



عَلَيْهِ السَّلَامُ

لأبي الحسن محمد بن عبد الله الوزارق

المتوفى سنة (٣٢٥ هـ)

تحقيق ودراسة

الدكتور محمود جاسم محمد الدرويش

مكتبة الرشيد

الرياض

رَفَعُ

عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

عَلَّمَكَ الْخَوَافِ
١٢١٧ ١٤٢٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م

مكتبة الرشيد للنشر والتوزيع

* المملكة العربية السعودية - الرياض - طريق الحجاز

ص ب ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٥٨٣٧١٢

فاكس ٤٥٧٣٣٨١



* فرع المدينة المنورة: - شارع أبي ذر الغفاري - هاتف ٨٣٤٠٦٠٠

* فرع القصيم: - بريدة - طريق المدينة - هاتف ٣٢٤٢٢١٤

* فرع أبها: - شارع الملك فيصل - هاتف ٢٢٩٦٠٠٩

* فرع الدمام: - شارع ابن خلدون - هاتف ٨٢٨٢١٧٥

* فرع مكة المكرمة: - هاتف ٥٥٨٥٤٠١ - ٥٥٨٣٥٠٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المُقدِّمة

لَمَّا كَانَ مِنْ طَبِيعَةِ الْإِنْسَانِ مِنْذُ طُفُولَتِهِ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ سَبَبِ كُلِّ مَا يَرَاهُ
وَيَسْمَعُهُ ، وَيَسْتَقْصِي عِلَّتَهُ ، وَجَدْنَاهُ يَطْبُقُ ذَلِكَ عَلَى كُلِّ مَا يَمُرُّ بِهِ وَعَلَى مَدَى سِنِي
حَيَاتِهِ ، وَتَطَوَّرَ إدْرَاكُهُ ، وَعَلَى اخْتِلَافِ الْعُلُومِ الَّتِي يَتَعَلَّمُهَا .

وَمِنْ طَبِيعَةِ الْعَقْلِ الْبَشَرِيِّ أَنْ يَتَّبِعَ الْجُزْئِيَّاتِ وَيَجْمَعُ مَا تَشَابَهَ مِنْهَا ، لِيُطْلَقَ
عَلَيْهَا حُكْمًا عَامًّا ، فَيَصِلَ إِلَى الْقَاعِدَةِ الْعِلْمِيَّةِ ، وَيَبْحَثُ عَنْ عِلَّةٍ لِكُلِّ مَا يَحِيطُ بِهِ مِنْ
مَظَاهِرِ الْحَيَاةِ ، وَيَرْبِطُ بَعْضَهَا بِبَعْضِهَا الْآخَرِ .

وَقَدْ نَرَى الْإِنْسَانَ يَعْزِلُ الظُّوَاهِرَ الطَّبِيعِيَّةَ وَالْعَقَائِدِيَّةَ ، وَمَا يَتَرْتَبُ عَلَيْهَا مِنْ
أَحْكَامٍ وَأَسْبَابٍ .

إِنَّ دَارِسَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ قَدْ ذَهَبَ إِلَى إِيجَادِ عِلَّةٍ لِكُلِّ مَا يَرَاهُ مِنْ أَحْكَامٍ وَقَوَاعِدَ ،
فَلِلْمَرْفُوعِ سَبَبٌ ، وَلِلْمَنْصُوبِ عِلَّةٌ ، وَلِلْمَجْرُورِ غَايَةٌ ، وَلِلْمَجْزُومِ هَدَفٌ ، وَلِلْأَبْدِ
لِعَمَلِ اسْمِ الْفَاعِلِ عَمَلُ فَعْلِهِ مَا يَسُوِّغُهُ وَتَقْبَلُهُ الْقَوَاعِدُ النُّحَوِيَّةُ .

وَلِهَذَا نَجِدُ أَنَّ الْعِلَّةَ النُّحَوِيَّةَ قَدْ نَشَأَتْ وَتَرَعَّرَتْ مِنْذُ أَنْ نَشَأَتْ الدِّرَاسَاتُ
النُّحَوِيَّةُ ، وَمِنْ الطَّبِيعِيِّ أَنْ يُنْسَبَ التَّعْلِيلُ إِلَى عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ الْأَوَائِلِ ، وَأَنْ يَكُونَ التَّعْلِيلُ
مُرَافِقًا لِلْحُكْمِ النُّحَوِيِّ مِنْذُ أَنْ وَجَدَ النَّحْوُ . وَرَأَيْنَا عُلَمَاءَ الْعَرَبِيَّةِ الْأَوَائِلِ قَدْ بَحْثُوا
الظُّوَاهِرَ اللُّغَوِيَّةَ ، وَعَلَّلُوهَا ، ثُمَّ رَبَطُوهَا بِالْوَاقِعِ اللُّغَوِيِّ الْعَامِ .

وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي كَثِيرٍ مِنْ أَصُولِ النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ وَأَدَلَّتُهُ ، كَالْقِيَاسِ وَالسَّمَاعِ ، وَالْعِلَّةِ ،
وَالْعَامِلِ ، وَالْحُدُودِ النُّحَوِيَّةِ ، وَالْمِصْطَلَحَاتِ الَّتِي اسْتَعْمَلُوهَا ، ثُمَّ نَشَأَ عَنْهَا فِيمَا بَعْدَ :
الْمِصْطَلَحُ الْبَصْرِيُّ وَالْمِصْطَلَحُ الْكُوفِيُّ .

وَقَدْ كَتَبَ عُلَمَاءُ اللُّغَةِ الْأَقْدَمُونَ فِي كُلِّ عِلْمٍ مِنْ عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَأَبْدَعُوا فِيهَا ،
وَبَحْثُوا فِي الْأَصُولِ وَالْفُرُوعِ وَتَشَعُّبِهَا وَعَلَّلُوهَا وَتَنَوَّعُوهَا ، وَاهْتَمَمُوا بِالشَّوَادِ اللَّغَوِيَّةِ
وَالنُّحَوِيَّةِ ، وَهَذَا مِمَّا جَعَلَهُمْ يَذْهَبُونَ إِلَى إِيجَادِ سَبَبٍ أَوْ عِلَّةٍ لِهَذَا الشَّاذِ . وَاسْتَنْبَطُوا

القواعد النحوية وأعموها ، ودرسوا القياس والسماع دراسة فاحصة مستفيضة ، ووازنوا بينهما موازنة عقلية راجحة .

ولم تعلّل العرب كلّ ما قالته ، إنّما تصوّروا النحاة أنّ العرب إنّما قالت ما قالته لعلّة يضعونها هم أنفسهم ، فقد تكون ما أراه العرب ، وقد لا تكون ، ولكلّ أنّ يعلّل بما يراه علّة للموضع .

والعلل قد تختلف باختلاف واضعها ، وتفسيره للموضع الذي يعلّله ، ونتيجة لهذا الاختلاف تتعدد الأحكام وتنشعب الآراء .

ومهما يكن من أمر فقد أخذ النحاة منذ عصر الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٠هـ) واضع أوّل معجم في العربية . بمبدأ العلّية ، فكلّ حكم يعلّل ، وكلّ ظاهرة نحوية أو لغوية ، كلّية أو جزئية ، لأبدّها لها من علّة أوجدتها ، ولم يكفوا بما قرب وسهل من العلل وإنّما أخذوا يغوصون على كوامن العلل وخفياتها ودقائقها ، وكلّ نحوي - فيما بعد - يحاول أن يجري ملكاته الذهنية ومواهبه العقلية في استنباط علل جديدة لم يعلّل بها السابقون ، وهذا ما كان يجري في المناظرات ومجالس العلماء ، يحاول كلّ عالم أنّ يظهر قوته العلمية بما يأتي من حجج وبراهين وتعليلات لم تتوفر لغيره أنّ جاء بها .

وقد ألف كثير من النحاة في العلّة النحوية لكن أغلب هذه المؤلفات قد عدت عليها عوادي الزمن فلم يصل إلينا إلّا كتيب صغير ، هو كتاب : " الإيضاح في علل النحو " لأبي القاسم الزجاجي المتوفى سنة ٣٣٧هـ .

وقد كان لأبي الحسن محمد بن عبد الله الورّاق المتوفى سنة ٣٨١هـ فضل الريادة في هذا اللون الميسّر المنظم في التأليف حين صنع كتابه " علل النحو " وقد اخترت هذا الكتاب وحققته في رسالة الدكتوراه مع دراسة " العلّة النحوية - تأريخ وتطور " .

وقد تضمّن هذا الكتاب قسمين : أحدهما الدراسة ، وثانيهما النصّ المحقق ، واشتمل القسم الأوّل على ثلاثة فصول ،

تناولت في الفصل الأول سيرة ابن الورّاق ، حيث تكلمت فيه على حياة ابن الورّاق وآثاره ، فتكلمت فيه على اسمه ونسبته ، وكنيته ، وأسرته ، وشيوخه ، وتلاميذه ، وأقوال العلماء فيه ، ثم وفاته. ثم تحدثت على آثاره وأحصيلتها ، وقد ذكرت كتابا من كتبه لم يذكره أحد ممن ترجم له ، وهو كتاب " شرح كتاب سيبويه " ، حيث ذكره مرارا في كتابه " علل النحو " ، وبهذا فإنه قد كان إضافة جديدة إلى شروح كتاب سيبويه.

ثم خلصت إلى مذهبه النحوي ، فذكرت موقفه من مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين ، والأصول التي اعتمدها ، ثم المصطلحات النحوية التي استعملها ، وقد بينت أنه بصري المذهب ، وتكلمت على ردوده ، فذكرت رده على الكوفيين و البصريين.

وتناولت في الفصل الثاني العلة النحوية والتعليل عند ابن الورّاق ، تكلمت فيه على ابن الورّاق والعلل ، وأهم العلل التي اعتمد عليها ابن الورّاق وخصائص التعليل عند ابن الورّاق.

وتناولت في الفصل الثالث دراسة كتاب (علل النحو) ، تحدثت فيه على : اسم الكتاب ، وسبب تأليفه ، ومنهجه ، ومأخذنا على الكتاب ، ثم قيمة الكتاب ، وتبنيت القواعد والأحكام ، بعدها تحدثت على : مصادر الكتاب ، وشواهد ، وشخصية ابن الورّاق فيه ، وآثار السابقين فيه ، ثم أثر الكتاب في اللاحقين له ، ثم تلا ذلك الحديث على مخطوطة الكتاب والمنهج الذي اتبعته في التحقيق ، ثم خاتمة البحث.

وقد واجهتُ صعوبات كثيرة في دراسة وتحقيق كتاب " علل النحو " منها ما يتعلق بنسخة الكتاب المخطوطة الفريدة التي يتطلب تحقيقها جهداً مضاعفاً ، ومنها ما يتعلق بشخصية ابن الورّاق وآثاره التي مازال أغلبها مفقوداً ، و كتابه " علل النحو " هو أول أثر من آثاره يصل إلينا.

ولعلنا استطعنا بعد ذلك كله أن نخرج كتاباً تراثياً ينتفع به الباحثون آملين أن يحظى عملنا هذا بالقبول والرضا ، وأن يسدَّ فراغاً في المكتبة العربية .
والله أسأل أن يوفقني إلى ما فيه الخير ، لخدمة لغتنا العزيزة ، لغة القرآن الكريم ، وتراثها المجيد ، إنه سميع مجيب .

محمود جاسم محمد الدرويش

كلية الآداب - جامعة بغداد

١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م



أوبة : قسم الدراسة ويشمل ثلاثة فصول

الفصل الأول سيرة ابن الوراق

- * ابن الوراق: حياته وآثاره.
- * مذهبه النحوي.
- * موقفه من مسائل الخلاف.
- * ابن الوراق يعتمد الأصول البصرية.
- * المصطلحات النحوية التي استعملها.
- * عوامل تأثر ابن الوراق بالمذهب البصري.
- * مظاهر النزعة البصرية.
- * التعبيرات التي استخدمها ابن الوراق.
- * هل كان ابن الوراق متفلسفاً في تصنيفه ؟
- * ردوده:

- ١- ردّه على الكوفيين .
- ٢- ردّه على البصريين .

الفصل الأول

سيرة ابن الورّاق

اسمه

هو أبو الحسن محمد بن عبد الله بن العباس ، البغدادي ، المعروف بابن الورّاق ، فقيه ، أصولي ، نحوي ^(١) ، إمام في العربية ^(٢) ، وكان عالماً بالنحو وعلّله ^(٣) . وكان ابن الورّاق من طبقة أبي طالب العبدي ^(٤) . وهو ختن أبي سعيد السيرافي على ابنته ^(٥) .

نسبته

الورّاق (بفتح الواو والراء المشدّدة وبعد الألف قاف) : هو الناسخ ^(٦) ، وظاهر أنها نسبة إلى حرفه الوراقّة ، التي يبدو أن والده أو جده قد احترّفها حتى نسب إليها . ونرجّح أن يكون والده أو جده قد اشتغل بالوراقّة أو نسخ الكتب لفقر حال ، أو شظف عيش ، لأنّ العالِم (إذا لم يكن فقيهاً صاحب منصب ، ولم يجد ما يعيش منه اشتغل بنسخ الكتب) ^(٧) ، فكثّر العلماء الوراقون .

(١) ينظر في ترجمته: الفهرست ٩٥ ، نزهة الألباء ٢٣١ ، إنباه الرواة ١٦٥/٣ ، الوافي بالوفيات ٣٢٩/٣ ، البلغة ٢٢٧ ، بغية الوعاة ١٢٩/١ - ١٣٠ ، كشف الظنون ١١٦٠ ، الأعلام ٩٨/٧ ، هدية العارفين ٥٢/٢ ، معجم المؤلفين ٢٢١/١٠ .

(٢) البلغة ٢٢٧ .

(٣) إنباه الرواة ١٦٥/٣ .

(٤) نزهة الألباء ٢٣١ ، الوافي بالوفيات ٣٢٩/٣ .

وأبو طالب العبدي هو أحمد بن بكر بن أحمد ، ت ٤٠٦ هـ ، وكان من النحاة القياسيين ، تفنن في علوم العربية وأخذ عن السيرافي وأبي علي النحوي والرماني .

(نزهة الألباء ٤١٠ ، معجم الأدباء ٢٣٦/٢ ، بغية الوعاة ١٢٩/١) .

(٥) الوافي بالوفيات ٣٢٩/٣ ، البلغة ٢٢٧ ، بغية الوعاة ١٢٩/١ - ١٣٠ .

(٦) اللباب ٢٦٦/٣ ، المشتبه ٦٥٩ ، لب الألباء ٢٧٣ .

(٧) الحضارة الإسلامية في القرن الرابع ٣٤٢/١ .

فأما الورق ويبيعه فيقال فيه : الكاغدي ^(١) .

كنيته

يكنى بـ (أبي الحسن) ، ولسنا محتاجين إلى تعرّف من يكنى بهذه الكنية ، لأنهم أكثر من أن يقعوا تحت الحصر .

هذا إلى أن المصادر والمراجع التي تعرضت لترجمته أجمعت على أن كنيته (أبو الحسن) .

وذكر في أوّل مخطوطة كتابه (علل النحو) كنيته ، حيث جاء : (قال أبو الحسن محمد بن عبد الله الورّاق رحمه الله وغفر له ^(٢)) .

أسرته

ليس في كتب التراجم ما يتيح لنا تعرّف حياة ابن الورّاق بالتفصيل ، وإذا كان قد ترجم له الكثيرون من أصحاب الطبقات ، وكان له ذكر بين الفقهاء والأصوليين والنحويين ، فإن الذي ذكره عنه قليل ومعاد ، ينقل فيه بعضهم عن بعض . ولم تذكر لنا كتب التراجم سنة ولادته ، ولم نعرف شيئاً عن أسرته سوى أنّ أصله من بغداد .

شيوخه

لأبَدَ لكلّ عالم أن يتلمذ على شيوخ له ، يتعلم منهم ، ويأخذ عنهم ، ولكن لم تسعفنا المصادر وكتب التراجم بشيء من ذلك ، حيث أنّه لم يشر أحد إلى شيوخه سوى إشارة عابرة من السيوطي بقوله : (قال ابن النجار ^(٣) : قرأ القرآن بالروايات

(١) المشتبه ٦٥٩ .

(٢) علل النحو ١/ب .

(٣) هو محمد بن محمود بن هبة الله ، أبو عبد الله ، ت ٦٤٣ هـ .

على أبي بكر محمد بن الحسن بن مقسم^(١) ، وروى عنه^(٢) .

وقد روى لنا محقق كتاب (إنباه الرواة) للقفطي الخير نفسه ولكن عن ابن مكتوم حيث قال: (قال ابن مكتوم: قرأ القرآن بالروايات على أبي بكر محمد بن مقسم ، وروى عنه^(٣) .

تلاميذه

كذلك لم تزودنا المصادر والمراجع بذكر لتلاميذه إلا إشارة بسيطة من السيوطي بقوله: (قرأ عليه أبو علي الأهوازي^(٤) ، وروى عنه^(٥) .

أقوال العلماء فيه

كلّ من ترجم لابن الوراق قد قرن اسمه بـ (النحوي) ، فقد نعتوه بأبي الحسن الوراق النحوي ، وبابن الوراق النحوي ، وبأبي الحسن النحوي المعروف بابن الوراق.

قال أبو البركات الأنباري (ت ٥٧٧ هـ) : (وكان جيد التعليل في النحو)^(٦) .

وقال القفطي (ت ٦٤٦ هـ) : إنّه (عالم بالنحو وعلمه ، وصنّف في النحو

(١) ثقة من أعرف الناس بالقراءات ، وأحفظهم لنحو الكوفيين ، ت ٣٥٤ هـ (تاريخ بغداد ٢/ ٢٠٦ -

٢٠٨ ، معجم الأدباء ١٨/ ١٥٠ - ١٥٤ ، طبقات ابن قاضي شهبة (المحدثون) ٩٦ - ٩٨ ،

طبقات المفسرين ٢/ ١٣١ - ١٣٢) .

(٢) بغية الوعاة ١/ ١٣٠ .

(٣) إنباه الرواة ٣/ ١٦٥ هامش ١ .

(٤) هو الحسن بن علي بن إبراهيم ، قرأ القرآن بروايات كثيرة ، وأقرأه ، ت ٤٤٦ هـ (معجم الأدباء

٩/ ٣٤ - ٣٧) .

(٥) بغية الوعاة ١/ ١٣٠ .

(٦) نزّهة الألباء ٢٣١ .

كياً حساناً^(١) .

وقال الفيروز آبادي (ت ٨١٧ هـ) : (إنَّه إمام في العربية)^(٢) .
وعدوه في طبقة أبي طالب العبدي^(٣) .

وفاته

أجمع المترجمون لابن الورّاق على أن وفاته كانت سنة (٣٨١ هـ) إحدى
وثمانين وثلاثمائة للهجرة^(٤) .

آثاره

ترك ابن الورّاق مصنفات في النحو واللغة ذكرها من أرخوا له ، وذكر بعضها
هو ، غير أننا لم نستطع أن نقف إلاّ على كتاب واحد منها حتى يومنا هذا ، وهو
كتاب (علل النحو) .

وكم كنا نتمنى أن نصل إلى هذه المصنفات أو إلى أكثرها ، إلا أن عوادي
الزمن لم تترك لنا إلاّ قليلاً .

ولا نعرف سبباً لضياع كتب هذا الرجل ، ولكننا نرجّح أن يكون
بعضها موجوداً خلال القرن الثامن الهجري ، ودليلنا في ذلك هو ما نقله
أبو حيان النحوي (ت ٧٤٥ هـ) في كتابه : (تذكرة النحاة) حيث
قال :

(قال ابن الورّاق (اما) التي للعطف أصلها (ان ما) أدغمت النون في الميم ، دليله :

(١) إنباه الرواة ١٦٥/٣ .

(٢) البلغة ٢٢٧ .

(٣) نزهة الألباء ٢٣١ ، الوافي بالوفيات ٣٢٩/٣ .

(٤) نزهة الألباء ٢٣١ ، إنباه الرواة ١٦٥/٣ ، الوافي بالوفيات ٣٢٩/٣ ، البلغة ٢٢٧ ، بغية الرعاة

١٣٠/١ ، كشف الظنون ١١٦٠ ، الأعلام ٩٨/٧ ، هدية العارفين ٥٢/٢ ، معجم المؤلفين

٢٢١/١٠ .

لَقَدْ كَذَبْتُكَ نَفْسُكَ فَاكْذِبْنَهَا فَإِنْ جَزَعاً وَإِنْ إِجْهَالاً صَبِرٌ^(١)
وهذا الذي ذكره أبو حيان موجود في كتاب (علل النحو^(٢)) لابن الوراق .

أما سبب ضياع معظمها وعدم رواجها في القرن الرابع الهجري وما تلاه ،
فنستطيع أن نذكر له احتمالين ، هما :

١- غيرة بعض معاصريه امتدت إلى كتبه فأوعز إلى بعض الدارسين أن يخفيها
أو يعيث بها .

٢- حرص الرجل على كتبه ، وخوفه عليها ، فيحتمل أنه قد وضعها فوق رفٍّ
من رفوف مكتبته ، أو في زاوية من زوايا مسكنه ، فلم يستطع أحد أن يصل إليها ،
أو يعثر عليها ، كي يقرأها ويطلع عليها ، وينقل منها ، ومن ثم انتشارها بين
المتعلمين . وهذه الصفة موجودة عند كثير من العلماء .

هذا احتمال ، لأن المصادر التي وصلت إلينا من كتب النحو واللغة قد ضُتت
علينا بالدليل .

واليك آثار ابن الوراق :

١- شرح كتاب سيبويه

لم يذكره أحد ممن ترجم له ، وذكره ابن الوراق نفسه في كتابه (علل النحو)
مرات عديدة ، ونقل منه ، وهذا يدل على أنه قد أُلِّفَ كتاب (شرح كتاب سيبويه)
قبل كتابه (علل النحو) .

وبهذا سيكون شرحه هذا إضافة جديدة إلى شروح كتاب سيبويه .

والمواضع التي ذكره فيها هي :

أ- قال : (وقد بينا في شرح كتاب سيبويه الكلام في هذا والخلاف فيه)^(٣) .

(١) تذكرة النحاة ١٠٩ .

(٢) علل النحو ق ٥١/ب .

(٣) علل النحو ق ١/٣٠ .

١٦ أولاً : قسم الدراسة

ب- وقال: (وقد استقصينا هذه المسألة بأكثر من هذا الشرح في : شرح كتاب سيبويه^(١) .

وهناك مواضع أخرى ذكره فيها دون التصريح به وأعطاه صفة العموم ، فسماه بالشرح ، والمواضع هي:

أ- قال: (وأما قولنا في الكتاب: أفلم وأفلما ، فالأصل (لم) تدخل عليها فاء العطف، وواو العطف ، وألف الاستفهام ، والجزم إنما هو بـ (لم) ، إذ كان ما دخل عليها لا تأثير له^(٢) . يريد بالكتاب: شرح كتاب سيبويه .

ب- وقال: (.. وما ذكرنا في الشرح من أن النون لو حذفت لالتبس بفعل المذكر^(٣))

ج- وقال في اختصاص التاء في القسم باسم الله تعالى : (وقد بينا في الشرح لم صار اختصاصها (أي : تاء القسم) باسم الله تعالى أولى من سائر الأسماء ، ولم منعت من الدخول على غيره بما يغني عن إعادته^(٤) .

د- وقال: (اعلم أنا ذكرنا تفسير هذا الباب في الشرح^(٥) .

هـ- وقال: (فأما علمت ورأيت ووجدت فاستعملت على المعنيين اللذين ذكرناهما في الشرح^(٦) .

و- وقال: (.. قد ذكرنا في الشرح وجهها آخر أجود منه^(٧) .

ز- وقال: (واعلم أن ما عدل من العدد ، نحو: احاد وثناء إلى معشر وعشار ،

(١) علل النحو ق ٣٧/ب .

(٢) علل النحو ق ١٤/ب .

(٣) علل النحو ق ١٥/ب .

(٤) علل النحو ق ١٧/ب .

(٥) علل النحو ق ١٧/ب .

(٦) علل النحو ق ٣٣/ب .

(٧) علل النحو ق ٣٤/ب .

ففي منع صرفه وجوه :

أحدها : قد ذكرناه في الشرح (١) .

ح- وقال : (.. والضم والفتح قد فسرناه في الشرح) (٢) .

٢- علل النحو

وهو موضوع تحقيقنا ، وهو أول أثر من آثاره يصل إلينا .

وقد ذكره قسم من المؤلفين باسم (العلل في النحو) .

ذكره ابن النديم (٣) ، والقفطي (٤) ، والصفدي (٥) ،

والفيروزآبادي (٦) (وسماه : علل الوراق في النحو) ، والسيوطي (٧) ، والزركلي (٨) ،

وإسماعيل باشا (٩) ، وكحالة (١٠) .

وقد اخترت اسم (علل النحو) ، وذلك لوروده بهذا العنوان في خمسة

مصادر : أولها : (الفهرست) لابن النديم (ت ٣٨٠ هـ) ، وهو من معاصري ابن

الوراق ، فهو أوثق مصدر يذكر اسم الكتاب الصحيح ، وثانيهما : (إنباه الرواة)

للقفطي (ت ٦٤٦ هـ) ، ثم تابعهما في ذلك : السيوطي (ت ٩١١ هـ) في (بغية

الوعاة) ، والزركلي في (الأعلام) ، وحاجي خليفة في (كشف الطنون) .

(١) علل النحو ق ٦٨/ب .

(٢) علل النحو ق ٨٧/ب .

(٣) الفهرست ٩٥ .

(٤) إنباه الرواة ١٦٥/٣ .

(٥) الوافي بالوفيات ٣٢٩/٣ .

(٦) البلغة ٢٢٧ .

(٧) بغية الوعاة ١٣٠/١ .

(٨) الأعلام ٩٨/٧ .

(٩) هدية العارفين ٥٢/٢ .

(١٠) معجم المؤلفين ٢٢١/١٠ .

٣- الفصول في نكت الأصول

وهو (شرح مختصر الجرمي الأكبر). ذكره أبو البركات الأنباري ^(١) ، والصفدي ^(٢) ، وإسماعيل باشا ^(٣) ، (وسمّاه: شرح مقدمة الجرمي)، وكحالة ^(٤) .

شبهتان

١- ذكر الصفدي (ت ٧٦٤هـ) أنّه: (قال ياقوت: بلغني أن كتاب (الفصول) أملاه عليه - (أي: على ابن الورّاق) - السيرافي فنسبه هو إلى نفسه) ^(٥) .

فما جاء به الصفدي مردود ولا سبيل إلى صحّته ، وذلك لأنه لا يوجد دليل على أن للسيرافي كتاباً بهذا الاسم ، ولا ندري ما الدليل الذي اعتمد عليه الصفدي ، وما جاء به مِنْ أنّ ياقوتاً قال ذلك ، فقد تتبعت كتاب (معجم الأدباء) فلم أجد شيئاً لذلك ، وأراه قد وهم في نسبة هذا القول إلى ياقوت وتتبع مؤلفات السيرافي فلم أجد أحداً من ترجموا له قد ذكر أن له كتاباً بهذا الاسم .

٢- والشبهة الثانية: هي ما ذكره إسماعيل باشا البغدادي في هدية العارفين ، أن كتاب (الفصول في نكت الأصول) هو: (شرح مقدمة الجرمي) ^(٦) .

وهذا وهم من إسماعيل باشا ، حيث لا يوجد للجرمي كتاب باسم (مقدمة الجرمي) فكتب التراجم التي ترجمت للجرمي قد ذكرت أن له كتاباً في النحو باسم : (مختصر في النحو) ^(٧) . وليس باسم (مقدمة الجرمي) .

(١) نزهة الألباء ٢٣١ .

(٢) الوافي بالوفيات ٣/٣٢٩ .

(٣) هدية العارفين ٥٢/٢ .

(٤) معجم المؤلفين ١٠/٢٢١ .

(٥) الوافي بالوفيات ٣/٣٢٩ .

(٦) هدية العارفين ٥٢/٢ .

(٧) أبو عمر الجرمي ١١ .

يبدو لي أن كلمة (مقدمة) محرفة عن كلمة (مختصر) ، فنقلها صاحب هدية العارفين دون التأكد منها.

والوهم نفسه وقع فيه أيضا إسماعيل باشا عندما ذكر كتاب (الهداية) فسماه : (شرح مقدمة الجرمي) .

٤ - منهاج الفكر في الخيل

ذكره إسماعيل باشا ^(١) ، وحاجي خليفة ^(٢) ، وكحالة ^(٣) .

٥ - الهداية

وهو (شرح مختصر الجرمي الأصغر) . ذكره ابن النديم ^(٤) ، وأبو البركات الأنباري ^(٥) ، والقفطي ^(٦) ، والصفدي ^(٧) ، والفيروز آبادي ^(٨) ، والسيوطي ^(٩) ، والزركلي ^(١٠) ، وإسماعيل باشا ^(١١) ، وسماه : (شرح مقدمة الجرمي) ، وقد بينا وهمه في ذلك .

مذهبه النحوي

لقد كان ابن الوراق ذا نزعة بصرية في آرائه ومنهجه ، فهو إذا ذكر البصريين

(١) هدية العارفين ٥٢/٢ .

(٢) كشف الظنون (١٨٧٧/٢) .

(٣) معجم المؤلفين ٢٢١/١٠ .

(٤) الفهرست ٩٥ .

(٥) نزهة الألباء ٢٣١ .

(٦) إنباه الرواة ١٦٥/٣ .

(٧) الوافي بالوفيات ٣٢٩/٣ .

(٨) البلغة ٢٢٧ .

(٩) بغية الوعاة ١٣٠/١ .

(١٠) الأعلام ٩٨/٧ .

(١١) هدية العارفين ٥٢/٢ .

٢٠. أولاً : قسم الدراسة

قال عنهم : (أصحابنا) ، وإذا ذكر آراءهم أيدها ودافع عنها ، ونصرها على آراء الكوفيين ، مثال ذلك :

أ- قوله في إبطال عمل (ان ولكن) إذا دخلتها (ما) : (واعلم أن سيويو لم يجز في (ان ولكن) العمل إذا دخلتها (ما) ، وأجاز ذلك أبو بكر بن السراج في (كتاب الأصول) ، وأظن ذلك سهواً منه على مذهب أصحابنا)^(١)

ويريد بأصحابنا : البصريين ، فعَدَّ نفسه من أصحابهم .

ب- ذكر قول البصريين والفراء في (كلا) فرجَّح قول البصريين واعتل له ، وضعَّف قول الفراء ، استمع إليه يقول : (فأما (كلا) فهي عند البصريين اسم مفرد يدل على اثنين فما فوقهما . وأما الفراء فيقول : هو مثنى ، وهو مأخوذ من (كل) ، فخفف اللام وزيدت الألف للثنائية ، ويحتج بقول الشاعر :

في كَلَّتْ رِجْلَيْهَا سُلَامَى وَاحِدَةً كَلَّتَاهُمَا مَقْرُونَةٌ بِزَائِدَةٍ

فأفرد (كلا) ، وهذا القول ليس بشيء)^(٢) .

ثم ذكر علة ذلك لكلا القولين ، ويبيِّن أدلتهما .

ج- قال : (واعلم أن الفعل المضارع إنما يرتفع عند أهل البصرة بوقوعه موقع الاسم) هذا ما قاله أهل البصرة في ارتفاع الفعل المضارع أما ما ذكره عن الكوفيين ، فقد أورد قولين لعالمين من علماء الكوفة هما : الكسائي ، والفراء . قال ابن الوراق : (والفراء يقول : إن الفعل المضارع يرتفع بسلامته من النواصب والجوازم) . أما قوله عن الكسائي فهو (وعند الكسائي : أنه يرتفع عما في أوله من الزوائد) .

ثم بيِّن بعد هذا فساد قولي الكسائي والفراء بقوله : (فأما قول الكسائي

(١) علل النحو ق ١/١٨ .

وينظر : أيضا علل النحو ق ١/٥٤ .

(٢) علل النحو ق ١/٥٤ .

فظاهر الفساد) ، وذكر بعد ذلك علة فساده .

(وأما الفراء فقله أقرب إلى الصواب ، وفساده مع ذلك) ^(١) ثم يبين سبب فساده .

إن وقوف ابن الوراق إلى جانب البصريين وأخذه بأرائهم واضح في جميع أبواب الكتاب ^(٢) .

وابن الوراق في البصريين إلى جانب سيبويه ، ويذهب مذهبه ، ويرد على مخالفه .

وقد تتبع استدراكات الميرد على سيبويه في مواضعها من كتابه (علل النحو) ، فردّها عليه وخطأه في أكثرها ، كما في قولهما في (حاش) حيث ذكر قوليهما ورجّح قول سيبويه على قول الميرد بقوله : (اعلم أن) (حاش) عند سيبويه حرف ، وعند أبي العباس الميرد فعل) .

وذكر أدلة كلّ منهما ثم ضعف قول الميرد ، وانتصر لسيبويه بقوله : (وجميع ما ذكره أبو العباس الميرد يمكن تأويله ، فإذا أمكن تأويله ، كان ما حكى سيبويه أولى ، لأن ذلك متعلق بالحكاية عن العرب ، فلذلك صار قول سيبويه أقوى) ^(٣) .

وقد ينتصر ابن الوراق لسيبويه وإن كان كلام سيبويه مخالفاً للقياس ، ويعلل ذلك بعلة مرضية ، من ذلك ما رواه عن سيبويه في تصغير (إبراهيم) على (بريه) بقوله : (وكان القياس على ما أصلناه : أُبِيرَه) . وعلل ذلك بقوله : (لأن الاسم إذا كان على خمسة أحرف أصول ، فإنما يقع الحذف في آخره إذا صغر) ، ثم يقول : (وقد ردّ أبو العباس (الميرد) قول سيبويه ، واحتج بما ذكرناه) .

نراه في هذا يؤيد ردّ الميرد ، ولكنه يحتج لسيبويه ويأخذ برأيه ، فلا يدخر وسعا

(١) علل النحو ق ١٢/١ ، ق ١٢/ب .

(٢) ينظر على سبيل المثال : علل النحو ق ٤٤/ب ، ق ٥٠/أ .

(٣) علل النحو ق ٥٥/أ .

في التماس العذر والحجة لسيبويه فيقول: (فالجواب لسيبويه عن هذا أن هذه أسماء أعجمية لا يعرف اشتقاقها ، وغير ممتنع أن تكون الهمزة عند العجم زائدة ، فلما كان هذا محتملاً ، ورأينا الهمزة تزداد كثيراً في الأوائل ، جاز حذفها من هذه الأعجمية ، لما ذكرنا من الاحتمال ، ولا يجب ذلك من كلام العرب ، لأن الدلالة قد قامت على الحروف كلها أنها أصول)^(١) .

وذكر ابن الورّاق أقوال النحاة في (أيّ) واختلافهم في إعرابها وبنائها . ثم رجّح قول سيبويه وانتصر له ، قال: (فعند سيبويه أن الضم في (أيّ) ضم بناء وأنها تجرى في هذا الموضع مجرى (قبل وبعد) . وأما الخليل: فيقول : (أيّ) مرفوعة ، وإنما رفعت في هذا الموضع على الحكاية ... وأما يونس فيقول : ألغوا الفعل كما ألغوا أفعال القلوب) .

ثم تراه يميز بين هذه الأقوال البصرية ، ويصرح بأن قول سيبويه أقواها بقوله :
(والأقوى عندي من هذه الأقوال قول سيبويه)^(٢) .

وابن الورّاق - كما ذكرنا - بصري في منهجه القائم على القياس ، وهو قياس على الشائع الموثوق ، لا على القليل الشاذّ ، قال في النسب إلى الاسم المركب: (ألا ترى أنهم أثبتوا الدال في (عبْدَرِيّ) ، ولم يثبتوه في (عبْقَسِيّ وعبْشَمِيّ) ، فإذا كان الطريق مختلفاً ، لم يكن طريق إلى القياس عليه ، لأن الغرض في القياس أن يتكلّم على حد كلامهم ، فإذا لم تدر كيفية ذلك ، سقط القياس عنا فيما يجري هذا المجرى)^(٣) .

ولكن القياس عند ابن الورّاق هو ما قادك إلى موافقة الكلام العربي الفصيح ، ولذلك كان في كثير من الأحيان يقرن حجته القياسية بالشاهد الموثوق ، كأن يقول :

(١) علل النحو ق ٨٨/ب .

(٢) علل النحو ق ٦/ب ، ق ٦١/أ .

(٣) علل النحو ق ٨٦/أ .

(وَصَحَّ مَا قَالَ سَيَبُوه)^(١) ، (وَقَوْلُ سَيَبُوه أَوَّلَى بِالصَّوَابِ)^(٢) ، (وَالصَّحِيحُ مَا ذَكَرْنَا عَنْ سَيَبُوه)^(٣) .

وكان شاهد ابن الوراق الأول هو القرآن ، قال في قوله تعالى : ﴿ يَا جِبَالُ أَوْبِي مَعَهُ وَالطَّيْرُ ﴾^(٤) : (وقد قرئ بالوجهين جميعاً ، وقرأ الأعرج بالرفع ، فأما الرفع : فعلى العطف على اللفظ ، وأما النصب : فبالعطف على الموضع)^(٥) .

فذكر ابن الوراق القراءتين ، وبين وجه كل قراءة ، ثم ذكر بعد ذلك آراء النحاة في القراءتين ، وبين رأيه فيهما بقوله : (واعلم أن الرفع عند سيويه ومن تابعه الوجه ، وأما أبو عمر الجرمي وأبو عثمان ومن تابعهما فإنهم يختارون النصب ، والحجة لمن اختار الرفع قوية ... وأما من اختار النصب جعل الألف واللام مقام التنوين والإضافة .. وهذه العلة فيها إدخال)^(٦) .

فهو في هذا يؤيد ما ذهب إليه سيويه في قراءة الرفع ، ويضعف قراءة النصب ، فهو يحتكم إلى القارئتين احتكام المدقق العارف بأمور لغته .

وخلاصة القول في مذهب ابن الوراق أنه مذهب عالم واضح الفكر مستقل الرأي ، قال بأكثر ما قال به البصريون ، وعد نفسه منهم ، وهو في الوقت نفسه عالم فقه ومنطق وكلام ، اهتم بالقياس والتعليل ، وكان ميله إلى مذهب أهل البصرة واضحاً ، وتأثره بالفقهاء وعلماء الكلام في أسلوبه وعلمه جلياً ، واتخذ العقل أساساً من الأسس التي استخدمها في بناء الأحكام النحوية .

(١) علل النحو ق ٢٠/ب .

(٢) علل النحو ق ٥٧/ب .

(٣) علل النحو ق ٥٧/ب .

(٤) سبأ ١٠ .

(٥) علل النحو ق ٤٤/أ .

(٦) علل النحو ق ٤٤/أ .

ومذهب ابن الورّاق مذهب بصري .

وذلك يتحقق بثلاثة أشياء :

أولاً- موقفه من مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين .

ثانياً- الأصول النحوية التي اعتمد عليها في كتابه (علل النحو) .

ثالثاً- المصطلحات النحوية التي يستعملها .



موقفه من مسائل الخلاف

لا شك أن كتاب (علل النحو) هو أصدق ما يمثل نزعة ابن الوراق النحوية ،
وبيين موقفه من مسائل الخلاف ، فقد عرض المسائل عرضاً علمياً دقيقاً ، وأبدى رأيه
واضحاً في كل مسألة من مسائل الكتاب ، وقد وجدنا ميله - واضحاً - إلى مذهب
البصريين ، أخذاً بأقوالهم ، مؤيداً لآرائهم ، واقفاً إلى جانبهم ، فهو يعدّ نفسه من
جملتهم أحياناً ، بقوله : (أصحابنا ، قولنا ، عندنا)^(١) ، وقد بينا ذلك فيما مضى ،
أغنى عن إعادته في هذا البحث .

ولعله يكفي دلالة على ميله إلى جانب البصريين ، أنه لم يؤيد الكوفيين في
مسائل الخلاف في هذا الكتاب ، وكان دائماً يدحض آراءهم ، ويضعف حججهم ،
ويفسد أقوالهم .

وتعقب ابن الوراق شيوخ المدرسة الكوفية ، فردّ على الفراء في
سنة مواضع^(٢) ، ذكره فيها ، كما ردّ على الكسائي في موضع واحد^(٣) ،
ذكره فيه .

وكان لا يذكر اسم الكوفيين صراحة في أحيان كثيرة ، بل يذكرهم باسم
(أهل الكوفة ، أو الكوفيين ، أو بعض النحويين)^(٤)

وقد بيّنا ذلك بإسهاب في مبحث (ردوده) ، فبيننا موقفه من أقوال
الكوفيين ، وكيف أنه قد فنّدها ، وأسقط أغلبها ، ثم بيّنا موقفه من أقوال البصريين

(١) ينظر: علل النحو ق ١/١٨ ، ق ٣٩/ب ، ق ١/٥٤ .

(٢) علل النحو ق ١/١٢ - ق ١٢/ب ، ق ١/٢٣ - ق ٢٣/ب ، ق ٤٤/ب ، ق ١/٥٠ ، ق ١/٥٤ ،
ق ٧٩/ب .

(٣) علل النحو ق ١/١٢ - ق ١٢/ب .

(٤) ينظر على سبيل المثال: علل النحو ق ٣٩/ب ، ق ١/٥٩ ، ق ١/٧٤ ، ق ٦٤/ب ، ق ١/٢٦ ،
ق ١/٢٩ ، ق ١/٧٧ .

وكيف أنه قد ردّ على كثير منهم إلاّ سيّويه فكان يعدّه العالم النحوي الذي لا يُخطئ ، وكان يؤيّد كلّ ما جاء به .



ابن الوراق يعتمد الأصول البصرية

من هذه الأصول:

١- لا يجوز نداء ما فيه (أل) ، لأن (أل) تفيد التعريف ، و (يا) تفيد التعريف واتباعاً لهذا الأصل قال ابن الوراق: (إن (يا) لا يصح أن تدخل على ما فيه الألف واللام) ^(١) .

٢- الأصل في الأسماء ألا تعمل .

ينذهب ابن الوراق مؤيدا البصريين ، إلى أن العامل في الفاعل والمفعول الفعل وحده ، وذلك مراعاة لهذا الأصل الذي وضعوه ، بينما يرى الكوفيون غير ذلك .
واتباعاً لهذا الأصل قال ابن الوراق: (والفعل هو العامل فيه (في الفاعل) وفي المفعول) ^(٢) .

واتباعاً لهذا الأصل أيضاً رفض ابن الوراق أن يعمل المبتدأ في الخبر ، والخير في المبتدأ ^(٣) .

٣- ومنها أن المعمول لا يقع إلا حيث يقع العامل .

وموافقة لهذا الأصل قال ابن الوراق مع البصريين: لا يجوز تقديم خبر المبتدأ عليه ، مفرداً كان أو جملة .

قال ابن الوراق: (ألا ترى أنك تقول: زَيْدٌ ضَارِبٌ عَمْرًا ، فإذا قَدِّمْتَ (عَمْرًا) على (زَيْد) لم تخرج (زَيْدًا) من أن يكون مبتدأ ، ولم يجب تقديم (ضَارِب) مع تقديم (عَمْرًا) ، وكذلك إذا قَدِّمْنَا الذي يعمل فيه الخبر ، لم يجب تقديم الخبر) ^(٤) .

(١) علل النحو ق ١/٤٤ .

(٢) علل النحو ق ١/٢٩ .

(٣) ينظر: علل النحو ق ٢٧/ب .

(٤) علل النحو ق ٢٨/ب .

واستناداً إلى هذا الأصل ذهب ابن الورّاق إلى جواز تقديم خير (ليس) عليها ، موافقاً رأي سيويوه . قال : (واعلم أن سيويوه قد نصّ على جواز تقديم خير (ليس) في مسألة ، ... ووجه جوازه : أن (ليس) فعل في نفسها ، ... فوجب أن يجوز تقديم خيرها عليها ، كما يجوز في غيرها من الأفعال)^(١) .

نكتفي بهذه الأمثلة القليلة ، والغاية قد تكون واضحة فيها ، ولولا خشية الإطالة لذكرت أمثلة أخرى على اعتماد ابن الورّاق للأصول البصرية ، لكن في الإيجاز بلاغة وقصد .

المصطلحات النحوية التي استعملها

أكثر المصطلحات التي استعملها ابن الورّاق وردت عن البصريين ، أو ما تعارف عليه البصريون .

وعلى الرغم من أنه قد استعمل المصطلحات الكوفية ، فإنه كان أكثر ميلاً إلى المصطلحات البصرية ، وما ذكره من مصطلحات كوفية شيء طبيعي جداً ، وذلك لأن عصر ابن الورّاق يعد عصر جمع بين نحو المدرستين ، البصرية والكوفية ، ودجمهما في مدرسة جديدة هي المدرسة البغدادية ، التي حاولت أن تقلل من حدة الخلاف بينهما .

اتبع نخاة بغداد في القرن الرابع الهجري نهجاً جديداً في دراساتهم ومصنفاتهم النحوية يقوم على الانتخاب من آراء المدرستين البصرية والكوفية جميعاً^(٢) .

وكان من بين هؤلاء النخاة من يغلب عليه الميل إلى الآراء البصرية ، وكان ابن الورّاق من النخاة الميالين إلى الآراء البصرية ، وهذا واضح في كتابه (علل النحو) . وفي الوقت نفسه أن ابن الورّاق يعدّ من رجال المدرسة البغدادية ، وأن

(١) علل النحو ق ٢٥/ب .

(٢) المدارس النحوية (ضيف) ٢٤٥ ، المدارس النحوية (الحديثي) ٢٦١ .

خصائص المدرسة البغدادية (ما هي إلا امتزاج خصائص المدرستين البصرية والكوفية معاً ، وظهور أثر المدرستين في هذا المذهب الجديد)^(١) . والمذهب البغدادي الجديد ما هو إلا (تخرر ، ومزج ، وتجديد)^(٢) .

ولا أريد أن أتحدث هنا عن المدارس النحوية ، ولكن لأبين تطور المصطلحات النحوية ، البصرية والكوفية وامتزاجها في مصطلحات جديدة هي المصطلحات البغدادية ، وعَلَيْهِ فابن الوراق الذي عاش في القرن الرابع الهجري والذي شهد ظهور المذهب البغدادي يُعَدُّ مِنْ أصحاب هذا المذهب الجديد .

ولو استعرضنا المصطلحات التي استعملها لوجدناه يستعمل المصطلحات البصرية والكوفية ، ثم يستعمل مصطلح المذهبيين معاً ، ولكنه دائماً يأخذ بالمصطلح البصري .

واستعماله للمصطلحات البصرية والكوفية يدلنا على الثقافة الواسعة التي تثقف بها ، ويدلنا كذلك على أنه قد اطلع على مصطلحات المذهبيين ، فكان عندما يذكر المذهب البصري يذكر مصطلحاته ، وعندما يذكر المذهب الكوفي يذكر كذلك مصطلحاته .

نذكر قسماً من الأمثلة لذلك:

أ- قال في بيت الفرزدق:

فوا عَجَبًا حَتَّى كَلِيبٌ تَسْبِي كَأَنَّ أَبَاهَا نَهَشَلٌ أَوْ مُجَاشِعٌ

(فلو ذكرنا قبل (حتى) لفظ السب ، كقولك: يا عجباً يسبني الناس حتى كليب تسبني ، لجاز في (كليب) الرفع والجر ، فالرفع على الابتداء والخبر ، والجر على الغاية ويكون (تسبني) توكيداً للسب المتقدم ، إلا أن البيت لما لم يذكر في أوله السب لم يجوز أن تخفض (كليباً) ، لأنه يبقى معلقاً بغير شيء ، فلهذا لم يجوز عندنا

(١) المدارس النحوية (الحديثي) ٢٦١ .

(٢) أبو زكريا الفراء ٣٩٥ .

إلا الرفع ، وقد أجاز الخفض فيه أهل الكوفة ، وحملوا الكلام على المعنى ، والأجود قولنا ، لأن اللفظ له حكم ، وليس كلّ ما جاز على المعنى ، يجوز على العطف^(١) .
فأنتَ تراه قد استعمل في هذه المسألة (الجرّ) وهو مصطلح بصري ،
و (الخفض) وهو مصطلح كوفي ، فلما ذكر أهل الكوفة ذكر مصطلحهم ، وذلك
بقوله : (وقد أجاز الخفض فيه أهل الكوفة) .

ب- استعمل (الفعل المضارع) ، وهو مصطلح بصري ، و (المستقبل) وهو
مصطلح كوفي .

- قال : (إن المستقبل قبل الحال والماضي) .
- وقال : (.. فأما من جهة اللفظ فالماضي قبل المستقبل) .
- وقال : (جعلوا عبارة واحدة تدل على معنيين في الأفعال المضارعة) .
- وقال : (فإن قال قائل: فلم خصّ الفعل المضارع بهذه الزوائد من بين سائر
الحروف ؟)^(٢) .

فابن الورّاق قد استعمل المصطلحين ، البصري والكوفي في هذه المسألة .
ج- واستعمل ابن الورّاق في عنوانات أبواب كتابه المصطلحات البصرية والكوفية ،
ولكنه أكثر من استعماله هنا للمصطلح البصري ، نذكر قسماً من الأمثلة لذلك :
١- قال : (باب ارتفاع الفعل المضارع)^(٣) . وهذا مصطلح بصري ، ويقابله
عند الكوفيين: الفعل المستقبل .

٢- وقال : (باب حروف الخفض)^(٤) . وهذا مصطلح كوفي ، ويقابله عند
البصريين: حروف الجر .

(١) علل النحو ق ٣٩/ب .

(٢) علل النحو ق ١٠/ب - ق ١١/أ .

(٣) علل النحو ق ١٢/أ .

(٤) علل النحو ق ١٥/ب .

٣- وقال : (باب الصفة) ^(١) . وهو مصطلح كوفي ، يقابله عند البصريين : التعت .

٤- وقال : (باب التمييز) ^(٢) . وهو مصطلح بصري ، ويقابله عند الكوفيين :

التفسير .

٥- وقال : (باب ما ينصرف وما لا ينصرف) ^(٣) ، وهو مصطلح بصري ،

ويقابله عند الكوفيين : يجري وما لا يجري .

٦- وقال : (باب ما لم يسمّ فاعله) ^(٤) ، وهو مصطلح كوفي ، ويقابله عند

البصريين : الفعل المبني للمجهول .

٧- وقال : (باب حروف العطف) ^(٥) ، وهو مصطلح بصري ، ويقابله عند

الكوفيين : حروف النسق .

٨- وقال : (باب الضمير) ^(٦) ، وهو مصطلح بصري ، ويقابله عند الكوفيين :

المكني .

وأستطيع القول : إن ابن الوراق قد وفّق كثيراً في استخدام المصطلحات النحوية

وذلك من خلال :

١- دقّة في تحري المصطلحات البصرية التي كانت معروفة لدى علماء البصرة ولا

سيّما المصطلحات التي كان يستعملها الخليل وسيبويه ، والإلمام بها .

٢- الموازنة الدقيقة بين المصطلحات البصرية والكوفية في مناقشة المسائل النحوية ،

بل استخدم المصطلح الكوفي، وهذا يدل على تحريره الدقيق أيضاً لمصطلحات الكوفيين.

(١) علل النحو ٥١/ب .

(٢) علل النحو ٥٤/أ .

(٣) علل النحو ٦٧/أ .

(٤) علل النحو ٣٠/أ .

(٥) علل النحو ٥١/أ .

(٦) علل النحو ٥٨/أ .

٣- وهذا الإمام الواسع بمصطلحات كلّ من البصريين والكوفيين ، والموازنه الدقيقة بينهما ، ساعدت ابن الورّاق على أن يستعمل لكلّ مذهب مصطلحه الذي اختص به .

٤- إن ابن الورّاق قد استعمل مصطلحات البصريين وأيّدها في الأعم الأغلب ، وعدّ نفسه من البصريين وذلك بقوله: (والأجود قولنا ، ولم يجوز عندنا إلا الرفع ...) .

٥- التوسع في استخدام المصطلحات البصرية .



عوامل تأثر ابن الورّاق بالمذهب البصري

لقد تعمق ابن الورّاق في دراسة كتاب سيبويه دراسة تحليلية ناقدة واعية ، حتى أنّه قد شرّحه في مصنف خاص به ، ولو وصل إلينا شرّحه هذا لكانت لدينا صورة أدق وأوضح في ذلك ، ونحن نعلن أن كتاب سيبويه قد جمع بين دفتيه علم البصريين ، فكان لابن الورّاق فضل اختصاص بالكتاب .

ومن هنا أصبح ابن الورّاق ذا اتصال بأول كتاب نحوي وصل إلينا ، وهذا الكتاب قد حوى علم البصريين وآراءهم ، فليس غريباً عليه أن يتعمق بالمذهب البصري .

ثم إلى جانب ذلك كانت له شخصيته المستقلة في كتابه (علل النحو) وتعمقه فيه ، وقد بينا أنّه قد اتخذ كتاب سيبويه مرجعاً أساسياً في مصنفه هذا ، ونقل عنه كثيراً .

وبالإضافة إلى ذلك أنّه كان ينتصر كثيراً للبصريين ويعضد حججهم ، ويضعف أدلة الكوفيين ، ويبين فسادها .

ولعلي لا أخطئ إذا قلت: إن ابن الورّاق كان متأثراً بعلماء البصرة ، وبالذات بسيبويه والخليل ، وهما رأس المدرسة البصرية.

أ- قال : (وأما جواز حذف (إن) ونصب الفعل بإضمارها فهو قبيح عند البصريين ... ، والكوفيين يجوزون مثل هذا ..)^(١) .

ب- قال في بيت الفرزدق^(٢) :

فَواعِجاً حَتَّى كَلِيبَ تَسْبِنِي كَأَن أَبَاهَا نَهَشَلٌ أَوْ مُجَاشِعُ
(.. فلهذا لم يجز عندنا إلا الرفع ، وقد أجاز الخفض فيه أهل الكوفة ، وحملوا

(١) علل النحو ٦٤/ب .

(٢) ديوانه ٥١٨ (الصاوي) ، ٧٢/٢ (الحاوي) .

٣٤ أولاً : قسم الدراسة

الكلام على المعنى ، والأجود قولنا ، لأن اللفظ له حكم ، وليس كلّ ما جاز على المعنى يجوز على العطف (١) .

ج- قال في (كلا) : (فهي عند البصريين اسم مفرد يدل على اثنين فما فوقهما وأما الفراء فيقول: هو مثنى ، وهو مأخوذ من (كلّ) فخففت اللام ، وزيدت الألف للتثنية ، ويحتج بقول الشاعر :

فِي كَلَّتْ رِجْلَيْهَا سُلَامَى وَاحِدَةً كَلَّتَاهُمَا مَقْرُونَةً بَزَائِدَةً
فأفرد (كلا) ، وهذا القول ليس بشيء (٢) .

ثم يبين علّة ذلك عند البصريين والفراء - والفراء من أقطاب مدرسه الكوفة -
ثم يضعف احتجاج الفراء بقوله : (... وما يكون ضرورة لا يجوز أن يجعل
حجة (٣) .



(١) علل النحو ق ٣٩/ب .

(٢) علل النحو ق ٥٤/أ .

(٣) علل النحو ق ٥٤/أ .

مظاهر النزعة البصرية

سأين في هذا المبحث مظاهر النزعة البصرية ، لكي نستطيع إثبات منهج ابن الوراق البصري أو خلافه ، ولن أذكر مظاهر النزعة الكوفية ، لأننا لسنا بحاجة إليها في هذا الموضع ، فابن الوراق بصري المذهب كما قلنا ، ونعرض مظاهر النزعة البصرية للموازنة بينها وبين مذهب ابن الوراق ، فمن مظاهر النزعة البصرية.

أولاً- التقدير والتأويل

إن ابن الوراق قد جعل كتابه (علل النحو) كله تأويلاً وتقديراً وتعليلاً ، ولسنا بحاجة إلى ذكر الأمثلة لذلك ، فقد لا يخلو باب من أبواب كتابه ، بل مسألة من مسائله من التقدير والتأويل والتعليل.

ثانياً- عدم القياس على الشاهد الواحد

قال في اشتقاق الاسم من الاسمين اللذين جعلنا اسماً واحداً في النسبة : (واعلم أن العرب تشتق من الاسمين اللذين جعلنا اسماً واحداً في النسبة اسماً ، فتقول في حضرموت: حَضْرَمِيّ ، وإنما جاز ذلك ، لأنه إذا جاز في المضاف هذا الاشتقاق حرصاً على البيان ، وليس لزوم المضاف للمضاف إليه كلزوم واحد الاسمين للآخر الذي جعل معه اسماً واحداً ، فإذا جاز في المضاف هذا الوجه ، كان في هذا أجود ، وليس ذلك أيضاً بقياس مطرد)^(١) .

فابن الوراق قد ذكر ذلك واعتل له بعلة مناسبة ، ولكنه بين أنه ليس بقياس مطرد ، أي أنه لا يقاس عليه ، فهو نادر أو شاذ .

ثالثاً- انتهاجه منهج الفلاسفة والمتكلمين

نرى ابن الوراق في كتابه (علل النحو) قد انتهج منهج الفلاسفة والمتكلمين وتعمق فيه إلى حد كبير .

(١) علل النحو ق ٨٦ / ب .

رابعاً- القياس

ولما كانت المدرسة البصرية مدرسة قياسية ، كان للقياس عند ابن الورّاق شأن أي شأن من جراء تأثيرها فيه ، من ذلك قوله : (ومن ذلك قولهم إلى اليمَن: يَمَانِيّ ، وإلى الشام : شَامِيّ ، والقياس: يَمَنِيّ ، وشَامِيّ) ^(١) . وكذلك قوله في النسب إلى البحرين: (النسب إلى البحرين: بَحْرَانِيّ ، وكان القياس: بَحْرِيّ) ^(٢) .

هذا إلى كثير من الأمثلة التي تدل على أن ابن الورّاق كان يتوغل في القياس أكثر من البصريين أنفسهم ^(٣) .

خامساً- الضبط والتقعيد

من المعلوم لدينا أن مذهب البصريين مذهب ضبط والتقعيد ، وتلك ظاهرة من ظواهر العقل المنطقي. وقد كان لابن الورّاق نصيب موفور في ذلك .

من ذلك قوله : (وأما ما كان معدولاً من الفعل الرباعي ، فالقياس لا يجوز عليه ، لأنه لم يسمع إلا في حرفين ، أحدهما: عَرَّعَارِ ، وهي لعبة يلعبون بها ، وقرَّقَار: من السحاب المقرقر بالرعْد ، كما قال الشاعر :

قَالَتْ لَهُ رِيحُ الصَّبَا قَرَّقَارٍ فَاخْتَلَطَ الْمَعْرُوفُ بِالْإِنْكَارِ

فلما لم يكن ، لم يجز القياس عليه) ^(٤) .

وقوله يَضَعُ قاعدةً نحويةً : (إن الفعل على مصدره ، والمصدر لا يثنى ولا يجمع) ^(٥) .

(١) علل النحو ق ٨٤/ب .

(٢) علل النحو ق ٨٥/أ .

(٣) ينظر: علل النحو ق ٣٣/ب ، ق ٦٨/ب ، ق ٧٠/أ .

(٤) علل النحو ق ٧٠/أ ، ق ٧٠/ب .

(٥) علل النحو ق ١٥/أ .

وقوله في أن الأفعال لا تتنّى ولا تجمع: (فأما كسر النون في (تضربان) ،
وفتحها في (تضربين) ، فالعلّة فيها كالعلّة في تثنية الأسماء وجمعها ، واعلم أن
الأفعال لا تتنّى ولا تجمع)^(١) .

إلى غير ذلك من القواعد على اختلاف ألوانها وفنونها ، مما يدلّك على أن
منهج ابن الوراق في هذا هو ومنهج البصريين سواء .
وسأتناول في مبحث لاحق دور ابن الوراق في تثبيت القواعد والأحكام
بالتفصيل ، يغني عن إعادته في هذا المبحث .



(١) علل النحو ١٤ / ب.

التعبيرات التي استخدمها ابن الورّاق

استخدم ابن الورّاق أغلب التعبيرات التي كانت معروفة ، فمنها مستحسنة ومنها غير مستحسنة ، أذكر منها هنا ما يجلو ذلك فيما اختاره من تعبيرات ، وما سلكه من طرائق التعبير :

٢- ذكر في حدّ الاسم : أنّه (كلّ ما دل ذلك على معنى مفرد تحته ، غير مقترن بزمان محصل) ^(١) .

واستعمل لفظة (ما) حين قال : (كلّ ما دل على معنى) ، ولو استعمل لفظة (كلمة) لكان أحسن ، وذلك لأن (ما) عام يشتمل على الدال سواء كان لفظاً أو غير لفظ ، كالكتابة والإشارة .
ولكنه قال في حدّ الفعل : أنّه (كلّ كلمة تدل على معنى وزمان محصل ، كقولك ضرب وانطلق) ^(٢) .

فاستعماله هنا لفظة (كلمة) أحسن من استعمال (ما) ، للعلّة التي ذكرناها قبل قليل .

٣- ذكر ابن الورّاق أن من خواص الاسم (جواز دخول الألف واللام عليه) ^(٣) . وهو يريد هنا (التعريف) ، ولو أورده في كلامه لكان أحسن ، لأن الألف واللام يجوز دخولها على الفعل المضارع ، قال الشاعر :

ما أنْتَ بالحكم الترضى حكومتَهُ ولا الأصيل ولا ذي الرأي والجَدَلِ
ولو قال (التعريف) لخلص من المحذورات ، ولكان قوله أعم وأكثر فائدة ، ولكان أحسن وأوجز .

(١) علل النحو ق ١/٢ .

(٢) علل النحو ق ١/٢ - ق ٢/ب .

(٣) علل النحو ق ١/٢ .

٣- ذكر أن من خواص الفعل (التصرف نحو : ضَرَبَ يَضْرِبُ ، وَذَهَبَ يَذْهَبُ) ^(١).

أي : التصرف إلى الماضي والمستقبل.

إنما ذكر الماضي والمستقبل ولم يذكر الحال ، لأن صيغة (يَفْعَل) عنده مبهمة بين الحال والاستقبال ، والزمن المستقبل متفق عليه ، يدرك بغير مشقة ، وزمن الحال فيه خلاف ، وإدراكه متعسف ، فلما لم يكن له صيغة تخصه ، وكانت صيغة (يَفْعَل) مبهمة بينهما ، ذكر المتفق عليه.

وقد علل ابن الوراق ذلك بقوله : (إن المستقبل قد حصل مضارعاً للأسماء دون الماضي ، ووجدنا الأسماء قد تستعمل اللفظة الواحدة منها لأشياء مختلفة ، ألا ترى أنهم قالوا: العين: لعين الإنسان ، ولعين الماء ، ولعين الميزان ، ولحقيقة الشيء ، وللطليعة ، وغير ذلك ، فكذلك أيضاً جعلوا عبارة واحدة تدل على معنيين في الأفعال المضارعة ، كما جعلوا ذلك في الأسماء) ^(٢).

وقال أيضاً : (إن الحال لما كان وقته قصيراً لم يستحق لفظاً يخص به ، لقصر مدته) ^(٣).

٤- ذكر ابن الوراق أن علامة الفعل الذي لم يسم فاعله هي (ضم أول الفعل وكسر ثانيه) ^(٤).

ولو قال : (وكسر ما قبل آخره) لكان أحسن ، لأن قولنا: دحرج ، لم يكسر ثانيه ، وإنما كسر ما قبل آخره .

٥- ذكر ابن الوراق أن الاسم سمي اسماً ، لأنه : (يكون خيراً ، ويخبر عنه) ^(٥).

(١) علل النحو ق ٢/ب .

(٢) علل النحو ق ١٠/ب .

(٣) علل النحو ق ١٠/ب .

(٤) علل النحو ق ٣٠/ب .

(٥) علل النحو ق ١/ب .

٤ . أولاً : قسم الدراسة

ولو وضع مكان يخبر عنه: يسند إليه ، لكان أحسن ، وذلك أن الإسناد أعم من الإخبار ، ألا ترى أن الإخبار لا يطلق إلا على ما يحتمل الصدق والكذب ، والإسناد يطلق على هذا وغيره .

هذه مثل لما استعمله ابن الوراق من تعبيرات ومصطلحات ، ولا أريد أن أذكرها كلها تجنباً للإطالة .



هل كان ابن الوراق متفلسفاً في تصنيفه ؟

حسبنا من تفلسف ابن الوراق ما نراه من مظاهر الفلسفة في مصنفه ، مثل :
التعليل ، والتحليل ، والقياس ، والتأويل والتقدير ، وتقليب المسألة على جميع الوجوه
المحتملة ، والانتفاع بما لديه من العلوم والثقافات بكل وسيلة ممكنة .

وهذه المظاهر الفلسفية واضحة جداً في كتاب ابن الوراق ، ويمكن أن نلاحظ
ذلك بجلاء في كلامه ، ومعنى الفلسفة كما يقول شيشرون : (إن الفلسفة هي العلم
بأفضل الأشياء والقدرة على الانتفاع به بكل وسيلة ممكنة)^(١) .

ونحن حينما نصفه بالتفلسف إنما نلاحظ مدى قدرته على تناول المسائل الكلية ،
ووضع القوانين العامة في ضوء التعليلات والتأويلات المتعددة والمتداخلة .

هذا وقد آن لنا أن نقدم الأمثلة المتعددة الدالة على تفلسف ابن الوراق في كتابه
(علل النحو) ، بل ربما نستطيع القول : إن كتاب (علل النحو) أغلبه مبني على
التفلسف ، وكل سؤال فيه سؤال فلسفي ، وكل جواب فيه هو جواب فلسفي ،
وكل تعليل نلاحظ فيه مظهرًا من مظاهر الفلسفة .

فأغلب سؤالات ابن الوراق تبدأ بـ (لِمَ) و (لماذا) و (بماذا) و (مِنْ أَيْنَ)
و (فَفَيْمَ) و (ما) و (فهلاً) و (أليس) .

فـ (حرف لِمَ) هو حرف سؤال يطلب به سبب وجود الشيء ، وهو
مركب من (اللام) ومن (ما) ... ، وهذا السؤال إنما يكون في ما قد علم وجوده
وصدقه أولاً ، إما بنفسه وإما بالقياس)^(٢) .

والسؤال بـ (لِمَ) سؤال فلسفي ، يطلب به أسباب وجود الشيء وعمله ، وفي
الوقت نفسه هو سؤال جدلي ، (والسؤال الجدلي يستعمل في المكانين

(١) المدخل إلى الفلسفة ٨ .

(٢) الحروف ٢٠٤ .

أحدهما : سؤالاً يلتمس به تسلّم وضع يقصد السائل إبطاله ، والجيب حفظه أو نُصرتَه .

والثاني : سؤالاً يلتمس به تسلّم المقدمات التي يقصد بها السائل إبطال الوضع ، وكلاهما عن غير جهل (١) .

وبهذا فإنّ التفلسف والتمرس في صناعة الجدل هي : (القدرة على الفحص والتفكير وتعقب ما يخطر بالبال وكلّ ما يقوله قائل أو يضعه واضع من الأشياء النظرية والعلمية الكلية) (٢) .

وإليك بيان ذلك :

١- رأيت ابن الورّاق يوجه تعدي (ظننت) وأخواتها إلى مفعولين ، ويعلل لها ويتفلسف ، نستمع إليه يقول : (إن قال قائل : لم وجب أن تتعدى هذه الأفعال إلى مفعولين ؟ قيل له : لأن أصلها أن تدخل على المبتدأ والخبر ، والمبتدأ لأبد له من خير ، فوجب لدخولها عليهما أن ينتصبا ..

فإن قال قائل : فلم جاز التعدي في هذه الأفعال في الجملة ، وليست بمؤثرة في المفعول ، إذ كان الفاعل يخبر عما استقر في قلبه من علم أو شك ؟ قيل له : هي وإن لم تكن مؤثرة فقد تعلق الظنّ بمظنون ، وليس كلّ فعل يعمل يكون مؤثراً ، ألا ترى أنك تقول : ذكرتُ زيداً ، وإن كان ميتاً ، فإذا حصل الفعل تعلق بمفعول تعدى إليه ، فلهذا جاز أن تتعدّى هذه الأفعال ... إلخ) (٣) .

فأنت تراه يفصّل ، ويمثل ، ويعلل ، ويقيس ، وكلّ ذلك من ألوان الفلسفة والمنطق ، ثم هو إلى جانب ذلك يسند هذه التعليلات إلى العرب ، وغني عن البيان أن نقول : إن العرب نطقت على سجيتها ولا من الموجب ، نحو : جاءني القوم

(١) الحروف ٢٠٧ .

(٢) الحروف ٢٠٨ .

(٣) علل النحو ١/٣٣ .

إِلَّا زَيْدًا ، ولم يجوز البديل منه ، كما جاز في النفي ، نحو: ما جاءني أحدٌ إِلَّا زَيْدٌ ؟ فالجواب في ذلك : أن البديل مستحيل ، وذلك أن المبدل منه يجوز أن يقدر كأنه ليس في الكلام ، وإذا قدرنا الكلام على هذا ، صار اللفظ: جاءني إِلَّا زَيْد ، لأنه يوجب محيى العالم بأجمعهم إليه سوى زيد ، وليس يستحيل هذا في النفي ، لأنك إذا قلت : ما جاءني أحدٌ إِلَّا زَيْد ، فالكلام صحيح ، لأنه يجوز أن ينفي محيى العالم سوى محيى زَيْدٍ ، فلذلك لم يجوز البديل في الإيجاب (١) .

ذلك هو منهج ابن الوراق في تصنيفه ، يتفلسف فيحلل ويعلل ويدلل ، ويمثل ويقيس ويقتن ، ويشقق الكلام حتى ليستطرد في بعض الأحيان ، ثم يغوص ويتعمق حتى يصل إلى الفهم الدقيق ، ثم هو يستعمل بين حين وآخر الألفاظ المنطقية مثل (العلة) و (الحد) .

هذا ولدنا كثير من النصوص التي وقفنا عليها دون كبير عناء في كتابه (علل النحو) وكلّها تنطق بأنه كان حقًا يتفلسف في مصنفه ، ولولا خشية الإطالة لأوردتُ منها الكثير ، ولكنني سأكتفي بهذا القدر من الأمثلة إثارةً للإيجاز . وفي النهاية يحقّ لنا أن نقول: ليس غريبًا أن يتأثر ابن الوراق في مصنفه بالمنهج الفلسفي:

أ- فهو من الأصوليين ، وكان للأصوليين فضل اختصاص : لفلسفة والمنطق .

ب- ثم إن ابن الوراق قد كان ذا نزعة بصرية ، وسار على هدي المدرسة البصرية المتأثرة بالفلسفة ومناهجها .

إضافة إلى ذلك فهو قد اهتم بكتاب سيبويه ولازمه قراءة ودرسًا ، حتّى أنّه قد ألف كتاباً سماه (شرح كتاب سيبويه) ، ونحن نعلم أن في الكتاب آراء الخليل ابن أحمد الفراهيدي ، بل إن معظمه من آراء الخليل ، الذي تأثر بالفلسفة الكلامية (٢) .

(١) علل النحو (٥٤/ب) .

(٢) ينظر: الخليل بن أحمد ، أعماله ومنهجه ٥٦ ، مكانة الخليل ٢٩ .

فإن يكن ابن الورّاق قد احتفظ بشخصيته في هذه الأجواء الفلسفية المنطقية التي اشتد أوارها في عصره ، فلذلك لا يجافى أنه أفاد من تلك الثقافات وتأثر بها ، فكان يتفلسف في تصنيفه.



ردوده

لقد كان ابن الوراق جريئاً في رده على النحاة ، سواء أكانوا بصريين أم كوفيين ، ولكنه كان أكثر تشدداً مع الكوفيين ، فرد كل أقوالهم ، وفند جميع آرائهم ، فمن ردوده :

أولاً- رده على الكوفيين

أ- قال: (والفراء يقول: إن الفعل المضارع يرتفع بسلامته من النواصب والجوازم) ، ذكر هنا قول الفراء ثم تعقبه بقوله : (وأما الفراء فقوله أقرب إلى الصواب ، وفساده مع ذلك) ، ثم يذكر سبب فساد بقوله : (وهو أنه جعل النصب والجزم قبل الرفع ، لأنه يرتفع بسلامته من النواصب والجوازم ، وأول أحوال الإعراب الرفع ، وقوله يوجب أن يكون الرفع بعد النصب والجزم ، فلهذا فسد)^(١).

ب- ذكر رأي الفراء في جواز العطف على موضع (إن ولكن) بقوله: (وإذا قلنا: **إِنَّ زَيْدًا وَعَمْرُو قَائِمَانِ** ، وجب أن يرفع (عمرو) بالابتداء ، لأنه عطف على موضع الابتداء ، ووجب أن يعمل في خير عمرو الابتداء ، وفي خير زَيْدٍ (إِنَّ) ، وقد اجتمعا في لفظة واحدة ، وهو قوله: قائمان ، فكان يؤدي إلى أن يعمل في اسم واحد عاملان ، وهذا فساد ، فلهذا صححت المسألة ، والفراء يميز مثل المسألة الأولى ، إذا كان اسمان ، أحدهما مكنى أو مبهم لا يتبين فيهما الإعراب ، ثم يبين ابن الوراق أن رأي الفراء ليس صحيحاً فيقول : (وما ذكرناه من الحجّة فيما يتبين فيه الإعراب لا يغير حكم العامل عن عمله ، بل حكمه فيها وفيما يتبين فيه الإعراب سواء)^(٢).

ج- أورد حكاية عن الفراء أنه يقول: **إِن الميم في (اللَّهُمَّ) عوض من : يا الله أُمَّنَا مِنْكَ بِخَيْرٍ** ، ورأي الفراء أن ياء النداء قد حذفت ، وبقيت الميم التي في (أُمَّنَا)

(١) علل النحو ق ١٢/١ - ق ١٢/ب .

(٢) علل النحو ق ١٣/١ - ق ٢٣/ب .

مشددة مفتوحة ، فرد ابن الورّاق على الفراء بقوله : (وهذا القول ليس بشيء) ، ثم بين لماذا هو ليس بشيء ، فيقول : ليس بشيء من وجهين :

أحدهما : أنه يستحسن أن يقال : يا الله أمنا منك بخير ، فتأتي بـ (يا) في أول الكلام ، و (أمنا) في آخره ، ولو كان على ما قال ، لحسن : يا اللهم اغفر لي ، فلما قبح الجمع بين الميم و (يا) علمنا أن الأمر فيها على ما ذكرناه دون ما ذكره .

والوجه الثاني : أنه مستحسن : اللهم أمنا منك بخير ، فلو كانت الميم المراد بها ما ذكر ، لحصل في الكلام الذي ذكرناه تكرار ، والتكرار مستقبح ، وحسن استعماله دليل على فساد ما قال (١) .

د- كان الفراء يمنع تقديم الحال إذا كانت من اسم ظاهر ، نحو : ضاحكاً جاء زيدٌ ، وعلة ذلك عند الفراء أن في (ضاحك) ضميراً يرجع إلى (زيد) لا يجوز تقديمه عليه .

قال ابن الورّاق : (وهذا ليس بشيء عندنا) ، ثم بين سبب ذلك بقوله : (لأن الضمير إذا تعلّق باسم ، وكان ذلك الاسم مقدماً على شريطة التأخير ، جاز تقديمه ، كقولك : ضربَ غلامه زيدٌ ، لأن المفعول شرطه أن يقع بعد الفاعل ، فكذلك حكم الحال) (٢) .

ح- يقول الفراء : إن (كلا) هو مثني ، وهو مأخوذ من (كلّ) ، فخففت اللام وزيدت الألف للتثنية .

قال ابن الورّاق : (وهذا القول ليس بشيء) ، ثم بين فساده ، فقال : (وذلك أنه لو كان مثني لوجب أن تنقلب ألفه في الجر والنصب ياء مع الاسم المظهر ، فلما وجدناه بالألف في جميع الإعراب ، علمنا أن ألفه ليست للتثنية ، ومن جهة المعنى فإن معنى (كلا) مخالفة لمعنى (كلّ) ، لأن (كلاً) للإحاطة و (كلا) تدل على شيء

(١) علل النحو ق ٤٤/ب - ق ٤٥/أ .

(٢) علل النحو ق ٥٠/أ .

مخصوص ، فعلمنا أيضا في المعنى أنه ليس أحدهما مأخوذ من الآخر (١) .

و- أجاز الفراء نصب (سنين) على التمييز في قوله تعالى : ﴿ وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا ﴾ (٢) ، واحتج الفراء بقول عنزة :
 فيها اثنتان وأربعون حلوبة سوداً كخافية الغراب الأسحم
 فردّ ابن الوراق هذا على الفراء بقوله : (وهذا لا يشبه ، لأن الشاعر قد ذكر المميز ، وهو (حلوبة) ثم أتى بالسود بعدها ، فيجوز أن تكون السود للأربعين والاثنتين على لفظها ، ويجوز أن تجعلها نعتاً للحلوبة على المعنى ، ولم يذكر في الآية قبل (السنين) التمييز ، فلهذا افترقا) (٣) .

ز- كان الكسائي يقول : إن الفعل المضارع يرتفع عما في أوله من الزوائد .
 فرد عليه ابن الوراق بقوله : (فأما قول الكسائي فظاهر الفساد) ، ثم علل فساد ذلك فقال : (لأن هذه الزوائد لو كانت عاملة رفعاً ، لم يجوز أن يقع الفعل منصوبا ولا مجزوما ، وهي موجودة فيه ..) (٤) .

هذا ما ذكره ابن الوراق من علماء الكوفة صراحة وردّ عليهم ، وهناك مواضع أخرى ذكرهم فيها باسم (أهل الكوفة ، أو الكوفيين ، أو بعض النحويين) (٥) ، ذكر آراءهم وردّ عليها ، وأسقط حججهم .

سأكتفي بهذا القدر من ردود ابن الوراق على الكوفيين ، وذلك خشية الإطالة ، وآثرت الإحالة على مواضعها في (علل النحو) .

(١) علل النحو ق ١/٥٤ .

(٢) الكهف ٢٥ .

(٣) علل النحو ق ٧٩/ب - ق ٨٠/أ .

(٤) علل النحو ق ١٢/ب .

(٥) ينظر: علل النحو ق ٣٩/ب ، ق - ٥٩/أ ، ق ٧٤/أ ، ق ٦٤/ب ، ق ٢٦/أ ، ق ٢٩/أ ،

ق ٧٧/أ .

ثانياً- ردّه على البصريين

لم يكن علماء البصرة بمنجاة من انتقاد ابن الورّاق ، فقد ردّ على أكثرهم إلا سيّويه فإنه ذكره في (٢٦) مسألة ، وأيدّ أقواله ، ولم يتجرأ على تحطّيته ، ولا النيل منه ، وكان إذا خرج سيّويه عن الأصول التمس له حجّة في ذلك ^(١) .

وذكر الخليل في ستة مواضع ، ردّ عليه في ثلاثة منها هي :

أ- قال الخليل : إن أصل (لن) : لا . إن ، ولكنها حذفت ، فبقيت (لن) تخفيفاً .
فعقب عليه ابن الورّاق بقوله : (فردّوا ذلك عليه بأن قالوا : إن ما بعد (لن) لا يعمل فيما قبلها ، ولو كانت (لن) على ما زعم الخليل لم يجوز : زيدا لن أضرب ، فتقدم ما بعد (لن) عليها .

ثم لم يكتف ابن الورّاق بهذا بل أتبع ذلك بقوله : (وللخليل أن ينفصل من هذا) ، و (إلا أن قول الخليل والجملة ضعيف من وجه آخر) ، و (ويدل أيضاً على ضعف قول الخليل : أن يجوز أن يليها الماضي ، وأن (إن) لا يليها إلا المستقبل ، فعلمنا أن حكم (إن) ساقط ، وإن (لن) حرف قائم بنفسه وضع للفعل المستقبل) ^(٢) .

فنراه لم يكتف بتفنيد قول الخليل بحجّة واحدة ، بل أنّه ذكر أربع حجج على ضعف قوله .

ب- قال الخليل : إن (أيّ) في : لأضربن أيهم قائم ، معربة ، وهي مرفوعة على المعنى للحكاية .

قال ابن الورّاق : (وقول الخليل أقرب ، وإن كان فيه بعض البعد لأن تقدير الحكاية إنما يسوغ فيما جرى له ذكر) ^(٣) .

(١) ينظر : علل النحو ق ٨٨ / ب .

(٢) علل النحو ق ١٣ / أ .

(٣) علل النحو ق ٢٠ / ب .

ج- وذكر ابن الوراق قول الخليل في (أي) في موضع آخر من الكتاب ، وردّ عليه ، ولكن بأسلوب آخر هو : (وأما قول الخليل فبعيد أيضا ، قدّر الحركة ، وليس الكلام بمنقاد إليها) ^(١) .

وذكر يونس في موضعين ردّ عليه فيهما ، والموضعان اللذان ذكره فيهما هما في مسألة واحدة ، هي :

إن يونس يقول : إن (أيّ) في : (لأضربن آيهم قائم) ، مرفوعة على تقدير أن الفعل ملغى ، وشبه الفعل بأفعال القلوب التي لا يجوز إلغاؤها .
قال ابن الوراق : (وقول يونس ضعيف جداً ، لأن (ضربت) فعل مؤثر ، ومحال أن يلغى ما له تأثير) ^(٢) .

وذكر الأخفش في ثمانية مواضع ردّ عليه في خمسة منها ، وهي :
أ- ذكر ابن الوراق أن أبا الحسن الأخفش يقول في إعراب المثني والجمع : إن الحروف دلائل على الإعراب ، وليست بإعراب ، ولا حروف إعراب .
فرد عليه ابن الوراق بقوله : (وهذا القول فاسد ، لأنه يقال لقائله : خبرنا عن قولك : إن هذه الحروف دلائل إعراب ، وليست بإعراب ، ولا حروف إعراب هل يدل على إعراب في الكلمة أو في غيرها ؟ فإن قال قائل : تدل على إعراب في الكلمة ، فلا بُدّ من أن يقدر الإعراب فيها ، إذ كانت هي أواخر الكلم ، فيرجع قوله إلى سيبويه ، وتسقط هذه العبارة ..) ^(٣) .

ب- كان أبو الحسن الأخفش يميز أن يرفع (زيّداً) بتقدير (استقر) في قولنا :
إِنَّ عِنْدَكَ زَيْدًا .

فردّ عليه ابن الوراق بقوله : (وهذا القول ضعيف ، لأن ليس أحداً من العرب

(١) علل النحو ق ٦٠/ب - ق ٦١/أ .

(٢) علل النحو ق ٢٠/ب ، ق ٦١/أ .

(٣) علل النحو ق ٧/ب .

حكى عنه الامتناع من قولك: إِنَّ عِنْدَكَ زَيْدًا (١) .

ج- كان الأخفش يذهب إلى أن (ما) في قولنا: أَحْسَنُ ما يكونُ زَيْدٌ قَائِمًا ، لأبَدَ لها من عائد .

فرد ابن الوراق ذلك ضمنا ولم يصرح به ، لأنه كان يذهب إلى أن (ما) في المثال المذكور (لا تحتاج إلى عائد يعود عليها ، إذا كان مصدراً ، لأنها قد جرت في هذا الموضع مجرى (إن) ، فكما لا تحتاج (إن) إلى عائد في قولك: إن يكون قائماً أَحْسَنُ ، فكذلك (ما) في هذا الموضع (٢) .

د- يذهب الأخفش إلى أن (إِيَّاكَ ، وإِيَّاهُ ، وإِيَّايَ) اسم بكمالهِ . وكان الخليل يقول : (هو اسم مظهر مضاف ناب عن الضمير) .

قال ابن الوراق: (إلا أن ما ذكرناه عن الخليل من إضافة هذه الأسماء يدل على ضعف قول الأخفش (٣) .

فهو في هذا يؤيد الخليل ، ويردّ قول الأخفش .

هـ- ذهب الأخفش إلى أن (أَفْعَلْ) إذا كان صفة مثل: أَصْفَرُ وَأَحْمَرُ ، وسمّيت به ، ينصرف في النكرة ، وكان قد ذهب سيبويه إلى أنه لا ينصرف .

فرد ابن الوراق ما ذهب إليه الأخفش ، بقوله : (وقد بينا فساد هذا القول (٤) . ودليل ابن الوراق هو إجماع النحويين على صرف (أربع) في قولهم : مَرَرْتُ بِسِنْوَةٍ أَرْبَعٍ ، وهو اسم استعمل وصفاً . وقال : (وكذلك أنه وإن استعمل اسماً فحكم الصفة باق ، فلذلك انصرف (٥) .

(١) علل النحو ق ٢٨ / ب .

(٢) علل النحو ق ٥٠ / ب .

(٣) علل النحو ق ٥٩ / أ .

(٤) علل النحو ق ٦٧ / ب .

(٥) نفسه .

وذكر الجرمي في خمسة مواضع ردّ عليه في موضعين ، هما :

أ- جعل الجرمي انقلاب الحروف في الثنية هو الإعراب ، فردّ عليه ابن الوراق بقوله : (وأما الجرمي فجعل انقلاب هذه الحروف هو الإعراب ، وقوله أيضاً مختلّ ، لأن أول أحوال الاسم الرفع ، فإذا هو في حال الرفع غير منقلب ، وإذا لم يكن منقلباً ، وجب أن يكون الاسم غير معرب ، فيؤدّي إلى أن يكون بعض الثنية والجمع معرباً ، وبعضه مبنياً)^(١) .

ب- اختار أبو عمر الجرميّ النصب في قوله تعالى : ﴿ يَاجِبَالُ أَوِبي مَعَهُ الطَّيْرُ ﴾^(٢) ، وكان سيّويه ومن تابعه يختارون الرفع ، فقال ابن الوراق : (والحجّة لمن اختار الرفع قويّة) .

وردّ على من اختار النصب - ومنهم أبو عمر الجرمي - بقوله : (وأما من اختار النصب جعل الألف واللام مقام التنوين والإضافة ، فلو كان الاسم مضافاً آمنوا بالنصب ، فكذلك مقام مقامهما يوجب لهما النصب ، وهذه العلة فيها إدخال)^(٣) .

وذكر أبو عثمان المازني في ثلاثة مواضع ، ردّ عليه في موضعين ، هما :

أ- جوز أبو عثمان (المازني) النصب في قوله تعالى : ﴿ يَاجِبَالُ أَوِبي مَعَهُ الطَّيْرُ ﴾ ، وواقفه في ذلك الجرمي والفراء ويونس^(٤) ، فردّ عليهم ابن الوراق بقوله : (وأما أبو عمر الجرمي وأبو عثمان (المازني) ومن تابعهما ، فإنهم يختارون النصب ..)^(٥) ، وذكر أن النصب فيه إدخال ، أي أنّه لا يؤيدّ من ذهب إليه ، وقد ذكرنا قول ابن الوراق في الفقرة السابقة ، وكيف أنّه دلّل على ضعف رأي من قال بالنصب .

(١) علل النحوق ٧/ب .

(٢) سبأ ١٠ .

(٣) علل النحوق ٤٤/أ .

(٤) شرح المفصل ٣/٢ .

(٥) علل النحوق ٤٤/أ .

ب- ذهب المازني إلى جواز تقديم التمييز إذا كان العامل فيه فعلاً ، وشبهه بالحال .
وكان سيويه يذهب إلى تقديم ذلك ، وإن كان العامل فيه فعلاً .
وقال ابن الورّاق : (وأما قولهم : هو يتصبّب عرقاً ، ويتفقأ شحمًا ، ففيه خلاف) . ثم ذكر قولي سيويه والمازني ، وبين حجّة سيويه ، وذكر أن التمييز هو الفاعل في الحقيقة فقال ابن الورّاق : فلما كان فاعلاً في المعنى ، وكان الفاعل في الأصل لا يجوز تقديمه إلا على نية التأخير ، كذلك لا يجوز أن يقدم هذا إذ كان فاعلاً ^(١) .

وذكر الميرد في اثني عشر موضعاً ، ردّ عليه في أربعة مواضع ، هي :
أ- ذهب أبو العباس الميرد إلى أن الحروف في المثني والجمع دلائل على الإعراب وليست بإعراب ولا حروف إعراب .
بعد أن ذكر ابن الورّاق هذا القول ردّ عليه بقوله : (وهذا القول فاسد) ^(٢) .
ثم بين سبب فساده .

ب- قال أبو العباس الميرد : إن (حاش) فعل ، وكانت عند سيويه حرفاً .
ذكر ابن الورّاق حجة سيويه في ذلك ، وقال : (إنها لا تكون إلا حرفاً بإجماع النحويين) ، وبعدها ذكر ما احتج به أبو العباس الميرد ، ثم ردّ عليه بقوله :
(وجميع ما ذكره أبو العباس يمكن تأويله ، فإذا أمكن تأويله ، كان ما حكى سيويه أولى ، لأن ذلك متعلّق بالحكاية عن العرب ، فلذلك صار قول سيويه أقوى) ^(٣) .
فهو قد أيد رأي سيويه وردّ قول الميرد ، وفنّد ما جاء به من حجج وأدلة .
ج- كان الميرد يمنع أن تكون (لا) مبنية مع التثنية والجمع ، ويجعل التثنية والجمع منصوبين كنصب المضاف .

(١) علل النحو ق ٥٤/ب .

(٢) علل النحو ق ٧/ب .

(٣) علل النحو ق ٥٥/أ .

وكان سيبويه يذهب إلى أن (لا) مبنية مع التثنية والجمع كبنائها مع الواحد ، ولم يجوز حذف النون .

احتج ابن الوراق لسيبويه ، وأيده بقوله : (وقول سيبويه أوّلَى بالصَّواب) .

وردّ قول الميرد بقوله : (فأما ما تلحقه علامة التثنية والجمع ويزولان عنه ، فليس حكمه هذا الحكم ، فمن أجل هذا أدخلت الشبهة على أبي العباس) ^(١) .

د- احتج أبو العباس الميرد لأهل الحجاز في بناء الأسماء التي على وزن (فعال) المعدولة ، بأن قال : (إن هذه الأسماء قبل العدل كانت لا تنصرف ، والعدل يزيد لها نقصاً ، وليس بعد النقص لما لا ينصرف إلا البناء ، فلذلك بنيت) .

فردّ ابن الوراق على ذلك بقوله : (وقد بينّا أن هذه العلّة ليست بشيء ، والدليل على ذلك: أن كثرة العلل الموجبة لمنع الصرف لا توجب للأسماء البناء) ^(٢) .

وأما أبو إسحاق الزجاج فقد ذكره في أربعة مواضع ، ردّ عليه في موضع واحد ، هو :

كان أبو إسحاق الزجاج يجعل العامل في المبتدأ ما في نفس المتكلم من معنى الإخبار ، قال : (لأن الاسم لما كان لأبد له من حديث يحدث عنه ، صار هذا المعنى هو الرافع للمبتدأ) .

ردّ ابن الوراق هذا القول بقوله : (والصحيح ما بدأنا به ، لأنه لو كان الأمر كما رتبّه أبو إسحاق لما جاز أن ينتصب الاسم بدخول عامل عليه ، لأن دخول العامل لا يغير معنى الحديث عن الاسم) ^(٣) .

وذكر أبو بكر بن السراج في ثلاثة مواضع ، ردّ عليه فيها ، هي :

أ- قال سيبويه : لم يجوز العمل في (إن ولكن) إذا دخلتها (ما) .

(١) علل النحو ق ٥٧/ب .

(٢) علل النحو ق ٧٠/ب .

(٣) علل النحو ق ٢٧/ب .

وأجاز ذلك أبو بكر بن السراج ، فرد ابن الورّاق قول ابن السراج بقوله :
(وأظن ذلك سهواً منه على مذهب أصحابنا) ^(١) .

ب - قال يونس في قولنا : لأَضْرِبَنَّ أَيُّهُمْ قَائِمٌ ، أن (الفعل ملغي ، وشبهه بأفعال
القلوب التي يجوز إلغاؤها) .

قال ابن الورّاق : (وقد طعن عليه أبو بكر بن السراج) ورد عليه بقوله
(والذي قدره أبو بكر ليس بصحيح) ^(٢) .

ج - قال أبو بكر بن السراج في المنادى المعرفة : إن (تعريفه باق فيه) .
ردّ عليه ابن الورّاق بقوله : (وأما ما ذهب إليه ابن السراج فإنه رأى أن بعض
الأسماء لا يقع فيها اشتراك ، نحو : الفرزدق ، قال : والتنكير إنما هو باشتراك الأسماء ،
وهذه شبهة ضعيفة) ^(٣) .

ورأى ابن الورّاق الموالي للبصريين ، المنتصر لهم لم يتغير في كتابه (علل النحو) ،
وليس معنى هذا أنه يقلد آراءهم ، بل يحصنها ، وينتقي منها ما تؤيده الأدلة ، ويرد
على المخالف ، وينتقده بشدة ، وقد بيّنا ردّه على كثير من مشاهير علماء البصريين .



(١) علل النحو ق ١٨ / أ .

(٢) علل النحو ق ٢٠ / ب .

(٣) علل النحو ٤٣ / أ - ق ٤٣ / ب .

أولاً : قسم الدراسة
ويشمل ثلاثة فصول

الفصل الثاني

العلة النحوية عند ابن الوراق

- * ابن الوراق والعلل .
- * أهم العلل التي اعتمد عليها ابن الوراق .
- * خصائص التعليل عند ابن الوراق .

العلّة النحوية والتعليل عند ابن الورّاق

من خلال ما قدمنا كنا نستهدف تتبع مسار التعليل منذ بدايته حتى نصل إلى عهد ابن الورّاق ، لتتعرف الشوط الذي قطعه هذا الاتجاه تطوراً واتساعاً خلال الزمن الطويل الممتد منذ بداية تعليل الظواهر اللغوية وأحكامها حتى نهاية القرن الرابع الهجري ، وهو عصر ابن الورّاق .

وقد أثرنا تقصي العلّة ومقدمات الاهتمام بالتعليل ، وذلك لما تمتاز به الدراسات النحوية من تلازم جهود السلف والخلف فيها ، ولا يمكن للخلف أن يأتي بمفيد ومفيد ما لم تكن لهذا الخلف جذور يستقي منها موارده ، وتكون بمثابة الأساس الذي يبنى عليه أصوله وقواعده ، وهذا شأن الدراسة النحوية في كلّ مرحلة من مراحلها . وقد تتبعت خطوات التعليل خطوة خطوة ، لتكون السلسلة موصولة منذ ابن أبي إسحاق الحضرمي حتى ابن الورّاق ، وقد وقفت عند أغلب النحاة الذين عنوا بالعلل ، إذ أن الوقوف على سمات التعليل عند النحاة الذين سبقوا ابن الورّاق سيعين إلى حد كبير على توضيح سمات المرحلة التي تتمثل في جهود ابن الورّاق ومعاصريه وهي مرحلة القرن الرابع الهجري ، كأبي علي النحوي والرماني النحوي وابن جني ، لأنّ هذه المرحلة تمثل قمة النضج في النحو العربي في مختلف موضوعاته ولا سيّما العلّة النحوية ، فالفروع الصغيرة التي ولدت ونمت بين مرحلة وأخرى تكون في هذا القرن قد أينعت ونضجت ، بحيث أصبحت واضحة المعالم ، شاخصة يمكن الاهتداء إليها بلا عناء .

ابن الورّاق والعلل

اهتم ابن الورّاق بالعلل النحوية اهتماماً كبيراً ، وصرف لها الكثير من عنايته ، ولذلك أصبح يُعدّ واحداً من أبرز النحاة الذين نحوا هذا المنحى ، وأجادوا فيه ، الذين تمثل جهودهم امتداداً لجهود أسلافهم ممن عُتوا بهذا الجانب واهتموا به .

وإن كتاب (علل النحو) الذي هو مدار هذه الدراسة يكفي وحده لوضع ابن الورّاق في صف النحاة المعللين ، إذ فيه المزيد من الدلائل التي تحمّلنا على الاقتناع

بوضعه في هذا الموضوع ، فضلاً عن أن كتابه هذا قد خصّه من بين كتبه الأخرى باسم (علل النحو) .

ولم يكن ابن الورّاق وهو يؤلف (علل النحو) يستهدف شيئاً آخر غير استعراض العلل النحوية ، فقد أُلّفه لهذه الغاية ، واتبع من أجل ذلك كلّ حكم من الأحكام بالعلل التي ترجمه وتقويه حتى غلب مقدار ما في هذا الكتاب من العلل على ما فيه من الأحكام النحوية ، ويتضح ذلك بجلاء حين نرى الحكم الواحد تحشد له في أكثر المواضع من العلل ما يتراوح عدده بين الثلاث والسبع ، وقد يتعدى ذلك في بعض المواضع ، فيصل إلى العشر أو يزيد ، وقد يكون هناك توليد للعلل في الحكم الواحد ، فيكون تعليل داخل تعليل بحيث تصل التعليقاتلات من هذا النوع إلى أكثر من ستة عشر علّة أو تزيد .

قد حرص ابن الورّاق مع ذلك على أن يستوفي كلّ أبواب النحو والصرف . ومن أجل هذه الغاية ، وهي الاسترسال في عرض العلل ، فإننا نجد أن ابن الورّاق من خلال تناوله لأبواب النحو المعروفة لم يكتف بتعليل ما هو موجود في اللغة ، وإنما غار إلى ما هو غير موجود أيضاً ، فيعلل ما قالوه وما لم يقولوه ، وما استعملوه وما تجنّبوه ، وفي كلّ هذا لاتقف تعليقاته عند بيان الوجه الواحد ، وإنما تعدد الأوجه وتكثر ، حتى يتبين لنا بجلاء أن الأحكام والأصول النحوية ليست مقصودة لذاتها ، وإنما هي الوسيلة التي تؤدي إلى الغاية المطلوبة ، وهي إيراد العلل . ولما كانت العلل منذ بداءتها مستقاة من طبيعة هذه اللغة ، ومستمدة من خصائصها الذاتية ، فإنها لا بُدَّ أن تظل دائماً الأساس الذي يعتمد عليه ، لمعرفة الظواهر والعوارض التي تطرأ على الصيغ والأبنية ، ولهذا فإننا نجد العلل التي ترددت في كتاب سيبويه تتردد في (علل النحو) أيضاً ، فضلاً عن أن كتاب سيبويه كان المعين الثر الذي استقى منه ابن الورّاق أحكامه واستدلالاته .



أهم العلل التي اعتمد عليها ابن الوراق

بعد تتبعنا العلة في كتاب (علل النحو) وجدناها ترد بأسماء كثيرة ، نذكر عددًا منها :

علة خوف اللبس ، أو كراهية اللبس

وهي من العلل التي توخاها العرب في كلامهم ، وكانوا بدافع الحرص على الإبانة والوضوح يتحاشون ما خلط بين المعاني .

ومما علله بها ابن الوراق : تعليله كسر نون المثني وفتح نون الجمع ، حيث يقول : (فإن قال قائل : لم اختلفت التثنية والجمع هذا الاختلاف ؟ فالجواب في ذلك : أنه لضرورة أدت إليه ، وذلك أن الاسم المرفوع كان حقه أن يثنى بالواو ، لأن الضمير بالواو ، فيقال : جاءني الزيدون ، بفتح ما قبل الواو ، وفي الجمع : الزيدون ، بضم ما قبل الواو ، وكان يجب في الجر أن يقال : مررتُ بالزيدين ، بفتح ما قبل الياء في التثنية ، وبكسره في الجمع ، فيقع الفصل بين تثنية المرفوع وجمعه ، وبين تثنية المجرور وجمعه ، باختلاف الحركات فإذا بنينا المنصوب على هذا القياس لزم أن تقول : رأيت الزيدان ، لأن الفتحة من الألف ، ولو فعلنا هذا وأردنا الجمع لزم أن ترجع الألف في الجمع ، كما رجعت الواو والياء في جمع المرفوع والمجرور ، ولو فعلنا هذا لم يقع فصل بين تثنية المنصوب وجمعه ، لأن الألف لا يكون ما قبلها إلا مفتوحًا ، فلما كان هذا يؤدي إلى اللبس بين التثنية والجمع ، أسقطت علامة المنصوب ، ولم يكن بُدّ من حمله - إذا ثني أو جمع - على المرفوع أو المجرور ، فكان حمله على المجرور أولى ..)^(١) .

ومنها أيضًا علة دخول التنوين على الاسم المعرب ، قال (ومن الأسماء لم تعرض له علة تخرجه عن أصله ، وهو الإعراب ، فلو لم يدخل التنوين عليه ، لالتبس

(١) علل النحو ق ٦/أ .

بالمعرب الذي يشبه الفعل (١).

علة تخفيف

وهي علة تتصل بأحد طباع العرب في القول فقد كانوا يميلون إلى اختيار الأخف ، إذا لم يكن ذلك مخلاً بكلامهم .

ومما جاء منها في (علل النحو) تعليل زيادة الألف في جمع المؤنث السالم إذ يقول : (وكانت الألف أولى في هذه المواضع ، لأنها أخف حروف المدّ والمؤنث ثقيل ، والجمع أيضاً ثقيل ، فوجب أن يدخل أخف الحروف ، فكانت الألف أخف بذلك لخفتها) (٢) .

وكذلك تعليله حذف (من) في قولنا : ثوب خز ، فقال : (وأما قولهم : ثوبٌ خَزٌّ ، فإنما حذف (من) تخفيفاً) (٣) .

ومما علله بها أيضاً تعليله ردّ الألف في المقصور في حال الوقف إذا كان منصوباً ، قال : وحسن ردّ الألف في المقصور لخفتها (٤) .

علة تشبيه

وهي علة تقوم على إكساب المتشابهين حكماً واحداً ، ومن أمثلتها في (علل النحو) تعليل إضافة (حيث) إلى الفعل ، إذ علله ابن الوراق بقوله : (فأما (حيث) من ظروف المكان فيجوز إضافتها إلى الفعل ، تشبيهاً بـ (حين) ، لأنها مبهمة في المكان ، كإبهام (حين) في الزمان ، فلذلك جاز إضافتها إلى الفعل) (٥) .

كذلك تعليله فتح نون (تضرين) ، قال : (إن قولنا : أنتِ تَضْرِبِينَ ، وإن

(١) علل النحو ق ٤ / ب .

(٢) علل النحو ق ٧ / ب .

(٣) علل النحو ق ١٥ / ب .

(٤) علل النحو ق ١٠ / ب .

(٥) علل النحو ق ٣ / ب .

كان خطاباً للواحدة ، فهو مشبه للفظ الجمع ، ألا ترى أن الجمع في حال النصب والجر يكون آخره ياء قبلها كسرة ، كما أن في (الزيدَين) قبل الياء كسرة ، والنون بعدها ، كما هي بعد الياء في الجمع ، فلما شابه لفظ الجمع أجرى بمجرأه لهذه العلة ، وفتحت النون تشبيها بنون الجمع في اللفظ (١) .

علة فرق

وهي علة تتصل بقصد الإبانة ، إذ يعطى للحكمين المتشابهين مظهران مختلفان ، توخياً لدقة الدلالة .

ومما جاء منها في (علل النحو) تعليل بناء المفرد المنادى على حركة ، حيث يقول : (لأن المنادى من قبل كان مستحقاً للإعراب ، وكل اسم كان معرباً ثم أُزيل عنه الإعراب لعلة عرضت فيه ، وجب أن يبنى على حركة ليكونَ بينه وبين غيره من الأسماء التي لم تقع قط معربة فرق ، نحو : (من وكم وما) ، فلهذا وجب أن يبنى المنادى على حركة) (٢) .

علة كثرة استعمال

وهي علة يستدل بها في الغالب لبيان بضعة أحكام منها الحذف . ومن أمثلتها تعليل ابن الوراق حذف (مِنْ) من الأفعال التي تتعدى بحرف الجر ، قال : (ألا ترى أن قولك : اخترتُ الرجالَ زيداً ، أن لفظ الاختيار يقتضي تبعيضاً ، فلهذا جازَ حذفُ (مِنْ) لدلالة الفعل عليها ، ومنه ما يحذف استخفافاً لكثرة في كلامهم ، كقولهم : نصحتُ زيداً ، وسميتُك زيداً ، وكنيتُك أبا عبد الله ، لأن هذه الأشياء قد كثرت في كلامهم فاستخفوها ، فحذفوا حرف الجر) (٣) .

(١) علل النحو ق ١٤ / ب .

(٢) علل النحو ق ٤٢ / ب .

(٣) علل النحو ق ٤٠ / أ .

ومنها أيضاً تعليله استعمال حرف النداء مع اسمه تعالى ، مع كونه معرفاً بالألف واللام ، قال : (وأما اختصاص (يا) باسم الله تعالى ، فجواز دخول (يا) عليها فلا اجتماع أشياء فيه ليست موجودة في غيره ، أحدها : كثرة الاستعمال ^(١) .

ويقابل هذه العلة علة عدم كثرة استعمال أو قلة استعمال ، ومما علله بها: عدم جواز دخول (يا) على (الذي والتي) ، قال : (فأما (الذي والتي) فلا يجوز دخول (يا) عليهما ، وإن كانت الألف واللام لا يفارقانهما ، لأنهما صفتان ولم يكثر استعمالهما) ^(٢) .

علة سبق

وذلك نحو تعليله كسر نون التثنية ، قال : (إن التثنية قبل الجمع ... فقد استحقت نون التثنية الكسر على الأصل ، لأنها سابقة للجمع) ^(٣) .

علة استغناء

وهي من العلل التي وردت بكثرة في كتاب سيبويه ^(٤) .

ومما علله بها ابن الورّاق ، تعليله منع (ليس) من التصرف ، حيث قال : (وإنما منعت من التصرف للاستغناء عن نفي الزمان الماضي بغيرها) ^(٥) .

ومنها أيضاً تعليله حذف ألف الاستفهام من (أي) في السؤال ، قال : (لو قلت : علمت أيهم في الدار ، بنصب (أيهم) لم يجوز ، وإنما لم يجوز ذلك ، لأن الأصل أن يدخل ألف الاستفهام على هذه الأسماء (أي ، ومن ، وما) ،

(١) علل النحو ق ٤٤/ب .

(٢) علل النحو ق ٤٤/ب .

(٣) علل النحو ق ٧/أ .

(٤) ينظر : دراسات في كتاب سيبويه ١٩٩ .

(٥) علل النحو ٢٥/ب .

وإنما حذفت ألف الاستفهام استغناء (١) .

علة ثقل أو استثقال

وهي أن يستثقلوا عبارة أو كلمة أو حرفاً أو حركة .

ومما علله بها ابن الوراق تعليله إدخال الألف في تثنية المرفوع ، وعدم إدخالها في تثنية المجرور . قال : (إدخالها في تثنية المرفوع أولى ، لأن الواو أثقل من الياء ، فلما كان لأبد من إسقاط الواو والياء ، وجب إسقاط الأثقل) (٢) .

علة تصرف أو كثرة تصرف

ومن أمثلتها تعليل ابن الوراق زيادة (ما) من بين سائر الحروف ، قال : (لأنها تصرف على جهات كثيرة ، إذا كانت زائدة ، فحسن إلغاؤها من بين سائر الحروف ، لكثرة تصرفها وزوال معناها) (٣) .

علة معادلة أو اعتدال

وهي من العلل التي وردت في كتاب (ثمار الصناعة) للجليس النحوي ، وقد وضّحها وشرحها التاج ابن مكتوم ، ومثّل لها بـ (جرّهم ما لا ينصرف بالفتح حملاً على النصب ، ثم عادلوا بينها فحملوا النصب على الجر في جمع المؤنث السالم) (٤) . وقد علل ابن الوراق كسر همزة (إن) في الابتداء ، وفتح همزة (أن) للفصل بينهما ، فقال : (فإن قيل : فلم خصت بالكسر ، وخصت الأخرى بالفتح ؟ قيل له : لأن الكسر أثقل من الفتح ، و (أن) المفتوحة قد قلنا : إنها وما بعدها اسم فقد طالت بصلتها ، والمكسورة مفردة الحكم ، فهي أخف منها ، فوجب

(١) علل النحوق ٤٦/أ ، ق ٤٦/ب .

(٢) علل النحوق ٦/ب . وينظر : ق ١٠/ب ، ق ١١/أ ، ق ١١/ب .

(٣) علل النحوق ١٨/أ .

(٤) الاقتراح ٤٨ .

أن يفتح الأثقل ، ويكسر الأخف ليعتدلا (١) .

علة فصل

وهي أن يفصل بين شيء وآخر بعلامة ، للتمييز بينهما .

ومما علله بها ابن الورّاق تعليله لحاق التنوين الأسماء التي لا تشبه الفعل ، قال :
(ألحق التنوين ما لم يشبه الفعل ، ليكون لحاق التنوين فصلاً بين ما ينصرف وما لا
ينصرف) (٢) .

كذلك علل ضم أول مضارع الرباعي بقوله : (فلو بقيناه مفتوحاً التبس
بالثلاثي فضم أول مضارع الرباعي ، ليفصلَ بينه وبين مضارع الثلاثي) (٣) .
ومما علله أيضاً بهذه العلة تعليله قلب كلّ واو وقعت طرفاً وقبلها ضمة إلى
الياء ، قال : (فقلّبوا كلّ واو تقع طرفاً وقبلها ضمة إلى الياء ، ليفصلوا بين الاسم
والفعل) (٤) .

علة مخالفة

ومما علله بها ابن الورّاق تعليله ببناء (أي) في قولنا : لأَضْرِبَنَّ أَيُّهُمْ قَائِمٌ ،
قال : (وإنما وجب بناء (أي) في هذه الحال لمخالفتها أخواتها ، فلما خرجت عن
حكم نظائرها نقصت رتبة ، فألزمت البناء للنقص الذي دخلها) (٥) .

علة عوض أو تعويض

وهي من العلل التي وردت في كتاب سيبويه (٦) .

(١) علل النحو ق ٦٥ / ١ . وينظر : ق ٧ / ١ .

(٢) علل النحو ق ٦٧ / ١ .

(٣) علل النحو ق ١١ / ب .

(٤) علل النحو ق ١٠ / ١ .

(٥) علل النحو ق ٦١ / ١ .

(٦) ينظر : دراسات في كتاب سيبويه ٢٠٧ .

ومما علله بها ابن الوراق تعليله ضم أول الفعل المضارع من الرباعي ، فقال :
(إن الضم أقوى الحركات فأدخل على أول مضارع الرباعي ، ليكون عوضاً
من الحرف المحذوف) (١) .

وذكر في بناء (قبلُ وبعدُ) على الضم جوايين ، قال في الجواب الثاني : (إن
الضم أقوى الحركات ، فلما كانت (قبلُ وبعدُ) قد حذف منهما المضاف ، حركا
بأقوى الحركات ، ليكونَ ذلك عوضاً من المحذوف) (٢) .

علة وجوب

ومما علله بها ابن الوراق تعليله ثبوت تاء التانيث في الوصل و الوقف ، قال :
(فلما ثبتت التاء في الوصل والوقف ، ولم نجد أحداً يصلها بالهاء ، إلّا في موضع لا
يعتدّ به ، إذ كانت فيه علة توجب ذلك) (٣) .

علة نظير وعلة عدم النظر

مما علله ابن الوراق تعليله حمل (حَبَّذاً) على حكم الاسمية ، قال :
(... فوجب أن يحمل (حَبَّذاً) على حكم الاسمية ، لوجود النظر في الأسماء (٤) ،
ولم يجوز حملها على الفعل لعدم النظر) (٥) .

علة اطراد وعلة عدم اطراد

ومما علله بها ابن الوراق تعليله حمل النعت على اللفظ في المنادى ، قال : (إنما
جاز حمل النعت على اللفظ في المنادى ، لأن الضم قد اطراد في كلّ مفرد ، فصار

(١) علل النحو ق ١١/ب .

(٢) علل النحو ق ٢٠/أ .

(٣) علل النحو ق ٨/أ .

(٤) وذلك وجود اسمين جعلاً بمنزلة اسم واحد ، نحو : حضرموت وبعلبك .

(٥) علل النحو ق ٣٥/أ .

اطراده يجري مجرى عامل أوجب له ذلك ، فشبهت الضمة في المنادى بحركة الفاعل لما ذكرناه من الاطراد ، وإنما يجب ذلك في عامل الرفع ، وإنما قبح فيما لا ينصرف في حال الجرّ ، فليس ذلك بمطرّد في اسم (١) .

علّة اشتراك

ومن أمثلتها تعليله على أن (إذن وكى ولن) عاملة فيما بعدها ، قال : (إن (لن وإذن وكى) تلزم الأفعال ويحدث فيها معنى ... فإذا كان كذلك وجب أن يكون حكم هذه الحروف في أنها عاملة فيما بعدها كحكم (أن ولن) لاشتراكهما في لزوم الفعل (٢) .

وكذلك تعليله إضافة (حيث) إلى الجملة ، قال : (فمن حيث جاز إضافة (إذ) إلى الجملة ، جاز إضافة (حيث) إليها ، لاشتراكهما في الإبهام (٣) .

علّة دلالة

ومن أمثلتها تعليله زيادة الألف والياء والواو في التثنية والجمع ، قال : (وإنما زادوها ليدلوا أن الفعل لاثنين وجماعة ، كما يلحقون الفعل علامة التأنيث ، كقولك : قامتْ هندُ ، ليدلوا أن الفعل لمؤنث (٤) .

علّة ضرورة شعرية

ومما علل بها ابن الورّاق تعليله مجيء اسم (كان) نكرة وخبرها معرفة في الشعر ، قال : (ومما جاء في الشعر ، في جعل الاسم نكرة والخبر معرفة قول الشاعر :

(١) علل النحو ق ٤٣ / ب .

(٢) علل النحو ق ١٣ / أ .

(٣) علل النحو ق ٢٠ / أ .

(٤) علل النحو ق ١٤ / ب .

كَأَنَّ سُلَافَةً مِنْ بَيْتِ رَأْسٍ يَكُونُ مَزَاجُهَا عَسَلٌ وَمَاءٌ
العسل نكرة ، وهي اسم (كان) والمزاج معرفة وهو الخير ... وَقَلَمًا يَوْجَدُ فِي
أَشْعَارِهِمْ أَنَّ يَكُونُ الْخَيْرَ مَعْرِفَةَ مُحَضَّةٍ ، وَالْإِسْمَ نَكْرَةً مُحَضَّةً (١) .

وعلل أيضًا بها حذف الألف من (كلتا) في قول الشاعر :

فِي كِلْتَا رَجُلَيْهَا سُلَامَى وَاحِدَةٍ

قال : (وإنما حذف الشاعر الألف من (كلتا) للضرورة ، وقدّر أنها زائدة ،
وما يكون ضرورة لا يجوز أن يجعل حجة) (٢) .

هذه أهم العلل التي وردت في كتاب (علل النحو) لابن الوراق ، وهي كلها
قد جاءت في كتاب سيبويه ، وكانت غايته في ذلك تعليم الدارسين وإفهامهم المسائل
النحوية بصورة جيدة ، ولكننا نراه يخرج عن هذا فيكثر من التعليقات التي قد تؤدي
في كثير من الأحيان إلى التعقيد وتزيد المسألة صعوبة ، وتكثر في تشعباتها ، وسنبين
ذلك بجلاء في : خصائص التعليل عند ابن الوراق .



(١) علل النحو ق ٢٥ / ١ .

(٢) علل النحو ق ٥٤ / ١ .

خصائص التعليل عند ابن الورّاق

امتازت تعليقات ابن الورّاق بعدد من الخصائص ، نذكر أهمها :

أولاً - تعدد العلل

إن التعليل في هذا القرن الذي يصل بنا إلى نهاية القرن الرابع الهجري ما هو إلا امتداد لجهود النحاة المتقدمين منذ عهد ابن أبي إسحاق الحضرمي حتى عهد ابن الورّاق .

وإن التعليقات التي ذكرها ابن الورّاق في كتابه : (علل النحو) ما هي إلا ثمار ذاك التراث العتيق ، وقد نرى أن معظم النحاة الذين جاءوا بعد الخليل وسيبويه كانوا يسيرون على نهج من سبقهم في هذا المنحى ، كالمرّد ، وأبي بكر بن السراج ، وأبي علي النحوي ، والرماني النحوي ، وابن جني ، وأن هؤلاء جميعهم وغيرهم قد كانوا مهتمين بالتعليل ، ومنهم من بالغ فيه وأسرف ، حتى أصبح ما جاء به يعد خارجاً عما هو مألوف في النحو العربي ، ولذلك انبرى بعض النحاة للرد على من أسرف في التعليل ، وكان على رأسهم ابن مضاء القرطبي الذي ألف كتاباً في ذلك سماه : (الرد على النحاة) ، وقد جاء التعليل مرافقاً للحكم النحوي ، ولكننا نجد تفاوتاً بين العلماء في الاهتمام بالتعليل .

وإذا جرت المناظرة بين العلماء كان التعليل هو المقياس الذي تتحدد بموجبه منزلة النحوي ، ويعرف به مقدار علمه وسعة ثقافته .

وفي هذا نرى الزجاجي ينقل عن اليزيدي قوله : (كنا ببلد مع المهدي في شهر رمضان قبل أن يستخلف بأربعة أشهر ، فتذاكروا ليلة عنده النحو والعربية ، وكنت متصلاً بخاله يزيد بن منصور ، والكسائي مع ولد الحسن الحاجب ، فبعث إلي وإلى الكسائي ، فصرت إلى الدار ، وإذا الكسائي بالباب قد سبقني ، فقال : أعوذ بالله من شرك يا أبا محمد ، فقلت : والله لا تؤتى من قبلي أو تؤتى من قبلك ،

فلما دخلنا على المهدي أقبل عليّ ، فقال : كيف نسبوا إلى البحرين ؟ فقالوا : بحراني ، أو إلى الحصنين ؟ فقالوا : حصنني ؟ فقلت : أيها الأمير لو قالوا في النسب إلى البحرين : بحرريّ ، لالتبس فلم يدر النسبة إلى البحرين وضعت أم إلى البحر ، فزادوا ألفا ونونا للفرق بينهما ، كما قالوا في النسب إلى الروح : روحاني ولم يكن للحصنين شيء يلتبس به ، فقالوا : حصننيّ ، على القياس .

فسمعت الكسائي يقول لعمّار بن بزيع : لو سألتني الأمير لأجبتُهُ بأحسن من هذه العلة ، فقلت : أصلح الله الأمير ، إن هذا يزعم أنك لو سألتَهُ أجاب بأحسن من جوابي ، فقال : قد سألتَهُ ، فقال : أصلح الله الأمير ، كرهوا أن يقولوا حصناني ، فيجمعوا بين نونين ، ولم يكن في البحرين إلاّ نون واحدة ، فقالوا : بحرانيّ لذلك ، فقلت : فكيف تنسب إلى رجل من بني جنّان ؟ وإن لزمت قياسك ، قلت : جنبي ، فجمعت بينه وبين المنسوب إلى الجنّ ، وإن قلت : جنانيّ ، رجعت عن قياسك ، وجمعت بين ثلاث نونات (١) .

فأرأينا في هذه المناظرة أن الغاية هي المقدرة على سوق العلل ، والادعاء أن تعليله أحسن وأوفق ، وليس المراد في هذا كلّ الحكم النحوي ، ولهذا كانت البراعة في التعليل تدل على الذكاء والفطنة .

ولهذا صار التسابق نحو اصطناع العلل مظهراً عاماً بين النحاة ، بصريين وكوفيين ، وأن هناك تفاوت في مقدار هذا التسابق بين النحاة ، وتنتج من ذلك هذا الفيض الزاخر من التعليقات التي غصّت بها كتب النحو ، ولا سيّما الكتب التي اهتمت بالعلل وأدلتها كلّ عناية .

وقد كان ابن الوراق ميّالاً إلى التعليل والإسراف فيه ، وكان يلحق الحكم النحوي الذي يتناوله بطائفة من العلل تتراوح في الأعم الأغلب بين ثلاث علل وست

علل ، وقد تتعدّى هذا العدد حتى يصل بعضها إلى عشر علل أو يزيد .
ولو تساءلنا : هل يجوز أن تتعدد العلل للحكم الواحد ؟ وما موقف النحاة من
هذا التعدّد ؟

ذهب النحاة في ذلك مذهبين :

١- ذهب قوم إلى أنّه لا يجوز تعليل الحكم بعلتين فصاعداً ، ومنعوا تعدّد العلل
النحوية ^(١) ، وذلك لأنهم يرون أن جميع صفات العلة العقلية تلقى على العلة النحوية .
وهذا ما ذهب إليه الأصوليون الذين يرون أن كلّ شيء عندهم يتولد من علة واحدة ،
وقد ذهبوا (إلى منع تعليل الحكم بعلتين ، لأنه إذا كان للحكم أكثر من علة لم يؤدّ
انتفاء العلة إلى انتفاء الحكم ، بل قد تنتفي العلة ويوجد الحكم لافتراض وجود علة
أخرى) ^(٢) .

٢- وذهب قوم من النحاة إلى جواز التعليل بعلتين فصاعداً ^(٣) . وقد كان ابن
جني من المؤيدين لجواز تعدد العلل ، حيث يقول : (فقد يكون الحكم الواحد
معلولا بعلتين) ^(٤) .

ولقد كان ابن الورّاق من أكثر النحاة ميلاً إلى تعدّد العلل وتفريعها ، حتى
نجده أحياناً يستخرج من العلة الواحدة علتين أو ثلاثاً أو أكثر .
فمن الأمثلة لذلك تعليله كسر ما قبل الجمع ، يقول : (وكسر ما قبل الياء
لوجهين :

أحدهما : أن الكسر من الياء ، والضم من الواو ، فكان أولى ما يجريه ما هو
من جنسها .

(١) ينظر : الاقتراح ٥٤ .

(٢) مناهج البحث عند مفكري الإسلام ٨٩ .

(٣) لمع الأدلة ١١٧ ، الاقتراح ٥٤ .

(٤) الخصائص ١٠١/١ .

والوجه الثاني : أن الفتح قد فات باستحقاق التثنية له ، فلم يبق إلا الضم ، وكذلك لو ضم ما قبل ياء الجمع انقلبت واوا ، فكان يختلط الجر بالرفع ، والرفع بالجر ، ولم يبق إلا الكسر (١) .

فأنت ترى أن العلة الثانية إنما هي العلة الأولى ، ولكن بتعبير آخر ، إذ أن الإقرار بأن الكسر من جنس الياء ، وهذا يوجب ذلك ، فسقط الفتح والضم لأن الكسر أقرب وأولى منهما إلى الياء ، فذكر العلة الأولى يغني عن ذكر العلة الثانية . ويعلل بناء (قبل وبعد) على الضم دون غيره من الحركات عند القطع عن الإضافة ، فيقول : (فإن قيل : لم كانت الحركة الضم دون الفتح والكسر ؟ ففي ذلك جوابان :

أحدهما : أن (قبل وبعد) يدخلها في حال الإعراب النصب والجر ، فلو بنيا على الفتح والكسر ، لجاز أن يتوهم أن حركتهما حركة إعراب ، فعديلا إلى الضم بهما ، ليزول هذا اللبس .

والجواب الثاني : أن الضم أقوى الحركات ، فلما كانت (قبل وبعد) قد حذفت منهما المضاف ، حرّكا بأقوى الحركات ، ليكون ذلك عوضاً من المحذوف (٢) .

فنجد أن العلة الثانية إنما هي انعكاس للعلة الأولى ، ولا معنى لقوله : (إن الضم أقوى الحركات ... ، وحرّكا بأقوى الحركات ليكون ذلك عوضاً من المحذوف) ، ولو تساءلنا : ما العلاقة بين حذف المضاف إليه واختيار أقوى الحركات للمضاف ؟

وكذلك أنه قد ذكر في العلة الأولى : (.. فعديلا إلى الضم بهما ، ليزول هذا اللبس) .

(١) علل النحو ٦/ب .

(٢) علل النحو ٢٠/أ .

ويعلل ابن الورّاق ضم أوّل المصغر ، فيقول : (اعلم أنّه وجب ضم أوّل المصغر

لوجهين :

أحدهما : أن أصغر الحركات الضم ، لأنها تخرج من بين الشفتين ، وتنضم عليه الشفتان ، وليس الفتح كذلك ، ولا الكسر ، لأن الفتح يخرج من الحلق وما خرج من الحلق لا يوجب انضمام الشفتين ، والكسر يخرج من وسط اللسان ، ولا يوجب ذلك انضمام الشفتين ، فجعلوا الحركة الصغرى أولى بالمصغر ، ليشاكل معناه ، وفتحوا ثانيه ، لأن الفتح متسع المخرج ، وفيه بيان الضم .

والوجه الثاني : أن المصغر قد صار متضمناً للمكبر ، فشابه فعل ما لم يسم فاعله ، فوجب ضم أوّل المصغر) .

ثم يذكر علّة أخرى فيقول : (ويمكن أن يعلل بعلّة أخرى ، وهو أن يقال : إن المصغر لما كان له بناء واحد ، جمع لها جميع الحركات التي تختلف في الأبنية للزومه طريقة واحدة) ^(١) .

فترى أن العلّة الثانية إنما هي صياغة أخرى للأساس الذي بنيت عليه العلّة الأولى ، وهو أن (الحركة الصغرى أولى بالمصغر) ، فإنه لما كانت الحركة الصغرى أولى بالمصغر ، فلا حاجة بعد ذلك إلى القول بأن (المصغر قد صار متضمناً للمكبر ، فشابه فعل ما لم يسم فاعله ، فوجب ضم أوّل المصغر) .

أما العلّة الثالثة التي حشرها في هذا الموضع حشراً ، إذ لا فائدة من ذكرها . وهذا كلّ منبعث من ميل ابن الورّاق إلى الإكثار من العلل وتعددتها .

ومما ذكرناه يتبين لنا بوضوح منهج ابن الورّاق الذي يقوم على تعدد العلل وتفريعها وحشرها لتثبيت الأحكام التي يعللها .

ولتضافر جهود النحاة متتابعة من أجل مدّة سلسلة التعليل مما يشير إلى أن تعدد العلل في الأحكام النحوية لا يعني دائماً أنها جميعاً من صنع النحوي الذي أوردها في

(١) علل النحوق ٧٠/ب - ق ٧١/أ .

مؤلفه ، وإنما هي حصيلة جهود عدد من النحاة ، فكلّ نحوي يقف عند هذا الحكم أو ذاك ويحاول أن يجتهد في تعليل ما يراه مناسباً ، فيجتمع لدينا عدد من التعليلات .
ولو رجعنا إلى كتاب سيبويه لوجدنا فيه أن الكثير من المسائل النحوية قد بدأت بعلة واحدة ، حتى إذا وصلنا إلى ابن الوراق فإننا نجد العلل قد كثرت ، وأصبح لكلّ مسألة فيض من العلل قد يصل في بعض الأحيان إلى خمس أو سبع أو يزيد .

ومن الأمثلة على ذلك : أن سيبويه قد ذكر علة واحدة في بناء الأسماء مع (لا) النافية للجنس ، فقال : (فجعلت وما بعدها كخمسة عشر .. ف (لا) لا تعمل إلاّ في نكرة من قبل أنها جواب ..)^(١) .

أما ابن الوراق فقد ذكر ثلاث علل لذلك ، قال : (وإنما بنيت الأسماء مع (لا) لوجوه :

أحدها : أنّه جواب لقولك : هل من رجل في الدار ؟ والجار والمجرور بمنزلة الشيء ماهو جوابه ، إذا كان الناصب مع المنصوب لا يكون كالشيء الواحد .
ووجه آخر : وهو أن تكون (من) مقدرة بين (لا) وما تعمل فيه ، فيكون الأصل : لا مِنْ رَجُلٍ فِي الدَّارِ ، فلما حذفت (من) تضمن الكلام معنى الحرف ، والحروف مبنية ، فوجب أن تبنى (لا) مع ما بعدها لتضمنها الحروف .

ووجه ثالث : أنها لما كانت مشبهة بالحروف في العمل وكانت الحروف مشبهة بالفعل ، صارت فرعاً للفرع ، فضعفت ، فجعل البناء فيها دليلاً على ضعفها)^(٢) .
فترى ابن الوراق قد ذكر تعليل سيبويه لبناء (لا) مع الأسماء ، ثم أردف تلك العلة بعلتين أخريين ، تحقيقاً لما يصبو إليه في تعدّد العلل .

ومن المسائل التي وقف عندها النحاة وعللوها حملهم المنصوب على المجرور في التثنية والجمع .

(١) الكتاب ٢/٢٧٥ .

(٢) علل النحو ق ٥٦/ب .

قال سيويو : (.. وكان مع ذا أن يكون تابعاً لما الجر منه أولى ، لأن الجر لا يجاوزه ، والرفع قد ينتقل إلى الفعل ، فكان هذا أغلب وأقوى) (١) .

وقال المبرد : (وإنما استوى الجر والنصب في التثنية والجمع لاستوائيهما في الكناية ، تقول : مَرَرْتُ بِكَ ، ورَأَيْتَكَ .. ، فعلى هذا تجري التثنية والجمع في المذكر والمؤنث من الأسماء) (٢) .

وقال الزجاجي : (الألف وقد انفرد بها تثنية المرفوع ، والواو وقد حصلت في جمع المرفوع على قياسها ، والياء قد حصلت للمخفوض على القياس ، لأن الكسرة من الياء ، فالمخفوض في التثنية والجمع على بابه ، ... ، فلم يبق للمنصوب إلا ضمُّه إلى أحدهما ، وكان ضمُّه إلى المخفوض أولى ..) (٣) .

وحينما ننظر إلى هذه المسألة في (علل النحو) ، فإننا نجد فيها تلك العلل جميعاً ، ولكننا نجد أن ابن الوراق قد ساقها بصورة أخرى ، وقد ذكر أربع علل لذلك ، قال : (فكان حمله (أي منصوب) على المجرور أولى من أربع جهات : إحداهما : أن المنصوب والمجرور قد يشتركان في المعنى .. ، فلاشتركاكهما في المعنى حمل النصب على الجر .

والجهة الثانية : أنهما يشتركان في الكتابة ، نحو قولك : مررت بك ، ورأيتك .
والجهة الثالثة : أن الجر ألزم للأسماء من الرفع ، لأن الرفع ينتقل إلى الفعل ، فكان حمل النصب على الألف أولى من حمله على المنتقل .

والجهة الرابعة : أن الجر أخف من الرفع ، فلما أردنا حمل المنصوب وهو خفيف ، كان حمله على المخفوض أولى) (٤) .

(١) الكتاب ١٧/١ .

(٢) المقتضب ٧/١ .

(٣) الإيضاح في علل النحو ١٢٨ .

(٤) علل النحو ق ١/٦ - ق ٦/ب .

ويؤيد هذا ما قلناه من أن تعدد العلل إنما هو حصيلة تتابع جهود النحاة على مر العصور ، إذ كان الخلف يضيف عللاً للمسألة الواحدة استناداً إلى ما يجده من السلف في المسألة الواحدة أكثر من علة ، ولهذا رأيناهم قد أدلوا بدلوهم فأوجدوا عللاً أخرى وأضافوها إلى علل سابقيهم ، فكثرت العلل وتعددت ، في حين أن علة واحدة مستنبطة من روح المسألة تكفيها وتغنيها عما سواها من العلل الأخرى ، ولهذا وجدنا النحو قد صعب وتعقدت مسأله وعزف الكثير من الطلاب عن دراسته وتعلّمه .

وكان الأجدد بابن الوراق وبغيره من النحاة الذين نهجوا منهج التعليل الاكتفاء بالعلة الواحدة التي تتصل بالحكم أوثق اتصال ، وترك ما عداها من العلل ، على ما رأيناه في كتاب سيبويه الذي كان هدفه الأوّل هو توضيح الحكم أو تفسيره ، وقد جعلها سيبويه أساساً للتعليم أو لتثبيت الحكم النحوي وليس شيء سواهما .

فالعلة النحوية ضرورية لأن بها يزداد رسوخ الحكم في ذهن المتعلم .

أما تعدد العلل في المسألة الواحدة على النحو الذي رأيناه عند ابن الوراق فإنما هو بعثرة وضياح لجهود العالم والمتعلم معاً ، في حين يمكننا الاستغناء عن ذلك .

ويمكننا أن نقول في ظاهرة تعدد العلل : هو التفتن في التعليل ، بحيث أصبح التعليل غاية بحد ذاته وليس وسيلة ، ولهذا خرج التعليل عن هدفه ومساره الذي رسمه الخليل وتلميذه سيبويه ، وقد تكون المباهاة في إظهار العلل ومعرفة الكثير منها سبباً من أسباب تعدد العلل ، فيلجأ العالم من أجل هذا إلى اصطناع علل جديدة يضيفها إلى العلل السابقة . وهذه العلل لا تفيد شيئاً بل قد تضر ، لأنها تلهي العالم والمتعلم عما يعنيهما من النحو . فإذا لم يكن تعدد العلل كذلك ، فما معنى أن يحشر هذا العدد من العلل للحكم الواحد ؟ ويبدو أن تعدد العلل - أيضاً - هو من نتائج الخلاف بين البصريين والكوفيين التي امتلأ بها كتاب (علل النحو) ، والأمثلة لذلك كثيرة جداً ^(١) .

(١) ينظر : علل النحو ق ١/٥٩ ، ق ١/٧٤ - ق ٧٤/ب .

ثانيًا- العناية بالعلل الثواني

إن مصطلح العلل الثواني مصطلح نحوي قديم ، فقد ذكره ابن السراج (ت ٣١٦ هـ) ، إذ قال في حديثه عن المفعول به : (فهو منصوب ونصبه لأن الكلام قد تم قبل مجيئه ، وفيه دليل عليه ، وهذه العلل التي ذكرناها هاهنا هي العلل الأول ، وها هنا علل ثوان أقرب منها ..) (١) .

ونستطيع أن نقول : إن مصطلح العلل الثواني قد وضع قبل ابن السراج ويبدو أنه قد سمعه من نخاعة أقدم منه ، إذ لم يوجد شيء يدل على أن ابن السراج قد استخدم هذا المصطلح أول مرة ، أو أنه كان من صنعه .

ولهذا ننفي نفياً قطعياً بأن يكون ابن مضاء القرطبي (ت ٥٩٢ هـ) هو أول من استخدم مصطلح العلل الثواني ، لوجود من سبقه في ذلك ، فبين ابن مضاء القرطبي وابن السراج حوالي ثلاثة قرون من الزمان ، فمن غير المعقول أن ينسب بعض الباحثين المحدثين هذا المصطلح إلى ابن مضاء القرطبي ، فقد قال : (ينقسم التعليل - في رأي ابن مضاء - إلى نوعين : النوع الأول أسماء العلل الأوائل ، والنوع الثاني أطلق عليه العلل الثواني والثالث) (٢) .

وقد كان ابن الورّاق مولعاً بإيراد العلل الثواني ، على الرغم من أنه لم يصرح بمصطلحها النحوي ، إلا أنه قد أوغل فيها وأسرف إسرافاً ملحوظاً ، ويمكن أن نعلل ذلك بأنه قد أفاد من أسلافه بعنايتهم بالعلل الثواني ، كالمبرد وابن السراج .

ومما يمكن أن نعتده في نطاق العلل الثواني من تعليقات ابن الورّاق : تعليله عمل الابتداء الرفع (٣) ، ولم وجب الرفع لخبر المبتدأ (٤) .

(١) الأصول ٥٤/١ .

(٢) أصول النحو العربي ١٥١ .

(٣) علل النحو ق ٢٧/ب .

(٤) علل النحو ق ٢٨/أ .

ومنها أيضاً : تعليله لاختيار الألف في جمع المؤنث السالم دون غيرها من حروف المد ، فقال : (إن حروف المد أولى بالزيادة ، وكانت الألف أولى في هذه المواضع ، لأنها أخف حروف المد ، والمؤنث ثقيل ، والجمع أيضاً ثقيل ، فوجب أن يدخل أخف الحروف ، فكانت الألف أحق بذلك لخفتها) ^(١) .

وكذلك تعليله : لماذا عملت حروف النصب في الأفعال وحملها في العمل على (إِنَّ) للمشابهة بين حروف النصب و (إِنَّ) في الإيجاب ^(٢) .
وكذلك تعليله بناء الفعل الماضي ، ثم يذكر لنا لماذا جعلت الفتحة علامة لبنائه دون غيرها من العلامات ^(٣) .

ومنها أيضاً : تعليله جعل (حَبَّ) مع (ذا) اسماً واحداً ، ولماذا حُصَّ (حَبَّ) بالتركيب مع (ذا) من بين سائر الأسماء ^(٤) .

وكذلك تعليله عمل المصدر عمل الفعل على الرغم من أنه أصل للفعل ^(٥) .
هذه بعض الأمثلة من العلل الثواني عند ابن الوراق ، وهي تبين مدى اهتمامه بهذا النوع ، وكذلك عنايته بمسائل اللغة والنحو ، وفي هذا أنه قد ساهم مع من سبقه من النحاة في زيادة عدد العلل في المسألة الواحدة ، وكذلك نجد من خلال الأمثلة التي عرضناها أنه قد أعطى اهتماماً لهذا النوع من العلل أكثر من سبقه من النحاة .

ثالثاً- الاعتماد على تعليلات نظرية

إن النظر في اللغة هو محاولة تفسير ظواهرها وأحكامها ، استناداً لطبيعة اللغة ذاتها ، وإن النظر في اللغة يدخل ضمن حدود القياس المعروفة ، إذ يُحْمَلُ شَيْءٌ عَلَى

(١) علل النحوق ٧/ب .

(٢) علل النحوق ١٢/ب .

(٣) علل النحوق ٣/ب .

(٤) علل النحوق ٣٥/أ .

(٥) علل النحوق ٣٦/ب .

شيء آخر ، وتولدُ صيغةٌ من صيغ اللغة قياساً على ما هو موجود من الصيغ الأخرى ، ويدخل ضمن هذا أيضاً السماع ، إذ يعد أساساً من أسس توليد الصيغ أو الاستعمالات التي لم تكن موجودة ، فيقاس على ما سمع من الاستعمالات والصيغ والأبنية .

ولكننا نجد النحاة المعلنين لم يكتفوا بهذا النوع من النظر في اللغة ، لأنهم لم يقفوا عند الظاهر منها ، ولكنهم قد ذهبوا بعيداً واستعملوا خيالهم لاقتناص العلل والإكثار منها ، وقد يكون خيالهم يتناول مسائل جانبية غير حاصلة في اللغة ، فأخذوا يعللون لماذا لم تثن الأفعال ولا تجمع ؟ ولماذا لم يجعل الجر للأفعال والجزم للأسماء ؟ ولماذا رفعوا الفاعل ونصبوا المفعول ؟ ولماذا لا يكون العكس ؟ ولماذا جعلوا الفتحة للفعل الماضي ؟ ولم رفع الثنى بالألف والجمع المذكر السالم بالواو ؟ ولماذا لا يكون العكس ؟

فهذه التساؤلات لا يمكن أن نجد لها جواباً من اللغة ذاتها ، فعلى المسئول أن يقول : هكذا وجدت اللغة ، ولا يحق له أن يتشعب في دقائقها التي قد تضرر المتعلم إذا أسرف في التساؤل عنها ، وقد يؤدي هذا التساؤل إلى افتراضات نظرية تستند إلى النظر العقلي المجرد ، فيقبلها العقل ، إلا أنها لا تقنع من يرى أن اللغة منطقاً خاصاً ، ومسلماً لا يتناسب مع ما يفترضه النحاة المعلنون .

ولو تتبعنا ما عرضه ابن الوراق في (علل النحو) من الاعتماد على تصورات نظرية لوجدناه قد أوغل في تصوراته إيغالاً كبيراً ، وأسرف كثيراً في تعليل كل ما ورد في اللغة معتمداً في ذلك على النظر العقلي المجرد .

فمن أمثلة ذلك تعليله لامتناع الفعل عن الجر ، فقد عرض ثلاث علل لذلك ^(١) . وكذلك تعليله لصرف ما لا ينصرف إذا دخلت عليه الألف واللام أو أضيف ، فقد علل ذلك بعلتين ، ثم أردفهما بسؤال علله بعلتين أخريين . قال : (وإنما وجب فيما

(١) علل النحو ق ٢/٣ .

لا ينصرف الانصراف ، إذا دخلت الألف واللام ، أو اضيف لوجهين :
أحدهما : أن الألف واللام والإضافة تقوم مقام التنوين ، وقد بيّنا أن وجود
التنوين يوجب للاسم الانصراف ، فما قام مقامه أيضاً يوجب أن يوجب الانصراف ،
فلهذا انصرف كلّ ما تدخله الألف واللام وأضيف .

والوجه الثاني : أن الذي منع الاسم من الانصراف شبيهه بالفعل ، والفعل
لا يدخله الألف واللام ولا يضاف ، وأصل الأسماء الصرف ، فلما دخلها ما يخرجها
من شبه الفعل ، ردّت إلى أصلها من الانصراف .

ثم ذكر سؤالاً آخر يتعلق بالمسألة أيضاً وهو : (فإن قال قائل : حروف الجر
تمنع من الدخول على الفعل ، ومع هذا إذا دخلت على ما لا ينصرف بقي على حاله
من الامتناع من الصرف ، فهلاً صرفته في هذه الحال ، إذ قد خرج من شبه الفعل
كما خرج بدخول الألف واللام عليه والإضافة ؟

قيل له : هذا يفسّر من وجهين :

أحدهما : أن حروف الجر هي أحد عوامل الأسماء كالناصب والرافع ، فلو
صرفناه بدخول حروف الجرّ عليه لوجب أيضاً أن نصرفه بدخول النواصب والروافع
عليه ، إذ كانت هذه العوامل لا يجوز دخولها على الفعل ، ولو فعل هذا لم يحصل
فصل بين المنصرف وغيره ، فسقط الاعتراض بهذا السؤال .

والوجه الثاني : أن حروف الجرّ تجري فيما بعدها بحرى الأسماء التي تخفض ما
بعدها ، والأفعال قد تقع في مواضع الجرّ بإضافة ظروف الزمان إليها .. (١) .

وكلّ هذه التساؤلات والافتراضات نابعة عن تصوّر عقلي موغل في التعليل ،
وهو بعيد جدا عن واقع اللغة ، وما هي إلّا انعكاس لجهد عقلي يحاول إيجاد العلل
لكلّ شيء في اللغة ، ويمكن تعليل ما جاء به ابن الوراق في عدم جر الأفعال وعدم

(١) علل النحو ق ١/٩ - ق ٩/٩ ب .

جزم الأسماء بالاستعمال وحده ، لأن طبيعة اللغة تستلزم أن يختص كل جانب منها بصفات معينة تميزه عن غيره .

ويعلل كسر النون في الثنية ، وفتحها في الجمع بعلتين ، يقول : (إن الثنية قبل الجمع) ، ويقول في العلة الثانية : (إن الجمع يقع فيه قبل النون فيه واو قبلها ضمة ، أو ياء قبلها كسرة ، فكرهوا كسرة النون ، لتلا يثقل بتوالي الكسرات ، أو يخرجوا من ضم إلى كسر .. ، فجعل الكسر للأخف ، والفتح للأثقل ليعتدلا) ^(١) .

وكلّ هذا تصور نظري لا دخل له بطبيعة اللغة.

وحين ننعم النظر في تعليقات ابن الورّاق يتبين لنا مدى إيغاله في التخيل وإبعاده في التصورات بهدف الإتيان بأكبر عدد من العلل وكانت تعليقاته مستنبطة من افتراضات عقلية محضة .

رابعاً- شمول التعليقات

من السمات البارزة في تعليقات ابن الورّاق : الشمول ، أي : أنها تتناول كلّ جوانب اللغة في المسائل التي يعرضها ، فكان يعلل كل مظهر من مظاهر اللغة سواء أكان بارزاً أم خفياً ، لا بُدَّ أن يعلل ، وقد كان يعلل في أحيان كثيرة ما لم يكن موجوداً في اللغة ، فكان يقول : لماذا قالوا كذا ؟ ولم يقولوا كذا ، ولم لم يكن العكس في مسألة ما ، بعد أن يعرض المسألة من جميع جوانبها .

وربّما كان اعتزاز ابن الورّاق بلغته سبباً من أسباب تعليل كلّ ظاهرة من ظواهرها أو يريد أن يبين أنها لغة تمتاز بالدقة والبناء المحكم .

فهو يعلل عدم جواز جعل حركة الإعراب في الوسط ، فيقول : (إن الوسط يعرف به وزن الكلمة ... ، فلو أعرب الوسط اختلطت أيضاً حركة الإعراب بحركة البناء) .

(١) علل النحو ٧/١ .

وقال في العلة الثانية : (إن من الأسماء ما لا وسط له ، وهو ما كان عدده ، زوجا ، نحو ما كان على حرفين ، كيد ودم ، وما كان على أربعة أحرف ، نحو : جعفر ، وما كان على ستة أحرف ، نحو : عضر فوط ، فلو أعرب الوسط لأدَّى ذلك إلى أن يختلف موضع الإعراب) ^(١) .

ويعلل أيضاً زيادتهم الحروف دون الحركة ^(٢) في الثنية والجمع المذكر السالم ، ثم لماذا كانت الزيادة بحروف المدّ دون غيرها من الحروف ^(٣) .

ويعلل لعمل (إن وأخواتها) النصب والرفع ^(٤) ، ولم يجب أن تعمل ، ولماذا رفعت الخبر ونصبت الاسم ، ولماذا يكون المفعول مؤخراً والمنصوب مقدماً ^(٥) . ويعلل بناء (أَيْنَ) على الفتح ، ثم لماذا كان البناء على حركة ، ولماذا كانت الحركة فتحةً ^(٦) .

ويعلل أيضاً بناء (حَيْثُ) ، ثم يبين لماذا أُوجِبَ لها البناء ^(٧) ، ثم لماذا حركَ آخرها بالضم ^(٨) .

هكذا تجري تعليقات ابن الوراق ، فهو لا يكتفي بالوقوف إزاء الظاهرة اللغوية ، وإنما يذهب إلى أبعد من ذلك فيفسر سبب حدوثها ، ولماذا ظهرت بهذا الشكل ، ولماذا لم تظهر بشكل آخر ، ومن خلال هذه التساؤلات تتعدد الأوجه وتكثر العلل . ويظهر من خلال الأمثلة التي ذكرناها أن ابن الوراق كان مغالياً في الذهاب

(١) علل النحوق ١/٤ - ق ٤/ب .

(٢) علل النحوق ٦/ب .

(٣) علل النحوق ٧/ب .

(٤) علل النحوق ٢١/ب .

(٥) علل النحوق ٢٢/أ .

(٦) علل النحوق ١٨/ب - ق ١٩/أ .

(٧) علل النحوق ١٩/أ .

(٨) علل النحوق ٢٠/أ .

إلى أنَّ كلَّ ظاهرة من ظواهر اللغة يمكن تحليلها ، وأنَّ كلَّ حكم من الأحكام النحوية لأبْدَ له من سبب ، وأنَّ ظاهرة الشمول أثَّرت تأثيراً كبيراً على تحليلاته .

خامساً - اعتماد الأحكام النحوية في التحليل

لقد وضع النحاة أحكاماً وقوانين لضبط اللغة ، وكانت هذه الأحكام والقوانين مستمدة من واقع اللغة ، وقدطلعوا علينا بكثير من الأصول والقواعد القائمة على الافتراضات والتصورات النظرية ، التي كان اعتمادها الرئيسي على النظر العقلي المحض من ذلك قولهم : إنَّ الأسماء خفيفة والأفعال ثقيلة وأنَّ المصدر أصلُ الفعل .

وبعد أن استقرت هذه الأحكام أخذ النحاة ينظرون إلى اللغة من خلالها دون مراعاة للواقع اللغوي ، ودون النظر إلى طبيعة اللغة .

وحيثما ننظر إلى تحليلات ابن الوراق فإننا نجد هذه السمة - وهي النظر إلى اللغة من خلال الأحكام النحوية - بارزة فيها ، وقد تكون من أبرز خصائص التحليل عنده .

يقول معللاً بناء الأسماء مع (لا) : (إنَّه جواب لقولك : هل من رجل في الدار ؟ والجار والمجرور بمنزلة الشيء ما هو جوابه ، إذا كان الناصب مع المنصوب لا يكون كالشيء الواحد) وقد ذكر علتين أخريين لذلك بقوله :

(ووجه آخر : وهو أن تكون (من) مقدرة بين (لا) وما تعمل فيه ، فيكون الأصل لا من رجل في الدار ، فلما حذفت (من) تضمن الكلام معنى الحرف ، والحروف مبنية ، فوجب أن تبنى (لا) مع ما بعدها ، لتضمنها الحروف .

ووجه ثالث : أنها لما كانت مشبهة بالحروف في العمل ، وكانت الحروف مشبهة بالفعل ، صارت فرعاً للفرع ، فضعفت ، فجعل البناء فيها دليلاً على ضعفها ^(١) . فلقد أراد ابن الوراق في هذا التفسير أن يُقَرِّبَ الأمور إلى ذهن المتعلم ، وقد

(١) علل النحو ق ٥٧/أ .

ذكر في ذلك أحكاماً نحوية قد استقرت في أذهان النحاة منها : (الجار والمجرور كالشيء ما هو جوابه ، والناصب والمنصوب لا يكون كالشيء الواحد ، والحروف مبنية ، وصارت فرعاً للفرع فضعفت) .

فقد ذكر هذه القواعد والأحكام لكي ينبه المتعلم عليها ، ويريد منه أن يضعها نصب عينيه وكذلك تعليله كسر النون في التثنية وفتحها في جمع المذكر السالم ، فيقول : (فجعل الكسر للأخف ، والفتح للأثقل ليعتدلاً) ^(١) .

ومنها : تعليله ضم أوّل الرباعي ، فيقول : (لأن الرباعي أقل في كلامهم من الثلاثي ، وكرهوا ضم الثلاثي لثلاثي أكثر في كلامهم ما يستقلون) . ثم أردف هذه العلة بعلة أخرى فيقول : (إن الضم أقوى من الفتح ، وكان الرباعي قد حذف منه حرف ، فوجب أن يعطى الرباعي الحركة القوية ، ليكون فيه مع الفصل عوضاً من المحذوف) ^(٢) .

ففي هذه الأمثلة أراد ابن الوراق أن يذكر بأسس وأصول نحوية لأبد أن يعيها المتعلم ، ومن هنا جاء افتراضه أن الضم أقوى من الفتح ، وأن الرباعي أقل في كلامهم ، والثلاثي أكثر ، هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى أن الرباعي قد حذف منه حرف ، فوجب أن يعطى الحركة القوية تعويضاً عن المحذوف . فذكر لنا أسساً وضوابط للغة ، يجب الأخذ بها والاعتماد عليها .

هذه أمثلة من التعليل القائم على الأحكام النحوية ^(٣) ، التي اعتمدها ابن الوراق في تعليلاته .



(١) علل النحو ق ١/٧ .

(٢) علل النحو ق ١١/ب .

(٣) ينظر على سبيل المثال لا الحصر : علل النحو : ق ١/١٣ ، ق ١/٥٥ ، ق ١/١٨ ، ق ١/٣٥ ، ق ١/٥٥ ، ق ١/٤٦ ، ق ١/٦٠ ، ق ١/٦٥ ، ق ١/٦٧ ، ق ١/٧٣ ، ق ١/٧٩ ، ق ١/٨٥ ، ق ١/٨٨ .

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

أولاً : قسم الدراسة ويشمل ثلاثة فصول

الفصل الثالث

دراسة كتاب (عمل النحو) لابن الوراق

- * اسم الكتاب .
- * سبب التأليف .
- * منهج الكتاب .
- * مآخذ على الكتاب .
- * قيمة الكتاب .
- * تثبيت القواعد والأحكام .
- * مصادر الكتاب .
- * شواهد الكتاب .
- * شخصية ابن الوراق في الكتاب .
- * آثار السابقين فيه .
- * أثر الكتاب في اللاحقين عليه .
- * مخطوطة الكتاب ومنهج التحقيق .
- * الخاتمة .

اسم الكتاب

ذكرت لنا كتب التراجم عدّة ألفاظ لعنوان الكتاب ، ولكنها بالمعنى نفسه ، ولا تخرج عن مضمونه ، فقد ذكره بعض العلماء باسم (علل النحو) ^(١) ، وهذا هو الذي أثبتته ، والذي أرجّحه ، و(العلل في النحو) ^(٢) و(علل الوراق في النحو) ^(٣) .
وسمي في صفحة التملكات التي جاءت على أول صفحة من المخطوطة باسم (الوراق في تعليل النحو) ، حيث كتب : (إنه حسن جميع هذا الكتاب المسمى بالوراق في تعليل النحو) .



(١) الفهرست ٩٥ ، إنباه الرواة ١٦٥/٣ ، بغية الوعاة ١٣٠/١ ، كشف الظنون ١١٦٠ ، الإعلام

٩٨/٧ .

(٢) الوافي بالوفيات ٣٢٩/٣ ، هدية العارفين ٥٢/٢ ، معجم المؤلفين ٢٢١/١٠ .

(٣) البلغة ٢٢٧ .

سبب التأليف

يشهد تاريخ العربية أن القرن الرابع الهجري كان أحفل عصورها بالنتاج الضخم ، وأنه كان عصر نضجها واستوائها .

وقد كان لعلماء هذا العصر دوافع نبيلة دفعتهم وحفزتهم لخدمة العربية ، وقد بقيت عناصر القوة والأصالة في مناهجهم إلى يومنا هذا ، إنها مناهج محكمة القواعد والبنيان ، لأن العقول التي عملت فيها كانت عقولا حكيمة نفاذة ، وكانت بصائرهم مهتدية نيرة .

وبلغت الحياة الفكرية في هذا العصر من القوة مبلغاً عظيماً .
إن في كتب التاريخ والآداب والتفسير صوراً رائعة لحيوية الحياة الفكرية ، ونشاطها في القرن الرابع الهجري .

إن ابن الوراق يكاد يكون في تاريخ لغتنا صدى لتيار نحوي لما يتضح ، أو صوتاً من أصوات متعددة ارتفعت في سماء القرن الرابع الهجري ، ثم كادت تضع في غمرة أحداثه ، وزحمة الفحول من علمائه ، كأبي سعيد السيرافي (ت ٣٦٨ هـ) وأبي علي النحوي (ت ٣٧٧ هـ) ، وابن جني (ت ٣٩٢ هـ) ، وغيرهم .

فكان من الطبيعي أن يُدلي ابن الوراق بدلوه مع الماتحين ، فتصدى لأهم وأخطر ظاهرة نحوية في تاريخ اللغة العربية ألا وهي ظاهرة (التعليل) في النحو العربي ، فألف كتابه هذا مبيناً فيه وشارحاً لأصول النحو ، ومفسراً كلّ حالة رآها قد تستغلّق على دارسها أو متلقّيها ، وليزيل اللبس بما أورده من الشواهد النحوية والأمثلة المتنوعة ، وليُسَهِّلَ تَعَلُّمَ النَحْوِ على الدارسين .

ولو تصفحنا كتاب (علل النحو) لرأينا فيه الشيء الكثير والمعنى الجليل ، فقد أشبع الظواهر النحوية تعليلاً وبحثاً وتمحيصاً ، فكان الدافع الرئيسي لابن الوراق على تأليف هذا الكتاب هو ضرورة فهم (التعليل) في النحو ، وبيان علّة كلّ ظاهرة من

ظواهره ، وفي النحو ظواهر كثيرة ربما أشكلت على المتعلمين أو الدارسين ، وأحيانا قد تشكل على المعلمين أنفسهم .

وكتاب (علل النحو) لابن الورّاق أول كتاب في العلّة النحوية وصل إلينا بهذا الحجم الضخم الذي جمع فيه مادة غزيرة لا تضاهيها المادة التي جمعها الزجاجي (ت ٣٣٧ هـ) في كتابه (الإيضاح في علل النحو) وإن كان كتاب (الإيضاح في علل النحو) أقدم كتاب وصل إلينا إلا أنه كتاب صغير ولا يمثل إلاّ مادة ضئيلة جداً إذا ما قورن بكتاب (علل النحو) لابن الورّاق .

والحق أن كتاب (علل النحو) يشكل حلقة من حلقات تأريخ النحو وصلته بالفقه والكلام والمنطق ، ويوضح لنا كثيراً من المسائل الجدلية التي أثارها كتاب سيبويه بين النحاة ، ويبين لنا جانباً مهماً من جوانب الخلاف النحوي بين البصريين والكوفيين ، وهو لذلك سابقٌ لغيره في هذا المضمار .



منهج الكتاب

ليس في الكتاب مقدمة تبين المنهج الذي سار عليه ابن الورّاق في عرض مادة (علل النحو) ، ولكننا نستطيع أن نقول :

يمتاز كتاب (علل النحو) بأسلوب جميل ، يستقطب اهتمام المتعلم ، ويشد إليه شوارد ذهنه ، فيعرض الأفكار بطريقة تحليلية مستندة إلى الحوار المحكم . والكتاب في علل النحو خاصة ، فكان يحتج له ويذكر أسرارها ، ويكشف عن المستغلق من لطائفه وغوامضه .

وأسلوب الكتاب يقوم على الجدل والمناظرة وعرض البراهين المختلفة لآراء النحويين كافة ، ويعتمد في معالجته للأفكار طريقة السؤال والجواب ، فإذا لم يجد سائلا يسأله تخيله تخيلاً أو ألقى السؤال على نفسه ، ثم يتولّى الإجابة عنه .

وطريقة عرضه لمسائل النحو ، وإيراده آراء النحاة المختلفة ، وذكر ما ورد عليها من اعتراضات ، وما يقدم من الأدلة والبراهين ، ما يجعل المتعلم تواقاً لاستكشاف أسرار هذا العلم الذي لا يتأتى إلا بعد إعمال الفكر ، وكدّ القريحة ، والغوص إلى دور المعاني لاستخلاصها من مكانها في أعماق العقل .

ونذكر فيما يأتي أبرز السمات التي توضح منهجه :

١ - يبدأ بذكر السؤال ، ثم يورد الأجوبة على ذلك ، وهو هنا يتخيل شخصاً يسأله ، فيقول (إن قال قائل) . وهذه السمة بارزة في منهجه ، وكاد يكون الكتاب أسئلة وأجوبة ، شخص يسأل وآخر يجيب ، قال : (إن قال قائل : من أين علمتم أن الكلام ينقسم ثلاثة أقسام ؟

قيل : لأن المعاني التي يحتاج إليها الكلام ثلاثة ، وذلك أن من الكلام ما يكون خيراً ، ويخبر عنه ، فسمى النحويون هذا النوع اسماً . ومن الكلام ما يكون خيراً ، ولا يخبر عنه ، فسمى النحويون هذا النوع فعلاً .

ومن الكلام ما لا يكون خيراً، ولا يخر عنه، فسمى النحويون هذا النوع حرفاً .
وليس ها هنا معنى يتوهم سوى هذه الأقسام الثلاثة ، فلهذا لا إشكال فيما
عدا هذه الأقسام ، إذ لا معنى يتوهم سواها (١) .

فقد ذكر الأنواع الثلاثة من أقسام الكلام ، وبين علّة تسمية كل نوع منها ،
وبين أنه لا يوجد معنى آخر سوى هذه الثلاثة ، فبهذا يكون قد جزم وقرر ، وهذا
لا يمكن أن يصدر إلا عن عالم متمكن قد أتقن علمه وسير غوره .

وقال : فإن قال قائل : فلم لا يجوز الرفع في نعت المضاف ، حملاً على لفظ
المنادى ، كما يجوز الرفع فيه إذا كان مفرداً ؟

قيل له : لأن نعت المفرد كان حقّه أن يحمل على الموضع ، لأنه الأصل ، وإنما
تحمله على اللفظ ، لاجتماع علتين إحداهما : ما ذكرناه من اطراد الضم في كلّ مفرد .
والثانية : أنه يجوز حذف الموصوف ، وإقامة الصفة مقامه ، فلما كانت الصفة المفردة
لو حلت محل المنادى ضمت ، جاز فيها الرفع ، كما يجوز فيها الضم ، وأما الصفة
المضافة فليس لها هذا الحكم ، ألا ترى أنها لو قامت مقام الموصوف ، لم تكن
المنصوبة ، فلم يكن لدخول الضم وجه ، فلزمت وجها واحداً ، وهو النصب (٢) .

٢- يذكر الوجوه المحتملة في المسألة النحوية ، ويعدها بقوله : (هذا يفسر من
وجهين) ، أو (لأمرين) ، أو (على ضربين) أو (لوجهين) ، أو (ففي ذلك
جوابان) ، أو (فيه أمران) ، أو (لا تخلو من أحد أمرين) ، أو (فيها مذهبان)
أو (ففي ذلك وجهان) ، أو (على معنيين) ، أو (ففي ذلك تقديران) أو (من
وجهين اثنين) .

أو (له ثلاثة أحوال) ، أو (على ثلاثة أوجه) أو (ففي ذلك ثلاثة أجوبة) ،
أو (بثلاثة أشياء) .

(١) علل النحو ق ١/ب .

(٢) علل النحو ق ٤٣/ب .

أو (أربع جهات) ، أو (في أربعة مواضع) ، أو (أحد أربعة أشياء) .
وأحيانا يطلق الوجوه المحتملة دون تحديدها بالعدد ، حيث يقول : (ففي ذلك
جوابات) ، أو (ففي ذلك أقوال) ، أو (ففي ذلك أوجه) ، أو (من وجوه) .
وسأذكر قسماً من الأمثلة لذلك :

أ- قال ابن الورّاق : (فإن قال قائل : ما تنكرون أن يكون المصدر لا يراد به
الموضع وإنما يراد به المفعول ، أي : المصدر به عن الفعل ، كما تقول : (مَرَكَبٌ
فَارَةٌ) ، وكما يقال : (مشربٌ عذبٌ) ، أي : مشروب عذب ؟
قيل له : هذا يفسر من وجهين :

أحدهما: أن الألفاظ إذا أمكن تأويلها على ظاهرها ، فليس ينبغي أن تعدل عن
الظاهر إلا بدلالة ، فإذا كان ظاهر المصدر يوجب أن يكون اسماً للموضع ها هنا ما
يمنع من ذلك ، وجب أن يحمل على ظاهره ، وإذا كان كذلك فيجب أن يكون اسماً
للموضع على ما ذكرناه .

والوجه الثاني : أن قولهم : (مركب فاره) و (مشرب عذب) يجوز أن
يكون موضع المركوب والمشروب ، وإنما ينسب إلى الفراهة والعذوبة للمجاورة ،
كما يقال جرى النهر ، وإنما يجري الماء في النهر) ^(١) .

ب- وقال أيضاً : (فإن قال قائل : فهلا استعمل لفظ المضارع ، وأسقط لفظ
الماضي ؟

ففي ذلك ثلاثة أجوبة :

أحدها : أن الحروف أشبه بالفعل الماضي من المضارع ، لأن الماضي مبني
كبنائهما ، وقد بينا أنه بدخول النفي أشبهت الحروف ، فوجب أن يستعمل اللفظ
الذي أشبه الحروف دون ما لا يشبهها ، فلهذا خصت بالماضي .

والوجه الثاني : أن الماضي أخف في اللفظ من المستقبل ، فوجب أن يستعمل الأخف ، لأننا نصل به إلى ما لا نصل بالأثقل .

والوجه الثالث : أن المضارع فرع على الماضي من جهة اللفظ ، ألا ترى أن لفظ الماضي ليس فيه زائد ، ولفظ المضارع يتضمن لفظ الماضي وزيادة حرف ، فكان استعمال لفظ الأصل أولى من استعمال لفظ الفرع (١) .

ثم لا يدخر وسعا فيذكر أضعف الاحتمالات ، أو ربما قد تخيله ابن الوراق ، فأردف وجهًا رابعًا لما تقدم بقوله :

(ويحتمل وجهها رابعًا ، وهو : أن هذا الفعل لما خولف به عن طريق أخواته من الأفعال ، جعل لفظه مخالفًا لحكم ما ينفيه ، ليدل بها الخلاف في الأصل على أنه قد ألزم وجهًا واحدًا ، ولو استعملوا من (ليس) المضارع لم يكن في المستقبل على خروجه من الأصل ، وجاز أن يشك في استعمال لفظ الماضي ، فعدل به إلى جهة ترفع الشك من هنا) (٢) .

ج- وقال أيضا : (فإن قال قائل : فلم زعمتم أن الفعل لا يثنى ولا يجمع ؟

قيل له : في ذلك وجوه :

أحدها : أنه لو جازت تثنيته مع الاسمين ، لجاز تثنيته مع الواحد ، لأن الواحد يفعل من الجنس الواحد من الأفعال ما يفعله الاثنان والثلاثة ، ولو كان ذلك شائعًا لوجد في كلامهم جمع الفعل مع الاسم الواحد ، فكان يقال : زيد قاموا ، فلما خلا ذلك من كلامهم ، علمنا أنه لا يثنى ولا يجمع .

ووجه آخر : أن الفعل يدل على مصدر ، وليس هو في نفسه بذات يقصد إليها .. فلذلك لم يثنَّ ولا يجمع .

ووجه ثالث : وهو أن الفعل على مصدره ، والمصدر لا يثنى ولا يجمع ، لأنه

(١) علل النحو ق ٢٤/١ .

(٢) علل النحو ق ٢٤/١ .

اسم للجنس يقع على الواحد فما فوقه ، كقولك : ضَرَبَ وَأَكَلَ وشَرِبَ
 ووجه آخر : وهو أن الفعل لما كان دالا على الزمان و المصدر ، علم في المعنى
 أنه اثنان ، فاستغني عن تثنيته (١) .

٣- يذكر أقوال العلماء في المسائل التي يوردها ، ويرجح أجودها وأحسنها ،
 فسييله في هذا هو عرض الخلافات بين النحويين سواء أكانوا بصريين أم كوفيين ، ثم
 يأخذ بأجودها حسب ما يراه . نعرض مثالا لذلك :

اختلف النحاة في بناء (أي) في قولك : لأَضْرِبَنَّ أَيُّهُمْ قَائِمٌ .

قال ابن السورّاق : (قال سيبويه : لما جاءت (أي) في هذا الموضع الذي
 ذكرناه مخالفة لما تجيء عليه أخواتهما بنيت على الضم لمخالفتها أخواتها أعني :
 (الذي ومن وما) .

وقال الخليل - رحمه الله - : هي معربة في هذا الموضع ، وإنما رفعت على
 المعنى للحكاية ، والتقدير عنده : لأضربن الذي يقال له : أَيُّهُمْ قَائِمٌ .

وقال يونس : الفعل ملغى ، وشبهه بأفعال القلوب التي يجوز إلغاؤها (٢) .

وبعد هذا العرض يبين رأيه في هذه الأقوال ، قال : (وقول يونس ضعيف جداً) ،
 ثم يقول : (وقول الخليل أقرب) ، ثم يؤيد سيبويه بقوله : (وصح ما قال سيبويه) (٣) .

٤ - كثير الإحالة عندما تعرض له مسائل متشابهة ، يحيل على ما تقدم عرضه من المسائل ،
 ويتحاشى التكرار ، وهدفه في ذلك الإيجاز والاختصار ، نورد عدداً من الأمثلة لذلك :

أ- قال : (ألا إن الفعل المضارع قد أشبه الاسم من وجوه قد ذكرناها في صدر
 الكتاب) (٤) .

(١) علل النحو ق ١٥/أ .

(٢) علل النحو ق ٢٠/ب . وينظر على سبيل المثال : ق ١٢/أ ، ق ١٢/ب ، ق ٧٩/ب .

(٣) علل النحو ق ٦١/ب .

(٤) علل النحو ق ٣٥/ب .

- ب- وقال : (وقد بينا فيما مضى لم جاز إلغاؤها) ^(١) .
- ج- وقال : (فيقوى بالتوكيد كما ذكرنا في العطف) ^(٢) .
- د- وقال : (وقد بينا أن من الحروف ما كان على هذا السبيل ولم يعمل شيئاً) ^(٣) .
- هـ- وقال : (.. لما ذكرناه في باب الجرّ) ^(٤) .
- ٥- يحاول أن يذكر المسائل النحوية في أبوابها ويتحاشى ذكرها في غير مواضعها ، يحيل إلى ما سيأتي من المسائل النحوية ، تعرض عددًا من الأمثلة لذلك :
- أ - قال : (.. وسنين وجه الشبه بينهما في باب الصفة) ^(٥) .
- ب- وقال : (.. وستقصي هذا في باب الجمع إن شاء الله) ^(٦) .
- ج- وقال : (لما سنذكره بعد إن شاء الله) ^(٧) .
- د- وقال : (ونحن نبينه إن شاء الله) ^(٨) .
- ٦- يشرح - أحيانا - بعض الألفاظ شرحًا لغويًا ، ليزيد المسألة النحوية دقة ووضوحًا . تعرض مثالين لذلك :
- أ - قال : (الآية : العلامة ، يقال : آية فلان : أي شخصه) ^(٩) .
- ب- وقال (... لأن الغضب ليس مما يقال ، وإن ما يقال الشيء الذي يقع منه

(١) علل النحو ق ٤٦/ب .

(٢) علل النحو ق ٤٧/ب .

(٣) علل النحو ق ٦٢/ب .

(٤) علل النحو ق ٣٥/ب . وينظر أيضا على سبيل المثال لا الحصر : ق ٦١/أ ، ق ٦٤/ب ، ق ٧١/أ ، ق ٧٨/أ ، ق ٧٩/ب .

(٥) علل النحو ق ٣٦/ب .

(٦) علل النحو ق ٧٨/ب .

(٧) علل النحو ق ٨٢/ب .

(٨) علل النحو ق ٨٠/أ .

(٩) علل النحو ق ٥٩/ب .

الغضب (١).

٧- عندما ينتهي من شرح الباب أو المسألة النحوية يبين ذلك بقوله :

(وقد أتينا على شرح الباب فاعرفه) (٢) .

أو (.. كقولنا : هَذَا يَوْمٌ يَقُومُ زَيْدٌ ، فقد تضمن يوم القيام ، فاعرفه) (٣) .

٨- قسم كتابه على أبواب حتى بلغت (٥٨) ثمانية وخمسين باباً ، وذكر فصلين ، فصلاً بعد باب (التصغير) ، وفصلاً بعد باب (حروف القسم التي يجر بها) .

وفي هذا نراه قد رسم لنفسه منهجاً خاصاً منذ البدء ، وإن لم يصرح بذلك وكانت غايته التنظيم والترتيب .

وطريقته هذه هي التي شاعت في كتب النحو إلى يومنا هذا .

٩- يعتمد منهجه على التأويل والتعليل ، فهو يمهّد لكل مسألة من المسائل النحوية سؤال يفترضه هو ثم يذكر ما خطر بباله من تأويلات وتعليلات ، وأحياناً يذهب إلى أبعد من ذلك ، فيفترض افتراضات جدلية متداخلة (٤) .

وهذه التأويلات والتعليلات أكثر مما تحصى ، فلا يخلو باب من أبواب الكتاب منها ، وقد تجدها في كلّ صفحة من صفحاته .

١٠- كان ابن الورّاق يؤثّر أن تكون تراجم أبواب الكتاب واضحة في إيجاز ، فلم يصطنع له العناوين المطولة ، أو الخفية .

وفي هذا النهج نراه قد سلك طريق التيسير والسهولة والوضوح ، خلافاً لما نراه من عناوانات في كتب النحو القديمة : ككتاب سيبويه ، والمقتضب للميرد :

(١) علل النحو ق ١/٦٣ .

(٢) علل النحو ق ٧٣/ب .

(٣) علل النحو ق ١/٦٥ .

(٤) ينظر على سبيل المثال لا الحصر : علل النحو ق ١/٧٤ ، ق ٧٤/ب .

أ- في علل النحو : (باب ظننت وحسبت وعلمت وخلت وأخواتها) ^(١) .

وعنون سيبويه لهذا بقوله :

(هذا باب المفعول الذي يتعداه فعله إلى مفعولين ، وليس لك أن تقتصر على

واحد منهما دون الآخر) ^(٢) .

وعنون الميرد بقوله :

(باب الفعل المتعدي إلى مفعولين ، وليس لك أن تقتصر على أحدهما دون

الآخر) ^(٣) .

ب- في علل النحو : (باب التعجب) ^(٤) .

وفي كتاب سيبويه : (هذا باب ما يعمل عمل الفعل ، ولم يجر مجرى الفعل ،

ولم يتمكن تمكنه) ^(٥) .

وفي المقتضب : (هذا باب الفعل الذي يتعدى إلى مفعول وفاعله مبهم ،

ولا يتصرف تصرف غيره من الأفعال ، ويلزم طريقة واحدة ، لأن المعنى لزمه على

ذلك ، وهو باب التعجب) ^(٦) .

١١- يقيد ابن الوراق وعوده بالمشيئة (إن شاء الله) ^(٧) ، في أحيان كثيرة .

وهذا يدل على أن الرجل كان صاحب دين ، وورعاً ، ويخاف الله ، وأنه ذو خلق .

١٢- كان يذكر - أحياناً - : (والله أعلم) ^(٨) بعد سرد التعليقات ، أو بعد ذكر

(١) علل النحو ق ١/٣٣ .

(٢) الكتاب ١/٤٣ .

(٣) المقتضب ٣/٩٥ .

(٤) علل النحو ق ١/٤٠ .

(٥) الكتاب ١/٧٢ .

(٦) المقتضب ٤/١٧٣ .

(٧) ينظر على سبيل المثال : علل النحو ق ١٧/ب ، ق ٥٦/١ ، ق ٦٧/١ ، ق ٧٥/ب ، ق ٨٢/ب ،

ق ٨٧/ب .

أقوال العلماء في المسألة النحوية .

وهذا يدل على أن الرجل كان متواضعاً في علمه ، ولا يريد أن يقول إنه عالم بكل دقائق النحو وعلله ، على الرغم من أنه كان عالماً بارعاً في التعليل وكانت له الريادة الأولى في هذا المنحى .

١٣- يذكر في كثير من الأحيان التمرينات النظرية والجمل التي لا يصح القول بها ^(٢) .



(١) ينظر : علل النحو ق ١/٦٥ ، ق ١/٧٠ .

(٢) ينظر : علل النحو ق ٣٤/ب ، ق ١/٣٥ ، ق ١/٣٦ ، ق ٣٦/ب ، ق ١/٣٩ ، ق ٣٩/ب ، ق ١/٤١ ، ق ١/٥٠ ، ق ٥١/ب ، ق ٥٦/ب .

مآخذ على الكتاب

لا يخلو أي كتاب من أوهام أو أخطاء ، وما دام هذا العمل من صنع الإنسان فلا بُدَّ أن يلحقه النقص وعدم الكمال ، لأن الكمال لله وحده سبحانه وتعالى .
وقد قرأت الكتاب جيداً وأنعمت النظر فيه ملياً ، فوجدت فيه عدداً من المآخذ ، وهذه المآخذ سهلة لا تقلل من قيمة الكتاب العلمية ، وأهم المآخذ هي :
أولاً- يذكر الآراء في أحيان كثيرة غفلاً دون ذكر أصحابها ، فيقول : (بعض النحويين ، أو من اللغويين ، أو بعض العرب ، أو كثير من النحويين) .
أ- قال : (واعلم أن المنادى المعرفة فيه اختلاف ، فمن النحويين من يقول : إن تعريفه الذي كان فيه قبل النداء قد بطل ، وحدث فيه تعريف آخر بالنداء)^(١) والقول للمبرد .

ب- وقال : (وأما إذا سميت امرأة بـ (زيد) فكثير من النحويين لا يصرفون)^(٢) . والنحويون هم : الخليل وسيبويه والأخفش والمازني .
ج- وقال : (ومن النحويين من يجعل العامل في الجواب (إن) والشرط معاً ..)^(٣) . والقول للخليل بن أحمد الفراهيدي .
ثانياً - ينقل نصوصاً كاملة من كتاب سيبويه دون أن يشير إلى ذلك^(٤) .
ثالثاً - يحدّد جوانب السؤال بـ (ثلاثة ، أو أربعة ، أو ثمانية) ثم يذكر جوابين أو ثلاثة أو خمسة . وأحياناً يحدّد جوابه بقوله : (ففي ذلك جوابان) ثم يذكر

(١) علل النحو ق ٤٣/١ .

(٢) علل النحو ق ٦٨/١ .

(٣) علل النحو ق ٦٣/ب .

وينظر على سبيل المثال : علل النحو ق ٢/١ ، ق ٩/١ ، ق ١٧/ب ، ق ٢٦/١ ، ق ٢٩/١ ،

ق ٧٦/ب ، ق ٧٧/١ ، ق ٧٩/١ .

(٤) ينظر : علل النحو ق ٧٩/١ ، ق ٧٩/ب .

ثلاثة أجوبة .

وأحياناً أخرى يذكر الجواب دون تحديد عدد الأجوبة أو الآراء أو الأقوال في تلك المسألة ، بقوله : (ففي ذلك جوابات ، أو ففي ذلك أقوال ، أو ففي ذلك وجوه ، أو من وجوه) .

(.. ألا سأذكر مثلاً واحداً لكل حالة :

أ- قال : (واعلم أن الممدودة تنقسم أربعة أقسام :

أحدها : أن تكون همزته أصلية ، كقولك : رجل قرّاء ، لأنه من قرأت .

والثاني : أن تكون همزته منقلبة من ياء ملحقة ، نحو : علباء وحرباء ..) (١).

ذكر قسمين فقط ، ونسي القسمين الآخرين وهما :

١- أن تكون همزته للتأنيث ، نحو : حمراء وصحراء .

٢- أن تكون همزته بدلاً من أصل ، نحو : كساء .

قال : (فإن قال قائل : فلم وجب جعل لفظ (العشرين) بزيادة علامة الجمع

في آخره ، ولم يجعل بعلامة تثنية العشرة ؟

قيل له : في ذلك جوابان :

أحدها : أن تثنية العشرة في المعنى جمع ، لأنها أعداد كثيرة ، فوجب أن

يلحقها علامة الجمع ، ليطابق معناها ، أعني الأعداد .

والوجه الثاني : أن تضعيف العشرة قد بينا أن أصله ينبغي أن يكون من لفظ

الاثني ، بزيادة علامة الجمع في آخره ...

ووجه ثالث : أن علامة التثنية حقها أن تلحق لفظ الواحد ، فلما كانت

العشرون قد غيرت عن لفظ العشرة ، كرهوا أن يلحقوها لفظ التثنية ..) (٢) .

(١) علل النحو ٨٣/ب .

وينظر : علل النحو ق ٨٦/أ .

(٢) علل النحو ق ٧٧/ب .

ج- قال : (وإنما قلنا : إن هذه الألف الثانية في الوقف هي الألف الأصلية ، وليست بدلاً من التنوين لوجوه :

أحدها : جواز الإمالة فيها وحسنها ، ولو كانت بدلاً من التنوين لقبح إمالتها .

ووجه آخر : أن التنوين أصله أن يسقط في الوقف ..) (١) .

فالصواب أن يقول : لوجهين) ، لأنه ذكر وجهين فقط .

رابعاً - يستعمل - أحياناً - المشيئة (إن شاء الله) في غير موضعها .

قال ترى أنك إذا قلت : جاءني غلام زيد ، فزيد لم يدخل في

المجيء ، فعلت أن المضاف إليه لم يقم مقام النون في الأول ، كما قامت (عشر) مقام النون في اثنين ، إن شاء الله) (٢) .

خامساً - يخلط أحياناً بين المذكر والمؤنث .

قال : (.. إلا أن الفعل الذي في أوله الزوائد الأربع أشبه الاسم من أربع جهات :

أحدها : أن يكون صفة ...

والثاني : أنه يصلح لزمانين ...

والثالث : أن اللام التي تدخل في خبر (إن) تدخل على الاسم ..) (٣)

وكان حقه أن يقول : (إحداها ، والثانية ، والثالثة) لأنه حدد كلامه مسبقاً

بالجهات ، والمفرد جهة ، والجهة مؤنثة .

سادساً- وقع ابن الوراق في أوهام قليلة ، فنسب بعض الآراء إلى غير أصحابها فنسب

رأياً إلى سيبويه حيث قال : (فقد ذكر سيبويه تصغير إبراهيم ، فقال :

بريه) (٤) ، وليس هذا رأي سيبويه ، وإنما هو قول أبي زيد عن العرب .

(١) علل النحو ق ١٠/أ ، ق ١٠/ب .

(٢) علل النحو ق ٧٥/ب .

(٣) علل النحو ق ٢/ب . ينظر على سبيل المثال : علل النحو ق ١٨/أ .

(٤) علل النحو ق ٨٨/ب .

- ونسب بيتاً إلى طفيل الغنوي ، والصواب لكعب بن سعد الغنوي^(١) .
- سابعاً- أشار في كتابه إلى كتبه التي ألفها ، ومنها : (شرح كتاب سيويه) وأهمّل الإشارة إلى الكتب التي أخذ عنها إلا نادراً .
- وثمة ماأخذ عامة نلحظها في الكتاب أهمها :
- ١- التكلف .
- ٢- الاستطراد .



(١) ينظر : علل النحوق ٦٣/١ .

قيمة الكتاب

يعدّ كتاب (علل النحو) لابن الورّاق من الكتب المهمة التي ألّفت في القرن الرابع الهجري ولم يصل إلينا - إلى وقت كتابة هذا البحث - كتاب يحمل هذا الاسم ، وقد جمع فيه مؤلفة تعليقات عديدة ، وآراء متنوعة في النحو العربي . ولقد اختلفت مصنفات النحويين قبل ابن الورّاق شرعة ومنهاجا ، فجاء إمام النحويين سيبويه فألّف (كتابه) على أبواب ، وعالج بعض المسائل النحوية بالاستطراد ، وبعضها بالعلل ، ثم شغل الناس من قبل ومن بعد بالخلاف بين البصريين والكوفيين ، وظلت مسائل النحو مبعثرة عسيرة المتناول .

وحين أطل القرن الرابع الهجري - الذي عاش فيه ابن الورّاق - كانت مسائل النحو قد أشبعت درساً وتعليلاً ، ولم يبق إلا المصنف البارع الذي يجيد صياغة هذا الموروث الضخم ، ليفيد منه المبتدئ والمتنهي على السواء .

ولقد شهدت نهاية القرن الرابع الهجري ظهور عدد من الرجال حملوا هذه الأمانة ، وقاموا بهذا الواجب ، حين بسطوا قواعد النحو ، وبوّبوا مسائله ، وفصلوا فروعه ، منهم : السيرافي (ت ٣٦٨ هـ) ، وأبو علي النحوي (ت ٣٧٧ هـ) ، والرماني النحوي (ت ١٨٤ هـ) ، و ابن جني (ت ٣٩٢ هـ) ، وغيرهم .

وقد ذكرنا في مبحث أن عددا من النحاة قد اهتموا بعلل النحو وألّفوا فيها كتباً مهمة ، ولكن أغلبها قد عدت عليه عوادي الزمن ، فلم يصل إلينا - قبل كتابنا هذا - إلا كتيب صغير الحجم هو كتاب (الإيضاح في علل النحو) للزجاجي (ت ٣٣٧ هـ) .

وقد كان لصاحبنا ابن الورّاق فضل الريادة في هذا اللون الميسر المنظم من التأليف ، حين صنع كتابه (علل النحو) .

ومهما يكن من أمر فقد سلك ابن الورّاق في مؤلفه هذا مسلك التيسير

والتذليل ، والسهولة والوضوح .

والحق أن الكتاب طرفة نفيسة بما حوى من مسائل ، وما تضمن من قواعد ، وتعليلات وإشارات خاطفة لمسائل كثيرة ، وآراء متنوعة لنحاة بصريين وكوفيين .
وتتجلى قيمة الكتاب بما يأتي :

أولاً- الشواهد الكثيرة التي حواها الكتاب ، فقد ذكر لنا من الآيات القرآنية (٢٦) ستاً وعشرين آية ، ومن الشواهد الشعرية ما يقرب من (٧٠) سبعين شاهداً ، هذا بالإضافة إلى الأساليب النحوية التي امتلأ بها الكتاب ، وهي أكثر مما تحصى وتعدّ .

ثانياً- ورد في الكتاب ذكر للغات العرب : لغة تميم ولغة الحجاز .
قال : (واعلم أن بني تميم يوافقون أهل الحجاز فيما كان آخره راء ، نحو قولهم للكوكب : حَضَارٍ ، وسَفَارٍ : لماء معروف ، وإنما اختار بعض بني تميم الكسر ، لأن الإمالة فاشية في لغة تميم ..) ^(١) .

ثالثاً- الاحتجاج بالقراءات ، ومن بينها قراءة النبي ^(٢) صلى الله عليه وسلم ، في قوله تعالى : ﴿ فَبَدَّلِكَ فَلْتَفَرَحُوا ﴾ ^(٣) . وقراءة الأعرج ^(٤) في قوله : ﴿ يَا جِبَالُ أَوَّيْ مَعَهُ وَالطَّيْرُ ﴾ ^(٥) .

رابعاً- على الرغم من أن الكتاب كتاب نحوي إلا أنه قد تناول بعض الألفاظ فشرحها شرحاً لغوياً ، ليزيد المسألة النحوية دقة ووضوحاً ، مثال ذلك أنه :

أ- قال : (ومما يقوي قول الخليل أن بعض النحويين ذكر أن (إِيَا) على وزن

(١) علل النحوق ٧٠/ب .

(٢) علل النحوق ٣/ب .

(٣) يونس ٥٨ .

(٤) علل النحوق ٤٤/أ .

(٥) سبأ ١٠ .

(فَعَلَى) ، وأنه مشتق من الآية ، والآية العلامة ، يقال : رأيت آية فلان ، أي : شخصه (١) .

ب- وقال أيضا : (.. لأن الغضب ليس مما يقال ، وأن ما يقال الشيء الذي يقع منه الغضب) (٢) .

خامساً- وضع الأصول العامة بعد التقصي والاستقراء .

سادساً- في الكتاب مسائل صرفية كثيرة (٣) .

سابعاً- لا يخلوا الكتاب من تفسير لعدد من الآيات القرآنية (٤) .

ثامناً- يطلع القارئ في الكتاب على طرائق البحث ومناهجه ، ويتعرف على أصول الحوار والمناقشة عند علماء النحو ، ولعل هذا نابع من خطة ابن الوراق في كتابه ، فهو لا يعرض المعلومات دون أخذ ورد ، وإنما نجده يعلل رأيه ويرجح مذهبه ، وهو ينشد هذه الغاية بالوقوف على ما يعرضه من الآراء بعقلية الناقد البصير بأسرار هذه اللغة وأساليب تعبيرها .

تاسعاً- يؤلف الكتاب شاهداً واضحاً على المرحلة الأخيرة من مراحل التأليف في العلل والنحو العربي ، ولقد أصبح شغل أعلام هذه الفترة أن يجمعوا آراء المتقدمين من ناحية ، وينسقوا فيما بينها من ناحية ثانية ، ويبينوا الضعيف والقوي منها من ناحية ثالثة ، وكتاب (علل النحو) خير معين على التعرف على مرحلة مهمة من مراحل مسيرة النحو العربي ، وهي مرحلة الجمع والتنسيق ، فمن خلاله نقرأ الجهود المضنية الخصبة التي بذلها العلماء في أثناء أربعة قرون .

(١) علل النحو ق ٥٩/ب .

(٢) علل النحو ق ٦٣/أ .

(٣) ينظر على سبيل المثال : علل النحو ق ٧٨/ب ، ق ٨٠/أ ، ق ٨٧/أ .

(٤) ينظر : علل النحو ق ٣٧/أ ، ق ٣٧/ب ، ق ٤٧/ب .

عاشراً- ليس المقصود بهذا الكتاب المبتدئين من المتعلمين ، وإنما الخاصة الذين تهيأ لهم أن يستوعبوا الأحكام استيعاباً تاماً .

ويمكننا أن نجمل المزايا العامة للكتاب في ثلاث نقاط :

١- غزارة المادة .

٢- الشمول والاستقصاء .

٣- الدقة والتنظيم .



تثبيت القواعد والأحكام

لقد كان ابن الورّاق مولعًا بالقواعد والأحكام النحوية ، كما هو مولع بتعليل تلك القواعد والأحكام ، وأخذ يسيّر الحجج والأدلة ويذكر تعليلات كلّ حكم أو قاعدة ، وقد لا يكفي بسرد علّة واحدة بل يذكر أكثر من ذلك ، وقد يصل في بعض الأحيان إلى خمس أو يزيد .

وهذا يدل على أن ابن الورّاق قد أتقن علم العربية واستوعب أحكامها وقواعدها بشكل جيد .

فالقواعد والأحكام التي ذكرها هي :

- ١- الفعل والفاعل كالشيء الواحد ^(١) .
- ٢- الأفعال لا تتثنى ولا تجمع ^(٢) .
- ٣- ما هو أصل في نفسه أقوى مما هو مشبه بغيره ^(٣) .
- ٤- المصدر لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ^(٤) .
- ٥- أصل الأسماء الإعراب ^(٥) .
- ٦- ما كان له حال تمكن أقوى في اللفظ مما لا تمكن له ، والتمكين يستحق الإعراب ^(٦) .
- ٧- المضاف والمضاف إليه كالشيء الواحد ^(٧) .

(١) علل النحو ق ١٢/أ ، ق ١٤/أ ، ق ١٥/أ .

(٢) علل النحو ق ١٤/ب .

(٣) علل النحو ق ١٨/أ ، ق ٥٥/أ .

(٤) علل النحو ق ١٤/ب ، ق ٦٩/أ .

(٥) علل النحو ق ٢/ب ، ق ١٨/ب .

(٦) علل النحو ق ١٨/ب .

(٧) علل النحو ق ٢٠/أ .

- ٨- لا يجوز أن يرفع الفعل فاعلين بغير اشتراك ولا تنئية ^(١) .
- ٩- الحروف لا يجوز الإضمار فيها ، لأنها جوامد لا تتصرف ^(٢) .
- ١٠- عوامل الأسماء لا تعمل في الأفعال ^(٣) .
- ١١- لا يجوز أن يلي فعل فعلاً ^(٤) .
- ١٢- الحروف لا تتصرف ^(٥) .
- ١٣- من شرط النفي إذا دخل عليه نفي صار إيجاباً ^(٦) . (نفي النفي إثبات) .
- ١٤- الفعل لا يخلو من الفاعل ^(٧) .
- ١٥- لا يجوز اجتماع الضدين في جوهر واحد ^(٨) .
- ١٦- ما دخل في حكم النفي لا يتقدم عليه ^(٩) .
- ١٧- من شرط الفعل إذا ظهر فاعله بعده ألاّ يثنى ولا يجمع ^(١٠) .
- ١٨- أصل الأسماء ألاّ تعمل إلا الجرّ ، وأصل الأفعال أن تعمل في المفعول ^(١١) .
- ١٩- لا يصح دخول الألف واللام على الفعل ، ولا يضاف ^(١٢) .
- ٢٠- المفعول لا يتقدم إلا على اسم الفاعل إذا كان فيه الألف واللام ^(١٣) .

(١) علل النحو ق ٢١/ب ، ق ٢٥/أ ، ق ٣٩/أ .

(٢) علل النحو ق ٢١/ب ، ق ٣٥/أ .

(٣) علل النحو ق ١٣/أ ، ق ١٣/ب ، ق ٢٢/أ ، ق ٦٤/ب .

(٤) علل النحو ق ٢٢/ب .

(٥) علل النحو ق ٢٣/ب .

(٦) علل النحو ق ٢٤/ب .

(٧) علل النحو ق ٣/أ ، ق ٢٤/ب ، ق ٥٥/ب .

(٨) علل النحو ق ٢٥/ب .

(٩) علل النحو ق ٢٦/أ .

(١٠) علل النحو ق ٢٧/أ .

(١١) علل النحو ق ٣٥/ب .

(١٢) علل النحو ق ٩/أ ، ق ٣٥/ب .

(١٣) علل النحو ق ٣٦/أ .

- ٢١- ما في الصلة لا يتقدّم على الموصول ^(١) .
- ٢٢- لم يجز الجمع بين ساكنين ^(٢) .
- ٢٣- اللفظ أقوى من المعنى ^(٣) .
- ٢٤- الأفعال مع فاعلها جمل ^(٤) .
- ٢٥- النكرة أعم من المعرفة ^(٥) .
- ٢٦- المجرور لا يجوز أن يعمل في الجار ^(٦) .
- ٢٧- المركب بعد المفرد البسيط ^(٧) .
- ٢٨- لا يجوز أن تنعت المبهمات بالمضاف الذي فيه الألف واللام ^(٨) .
- ٢٩- المبهمات مع نعوتها كالشيء الواحد ^(٩) .
- ٣٠- لا يكون لفعل واحد فاعلان ^(١٠) .
- ٣١- ما يكون ضرورة لا يجوز أن يجعل حجة ^(١١) .
- ٣٢- لا يجوز أن تقدم شيئاً من التمييز على ما قبله ، لأن العامل فيه ضعيف ^(١٢) .

-
- (١) علل النحو ق ٣٦/أ .
 - (٢) علل النحو ق ٤٤/ب .
 - (٣) علل النحو ق ٤٦/ب .
 - (٤) علل النحو ق ٤٨/ب .
 - (٥) علل النحو ق ٥٠/أ .
 - (٦) علل النحو ق ٥١/أ .
 - (٧) علل النحو ق ٥١/أ .
 - (٨) علل النحو ق ٥٢/ب .
 - (٩) علل النحو ق ٥٢/ب .
 - (١٠) علل النحو ق ٥٣/أ .
 - (١١) علل النحو ق ٥٤/أ .
 - (١٢) علل النحو ق ٥٤/ب .

- ٣٣- الشيء لا يعمل في نفسه ^(١) .
- ٣٤- حرف الجر لا يدخل على حرف جرّ ^(٢) .
- ٣٥- التثنية والجمع فرع على الواحد ^(٣) .
- ٣٦- النفي يوجب إخراج المنفي من حكم غير المنفي ^(٤) .
- ٣٧- النفي له صدر الكلام ^(٥) .
- ٣٨- الجارّ والمجرور كالشيء الواحد ^(٦) .
- ٣٩- الحروف مبنية ^(٧) .
- ٤٠- العلامات لا تكون لها مواضع ، لأنها ليست لها أسماء ^(٨) .
- ٤١- أقلّ الأسماء أصولاً يجب أن يكون على ثلاثة أحرف ^(٩) .
- ٤٢- الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله ^(١٠) .
- ٤٣- شرط العامل أن يكون قبل المعمول فيه ^(١١) .
- ٤٤- أن الإضافة إنما ترد المبني في حال الإفراد إلى الإعراب ^(١٢) .
- ٤٥- النكرة لا تدل على شخص بعينه ^(١٣) .

-
- (١) علل النحو ق ١/٥٥ .
- (٢) علل النحو ق ١/٥٥ .
- (٣) علل النحو ق ٤/ب .
- (٤) علل النحو ق ١/٥٦ .
- (٥) علل النحو ق ١/٥٦ .
- (٦) علل النحو ق ٥٦/ب ، ق ٥٨/أ ، ق ٧٩/أ - ق ٧٩/ب .
- (٧) علل النحو ق ١/٥٧ .
- (٨) علل النحو ق ١/٥٨ .
- (٩) علل النحو ق ٥٨/ب .
- (١٠) علل النحو ق ٦٠/ب .
- (١١) علل النحو ق ٦٠/ب .
- (١٢) علل النحو ق ٦١/أ .
- (١٣) علل النحو ق ٦١/أ .

- ٤٦- لا يجوز تحريك العلامات في الوصل ^(١) .
- ٤٧- الحركات لا يوقف عليها ^(٢) .
- ٤٨- حروف العطف لا يبتدأ بها ^(٣) .
- ٤٩- حروف العطف لا يجوز أن تعمل ، لأنها من الحروف التي يليها الاسم مرة والفعل مرة ^(٤) .
- ٥٠- حروف العطف لا تعمل شيئاً ^(٥) .
- ٥١- الحروف ضعيفة فلا يجوز أن تعمل فيما قبلها ^(٦) .
- ٥٢- لا يجوز أن تعمل الحروف مضمرة ^(٧) .
- ٥٣- الكسر والضم بعد الواو مستقلان ^(٨) .
- ٥٤- خروج الشيء عن نظائره نقص له ^(٩) .
- ٥٥- الكسر أثقل من الفتح ^(١٠) .
- ٥٦- العامل أقوى مما ليس بعامل ^(١١) .
- ٥٧- التعريف فرع على التنكير ^(١٢) .

(١) علل النحو ق ٦١/ب .

(٢) علل النحو ق ٦١/ب .

(٣) علل النحو ق ٦١/ب .

(٤) علل النحو ق ٦٢/أ .

(٥) علل النحو ق ١٣/ب ، ق ٦٢/ب .

(٦) علل النحو ق ٦٤/أ .

(٧) علل النحو ق ٦٤/ب .

(٨) علل النحو ق ٦٥/أ .

(٩) علل النحو ق ٦٥/أ .

(١٠) علل النحو ق ٦٥/أ .

(١١) علل النحو ق ٦٥/ب .

(١٢) علل النحو ق ٦٧/أ .

- ٥٨- التأنيث فرع على التذكير ^(١) .
- ٥٩- الجرّ لا يدخل على الأفعال ^(٢) .
- ٦٠- أصل الأسماء الصرف ^(٣) .
- ٦١- المتوسط أقوى من المتطرف ؛ الوسط أقوى من الطرف ^(٤) .
- ٦٢- التصغير يرد الأشياء إلى أصولها ^(٥) .
- ٦٣- من شرط ياء التصغير أن ينكسر ما بعدها ^(٦) .
- ٦٤- التصغير والجمع من واد واحد ^(٧) .
- ٦٥- التصغير والجمع مجريان مجرى واحد ^(٨) .
- ٦٦- المذكر أخف من المؤنث ^(٩) .
- ٦٧- المركب أثقل من المفرد ^(١٠) .
- ٦٨- لا يثنى العقد ^(١١) .
- ٦٩- المضاف يتعرف بالإضافة ^(١٢) .
- ٧٠- الألف واللام لا يجتمعان مع الإضافة اللازمة ^(١٣) .

(١) علل النحو ق ١١/ب ، ق ٦٧/أ .

(٢) علل النحو ق ٦٧/ب .

(٣) علل النحو ق ٩/أ ، ق ٦٩/ب .

(٤) علل النحو ق ٧١/أ ، ق ٧٢/ب .

(٥) علل النحو ق ٧٢/أ .

(٦) علل النحو ق ٧٢/ب .

(٧) علل النحو ق ٧٢/ب .

(٨) علل النحو ق ٧٣/ب .

(٩) علل النحو ق ٥٤/أ .

(١٠) علل النحو ق ٧٥/أ .

(١١) علل النحو ق ٧٧/أ .

(١٢) علل النحو ق ٧٨/أ .

(١٣) علل النحو ق ٧٨/أ .

- ٧١- الفتح أعم من الضم ^(١) .
- ٧٢- التمييز لا يكون إلا نكرة ^(٢) .
- ٧٣- الزيادة أضعف من الأصلي ^(٣) .
- ٧٤- العامل الواحد لا يحدث في الاسم الواحد إعرابين ^(٤) .
- ٧٥- الابتداء بالساكن محال ^(٥) ، أو ممتنع ^(٦) .
- ٧٦- حروف الجزم أضعف من حروف الجر ^(٧) .
- ٧٧- الفتح أخف الحركات ^(٨) .
- ٧٨- الفعل أضعف من الاسم ^(٩) .
- ٧٩- الإضافة فرع على الأصل ^(١٠) .
- ٨٠- التثنية قبل الجمع ^(١١) .
- ٨١- الحرف المدغم لا يكون إلا ساكناً ^(١٢) .
- ٨٢- النهي نقيض الأمر ^(١٣) .

(١) علل النحو ق ٧٩/ب .

(٢) علل النحو ق ٧٩/ب .

(٣) علل النحو ق ٨٠/ب .

(٤) علل النحو ق ٨٥/أ .

(٥) علل النحو ق ٨٨/أ .

(٦) علل النحو ق ٤/أ ، ق ١١/أ .

(٧) علل النحو ق ٣/ب .

(٨) علل النحو ق ٣/ب .

(٩) علل النحو ق ٣/ب .

(١٠) علل النحو ق ٤/أ .

(١١) علل النحو ق ٦/ب .

(١٢) علل النحو ق ٥/ب .

(١٣) علل النحو ق ١٤/أ .

٨٣- الجزم في الأفعال نظير الجرّ في الأسماء^(١) .

٨٤- حروف الجرّ لا يبدأ بها^(٢) .

٨٥- الفعل لا يدخله تنوين ولا جرّ^(٣) .



(١) علل النحو ق ١٤/ب .

(٢) علل النحو ق ١٦/ب .

(٣) علل النحو ق ٩/أ .

مصادر الكتاب

نقل ابن الورّاق كثيراً من الأقوال عن النحاة واللغويين : بصريين وكوفيين ، ولم يذكر كتب هؤلاء الذين أفاد منهم إلا نادراً وسأذكر فيما يأتي أسماء العلماء الذين نقل عنهم :

أ- البصريون

من اللافت للنظر أن ابن الورّاق قد أكثر النقل عن البصريين كثرة مفرطة . وكان في الأعم الأغلب يرجّح آراءهم ويأخذ بها إلا نادراً جداً فإنه يأخذ برأي الكوفيين ، والبصريون الذين أخذ عنهم :

- ١- عيسى بن عمر (ت ١٤٩ هـ) .
- ٢- أبو عمرو بن العلاء (ت ١٥٤ هـ) .
- ٣- الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٠ هـ) .
- ٤- سيبويه (ت ١٨٠ هـ) .
- ٥- يونس بن حبيب (ت ١٨٢ هـ) .
- ٦- الأخفش ، سعيد بن مسعدة (ت ٢١٥ هـ) .
- ٧- الجرمي ، أبو عمر صالح بن إسحاق (ت ٢٢٥ هـ) .
- ٨- أبو عثمان المازني (ت ٢٤٨ هـ) .
- ٩- المبرد ، أبو العباس محمد بن يزيد (ت ٢٨٥ هـ) .
- ١٠- أبو إسحاق الزجاج ، إبراهيم بن السري (ت ٣١١ هـ) .
- ١١- أبو بكر بن السراج ، محمد بن سهل (ت ٣١٦ هـ) .

ب- الكوفيون

نقل ابن الورّاق أقوالاً كثيرة عن الكوفيين ، ولكنه كان يتغافل ذكر أسماء علمائهم وإذا نقل عنهم فإنه كان يذكرهم باسم : (بعض النحويين ، أو من

النحويين ، أو بعض العرب ، أو أهل الكوفة ، أو الكوفيين) . وبالإضافة إلى هذا فإنه صرح باسمي عالمين مشهورين من علماء الكوفيين ، هما :

١- الكسائي ، أبو الحسن علي بن حمزة (ت ١٨٩ هـ) . وذكر اسمه صراحة في موضعين .

٢- الفراء ، أبو زكريا يحيى بن زياد (ت ٢٠٧ هـ) . وصرّح باسمه في سبعة مواضع .

وقد نقل ابن الورّاق عن هؤلاء جميعاً ، بصريين وكوفيين عن طريق مباشر أو غير مباشر ، فمنهم من قرن اسمه بذكر اسم كتابه ، فذكر سيبويه وكتابته ، وذكر ابن السراج وكتابته (الأصول) .

أما الآخرون فقد نقل عنهم دون أن يذكر أسماء كتبهم ، سواء أكانوا بصريين أم كوفيين .



شواهد الكتاب

أولاً القرآن الكريم

اعتاد النحاة جميعهم أن يتخذوا القرآن الكريم المصدر الأساس والمعين الدائم في بناء الكثير من القواعد النحوية ، فيستشهدون به كثيراً ، وذلك لأنه نصّ عربي فصيح موثوق .

إن ابن الورّاق قد سار على هذا السبيل ، وعدّ الاستشهاد بالقرآن الكريم أساساً لدعم أحكامه النحوية ، فهو يعتمد على القرآن وقراءاته في كثير من تعليقاته وقد أغنى بها كتابه ، فقد استشهد بـ (٢٦) ست وعشرين آية ، واحتج بعدد من القراءات القرآنية لتعليل عدد من الوجوه الإعرابية في كثير من المسائل النحوية .

كان ابن الورّاق في مواضع كثيرة يقتصر عند استشهاد بالآيات على الاستشهاد بجزء من آية ، مثل قوله تعالى : ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ ﴾ ^(١) ، وقوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا ﴾ ^(٢) ، وقوله تعالى : ﴿ فَبِمَا نَقْضُهِمْ مِيثَاقَهُمْ ﴾ ^(٣) أو يستشهد بالآيات كاملة ، مثل قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْلَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ ﴾ ^(٤) ، وقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا الرُّسُلُ أَقْبَتْ ﴾ ^(٥) ، وقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ طَبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴾ ^(٦) .

وقد يستشهد بأكثر من آية في إثبات حكم مسألة ، حيث قال ^(٧) : (.... لأن

(١) الحج ٣٠ ، علل النحو ق ١٦/١ .

(٢) آل عمران ٨ ، علل النحو ق ٤٥/ب .

(٣) النساء ١٥٥ ، المائدة ١٤ ، علل النحو ق ٦٠/أ .

(٤) مريم ٣٤ ، علل النحو ق ٤٩/أ .

(٥) المرسلات ١١ ، علل النحو ق ١١/أ .

(٦) النساء ٤ ، علل النحو ق ٧٩/ب .

(٧) علل النحو ق ٦٠/أ وينظر : ق ٤٥/ب .

الهاء إذا كان قبلها حرف مد ، فالاختيار ألا تلحقها واوًا ، كقوله تعالى : ﴿ خُذُوهُ فَعَلُوهُ ﴾ ^(١) ، و: ﴿ فَأَلْقَى مُوسَى عَصَاهُ ﴾ ^(٢) ، و: ﴿ عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ ﴾ ^(٣) وعلى الرغم من اهتمامه بالاستشهاد بالقرآن الكريم فإن عدد المواضع التي استشهد فيها يعد قليلا إذا قيس بحجم الكتاب ، ويمكن أن نعلل ذلك بأنه كان من أصحاب المنطق ، وأنه من المتكلمين ، فانصرف إلى الاهتمام بالأساليب النحوية ، وما استشهد به في ذلك كثير جدًا ، وهذه الصفة واضحة وجلية في تأليف علماء القرن الرابع الهجري ، حيث إنه قد طغى المنطق وأسلوب أهل الكلام على أغلب المؤلفات ، سواء في الفقه أم في النحو .

ثانيًا - الحديث النبوي الشريف

إن الحديث النبوي الشريف يعد مصدرا أساسيا في الاحتجاج به في القضايا اللغوية ، وذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم من أبلغ البلغاء ، وأفصح فصحاء العرب

لذلك نجد أن عددًا من اللغويين قد استشهدوا بالحديث النبوي لتدوين اللغة وورد الاستشهاد بالحديث في عدد من كتب اللغة : كإصلاح المنطق لابن السكيت (ت ٢٢٤ هـ) ، والاشتقاق لابن دريد (ت ٣٢١ هـ) ، والأبدال والأضداد لأبي الطيب اللغوي (ت ٣٥١ هـ) ، وغيرها ^(٤) .

أما الاستشهاد بالحديث الشريف في النحو ، فعلماء النحو فيه مختلفون ، وهم :
أ - قسم يمنع الاستشهاد به منعا مطلقا .

(١) الحاقة ٣٠ .

(٢) الشعراء ٤٥ .

(٣) النور ٥٤ .

(٤) ينظر : الحديث النبوي الشريف ٣١٥ ، ٣١٧ ، ٣١٨ ، ٣١٩ .

ب- قسم يجوز الاستشهاد به تجويزاً مطلقاً .

ج- قسم يجوز الاستشهاد بالحديث المروي لفظاً لا معنى .

يبدو لنا أن ابن الوراق كان من مؤيدي الذين ينعون الاستشهاد بالحديث فهو لم يستشهد بالحديث الشريف مطلقاً ، وهو في هذا قد سار على نهج النحاة الأوائل في عدم الاحتجاج به ، والسبب في إحجام النحاة الأوائل عن الاستشهاد به يرجع إلى أمور عدة منها : (أن التورع والخوف من وضع الحديث كانا من الأسباب الرئيسية في موقف النحاة الأوائل من ذلك) ^(١) ، و (لأن الدواعي متوفرة على الكذب في الحديث لأسبابه المعروفة الحاملة للواضعين على الوضع) ^(٢) .

وقد بينت الدكتورة خديجة الخديشي ^(٣) سبب عدم الاستشهاد بالحديث الشريف في النحو ، وكذلك الدكتور محمد ضاري حمادي ^(٤) .

ولو فتشنا كتاب سيبويه الذي يعدّ أول كتاب في النحو يصل إلينا ، فلا نجد فيه إلا (٧) سبعة أحاديث ، حسب ما أحصاه الأستاذ عبدالسلام هارون في فهرس الأحاديث ^(٥) في كتاب سيبويه .

وسيبويه نفسه عندما استشهد بهذه المجموعة القليلة من الأحاديث لم يصرح بأنها أحاديث وإنما عدّها أقوالاً .

ثالثاً - الأشعار والأرجاز

لقد عُنِيَ علماء العربية عناية كبيرة بالشعر العربي إلى جانب عنايتهم بالقرآن الكريم ، وعدّوا الأشعار والأرجاز مادة رئيسة في بناء الأحكام النحوية ، والدلالة على صحتها .

(١) ابن يعيش في كتابه شرح المفصل ٢٤٧ - ٢٤٩ .

(٢) المزهر ١/١١٩ .

(٣) ينظر : موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف ٤٢٤ .

(٤) ينظر : الحديث النبوي الشريف ٣٥٧ - ٣٥٩ .

(٥) ينظر : الكتاب ٣٢/٥ .

إن ابن الوراق قد استشهد بشعر من يحتج بشعرهم ، وقد بلغت استشهاده بالشعر العربي بما يقرب من (٧٠) سبعين شاهداً ، وكان يستشهد بجزء من بيت ، أو شطر منه ، أو بيت كامل ، أو يستشهد بيتين من الشعر ، أو ثلاثة أرجاز ، أو أكثر على مسألة واحدة ، وجميع الشواهد التي استشهد بها هي من شواهد النحو المشهورة ، وأغلبها مأخوذة من كتاب سيبويه ، وكان لا ينسب الأشعار إلى قائلها إلا نادراً ، وقد بذلت جهدي فخرجت الشواهد ما استطعت إلى ذلك سبيلاً ، ومن أمثلة استشهاده بالشعر العربي :

أ- استشهاده بقول جرير ^(١) :

يَا تَيْمُ تَيْمَ عَدِيٍّ

فروى الوجهين في (يا تَيْم) ، الرفع والنصب .

ب- استدلاله على أن المحذوف من (يد ، ودم ، وغد) يرد في الشعر ، وذلك بقول الشاعر ^(٢) :

جَرَى الدَّمِيانِ بِالْخَبَرِ الْيَقِينِ

وقول الآخر :

يَدِيانِ بِالْمَعْرُوفِ عِنْدَ مُحَلِّمٍ

ج- استدلاله على زيادة (كان) في الشعر بقول الشاعر ^(٣) :

سَرَاةُ بَنِي أَبِي بَكْرٍ تَسَامَوُا عَلَى - كَانِ - الْمُسُومَةِ الْعِرَابِ

د- استدلاله على أن المثني قد يراد به في بعض الأحيان الجمع ، واحتج بقول الشاعر ^(٤) :

(١) ديوانه ٢٨٥ ، علل النحو ق ٤٥/ب .

(٢) علل النحو ٨٦/ب .

(٣) علل النحو ق ٢٤/ب .

(٤) عمرو بن العلاء الكلبي في شرح المقصورة لابن خالويه ٢٢١ ، الخزائن ٥٧٩/٧ ، ٥٨٠ .

سَعَى عَقَالاً فَلَمْ يَتْرُكْ لَنَا سَبْداً فكيفَ لوَ قَدْ سَعَى عمرو عَقَالينِ ؟
لَأَصْبَحَ القَوْمُ أَوْبَاداً فَلَمْ يَجِدُوا عندَ التفرّقِ في الهيجا جمالينِ
أراد : جمالا لهذه الفرقة (١) .

رابعاً - الأمثال والأقوال المأثورة :

لقد استشهد النحاة واللغويون بها وعدوها أصلاً من الأصول التي يحتاج بها لأنها كلام عربي فصيح قد صيغ صياغة محكمة ، وأنها قيلت في مناسبات خاصة ومعينة ، ثم تناقلتها الأجيال بالتعاقب ، وقد رويت هذه الأمثال والأقوال وحفظت دون أي تحريف أو تغيير فيها .

إن ابن الورّاق قد استشهد بأمثال وأقوال يسيرة قد زادت على عشرة ، نشير إلى مواضع قسم منها خشية الإطالة (٢) .



(١) علل النحو ق ٧٩/ب.

(٢) ينظر : علل النحو ق ١/٣ ، ق ١/٢٧ ، ق ٢٧/ب ، ق ٣٩/ب ، ق ٤٦/ب ، ق ١/٥٠ ، ق ١/٥٩

شخصية ابن الورّاق في الكتاب

لقد ظهر ابن الورّاق في كتابه هذا مظهر العالم المبرّز ، والنحوي الحاذق ، تمكن أن يعرض أبواب كتابه ومسائله ، ويشرح تعليقاتها شرحاً علمياً بما جاء به من شواهد قرآنية وشعرية ، وأساليب نحوية محكمة الأداء ، وآراء لعلماء نحويين مشهورين ، بصريين وكوفيين ، وقد عالج مسائل النحو بتعليلات تتم على عقلية راجحة ، وبصورة ثابتة ، فكان يورد آراء العلماء على اختلاف مذاهبهم ، ويناقشها ويردها عليهم ، وقد يفضل رأياً ويدلل على صحته ، أو يضعف رأياً فيبين وجه ضعفه ، والشواهد التي جاءت في كتابه تدل على مدى سعة علمه واطلاعه على مسائل النحو .

وبهذا كانت له شخصيته البارزة في ثنايا الكتاب ، وفيما يأتي أمثلة لذلك :

١- كان يذكر آراء النحاة ، ويبين تعليقاتهم ، ثم يسبرها سبراً جيداً ، ويتبين الصالح منها والفساد ، فإذا أراد أن يعرب عن صحة هذا القول ذكره بقوله : (وصح ما قاله سيويه ، وكلا القولين جيد ، وهذا أجود ، والأجود القول الأول ، وقول سيويه أولى بالصواب ، فأما على مذهب الخليل فلا شبهة) ، وما أشبه ذلك .
نذكر عددًا من الأمثلة لذلك :

أ- قال : (واعلم أنك إذا رددت فعل التعجب إلى نفسك قلت : ما أحسنني ، زدت نونا قبل ياء المتكلم ، ليسلم الفعل ، وأنت بالخيار إن شئت سكنت النون الأولى وأدغمتها في النون الثانية ، وإن شئت أظهرت النونين ، وهذا أجود) ، ثم يعلّل سبب الجودة بقوله : (لأن المفعول منفصل مما قبله) ^(١) .

ب- وقال : (وإن كان في الاسم المنسوب إليه ياء خفيفة قبل آخره ، أعنى بالخفيفة : الساكنة الزائدة ، نحو : تَمِيم ، وَثْقِيف ، وَفُقَيْم ، وَسُلَيْم ، وَقُرَيْش ، وما أشبه ذلك ، فالأجود ألاّ تحذف من الأشياء شيئاً ، إذا نسبت إليها) ^(٢) .

(١) علل النحو ق ٤٢/ب .

(٢) علل النحو ق ٨١/ب .

ج- وقال : (واعلم أنك إذا قلت : لا مسلمين ، فثبت النون ، فعند سيويه أن (لا) مبنية مع التثنية والجمع ، كبنائها مع الواحد ، ولم يجوز حذف النون .. ، وأما أبو العباس المبرد فيمنع من ذلك ، ويجعل التثنية والجمع منصوبين كنصب المضاف ... ، وقول سيويه أولى بالصواب) ^(١) .

أما إذا أراد أن يبين فساد قول أو ضعفه ، فيذكره بقوله : (وهذا القول فاسد ، وقوله أيضاً مختل ، وهذا القول هو أضعف الأقاويل ، فأما قول الكسائي فظاهر الفساد ، وقول هذا الرجل باطل من جهات ، وقول يونس ضعيف جداً وهذا غلط بيّن ، وهذا بيّن الفساد ، وهذا القول ظاهر السقوط ، فهو قبيح ، وهذه حجة ضعيفة) ، وغير ذلك . نذكر عددًا من الأمثلة لذلك :

أ- قال في ارتفاع الفعل المضارع : (والقراء يقول : إن الفعل المضارع يرتفع بسلامته من النواصب والجوازم . وعند الكسائي : إنه يرتفع عما في أوله من الزوائد . فأما قول الكسائي فظاهر الفساد) ، ثم يعلّل فساده بقوله : (ولأن هذه الزوائد لو كانت عاملة رفعاً ، لم يجوز أن يقع الفعل منصوباً ولا مجزوماً ، وهي موجودة فيه) ^(٢) .

ب- وقال : (فإن قال قائل : قد وجدنا المصدر يعتل باعتلال الفعل ، ويصح بصحته ، كقولك : قامَ قياماً ، والأصل : قواماً .. ، فإذا قلت : قاومَ ، فصحت الواو ، وقلت في المصدر قواماً ، فلن تقلب الواو لصحة الفعل فلما كان المصدر يتبع الفعل في اعتلاله وصحته ، وجب أن يكون الفعل أصلاً له ؟

قيل له : هذا غلط بيّن) ، ثم نراه يبيّن علّة الغلط بقوله : (وذلك أن الشيء يحمل على الشيء ، لأنهما من نوع واحد ...) ^(٣) .

(١) علل النحو ق ٥٧/ب . وينظر على سبيل المثال : علل النحو ق ٢٣/ب ، ق ٢٨/أ ، ق ٤٣/أ ، ق ٦٤/ب .

(٢) علل النحو ق ١٢/أ - ق ١٢/ب .

(٣) علل النحو ق ٣٧/أ .

ج- وقال في إعراب (خَمَسَةَ عَشَرَ) : (وأما من أعربهما في حال الإضافة ، فلأن المضاف إليه يقوم مقام التنوين ، فكأن خمسة عشر لما أضيفت نوّنت ، والتنوين يوجب لهما الإعراب وكذلك ما قام مقامه ، وهذه حجة ضعيفة) ^(١) .

٢- يذكر رأيه صراحة في كثير من المسائل النحوية ، ويبيّن ذلك بقوله : (وهو الصحيح عندنا ، وهو أقوى عندنا ، فإن ذلك عندنا ، لم يجوز عندنا ، والأجود قولنا ، والأقوى عندي) ، وغير ذلك.

نذكر عددًا من الأمثلة لذلك :

أ- قال في أيّ الأزمنة أسبق : (.. والوجه الثالث - وهو أقوى عندنا - فأما من جهة اللفظ ، فالماضي قبل المستقبل ، لأن قولك : (ضَرَبَ) ثلاثة أحرف ، فإذا قلت : (يَضْرِبُ) فقد زدت عليه حرفاً مما لا زيادة فيه قبل ما فيه الزيادة) ^(٢) .

ب- وقال في جواز دخول الباء على (نعم وبئس) : (وأما جواز دخول الباء عليهما فإن ذلك عندنا على معنى الحكاية) ، ثم يفسّر ذلك بقوله : (كأنه حكى ما قال له) ^(٣) .

ج- قال في (لأَضْرِبَنَّ أَيُّهُمْ قَائِمٌ) : (فعند سيبويه أن الضم في (أيّ) ضم بناء ، وأنها تجري في هذا الموضع مجرى (قبل وبعد) . وأما الخليل فيقول : (أيّ) مرفوعة ، وإنما رفعت في هذا الموضع على الحكاية .. وأما يونس فيقول : ألغوا الفعل كما ألغوا أفعال القلوب . والأقوى عندي في هذه الأقوال قول سيبويه) ^(٤) .

(١) علل النحو ق ٧٦/ب .

وينظر على سبيل المثال : علل النحو ق ١٨/أ ، ق ٢٣/أ ، ق ٢٨/ب ، ق ٤٦/ب ، ق ٤٨/أ ، ق ٥٩/أ ، ق ٧٧/أ .

(٢) علل النحو ق ١٠/ب .

(٣) علل النحو ق ٣٤/أ .

(٤) علل النحو ق ٦٠/ب ، ق ٦١/أ .

وينظر على سبيل المثال : علل النحو ق ٧/ب ، ق ٣١/أ ، ق ٣٩/ب .

آثار السابقين فيه

أفاد ابن الورّاق كثيراً من الكتب التي ألفت قبله ، شأنه في ذلك شأن أغلب المؤلفين ، وقد ذكر لنا آراء لعلماء بصريين وكوفيين ، وقد ذكر قسمًا من كتب هؤلاء العلماء ، فأشار إلى كتابين مهمين في النحو ، وذكر اسميهما صراحة وهما :

١- الكتاب : لسيبويه (ت ١٨٠ هـ) .

٢- الأصول في النحو : لأبي بكر بن السراج (ت ٣١٦ هـ) وذكره باسم (الأصول) .

وكان يشير إلى مؤلفيهما بقوله : (وقد ذكره سيبويه في كتابه) . ويقول : (وأجاز ذلك أبو بكر بن السراج في كتاب الأصول) .

وكان في أحيان كثيرة ينقل عنهما ويذكر اسميهما دون الإشارة إلى كتبهما . ونقل عن علماء كثيرين دون ذكر أسماء كتبهم ، وقد يكون قد سرد ذلك من حفظه وذاكرته .

وسأذكر قسمًا من الكتب التي أفاد منها :

١- العين : الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٠ هـ) .

٢- معاني القرآن : الفراء ، يحيى بن زياد (ت ٢٠٧ هـ) .

٣- معاني القرآن : الأخفش ، سعيد بن مسعدة (ت ٢١٥ هـ) .

٤- التصريف : المازني ، أبو عثمان بكر بن محمد (ت ٢٤٨ هـ) .

٥- كتاب الفصيح : أبو العباس ثعلب (ت ٢٩١ هـ) .

٦- تفسير الطبري : الطبري ، محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ) .

٧- معاني القرآن وإعرابه : الزجاج ، أبو إسحاق ، إبراهيم بن السري (ت ٣١١ هـ) .

٨- السبعة : ابن مجاهد ، أحمد بن موسى (ت ٣٢٤ هـ) .



أثر الكتاب في اللاحقين عليه

من البديهي أن العلماء قد أفادوا من كتاب (علل النحو) لابن الورّاق ، ولكنني لم أجد منهم من ذكره إلاّ أبا حيان النحوي (ت ٧٤٥ هـ) ، فإنه قد نقل عنه في موضع واحد في كتابه (تذكرة النحاة) ، حيث قال :

(قال ابن الورّاق : (إمّا) التي للعطف أصلها (إنّ ما) أدغمت النون في الميم ، دليله :

لَقَدْ كَذَبْتَكَ نَفْسَكَ فَكَذَبْنَهَا فَإِنْ جَزَعاً وَإِنْ إِجْهَالاً صَبِرٌ^(١)

نقل عنه ذلك دون ذكر اسم الكتاب .

وقد بيّنا فيما مضى سبب عدم ذبوع هذا الكتاب وانتشاره بين الناس ، حتى يتم لهم الاطلاع عليه والنقل منه .



(١) تذكرة النحاة ١٠٩ .

مخطوطة الكتاب ومنهج التحقيق

مخطوطة الكتاب

اعتمدت في تحقيق هذا الكتاب على نسخة وحيدة ، تحتفظ بها دار الكتب الوطنية بتونس (الصادقية) تحت رقم (٢٥٥٣) وقد أهداها لي مشكوراً أستاذي الفاضل الدكتور حاتم صالح الضامن ، ويحتفظ معهد المخطوطات العربية بالكويت بصورة لهذه المخطوطة تحت رقم (٩٣١٨) .

وقد تكون للكتاب نسخ أخرى قضت عليها عوادي الزمن ، وحدث لها من الفناء ما حدث لآلاف المخطوطات التي لم نعد نسمع سوى أسمائها في طيات أمات كتب التراث .

تقع المخطوطة في (٨٩) ورقة ، طول الصفحة (٢١) سنتمراً ، وعرضها (١٥) سنتمراً ، وقد رقمت الأوراق بالأرقام الأفرنجية .

وتبدو صفحات المخطوطة متفقة المساطر ، يوجد في كلّ صفحة (٢٥) سطراً . أما معدل الكلمات في السطر الواحد فيتراوح بين (١٧ - ٢٢) كلمة .

وقد كتبت عنوانات الأبواب بالخط الكبير البارز ، والخط الذي نسخت به المخطوطة هو الخط المغربي ، وهو خط جيد إلا أنه غير مشكول ، وهو موحد في جميع المخطوطة ، إلا أن الناسخ قد ضبط الشواهد بالشكل .

وقد كانت آثار الطريقة المغربية واضحة ، حيث أعجمت الفاء بنقطة من أسفل ، والقاف بنقطة من أعلى . أما إعجام الحروف الأخرى فقد كان على الطريقة المشرقية . أما القواعد الإملائية فهي في جملتها عند الناسخ لا تخرج عن قواعد الإملاء المألوفة ، سوى بعض الاختلاف الطفيف .

وقد كان تاريخ النسخ يوم الثلاثاء من شهر رمضان المبارك سنة (٩٠٨ هـ)

ثمان وتسعمائة .

أما الناسخ فهو بـلقاسم بن أحمد بن سليمان ، وقد ذكر أنه كتبه لنفسه .
ويبدو أن الناسخ قد نقل الكتاب على مخطوطة ترقى إلى القرن السادس
الهجري ، وذلك أنه كتب أولاً (سنة ثمان وثمانمائة) ثم شطب على (خمسمائة)
وكتب فوقها (تسعمائة) .

كما يتضح دليل النقل في المخطوطة من تلك العبارات أو الكلمات التي يقوم
الناسخ بشطبها ، ليضع في مكانها جملة أخرى أو كلمة أخرى .
وقد نراه ينسى بعض الكلمات والجمل ثم يكتبها بعد المراجعة في الهامش
المقابل للسطر الذي سقطت منه ، مشيراً إلى مكانها من ذلك السطر بسهم صغير ،
حتى يتمكن القارئ من الانتباه إليها .

وجاء في آخر المخطوطة :

(تم الكتاب بحمد الله وحسن عونه والصلاة على سيدنا ومولانا محمد خير
النبيين وسيد المرسلين ، وكان الفراغ منه يوم الثلاثة من شهر رمضان المبارك ،
جعلنا الله في بركته سنة ثمان وتسعمائة ، كتبه العبد الفقير الراجي رحمة مولانا الغني
بفضله عما سواه ، بـلقاسم بن أحمد بن سليمان ، كتبه لنفسه غفر الله له ولوالديه
ولجميع المسلمين ، ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ، ونسأل الله أن يجعلنا من
أهل العلم والعاملين به ، نحن وجميع المسلمين آمين) .



منهج التحقيق

- ١- بعد أن تم لي اختيار المخطوطة بدأت بنسخها ، وقد راعيت قواعد الرسم المعروفة إلا ما كان يقتضيه رسم المصحف الشريف .
- ٢- خرّجت الآيات القرآنية جميعها وحصرتها بين قوسين مزهرين .
- ٣- خرّجت الشواهد الشعرية ، وذكرت الديوان أو الشعر المجموع إن كان له ديوان أو شعر مجموع ، وإذا لم يكن له ديوان أو شعر مجموع خرّجته من كتب اللغة والنحو والمعجمات ، وكتب الأدب ، وذكرت بالإضافة إلى ذلك مصدرين أو أكثر من المصادر التي ورد فيها الشاهد .
- ٤- عنيت بضبط الآيات القرآنية والشعر ، والأساليب النحوية ، وضبطت بالشكل النص جميعاً .
- ٥- خرّجت القراءات التي ذكرها المؤلف من كتب القراءات .
- ٦- أشرت إلى مواضع كثير من الأقوال النحوية والصرفية واللغوية في كتب أصحابها أو في الكتب الموجودة فيها .
- ٧- عرّفت بأعلام النحاة واللغويين والقراء والشعراء الواردة أسماؤهم في الكتاب ، وأشرت إلى مصادر تراجمهم .
- ٨- وردت في المخطوطة كلمات قد كتبت بغير ما هو مألوف لدينا في الوقت الحاضر ، وقد وجدت أن لا مندوحة من ذكرها ، فأهملتها وكتبتها بصورة الكتابة الحالية ، ولم أشر إلى ذلك .
- من ذلك : لاكن ، هاذا ، سمّا ، يدعوا .
- ٩- حصرت ما أضفته ، أو مما يقتضيه السياق بين قوسين مربعين [] ونبّهت على ذلك .
- ١٠- أثبت أرقام أوراق المخطوطة ، ورمزت لوجه الورقة بـ (أ) ، ولظهر

الورقة بـ (ب) ، وحصرت الأرقام بين قوسين .

١١- وضعت في الكتاب علامات التقييم المعتمدة .

١٢- حصرت الأساليب النحوية الماثورة بين قوسين () .

١٣- ألحقت بمقدمة الكتاب صوراً لصفحة الكتاب الأولى والأخيرة .

١٤- ألحقت بخاتمة الكتاب فهرساً لمصادر الدراسة والتحقيق ومراجعتهما .



الخاتمة

والآن بعد إكمال دراسة كتاب (علل النحو ، ومذهب ابن الورّاق في النحو) نكون قد انتهينا - والله الحمد - من قسم الدراسة ، وعسى أن نكون قد وفقنا في رسم صورة صحيحة أو مقاربة لشخصية ابن الورّاق ، أو بيان جهوده في أصول النحو .

ويمكننا أن نجمال النتائج التي توصلنا إليها بصورة موجزة في النقاط الآتية :

- ١- أن له جهوداً كبيرة في تثبيت أصول النحو وتدعيمها.
- ٢- موقفه من الاستشهاد بالحديث كموقف سائر النحاة ، نعتي أنه لا يرى الاستشهاد بالحديث .
- ٣- يقف موقف النحاة البصريين في الاستشهاد بكلام العرب من شعر ونثر ، فهو يأخذ بالكثرة من النصوص الفصيحة المعتمدة ، ولا يقيس على الشاذ والنادر ، ويجعل القياس معياراً يزن به ما ورد من المسموع من كلام العرب .
- ٤- موقفه من القراءات القرآنية لا يختلف عن موقف سائر النحاة ، وكان معتدلاً في موقفه .
- ٥- يقول بنظرية العامل ، ويقف منها موقف نحاة البصرة ، ويؤيدهم في ذلك تأييداً تاماً في الأعم الأغلب .
- ٦- أن عقلية ابن الورّاق عقلية تحليلية تحليلية قياسية مبتكرة ، وهو دقيق الملاحظة ، واسع النظر يتأكد مما يقول ، ويتثبت منه .
- ٧- له بحوث في غاية التدقيق ، كاشتقاق ، وما يتعلق باللفظ والمعنى ، وأنواع اللغات ، وله اجتهادات نحوية خاصة جديرة بالاهتمام .
- ٨- هو بصري المذهب لا بغدادى ولا كوفي ، وارتضى لنفسه أن يكون بصرياً ، ويعد نفسه من البصريين ، ويقول برأيهم في الأعم الأغلب .

٩- تؤخذ على ابن الورّاق هنات في التعليل الذي يبالغ فيه ويغلو ، حتى يذهب إلى الافتراضات المحتملة وغير المحتملة .

١٠- أثر المنطق في نحو ابن الورّاق في المنهج العام للتأليف النحوي واضح ، ذلك المنهج المنطقي المحكم ، الذي تتسلسل أجزاؤه مترابطة فيما بينها من ناحية ومرتبطة بالمعنى العام من ناحية أخرى ، كما يظهر أثر المنطق أيضاً في استعماله للألفاظ المنطقية ووضعه للحدود وتجريده للمعاني ، وفي تقسيماته وتفريعاته ، وما سارت عليه من تدرج من الكلي إلى الجزئي .

١١- كان ابن الورّاق من المتكلمين ، وله عناية جيّدة بالكلام ، وكان واسع الثقافة ، كثير الإحاطة ، وقد حاول أن يستثمر جوانب ثقافته في النحو ، شأنه في ذلك شأن سائر المتكلمين الذين كان لهم الأثر الواضح في المزج بين العلوم .

١٢- أرشد البحث إلى إضافة شرح جديد إلى شروح كتاب سيبويه ، فالذين تحدثوا عن شروح كتاب سيبويه كلهم لم يذكروا هذا الشرح ، وبهذا نكون أول من نبّه إلى ذلك .

١٣- أسلوب ابن الورّاق أو طريقته في العرض ، أسلوب معقّد ، يحتاج لإدراكه إلى جهد عقلي مركز ، وأن كلامه للخاصّة وليس للعامة .

١٤- لم يكن ابن الورّاق مقلداً ، وإنما كان مجتهداً في تأليفه .

١٥- يؤيد سيبويه تأييداً مطلقاً ، وكان إذا وجد منه ما يخالفه التمس له العذر ، وأوجد الحجة ودعمه بالتعليل .

وبعدُ فإنّني أخلصت لهذا البحث ، وبذلت فيه غاية الجهد ، وعشت فيه وأحسب أنني أرضيت ربّي ونفسي بهذا الإخلاص وبقي شيء واحد هو أن يرضى عنه القارئ ، وذلك ما لا أملك إليه سبيلاً . ولست أدّعي الكمال لهذا البحث ، لأن الكمال لله وحده سبحانه وتعالى ، فإن أكنُ قد أصبت فمن الله تعالى ، وإن أكن قد أخطأت فمن نفسي ، وحسي الله ونعم الوكيل ، وما كنّا لنهتدي لولا أن هدانا الله ،

إنه نعم المولى ونعم النصير ، والله أسأل أن يهديني إلى سواء السبيل ، وما توفيقي
إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ .



نماذج من المخطوط

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هُوَ اللَّهُ عَلِيمٌ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَعَلَيْهِ رُفِعَ الْمِيزَانُ

فَالْأَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَدَّاعِ وَحَمَّةُ اللَّهِ وَعَقِيلُهُ

[illegible]

الصفحة الاولى

۱۰

ثانياً : النص المحقق

عَلَيْهِ السَّلَامُ (النَّجْوَى)
ع ٢٢٨ س ٢٢٨ م ٢٢٨

أبي الحسن محمد بن عبد الله الوراق

المتوفى سنة (٣٨١ هـ)

تحقيق ودراسة

الدكتور / محمود جاسم محمد الدرويش

الناشر

مكتبة الرشيد - الرياض

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّم تَسْلِيمًا .
 قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ ، رَحِمَهُ اللَّهُ ، وَغَفَرَ لَهُ :
 إِنَّ قَالَ قَائِلٌ : مِنْ أَيْنَ عَلِمْتُمْ أَنَّ الْكَلَامَ يَنْقَسِمُ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ ؟
 قِيلَ : لِأَنَّ الْمَعَانِيَّ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْكَلَامُ ثَلَاثَةٌ ^(١) ، وَذَلِكَ أَنَّ مِنَ الْكَلَامِ مَا
 يَكُونُ خَبْرًا وَيُخْبَرُ عَنْهُ ، فَسَمَّى النُّحَوِيُونَ هَذَا النَّوْعَ اسْمًا . ^(٢)
 وَمِنْ الْكَلَامِ مَا لَا يَكُونُ خَبْرًا وَلَا يُخْبَرُ عَنْهُ ، فَسَمَّى النُّحَوِيُونَ هَذَا
 النَّوْعَ فِعْلًا ^(٣) .
 وَمِنْ الْكَلَامِ مَا لَا يَكُونُ خَبْرًا وَلَا يُخْبَرُ عَنْهُ ، فَسَمَّى النُّحَوِيُونَ هَذَا
 النَّوْعَ حَرْفًا ^(٤) .
 وَلَيْسَ هَاهُنَا مَعْنَى يُتَوَهَّمُ سِوَى هَذِهِ الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ ، فَلِهَذَا لَا إِشْكَالَ فِيمَا عَدَا
 هَذِهِ الْأَقْسَامِ ، إِذْ لَا مَعْنَى يُتَوَهَّمُ سِوَاهَا .
 وَوَجْهٌ آخَرُ : أَنَّ الْمَعَانِيَّ قَدْ أَحْطَيْنَا بِعِلْمٍ جَمِيعِهَا ، وَالْأَلْفَاظُ يُحْتَاجُ إِلَيْهَا مِنْ
 أَجْلِ الْمَعَانِي ، فَإِذَا كَانَ كُلُّ مَعْنَى لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُعْبَرَ عَنْهُ إِلَّا بِأَحَدٍ هَذِهِ الْأَقْسَامِ
 الثَّلَاثَةِ ، دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ جَمِيعَ الْأَقْسَامِ ثَلَاثَةٌ .
 فَإِنَّ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ خَصَّصْتُمْ الْقِسْمَ الْأَوَّلَ بِتَلْقِيهِ بِالْإِسْمِ ، وَالثَّانِيَّ بِالْفِعْلِ ،
 وَالثَّلَاثَ بِالْحَرْفِ ؟
 فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ ^(٥) :

(١) هي الاسم والفعل والحرف . ينظر : الكتاب ١٢/١ ، المقتضب ٣/١ ، الأصول ٣٦/١ ، الإيضاح

في علل النحو ٤١ ، النكت للأعلام ١٠ .

(٢) المقتصد ٦٩ ، أسرار العربية ٣ .

(٣) أسرار العربية ٣ .

(٤) أسرار العربية ٣ .

(٥) أسرار العربية ٣ .

أَحَدُهُمَا : أَنَّ غَرَضَ النُّحْوِيِّينَ بِهَذَا التَّلْقِيبِ الْفَصْلُ بَيْنَ هَذِهِ الْأَقْسَامِ ، إِذْ كَانَتْ مَعَانِيهَا مُخْتَلِفَةً ^(١) ، فَإِذَا كَانَ الْقَصْدُ بِالتَّلْقِيبِ إِلَى الْفَصْلِ ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ : لِمَ لَقَّبْتُمْ هَذَا الْقِسْمَ بِهَذَا اللَّقْبِ دُونَ غَيْرِهِ ؟ إِذْ لَا لَقْبَ يُلَقَّبُ بِهِ إِلَّا وَيُمْكِنُ أَنْ يُعْتَرَضَ بِهَذَا السُّؤَالِ ، وَقَدْ وَجَبَ بِحَالِهِ أَنْ يُخَصَّ بِلَقْبٍ ، فَإِذَا وَجَبَ الشَّيْءُ لَمْ يَجِبِ الْإِعْتِرَاضُ عَلَيْهِ .
وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يُجْعَلَ لِكُلِّ لَقْبٍ مَعْنَى مِنْ أَجْلِهِ لَقْبٌ بِهِ .

وَالْوَجْهُ فِي تَلْقِيبِ مَا صَحَّ أَنْ يَكُونَ خَبَرًا وَيُخْبَرُ عَنْهُ بِ (الْاسْمِ) ، لِأَنَّ الْاسْمَ مُشْتَقٌّ مِنْ سَمَاءٍ يَسْمُو ^(٢) ، أَيْ : ارْتَفَعَ ، فَلَمَّا كَانَ هَذَا لَهُ مَرِيَّةٌ عَلَى التَّوَعِينِ الْآخَرِينَ ، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ شَارَكَ النَّوْعَ الَّذِي يَكُونُ خَبَرًا فِي هَذَا الْمَعْنَى ، وَيَفْضُلُهُ فِي أَنَّ الْخَبَرَ يَصِيحُّ عَنْهُ ، وَجَبَ أَنْ يُلَقَّبَ بِمَا يُنْبِئُ عَنْ هَذِهِ الْمَرِيَّةِ ، فَلَقَّبَ بِالْاسْمِ ، لِيَدُلَّ بِذَلِكَ عَلَى عُلُوِّهِ وَارْتِفَاعِهِ عَلَى التَّوَعِينِ الْآخَرِينَ .

وَأَمَّا النَّوْعُ الثَّانِي فَلَقَّبَ بِ (الْفِعْلِ) ، وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَكَ : ضَرَبَ ، يَدُلُّ عَلَى الضَّرْبِ وَالزَّمَانِ ^(٣) ، وَالضَّرْبُ هُوَ فِعْلٌ فِي الْحَقِيقَةِ ، فَلَمَّا كَانَ (ضَرَبَ) يَدُلُّ عَلَيْهِ لُقْبَ بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ .

فَإِنْ قِيلَ : فَلِمَ صَارَ تَلْقِيبُهُ بِالْفِعْلِ الدَّالِّ عَلَيْهِ دُونَ الزَّمَانِ ، وَهُوَ أَيْضًا دَالٌّ عَلَيْهِ ؟ قِيلَ : لِأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ لَفْظِ الْمَصْدَرِ ^(٤) ، وَلَيْسَ مُشْتَقًّا مِنْ لَفْظِ الزَّمَانِ ، فَلَمَّا اجْتَمَعَ فِيهِ الدَّلَالَةُ عَلَى الْمَصْدَرِ وَاشْتِقَاقُ اللَّفْظِ كَانَ أَحْصَى بِهِ مِنَ الزَّمَانِ لَوْجُودَ لَفْظِهِ فِيهِ .

(١) الإيضاح في علل النحو ٤٣ .

(٢) الإنصاف ٦/١ . وقد ذكر أبو البركات الأنباري رأى الكوفيين والبصريين فقال : " ذهب الكوفيون إلى أن الاسم مشتق من الوسم ، وهو العلامة ، وذهب البصريون إلى أنه مشتق من السمو ، وهو العلو . وينظر شرح المفصل ٢٣/١ ، اللسان والمصباح المنير (سمو) ، الدر المنصون ١٩/١ .

(٣) ويقسم الفعل على ثلاثة أزمنة : ماضٍ ومستقبل وحاضر . ينظر : الكتاب ١٢/١ ، الأصول ٣٨/١ ، الإيضاح في علل النحو ٥٢ ، ٨٥ ، ٨٦ ، ٨٧ ، النكت للأعلم ١١ - ١٢ ، الإنصاف ٢٣٧/١ .

(٤) الإيضاح في علل النحو ٥٦ ، الإنصاف ٢٣٥/١ .

فَإِنْ قِيلَ : فَلِمَ اشْتَقَّ الْفِعْلُ مِنَ الْمَصْدَرِ دُونَ الزَّمَانِ ؟

قِيلَ : لِأَنَّ الزَّمَانَ دَائِمَ الْوُجُودِ ، وَالْمَصَادِرَ أَفْعَالٌ تَنْقَضِي ، وَإِنَّمَا الْغَرَضُ فِي اشْتِقَاقِ الْفِعْلِ مِنْ أَحَدِهِمَا لِيُذَلَّ عَلَيْهِمَا ، فَلَمَّا كَانَتْ الْأَفْعَالُ مُنْقَضِيَّةً ، وَالزَّمَانُ مَوْجُودًا ، وَجِبَ أَنْ يَقَعَ الْاِشْتِقَاقُ مِنَ الْمَصَادِرِ ، لِيُذَلَّ لَفْظُ (١/٢) الْفِعْلِ عَلَيْهِمَا مِنْ غَيْرِ تَذْكَارٍ ، وَلَمْ يُحْتَجْ فِي الزَّمَانِ إِلَى ذَلِكَ لَوْجُودِهِ ، فَلِهَذَا وَجِبَ الْاِشْتِقَاقُ مِنَ الْمَصْدَرِ دُونَ الزَّمَانِ ^(١) .

وَوَجْهٌ آخَرُ : أَنَّ أَسْمَاءَ الْأَزْمِنَةِ قَلِيلَةٌ ، وَأَسْمَاءَ الْأَنْفُسِ كَثِيرَةٌ ، فَلَوْ اشْتَقَّ مِنَ الزَّمَانِ لَفْظُ الْفِعْلِ ضَاقَ الْكَلَامُ ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ مَعَ ذَلِكَ دَلَالَةٌ عَلَى الْمَصْدَرِ ، فَاشْتَقَّ مِنْ لَفْظِ الْأَفْعَالِ الْمَصْدَرُ ، لِأَنَّهَا لَا تَفَارِقُهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا اسْمٌ يَخْصُرُهَا .

وَأَمَّا تَسْمِيَةُ النَّوعِ الثَّالِثِ بِالْحَرْفِ فِي اللَّغَةِ ^(٢) ، فَمَوْضُوعٌ لِطَرَفِ الشَّيْءِ ، وَكَانَ هَذَا النَّوعُ إِنَّمَا يَقَعُ طَرَفًا لِلْاسْمِ وَالْفِعْلِ مَعًا ، خُصَّ بِهِذَا اللَّقْبِ ، لِقَوْلِكَ ^(٣) : أَزِيدُ تَرَى فِي الدَّارِ ؟ فَالْأَلِفُ إِنَّمَا دَخَلَتْ لِلْاِسْتِفْهَامِ عَنْ كَوْنِ زَيْدٍ ، وَلَمْ تَدْخُلْ ^(٤) هِيَ لِمَعْنَى يَخْتَصُّهَا ، وَهِيَ فِي اللَّفْظِ طَرَفٌ مَعَ ذَلِكَ ، فَاعْرِفْهُ .

وَعَلِمَ أَنَّ لِلْاسْمِ حَدًّا وَخَوَاصَّ ، فَحَدُّهُ : كُلُّ مَا ^(٥) دَلَّ عَلَى مَعْنَى مُفْرَدٍ تَحْتَهُ ، غَيْرِ مُقْتَرِنٍ بِزَمَانٍ مُحْصَلٍ فَهُوَ اسْمٌ ، كَقَوْلِهِ : رَجُلٌ ، وَفَرَسٌ ^(٦) ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، أَلَا تَرَى أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ دَالَّةٌ عَلَى شَخْصٍ مُجَرَّدٍ مِنْ شَيْءٍ سِوَاهُ !

(١) التكملة ٥٠٨ ، أسرار العربية ٧٠ .

(٢) أسرار العربية ٦ ، اللسان (حرف) ، القاموس المحيط ١٢٦/٣ .

(٣) ينظر : الأصول ٤١/١ .

(٤) ولم تدخل : مكررة في الأصل .

(٥) الأصل : كلما .

(٦) الكتاب ١٢/١ ، المقتضب ٣/١ ، الأصول ٣٦/١ ، أسرار العربية ٥ .

وَأَمَّا الْخَوَاصُّ^(١) : فَجَوَازُ دُخُولِ الْأَلِفِ وَاللَّامِ عَلَيْهِ ، وَالتَّنْوِينِ ، وَحَرْفِ مِنْ حُرُوفِ الْجَرِّ ، وَوُقُوعِهِ فَاعِلاً وَمَفْعُولاً ، وَالْإِضَافَةِ ، وَالْإِضْمَارِ^(٢) وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، وَأَنْ يَحْسُنَ مَعَهُ ضَرٌّ وَنَفَعٌ .

وَبَعْضُ النَّحْوِيِّينَ لَا يَجْعَلُ عَلَامَةَ الْأِسْمِ جَوَازَ دُخُولِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ ، فِرَاراً مِنْ أَنْ تَلْزِمَهُمْ مُعَارَضَةٌ ، لِقَوْلِهِمْ : (أَتَتِ النَّاقَةُ عَلَى مَضْرِبِهَا)^(٣) ، أَيْ عَلَى الزَّمَانِ الَّذِي يَضْرِبُهَا فِيهِ الْفَحْلُ^(٤) ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يَقُولُ : إِنَّ الْمَضْرِبَ قَدْ دَلَّ عَلَى زَمَانٍ وَضَرْبٍ ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ اسْمٌ ، وَهَذَا يَنْقُضُ حَدَّ الْأِسْمِ .

فَالْجَوَابُ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ أَنْ يُقَالَ : إِنَّ الْمَضْرِبَ وَضِعَ لِلدَّلَالَةِ عَلَى زَمَانٍ فَقَطْ ، وَإِنْ كُنَّا نَفْهَمُ مَعَ ذَلِكَ الضَّرْبَ ، لَا شَيْتَقَ اللَّفْظِ مِنَ الضَّرْبِ ، وَإِذَا كَانَ الْمَفْهُومُ مِنْ دَلَالَةِ وَضْعِ الْأِسْمِ مَعْنًى وَاحِداً ، فَقَدْ سَلِمَ لَفْظُ الْحَدِّ . وَنَظِيرُ مَا ذَكَرْنَا أَنَّ الْأَفْعَالَ إِنَّمَا وَضِعَتْ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الزَّمَانِ^(٥) ، وَإِنْ كُنَّا نَفْهَمُ أَنَّ الْفَاعِلَ مِنْهَا يَحْتَاجُ إِلَى مَكَانٍ ، إِلَّا أَنَّ ذَلِكَ نَفْهَمُهُ^(٦) بِالتَّأَمُّلِ دُونَ اللَّفْظِ ، فَكَذَلِكَ (الْمَضْرِبُ) يَجْرِي فِي هَذَا الْمَجْرَى ، يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ إِذَا أَرَادَتِ الدَّلَالَةَ عَلَى الْمَصْدَرِ فَقَطْ قَالَتْ : (الْمَضْرِبُ)^(٧) ، فَفَتَحُوا الرَّاءَ ، فَلَوْ كَانَ (الْمَضْرِبُ) يَدُلُّ عَلَى الْمَصْدَرِ ، لِمَ يَحْتَاجُونَ إِلَى بِنَاءٍ آخَرَ ؟

فَإِنْ قِيلَ : فَمَا قَوْلُكُمْ فِي (ضَارِبٍ) وَمَا أَشْبَهَهُ مِنْ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ ؟

(١) وسمها الكوفيون : الصفات . (المقتصد ٧١ ، أسرار العربية ٥ - ٦) .

(٢) الأصول ٣٧/١ - ٣٨ . وينظر : المقتضب ٣/١ ، الإيضاح في علل النحو ٥٠ - ٥٢ ،

شرح الألفية ٢٣ .

(٣) الكتاب ٢٣٤/١ ، ٨٨/٤ - ٨٩ .

(٤) التاج (ضرب) .

(٥) الأصول ٣٨/١ ، الإيضاح في علل النحو ٥٢ ، ٥٦ ، الحلل في إصلاح الخلل ٦٦ .

(٦) الأصل : يفهمه .

(٧) على وزن (مفعول) . الكتاب ٨٧/٤ .

قِيلَ : دَالَّةٌ عَلَى الْفَاعِلِ لِلضَّرْبِ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ ، وَإِنَّمَا يُفْهَمُ مَعْنَى الزَّمَانِ فِيهَا بِالْبَيِّنَةِ . وَجَازَ ذَلِكَ لِأَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ مُشْتَقٌّ مِنَ الْفِعْلِ ^(١) ، فَجَازَ أَنْ يُنَوَّى بِهِ الزَّمَانُ ، لِاشْتِقَاقِهِ مِنْ لَفْظٍ يَدُلُّ عَلَى الزَّمَانِ .

فَإِنْ قِيلَ : أَلَيْسَ (كَانَ وَأَخَوَاتُهَا) تَدُلُّ عَلَى الزَّمَانِ فَقَطْ ^(٢) ، فَهَلَّا جُعِلَتْ اسْمًا ، لِدَلَالَتِهَا عَلَى مَعْنَى مُفْرَدٍ ، كَدَلَالَةِ (يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ) وَمَا أَشَبَّهُهُمَا ؟
قِيلَ : إِنَّهَا وَإِنْ كَانَتْ تَدُلُّ عَلَى الزَّمَانِ فَقَطْ ، فَقَدْ صُرِفَتْ تَصْرِيفَ الْأَفْعَالِ ^(٣) ، وَمَعَ ذَلِكَ فَالْغَرَضُ فِي ذِكْرِهَا الْعِبَارَةُ عَنِ الْمَعَانِي الَّتِي تَقَعُ فِي خَبَرِ الْمُبْتَدَأِ ^(٤) ، فَصَارَتْ كَأَنَّهَا دَالَّةٌ عَلَى ذَلِكَ الْمَعْنَى وَالزَّمَانِ جَمِيعًا . أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : كَانَ زَيْدٌ قَائِمًا ، دَلَّلْتَ بِـ (كَانَ) عَلَى قِيَامٍ فِي زَمَانٍ مَاضٍ ^(٥) ، فَلِذَلِكَ وَجَبَ أَنْ تُجْعَلَ أفعالًا .

وَأَمَّا الْفِعْلُ ^(٦) : فَحَدُّهُ أَنْ يُقَالَ : (٢/ب) كُلُّ كَلِمَةٍ تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى وَزَمَانٍ مُحَصَّلٍ فَهُوَ فِعْلٌ ، كَقَوْلِكَ : ضَرَبَ ، وَانْطَلَقَ ، يَدُلُّ عَلَى انْطِلَاقٍ فِي زَمَانٍ .

وَلَهُ أَيْضًا خَوَاصٌّ ، فَمِنْ خَوَاصِّهِ التَّصْرِيفُ ^(٧) ، نَحْوُ : ضَرَبَ يَضْرِبُ ، وَذَهَبَ يَذْهَبُ ، وَمَا أَشَبَّهُهُ . وَمِنْهُ صِحَّةُ الْأَمْرِ ، نَحْوُ : اضْرِبْ ، وَاقْتُلْ ^(٨) ، وَمَا أَشَبَّهُهُ .

(١) الأصول ١٢٢/١ .

(٢) المقتصد ٣٩٨ .

(٣) المقتضب ٩٧/٣ ، ٨٦/٤ ، ٨٧ .

(٤) المقتضب ١٨٩/٣ .

(٥) المقتصد ٣٩٨ .

(٦) الأصول ٣٨/١ ، الحلل ٦٦ ، شرح جمل الزجاجي ٩٥/١ .

(٧) ينظر : المقتصد ٨٢ .

(٨) الكتاب ١٢/١ ، الإيضاح في علل النحو ٥٢ .

وَأَمَّا الْحَرْفُ : فَحَدُّهُ : مَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى فِي غَيْرِهِ ^(١) ، نَحْوُ قَوْلِكَ : أَخَذْتُ دِرْهَمًا مِنْ مَالِ زَيْدٍ ، فَ (مِنْ) تَدْخُلُ لِلتَّبْعِيضِ ^(٢) لِلْمَالِ ، وَالْبَعْضُ هُوَ الدَّرْهَمُ مِنَ الْمَالِ . وَإِنْ شِئْتَ اعْتَبَرْتَهُ بَامْتِنَاعِ حَدِّ الْأَسْمِ وَالْفِعْلِ مِنْهُ ، أَوْ بَامْتِنَاعِ خَوَاصِّهِمَا مِنْهُ ^(٣) .

وَأَمَّا إِدْخَالُ الْهَاءِ فِي الْعَرَبِيَّةِ ، فَلَأَنَّ الْمُرَادَ بِالْعَرَبِيَّةِ اللَّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ ، وَاللُّغَةُ ^(٤) مُؤَنَّثَةٌ ، فَدَخَلَتْ الْهَاءُ عَلَى هَذَا الْمُرَادِ .

وَأِنَّمَا قُسِّمَتِ الْعَرَبِيَّةُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَضْرُبٍ ، لِأَنَّ أَصْلَ الْإِعْرَابِ هُوَ الْإِبَانَةُ ، وَالْإِعْرَابُ إِنَّمَا يَدْخُلُ فِي الْكَلَامِ لِلإِبَانَةِ عَنِ الْمَعْنَى ^(٥) ، فَكَأَنَّا أَرَدْنَا أَنْ نُقَسِّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْ حَيْثُ كَانَتْ مَبْنِيَّةً عَلَيْهِ ، لَا مِنْ وَجْهِهِ تَصَارُيفِهَا ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا إِعْرَابُ إِنَّمَا هُوَ بِحَرَكَةٍ وَسُكُونٍ ، وَالْحَرَكَةُ إِمَّا أَنْ تَكُونَ ضَمَّةً أَوْ فَتْحَةً أَوْ كَسْرَةً ، لَا يُمَكِّنُ أَنْ تُوَجَدَ حَرَكَةٌ مُخَالَفَةً لِهَذِهِ الثَّلَاثَةِ ، وَالسُّكُونُ الرَّابِعُ ، فَلِهَذَا انْقَسَمَتِ أَرْبَعَةٌ أَقْسَامٍ ^(٦) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ صَارَ الرَّفْعُ وَالتَّنْصِبُ يَدْخُلَانِ عَلَى الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ ، وَاخْتَصَّ الْجَرْ بِالأَسْمَاءِ ، وَالْجَزْمُ بِالْأَفْعَالِ ؟

قِيلَ : لِأَنَّ أَصْلَ الْإِعْرَابِ إِنَّمَا هُوَ فِي الْأَسْمَاءِ ^(٧) دُونَ الْأَفْعَالِ ، وَالذَّلَالَةُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْأَسْمَاءَ لَوْ لَمْ تُعْرَبْ لِأَشْكَالِ مَعْنَاهَا ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ : مَا أَحْسَنَ

(١) ينظر : الكتاب ١٢/١ ، المقتصد ٨٤ ، شرح جمل الزجاجي ١٠٠/١ .

(٢) الكتاب ٢٢٥/٤ ، المقتضب ٤٤/١ ، ١٣٦/٤ ، ١٣٧ .

(٣) ينظر : الإيضاح في علل النحو ٥٥ ، المقتصد ٨٤ .

(٤) لغة على وزن (فعلة) من لغوت أى تكلمت ، وأصلها لغوة ، ككرة وقلة وثبة ، كلها لاماتها

واوات . ينظر : الخصائص ٣٣/١ ن اللسان (لغو) ، المزهر ٧/١ .

(٥) المقتصد ٩٧ - ٩٨ . وينظر في معنى الإعراب : اللسان والتاج (عرب) .

(٦) المقتضب ٤/١ ، الإيضاح في علل النحو ٧٢ .

(٧) الإيضاح في علل النحو ٧٧ ، المقتصد ١٠٧ ، ١٠٨ .

زَيْدٌ . لَكُنْتُ ذَاماً ^(١) لَهُ . وَلَوْ قُلْتُ : مَا أَحْسَنُ زَيْدٌ ؟ لَكُنْتُ مُسْتَفْهِماً عَنْ أَعْضَائِهِ
أَيْهَا أَحْسَنُ . وَلَوْ قُلْتُ : مَا أَحْسَنُ زَيْدًا ! لَكُنْتُ مُتَعَجِّبًا ^(٢) .

فَلَوْ أَسْقَطَ الإِعْرَابَ فِي هَذِهِ الْوُجُوهِ ، لاختَلَطَتْ هَذِهِ الْمَعَانِي ^(٣) ، فَوَجَبَ أَنْ
تُعْرَبَ الْأَسْمَاءُ لِيُزُولَ الْإِشْكَالُ .

وَأَمَّا الْأَفْعَالُ فَإِنَّهَا لَوْ لَمْ تُعْرَبْ لَمْ يُشْكَلْ مَعْنَاهَا ، لِأَنَّهَا بُنِيَتْ لِأُزْمِنَةٍ
مَخْصُوصَةٍ ، فإِعْرَابُهَا أَوْ تَرْكُهَا لَا يُحِلُّ بِمَعْنَاهَا ، وَالْإِعْرَابُ زِيَادَةٌ ، وَمِنْ شَرْطِ
الْحَكِيمِ الْأَيُّزِيدِ لِغَيْرِ فَائِدَةٍ ^(٤) ، فَكَانَ حَقُّ الْأَفْعَالِ كُلِّهَا أَنْ تَكُونَ سَوَاكِينِ ، إِلَّا أَنْ
الْفِعْلَ الَّذِي فِي أَوَّلِهِ الزَّوَائِدُ الْأَرْبَعُ ^(٥) أَشْبَهَ الْأِسْمَ مِنْ أَرْبَعِ جِهَاتٍ :

أَحَدُهَا : أَنْ يَكُونَ صِفَةً كَمَا يَكُونُ الْأِسْمُ ، كَقَوْلِكَ : مَرَرْتُ بِرَجُلٍ
يَضْرِبُ ، كَمَا تَقُولُ : مَرَرْتُ بِرَجُلٍ ضَارِبٍ ^(٦) .

وَالثَّانِي ^(٧) : أَنَّهُ يَصْلُحُ لِزَمَانَيْنِ ، أَحَدُهُمَا الْحَالُ ، وَالْآخَرُ الْاسْتِقْبَالُ ، ثُمَّ
تَدْخُلُ (السَّيْنُ وَسَوْفَ) ^(٨) فَتُبَيِّنُهُ إِلَى الْاسْتِقْبَالِ ، كَمَا أَنَّ قَوْلَكَ : ضَارِبٌ ، لَا يَدُلُّ
عَلَى شَخْصٍ بَعَيْنِهِ ، كَمَا اخْتَصَّ الْفِعْلُ بِزَمَانٍ بَعَيْنِهِ .

وَالثَّالِثُ ^(٩) : أَنَّ اللَّامَ الَّتِي تَدْخُلُ فِي خَبَرِ (إِنَّ) تَدْخُلُ عَلَى الْأِسْمِ ، وَعَلَى
هَذَا الْفِعْلِ ، كَقَوْلِكَ : إِنَّ زَيْدًا لَقَائِمٌ ، وَإِنَّ زَيْدًا لَيَقُومُ ، وَيَقْبُحُ دُخُولُهَا عَلَى

(١) الأصل : ذما .

(٢) الكتاب ٧٢/١ ، المقتضب ١٧٣/٤ ، الإعراب ١٠٩ ، همع الهوامع ٤٤/١ .

(٣) ينظر : أسرار العربية ١٢ .

(٤) أسرار العربية ١٢ .

(٥) الكتاب ١٣/١ ، المقتصد ١١٧ ، ١١٨ ، أسرار العربية ١١ .

(٦) الكتاب ١٤/١ ، المقتضب ١١٩/٢ ، المقتصد ١٢ .

(٧) المقتصد ١١٧ ، ١١٨ .

(٨) الكتاب ١٤/١ ، ١٥ .

(٩) اللامات ٦٠ ، ٦٧ ، ١١٨ .

الماضي ، نحو : إِنَّ زَيْدًا لَقَامَ . فَلَمَّا شَرَكَ الْفِعْلُ الْمَضَارِعُ الْأَسْمَ فِي حُسْنِ دُخُولِ اللامِ عَلَيْهِ ، عَلِمْنَا أَنَّ بَيْنَهُمَا مُشَابَهَةٌ ^(١) .

وإنما قُبِحَ دُخُولُ اللامِ عَلَى الْمَاضِي ، لِأَنَّ هَذِهِ اللَّامَ أَصْلُ دُخُولِهَا عَلَى الْمُتَبَدِّلِ ^(٢) ، وَنَقَلْتُ عَنْ مَوْضِعِهَا لِدُخُولِ (إِنَّ) عَلَيْهَا ، وَحَقُّ خَبَرِ الْمُتَبَدِّلِ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْمُتَبَدِّلُ فِي الْمَعْنَى ، فَلَمَّا كَانَ الْفِعْلُ الْمَضَارِعُ مُشَبَّهًا لِلْأَسْمِ حَسُنَ دُخُولُ اللَّامِ عَلَيْهِ ، وَلَمَّا بَعُدَ الْمَاضِي مِنْ شَبِّهِ الْأَسْمِ ، قُبِحَ دُخُولُهَا عَلَيْهِ ^(٣) .

وَالرَّابِعُ : أَنَّ قَوْلَكَ : ضَارِبٌ ، يَصْلُحُ لَزَمَانَيْنِ ، وَكَذَلِكَ : يَضْرِبُ ، يَصْلُحُ لَزَمَانَيْنِ ^(٤) . وَإِنَّمَا صَارَتْ هَذِهِ (٣/أ) الْمُشَابَهَةُ لَهَا تَأْثِيرٌ ، لِأَنَّ الْأَسْمَ الْوَاحِدَ قَدْ يَقَعُ لِمُسَمِّيَّاتٍ كَثِيرَةٍ ، فَلَمَّا وَقَعَ الْمَضَارِعُ لَزَمَانَيْنِ ، صَارَ كَالأَسْمِ الْوَاقِعِ لِمُسَمِّيَّيْنِ ، فَلِذَلِكَ صَارَ هَذَا الْوَجْهَ مُعْتَدًّا بِهِ فِي شَبِّهِهِ لِلْأَسْمِ ، وَلَمْ يُجَزَّ أَنْ يُعْتَدَّ بِكَوْنِ (ضَرَبَ) دَلَالًا عَلَى الزَّمَانِ الْمَاضِي ، فَيُجْعَلَ الْمَاضِي مُشَبَّهًا لَهُ فِي هَذِهِ الْوَجْوهِ ، لِأَنَّ دَلَالََةَ الْفِعْلِ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ لَا يُوجِبُ شَبَّهًا بِالْأَسْمَاءِ ، لِأَنَّ الْإِتْسَاعَ ^(٥) إِنَّمَا وَقَعَ فِي الْأَسْمَاءِ ، لِكَوْنِ الْأَسْمِ الْوَاحِدِ لِمُسَمِّيَّاتٍ ، لِيُضِيقَ الْأَسْمَاءُ ، وَكَثْرَةُ الْمُسَمِّيَّيْنِ بِهَا ، فَمَا أَشَبَّهَهَا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ يَجْرِي مَجْرَاهَا ، وَمَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ فَهُوَ عَلَى أَصْلِهِ ، فَلَمَّا أَشَبَّهَ الْفِعْلُ الْمَضَارِعُ الْأَسْمَ مِنْ هَذِهِ الْجِهَاتِ ، وَجَبَ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الْأَسْمِ فِيمَا يَسْتَحِقُّهُ الْأَسْمُ ، وَهُوَ الْإِعْرَابُ ^(٦) .

وإنما حُمِلَ عَلَى الْأَسْمِ فِي الْإِعْرَابِ دُونَ مَا يَسْتَحِقُّهُ الْأَسْمُ مِنَ الْجَمْعِ

(١) المقتصد ١١٩ . مغني اللبيب ٢٣٠ .

(٢) اللامات ٦٩ .

(٣) ينظر أسرار العربية ١٣ .

(٤) هما : الحال والاستقبال . ينظر أسرار العربية ١٣ .

(٥) في الهامش : الاسماع .

(٦) المقتصد ١٢٠ ، أسرار العربية ١٣ .

والتصغير ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَخْتَصُّ بِالْأَسْمَاءِ دُونَ الْأَفْعَالِ ، لِأَنَّ الْإِعْرَابَ لَا يُغَيِّرُ مَعْنَى الْفِعْلِ بِدُخُولِهِ عَلَيْهِ ، وَصَارَ مَا ذَكَرْتُهُ يُوجِبُ تَغْيِيرَ مَعْنَى الْفِعْلِ وَإِخْرَاجَهُ إِلَى أَنْ يَكُونَ اسْمًا ، إِذْ كَانَتْ الْمَعْنَى الَّتِي اخْتَصَّ بِهَا الْاسْمُ مِمَّا لَا يَصِحُّ دُخُولُهَا عَلَى الْفِعْلِ ، وَإِنَّمَا اخْتَصَّ بِهَا مِنْ حَيْثُ كَانَ اسْمًا ، فَلِذَلِكَ وَجَبَ أَنْ يُحْمَلَ الْفِعْلُ عَلَى الْاسْمِ مِنْ أَجْلِ مَا أَشْبَهَهُ فِي حُكْمٍ لَا يُغَيِّرُ مَعْنَاهُ ، وَيُلْحِقُهُ ^(١) بِمَعْنَى الْأَسْمَاءِ ، وَهُوَ الْإِعْرَابُ ، إِلَّا أَنَّ الْجَزْمَ لَمْ يَجْزُ دُخُولُهُ عَلَى الْاسْمِ ، لِأَنَّهُ لَوْ دَخَلَ عَلَيْهِ لَأَوْجَبَ حَذْفَ شَيْئَيْنِ ، وَهُمَا : التَّنْوِينُ وَالْحَرَكَةُ ^(٢) ، وَالْاسْمُ فِي نِهَائِهِ الْحِفَّةُ ^(٣) ، فَكَانَ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى الْإِحْخَافِ بِهِ ، فَسَقَطَ الْجَزْمُ مِنَ الْأَسْمَاءِ ، وَأُدْخِلَ فِي الْأَفْعَالِ ، إِذْ كَانَ الْفِعْلُ ثَقِيلًا ^(٤) يَحْتَمِلُ الْحَذْفَ وَالتَّخْفِيفَ ، فَاسْتَقَرَّ الْجَزْمُ لِلْفِعْلِ لِمَا ذَكَرْنَا .

وَبَقِيَ مِنَ الْإِعْرَابِ ثَلَاثَةٌ أَضْرِبُ ، وَهُوَ : الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ وَالْجَرُّ ، فَالْجَرُّ امْتَنَعَ مِنَ الْفِعْلِ ^(٥) ، لِأَنَّ الْجَرَّ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْإِضَافَةِ ^(٦) ، وَالْفَضْلُ ^(٧) بِالْإِضَافَةِ تَخْصِيصُ الْمُضَافِ ، وَالْفِعْلُ لَوْ أَضْفَتْ إِلَيْهِ لَمْ تَخْصُصْ مَا قَبْلَهُ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ : هَذَا غُلَامٌ ، لَكَانَ مُبْهَمًا ، فَإِذَا قُلْتَ : غُلَامٌ زَيْدٌ ، اخْتَصَّ بِمِلْكِ زَيْدٍ ، فَلَوْ قُلْتَ : جَاءَنِي غُلَامٌ يَقُومُ ، لَمْ يَخْتَصَّ الْغُلَامُ بِإِضَافَتِهِ إِلَى (يَقُومُ) لِأَنَّ الْقِيَامَ يَكُونُ مِنْ زَيْدٍ ، وَمِنْ عَمْرٍو ^(٨) ، وَسَائِرِ النَّاسِ ، فَلِهَذَا أُسْقِطَ الْجَرُّ مِنَ الْفِعْلِ .

وَوَجْهٌ آخَرُ : وَهُوَ أَنَّ الْمَجْرُورَ يَقُومُ مَقَامَ التَّنْوِينِ ، وَالْفِعْلُ لَا يَخْلُو مِنْ

(١) الأصل : ويحلقه وهو وهم من الناسخ .

(٢) الإيضاح في علل النحو ١٠٢ .

(٣) سيبويه في ١٤/١ : وليس في الأسماء جزم لتمكنها وللحاق التنوين .

(٤) الإيضاح في علل النحو ١٠٠ ، ١٠١ .

(٥) الأصل : الرفع ، وهو سهو من الناسخ . ينظر : الكتاب ٩/٣ ، النكت للأعلام ١٦ .

(٦) الكتاب ١٤/١ .

(٧) الأصل : والفصل .

(٨) الأصل : عمر .

فَاعِلٍ ، فَكَانَ يُؤَدِّي إِلَى أَنْ يَقُومَ مَقَامَ التَّنْوِينِ - وَهُوَ وَجْهٌ وَاحِدٌ ضَعِيفٌ - شَيْئَانِ قَوِيَّانِ ، وَهُمَا الْفِعْلُ وَالْفَاعِلُ ، فَسَقَطَ الْجُرُّ مِنَ الْفِعْلِ ، وَجُعِلَ فِي الْأَسْمِ ، إِذْ كَانَ مُحَلًّا لِلْإِعْرَابِ ^(١) .

وَبَقِيَ مِنَ الْإِعْرَابِ الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ ، وَلَمْ يَعْزِضْ فِيهِمَا مَا يُوجِبُ اخْتِصَاصَهُمَا أَوْ أَحَدِهِمَا بِالْفِعْلِ وَالْأَسْمِ ، فَوَجَبَ أَنْ يَدْخُلَا عَلَيْهِمَا ^(٢) .

وَجَازَتْ إِضَافَةُ أَسْمَاءِ الزَّمَانِ إِلَى الْأَفْعَالِ لِأَنَّهَا تُضَافُ إِلَى الْمَصَادِرِ ^(٣) ، وَالْفِعْلُ يَدُلُّ عَلَى مَصْدَرِهِ ، كَقَوْلِكَ : (مَنْ كَذَبَ كَانَ شَرًّا لَهُ) ^(٤) ، أَيْ : كَانَ الْكَذِبُ شَرًّا لَهُ ، فَلَمَّا جَازَ أَنْ نَقُولَ : أَعْجَبَنِي يَوْمُ خُرُوجِكَ . جَازَ أَنْ نَقُولَ : أَعْجَبَنِي يَوْمُ تَخْرُجُ .

وَوَجْهٌ آخَرُ : أَنَّ الْفِعْلَ يَدُلُّ عَلَى مَصْدَرٍ وَزَمَانٍ ، وَالزَّمَانُ جُزْءٌ مِنَ الْفِعْلِ ^(٥) ، فَلَمَّا جَازَتْ إِضَافَةُ الْبَعْضِ إِلَى الْكُلِّ (٣/ب) جَازَتْ إِضَافَةُ الزَّمَانِ إِلَى الْفِعْلِ ، كَمَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : (ثَوْبٌ خَزٌّ) ^(٦) .

وَقَالَ الْأَخْفَشُ ^(٧) فِي ذَلِكَ : إِنَّ جَمِيعَ ظُرُوفِ الزَّمَانِ يَتَعَدَّى الْفِعْلُ إِلَيْهَا بِغَيْرِ

(١) النكت للأعلم ١٦ .

(٢) قال سيبويه في ١٣/١ : (هذا باب مجازي أواخر الكلم من العربية ، وهي تجرى على ثمانية مجازٍ ، على النصب والجر والرفع والجزم والفتح والضم والكسر والوقف) . ويروي عن المازني أنه غلط سيبويه في قوله هذا ، وقال : كان ينبغي أن يقول : على أربعة مجازٍ ، على الرفع والنصب والجر والجزم ، ويدع ما سواه . (ينظر : أبو عثمان المازني ومذاهبه في الصرف والنحو ١٨٥ - ١٨٦ ، النكت للأعلم ١٣) .

(٣) المقتضب ١٧٦/٣ .

(٤) الكتاب ٣٩١/٢ ، الفصول الخمسون ٢٢٩ .

(٥) ينظر : المقتضب ٢٧٥/٢ .

(٦) المقتضب ٢٤/٤ ، الإيضاح في علل النحو ١٠٨ ، شرح جمل الزجاجي ٤٦٨/١ .

المعنى : ثوب من خز ، فحذف حرف الجر ، وناب الاسم منابه .

(٧) هو أبو الحسن سعيد بن مسعدة ، أخذ عن سيبويه ، وكان أسن منه ، وتوفي بعده ، ت ٢١٥ هـ . -

تَوْسُطِ حَرْفِ الْجَرِّ .

وظُرُوفُ الْمَكَانِ إِنَّمَا يَتَعَدَّى الْفِعْلُ إِلَى الْمُتَّبِعِ مِنْهَا بِغَيْرِ تَوْسُطِ حَرْفِ الْجَرِّ ^(١) ،
فَجُعِلَتْ إِضَافَةُ ظُرُوفِ الزَّمَانِ إِلَى الْفِعْلِ عِوَضًا مِنْ ذَلِكَ ^(٢) .

فَأَمَّا (حَيْثُ) ^(٣) مِنْ ظُرُوفِ الْمَكَانِ فَيَجُوزُ إِضَافَتُهَا إِلَى الْفِعْلِ ، تَشْبِيهًا
بـ (حِينَ) ^(٤) ، لِأَنَّهَا مُبْهَمَةٌ فِي الْمَكَانِ كِإِبْهَامِ (حِينَ) فِي الزَّمَانِ ، فَلِذَلِكَ جَازَ
إِضَافَتُهَا إِلَى الْفِعْلِ ^(٥) .

فَاسْتَقَرَّ بِمَا ذَكَرْنَا أَنَّ الْجَرَ لِلْأَسْمَاءِ ، وَالْجَزْمَ لِلْأَفْعَالِ ، وَبَقِيَ الرَّفْعُ
وَالنَّصْبُ مُشْتَرِكَيْنِ لِلْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ ^(٦) .

فَإِنَّ قَالَ قَائِلٌ : قَدْ قُلْتُمْ إِنَّ أَصْلَ الْأَفْعَالِ السُّكُونُ ، ثُمَّ بَيَّنْتُمْ وَجُوبَ
الِإِعْرَابِ لِلْمُضَارِعِ ، فَمِنْ أَيْنَ اخْتَلَفَ فِعْلُ الْأَمْرِ وَالْفِعْلُ الْمَاضِي ، فَبَيَّنْتُمْ
الْمَاضِي عَلَى الْفَتْحِ ، وَالْأَمْرَ عَلَى السُّكُونِ ؟

فَاجْزَأُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْفِعْلَ الْمَاضِي قَدْ حَصَلَتْ لَهُ مُشَابَهَةٌ بِالْأَسْمِ مِنْ
وَجْهِ ، وَذَلِكَ فِي الصِّفَةِ ^(٧) ، نَحْوُ قَوْلِكَ : مَرَرْتُ بِرَجُلٍ قَامَ ، كَمَا تَقُولُ : مَرَرْتُ

- (مراتب النحويين ١١١ ، معجم الأدباء ٢٢٤/١١ ، إنباء الرواة ٣٦/٢) .

(١) شرح جمل الزجاجي ٣٢٨/١ .

وقال ابن برهان العكبري في شرح اللمع ١٢٢/١ : (فأما ظرف المكان فلا يتعدى الفعل إلى مؤقته

بغير حرف إلا شاذاً يقف استعماله على السماع . وإنما يتعدى الفعل بنفسه إلى مبهمه فقط ، لاقتضاء

المعنى مكاناً مطلقاً مبهماً غير معين)

(٢) الإيضاح في علل النحو ١٣٨ .

(٣) مغني اللبيب ١٧٧ ، الخزانة ٧/٧ .

(٤) المقتضب ٣٤٦/٤ .

(٥) المقتضب ٤٧/٢ .

(٦) الكتاب ١٤/١ ، شرح جمل الزجاجي ١١٦/١ - ١١٧ .

(٧) قال أبو البركات الأنباري في أسرار العربية ١٢٤ : (وبني الفعل الماضي على حركة تفضيلاً له على

فعل الأمر ، لأن الفعل الماضي أشبه الأسماء في الصيغة ، نحو قولك : مررت برجل ضرب ، كما -

بِرَجُلٍ قَائِمٍ ، وَيَقَعُ مَوْقِعَ الْمُضَارِعِ فِي الشَّرْطِ ^(١) ، كَقَوْلِكَ : إِنْ ضَرَبْتَ ضَرْبَتُ ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ : إِنْ تَضَرَّبَ أَضْرَبَ . وَفِعْلُ الْأَمْرِ لَا يَقَعُ هَذَا الْمَوْقِعَ ، فَجُعِلَ لِلْمَاضِي مَزِيَّةٌ عَلَى فِعْلِ الْأَمْرِ ، وَلَمْ تُبْلَغْ هَذِهِ الْمَزِيَّةُ أَنْ تُوجِبَ لَهُ الْإِعْرَابَ ، فَوَجِبَ أَنْ يُجْعَلَ الْمَاضِي حُكْمُهُ بَيْنَ حُكْمِ الْمُضَارِعِ وَبَيْنَ فِعْلِ الْأَمْرِ ، فَمُنِعَ الْإِعْرَابَ ، لِنَقْصِهِ عَنِ الْمُضَارِعِ ، وَفَضَّلَ بِحَرَكَةِ لَمَزِيَّتِهِ عَلَى فِعْلِ الْأَمْرِ ^(٢) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ جُعِلَتْ تِلْكَ الْحَرَكَةُ الْفَتْحَةُ ؟

قِيلَ : لِأَنَّ الْغَرَضَ بِتَحْرِيكِهِ أَنْ تَحْصُلَ لَهُ مَزِيَّةٌ عَلَى فِعْلِ الْأَمْرِ ، وَبِالْفَتْحِ نَصِيلٌ إِلَى غَرَضِنَا ، كَمَا نَصِيلُ ^(٣) بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ ، إِلَّا أَنَّ الْفَتْحَ أَخَفُّ الْحَرَكَاتِ ، فَوَجِبَ اسْتِعْمَالُهُ لِخِفَّتِهِ ^(٤) .

وَوَجْهٌ آخَرُ : وَهُوَ أَنَّ الْجَرَ لَمَّا مُنِعَ الْفِعْلَ ، وَهُوَ كَسْرٌ عَارِضٌ ، وَالْكَسْرُ اللَّازِمُ أَوْلَى أَنْ يُمْنَعَ الْفِعْلَ ، فَلِهَذَا لَمْ يَحْزَمْ أَنْ يُنْنَى عَلَى الْكَسْرِ ، وَلَمْ يَحْزَمْ أَنْ يُنْنَى عَلَى الضَّمِّ ، لِأَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ تَحْتَزِي بِالضَّمَّةِ عَنِ الْوَاوِ ^(٥) ، فَتَقُولُ فِي قَامُوا : قَامُ ^(٦) ، قَالَ الشَّاعِرُ ^(٧) :

= تقول : مررت برجل ضارب) .

وما قاله ابن الوراق هو الصواب ، لأن المراد هنا أن يشبه الفعل الاسم في الموقع وليس الصيغة فقط .

(١) المقتضب ٥٠/٢ ، المقتصد ١٠٩٥ ، أسرار العربية ١٢٤ .

(٢) المقتصد ١٣٦ ، أسرار العربية ١٢٤ .

(٣) الأصل : تصل .

(٤) ينظر : المقتصد ١٣٦ ، أسرار العربية ١٢٤ .

(٥) شرح جمل الزجاجي ٣٣٣/٢ . وفيه : (.. لأن من العرب من يقول في الجمع : الزيدون قام) .

وينظر معاني القرآن للفراء ٩١/١ .

(٦) أسرار العربية ١٢٥ .

(٧) فقال : (كان) يريد : كانوا ، فحذف على الأصل .

والشاهد بلا عزو في : معاني القرآن للفراء ٩١/١ ، مجالس ثعلب ٨٨ ، ما يجوز للشاعر ١٩٥ ، -

فَلَوْ أَنَّ الْأَطِبَّاءَ كَانُوا حَوْلِي وَكَانَ مَعَ الْأَطِبَّاءِ الْأَسَاءَةُ
فَلَوْ بُنِيَ عَلَى الضَّمِّ لِاتِّبَسَ بِالْجَمْعِ فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ ^(١) ، فَاسْقَطَ لِلْإِتِّبَاسِ ،
وَأَسْقَطَ الْكَسْرُ لِمَا ذَكَرْنَاهُ ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الْفَتْحُ فَبُنِيَ عَلَيْهِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : مَا تُنْكِرُونَ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ مَجْزُومًا بِلَامٍ مَحْذُوفَةٍ ، لِأَنَّ الْأَصْلَ
فِي قُمْ : لَتَقُمْ ^(٢) ، وَالدَّلَالَةُ فِي ذَلِكَ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ^(٣) : " فَبِذَلِكَ فَلْتَفَرَّحُوا " ^(٤) ،
فَحُذِفَتِ اللَّامُ وَالْتِئَاءُ ، وَبَقِيَ الْفِعْلُ مَجْزُومًا كَمَا كَانَ ؟

قِيلَ لَهُ : هَذَا يُفَسَّرُ مِنْ وَجْهِ :

أَحَدُهَا : أَنَّ حُرُوفَ الْجَزْمِ أَوْضَعُ مِنْ حُرُوفِ الْجَرِّ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ أَوْضَعُ مِنَ
الاسْمِ ، وَالْجَرُّ عَلَى هَذَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَقْوَى مِنَ الْجَزْمِ ، وَعَوَامِلُ الْجَرِّ يَجُوزُ
حَذْفُهَا ، وَمَا هُوَ أَوْضَعُ مِنْهَا أَوْلَى أَلَّا يُحْذَفَ .

وَوَجْهٌ آخَرُ : وَهُوَ أَنَّ هَذِهِ الزَّوَائِدَ أَوْجَبَتْ لِلْفِعْلِ الْمَضَارِعَةَ لِلَّاسْمِ ، فَوَجَبَ أَنْ
يُزُولَ الْإِعْرَابُ الَّذِي وَجَبَ مِنْ أَجْلِهَا .

وَوَجْهٌ آخَرُ : وَهُوَ أَنَّ شَرْطَ الْمُعْرَبِ أَنْ تَعْتَقِبَ ^(٥) فِي آخِرِهِ الْحَرَكَاتُ ^(٦)
بِاخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ ، وَشَرْطُ الْمُبْنِيِّ أَنْ يَلْزَمَ طَرِيقَةً وَاحِدَةً . فَلَمَّا وَجَدْنَا فِعْلَ الْأَمْرِ
لَا يُزُولُ عَنِ السُّكُونِ (٤ / أ) وَجَبَ أَنْ يُلْحَقَ بِحُكْمِ الْمُسَبَّنَاتِ دُونَ الْمُعْرَبِ ، وَلَيْسَ
مَعْنَى دُخُولِ (اللَّامِ) مَعْنَى الْأَمْرِ . وَالْأَسْمَاءُ لَا يَصِحُّ دُخُولُ الْجَزْمِ عَلَيْهَا ، نَحْوُ :

- أسرار العربية ١٢٥ ، شرح جمل الزجاجي ٥٨٥/٢ .

والأساة : جمع آس ، وهو هنا من يعالج الجرح .

(١) الأصل : اللغة . ويريد هنا لغة هوازن وعليها قيس . (ينظر : معاني القرآن للفراء ٩١/١) .

(٢) اللامات ٨٨ ، أسرار العربية ١٢٥ .

(٣) الشواذ ٥٧ ، إملاء ما من به الرحمن ١٦/٢ .

(٤) يونس ٥٨ .

(٥) أن تعتقب : مكررة في الأصل .

(٦) الأصل : الحركاه .

صَة وَمَٔ (١) ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، فَقَدْ بَانَ بِمَا ذَكَرْنَا أَنَّ فِعْلَ الْأَمْرِ يُوجِبُ أَنَّ يَكُونَ مَبْنِيًّا عَلَى السُّكُونِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ صَارَتْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ السِّتَةُ تَحْتَلِفُ أَوَاخِرُهَا ، نَحْوُ قَوْلِكَ : جَاءَنِي أَخُوكَ ، وَرَأَيْتُ أَخَاكَ ، وَمَرَرْتُ بِأَخِيكَ (٢) ، وَغَيْرُهَا مِنْ الْأَسْمَاءِ إِنَّمَا تَحْتَلِفُ أَوَاخِرُهَا بِالْحَرَكَاتِ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ يَكُونَ جَعَلُوا هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مُخْتَلِفَةً الْأَوَاخِرِ ، تَوَاطُئَةً لِمَا يَأْتِي مِنَ التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ (٣) ، وَصَارَتْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ أَوَّلَى بِالتَّوَاطُئَةِ مِنْ غَيْرِهَا ، لِأَنَّهَا أَسْمَاءٌ لَا تَنْفَكُ مِنْ إِضَافَةِ الْمَعْنَى (٤) ، وَالْإِضَافَةُ فَرَعٌ عَلَى الْأَصْلِ ، كَمَا أَنَّ التَّثْنِيَّةَ وَالْجَمْعَ فَرَعٌ عَلَى الْوَاحِدِ ، فَلَمَّا شَابَهَتْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ التَّثْنِيَّةَ وَالْجَمْعَ فِي هَذَا الْحُكْمِ ، كَانَتْ أَوَّلَى مِنْ غَيْرِهَا الَّتِي لَا مُشَارَكَةَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ التَّثْنِيَّةِ وَالْجَمْعِ فِي هَذَا الْحُكْمِ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ تُفْرَدُ فِي اللَّفْظِ (٥) ، فَيَصِيرُ إِعْرَابُهَا بِالْحَرَكَاتِ ، نَحْوُ قَوْلِكَ : هَذَا أَبٌ ، وَرَأَيْتَ أَبًا ، وَمَرَرْتُ بِأَبٍ (٦) . فَقَدْ لَزِمَتْ أَوْسَاطُهَا الْحَرَكَاتُ ، فَلَمَّا رَدُّوْهَا إِلَى أَصْلِهَا فِي الْإِضَافَةِ ، وَقَدْ كَانَتْ أَوْسَاطُهَا تَدْخُلُهَا

(١) ينظر : الكتاب ١/٢٤٢ ، ٤/٢٢٩ .

(٢) ينظر : المقتضب ٤/٢٣١ .

وفي إعراب الأسماء الستة خلاف بين البصريين والكوفيين ، ذهب الكوفيون إلى أنها معربة من مكانين . وذهب البصريون إلى أنها معربة من مكان واحد ، والواو والألف والياء هي حروف الإعراب . (ينظر : الإنصاف ١/١٧) .

(٣) شرح المفصل ١/٥٢ .

(٤) المقتضب ١/٢٤٠ ، الإنصاف ١/١٩ ، شرح المفصل ١/٥١ .

(٥) ينظر : المقتضب ١/٢٤٠ .

(٦) الإنصاف ١/١٩ .

حَرَكَاتُ الإِعْرَابِ، أَرَادُوا أَنَّ يُتَّقُوا هَذَا الْحُكْمَ فِيهَا، لِيَذُلَّ بِذَلِكَ عَلَى أَنَّهَا مِمَّا يَصِحُّ أَنْ يُعْرَبَ بِالْحَرَكَاتِ فِي حَالِ الْإِنْفِرَادِ، فَوَجَبَ أَنْ يَضُمُّوا أَوْ سَاطَهَا فِي الرَّفْعِ، فَلَمَّا ضَمُّوا وَسَطَهَا انْقَلَبَ آخِرُهَا وَاوًا، لِأَنَّ أَصْلَهَا (فَعَلٌ) ^(١)، فَحَقُّهُ أَوْ آخِرُهَا أَنْ تُقْلَبَ أَلِفًا، لِتَحَرُّكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، وَالْأَلِفُ مَتَى انْضَمَّ مَا قَبْلَهَا صَارَتْ وَاوًا، وَكَذَلِكَ إِذَا انْكَسَرَ مَا قَبْلَهَا صَارَتْ يَاءًا، فَلِهَذَا وَجَبَ أَنْ تَخْتَلِفَ أَوْ آخِرُ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ بِالْحُرُوفِ. وَاعْلَمْ أَنَّ الإِعْرَابَ فِي الْحَقِيقَةِ مُقَدَّرٌ فِي هَذِهِ الْحُرُوفِ، إِذْ شَرَطُ الإِعْرَابِ أَنْ يَكُونَ زِيَادَةً عَلَى بِنَاءِ الْأَسْمِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَا تَفْتَقِرُ إِلَيْهِ الْكَلِمَةُ مِنْ بِنَائِهَا إِعْرَابًا، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَالْإِعْرَابُ مُقَدَّرٌ كَمَا يُقَدَّرُ فِي الْأَسْمَاءِ الْمَقْصُورَةِ ^(٢) وَسَنُبَيِّنُ لَمْ وَجَبَ تَقْدِيرُهُ، وَلَمْ يَسْتَحِقْ اللَّفْظَ، فِي مَوْضِعِهِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَلِمَ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ الإِعْرَابُ فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ دُونَ أَوَّلِهَا وَوَسَطِهَا ^(٣)؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ: أَنَّ الْأَوَائِلَ لَا يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ مَوَاضِعَ الإِعْرَابِ لِوَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا ^(٤): أَنَّ بَعْضَ الإِعْرَابِ سُكُونٌ، فَلَوْ أُعْرِبَتِ الْأَوَائِلُ لَأَدَّى ذَلِكَ أَنْ يُبْتَدَأَ بِالسَّاكِنِ، وَهَذَا مُحَالٌ ^(٥)، لِأَنَّ الْإِبْتِدَاءَ مُهَيِّجٌ لِلنُّطْقِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُشِيرَ تَهْيِجُهُ حَرَكَةً مَعَ الْحَرْفِ، وَلَوْ جَازَ الْإِبْتِدَاءُ ^(٦) بِالسَّاكِنِ، لَكَانَ ذَلِكَ شَائِعًا فِي

(١) مجالس العلماء ٣٢٩. وقد ذكر أبو القاسم الزجاجي اختلاف البصريين والكوفيين في إعرابها.

(٢) يسمى سيبويه المقصور منقوصاً، قال في ٥٣٦/٣: (فالمنقوص كل حرف من بنات الياء والواو وقعت ياءة أو واو بعد حرف مفتوح، وإنما نقصانه أن تبدل الألف مكان الياء والواو، ولا يدخلها نصب ولا رفع ولا جرّ)

وينظر: المقتضب ٢٥٨/١، ٨٩/٣.

(٣) شرح المفصل ٥١/١.

(٤) ينظر: الإيضاح في علل النحو ٧٦، الأشباه والنظائر ٨٣/١، همع الهوامع ٤٣/١.

(٥) ينظر: التكملة ١٨١، أسرار العربية ١١، شرح المفصل ٥١/١.

(٦) في الحاشية: المبتدأ.

أَكْثَرِ الحُرُوفِ ، لِأَنَّ الحَرَكَةَ غَيْرَ الحُرُوفِ ، فَإِذَا جَازَ أَنْ يُجَرَّدَ بَعْضُ الحُرُوفِ مِنَ الحَرَكَةِ ، جَازَ ذَلِكَ فِي سَائِرِ الحُرُوفِ ، فَلَمَّا امْتَنَعَ هَذَا الْحُكْمُ عِنْدَ مَنْ يُخَالِفُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ - إِلَّا فِي حَرْفٍ أَوْ حَرْفَيْنِ يُقَدَّرُ أَنَّهَا سَاكِنَةٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ اخْتِلَاسُ الحَرَكَةِ - صَحَّ مَا ذَكَرْنَاهُ ، لِأَنَّ الْإِبْتِدَاءَ بِالسَّاكِنِ مُمْتَنِعٌ ^(١) .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ الْإِبْتِدَاءَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ حَرَكَةٍ تَخْتَصُّهُ ، لِمَا ذَكَرْنَاهُ ، فَلَوْ أُعْرِبَ الْأَوَّلُ لَمْ تُعْرَفْ حَرَكَةُ الْإِعْرَابِ مِنْ حَرَكَةِ الْبِنَاءِ ، فَلِهَذَا لَمْ يَجْزَ أَنْ تَدْخُلَ فِي الْأَوَّلِ ، وَلَمْ يَجْزَ أَنْ تَدْخُلَ فِي الْأَوْسَطِ لِوَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الْوَسْطَ بِهِ (٤/ب) يُعْرَفُ وَزْنُ الْكَلِمَةِ ، هَلْ هُوَ عَلَى (فَعْلٍ) أَوْ (فَعُلٍ) أَوْ (فَعِلٍ) ^(٢) فَلَوْ أُعْرِبَ الْوَسْطُ اخْتَلَطَتْ أَيْضًا حَرَكَةُ الْإِعْرَابِ بِحَرَكَةِ الْبِنَاءِ . وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ مِنَ الْأَسْمَاءِ مَا لَا وَسْطَ لَهُ ، وَهُوَ مَا كَانَ عَدَدُهُ زَوْجًا ، نَحْوُ مَا كَانَ عَلَى حَرْفَيْنِ ، كَ (يَدٍ ، وَدَمٍ) ^(٣) ، وَمَا كَانَ عَلَى أَرْبَعَةٍ ^(٤) أَحْرَفٍ ، نَحْوُ : جَعْفَرٍ ، وَمَا كَانَ عَلَى سِتَّةٍ أَحْرَفٍ ^(٥) ، نَحْوُ : عَضْرَفُوطٍ ^(٦) ، فَلَوْ أُعْرِبَ الْوَسْطُ لَأَدَّى ذَلِكَ إِلَى أَنْ يَخْتَلِفَ مَوْضِعُ الْإِعْرَابِ ، إِذَا كَانَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ لَا وَسْطَ لَهُ ، فَسَقَطَ أَنْ تُعْرَبَ الْأَوْسَاطُ ^(٧) ، فَلَمْ يَنْقُ إِلَّا الْأَوَاخِرُ ^(٨) ، فَلِهَذَا صَارَتْ مَحَلًّا لِلْإِعْرَابِ .

(١) الإيضاح في علل النحو ٧٦ .

(٢) الإيضاح في علل النحو ٧٦ . وفيه : (.. إن الاسم يبنى على أبنية مختلفة ، منها : فَعْلٌ وفُعْلٌ وفُعْلٌ وفَعْلٌ) .

وينظر : شرح المفصل ٥١/١ .

(٣) الكتاب ٣٥٧/٣ ، ٥٩٧ ، المقتضب ٢٣١/١ ، ٢٣٧/٢ ، ١٥٢/٣ - ١٥٣ .

(٤) شرح المفصل ٥١/١ .

(٥) الكتاب ٢٣٠/٤ .

(٦) العضر فوط : دوية يضاء ناعمة . (اللسان والتاج : عذفت) .

(٧) ينظر : النكت للأعلم ١٣ .

(٨) شرح المفصل ٥١/١ .

وَوَجْهٌ آخَرُ فِي الْأَصْلِ : وَهُوَ أَنَّ الْإِعْرَابَ قَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ دَخَلَ لِإِفَادَةِ الْمَعْنَى ^(١) ، وَهُوَ زِيَادَةُ عَلَى الْأِسْمِ ، وَإِنَّمَا يُعْرِفُ الشَّخْصُ عِنْدَ الْفَرَاغِ مِنْ ذِكْرِ اسْمِهِ ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ إِذَا فَهِمَ مَعْنَى الشَّخْصِ أَنْ يَزْدَادَ عَلَيْهِ مَعْنَى الْإِعْرَابِ ، فَإِذَا كَانَتْ مَعْرِفَتُهُ إِنَّمَا تَقَعُ عِنْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْأِسْمِ ، فَلَا سَبِيلَ أَنْ يَكُونَ الْإِعْرَابُ فَهَمَ الشَّخْصِ وَمَعْنَاهُ ، وَلَوْ كَانَ عَلَى غَيْرِ هَذَا لِأَشْكَلَ مَعْنَاهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ خَصَّصُوا التَّنْوِينَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْحُرُوفِ فَجَعَلُوهُ عِلَامَةً لِلانْتِصَافِ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ أَوَّلَى مَا يُزَادُ مِنَ الْحُرُوفِ لِلْعِلَامَةِ حُرُوفُ الْمَدِّ أَوِ اللَّيْنِ ، وَإِنَّمَا صَارَتْ أَوَّلَى لِكَثْرَةِ دَوْرِهَا فِي الْكَلَامِ ، إِذْ لَا كَلِمَةً تَخْلُو مِنْهَا أَوْ مِنْ بَعْضِهَا ، فَكَرِهُوا أَنْ يَزِيدُوا حَرْفًا مِنْهَا عِلَامَةً لِلانْتِصَافِ ^(٢) ، إِذْ كَانَتْ هَذِهِ الْحُرُوفُ تَدُلُّ عَلَى التَّنْوِينِ وَالْجَمْعِ ، فَكَانَتْ زِيَادَتُهَا تُؤَدِّي إِلَى أَحَدِ أَمْرَيْنِ : إِمَّا اللَّبْسَ بِالتَّنْوِينِ وَالْجَمْعِ ، أَوْ يُؤَدِّي ذَلِكَ إِلَى ثِقَلِ اللَّفْظِ ، فَسَقَطَتْ زِيَادَتُهَا ، وَلَمْ يَكُنْ لِلْحُرُوفِ شَيْءٌ أَقْرَبُ إِلَيْهَا مِنَ التَّنْوِينِ ، لِأَنَّ التَّنْوِينَ نُونٌ خَفِيفَةٌ ، وَإِنَّمَا لُقِبَ بِهَذَا اللَّقَبِ لِإِفْصَالِ بَيْنِ النُّونِ الَّتِي يُوقَفُ عَلَيْهَا وَبَيْنَ هَذِهِ النُّونِ - أَعْنِي التَّنْوِينَ الَّذِي لَا يُوقَفُ عَلَيْهِ - وَشُبَّهَتْ بِحُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ ^(٣) أَنَّهَا غَنَّةٌ ^(٤) فِي الْخَيْشُومِ ، فَلَيْسَ عَلَى الْمُتَكَلِّمِ فِيهِ كَلْفَةٌ ، إِذْ لَا يُعْتَمَدُ لَهُ فِي الْفَمِ فَحَرَى مَجْرَى الْأَلْفِ فِي الْخَفَةِ ، إِذْ كَانَتْ هَوَاءً فِي الْحَلْقِ ، فَلِهَذَا وَجَبَ أَنْ يَزْدَادَ التَّنْوِينَ عِلَامَةً لِلانْتِصَافِ ^(٥) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا ^(٦) الَّذِي أَحْوَجَ إِلَى إِدْخَالِ التَّنْوِينِ إِلَى الْفَصْلِ

(١) الإيضاح في علل النحو ٧٦ ، المقتصد ٩٧ .

(٢) ما ينصرف وما لا ينصرف ١ ، وينظر : الكتاب ٢٠/١ ، الإيضاح في علل النحو ٩٧ .

(٣) سر صناعة الإعراب ٤٣٨/٢ .

(٤) سر صناعة الإعراب ٥٠١/٢ .

(٥) ينظر : سر صناعة الإعراب ٤٩٣/٢ .

(٦) الأصل : فلما . والصواب ما أثبتته .

الذي ذكّرتموه ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا نَوْعٌ وَاحِدٌ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى بَعْضِهَا مَا أَوْجَبَ لَهُ الشَّبَهَ بِالْحُرُوفِ ، فَهَذَا الْقِسْمُ يُنَى عَلَى حَرَكَةٍ أَوْ سُكُونٍ ، لِأَنَّهُ أَشْبَهَ الْمَيْسِيَّ ، وَهُوَ الْحَرْفُ ^(١) ، وَذَلِكَ نَحْوُ : أَيْنَ ، وَكَيْفَ ^(٢) ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ .

وَوَجْهُ شَبَهِهِ بِالْحُرُوفِ أَنَّهُ نَابَ عَنْهَا ، وَذَلِكَ قَوْلُ الْقَائِلِ : أَيْنَ زَيْدٌ ؟ يُنَوِّبُ عَنْهُ قَوْلُهُ : أَفِي الدَّارِ زَيْدٌ ؟ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَمَاكِنَ ، نَحْوُ : السُّوقِ وَغَيْرِهِ ، فَلَمَّا نَابَ عَنْ حَرْفِ الْاسْتِفْهَامِ وَجَبَ أَنْ يُنَى لِبَنَائِهِ .

وَمِنَ الْأَسْمَاءِ مَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ أَوْجَبَتْ لَهُ الشَّبَهَ بِالْفِعْلِ ، فَهَذَا الْقِسْمُ يُعْرَبُ ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَدْخُلُهُ الْجَرُّ وَالتَّنْوِينُ ، كَمَا لَا يَدْخُلُ الْفِعْلُ الَّذِي أَشْبَهَهُ . وَمِنَ الْأَسْمَاءِ لَمْ تَعْرِضْ لَهُ عِلَّةٌ تُخْرِجُهُ عَنْ أَصْلِهِ ، وَهُوَ الْإِعْرَابُ ^(٣) ، فَلَوْ لَمْ يَدْخُلِ التَّنْوِينُ عَلَيْهِ لَاتَّبَسَ بِالْمُعْرَبِ الَّذِي يُشَبِّهُ الْفِعْلَ ^(٤) ، فَلَمْ يَكُنْ بُدًّا مِنْ عِلَامَةٍ تَفْصِلُ بَيْنَهُمَا ، فَهَذَا الَّذِي أَوْجَبَ أَنْ يُفْصَلَ بِالتَّنْوِينِ بَيْنَ الْمُنْصَرِفِ وَغَيْرِهِ ^(٥) .

(١/٥) فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ أَسْقَطْتُمُ التَّنْوِينَ فِي الْوَقْفِ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ التَّنْوِينَ تَابِعٌ لِلْإِعْرَابِ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ يَدْخُلُ فِي الْمَرْفُوعِ وَالْمَنْصُوبِ وَالْمَجْرُورِ ، فَلَمَّا كَانَ تَابِعًا لَهُ ، وَالْإِعْرَابُ لَا يُوقَفُ عَلَيْهِ ، وَجَبَ أَنْ يَسْقُطَ فِي اللَّفْظِ ، إِذْ كَانَ تَبَعَهُ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ التَّنْوِينَ لَا يُوجَدُ إِلَّا بَعْدَ حَرَكَةٍ ، فَإِذَا وَجَبَ إسْقَاطُ حَرَكَةٍ مَا قَبْلَهَا تَبَعَهُ فِي السُّقُوطِ .

(١) أسرار العربية ١٤ .

(٢) المقتضب ٤/١ ، الأصول ٤٥/١ .

(٣) سيأتي ما مرّ ذكره في ق ١/٩ .

(٤) قال الخليل في كتاب العين ٥١/١ : (والتنوين يميز بين الاسم والفعل ... ولو كان التنوين هو

الإعراب لم يسقط) .

(٥) ما ينصرف وما لا ينصرف ١ ، الإيضاح في علل النحو ٩٧ .

وَوَجْهٌ آخَرُ قَدْ ذَكَرْنَاهُ ، وَهُوَ - أَيِ التَّنْوِينِ - قَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ زِيَادَةٌ عَلَى الْكَلِمَةِ ، وَحُكْمُ الزَّائِدِ أَنْقَصُ مِنْ حُكْمِ الْأَصْلِيِّ ، فَاسْقُطُوهُ فِي الْوَقْفِ لِيَذُلُّوا بِذَلِكَ عَلَى نَقْصِهِ . فَإِنْ قِيلَ لَكَ : هَلَّا أَسْقَطَ فِي الدَّرَجِ ، وَأُثْبِتَ فِي الْوَقْفِ ؟ فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ السُّؤَالَ يَرْجِعُ عَلَى السَّائِلِ لَوْ صِرْنَا إِلَى مَا قَالِ ، فَلَمَّا لَمْ يُفِدْنَا إِلَّا مَا نَحْنُ عَلَيْهِ مِنَ الْفَرْقِ ، لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ أَنْ يَعْتَرِضَ بِهَذَا الِاعْتِرَاضِ ، إِذْ لَوْ فَعَلُوا مَا سَأَلْنَا ^(١) السَّائِلُ لَكَانَ جَائِزًا .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ مَا فَعَلُوهُ أَوْلَى مِمَّا سَأَلْنَاهُ ^(٢) ، وَذَلِكَ أَنَّ الْإِعْرَابَ قَدْ اسْتَقَرَّ أَنْ ثَبَتَ حُكْمُهُ فِي دَرَجِ الْكَلَامِ ، وَهُوَ زِيَادَةٌ عَلَى الْاسْمِ ، وَيَسْقُطُ فِي الْوَقْفِ ، فَحُمِلَ التَّنْوِينُ عَلَيْهِ ، لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي أَنَّهُمَا عَلَامَتَانِ زَائِدَتَانِ عَلَى الْاسْمِ ، فَلَمَّا وَجَبَ فِي الْإِعْرَابِ كَانَ مَا ذَكَرْنَاهُ ، لِأَنَّهُ عِنْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْكَلِمَةِ يَجِبُ أَنْ تَقَعَ رَاحَةُ الْمُتَكَلِّمِ ، إِذْ كَانَ آخِرُ نَشَاطِهِ آخِرَ كَلَامِهِ ، فَأَرَادُوا ^(٣) أَنْ يَكُونَ لَفْظُهُ فِي هَذِهِ الْحَالِ أَخْفَ مِنْ لَفْظِهِ فِي حَالِ النِّشَاطِ ، فَجُعِلَ حَالُ الدَّرَجِ بِالْحَرَكَةِ وَالتَّنْوِينِ ، لِأَنَّهُ مَوْضِعٌ لاسْتِرَاحَتِهِ . فَإِنْ قِيلَ لَكُمْ : فَلِمَ أَبَدَلْتُمْ مِنَ التَّنْوِينِ أَلْفًا فِي الْوَقْفِ ، وَهَذَا قَدْ أَدَّى إِلَى التَّسْوِيَةِ بَيْنَ الزَّائِدِ وَالْأَصْلِيِّ عَلَى مَا عَلَّمْتُمْ لِأَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ فِي الْوَقْفِ وَالْوَصْلِ ؟

[قِيلَ] ^(٤) : لِأَنَّ الْقَصْدَ فِي الْفَصْلِ بَيْنَ الزَّائِدِ وَالْأَصْلِيِّ أَنْ يَحْصُلَ لِلزِّيَادَةِ حَالٌ نَقْصٍ فِي حَالِ الْوَقْفِ وَالدَّرَجِ ، وَلَا يَثْبُتُ فِي حَالٍ وَاحِدَةٍ ، كَثَبَاتِ الْأَصْلِيِّ ، وَالْأَلْفُ الَّتِي هِيَ بَدَلٌ مِنَ التَّنْوِينِ تَسْقُطُ فِي الدَّرَجِ ، كَمَا يَسْقُطُ التَّنْوِينُ فِي الْوَقْفِ ، فَقَدْ فَارَقَ حُكْمَ الْحَرْفِ الْأَصْلِيِّ ، وَإِنَّمَا أَبَدَلُوا مِنَ التَّنْوِينِ أَلْفًا لِأَنَّ الْأَلْفَ خَفِيفَةٌ ،

(١) الأصل : سامنا .

(٢) الأصل : سامناه .

(٣) الأصل : فأردوا .

(٤) زيادة يقتضيها السياق .

وَأَنَّ الْإِشَارَةَ إِلَى الْفَتْحِ مُتَعَذِّرَةٌ لِحَفَائِهِ ، فَكَانَ الْبَدَلُ مِنَ التَّنْوِينِ أَلْفًا يَجْتَمِعُ فِيهِ أَمْرَانِ :
أَحَدُهُمَا : بَيَانُ الْإِعْرَابِ فِيمَا قَبْلَهُ .

وَالْآخَرُ : أَنَّ تَكُونَ هَذِهِ الْعَلَامَةُ لَهَا حَالٌ تَثْبُتُ^(١) فِي الْوَصْلِ وَالْوَقْفِ حَتَّى لَا يَسْقُطَ
حُكْمُهَا فِي الْوَقْفِ بِحَالٍ . وَإِنَّمَا اخْتِيجَ إِلَى ذَلِكَ لِأَنَّ شَرْطَ الْعَلَامَةِ أَنْ تَثْبُتَ فِي كُلِّ حَالٍ .
فَلَمَّا عَرَضَ فِي ثَبَاتِهَا فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ اللَّبْسُ بِالْحَرْفِ الْأَصْلِيِّ ، وَالتَّنْوِينِ
بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ ، أُسْقِطَ التَّنْوِينُ فِيمَا ذَكَرْنَاهُ ، وَاثْبُتَ هَا هُنَا لِفَلَا يُخِلَّ بِحُكْمِهِ .
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ يَجِبُ الْوَقْفُ عَلَى السُّكُونِ وَعَلَى الْإِشَارَةِ إِلَى (*) الضَّمِّ
وَالْكَسْرِ ؟

قِيلَ لَهُ : قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْأَصْلَ إِنَّمَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بِالسُّكُونِ^(٢) ،
وَالَّذِي يُشِيرُ إِلَى الضَّمِّ وَالْكَسْرِ فَإِنَّمَا غَرَضُهُ أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّ لِهَذَا الْحَرْفِ حَالَ
حَرَكََةٍ فِي الدَّرَجِ ، وَبَعْضُهُمْ يَرَوُّهُ الْحَرَكََةَ . وَالْفَصْلُ بَيْنَ الرَّوْمِ وَالْإِشْمَامِ أَنَّ
الْإِشْمَامَ إِنَّمَا يَفْهَمُهُ الْبَصِيرُ دُونَ الضَّرِيرِ^(٣) ، لِأَنَّهُ عَمَلٌ بِالشَّفَةِ^(٤) بَعْدَ
الْفَرَاغِ مِنَ الْحَرْفِ . فَأَمَّا الرَّوْمُ^(٥) فَهُوَ الْإِخْتِلَاسُ لِلْحَرَكََةِ ، وَهُوَ (٥/ب)
مِمَّا يُدْرِكُهُ الْبَصِيرُ وَالضَّرِيرُ^(٦) .

وَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْوُجُوهُ تَجُوزُ فِي كُلِّ اسْمٍ قَبْلَ آخِرِهِ سَاكِنٍ ، فَإِنْ كَانَ قَبْلَ آخِرِهِ
مُتَحَرِّكًا جَازَتْ الْوُجُوهُ الثَّلَاثَةُ فِيهِ .

(١) الأصل : تثبت .

(*) هكذا في المخطوط .

(٢) المقتصد ١٣٢ .

(٣) ينظر : الكتاب ١٧١/٤ .

(٤) ينظر : الممتع في التصريف ٤٥٢/٢ - ٤٥٣ .

(٥) الروم : هو أن تلفظ بآخر الحرف وأنت تشير إلى الحركة ليعلم أنه مضموم في الوصل ، أو هو أن

يضم شفثيه في الرفع بعض الضم ، ويكسر في الجر بعض الكسر ، فيضعف الصوت بهما ، وهذا

يدركه السمع ، ويسمى روما ، لأن الروم الإرادة . (ينظر : اللباب ٥٧٨ - ٥٧٩) .

(٦) ينظر : الجمل ٢٩٩ .

وَجَازَ وَجَهَ رَابِعٌ : وَهُوَ تَشْدِيدُ^(١) آخِرِهِ ، كَقَوْلِهِمْ فِي عُمْرَ عُمَرَ . وَفِي خَالِدٍ : خَالِدٌ^(٢) . وَإِنَّمَا شَدَّدُوا لِأَنَّ الْحَرْفَ الْمُدْغَمَ لَا يَكُونُ إِلَّا سَاكِنًا ، وَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ الْجَمْعَ بَيْنَ سَاكِنَيْنِ لَا يَجُوزُ فِي دَرَجِ الْكَلَامِ ، فَإِذَا شَدَّدُوا عَلِمَ بِالتَّشْدِيدِ أَنَّ الْحَرْفَ الْآخِرَ لَا بُدَّ أَنْ يَتَحَرَّكَ فِي الْوَصْلِ ، لِسُكُونِ مَا قَبْلَهُ ، وَهُوَ التَّشْدِيدُ ، وَالتَّشْدِيدُ أَتَيْنُ مِنْ رَوْمِ الْحَرَكَةِ ، فَإِذَا وَصَلَتْ سَقَطَ التَّشْدِيدُ ، وَهُوَ إِنَّمَا يَجُوزُ فِي الْمَرْفُوعِ ، وَيَجُوزُ أَيْضًا فِي الْمَجْرُورِ ، إِلَّا الْإِشْمَامَ فَإِنَّهُ لَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْمَجْرُورِ ، لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُؤَدِّي إِلَى التَّسْوِيَةِ فِي الصُّورَةِ ، فَلِهَذَا رُفِضَ . وَأَمَّا الْمَنْصُوبُ^(٣) فَإِنَّهُ لَا يُسْتَعْمَلُ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا ، لِأَنَّهُ يُبْدَلُ فِيهِ مِنَ التَّنْوِينِ أَلِفٌ^(٤) ، فَتَظْهَرُ حَرَكَةُ الْإِعْرَابِ فِي الْوَقْفِ ، وَيَصِيرُ هَذَا الْمَعْنَى عِوَضًا مِمَّا تَدْخُلُهُ الْأَلِفُ مِنَ التَّنْوِينِ ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ فِي الْمَنْصُوبِ أَلِفٌ وَلَا مَ ، أَوْ كَانَ لَا يَنْصَرِفُ . فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ وَقَعَ الْجَزْمُ فِي الْأَفْعَالِ عَلَى ضَرْبَيْنِ : مَرَّةً بِحَذْفِ حَرْفٍ ، وَمَرَّةً بِحَذْفِ حَرَكَةٍ ؟

قِيلَ لَهُ : أَصْلُ الْجَزْمِ الْقَطْعُ^(٥) ، وَلَا بُدَّ لِلْمَجْرُومِ أَنْ يُحَذَفَ مِنْ آخِرِهِ عِلَامَةُ الرَّفْعِ . وَإِذَا كَانَ الْفِعْلُ مُعْتَلًا سُكِّنَ آخِرُهُ عِلَامَةُ لِلرَّفْعِ ، وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لِلْجَزْمِ عِلَامَةٌ وَتَأْثِيرٌ ، فَلَمَّا لَمْ يُصَادَفْ فِي آخِرِ الْفِعْلِ إِلَّا حَرْفًا سَاكِنًا حَذَفَهُ ، لِيَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَرْفُوعِ فَضْلٌ ، وَجَازَ حَذْفُ الْحَرْفِ لِضَعْفِهِ ، إِذْ كَانَ سَاكِنًا ، فَجَرَى مَجْرَى الْحَرَكَةِ فِي جَوَازِ الْحَذْفِ عَلَيْهِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ وَجَبَ حَذْفُ الْوَاوِ مِنْ قَوْلِكَ : لَمْ يَقُمْ ، دُونَ حَذْفِ الْمِيمِ ، وَلِمَ وَجَبَ الْحَذْفُ فِي الْجُمْلَةِ ؟

(١) شرح جمل الزجاجي ٤٢٧/٢ .

(٢) المنصف ١٠/١ . وينظر الكتاب ١٦٩/٤ .

(٣) ينظر شرح جمل الزجاجي ٤٢٧/٢ .

(٤) هذا مذهب المازني في شرح جمل الزجاجي ٤٢٩/٢ .

(٥) الإيضاح في علل النحو ٩٣ . وينظر في معنى الجزم : اللسان والتاج (جزم) .

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ الْجَمْعُ بَيْنَ سَاكِنَيْنِ فِي الْوَصْلِ ،
لَأَنَّ الْجَمْعَ بَيْنَهُمَا فِي الْوَصْلِ مُحَالٌ ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ بِمَوْجُودٍ ، فَلَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ حَذْفِ
أَحَدِ السَّاكِنَيْنِ ^(١) ، أَوْ تَحْرِيكِهِ ، لِيُخْرِجَ إِلَى كَلَامِهِمْ .

وَقَدْ يُمَكِّنُ تَعْلِيلُ امْتِنَاعِ الْجَمْعِ بَيْنَ سَاكِنَيْنِ ، بِأَنْ يُقَالَ : إِنَّ الْحَرْفَ السَّاكِنَ إِذَا
تُكَلِّمَ بِهِ ، أَنَّ الْمُتَكَلِّمَ فِي حُكْمِ الْوَاقِفِ عَلَيْهِ وَالْمُبْتَدِئِ مِمَّا بَعْدَهُ ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْإِبْتِدَاءَ
بِالسَّاكِنِ مُحَالٌ ، فَكَانَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا يُشَبِّهُ الْإِبْتِدَاءَ بِالسَّاكِنِ ، فَلِهَذَا امْتَنَعُوا ، وَإِنَّمَا
وَجَبَ الْحَذْفُ فِي الْوَائِ دُونَ الْمِيمِ لَوَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الْمِيمَ لَوْ حُذِفَتْ وَبَقِيََتِ الْوَائُ لَعَازَ أَنْ يُلْقَاهَا سَاكِنٌ ، وَلَا بُدَّ مِنْ
حَذْفِ الْوَائِ أَوْ تَحْرِيكِهَا ، فَلَوْ حُذِفَتْ أَدَّى ذَلِكَ إِلَى الْإِجْحَافِ بِالْفِعْلِ ، وَلَوْ
حَرَّكَهَا لَأَدَّى إِلَى الْإِسْتِفَالِ ، إِذْ كَانَتْ الْحَرَكَاتُ عَلَى حُرُوفٍ مُسْتَقْلِلَةٍ ، فَوَجَبَ أَنْ
تُحَذَفَ الْوَائُ ، وَتَبْقَى الْمِيمُ الَّتِي لَا يُسْتَقَلُّ عَلَيْهَا الْحَرَكَةُ ، وَلَا يَجِبُ حَذْفُهَا .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ حُرُوفَ الْمَدِّ أَوْ أَوْسَعُ مِنْ غَيْرِهَا ، فَلَمَّا وَجَبَ حَذْفُ أَحَدِ
الْحَرْفَيْنِ ، وَجَبَ حَذْفُ الْأَوْسَعِ ، وَهُوَ الْوَائُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ لَمْ يُحَرِّكُوا أَحَدَهُمَا ؟

قِيلَ : لَوْ حَرَّكْنَا الْآخِرَ ، وَجَبَ تَحْرِيكُهُ بِالْفَتْحِ أَوْ الضَّمِّ ، إِذِ الْكَسْرُ مَمْنُوعٌ
مِنَ الْفِعْلِ ، وَأَنَّ الْأَصْلَ فِي التَّحْرِيكِ لَالْتِقَاءِ ^(٢) السَّاكِنَيْنِ الْكَسْرُ ، وَلَوْ حَرَّكْنَا الْآخِرَ
بِالضَّمِّ أَوْ بِالْفَتْحِ لَمْ تَعْلَمْ عِلَامَةُ الْجَزْمِ ، لِأَنَّهُ أَدَّى اللَّفْظَ إِلَى لَفْظِ النَّصْبِ وَالرَّفْعِ . وَلَوْ
حَرَّكْنَا الْأَوَّلَ لَأَدَّى (٦/أ) إِلَى الْإِسْتِفَالِ ، إِذِ الْحَرَكَاتُ فِي هَذِهِ الْحُرُوفِ مُسْتَقْلِلَةٌ .

فَإِنْ قَالَ : أَلَيْسَ قَدْ حَرَّكْتُمُ إِذَا لَقِيَهَا سَاكِنٌ مِنْ كَلِمَةٍ أُخْرَى بِالْكَسْرِ ،
لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ الْوَائِ ؟

(١) قال أبو علي النحوي في التكملة ١٧١ : (فقولك : لم يقم ، الأصل فيه قبل الجزم (يقوم) فإذا

جزمت ، سكن لام الفعل للجزم ، وحروف اللين قبلها ساكنة ، فحذفتهم لالتقاء الساكنين) .

(٢) الأصل : للاتقاء .

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّهَا لَوْ حُرِّكَتْ بِالْكَسْرِ ^(١) مِنْ أَجْلِ الْوَاوِ الَّتِي قَبْلَهَا ، لَصَارَ الْكَسْرُ لَازِمًا لَهَا ، إِذْ كَانَتْ الْوَاوُ لَازِمَةً ، فَلَمَّا صَارَ الْكَسْرُ لَازِمًا ، وَالْجَرُّ عَارِضٌ لَا يَدْخُلُ الْفِعْلَ ، كَانَ الْكَسْرُ الْلازِمُ أَوْلَى بِالْمَنْعِ .

وَأَمَّا الْكَسْرُ لِأَجْلِ السَّكِينِ مِنْ كَلِمَةٍ أُخْرَى ، فَجَازَ لِأَجْلِ أَنَّ الْكَسْرَ لَا يَلْزَمُ الْحَرْفَ ، لِأَنَّ الْكَلِمَةَ الثَّانِيَةَ لَا تَلْزَمُ الْفِعْلَ ، فَلَمَّا كَانَ الْكَسْرُ عَارِضًا اسْتَعْمَلُوهُ ، لِأَنَّهُ الْأَصْلُ ، وَلَيْسَ مِمَّا يَلْزَمُ ^(٢) وَأَمَّا الْلازِمُ فَتَجَنَّبُوهُ ، فَهَذَا الْفَصْلُ بَيْنَهُمَا .

وَوَجْهٌ آخَرُ فِي أَصْلِ الْمَسْأَلَةِ : وَهُوَ أَنَّ تَقُولَ : إِنَّ أَصْلَ السَّكِينِينَ إِذَا اتَّفَقَا أَنْ يُحْذَفَ أَحَدُهُمَا ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْحَذْفُ يُوجِبُ لَبْسًا أَوْ إِجْحَافًا بِالْكَلِمَةِ ، فَجِيئَ بِتَحْرُكِهِ .

فَأَمَّا إِذَا خَلَا مِنْ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ ، فَالْحَذْفُ أَوْلَى بِهِ ، لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا مُمْتَنِعًا ، وَلَيْسَ فِي حَذْفِ أَحَدِهِمَا ضَرَرٌ ، كَانَ الْحَذْفُ أَوْلَى مِنْ زِيَادَةِ حَرَكَةٍ مُسْتَغْنَى عَنْهَا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : قَدْ قُلْتَ : إِنَّ الْوَاوَ لَا تَرْجِعُ عِنْدَ تَحْرُكِ الْمِيمِ ، إِذَا قُلْتَ : لَمْ يَقُمْ الْقَاسِمُ . لِأَنَّ حَرَكَةَ الْمِيمِ عَارِضَةٌ . فَلِمَ رَجَعْتَ فِي قَوْلِكَ : لَمْ يَقُومَا . وَالتَّشْيِيعُ عَارِضَةٌ ؟ فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْجَزْمَ إِنَّمَا هُوَ دَاخِلٌ عَلَى الرَّفْعِ ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالتَّشْيِيعُ إِنَّمَا يَجِبُ أَنْ تَعْتَبَرَ حَالُهَا فِي الرَّفْعِ قَبْلَ الْجَزْمِ ، فَلَمَّا وَجِبَ أَنْ تَقُولَ : فَلَمَّا يَقُومَانِ ^(٣) ، فَتُظْهِرَ الْوَاوَ ، لِأَنَّهُ لَا شَيْءَ يُوجِبُ إِسْقَاطَهَا ، وَدَخَلَ الْجَزْمُ ، حَذَفَتِ النَّونُ ^(٤) ، وَبَقِيَ الْفِعْلُ عَلَى صُورَتِهِ فِي حَالِ الرَّفْعِ .

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : لَمْ يَقُمْ الْقَاسِمُ ، فَالْوَاوُ قَدْ وَجِبَ إِسْقَاطُهَا قَبْلَ مَجِيئِ مَا يُوجِبُ

(١) الأصل : بالسكون ، والصواب ما أثبتناه ، ليستقيم الكلام والمعنى .

(٢) ينظر التكملة ١٧٧ .

(٣) أثبت النون في (يقومان) ، ليدل على أنها علامة الرفع قبل الجزم .

(٤) التكملة ١٧١ - ١٧٢ ، المقتصد ١٧٨ .

تَحَرُّكُ الْمِيمِ ، لِأَنَّ مَا يَدْخُلُ عَلَى أَوَّلِ الْكَلِمَةِ أَسْبَقُ مِمَّا يَجِيءُ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنْهَا ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ صَارَتْ حَرَكَةُ الْمِيمِ عَارِضَةً ، إِذْ دَخَلَتْ عَلَى مَا اسْتَقَرَّ لَهُ السُّكُونُ وَالْحَذْفُ ، وَلَيْسَ حُكْمُ التَّثْنِيَةِ ^(١) كَذَلِكَ لِمَا ذَكَرْنَاهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ اخْتَلَفَتِ التَّثْنِيَةُ وَالْجَمْعُ هَذَا الْاِخْتِلَافُ ؟
فَاجَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّهُ لِحُضْرُورَةٍ آدَتْ إِلَيْهِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَسْمَ الْمَرْفُوعَ كَانَ حَقُّهُ أَنْ يُثْنَى بِالْوَاوِ ، لِأَنَّ الضَّمِيرَ بِالْوَاوِ ، فَيُقَالُ : جَاءَنِي الزَّيْدُونَ ، يَفْتَحُ مَا قَبْلَ الْوَاوِ ، وَفِي الْجَمْعِ : الزَّيْدُونَ ، بِضَمِّ مَا قَبْلَ الْوَاوِ ، وَكَانَ يَجِبُ فِي الْجَرِّ أَنْ يُقَالَ مَرَرْتُ بِالزَّيْدِينَ ، يَفْتَحُ مَا قَبْلَ الْيَاءِ فِي التَّثْنِيَةِ ، وَبِكَسْرِهِ فِي الْجَمْعِ ، فَيَقَعُ الْفَصْلُ بَيْنَ تَثْنِيَةِ الْمَرْفُوعِ وَجَمْعِهِ ، وَبَيْنَ تَثْنِيَةِ الْمَجْرُورِ وَجَمْعِهِ ، بِاخْتِلَافِ الْحَرَكَاتِ . فَإِذَا بَيَّنَّا الْمَنْصُوبَ عَلَى هَذَا الْقِيَاسِ لَزِمَ أَنْ نَقُولَ : رَأَيْتُ الزَّيْدَانِ ، لِأَنَّ الْفَتْحَةَ مِنَ الْأَلِفِ ، وَلَوْ فَعَلْنَا هَذَا وَأَرَدْنَا الْجَمْعَ ، لَزِمَ أَنْ تَرْجِعَ الْأَلِفُ فِي الْجَمْعِ ، كَمَا رَجَعَتِ الْوَاوُ وَالْيَاءُ فِي جَمْعِ الْمَرْفُوعِ وَالْمَجْرُورِ ، وَلَوْ فَعَلْنَا هَذَا لَمْ يَقَعْ فَصْلٌ بَيْنَ تَثْنِيَةِ الْمَنْصُوبِ وَجَمْعِهِ ، لِأَنَّ الْأَلِفَ لَا يَكُونُ مَا قَبْلَهَا إِلَّا مَفْتُوحًا ، فَلَمَّا كَانَ هَذَا يُؤَدِّي إِلَى اللَّبْسِ بَيْنَ التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ أُسْقِطَتْ عَلَامَةُ الْمَنْصُوبِ ، وَلَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ حَمْلِهِ - إِذَا ثْنِي أَوْ جَمِعَ - عَلَى الْمَرْفُوعِ أَوْ الْمَجْرُورِ ، فَكَانَ حَمْلُهُ عَلَى الْمَجْرُورِ أَوْلَى مِنْ أَرْبَعِ جِهَاتٍ :

أَحَدُهَا : أَنَّ (٦/ب) الْمَنْصُوبَ وَالْمَجْرُورَ قَدْ يَشْتَرِكَانِ فِي الْمَعْنَى ، كَقَوْلِكَ : مَرَرْتُ بِزَيْدٍ ^(٢) ، مَعْنَاهُ : حَزْتُ زَيْدًا ^(٣) ، فَلَا شَتْرَ أَكْثَرَهُمَا فِي الْمَعْنَى حُمِلَ النَّصْبُ عَلَى الْجَرِّ .
وَالْجِهَةُ الثَّانِيَةُ : أَنَّهُمَا يَشْتَرِكَانِ فِي الْكِنَايَةِ ، نَحْوُ قَوْلِكَ : مَرَرْتُ بِكَ ، وَرَأَيْتَكَ ^(٤) .
وَالْجِهَةُ الثَّالِثَةُ : أَنَّ الْجَرَّ أَلْزَمُ لِلْأَسْمَاءِ مِنَ الرَّفْعِ ، لِأَنَّ الرَّفْعَ يَنْتَقِلُ إِلَى الْفِعْلِ ،

(١) ينظر : الإيضاح في علل النحو ١٢١ - ١٣٤ ، المقتصد ١٨٣ - ١٩١ .

(٢) المقتضب ٧/١ . وفيه : (لأن معنى قولك : مررت بزيد : أى : فعلت هذا به) .

(٣) أسرار العربية ٢٣ .

(٤) المقتضب ٧/١ ، أسرار العربية ٢٣ .

فَكَانَ حَمْلُ النَّصْبِ عَلَى الْأَلْزَمِ أَوْلَى مِنْ حَمْلِهِ عَلَى الْمُتَقِلِّ .
وَالْجِهَةُ الرَّابِعَةُ : أَنَّ الْجَرَ أَخَفُّ مِنَ الرَّفْعِ ، فَلَمَّا أَرَدْنَا حَمْلَ الْمَنْصُوبِ ، وَهُوَ خَفِيفٌ ، كَانَ حَمْلُهُ عَلَى الْمَخْفُوضِ أَوْلَى ^(١) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ أَذْخَلْتُمْ فِي تَثْنِيَةِ الْمَرْفُوعِ الْأَلِفَ ، وَلَمْ تُبْقُوهُ عَلَى أَصْلِهِ ؟
قِيلَ لَهُ : لِأَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنْ يَسْتَعْمِلُوا الْحُرُوفَ الثَّلَاثَةَ فِي التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ ^(٢) ، كَمَا اسْتَعْمَلُوا حَرَكَاتِهَا فِي الْوَاحِدِ ، فَلَمَّا وَجَبَ إِسْقَاطُ الْأَلِفِ مِنَ الْمَنْصُوبِ ، لِمَا ذَكَرْنَاهُ ، لَمْ يَبْقَ مَوْضِعٌ يَدْخُلُ عَلَيْهِ سِوَى الْمَرْفُوعِ وَالْمَجْرُورِ ، فَأَدْخَلُوهَا فِي تَثْنِيَةِ الْمَرْفُوعِ ، لِمَا ذَكَرْنَاهُ .
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَهَلَّا أَذْخَلُوهَا فِي تَثْنِيَةِ الْمَجْرُورِ ؟

قِيلَ لَهُ : إِذْخَالُهَا فِي تَثْنِيَةِ الْمَرْفُوعِ أَوْلَى ، لِأَنَّ الْوَأَ أَثْقَلَ مِنَ الْيَاءِ ، فَلَمَّا كَانَ لِأَبْدَ مِنْ إِسْقَاطِ الْوَأِ وَالْيَاءِ ، وَجَبَ إِسْقَاطُ الْأَثْقَلِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ وَجَبَ فَتْحُ وَائِ التَّثْنِيَةِ ، وَيَاءِ التَّثْنِيَةِ فِي الْأَصْلِ ؟
قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ الْأَلِفَ لَا يَكُونُ مَا قَبْلَهَا إِلَّا مَفْتُوحًا ^(٣) ، وَالتَّثْنِيَةُ قَبْلَ الْجَمْعِ ، فَقَدْ اسْتَحَقَّتِ التَّثْنِيَةُ الْفَتْحَ فِي النَّصْبِ لِأَصْلِ الْأَلِفِ ، وَحُمِلَتِ الْيَاءُ وَالْوَأُ عَلَى الْأَلِفِ وَضُمَّ مَا قَبْلَ الْوَائِ فِي الْجَمْعِ وَكُسِرَ مَا قَبْلَ الْيَاءِ لَوَجْهَيْنِ :
أَحَدُهُمَا : أَنَّ الْكُسْرَ مِنَ الْيَاءِ ، وَالضَّمَّ مِنَ الْوَائِ ، فَكَانَ أَوْلَى مَا يُجَرُّ بِهِ مَا هُوَ مِنْ جَنْبِهَا .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ الْفَتْحَ قَدْ فَاتَ بِاسْتِحْقَاقِ التَّثْنِيَةِ لَهُ ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الضَّمُّ ، وَكَذَلِكَ لَوْ ضُمَّ مَا قَبْلَ يَاءِ الْجَمْعِ انْقَلَبَتْ وَأَوًا ، فَكَانَ يَخْتَلِطُ الْجَرُّ بِالرَّفْعِ ، وَالرَّفْعُ بِالْجَرِّ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الْكُسْرُ .



(١) ينظر : أسرار العربية ٢٢ ، ٢٣ .

(٢) أسرار العربية ٢٢ .

(٣) أسرار العربية ٢٤ .

باب

وَأَعْلَمَ أَنَّ الْأَلِفَ فِي الثَّانِيَةِ ، وَالْوَاوَ فِي الْجَمْعِ ، وَالْيَاءُ فِي [الثَّانِيَةِ] ^(١) وَالْجَمْعِ مِنْ حُرُوفِ الْإِعْرَابِ عِنْدَ سِيَبَوِيهِ ^(٢) بِمَنْزِلَةِ الدَّالِّ فِي زَيْدٍ ، وَالْإِعْرَابُ فِيهَا مُقَدَّرٌ ، كَمَا يُقَدَّرُ فِي أَوَاخِرِ الْمُقْصُورِ ، نَحْوُ : عَصَا وَرَحَى ^(٣) .

وَأِنَّمَا وَجِبَ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْحُرُوفُ حُرُوفَ إِعْرَابٍ ، لِأَنَّ مَعْنَى الْكَلِمَةِ إِنَّمَا يَكْمُلُ بِهَا ، وَصَارَتْ آخِرَ حَرْفٍ فِي الْأِسْمِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ حُكْمَ الْإِعْرَابِ إِنَّمَا يَكُونُ زِيَادَةً عَلَى بِنَاءِ الْأِسْمِ ، فَلِهَذَا وَجِبَ أَنْ تَكُونَ حُرُوفُ الْإِعْرَابِ ، وَإِنَّمَا امْتَنَعَ مِنَ الْإِعْرَابِ اسْتِثْقَالًا لِلْحَرَكَاتِ ، فَحُذِفَ اسْتِخْفَافًا ، وَقُدِّرَ فِي النَّيَّةِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَهَلَّا لَزِمَتِ الثَّانِيَةُ وَالْجَمْعُ لِقَبَاً وَاحِداً وَلَمْ تَتَغَيَّرْ هَذَا التَّغْيِيرُ ، كَمَا أَنَّ الْمُقْصُورَ لَمَّا قُدِّرَ فِي آخِرِهِ لَزِمَ وَجْهًا وَاحِداً فَلَمْ يَتَغَيَّرْ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ التَّغْيِيرَ إِنَّمَا لَزِمَ فِي الثَّانِيَةِ وَالْجَمْعِ ، وَلَمْ يَلْزَمْ فِي الْمُقْصُورِ ، وَإِنْ اسْتَوَيَْا فِيمَا ذَكَرَهُ السَّائِلُ ، لِأَنَّ الْمُقْصُورَ ^(٤) يُسْتَدَلُّ عَلَى إِعْرَابِهِ بِنَظِيرِهِ مِنَ الصَّحِيحِ ^(٥) وَبِنَعْتِهِ ، فَصَارَ مَا فِي النَّعْتِ وَالنَّظِيرِ مِنْ عِلَامَةِ الْإِعْرَابِ يُغْنِي عَنْ تَغْيِيرِ آخِرِ الْمُقْصُورِ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : هَذِهِ عَصَا مُعْجَظَةٌ ^(٦) ، بَانَ الرَّفْعُ فِي (مُعْجَظَةٌ) وَكَذَلِكَ لَوْ وَضَعْتَ فِي مَكَانِهَا اسْماً غَيْرَ مُعْتَلٍّ ، لَبَانَ الْإِعْرَابُ فِيهِ ،

(١) زيادة يقتضيها السياق .

(٢) الكتاب ١٧/١ ، أسرار العربية ٢٣ .

وسيبويه هو عمرو بن عثمان ، لزم الخليل ونقل آراءه في (الكتاب) ت ١٨٠ هـ .

(٣) مراتب النحويين ٦٥ ، طبقات النحويين واللغويين ٦٦ ، إنباء الرواة ٣٤٦/٢ .

(٤) ينظر : المقتضب ٢٥٨/١ ، شرح المفصل ٥٥/١ .

(٥) المقصور لا تدخله الحركات (المقتضب ٢٥٨/١) .

(٦) المقتضب ٧٩/٣ .

(٦) التاج (عوج) . وفيه : عصا .

١- باب الألف في التثنية والواو في الجمع والياء في التثنية والجمع ١٦٣

نَحْوُ : هَذَا جَمَلٌ (١/٧) وَأَمَّا التَّثْنِيَةُ وَالْجَمْعُ فَلَا نَعْتَ لَهُمَا إِلَّا بِتَّثْنِيَةٍ أَوْ جَمْعٍ ، وَلَا نَظِيرَ لَهُمَا إِلَّا كَذَلِكَ ، فَلَوْ لَزِمَتْ وَجْهًا وَاحِدًا ، لَمْ يَكُنْ عَلَى إِعْرَابِهَا دَلِيلٌ ، فَجُعِلَ بِغَيْرِهَا عِوَضًا مِنْ عَدَمِ النَّظِيرِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ دَخَلَتْ النُّونُ فِي التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ ؟

قِيلَ لَهُ : عِوَضًا مِنَ الْحَرَكَةِ وَالتَّنْوِينِ ^(١) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ وَجَبَ أَنْ يُعَوَّضَ مِنَ الْحَرَكَةِ وَالتَّنْوِينِ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ مِنْ شَرْطِ التَّثْنِيَةِ وَهَذَا الْجَمْعِ أَنْ يَكُونَ لَهُ عِلَامَةٌ مَزِيدَةٌ عَلَى لَفْظِ الْوَاحِدِ ، فَكَانَ يَجِبُ أَنْ تَلْحَقَهُ الْحَرَكَةُ وَالتَّنْوِينُ ، فَلَمَّا وَجَبَ أَنْ يَدْخُلَ التَّنْوِينُ وَالْحَرَكَةُ التَّثْنِيَةَ وَالْجَمْعَ ، وَعَوَّضَ مَا يَمْتَنِعُ مِنْ دُخُولِهِمَا ^(٢) ، وَجَبَ أَنْ يُعَوَّضَ مِنْهُمَا ، لِئَلَّا يُخِلَّ بِمَا يُوجِبُهُ تَرْتِيبُ اللَّفْظِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْحَرَكَةَ إِنَّمَا سَقَطَتْ اسْتِثْقَالًا . وَأَمَّا التَّنْوِينُ فَوَجَبَ إِسْقَاطُهُ لِأَنَّهُ سَاكِنٌ ، وَهَذِهِ الْحُرُوفُ سَوَاكِنٌ ، فَلَمْ يَكُنْ يَخْلُو مِنْ أَحَدِ أَمْرَيْنِ : إِمَّا إِسْقَاطُ هَذِهِ الْحُرُوفِ لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ التَّنْوِينِ ، فَتَزُولُ عِلَامَةُ التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ ، فَيُؤْوَلُ إِلَى الْإِسْتِثْقَالِ ^(٣) ، أَوْ تَحَرُّكِ التَّنْوِينِ ، فَيَصِيرُ نُونًا لَازِمَةً ، وَتَخْرُجُ عَنْ حُكْمِ الْعِلَامَةِ الَّتِي وُضِعَ لَهَا ، فَلَمْ يَتَّقَ غَيْرُ حَذْفِهَا ، فَلِهَذَا وَجَبَ إِسْقَاطُ التَّنْوِينِ ، فَلَمَّا دَخَلَتْ النُّونُ - عِوَضًا لِمَا ذَكَرْنَاهُ - دَخَلَتْ سَاكِنَةً ، لِأَنَّ الْحَرْفَ إِنَّمَا تَحَرَّكَ لَزِيَادَةِ الْحَرَكَةِ عَلَيْهِ ، وَهِيَ غَيْرُهُ ، فَإِذَا زِدْنَاهُ مُجَرَّدًا مِنَ الْحَرَكَةِ بَقِيَ سَاكِنًا ، وَقَبْلَهُ عِلَامَةُ التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ ، وَهِيَ سَاكِنَةٌ ، فَالتَّقَى سَاكِنَانِ ، فَحَرَّكَتِ النُّونُ لِاتِّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ كُسِرَتْ فِي التَّثْنِيَةِ ، وَفُتِحَتْ فِي الْجَمْعِ ^(٤) ؟

(١) الكتاب ١٨/١ ، المقتضب ٥/١ ، ١٥٥/٢ ، المقتصد ١٨٩ ، أسرار العربية ٢٤ .

(٢) ينظر : شرح المفصل ١٣٧/٤ .

(٣) الأصل : الاستقبال .

(٤) المقتصد ١٩٢ ، أسرار العربية ٢٥ .

فَفِي ذَلِكَ وَجُوهٌ :

أَحَدُهَا : أَنَّ التَّنْيَةَ قَبْلَ الْجَمْعِ ، وَحَقُّ السَّاكِنِ إِذَا حُرِّكَ حُرْكَاً بِالْكَسْرِ ، فَقَدْ اسْتَحَقَّتْ نُونُ التَّنْيَةِ الْكَسْرَ عَلَى الْأَصْلِ ، لِأَنَّهَا سَابِقَةٌ لِلْجَمْعِ ، وَجَازَتْ نُونُ الْجَمْعِ ، وَقَدْ فَاتَ كَسْرُهَا ، فَفُتِحَتْ لِئَلَّا تَلْتَبَسَ بِنُونِ التَّنْيَةِ ، فَلَمْ يَبْقَ لَهَا مِنْ الْحَرَكَاتِ إِلَّا الضَّمُّ وَالْفَتْحُ ، وَالضَّمُّ مُسْتَقْبَلٌ ، فَسَقَطَ وَبَقِيَ الْفَتْحُ .

وَوَجْهٌ ثَانٍ : وَهُوَ أَنَّ الْجَمْعَ يَقَعُ قَبْلَ النُّونِ فِيهِ وَأَوْ قَبْلَهَا ضَمَّةً ، أَوْ يَاءً قَبْلَهَا كَسْرَةً ، فَكَرِهُوا كَسْرَةَ النُّونِ ، لِئَلَّا يَنْقَلِبَ بِتَوَالِي الْكَسْرَاتِ ، أَوْ يَخْرُجُوا مِنْ ضَمٍّ إِلَى كَسْرٍ ، فَسَقَطَ الْكَسْرُ ، وَهُوَ بِالإِسْقَاطِ أَوْلَى ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الْفَتْحُ ، فَجُعِلَ الْكَسْرُ لِلْأَخْفِ ، وَالْفَتْحُ لِلْأَثْقَلِ لِيَعْتَدِلَا ^(١) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا الَّذِي أَحْوَجَ إِلَى الْفَصْلِ بَيْنَ نُونِ التَّنْيَةِ وَنُونِ الْجَمْعِ ، وَصِيغَةُ التَّنْيَةِ مُبَايَنَةٌ لَصِيغَةِ الْجَمْعِ ، وَإِنْ سَقَطَتِ النُّونُ ، فَمَا الْحَاجَةُ إِلَى الْفَصْلِ ؟ قِيلَ : قَدْ يُشْكَلُ جَمْعُ الْمُقْصُورِ فِي النَّصْبِ وَالْجَرِّ بِتَّنْيَةِ الصَّحِيحِ ، كَقَوْلِكَ : رَأَيْتُ الْمُصْطَفَيْنِ ^(٢) ، فَيَقَعُ مَا قَبْلَ يَاءِ الْجَمْعِ مَفْتُوحًا ، كَمَا تَقُولُ فِي تَّنْيَةِ زَيْدٍ : رَأَيْتُ الزَّيْدَيْنِ ، وَمَرَرْتُ بِالزَّيْدَيْنِ ، فَلَوْ لَمْ يَكْسَرُوا نُونُ التَّنْيَةِ ، وَيَفْتَحُوا نُونُ الْجَمْعِ ، لَاتَّبَسَ ^(٣) جَمْعُ الْمُقْصُورِ بِتَّنْيَةِ الصَّحِيحِ ، فَلَمَّا وَجَبَ الْفَصْلُ بَيْنَ هَذَيْنِ أَجْرُوا كُلَّ تَّنْيَةٍ وَكُلَّ جَمْعٍ عَلَى هَذَا ، لِئَلَّا تَخْتَلِفَ طَرِيقَتُهُمَا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ كَانَتِ النُّونُ بِالزِّيَادَةِ أَوْلَى مِنْ سَائِرِ الْحُرُوفِ ؟

قِيلَ لَهُ : لَمْ يُمْكِنْ زِيَادَةُ بَعْضِ حُرُوفِ الْمَدِّ فِي التَّنْيَةِ وَالْجَمْعِ اسْتِثْقَالًا (٧/ب) لاجْتِمَاعِهِمَا ، وَمَعَ هَذَا فَكَانَ يَجِبُ إِذَا وَقَعَ حَرْفُ الْمَدِّ بَعْدَ أَلِفِ التَّنْيَةِ أَنْ يُهْمَزَ وَلَئِنْ كُلَّ حَرْفٍ مَدٌّ وَقَعَ طَرَفًا قَبْلَهُ أَلِفٌ زَائِدَةٌ ، فَلَا بُدَّ مِنْ هَمْزِهِ ، فَكَانَ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى

(١) ينظر : المقتصد ١٩٢ ، أسرار العربية ٢٥ .

(٢) الكتاب ٣٩١/٣ ، المقتضب ٢٥٩/١ ، الأصول ٤١٩/٢ ، أسرار العربية ٢٥ .

(٣) الأصل : لا التبس .

تَغْيِيرِ الْحَرْفِ عَنْ أَصْلِهِ ، فَوَجَبَ أَنْ تُزَادَ النُّونُ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْحُرُوفِ ، لِمَا ذَكَرْنَاهُ فِي الْجَمْعِ مِنْ مَذْهَبِ سَيِّوِيٍّ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَنَا ، وَأَمَّا أَبُو الْحَسَنِ الْأَخْفَشُ ^(١) وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ ^(٢) ، وَمَنْ تَابَعَهُمَا ^(٣) ، فَيَقُولُونَ : هَذِهِ الْحُرُوفُ دَلَائِلُ عَلَى الْإِعْرَابِ ، وَلَيْسَتْ بِإِعْرَابٍ ، وَلَا حُرُوفَ إِعْرَابٍ ^(٤) ، وَهَذَا الْقَوْلُ فَاسِدٌ ^(٥) ، لِأَنَّهُ يُقَالُ لِقَائِلِهِ : خَبَرْنَا عَنْ قَوْلِكَ : إِنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ دَلَائِلُ إِعْرَابٍ ، وَلَيْسَتْ بِإِعْرَابٍ ، وَلَا حُرُوفَ إِعْرَابٍ ، هَلْ يَدُلُّ عَلَى إِعْرَابٍ فِي الْكَلِمَةِ ، أَوْ فِي غَيْرِهَا ؟

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : تَدُلُّ عَلَى إِعْرَابٍ فِي الْكَلِمَةِ ، فَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ أَنْ يُقَدَّرَ الْإِعْرَابَ فِيهَا ، إِذْ كَانَتْ هِيَ أَوَاخِرَ الْكَلِمِ ، فَيَرْجِعُ قَوْلُهُ إِلَى سَيِّوِيٍّ ، وَتَسْقُطُ هَذِهِ الْعِبَارَةُ . أَوْ يَقُولُ : تَدُلُّ عَلَى إِعْرَابٍ فِي غَيْرِ الْكَلِمَةِ .

فَيُقَالُ لَهُ : فَإِذَا الْإِعْرَابُ لَا فِي الْكَلِمَةِ ، وَمَا عُدِمَ إِعْرَابُهُ فَهُوَ مَبْنِيٌّ . وَمِنْ مَذْهَبِهِ ^(٦) أَنَّ التَّثْنِيَّةَ وَالْجَمْعَ مُعْرَبَانِ ، فَيُنَاقِضُ قَوْلَهُ ، وَلَوْ لَمْ يَعْتَرِفْ بِإِعْرَابِ التَّثْنِيَّةِ وَالْجَمْعِ ، لَكَانَ لِقَوْلِهِ مَسَاغٌ ^(٧) ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي إِسْحَاقَ الرَّجَّاحِ ^(٨) .

(١) المقتضب ١٥٤/٢ ، الإيضاح في علل النحو ١٣٠ ، أسرار العربية ٢٣ .

(٢) المقتضب ١٥٤/٢ ، الإيضاح في علل النحو ١٣٠ ، أسرار العربية ٢٣ .

والمُبَرِّدُ هو محمد بن يزيد ، أمام أهل البصرة في النحو واللغة ، توفي ٢٨٥ هـ .

(٣) أخبار النحويين البصريين ٧٢ ، تهذيب اللغة ٢٧/١ ، نور القيس ٣٢٤ .

(٤) هو أبو عثمان المازني . ينظر أبو عثمان المازني ١٩٢ ، الإنصاف ٣٥/١ .

(٥) الإنصاف ٣٣/١ . وقد ذكر أبو البركات الأنباري رأى البصريين والكوفيين في إعراب المثني

والجمع ، وبين أدلة كلٍّ منهم وردَّ عليها .

(٦) الإنصاف ٣٥/١ .

(٧) أي : المبرد . ينظر : المقتضب ١٥٥/٢ .

(٨) الأصل : مصاغ .

(٩) مذهبه أن التثنية والجمع مبنيان وهو خلاف الإجماع . (إنصاف ٣٣/١) .

والزجاج هو إبراهيم بن السري ، من علماء العربية ، ت ٣١١ هـ . (معجم الأدباء ١٣٠/١ ، وفيات

الأعيان ٤٩/١ ، طبقات المفسرين ٧/١) .

وَأَمَّا الْجَرْمِيُّ^(١) فَجَعَلَ انْقِلَابَ هَذِهِ الْحُرُوفِ هُوَ الْإِعْرَابَ ، وَقَوْلُهُ أَيْضًا مُخْتَلٌ ، لِأَنَّ أَوَّلَ أَحْوَالِ الْأِسْمِ الرَّفْعُ^(٢) فَإِذَا هُوَ فِي حَالِ الرَّفْعِ غَيْرُ مُنْقَلِبٍ ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ مُنْقَلِبًا وَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْأِسْمُ غَيْرَ مُعْرَبٍ ، فَيُؤَدِّي إِلَى أَنْ يَكُونَ بَعْضُ الثَّانِيَةِ وَالْجَمْعُ مُعْرَبًا ، وَبَعْضُهُ مَبْنِيًا .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ غَيْرِ هَؤُلَاءِ^(٣) أَنَّهُمْ جَعَلُوا هَذِهِ الْحُرُوفَ هِيَ الْإِعْرَابَ^(٤) ، كَالضَّمَّةِ وَالْفَتْحَةِ وَالْكَسْرَةِ ، وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ أَوْفَرُ الْأَقَاوِيلِ ، لِأَنَّ شَرْطَ الْإِعْرَابِ أَلَّا يُخِلَّ سَقُوطُهُ بِمَعْنَى الْكَلِمَةِ ، إِذَا كَانَ زَائِدًا عَلَى بَنَائِهَا ، وَنَحْنُ لَوْ أَسْقَطْنَا هَذِهِ الْحُرُوفَ الَّتِي تَدْخُلُ عَلَى الثَّانِيَةِ وَالْجَمْعِ ، لَزَالَ مَعْنَى الْكَلِمَةِ ، فَلِهَذَا لَمْ يَجْزُ أَنْ تَكُونَ إِعْرَابًا .

وَعَلِمَ أَنَّ الْمَذْكَرَ وَالْمُنْثَى يَسْتَوِيَانِ فِي الثَّانِيَةِ ، لِأَنَّ طَرِيقَةَ الثَّانِيَةِ وَاحِدَةٌ^(٥) ، إِذَا كَانَ مَعْنَاهَا لَا يَخْتَلِفُ ، وَإِذَا كَانَ الْاِثْنَانِ لَا يَكُونَانِ أَكْثَرَ مِنْ اثْنَيْنِ ، فَجُعِلَ لَفْظُهُمَا أَيْضًا غَيْرَ مُخْتَلِفٍ .

وَأَمَّا الْجَمْعُ وَإِنْ كَانَ فَرَعًا عَلَى الْوَاحِدِ كَالثَّانِيَةِ فَإِنَّهُ غَيْرُ مَحْضُورٍ^(٦) ، فَلَمْ

(١) المقتضب ١٥٣/٢ ، أسرار العربية ٢٣ ، الإنصاف ٣٣/١ .

والجرمي هو أبو عمر صالح بن إسحاق ، أخذ عن أبي عبيدة والأخفش وأبي زيد والأصمعي ، ت ٢٢٥ هـ . (مراتب النحويين ٧٥ ، أخبار النحويين البصريين ٥٥ ، أصفهان ٣٤٦/١ ، إنباه الرواة ٨٠/٢) .

(٢) المقتضب ١٥٥/٢ ، أسرار العربية ٢٤ .

(٣) هم : قطرب والفراء والزيادي في أسرار العربية ٢٣ .

(٤) المقتضب ١٥٤/٢ . وفيه : (وكان غيرهما [أي سيبويه والجرمي] يزعم أن الألف والياء هما الإعراب ..) .

(٥) الأصل : واحد .

(٦) المقتضب ١٥٥/٢ . وفيه : (ولما كانت الثانية التي هي لضرب واحد من العدد ، أمكنك ذلك من لفظ الواحد فقلت : رجلان ، وغلaman ، ولم يحسن ذلك في الجمع ، لأنه غير محظور ولا موقوف -

يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لَفْظُهُ مَحْضُورًا ، فَلِهَذَا جَاءَ مُخْتَلِفًا ، وَفَارَقَ التَّثْنِيَّةَ ، وَإِنْ اسْتَوِيَ فِي
أَنَّهُمَا فَرَعَانِ عَلَى الْوَاحِدِ ^(١) .

وَأَمَّا الْوَاحِدُ فَلَمْ يَجِبْ أَنْ يَلْزَمَ لَفْظًا وَاحِدًا ، لِأَنَّهُ أَصْلٌ مُبْتَدَأٌ بِهِ ، مَوْضُوعٌ
عَلَى أَشْخَاصٍ يُفْصَلُ بَيْنَهُمَا بِحُدُودٍ وَخَوَاصٍّ ، فَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ أَلْفَاظُهُ مُخْتَلِفَةً ،
وَالتَّثْنِيَّةُ وَالْجَمْعُ يُرَادُ بِهِمَا الشَّيْئَانِ ، يُضَمُّ بِهِمَا الشَّيْءُ إِلَى مِثْلِهِ ، فَلِهَذَا كَانَ يَجِبُ أَنْ
تَكُونَ أَلْفَاظُهُمَا مُتَّفِقَةً ، وَلَكِنْ وَجَبَ الْفَصْلُ بَيْنَ التَّثْنِيَّةِ وَالْجَمْعِ لِمَا ذَكَرْنَا .

فَإِذَا أَرَدْتَ جَمْعَ الْمُؤَنَّثِ جَمْعَ السَّلَامَةِ زِدْتَ فِي آخِرِهِ أَلْفًا وَتَاءً ^(٢) ، وَإِنَّمَا
وَجَبَ زِيَادَةُ هَذَيْنِ الْحَرْفَيْنِ لِمَا ذَكَرْنَاهُ .

إِنَّ حُرُوفَ الْمَدِّ أَوَّلَى ^(٣) بِالزِّيَادَةِ ، وَكَانَتْ الْأَلْفُ أَوَّلَى فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ ، لِأَنَّهَا
أَخْفُ حُرُوفِ الْمَدِّ ، وَالْمُؤَنَّثُ ثَقِيلٌ ، وَالْجَمْعُ أَيْضًا ثَقِيلٌ ، فَوَجَبَ أَنْ يَدْخُلَ أَخْفُ
الْحُرُوفِ ، فَكَانَتْ الْأَلْفُ أَحَقَّ بِذَلِكَ لِخِفَّتِهَا ، وَلَمْ يَحْزُرْ أَنْ تَزَادَ مَعَهَا مِنْ حُرُوفِ الْمَدِّ
وَاللَّيْنِ لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ وُجُوهٍ قَبْلَهُ إِلَى غَيْرِ جَنْسِهِ ، وَلَمْ يَحْزُرِ الْاِقْتِصَارُ عَلَى الْأَلْفِ
وَحَدَّهَا لِئَلَّا يَلْتَبَسَ بِالتَّثْنِيَّةِ ، فَطَلَبُوا حَرْفًا يَكُونُ بَدَلًا مِنَ الْوَائِ الَّتِي هِيَ حُرُوفُ مَدٍّ ،
فَجَاؤُوا بِالتَّاءِ .

(٨ / ١) أَلَا تَرَى أَنَّهَا تُبَدَّلُ مِنَ الْوَائِ فِي (تُحْمَةُ وَتُجَاهُ) ^(٤) ، وَالْأَصْلُ :
(وَحْمَةٌ وَوَجَاهٌ) ^(٥) . وَكَانَ أَيْضًا إِدْخَالُ التَّاءِ أَوَّلَى ، لِأَنَّهَا - مَعَ مُقَارَبَتِهَا لِلْوَائِ -
تُوجِبُ حَذْفَ التَّاءِ الَّتِي فِي الْوَاحِدَةِ ، فَتَقُولُ فِي مُسْلِمَةٍ : مُسْلِمَاتٌ ، وَالْأَصْلُ :
مُسْلِمَاتٌ ، فَاسْقَطُوا التَّاءَ الْأَوَّلَى اكْتِفَاءً بِالثَّانِيَةِ ، وَكَانَتْ أَوَّلَى بِالْإِسْقَاطِ ، لِأَنَّ

- عَلَى عَدِهِ وَلَا يَفْصَلُ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ .

(١) الْوَاحِدُ هُوَ الْمَفْرَدُ . أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ ٢٢ .

(٢) الْمُقْتَضَبُ ٧ / ٤ ، الْمُقْتَصَدُ ٢٠٣ ، أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ ٢٦ .

(٣) الْأَصْلُ : أَوَّلَا .

(٤) الْكِتَابُ ٢٣٨ / ٤ ، الْمُقْتَضَبُ ٦٣ / ١ ، أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ ٢٧ .

(٥) سِرُّ صَنَاعَةِ الْإِعْرَابِ ١٤٥ / ١ ، ١٤٦ .

الثَّانِيَّةُ تُفِيدُ مَعْنَى التَّائِيثِ وَمَعْنَى الْجَمْعِ ، فَلِهَذَا كَانَتْ أَوَّلَى بِالْإِسْقَاطِ مِنَ الثَّانِيَّةِ ، وَإِنَّمَا أَسْقَطُوهَا لِأَنَّهَا يَجْتَمِعُ تَائِيثَانِ (١) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَلَسْتَ تَقُولُ فِي حُبْلَى : حُبْلِيَّاتٍ (٢) ، وَالْأَلِفُ فِي حُبْلَى لِلتَّائِيثِ ، فَقَدْ أَثْبَتَهَا فِي الْجَمْعِ وَجَمَعْتَ بَيْنَ تَائِيثَيْنِ ، فَهَلَا جَعَلْتَ ذَلِكَ فِي التَّائِيثِ ؟ فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ عِلَامَةَ التَّائِيثِ فِي حُبْلَى الْأَلِفُ ، فَإِذَا جَمَعْتَ انْقَلَبَتِ الْأَلِفُ ، فَزَالَتْ عِلَامَةُ التَّائِيثِ فَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ لَمْ يُجْمَعْ بَيْنَ تَائِيثَيْنِ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ عِلَامَةَ التَّائِيثِ فِي (حُبْلَى) مُخَالَفَةٌ لِعِلَامَةِ التَّائِيثِ فِي الْجَمْعِ ، وَنَحْنُ فِي (مُسْلِمَاتٍ) لَوْ أَقَرَرْنَا اللَّفْظَ عَلَى هَذَا ، لَكُنَّا قَدْ جَمَعْنَا بَيْنَ تَائِيثَيْنِ صُورَتُهُمَا وَاحِدَةٌ ، فَلِهَذَا حَذَفْنَا إِحْدَاهُمَا . فَإِذَا أَقَرَرْنَا عِلَامَةَ التَّائِيثِ فِي (حُبْلَى) مَعَ عِلَامَةِ الْجَمْعِ ، لَمْ نَكُنْ قَدْ جَمَعْنَا بَيْنَ صُورَتَيْ تَائِيثٍ ، فَيَجُوزُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا لِاخْتِلَافِهِمَا .

وَهَذَا الْوَجْهُ أَيْضًا ذَكَرْنَاهُ لِنُبَيِّنَ أَنَّ بَيْنَ مَا يَجْتَمِعُ فِيهِ صُورَتَا تَائِيثٍ وَبَيْنَ مَا تَخْتَلِفُ فِيهِ الصُّورَتَانِ فَرْقًا ، وَالْعِلَّةُ الْأُولَى كَافِيَةٌ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : قَدْ ادَّعَيْتَ أَنَّ التَّاءَ عِلَامَةُ التَّائِيثِ ، وَنَحْنُ نَرَاهَا فِي الْوَاحِدَةِ هَاءٌ فِي الْوَقْفِ (٣) ؟

قِيلَ لَهُ : أَصْلُهُ التَّاءُ (٤) ، وَإِنَّمَا وَقِفَ عَلَيْهَا بِالْهَاءِ لِيُفْصَلَ بَيْنَ تَائِيثِ الْأِسْمِ وَتَائِيثِ الْفِعْلِ .

فَإِنْ قِيلَ : فَمَا الدَّلَالَةُ عَلَى ذَلِكَ ؟

(١) المقتضب ٦/١ ، ٧/٤ . وفيه : (.. فلا يدخل تائيث على تائيث) . اللمع ٧٤ ، أسرار العربية ٢٧ .

(٢) المقتضب ٦/٤ ، أسرار العربية ٢٧ .

(٣) ينظر : الأصول ٤٠٧/٢ .

(٤) سر صناعة الإعراب ١٥٩/١ .

قِيلَ : مِنْ وَجْوهٍ :

أَحَدُهَا : أَنَا نَصِلُ بِالتَّاءِ ، كَقَوْلِكَ : مُسْلِمَةٌ يَا هَذَا ^(١) ، فَأَصْلُ الْكَلَامِ الدَّرَجُ ، فَوَجَبَ أَنْ تَكُونَ التَّاءُ الْأَصْلُ لِثَبَاتِهَا .

أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : رَأَيْتُ زَيْدًا يَا هَذَا ، فَثَبَتَ التَّنْوِينُ فِي الدَّرَجِ ، وَتَبَدَّلَ مِنْهُ فِي الْوَقْفِ أَلِفًا ، وَكَذَلِكَ فَعَلْتَ بِالتَّاءِ ، أَبَدَلْتَ مِنْهَا هَاءً فِي الْوَقْفِ ^(٢) .

وَوَجْهٌ ثَانٍ : وَذَلِكَ أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقِفُ عَلَى التَّاءِ فَيَقُولُ فِي مُسْلِمَةٍ : مُسْلِمَتٌ ، وَفِي صَالِحَةٍ : صَالِحَتٌ ، قَالَ الرَّاجِزُ ^(٣) :

اللَّهُ نَجَّاكَ بِكَفِّي مُسْلِمَتٌ مِنْ بَعْدِ مَا وَبَعْدِ مَا وَبَعْدِ مَت
صَارَتْ بَنَاتُ النَّفْسِ عِنْدَ الْغُلُصَمَتِ وَكَادَتْ الْحُرَّةُ أَنْ تُدْعَى أَمَتٌ
فَلَمَّا ثَبَّتَ التَّاءُ فِي الْوَصْلِ وَالْوَقْفِ ، وَلَمْ نَجِدْ أَحَدًا يَصِلُهَا بِالْهَاءِ ، إِلَّا فِي مَوْضِعٍ لَا يُعْتَدُّ بِهِ ^(٤) ، إِذْ كَانَتْ فِيهِ عِلَّةٌ تُوجِبُ ذَلِكَ ، عَلِمْنَا بِذَلِكَ أَنَّ التَّاءَ هِيَ الْأَصْلُ .

وَوَجْهٌ ثَالِثٌ : وَهُوَ أَنَّا وَجَدْنَا التَّاءَ فِي الْفِعْلِ قَدْ أُدْخِلَتْ عَلَامَةٌ لِلتَّائِيثِ ^(٥) ، وَوَجَدْنَا الْاسْمَ يَدْخُلُهُ الْهَاءُ وَالتَّاءُ لِلتَّائِيثِ فِي الْوَصْلِ وَالْوَقْفِ ، فَوَجَبَ أَنْ يُحْكَمَ عَلَى

(١) الأصل : بهذا .

(٢) ينظر المقتضب ٦٠/١ ، ٦٣ ، ٣٦٦/٣ ، سر صناعة الإعراب ١٥٩/١ .

(٣) أبو النجم العجلي ، ديوانه ٧٦ .

والشاهد في : مجالس ثعلب ٢٧٠ ، الخصائص ٣٠٤/١ ، سر صناعة الإعراب ١٦٠/١ ، ١٦٣ ، ٥٦٣/٢ .

والغلصمت : رأس الحلقوم ، وهو الموضع النائي في الحلق .

بعدمت : أراد : بعدما ، فأبدل الألف في التقدير هاء ، فصارت : بعده ثم أبدل الهاء تاء (سر

صناعة الإعراب ١٦٣/١) .

(٤) الموضع الذي لا يعتد به ابن الوراق هو : إجراء الشيء في الوصل على حد مجراه في الوقف ، من ذلك

ما حكاه سيبويه من قولهم في العدد : (ثلاثة أربعة) ينظر : الكتاب ٢٦٥/٣ ، سر صناعة الإعراب

١٦٠/١ ، النصف ١٠/١ .

(٥) نحو أنتَ تَقُومِينَ وَتَقْعَلِينَ ، وهي تقوم وتقع ، وقامت وقعدت (سر صناعة الإعراب ١٥٩/١) .

التاء أنها الأصل في التانيث ، إذ لم نجد الهاء للتانيث .

فإن قال قائل : قد وجدنا الهاء تستعمل للتانيث في قوله : هذه أنثى ؟

قيل له : ليست الهاء علامة للتانيث ، وإنما هي بدل من ياء ، لأنهم يقولون :

(هذي أمة الله) ^(١) فالهاء بدل من الياء التي في (هذي) ^(٢) ، فدل أن الهاء ليست

علامة (٨ / ب) للتانيث .

فإن قيل : فما الدليل على أنها بدل من الياء ؟

قيل له : الدليل على ذلك أنك تقول في تثنية هذه : تان ^(٣) ، فلو كانت الهاء

أصلًا في نفسها لم يجر حذفها في التثنية ، ولوجب أن تقول : هان ، فلمّا وجدناهم

قد أسقطوا الهاء في التثنية ، ورجعوا إلى أن قالوا : تان ، كما قالوا في الذي : اللذان ،

وفي ذا : دان ، علمنا أن التاء هي الأصل .

ووجه آخر : وهو أن الكلمة لما استعمل فيها الهاء والتاء ، وجدنا التاء أثقل

من الهاء ، ولم نجد الهاء في غير هذا الموضع تحتل أن تكون للتانيث ، وجب أن

نقدر الهاء بدلًا من التاء ، وذلك جائز ، لأنه عدول من الأثقل ^(٤) إلى الأخف ، فإذا

كان ذلك محتملاً وجب حملُه على ما ذكرنا ، لئلا يخرج عما في كلامهم .

فإن قيل : فما الحاجة في الفصل بين تانيث الاسم وتانيث الفعل .

قيل : لأن الفعل قد تسمي به ، فإن سمي بفعل فيه علامة التانيث لزم أن

يوقف عليه بالهاء ، كرجل سمي بـ (قامت) فيقال : جاءني قامه ، فيوقف بالهاء ،

فصار من الفصل بينهما بيان ودلالة على الاسم والفعل .

فإذا قال : فلم كان الاسم بالتغيير أولى من الفعل ؟

(١) ما ينصرف وما لا ينصرف ٨٢ . وينظر : الكتاب ٤ / ١٩٨ .

(٢) العضديات ٣٦ .

(٣) تثنية هذه : هاتان . وتان : تثنية (تا) . ينظر : المقتضب ٢ / ٢٧٨ ، ما ينصرف وما لا ينصرف ٨٢ .

(٤) الأصل : الأثقال .

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ النَّاءَ إِنَّمَا تَلَحَقُ مِنَ الْأَفْعَالِ الْفِعْلَ الْمَاضِي ، وَالْفِعْلُ الْمَاضِي مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ ، فَلَزِمَ طَرِيقَةً وَاحِدَةً ، وَالْإِسْمُ يَلْحَقُهُ الْإِعْرَابُ فَيَتَغَيَّرُ آخِرُهُ ، فَلَمَّا احْتَجْنَا إِلَى تَغْيِيرِ أَحَدِهِمَا ، غَيَّرْنَا مَا يَلْحَقُهُ التَّغْيِيرُ ، وَهُوَ الْإِسْمُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ كَانَتْ هَذِهِ الْهَاءُ أُولَى بِالْبَدَلِ مِنْ سَائِرِ الْحُرُوفِ ؟
قِيلَ : لِأَنَّ الْهَاءَ حَرْفٌ خَفِيٌّ ، وَهُوَ مِنْ مَخْرَجِ الْأَلْفِ ^(١) ، فَكَرِهُوا أَنْ يُبَدِّلُوا النَّاءَ أَلْفًا ، فَيَلْتَبِسَ بِالْأَلْفِ الَّتِي هِيَ بَدَلٌ مِنَ التَّنْوِينِ ، فَكَانَتْ الْهَاءُ أُولَى لِذَلِكَ .
وَأَعْلَمَ أَنَّ النَّاءَ فِي جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ حَرْفُ الْإِعْرَابِ ، فَتَضَمُّ فِي حَالِ الرَّفْعِ ، وَتُكْسَرُ فِي حَالِ النَّصْبِ وَالْجَرِّ . وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْكُسْرَ إِنَّمَا دَخَلَهَا فِي حَالِ النَّصْبِ حَمَلًا عَلَى الْمَذْكُورِ ^(٢) ، وَقَدْ اشْتَرَكَا فِي جَمْعِ السَّلَامَةِ ، فَلَمَّا سُوِّيَ بَيْنَ النَّصْبِ وَالْجَرِّ فِي الْأَسْمَاءِ الْمَذْكُورَةِ ، سُوِّيَ أَيْضًا بَيْنَهُمَا فِي جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : قَدْ قُلْتُمْ : إِنَّ الْجَمْعَ السَّلَامَ : مَا سَلِمَ فِيهِ بِنَاءُ الْوَاحِدِ ، وَإِنَّ الْمَكْسَرَ مَا تَغَيَّرَ فِيهِ بِنَاءُ الْوَاحِدِ . ثُمَّ قُلْتُمْ فِي (بِنْتٍ وَأُخْتٍ) فِي حَالِ الْجَمْعِ : بَنَاتٍ وَأَخَوَاتٍ . فَفَتَحْتُمُ أَوَّلَهُمَا وَكَانَ مَكْسُورًا أَوْ مَضْمُومًا ، وَجَعَلْتُمْ هَذَا الْجَمْعَ جَمْعَ السَّلَامَةِ ؟

قِيلَ : لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي بِنْتٍ وَأُخْتٍ ، بَنَوَةٌ وَأَخَوَةٌ ^(٣) ، وَلَكِنَّهُمَا غُيِّرَا فِي الْوَاحِدِ ، وَوَجْهُ التَّغْيِيرِ أَنَّهُمَا حَذَفُوا مِنْ (أَخَوَةٍ وَبَنَوَةٍ) الْوَائِ اسْتِثْقَالًا ، ثُمَّ أَلْحَقُوا (بِنْتًا) ^(٤) بِ (جَذْعٍ) وَ (أُخْتًا) بِ (قُفْلٍ) ^(٥) .

(١) مخرجهما من أقصى الحلق . (الكتاب ٤/٤٣٣ ، المقتضب ٤/١٩٢) .

(٢) شرح المفصل ٨/٥ .

(٣) على وزن (فَعَلَةٌ) . ينظر : مجالس العلماء ١٢٤ ، شرح اللمع لابن برهان ٧١٨/٢ . وقال ابن جني في سر صناعة الإعراب ١/١٤٩ : (.. فنقلوا أَخَوَةٌ وَبَنَوَةٌ ووزنهما (فَعَلٌ) إِلَى (فُعْلٍ وَفِعْلٍ) وألحقوهما بالناء المبدلة من لامها بوزن (قُفْلٍ وَحِلْسٍ) فقالوا : أُخْتٌ وَبِنْتُ) .

(٤) الأصل : بنات .

(٥) سر صناعة الإعراب ١/١٤٩ .

وَأِنَّمَا دَعَاهُمْ إِلَى هَذَا الْإِلْحَاقِ لِتَحْصُلِ التَّاءُ عَلَى لَفْظَةِ الْحُرُوفِ الْأَصْلِيَّةِ ، فَيَصِيرَ هَذَا الْحُكْمُ لَهُمَا كَالْعَوَضِ مِنْ حَذْفِ الْوَائِ (١) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا الدَّلِيلُ عَلَى أَصْلِ (بِنْتٍ وَأُخْتٍ) مَا ادَّعَيْتَهُ ؟

قِيلَ لَهُ : إِنَّ الدَّلِيلَ فِيمَا ذُكِرَ أَنَّ الْمُؤَنَّثَ إِذَا كَانَ عَلَى لَفْظِ الْمَذْكَرِ وَجَبَ أَنْ تَكُونَ علامةُ التَّائِيثِ لَاحِقَةً لِلْفِظَةِ الْمَذْكَرِ ، كَمَا تَقُولُ : قَائِمٌ وَقَائِمَةٌ ، فَلَمَّا كَانَ لَفْظُ (بِنْتٍ وَأُخْتٍ) عَلَى طَرِيقِ لَفْظِ (الْأَخِ وَالْإِنِّ) وَجَبَ أَنْ تَكُونَ علامةُ التَّائِيثِ لَاحِقَةً عَلَى لَفْظِ الْمَذْكَرِ ، فَلَمَّا كَانَ الْأَخُ يُقَالُ فِي تَثْنِيَّتِهِ : أَخَوَانِ ، عَلِمْنَا أَنَّ أَصْلَهُ (أَخَوٌ) وَأَنَّ حَقَّ التَّائِيثِ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ ، فَلِهَذَا (١/٩) وَجَبَ أَنْ تَكُونَ أُخْتُ : أَخَوَةٌ .

وَأَمَّا (بِنْتٍ) فَكَمَا أَنَا نَقُولُ فِي الْمَذْكَرِ : بُنُونَ ، عَلِمْنَا أَنَّ الْأَصْلَ الْفَتْحُ ، وَأَنَّ (بِنْتًا) كَانَ حَقُّهَا أَنْ تَجِيءَ مَفْتُوحَةً الْبَاءِ عَلَى حَدِّ الْفَتْحِ فِي (بَيْنٍ) وَلَكِنَّهَا غُيِّرَتْ لَمَّا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْإِلْحَاقِ ، فَإِذَا جُمِعَتْ لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ حَذْفِ التَّاءِ فِي الْوَاحِدِ ، لِأَنَّهَا لَمْ تَخْرُجْ بِالْكَلِمَةِ عَنْ حُكْمِ عِلَامَةِ التَّائِيثِ ، بَلْ فِيهِمَا حُكْمُ الْعِلَامَةِ ، وَإِنْ كَانَتْ قَدْ أُجْرِيَتْ مَجْرَى الْحَذْفِ الْأَصْلِيِّ ، وَلَيْسَتْ بِنَاءٍ مُجَرَّدَةٍ زِيدَتْ لِلْإِلْحَاقِ الْمَجَرَّدِ ، لِأَنَّ مَا زِيدَ لِلْإِلْحَاقِ الْمَجَرَّدِ لَمْ يَتَغَيَّرْ ، لَا فِي تَثْنِيَّةٍ وَلَا فِي جَمْعٍ ، لِأَنَّهُ قَدْ أُجْرِيَ مَجْرَى الْأَصْلِيِّ ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْبَاءَ زَائِدَةً لِلْإِلْحَاقِ بِـ (قِنْدِيلِ) (٢) وَلَا يَتَغَيَّرُ ، فَلَمَّا كَانَتْ تَاءُ (بِنْتٍ وَأُخْتٍ) لَيْسَتْ خَالِصَةً لِلْإِلْحَاقِ ، ثُمَّ جَمَعُوا الْأَسْمَ بِالْأَلِفِ وَالتَّاءِ (٣) ، لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ حَذْفِ التَّاءِ (٤) فِي الْوَاحِدِ ، إِذْ فِيهَا حُكْمُ التَّائِيثِ ، فَلَمْ يَحْزَرْ الْجَمْعُ بَيْنَ تَائِيثَيْنِ ، فَلَمَّا وَجَبَ حَذْفُهَا بَطَلَ حُكْمُ الْإِلْحَاقِ ، فَوَجَبَ أَنْ تُرَدَّ الْكَلِمَةُ إِلَى

(١) شرح اللمع لابن برهان ٧١٨/٢ .

(٢) المقتضب ٥٧/١ .

(٣) همع الهوامع ٧١/١ ، ٧٢ .

(٤) الأصل : الباء وهو تصحيف .

أَصْلُهَا ، فَلِهَذَا وَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْجَمْعُ فِيهَا جَمْعَ سَلَامَةٍ ، وَإِنْ تَغَيَّرَ الْأَوَّلُ مِنْهُ .
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ وَجَبَ فِي الْجَمْعِ الْمَكْسَرُ أَنْ يَجْرِيَ بِوَجْهِهِ الْإِعْرَابُ ؟
قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ هَذَا الْجَمْعَ اسْتَوْثِنَ لَهُ الْبِنَاءُ ، كَمَا اسْتَوْثِنَ الْوَاحِدُ ، فَلَمَّا أَشْبَهَ
الوَاحِدَ فِي هَذَا الْحُكْمِ ، وَجَبَ أَنْ يَجْرِيَ حُكْمُهُ فِي الْإِعْرَابِ بِحُكْمِ الْوَاحِدِ .
وَأَمَّا مَا يَمْتَحِنُهُ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ بِتَصْغِيرِ الْوَاحِدِ ، فَإِنْ ثَبَتَ التَّاءُ أَجْرُوا الْإِسْمَ
بِجَمِيعِ الْإِعْرَابِ ، فَلَيْسَ بِشَيْءٍ ، لِأَنَّكَ تَقُولُ : هَذِهِ بَيُّوتَاتُ الْعَرَبِ ، وَمَرَرْتُ
بَبَيُّوتَاتِ الْعَرَبِ ، وَرَأَيْتُ بَيُّوتَاتِ الْعَرَبِ ^(١) ، فَتَكْسِرُ التَّاءَ ، وَلَوْ صَغُرَتْ الْبَيْتُ ^(٢)
لَثَبَتِ التَّاءُ ، فَعَلِمْتَ أَنَّ هَذِهِ الْعَلَامَةَ لَيْسَتْ بِأَصْلٍ ، وَأَنَّ الْمَوْجِبَ لِكَسْرِ التَّاءِ فِي
النَّصْبِ جَمْعُ السَّلَامَةِ .

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ ^(٣) : قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ مِنَ الْأَسْمَاءِ مَا أَشْبَهَ الْفِعْلَ فَمُنِعَ التَّنْوِينَ وَالْجَرَ ،
وَمِنْهَا مَا أَشْبَهَ الْحَرْفَ فَاسْتَحَقَّ الْبِنَاءَ ، وَمِنْهَا مَا لَمْ يَعْضُ لَهُ عِلَّةٌ ، فَجَرَى بِوَجْهِهِ
الْإِعْرَابُ وَتَوَّنَ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ كَانَ مَا أَشْبَهَ الْفِعْلَ يُمْنَعُ مِنَ التَّنْوِينِ وَالْجَرِّ ؟
قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ الْفِعْلَ لَا يَدْخُلُهُ تَنْوِينٌ وَلَا جَرٌّ فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَا أَشْبَهَهُ حُكْمُهُ
كَحُكْمِهِ . وَقَدْ بَيَّنَّا لِمَ امْتَنَعَ الْفِعْلُ مِنَ الْجَرِّ ^(٤) ، فَأَمَّا التَّنْوِينُ فَإِنَّمَا امْتَنَعَ مِنَ الْفِعْلِ لِأَنَّهُ
زِيَادَةٌ ، وَالْفِعْلُ ثَقِيلٌ ، فَلَمْ يَحْتَمِلِ الزِّيَادَةَ ، وَمَعَ هَذَا فَالَّذِي مِنْ أَجْلِهِ دَخَلَ التَّنْوِينُ فِي
الْإِسْمِ لَيْسَ بِمَوْجُودٍ فِي الْفِعْلِ ، فَلَمْ يَجْزُ أَنْ يَدْخُلَ الْفِعْلُ التَّنْوِينَ ، وَلَمَّا حُمِلَ النَّصْبُ
عَلَى الْجَرِّ فِي تَنْنِيَةِ الْأَسْمَاءِ وَجَمْعِهَا لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْمُشَابَهَةِ ، حُمِلَ الْجَرُّ فِيمَا

(١) بيت العرب : شرفها ، والجمع : البيوت ، ثم يجمع : بيوتات ، جمع الجمع ، والبيت من بيوتات
العرب : الذي يضم شرف القبيلة ، كآل حصن الفزازين ، وآل الجدين الشيبانيين ، وآل عبد المدان
الحارثيين ، وكان ابن الكلبي يزعم أن هذه البيوتات أعلى بيوت العرب . (اللسان والتاج : بيت) .

(٢) الأصل : التاء ، وهو وهم من الناسخ . وتصغير (بيت) : ببيت ، بالكسر والضم .

(٣) هو ابن الوراق ، وقد مرَّ قوله هذا في ق ٤/ب .

(٤) مر في ق ٣/أ .

لا يَنْصَرِفُ عَلَى النَّصْبِ ^(١) .

وَأَمَّا مِنْ أَيِّ وَجْهِ أَشْبَهَتْ بَعْضُ الْأَسْمَاءِ الْأَفْعَالَ حَتَّى مُنِعَ الصَّرْفُ فَلَهُ (باب) ^(٢) يُبَيِّنُ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

وَأِنَّمَا وَجَبَ فِيمَا لَا يَنْصَرِفُ الْإِنْصِرَافُ ، إِذَا دَخَلَتِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ أَوْ أُضِيفَ ، لِيُوجَّهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الْأَلِفَ وَاللَّامَ وَالْإِضَافَةَ تَقُومُ مَقَامَ التَّنْوِينِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا ^(٣) أَنَّ وَجُودَ التَّنْوِينِ يُوجِبُ لِلِاسْمِ الْإِنْصِرَافَ ^(٤) ، فَمَا قَامَ مَقَامَهُ أَيْضًا يُوجِبُ الْإِنْصِرَافَ ، فَلِهَذَا انْصَرَفَ كُلُّ مَا تَدْخُلُهُ الْأَلِفُ وَاللَّامُ أَوْ أُضِيفَ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ الَّذِي مَنَعَ الْاسْمَ مِنَ الْإِنْصِرَافِ شَبَّهُهُ بِالْفِعْلِ ^(٥) ، وَالْفِعْلُ لَا يَدْخُلُهُ الْأَلِفُ وَاللَّامُ وَلَا يُضَافُ ، وَأَصْلُ الْأَسْمَاءِ الصَّرْفُ ، فَلَمَّا دَخَلَهَا (٩/ب) مَا يُخْرِجُهَا مِنْ شَبِّهِ الْفِعْلِ ، رُدَّتْ إِلَى أَصْلِهَا مِنَ الْإِنْصِرَافِ ^(٦) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : حُرُوفُ الْجَرِّ تَمْنَعُ مِنَ الدُّخُولِ عَلَى الْفِعْلِ ، وَمَعَ هَذَا إِذَا دَخَلَتْ عَلَى مَا لَا يَنْصَرِفُ بَقِيَ عَلَى حَالِهِ مِنَ الْإِمْتِنَاعِ مِنَ الصَّرْفِ ، فَهَلَّا صَرَفَتْ فِي هَذِهِ الْحَالِ ، إِذْ قَدْ خَرَجَ مِنْ شَبِّهِ الْفِعْلِ كَمَا خَرَجَ بِدُخُولِ الْأَلِفِ وَاللَّامِ عَلَيْهِ وَالْإِضَافَةُ ؟ قِيلَ لَهُ : هَذَا يُفْسَرُ مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ حُرُوفَ الْجَرِّ هِيَ أَحَدُ عَوَامِلِ الْأَسْمَاءِ كَالنَّاصِبِ وَالرَّافِعِ ، فَلَوْ صَرَفْنَاهُ ^(٧) بِدُخُولِ حُرُوفِ الْجَرِّ عَلَيْهِ ، لَوَجَبَ أَيْضًا أَنْ نَصْرِفَهُ بِدُخُولِ النَّوَاصِبِ

(١) ينظر : ما ينصرف وما لا ينصرف ٢٠١ ، أسرار العربية ١٢٣ .

(٢) هو : باب (ما ينصرف وما لا ينصرف) وسيأتي في ق ٦٧/أ .

(٣) مرّ في ق ٤/ب .

(٤) المقتصد ٧٣ .

(٥) ما ينصرف وما لا ينصرف ٢ ، أسرار العربية ١٢١ .

(٦) ينظر : الكتاب ٢٢/١ - ٢٣ .

(٧) الأصل : صرفنا .

وَالرَّوَاغِ عَلَيْهِ ، إِذْ كَانَتْ هَذِهِ الْعَوَامِلُ لَا يَجُوزُ دُخُولُهَا عَلَى الْفِعْلِ ، وَلَوْ فُعِلَ هَذَا لَمْ يَخْصُلْ فَضْلٌ بَيْنَ الْمُتَصَرِّفِ وَغَيْرِهِ ، فَسَقَطَ الْاِعْتِرَاضُ بِهَذَا السُّؤَالِ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ حُرُوفَ الْجَرِّ تَجْرِي فِيهَا بَعْدَهَا مَجْرَى الْأَسْمَاءِ الَّتِي تَخْفِضُ مَا بَعْدَهَا ، وَالْأَفْعَالُ قَدْ تَقَعُ فِي مَوَاضِعِ الْجَرِّ بِإِضَافَةِ ظُرُوفِ الزَّمَانِ إِلَيْهَا ، كَقَوْلِكَ : هَذَا يَوْمٌ يَقُومُ زَيْدٌ ، فَصَارَ وَقُوعُ الْأِسْمِ بَعْدَ حَرْفِ الْجَرِّ لَا يَخْلُصُ لِلْأِسْمِ ، إِذْ كَانَ مِثْلُ هَذَا الْمَوْقِعِ قَدْ تَقَعُ فِيهَا الْأَفْعَالُ .

فَأَمَّا الْأَلْفُ وَاللَّامُ وَالْإِضَافَةُ ^(١) : فَلَا يَجُوزُ بِحَالٍ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى الْأَفْعَالِ ، فَلَمَّا صَارَ هَذَا الْمَوْقِعُ يَخْلُصُ لِلْأِسْمِ دُونَ الْفِعْلِ وَجَبَ أَنْ يَنْصَرِفَ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ صَارَ التَّنْوِينُ يُعَاقِبُ الْأَلْفَ وَاللَّامَ وَالْإِضَافَةَ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ التَّنْوِينَ إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَى الْأِسْمِ لِيُعْلَمَ أَنَّهُ مُنْصَرِفٌ ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ جَمِيعَ مَا تَدْخُلُهُ الْأَلْفُ وَاللَّامُ وَالْإِضَافَةُ يَنْصَرِفُ ، فَلَمَّا كَانَ جَمِيعُ الْأَسْمَاءِ إِذَا دَخَلَهَا مَا ذَكَرْنَا أَنْصَرَفَ ، لَمْ يَحْتَجْ إِلَى فَرْقٍ ، فَسَقَطَ التَّنْوِينُ لِلْاِسْتِغْنَاءِ عَنْهُ .

وَأَعْلَمَ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : جَاءَنِي قَاضٍ ، فَلَا أَصِلُ أَنْ تَضُمَّ الْيَاءُ فِي الرَّفْعِ ، وَتَجْرُهَا فِي الْجَرِّ ، وَلَكِنَّ الضَّمَّةَ تُسْتَقِلُّ فِي هَذِهِ الْيَاءِ وَالْكَسْرَةَ ^(٢) ، فَحَذَفْنَا فَسَكَنَتِ الْيَاءُ ، فَالْتَقَى سَاكِنَانِ : الْيَاءُ ^(٣) وَالتَّنْوِينُ ، فَتَسْقُطُ الْيَاءُ لِالْتِقَاءِ ^(٤) السَّاكِنَيْنِ ، وَكَانَتْ أَوْلَى مِنَ التَّنْوِينِ ، لِأَنَّ التَّنْوِينَ عِلَامَةٌ ، وَالْيَاءُ لَيْسَتْ بِعِلَامَةٍ ، فَكَانَ تَبْقِيَةُ الْعِلَامَةِ أَوْلَى ، فَإِذَا وَقَفْتَ عَلَى الْأِسْمِ ، فَقُلْتَ : هَذَا قَاضٍ ^(٥) ، فَلَاخْتِيَارُ حَذْفِ الْيَاءِ أَيْضًا فِي الْوَقْفِ ^(٦) .

(١) المقتصد ٩٦٨ .

(٢) المقتصد ١٦٢ ، أسرار العربية ١٧ .

(٣) الأصل : الرفع ، والصحيح ما أثبتناه .

(٤) الأصل : للالتقاء .

(٥) التكملة ١٩١ .

(٦) قال أبو البركات الأنباري في أسرار العربية ١٨ : (فإن وقفت على المرفوع والمجرور من هذا الضرب

كان لك فيه مذهبان : إسقاط الياء وإثباتها واختلف النحويون في الأحود منهما ، فذهب سيبويه إلى -

فَإِنْ قِيلَ : فَهَلَّا رُدَّتِ الْيَاءُ قَبْلَ التَّنْوِينِ ؟

قِيلَ لَهُ : التَّنْوِينُ - وَإِنْ سَقَطَ فِي الْوَقْفِ - فَهُوَ مُرَاعَى الْحُكْمِ فِي الدَّرَجِ ، وَكَرِهُوا رَدَّ الْيَاءِ فِي الْوَقْفِ ، لَمَا يَلْزَمُهُمْ مِنْ حَذْفِهَا فِي الدَّرَجِ ، فَكَانَ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى تَعَبِ أَلْسِنَتِهِمْ ، وَهُمْ يَقْدِرُونَ عَلَى إِزَالَةِ التَّعَبِ بِهَذَا التَّأْوِيلِ . وَمَنْ أَثَبَّتَ الْيَاءَ اعْتَلَّ بِالسُّؤَالِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ ، فَإِذَا جَرَرْتَ الْأِسْمَ ، فَقُلْتَ : مَرَرْتُ بِقَاضٍ . فَحُكْمُهُ حُكْمُ الْمَرْفُوعِ ، وَالْعِلَّةُ وَاحِدَةٌ .

فَإِذَا نَصَبْتَ فَقُلْتَ : رَأَيْتُ قَاضِيًا ^(١) ، أَثَبَّتَ الْيَاءَ لِتَحَرُّكِهَا بِالْفَتْحِ ، فَأَبْدَلْتَ مِنَ التَّنْوِينِ أَلْفًا ، كَمَا تَعْمَلُ فِي سَائِرِ الْأَسْمَاءِ الْمُنْصَرِفَةِ . فَإِذَا أُدْخِلْتَ الْأَلِفَ وَاللَّامَ عَلَى هَذِهِ الْأَسْمَاءِ فَالِاخْتِيَارُ إِبْثَاتُ الْيَاءِ ، لِأَنَّ التَّنْوِينَ قَدْ سَقَطَ مُرَاعَاتُهُ ، لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ إِبْثَاتُهُ مَعَ الْأَلِفِ وَاللَّامِ بِحَالٍ ، فَلَمَّا سَقَطَ حُكْمُهُ رُدَّتِ الْيَاءُ . وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَحْذِفُهَا ^(٢) ، وَوَجْهُ ذَلِكَ أَنَّهُ قَدَّرَ إِدْخَالَ الْأَلِفِ وَاللَّامِ عَلَى الْأِسْمِ فِي حَالِ الْوَقْفِ ، وَقَدْ حُذِفَ مِنْهُ ، فَبَقِيَ الْحَذْفُ عَلَى حَالِهِ (١٠ / أ) فَحُكْمُ الْأَلِفِ كَقَوْلِكَ : هَذَا قَاضِي الْبَدْوِ ، وَحَذَفَ الْيَاءَ مَعَ الْأَلِفِ وَاللَّامِ وَالْإِضَافَةِ ضَعِيفٌ ، وَإِنَّمَا يَحْسُنُ مِثْلُهُ فِي الشُّعْرِ ^(٣) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ صَارَتْ (الْوَائُ) لَا تَقَعُ فِي أَوَاخِرِ الْأَسْمَاءِ ، إِلَّا وَقَبْلَهَا سَاكِنٌ ، وَلَمْ تَجْرَ مَجْرَى الْيَاءِ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّهُ لَا يَخْلُو أَنْ تَقَعَ قَبْلَهَا ضَمَّةٌ أَوْ كَسْرَةٌ أَوْ فَتْحَةٌ ، فَلَمْ يَجْزْ أَنْ تُثَبَّتَ وَقَبْلَهَا فَتْحَةٌ ، لِأَنَّ ^(٤) كُلَّ وَائٍ تَحَرَّكَتْ وَقَبْلَهَا فَتْحَةٌ يَجِبُ أَنْ تُقْلَبَ أَلْفًا ، وَلَمْ يَجْزْ

- أن حذف الياء أجود لإجراء للوقف على الوصل ، لأن الوصل هو الأصل . وذهب يونس إلى أن

إثبات الياء أجود لأن الياء إنما حذفت لأجل التنوين ، ولا تنوين في الوقف ، فوجب رد الياء .

(١) التكملة ١٩٢ ، أسرار العربية ١٨ .

(٢) التكملة ١٩١ ، ١٩٢ .

(٣) ينظر ما يجوز للشاعر ١٤٣ .

(٤) الأصل : لا .

أَنَّ تَقَعَ قَبْلَهَا كَسْرَةً ، لِأَنَّ ذَلِكَ أَيْضاً يُوجِبُ قَبْلَهَا يَاءً ، وَلَمْ يَجْزُ أَنْ تَقَعَ قَبْلَهَا ضَمَّةً ، لِأَنَّهُمْ أَرَادُوا الْفَصْلَ بَيْنَ الْأِسْمِ وَالْفِعْلِ فِي هَذَا الْحُكْمِ ، فَقَلَّبُوا كُلَّ وَاوٍ تَقَعَ طَرَفًا وَقَبْلَهَا ضَمَّةً إِلَى الْيَاءِ ، لِيَفْصِلُوا بَيْنَ الْأِسْمِ وَالْفِعْلِ ، نَحْوُ : يَغْزُو وَيَدْعُو ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي جَمْعِ ذَلْوٍ : أَذَلْ ^(١) ، بِهَذَا ، وَالْأَصْلُ : أَذَلُّوا ^(٢) ، كَمَا يُقَالُ فِي جَمْعِ فَلَسٍ : أَفْلَسْ ، فَبَانَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّهُمْ يَقَلِّبُونَ كُلَّ وَاوٍ تَقَعَ طَرَفًا فِي الْأِسْمِ وَقَبْلَهَا ضَمَّةً إِلَى الْيَاءِ لِمَا ذَكَرْنَا ، وَلَا بُدَّ مِنْ كَسْرِ مَا قَبْلَهَا لِتَسْلَمَ ، لِأَنَّهُ لَوْ بَقِيَ مَا قَبْلَ الْيَاءِ مَضْمُومًا عَادَتْ وَاوٍ ، فَبَانَ أَنَّهُمْ قَصَدُوا الْفَصْلَ بَيْنَ الْأِسْمِ وَالْفِعْلِ بِهَذَا التَّغْيِيرِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ صَارَ التَّغْيِيرُ بِالْأِسْمِ أَوْلَى مِنَ الْفِعْلِ ؟

قِيلَ لَهُ : إِنَّ الْأِسْمَ يَلْحَقُهُ فِي آخِرِهِ ^(٣) عِلَامَةُ الْإِضَافَةِ وَالنِّسْبَةِ ، وَيَدْخُلُهُ التَّصْغِيرُ وَالْجَمْعُ الْمَكْسَرُ وَالتَّرْخِيمُ مَعَ الْإِعْرَابِ ، فَصَارَتْ تَغْيِيرَاتُ تَلْحَقُ الْأِسْمَ دُونَ الْفِعْلِ ، فَلَمَّا اخْتِاجُوا إِلَى تَغْيِيرِ أَحَدِهِمَا ، كَانَ التَّغْيِيرُ لِمَا يَلْزُمُهُ التَّغْيِيرُ فِي كَثِيرٍ مِنْ أَحْوَالِهِ أَلْزَمَ وَأَوْلَى مِمَّا لَا يَلْزُمُهُ التَّغْيِيرُ .

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَخْفَشُ : اعْلَمْ أَنَّ الْأَسْمَاءَ الْمَقْصُورَةَ إِنَّمَا أُلْزِمَتْ وَجْهًا وَاحِدًا ، لِأَنَّ أَوَاخِرَهَا لَا تَخْلُو مِنْ أَحَدِ أَمْرَيْنِ : إِمَّا أَنْ تَكُونَ مُنْقَلِبَةً مِنْ وَاوٍ أَوْ يَاءٍ ^(٤) ، أَوْ تَكُونَ لِلتَّائِيثِ غَيْرَ مُنْقَلِبَةٍ ^(٥) .

(١) الكتاب ٥٦٧/٣ ، شرح الألفية ٧٦٩ .

(٢) على وزن (أفعل) . الأصول ٤٣٢/٢ ، الموجز ١٠٣ .

(٣) الأصل : آخر .

(٤) وذلك نحو : رجا ورحى ، فرجا : من الواو ، لقولهم رجوان ، ورحى : من الياء ، لقولهم رحيان

(التكملة ٢٧٢) .

(٥) التي للتأنيث نحو : بشرى وحبلَى . (التكملة ٢٧٢) .

وقد تكون الألف للإلحاق نحو : أرطى ومعزى .

وقال الميرد في المقتضب ٢٥٨/١ : (والزائدة مثل ألف حبلَى ، لأنه من الحبل وكذلك معزى -

والذي أوجب قلبها أَلِفَاتٍ تَحْرُكُهَا وَانْفِتَاحُ مَا قَبْلَهَا ^(١) ، فَلَوْ حَرَّكْتُهَا رَجَعَتْ هَمْزَاتٍ ، فَلَمَّا كَانَ الْإِعْرَابُ لَا يَسْلَمُ مِنْهَا كَرَاهِيَةً إِدْخَالِهِ مَعَ مَا يُوجِبُ إِسْقَاطَهُ ، فَيُؤَدِّي ذَلِكَ إِلَى التَّعَبِ ، فَلَمْ يَجْزِ تَحْرُكُ الْمَقْصُورِ ، وَقُدِّرَ فِيهِ الْإِعْرَابُ .

فَأَمَّا أَلِفُ التَّانِيثِ فَلَوْ حُرِّكَتْ لَمْ تَخْلُ مِنْ أَحَدٍ أَمْرَيْنِ :

إِمَّا أَنْ تُقْلَبَ إِلَى الْيَاءِ ، أَوْ إِلَى الْوَائِ ، أَوْ إِلَى الْهَمْزَةِ ، وَلَوْ قُلِبَتْ وَآوًا ، أَوْ يَاءً لَوَجِبَ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى الْأَلِفِ ، لَمَا ذَكَّرْنَا مِنْ أَنَّ الْوَائِ وَالْيَاءَ مَتَى تَحَرَّكَا وَانْفَتَحَ مَا قَبْلَهُمَا وَجِبَ أَنْ تُقْلَبَ أَلِفًا ، فَلَا يَسْلَمُ الْإِعْرَابُ ، فَلِهَذَا وَجِبَ أَنْ تُقَرَّ عَلَى حَالِهَا ، وَمَعَ هَذَا فَقَلْبُهَا يُبْطِلُ عِلَامَةَ التَّانِيثِ ، فَكَانَ بَقَاءُ الْعِلَامَةِ أَوْلَى مِنْ إِدْخَالِ الْإِعْرَابِ ، لِأَنَّ الْإِعْرَابَ قَدْ يَسْقُطُ مِنْ جَمِيعِ الْأَسْمَاءِ فِي الْوَقْفِ ، فَكَانَ أَوْلَى هُنَا بِالْإِسْقَاطِ .

وَاعْلَمْ أَنَّ مَا يَنْصَرِفُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمَقْصُورَةِ فَعِلَامَةُ أَنْصِرَافِهِ إِبْتِاثُ التَّنْوِينِ فِيهِ فِي الْوَصْلِ ، فَإِذَا أُثْبِتَ التَّنْوِينُ وَهُوَ سَاكِنٌ ، وَالْأَلِفُ فِي آخِرِ الْمَقْصُورِ سَاكِنَةٌ ، التَّقَى سَاكِنَانِ ، فَلَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ حَذْفِ أَحَدِهِمَا ، فَكَانَ حَذْفُ الْأَوَّلِ ^(٢) أَوْلَى ، لِأَنَّ التَّنْوِينَ عِلَامَةً ، وَالْأَلِفَ لَيْسَتْ بِعِلَامَةٍ ، فَكَانَ تَبْقِيَةُ الْعِلَامَةِ أَوْلَى ، فَإِنْ وَقَعَتْ سَقَطَ التَّنْوِينُ وَرَجَعَتْ الْأَلِفُ الْمَحْذُوفَةُ .

وَأِنَّمَا قُلْنَا : إِنَّ هَذِهِ الْأَلِفَ الثَّانِيَةَ فِي الْوَقْفِ هِيَ الْأَلِفُ الْأَصْلِيَّةُ ، وَلَيْسَتْ بَدَلًا مِنَ التَّنْوِينِ لَوْجُوهٍ :

أَحَدُهَا : جَوَازُ الْإِمَالَةِ فِيهَا وَحُسْنُهَا ، وَلَوْ كَانَتْ بَدَلًا مِنَ التَّنْوِينِ لَقُبِحَ إِمَالَتُهَا .
وَوَجْهٌ آخَرُ : أَنَّ التَّنْوِينَ أَصْلُهُ أَنْ يَسْقُطَ (١٠ / ب) فِي الْوَقْفِ عَلَى مَا ذَكَّرْنَاهُ ، فَإِذَا سَقَطَ رُدَّتِ الْأَلِفُ الذَّاهِبَةُ .

- وحبطى ، من قولك : معز وحبط بطنه) . وقد أشار عظيمة في الهامش إلى أن : ألف معزى زائدة

للإلحاق بدرهم ، بدليل قولهم : معزاة ، وبدليل تنوينها .

(١) المقتضب ٧٩/١ .

(٢) يريد الألف المقصورة . ينظر أسرار العربية ١٩ .

فَإِنْ قِيلَ : كَيْفَ خَالَفَ الْمُقْصُورُ بَابَ (قَاضٍ) وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّ التَّنْوِينَ إِذَا سَقَطَ فِي الْوَقْفِ لَمْ تَرْجِعِ الْيَاءُ ، فَهَلَّا وَجَبَ ذَلِكَ فِي الْمُقْصُورِ مَتَى سَقَطَ التَّنْوِينَ أَلَّا تَرْجِعَ الْأَلْفُ ؟

قِيلَ لَهُ : الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ بَابَ (قَاضٍ) قَدْ ثَبَتَتِ الْيَاءُ فِي حَالِ النَّصْبِ ، فَلَمْ يَكُنْ إِسْقَاطُهَا فِي حَالِ الرَّفْعِ وَالْجَرِّ إِخْلَالًا بِهَا شَدِيدًا ، وَلَوْ أَسْقَطْنَا الْأَلْفَ مِنَ الْمُقْصُورِ فِي الْوَقْفِ لَمْ يَكُنْ لَهَا حَالٌ رُجُوعٍ ، فَكَانَ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى الْإِخْلَالِ بِهَا ، فَوَجَبَ أَنْ يَرُدُّوهَا ^(١) ، إِذَا وَجَبَ رَدُّهَا فِي مَوْضِعٍ مِنَ الْإِعْرَابِ ، وَجَبَ أَنْ يَرْجِعَ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ ، لِأَنَّ لَفْظَهُ ^(٢) وَاحِدٌ ، وَحُكْمُ إِعْرَابِ الْمُقْصُورِ وَاحِدٌ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ الْأَلْفَ خَفِيفَةٌ ، وَالْيَاءُ ثَقِيلَةٌ ، فَمِنْ حَيْثُ جَازَ أَنْ يُبَدَلَ مِنَ التَّنْوِينَ أَلْفًا فِي حَالِ النَّصْبِ ، وَقَبِحَ الْبَدَلُ مِنَ التَّنْوِينَ يَاءً فِي حَالِ الْجَرِّ ، لِثِقَلِ الْيَاءِ وَخِفَةِ الْأَلْفِ ، فَكَذَلِكَ هَا هُنَا قَبِحَ رَدُّ الْيَاءِ فِي (قَاضٍ) لِثِقَلِهَا ، وَحَسُنَ رَدُّ الْأَلْفِ فِي الْمُقْصُورِ لِخِفَتِهَا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : مَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْأَزْمَانَ ثَلَاثَةٌ حَتَّى رَتَّبْتُمُ الْأَفْعَالَ ؟ قِيلَ لَهُ : الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الشَّيْءَ قَدْ تَقَعَّ الْعِدَّةُ بِهِ فَيَكُونُ مُتَوَقَّعًا ، وَهَذَا لَزِمَانُ الْإِسْتِقْبَالِ ، فَإِذَا وُجِدَ فَهَذَا الزَّمَانُ هُوَ زَمَانُ الْحَالِ ، فَإِذَا مَضَى عَلَيْهِ وَقْتَانِ أَوْ أَكْثَرُ ^(٣) صَارَ مَاضِيًا ، فَقَدْ حَصَلَتْ لَنَا بِمَا ذَكَرْنَاهُ أَزْمَانُ ثَلَاثَةٌ ^(٤) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَأَيُّ هَذِهِ الْأَزْمَنِهَ أَسْبَقُ ؟ فَفِيهِ جَوَابَاتٌ :

(١) الأصل : يروها .

(٢) الأصل : لفظًا .

(٣) الأصل : كثر .

(٤) المقتصد ٨٢ ، شرح جمل الزجاجي ١/١٢٧ - ١٢٩ .

أَحَدُهَا : أَنْ يَكُونَ زَمَانُ الْحَالِ هُوَ السَّابِقُ ، لِأَنَّ الشَّيْءَ أَقْوَى أَحْوَالِهِ حَالٌ وَجُودِهِ ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ وَجُودُهُ أَوَّلَى ، ثُمَّ تَقَعُ الْعِدَّةُ بِهِ فَيَكُونُ مُتَوَقَّعًا ، ثُمَّ يُوجَدُ الْمَوْعُودُ وَيُقْضَى فَيَصِيرُ مَاضِيًا ^(١) .

وَذَلِكَ أَنَّ الْأَزْمَنَةَ إِنَّمَا احْتَجْنَا إِلَيْهَا لِأَمْرِ الْمَوْجُودَاتِ ، وَالْأَمْرُ فِيمَا بَيْنَا ، فَلِهَذَا ^(٢) وَجَبَ تَرْبِيئُهَا عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ .

وَالْجَوَابُ الثَّانِي : أَنَّ الْمُسْتَقْبَلَ قَبْلَ الْحَالِ وَالْمَاضِي ، لِأَنَّهُ بَعْدَ أَنْ يَقَعَ بِمَا لَيْسَ بِمَوْجُودٍ ، ثُمَّ يَصِيرُ مَوْجُودًا ، ثُمَّ يَمْضِي .

فَقَدْ بَانَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّ الْمَاضِيَ مِنَ الزَّمَانِ بَعْدَ الْمُسْتَقْبَلِ وَالْحَالِ ، وَالْمُسْتَقْبَلُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ الْحَالِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْحَالُ بَعْدَ الْمُسْتَقْبَلِ .

وَالْوَجْهُ الثَّلَاثُ ، وَهُوَ أَقْوَى عِنْدَنَا : فَأَمَّا مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ فَلِلمَاضِي قَبْلَ الْمُسْتَقْبَلِ ، لِأَنَّ قَوْلَكَ : (ضَرَبَ) ثَلَاثَةُ أَحْرَفٍ ، فَإِذَا قُلْتَ : (يَضْرِبُ) فَقَدْ زِدْتَ عَلَيْهِ حَرْفًا مِمَّا لَا زِيَادَةَ فِيهِ قَبْلَ مَا فِيهِ الزِّيَادَةُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ جَعَلْتُمُ الْمُسْتَقْبَلَ وَالْحَالِ عِبَارَةً وَاحِدَةً تَدُلُّ عَلَيْهِمَا ، وَلَمْ تُشْرِكُوا بَيْنَ الْمَاضِي وَالْحَالِ بِعِبَارَةٍ وَاحِدَةٍ ؟

فَفِي ذَلِكَ جَوَابَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الْمُسْتَقْبَلَ قَدْ حَصَلَ مُضَارِعًا لِلْأَسْمَاءِ دُونَ الْمَاضِي ، وَوَجَدْنَا الْأَسْمَاءَ قَدْ تُسْتَعْمَلُ اللَّفْظَةُ الْوَاحِدَةُ مِنْهَا لِأَشْيَاءَ مُخْتَلِفَةٍ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ قَالُوا الْعَيْنَ لِعَيْنِ الْإِنْسَانِ ، وَلِعَيْنِ الْمَاءِ ، وَلِعَيْنِ الْمِيزَانِ ، وَلِحَقِيقَةِ الشَّيْءِ ، وَلِلطَّلِيعَةِ ^(٣) ، وَغَيْرِ ذَلِكَ ^(٤) ، فَكَذَلِكَ أَيْضًا جَعَلُوا عِبَارَةً وَاحِدَةً تَدُلُّ عَلَى مَعْنَيْنِ فِي الْأَفْعَالِ الْمُضَارِعَةِ ،

(١) الإيضاح في علل النحو ٨٥ .

(٢) الأصل : فهذا . وما أثبتناه هو الصواب .

(٣) الإيضاح في علل النحو ٨٧ ، ٨٨ . وينظر : في معاني العين أيضاً : اللسان والتاج (عين) .

(٤) والعين : سحابة تنشأ من قبل القبلة . والعين : الذي يتجسس الأخبار . (استعارة أعضاء الإنسان : ٥١)

كَمَا جَعَلُوا ذَلِكَ فِي الْأَسْمَاءِ . وَأَمَّا الْمَاضِي فَإِنَّهُ لَمْ يَجِبْ لَهُ هَذَا الْحُكْمُ .
والوجه الثاني : أَنَّ الْحَالَ لَمَّا كَانَ وَقْتُهُ قَصِيرًا ، لَمْ يَسْتَحِقَّ لَفْظًا يُخَصُّ بِهِ لِقِصَرِ
مُدَّتِهِ ، فَجُعِلَ تَبَعًا فِي الْعِبَارَةِ لِلزَّمَانِ الْمُسْتَقْبَلِ ، لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي تَقَدُّمِهِمَ لِلْمَاضِي ،
فَلِهَذَا وَجِبَ أَنْ تُرْتَبَ الْأَفْعَالُ عَلَى الْأَزْمِنَةِ (١ / ١) الثَّلَاثَةِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا حُكْمَ الْأَفْعَالِ
فِي الْإِعْرَابِ وَالْبِنَاءِ ، فَلِهَذَا لَمْ نَعِدْهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ خَصَّ الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ بِهِذِهِ الزَّوَادِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْحُرُوفِ ؟
فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ أَوَّلَ مَا تَزَادُ حُرُوفُ الْمَدِّ ، إِلَّا أَنَّ الْوَائِ لَمْ
يَجْزُ أَنْ تَزَادَ لَأَنَّهَا تُسْتَقْفَلُ ، وَتُبَدَّلُ إِذَا كَانَتْ أَصْلِيَّةً ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا
الرُّسُلُ أَقْبَتْ ﴾ ^(١) ، وَ (أَرَّخَ الْكِتَابُ) ، وَالْأَصْلُ : وَقَّتْ ، وَوَرَّخَ الْكِتَابُ ^(٢) ،
فَإِذَا كَانُوا يَفْرَوْنَ مِنْهَا إِذَا كَانَتْ أَصْلِيَّةً ، وَجِبَ أَلَّا يَزِيدُوا مَا يَفْرَوْنَ مِنْهُ ، فَلَمَّا بَطَلَ
أَنْ تَزَادَ الْوَائُ فِي أَوَّلِ الْمُضَارِعِ ، جَعَلُوا فِي مَوْضِعِهَا حَرْفًا يُبَدِّلُ مِنْهُ ، وَهِيَ النَّاءُ ، لِأَنَّهَا
تُبَدِّلُ مِنَ الْوَائِ مَوَاضِعَ مِنْهَا : (تَجَاهَ وَنَحْمَةً) ^(٣) . وَلَمْ تُجْعَلِ الْهَمْزَةُ بَدَلًا مِنَ الْوَائِ ،
وَإِنْ كَانَتْ تُبَدِّلُ مِنْهَا ، لَأَنَّا نَحْتَاجُ إِلَى أَنْ تُبَدِّلَهَا مَكَانَ الْأَلْفِ ، وَهِيَ أَقْرَبُ إِلَى
الْأَلْفِ مِنْهَا إِلَى الْوَائِ ، وَالْأَلْفُ لَا يَجُوزُ أَنْ تَزَادَ أَوَّلًا ، لِأَنَّهَا سَاكِنَةٌ ، وَالْإِبْتِدَاءُ
بِالسَّاكِنِ لَا يَجُوزُ ، فَجُعِلَتِ الْهَمْزَةُ بَدَلًا مِنَ الْأَلْفِ لِقُرْبِهَا مِنْهَا ، وَبَقِيََتِ الْيَاءُ عَلَى
أَصْلِهَا ، وَاحْتَجْنَا إِلَى حَرْفٍ رَابِعٍ ، فَكَانَتِ النَّونُ أَوْلَى مِنْ سَائِرِ الْحُرُوفِ ، لِمَا
ذَكَرْنَاهُ مِنْ شَبْهِهَا بِحُرُوفِ الْمَدِّ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ سَكَّنْتُمُ الْحَرْفَ الَّذِي يَلِي حَرْفَ الْمُضَارَعَةِ فِي الْأَفْعَالِ
الثَّلَاثِيَّةِ ، وَحَرَّكْتُمُوهُ فِي الرَّبَاعِيَّةِ ، قُلْتُمْ : هُوَ يَضْرِبُ ، فَسَكَّنْتُمُ الضَّادَ وَكَانَتْ

(١) الرسائل ١١ .

(٢) ينظر : المقتضب ٦٣/١ ، سر صناعة الإعراب ٩٢/١ .

(٣) المقتضب ٦٣/١ ، مجالس العلماء ١٢١ ، سر صناعة الإعراب ١٤٥/١ ، ١٤٦ . وينظر :

شافية ابن الحاجب ٢٢١/٢ ، المتعمق في التصريف ٣٨٣ . وَقَدْ مَرَّ الْكَلَامُ فِيهَا ق ١/٨ .

مُتَحَرِّكَةً فِي (ضَرَبَ) وَقُلْتُمْ : يُدْخِرُجُ ، فَجِئْتُمْ بِالذَّالِ عَلَى أَصْلِهَا ؟
فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّهُمْ لَوْ أَبْقَوْا الضَّادَ عَلَى حَرَكَتِهَا لَتَوَالَى أَرْبَعُ حَرَكَاتٍ
لَوَازِمُ ، وَهَذَا لَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْكَلِمَةُ مَحْذُوفَةً ، نَحْوُ : عُلبَطُ
وَهْدَبِدُ ، وَالْأَصْلُ : عُلابِطُ وَهْدَابِدُ ^(١) ، لِأَنَّهُمْ ^(٢) يَسْتَعْمِلُونَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا
بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، فَعَلِمَ أَنَّهُمْ خَفَفُوا اللَّفْظَةَ لِطَوْلِهَا حَتَّى صَارَتْ : عُلبَطُ وَهْدَبِدُ .
وَكَذَلِكَ (ضَرَبْتَنِي) جَازَ أَنْ يَجْتَمِعَ فِيهِ أَرْبَعُ حَرَكَاتٍ مُتَوَالِيَاتٍ ، لِأَنَّ الْمَفْعُولَ
لَا يَلْزَمُ بِالْفِعْلِ ، فَلَمْ يَعْتَدُوا بِتَوَالِي الْحَرَكَاتِ ، إِذْ كَانَتْ غَيْرَ لَوَازِمٍ ، فإِذَا صَحَّ أَنَّهُ
لَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ مَا ذَكَرْنَا لَمْ يَجْزُ تَبْقِيَةُ الضَّادِ فِي (يَضْرِبُ) عَلَى حَرَكَتِهَا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ صَارَتْ أَوَّلَى بِالْإِسْكَانِ ؟
قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ الْأَوَّلَ لَا يَحْزُزُ إِسْكَانُهُ ، لِأَنَّهُ ابْتِدَاءُ بِسَاكِنٍ ، وَلَا يَحْزُزُ بِإِسْكَانٍ
آخِرِ الْفِعْلِ ، لِأَنَّ ذَلِكَ يُوجِبُ بِنَاءَهُ ، وَقَدْ حَصَلَ مُسْتَحِقًّا لِلْإِعْرَابِ بِالْمُضَارَعَةِ
لِلْأَسْمِ ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الضَّادُ ، وَالرَّاءُ عَيْنُ الْفِعْلِ ، وَبِهَا يُعْرَفُ اخْتِلَافُ الْأَفْعَالِ مِمَّا
هُوَ عَلَى (فَعَلَ ، أَوْ فَعِلَ ، أَوْ فَعَّلَ) فَلَمَّا كَانَ الْإِسْكَانُ فِي الرَّاءِ يُوجِبُ لَبْسًا لَمْ
تُسَكَّنْ ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الضَّادُ ، فَلِهَذَا صَارَتْ بِالْإِسْكَانِ أَوَّلَى .

فَأَمَّا (يُدْخِرُجُ) فَلَمْ يَعْرِضْ فِيهِ تَوَالِي أَرْبَعِ حَرَكَاتٍ ، وَجَاءَ عَلَى الْأَصْلِ .
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَلَيْسَ (أَكْرَمَ) عَلَى وَزْنِ (دَخَرَجَ) وَالْمُضَارِعُ بِإِسْكَانِ الثَّانِي
مِنْ (أَكْرَمَ) خِلَافًا لـ (دَخَرَجَ) فَمَا وَجَّهَ ذَلِكَ ؟

قِيلَ لَهُ : الْأَصْلُ فِي يُكْرِمُ : يُؤَكْرِمُ ، كَمَا تَقُولُ : يُدْخِرُجُ ، وَلَكِنَّ الِهْمَزَةَ
حُذِفَتْ ، وَالسَّبَبُ فِي حَذْفِهَا أَنَّ الْمُتَكَلِّمَ لَوْ أَخْبَرَ عَنْ نَفْسِهِ لَرِمَهُ أَنْ يَقُولَ : أَنَا

(١) الكتاب ٢٨٩/٤ ، المقتضب ٦٧/١ ، المقتصد ٣٢٨ .

رجل علبط وعلابط : الضخم الشديد (خلق الإنسان ٢٥٣ ، اللسان : علبط) . والهدبد والهدابيد :

اللين الخائر جدا ، وهو أيضاً عمش في العينين . (اللسان والتاج : هدد) .

(٢) كلمة (لأنهم) : مكررة في الأصل .

١- باب الألف في التننية والواو في الجمع والياء في التننية والجمع ١٨٣

أَكْرَمُ ، فَتَلْتَقِي هَمْزَتَانِ زَائِدَتَانِ ، وَذَلِكَ مُسْتَقْلِلٌ ^(١) ، وَقَدْ وَجَدْنَاهُمْ يَحْذِفُونَ الْهَمْزَةَ الْأَصْلِيَّةَ اسْتِغْفَالًا لَهَا ، كَقَوْلِكَ : خُذْ وَكُلْ ، وَالْأَصْلُ : اؤْخُذْ وَאוּكُلْ ^(٢) ، لِأَنَّهُ مِنْ : أَخَذَ وَأَكَلَ ، فَكَانَ حَذْفُ الزَّائِدِ أَوَّلَى مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الْاسْتِغْفَالِ ، فَوَجَبَ أَنْ تُحْذَفَ الْهَمْزَةُ (١١/ب) ثُمَّ اتَّبَعُوا سَائِرَ حُرُوفِ الْمُضَارَعَةِ الْحَذْفَ ^(٣) ، لِئَلَّا يَخْتَلِفَ طَرِيقُ الْفِعْلِ ^(٤) ، وَالْهَمْزَةُ الْمَحذُوفَةُ هِيَ الثَّانِيَّةُ ، لِأَنَّ الْأَوَّلَى دَخَلَتْ لِمَعْنَى ، فَكَانَ حَذْفُ الَّتِي لَا مَعْنَى لَهَا أَوَّلَى ، وَأَيْضًا فَإِنَّ الثَّانِيَةَ هِيَ الْمَوْجِبَةُ لِثَقُلِ الْكَلِمَةِ ، إِذْ كَانَتْ الْأَوَّلَى لَا تَثْقُلُ بِهَا الْكَلِمَةُ ، فَكَانَ الْمَوْجِبُ لِلثَّقَلِ ^(٥) أَوَّلَى بِالْحَذْفِ ^(٦) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ اخْتَلَفَ أَوَّلُ أَفْعَالِ الْمُضَارَعَةِ ، وَكَانَ الرَّبَاعِيُّ مِنْهَا مَضْمُومَ الْأَوَّلِ ، وَعَدَاهُ مَفْتُوحَ الْأَوَّلِ ؟

فَاجْأَبُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْأَصْلَ الْفَتْحُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا وَجَبَ الْفَتْحُ لِأَنَّهُ أَخَفُّ الْحَرَكَاتِ ، وَنَحْنُ نَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى الْإِنْتِدَاءِ ، كَمَا تَتَوَصَّلُ بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ ، فَكَانَ اسْتِعْمَالُ الْفَتْحِ أَخَفَّ وَأَوَّلَى ، إِلَّا أَنَّ الْمُضَارِعَ مِنَ الْفِعْلِ الرَّبَاعِيِّ ^(٧) إِذَا كَانَ أَوَّلُ الْمَاضِيِّ هَمْزَةً ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ يَجِبُ إِسْقَاطُهَا فَيَصِيرُ لَفْظُ الْمُضَارِعِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ فِي الرَّبَاعِيِّ ، فَيَصِيرُ كَمُضَارِعِ الْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ ، فَلَوْ بَقِيَ نَاهُ مَفْتُوحًا التَّبَسُّ بِالثَّلَاثِيِّ ، فَضُمَّ أَوَّلُ مُضَارِعِ الرَّبَاعِيِّ ، لِيُفْصَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُضَارِعِ الثَّلَاثِيِّ ، ثُمَّ اتَّبَعَ

(١) نزهة الطرف ٢٧ ، همع الهوامع ٢٥٠/٦ .

(٢) الممتع في التصريف ٦١٩ .

وقال الميداني في نزهة الطرف ٣٠ : (والأصل : أكل وأخذ وأمر ، فحذفت الهمزة التي هي فاء

الفعل ، واستغني عن همزة الوصل ، فبقي : كل وخذ) .

(٣) الإنصاف ١٢/١ .

(٤) ينظر : سر صناعة الإعراب ٣٨٥/١ ، ٧٣٢/٢ .

(٥) الأصل : للثقل .

(٦) ينظر : شرح الكافية الشافية ٢١٦٥/٤ - ٢١٦٦ .

(٧) الأشباه والنظائر في النحو ٢٧٩/١ .

سائرُ مضارعِ الرباعيِّ لهذا القسم ، لئلاَّ يَخْتَلِفَ طَرِيقُهُ ، وَيَجْرِي الْفِعْلُ عَلَى طَرِيقِ وَاحِدٍ .

فَإِنْ قِيلَ : فَلَمْ كَانَ الْفَصْلُ بِالضَّمِّ أَوْلَى ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ الضَّمَّ هُوَ الْأَصْلُ ، وَالْكَسْرُ مُسْتَقَلٌّ ، إِذْ كَانَ الْجَرْ قَدْ مُنِعَ مِنَ الْفِعْلِ ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الضَّمُّ .

وَوَجْهٌ آخَرُ : أَنَّ الضَّمَّ أَقْوَى الْحَرَكَاتِ ، فَأُدْخِلَ عَلَى أَوَّلِ مُضَارِعِ الرَّبَاعِيِّ ، لِيَكُونَ عِوَضًا مِنَ الْحَرْفِ الْمَحذُوفِ .

فَإِنْ قِيلَ : فَلَمْ صَارَ الرَّبَاعِيُّ أَوْلَى مِنْ ضَمِّ الثَّلَاثِيِّ ؟

قِيلَ : لِأَنَّ الرَّبَاعِيَّ أَقْلُ فِي كَلَامِهِمْ مِنَ الثَّلَاثِيِّ ، وَكَرِهُوا ضَمَّ الثَّلَاثِيِّ لِئَلَّا يَكْثُرَ فِي كَلَامِهِمْ مَا يَسْتَقِلُّونَ .

وَوَجْهٌ آخَرُ : وَهُوَ أَنَّ الضَّمَّ أَقْوَى مِنَ الْفَتْحِ ، وَكَانَ الرَّبَاعِيُّ قَدْ حُذِفَ مِنْهُ حَرْفٌ ، فَوَجِبَ أَنْ يُعْطَى الرَّبَاعِيُّ الْحَرَكَةَ الْقَوِيَّةَ ، لِيَكُونَ فِيهِ مَعَ الْفَصْلِ عِوَضًا مِنَ الْمَحذُوفِ .
فَإِنْ سُئِلَ : لِمَ ضَمَّمْتُمْ أَوَّلَ (يُدْخِرُجُ) وَهُوَ خَمْسَةُ أَحْرَفٍ ، وَلَيْسَ يَلْتَبَسُ بِالثَّلَاثِيِّ ؟

قِيلَ : لِئَلَّا يَخْتَلِفَ طَرِيقُ الْفِعْلِ الرَّبَاعِيِّ ، فَلَمَّا لَزِمَ الضَّمُّ فِي بَعْضِهِ لِعِلَّةٍ ، أُجْرِيَ سَائِرُ تَصَارِيفِهَا عَلَيْهَا ، لِئَلَّا يَخْتَلِفَ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ اسْتَوَى لَفْظُ الْمُتَكَلِّمِ ، مُؤَنَّنًا كَانَ أَوْ مُذَكَّرًا ، وَفُصِّلَ مَا بَيْنَ الْمُخَاطَبِ وَالْغَائِبِ ؟

قِيلَ : لِأَنَّ الْمُتَكَلِّمَ لَا يَخْتَلِطُ بغيرِهِ ، فَلَمَّا لَمْ يَقَعْ فِيهِ التَّيْبَاسُ ، لَمْ يَخْتَجِ إِلَى فَصْلٍ ، فَتَقُولُ : أَنَا أَقَوْمُ ، وَإِنْ كَانَ مُؤَنَّنًا ، وَكَذَلِكَ : نَحْنُ نَقُومُ ، لِلْمُذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّنِ ، وَسَبْبِيْنِ لِمَ اسْتَوَى لَفْظُ التَّنْيَةِ وَالْجَمْعِ لِلْمُتَكَلِّمِ فِي (بَابِ الضَّمِيرِ) ^(١) ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

فَأَمَّا الْمُخَاطَبُ : فَيَفْصَلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَذْكَرِ ، فَقِيلَ : أَنْتَ تَقُومُ ، لِلْمَذْكَرِ ، وَأَنْتَ تَقُومِينَ ، لِلْمُؤَنَّثِ ، لِأَنَّ الْمُخَاطَبَ قَدْ يَشْتَرِكُ فِيهِ الْمَذْكَرُ وَالْمُؤَنَّثُ ، فَلَا يُعْلَمُ الْمُرَادُ مِنْهُمَا إِلَّا بِالْفَصْلِ وَالتَّمْيِيزِ ، فَاحْتِيجَ إِلَى الْفَصْلِ وَالتَّمْيِيزِ ، فَزِيدَ عَلَى لَفْظِ الْمُؤَنَّثِ يَاءٌ وَنُونٌ ، فَأَمَّا الْيَاءُ فَهِيَ إِظْهَارُ الْفَاعِلِ ، وَفِيهَا عَلَامَةٌ التَّائِيثِ ، وَإِنَّمَا اخْتَصَّ الْمُؤَنَّثُ بِالْعَلَامَةِ لِأَنَّهُ فُرِعَ عَلَى الْمَذْكَرِ ^(١) ، فَاحْتَاجَ إِلَى زِيَادَةِ لَفْظٍ عَلَى لَفْظِ الْمَذْكَرِ ، كَمَا تَقُولُ : قَائِمٌ وَقَائِمَةٌ ، وَلَمْ تُجْعَلِ الْعَلَامَةُ بِالنَّقْصِ مِنَ اللَّفْظِ الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ ، لِئَلَّا يَزُولَ مَعْنَاهُ ، وَإِنَّمَا خُصَّ الْمُؤَنَّثُ بِالْيَاءِ عَلَامَةً ، لِأَنَّ عَلَامَةَ التَّائِيثِ قَدْ تَكُونُ بِالْكَسْرِ وَبِالْيَاءِ فِي نَحْوِ : هَذِي أُمَةٌ اللَّهِ ^(٢) ، وَرَأَيْتُكَ ^(٣) ذَاهِيَةً .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : (١٢ / ١) مِنْ أَيْنَ زَعَمْتُمْ أَنَّ الْيَاءَ فِي (تَضْرِبِينَ) ضَمِيرُ الْفَاعِلِ ، دُونَ أَنْ تَكُونَ عَلَامَةً مَحْضَةً ؟

قِيلَ : إِذْ تَنَبَّأْنَا أَسْقَطْنَا الْيَاءَ ، فَقُلْنَا : أَنْتُمَا تَضْرِبَانِ ، فَلَوْ كَانَتْ الْيَاءُ عَلَامَةً مَحْضَةً ، لَمْ يَجْزِ اسْقَاطُهَا ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : قَامَتَا ، وَذَهَبَتَا ، فَتَبَيَّنَتْ ^(٤) التَّاءُ مَعَ إِدْخَالِ الضَّمِيرِ ، فَلَمَّا سَقَطَتِ الْيَاءُ عَلِمْنَا أَنَّهَا ضَمِيرُ الْفَاعِلِ ، لِأَنَّ الْأَلْفَ تَكْتَفِي مِنْهَا ، وَلَيْسَتْ بِعَلَامَةٍ مَحْضَةٍ ، وَلَكِنَّهَا عَلَامَةٌ وَضْمِيرٌ ، وَإِنَّمَا زِيدَتْ عَلَيْهَا النُّونُ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ لَمَّا ظَهَرَ فَاعِلُهُ ، وَالْفِعْلُ وَالْفَاعِلُ بِمَنْزِلَةِ شَيْءٍ وَاحِدٍ ، لَمْ يَخْرُجِ الْفِعْلُ بِإِظْهَارِ الْفَاعِلِ عَمَّا يُوجِبُ لَهُ الْإِعْرَابُ ، إِذْ كَانَتْ الْمُضَارَعَةُ ثَانِيَةً لَهُ ، وَقَدْ بَطَلَ أَنْ يَكُونَ آخِرُ الْفِعْلِ حَرْفَ الْإِعْرَابِ ، لِأَنَّهُ قَدْ لَزِمَهُ اللَّيْنُ مِنْ أَجْلِ الْيَاءِ ، فَوَجَبَ أَنْ تُجْعَلَ عَلَامَةُ الْإِعْرَابِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ النُّونَ تُشَبِّهُ حُرُوفَ الْمَدِّ ، وَهِيَ أَوْلَى

(١) التكملة ٢٩٣ .

(٢) ما ينصرف وما لا ينصرف ٨٢ ، وينظر : الكتاب ١٩٨/٤ .

(٣) الكتاب ١٩٩/٤ .

(٤) الأصل : فثبت .

بِالزِّيَادَةِ بَعْدَهَا ، فَزِيدَتِ النُّونُ ، وَجُعِلَتْ عَلَامَةً لِلرَّفْعِ بِمَنْزِلَةِ الضَّمَّةِ ، فَلِهَذَا زِيدَتِ النُّونُ .

وَأَمَّا الْغَائِبُ فَجُعِلَ لَفْظُ الْمَذْكُرِ الْمُخَاطَبِ لِلْمُؤَنَّثِ الْغَائِبِ ، كَقَوْلِهِمْ : هِيَ تَقُومُ ، وَإِنَّمَا وَجَبَ ذَلِكَ ، لِأَنَّ صِيغَةَ الْفِعْلِ يُكْتَفَى بِهَا فِي الْعَلَامَةِ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةِ لَفْظٍ آخَرَ ، وَجَعَلُوا لِلْمَذْكُرِ الْغَائِبِ الْيَاءَ ^(١) فَرَفَعَ الْفَصْلُ بَيْنَهُمَا بِالْيَاءِ وَالنُّونِ ، كَقَوْلِكَ : يَضْرِبْنَ ، لَجَمَاعَةِ الْمُؤَنَّثِ ، وَهُمْ يَضْرِبُونَ ، لَجَمَاعَةِ الْمَذْكُرِ .



(١) شرح جمل الزجاجي ١/ ١٢٩ .

٢ - بَابُ ارْتِفَاعِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ

وَأَعْلَمَ أَنَّ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ إِنَّمَا يَرْتَفِعُ عِنْدَ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ^(١) بِوُقُوعِهِ مَوْقِعَ
الاسْمِ ^(٢) ، وَسَوَاءٌ كَانَ الْاسْمُ مَرْفُوعًا أَوْ مَنْصُوبًا أَوْ مَجْرُورًا ^(٣) ، كَقَوْلِكَ
فِي الْمَرْفُوعِ : زَيْدٌ يَقُومُ ، وَهُوَ فِي مَوْقِعِ : زَيْدٌ قَائِمٌ .

فَأَمَّا الْمَنْصُوبُ فَتَنْحَوُّ قَوْلُكَ : كَانَ زَيْدٌ يَقُومُ ، فِي مَوْضِعِ : كَانَ زَيْدٌ قَائِمًا .
وَأَمَّا الْمَجْرُورُ فَتَنْحَوُّ قَوْلُكَ : مَرَرْتُ بِرَجُلٍ يَقُومُ ، فَهُوَ فِي مَوْضِعِ : مَرَرْتُ
بِرَجُلٍ قَائِمٍ .

وإِنَّمَا اسْتَحَقَّ الرَّفْعَ لَوُقُوعِهِ مَوْقِعَ الْاسْمِ لَوْجْهَيْنِ :
أَحَدُهُمَا : بِأَنَّ وُقُوعَهُ مَوْقِعَ الْاسْمِ مَعْنَى ^(٤) لَيْسَ بِلَفْظٍ ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ مُتَجَرِّدٌ
مِنَ الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ ، فَمِنْ حَيْثُ اسْتَحَقَّ الْمُبْتَدَأُ الرَّفْعَ ، أُعْطِيَ الْفِعْلُ فِي هَذَا
الْمَوْضِعِ الرَّفْعَ ^(٥) .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : هُوَ أَنَّ الْفِعْلَ لَهُ ثَلَاثَةُ أَحْوَالٍ :
أَحَدُهَا : أَنَّهُ يَقَعُ مَوْقِعَ الْاسْمِ وَحْدَهُ ، كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ يَقُومُ ، وَهُوَ فِي
مَوْضِعِ (قَائِمٍ) .

وَالثَّانِي : أَنَّهُ يَقَعُ مَوْقِعَ الْاسْمِ مَعَ غَيْرِهِ ، كَقَوْلِكَ : أُرِيدُ أَنْ تَذْهَبَ ، فَهُوَ
بِمَنْزِلَةِ : أُرِيدُ ذَهَابَكَ .

وَالْحَالَةُ الثَّلَاثَةُ : أَلَّا يَقَعُ مَوْقِعَ الْاسْمِ بِنَفْسِهِ ، وَلَا مَعَ غَيْرِهِ ، كَقَوْلِكَ : إِنْ تَأْتَيْتَنِي
آتِكَ ، وَكَذَلِكَ : لَمْ يَقُمْ زَيْدٌ ، لَا يَصِحُّ أَنْ يَقَعُ الْاسْمُ مَوْقِعَ مَا ذَكَرْنَاهُ ، وَيَكُونُ

(١) التسهيل ٢٢٨ .

(٢) الإنصاف ٥٤٩/٢ ، وينظر : الإيضاح في علل النحو ٨٠ - ٨١ ، المقتصد ١٢٠ - ١٢١ ، شرح

جمل الزحاجي ١٣٠/١ ، أسرار العربية ٢٩ .

(٣) المقتضب ٥/٢ .

(٤) المقتصد ١٢٠ . وينظر : الكتاب ٩/٣ - ١٠ .

(٥) الكتاب ١٠/٣ ، المقتضب ٥/٢ ، أسرار العربية ١٣ .

بَمَعْنَاهُ ، فَلَمَّا كَانَ الْفِعْلُ قَدْ حَصَلَ عَلَى الْأَشْيَاءِ الثَّلَاثَةِ ، وَكَانَ الْاسْمُ هُوَ الْأَصْلُ فِي الْإِعْرَابِ ، كَانَ وَقَوْعُ الْفِعْلِ فِي مَوْضِعِهِ أَقْوَى أَحْوَالِهِ ، فَوَجَبَ أَنْ يُعْطَى أَقْوَى الْحَرَكَاتِ ، وَهُوَ الرَّفْعُ ، وَلَمَّا كَانَ وَقَوْعُهُ مَعَ غَيْرِهِ مَوْقِعَ الْاسْمِ دُونَ ذَلِكَ فِي الرُّبْعَةِ ، جُعِلَ لَهُ النَّصَبُ ، وَلَمَّا كَانَ وَقَوْعُهُ فِي مَوْضِعٍ لَا يَصِحُّ وَقَوْعُ الْاسْمِ فِيهِ ، فَبُعْدَ بِذَلِكَ مِنْ شَبِّهِ الْاسْمِ بُعْدًا شَدِيدًا ، أُعْطِيَ مِنَ الْإِعْرَابِ مَا لَا يَصِحُّ دُخُولُهُ عَلَى الْاسْمِ ، لِتُبْعِدَ شَبِّهَهُ مِنْهُ ، وَهُوَ الْجَزْمُ .

والفراء^(١) يَقُولُ : إِنَّ الْفِعْلَ الْمَضَارِعَ يَرْتَفِعُ بِسَلَامَتِهِ مِنَ النَّوَاصِبِ

وَالجَوَازِمِ .

وَعِنْدَ الْكِسَائِيِّ^(٢) : (١٢ / ب) إِنَّهُ يَرْتَفِعُ بِمَا فِي أَوَّلِهِ مِنَ الزَّوَائِدِ^(٣) .

فَأَمَّا قَوْلُ الْكِسَائِيِّ فَظَاهِرُ الْفَسَادِ^(٤) ، لِأَنَّ هَذِهِ الزَّوَائِدَ لَوْ كَانَتْ عَامِلَةً رَفْعًا ، لَمْ يَجْزُ أَنْ يَقَعَ الْفِعْلُ مَنْصُوبًا وَلَا مَجْزُومًا ، وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِيهِ ، لِأَنَّ عَوَامِلَ النَّصَبِ لَا يَجُوزُ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى عَوَامِلِ الرَّفْعِ ، لِأَنَّهُ لَوْ دَخَلَ عَلَيْهِ لَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَقَعِيَ حُكْمُهَا ، فَيُؤَدِّي ذَلِكَ إِلَى أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ مَرْفُوعًا مَنْصُوبًا فِي حَالٍ ، وَهَذَا مُحَالٌ ، فَلَمَّا وَجَدْنَا هَذَا الْفِعْلَ يُنْصَبُ وَيُجْزَمُ ، وَالْحُرُوفُ فِي أَوَّلِهِ مَوْجُودَةٌ ، عَلِمْنَا أَنَّهَا لَيْسَتْ عِلَّةً فِي رَفْعِهِ .

(١) معاني القرآن ٥٣/١ . وينظر : الإنصاف ٥٥٣/٢ ، شرح جمل الزجاجي ١٣/١ .

والفراء هو يحيى بن زياد ، من نخاة الكوفة المشهورين ، ت ٢٠٧ هـ .

(٢) طبقات النحويين واللغويين ١٣١ ، تاريخ بغداد ١٤٩/١٤ ، إنباه الرواة ١/٤) .

(٣) الإنصاف ٥٥١/٢ ، ٥٥٣ ، أسرار العربية ١٤ .

والكسائي هو أبو الحسن علي بن حمزة ، إمام أهل الكوفة في النحو ، وأحد القراء السبعة ، ت ١٨٩ هـ .

(٤) إنباه الرواة ٢/٢٥٦ ، طبقات القراء ٥٣٥/١ ، طبقات المفسرين ٣٩٩/١) .

(٣) الخزانة ٣٨١/٨ .

(٤) أسرار العربية ١٤ ، الإنصاف ٥٥٣/٢ ، الخزانة ٨/٣٨٢ .

وَأَمَّا الْفَرَاءُ فَقَوْلُهُ أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ ، وَفَسَادُهُ مَعَ ذَلِكَ ، وَهُوَ أَنَّهُ جَعَلَ
النَّصْبَ وَالْجَزْمَ قَبْلَ الرَّفْعِ ، لِأَنَّهُ يَرْتَفِعُ بِسَلَامَتِهِ مِنَ النَّوَاصِبِ وَالْجَوَازِمِ ، وَأَوَّلُ أَحْوَالِ
الإِعْرَابِ الرَّفْعُ ، وَقَوْلُهُ يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ الرَّفْعُ بَعْدَ النَّصْبِ وَالْجَزْمِ ، فَلِهَذَا فَسَدَ (١) ،
فَاعْلَمْهُ .



(١) أسرار العربية ١٤ ، الإنصاف ٥٥٣/٢ ، شرح جمل الزجاجي ١/١٢١ .

٣- بَابُ حُرُوفِ النَّصْبِ ^(١)

وَأَعْلَمَ أَنَّ حُرُوفَ النَّصْبِ عَلَى مَا ذَكَرْنَا تَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ :

قِسْمٌ [يَعْمَلُ] ^(٢) بِنَفْسِهِ ، وَقِسْمٌ يَعْمَلُ بِإِضْمَارٍ (أَنَّ) ^(٣).

وَأِنَّمَا وَجَبَ النَّصْبُ بِـ (أُنْ) وَأَخَوَاتِهَا ، لِأَنَّ (أُنْ) الْخَفِيفَةُ مُشَابِهَةٌ لِـ (أَنَّ) الثَّقِيلَةَ فِي الصُّورَةِ وَالْمَعْنَى ، فَمِنْ حَيْثُ وَجَبَ أَنْ تَنْصِبَ تِلْكَ الْأَسْمَ ، نَصَبْتَ هَذِهِ الْفِعْلَ ، وَمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَخَوَاتِهَا مَحْمُولٌ عَلَيْهَا ، وَوَجْهُ الْحَمْلِ : أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ - أَغْنِي (أُنْ وَكَيْ وَإِذَنْ) - تَقَعُ لِلْمُسْتَقْبَلِ كَوُقُوعِ (أَنَّ) لَهُ ، فَلَمَّا كَانَتْ مُشَابِهَةً لِـ (أَنَّ) فِي إِجَابِهَا لَكَوْنِ الْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ ، نَصَبْتَ لَا غَيْرَ ، كَنَصْبِ (أَنَّ) .

وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي الْفَصْلِ الْمُقَدِّمِ عِلَّةَ أُخْرَى فِي نَصْبِ (أُنْ) ، فَأَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ .
وَأَعْلَمَ أَنَّ لِـ (إِذَنْ) ^(٤) ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ :

أَحَدُهَا : أَنْ تَنْصِبَ لَا غَيْرَ .

وَالثَّانِيَةُ : أَنْ يَجُوزَ الْإِغَاوُهَا وَإِعْمَالُهَا .

وَالثَّالِثَةُ : أَلَّا يَجُوزَ إِعْمَالُهَا .

وَالْحَالُ الْأَوَّلَى : أَنْ تَقَعَ مُبْتَدَأَةً ، كَقَوْلِكَ : إِذَنْ أَكْرَمَكَ ^(٥) .

وَالْحَالُ الثَّانِيَةُ : أَنْ تَقَعَ وَقَبْلَهَا الْوَاوُ وَالْفَاءُ ، ^(٦) كَقَوْلِكَ : أَنَا أُجِيكَ وَإِذَنْ أَكْرَمُكَ ، فَإِنْ شِئْتَ رَفَعْتَ وَإِنْ شِئْتَ نَصَبْتَ ^(٧) .

(١) ينظر فيها : الكتاب ٦/٣ - ٨ ، المقتضب ٦/٢ ، الأصول ١٤٧/٢ .

(٢) زيادة يقتضيها السياق .

(٣) شرح جمل الزجاجي ١٣١/١ ، ١٤٠/٢ .

(٤) الكتاب ١٢/٣ ، المقتضب ١٠/٢ ، الأصول ١٤٨/٢ ، شرح جمل الزجاجي ١٧٠/٢ .

(٥) أي : إن أتيتني إذن أكرمك .

ينظر في هذه المسألة : الكتاب ١٣/٣ ، الأصول ١٤٨/٢ ، مغني اللبيب ٣٠ ، ٣١ ، الخزانة ٤٤٧/٨ .

(٦) المقتضب ١١/٢ ، مغني اللبيب ٣٢ .

(٧) الكتاب ١٣/٣ . وزاد المبرد في المقتضب ١١/٢ : (وإن شئت جزمت) . وينظر : مغني اللبيب ٣٢ .

فَمَنْ نَصَبَ قَدَّرَ الْوَائِ عَاطِفَةً جُمْلَةً عَلَى جُمْلَةٍ ، فَصَارَتْ (إِذَنْ) ^(١) فِي الْحُكْمِ كَالْمُبْتَدَأِ ، فَلِهَذَا نَصَبَ .

وَمَنْ رَفَعَ جَعَلَ الْوَائِ عَاطِفَةً عَلَى الْفِعْلِ الَّذِي قَبْلَهُ ، وَأَلْفَى (إِذَنْ) . وَإِنَّمَا سَاغَ الْغَاوُهَا لِشَبَّهَهَا بِـ (ظَنَنْتُ) ^(٢) ، إِذْ تَوَسَّطَتْ بَيْنَ الْأَسْمِ وَالْخَبَرِ ، وَهَذَا التَّشْبِيهُ إِنَّمَا سَاغَ ، لِأَنَّ الْعَرَبَ قَدْ أَلْفَتْ (إِذَنْ) فِي الْعَمَلِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا لَا يَلْبُسُونَ خَلْفَكَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ ^(٣) .

وَيَجُوزُ إِنَّمَا حَمَلُهُمْ عَلَى الْغَايَةِ لِيَكُونَ فِي الْحُرُوفِ الَّتِي هِيَ أضعفُ مِنَ الْأَفْعَالِ مَا يَجُوزُ فِيهِ الْإِعْمَالُ وَالْإِلْغَاءُ ، كَمَا جَازَ فِي الْأَفْعَالِ الَّتِي هِيَ أَقْوَى ، فَلِهَذَا جَازَ الْغَاوُهَا وَإِعْمَالُهَا .

وَالْحَالَةُ الثَّالِثَةُ : لَا يَجُوزُ أَنْ تَعْمَلَ فِيهَا ، وَهِيَ تَقَعُ بَيْنَ كَلَامَيْنِ لِأَبَدٍ لِأَحَدِهِمَا مِنَ الْآخِرِ ، كَالْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ ، وَالشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ ، كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ إِذَا يُكْرِمُكَ ، وَإِنْ تَأْتِنِي إِذَنْ أَتِكَ وَأُكْرِمُكَ ^(٤) .

وَكَذَلِكَ إِنْ وَقَعَتْ بَيْنَ الْقَسَمِ وَالْمُقَسَمِ بِهِ ^(٥) ، كَقَوْلِكَ : وَاللَّهِ إِذَنْ لَأَقُومَ ^(٦) . وَإِنَّمَا أُلْفِيتُ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ ، لاحتِياج ما قَبْلَهَا إِلَى ما بَعْدَهَا ، فَجَازَ أَنْ يُطْرَحَ حُكْمُهَا ، لِاعْتِمَادِ ما قَبْلَهَا عَلَى ما بَعْدَهَا .

وَأَمَّا (كَيَّ) ^(٧) : فَلِلْعَرَبِ فِيهَا مَذْهَبَانِ :

(١) الأصل : إِذَا .

(٢) ينظر : الكتاب ١٣/٣ ، المقتضب ١٠/٢ .

(٣) الإسراء ٧٦ . وقراءة (خلفك) هي قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمرو وعاصم . و (خلافتك) هي قراءة حفص وابن عامر وحمزة والكسائي . (السبعة ٣٨٤ ، وينظر : الحجة لابن خالويه ٢٢٠) .

وَقَرَأَ (لَا يَلْبُسُونَ) وهي قراءة شاذة . (وينظر : الشواذ ٧٧) .

(٤) المقتضب ١٠/٢ - ١١ ، الأصول ٢ ، ١٤٩ .

(٥) المقتضب ١١/٢ ، الخزانة ٤٧٣/٨ .

(٦) الكتاب ١٤/٣ .

(٧) ينظر فيها : المقتضب ٦/٢ ، ٩ ، شرح جمل الزجاجي ١٤٢/٢ ، مغني اللبيب ٢٤١ ، الخزانة ٤٨١/٨ .

أَحَدَهَا : أَنْ يُعْمِلُوهَا فِي الْفِعْلِ كَعَمَلِ (أَنْ) ، لما ذَكَرْنَاهُ مِنَ التَّشْبِيهِ .
وَالْمَذْهَبُ الثَّانِي : أَنْ يُجْزَوْهَا مُجْرَى لَامِ الْجَرِّ ^(١) ، فَيَكُونُ النَّصْبُ بَعْدَهَا
بِإِضْمَارِ (أَنْ) ، وَذَلِكَ (١٣ / أ) أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُونَ : كَيْمَهُ ، كَمَا يَقُولُونَ :
لِمَهُ ^(٢) ، فَلَمَّا أُجْزِيَتْ مُجْرَى لَامِ الْجَرِّ ، لَمْ يَجْزُ أَنْ تَعْمَلْ فِي الْفِعْلِ ، فَوَجَبَ أَنْ
تُضْمَرَ (أَنْ) بَعْدَهَا .

وَأَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ حَكَى الْخَلِيلُ ^(٣) - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَنَّ أَصْلَ (لَنْ) : لَا أَنْ ،
وَلَكِنَّهَا حُذِفَتْ ، فَبَقِيََتْ (لَنْ) تَخْفِيفًا ، فَرَدُّوا ^(٤) ذَلِكَ عَلَيْهِ بِأَنْ قَالُوا : إِنَّ مَا بَعْدَ
(أَنْ) لَا يَعْمَلُ فِيمَا قَبْلَهَا ، وَلَوْ كَانَتْ (لَنْ) عَلَى مَا زَعَمَ الْخَلِيلُ لَمْ يَجْزُ زَيْدًا
لَنْ أَضْرَبَ ^(٥) ، فَتَقَدَّمَ مَا بَعْدَ (لَنْ) عَلَيْهَا .

وَلِلْخَلِيلِ أَنْ يَنْفَصِلَ مِنْ هَذَا بِأَنْ يَقُولَ : وَجَدْتُ الْحُرُوفَ مَتَى رُكِبَتْ خَرَجَتْ
عَمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ ، فَمِنْ ذَلِكَ (هَلْ) أَصْلُهَا الْاسْتِفْهَامُ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَعْمَلَ مَا بَعْدَهَا
فِيمَا قَبْلَهَا ، لَوْ قُلْتُ : زَيْدًا هَلْ ضَرَبْتَ ، لَمْ يَجْزُ ، فَيُذَا زَيْدٌ عَلَى (هَلْ) (لَا)
وَدَخَلَهَا مَعْنَى التَّحْضِيضِ ^(٦) ، جَازَ أَنْ يَتَقَدَّمَ مَا بَعْدَهَا عَلَيْهَا ، فَوَلَّكَ : زَيْدًا هَلًا
ضَرَبْتَ ^(٧) .

(١) الكتاب ٦/٣ ، مغني اللبيب ٢٤١ - ٢٤٢ .

(٢) الأصول ١٤٧/٢ ، الإنصاف ٥٧١/٢ ، مغني اللبيب ٢٤٢ .

(٣) الكتاب ٥/٣ ، المقتضب ٨/٢ ، الخزانة ٤٤١/٨ .

والخليل بن أحمد الفراهيدي ، مبتكر أول معجم في العربية ، وواضع علم العروض ، ت ١٧٠ هـ .

(٤) أخبار النحويين البصريين ٣٠ ، طبقات النحويين واللغويين ٤٧ ، نور القبس ٥٦) .

(٥) الرد لسيبويه في الكتاب ٥/١ .

(٦) الكتاب ٥/٣ . وفيه : (ولو كانت على ما يقول الخليل لما قلت : أمَّا زَيْدًا فَلَنْ أَضْرِبَ ، لِأَنَّ هَذَا

اسم والفعل صلة ، فكأنه قال : أمَّا زَيْدًا فَلَا الضَّرْبُ لَهُ) .

وينظر : الخزانة ٤٣٣/٨ .

(٧) الكتاب ١١٥/٣ ، أسرار العربية ١٣٠ .

(٨) ينظر : الكتاب ٩٨/١ ، التكت للأعلم ١١٦ ، أسرار العربية ١٣٠ .

فَإِذَا كَانَ تَرْكِيبُ الْحُرُوفِ يُخْرِجُهَا عَنْ حُكْمِ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ قَبْلَ التَّرْكِيبِ ، لَمْ يَلْزَمْ الْخَلِيلُ فِي (لَا أَنْ) الَّذِي ذَكَرْنَاهُ .

إِلَّا أَنَّ قَوْلَ الْخَلِيلِ وَالْجُمْلَةَ ضَعِيفٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ :

وَهُوَ أَنَّ اللَّفْظَ مَتَى جَاءَنَا عَلَى صِفَةٍ مَا ، وَأَمَكَّنَ اسْتِعْمَالُ مَعْنَاهُ ، لَمْ يَحْزُرْ أَنْ يُعَدَلَ عَنْ ظَاهِرِهِ إِلَى غَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ تَدْعُو إِلَى ذَلِكَ ، فَلَمَّا وَجَدْنَا أَنَّ مَعْنَاهَا مَفْهُومٌ بِنَفْسِ لَفْظِهَا لَمْ يَحْزُرْ أَنْ نَدَّعِي أَنَّ أَصْلَهَا شَيْءٌ آخَرُ مِنْ غَيْرِ حُجَّةٍ قَاطِعَةٍ ، وَلَا ضَرُورَةٍ .

وَيَذُلُّ أَيْضًا عَلَى ضَعْفِ قَوْلِ الْخَلِيلِ : أَنَّهُ يَحْزُرُ أَنْ يَلِيَهَا الْمَاضِي ، وَأَنَّ (أَنْ) لَا يَلِيهَا إِلَّا الْمُسْتَقْبَلُ ، فَعَلِمْنَا أَنَّ حُكْمَ (أَنْ) سَاقِطٌ ، وَأَنَّ (لَنْ) حَرَفٌ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ وَضِعَ لِلْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : مِنْ أَيْنَ زَعَمْتُمْ أَنَّ (أَنْ) تُضْمَرُ بَعْدَ (حَتَّى) وَاللَّامِ وَالْفَاءِ وَالْوَاوِ (وَأَوْ) ^(١) ، وَلَمْ تَجْعَلْهَا مُقَدَّرَةً بَعْدَ (إِذَنْ) وَكَيْ (وَلَنْ) ؟ فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ (لَنْ) وَ(إِذَنْ) وَكَيْ (تَلْزِمُ الْأَفْعَالَ) ^(٢) ، وَيَحْدُثُ فِيهَا مَعْنَى ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُ الْعَوَامِلِ قَدْ يَقَعُ عَمَلُهُ بِالتَّشْبِيهِ بِاللَّفْظِ دُونَ الْمَعْنَى ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ حُكْمُ هَذِهِ الْحُرُوفِ فِي أَنَّهَا عَامِلَةٌ فِيْمَا بَعْدَهَا كَحُكْمِ (أَنْ) وَلَنْ (لَا شَتْرَاكِهَمَا فِي لُزُومِ الْفِعْلِ ، وَأَمَّا (حَتَّى) وَالْفَاءُ وَالْوَاوُ) فَالِدَّلَالَةُ قَدْ دَلَّتْ عَلَى أَنَّ (أَنْ) مُضْمَرَةٌ بَعْدَهَا .

وَذَلِكَ أَنَّ (حَتَّى) قَدْ ثَبَتَ حُكْمُهَا أَنَّ تَخْفِضَ الْأَسْمَاءِ ^(٣) ، وَلَا يَحْزُرُ لِعَامِلِ الْأِسْمِ أَنْ يَعْمَلَ فِي الْفِعْلِ ، فَلَمَّا وَجَدْنَا الْفِعْلَ بَعْدَ (حَتَّى) مَنْصُوبًا وَقَدْ اسْتَقَرَّ لَهَا الْخَفْضُ ، وَأَمَكَّنَ أَنْ تُجْعَلَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ عَلَى بَابِهَا ، بِأَنْ تُقَدَّرَ بَعْدَهَا (أَنْ) ؛

(١) اللامات ٥٥ ، أسرار العربية ١٣١ .

(٢) أسرار العربية ١٢٩ .

(٣) المقتضب ٣٨/٢ ، الأصول ١٥٢/٢ .

لَأَنَّ (أَنْ) والفِعْلَ بِمَنْزِلَةِ الْمَصْدَرِ ، فَتَصْيِيرُ (حَتَّى) فِي الْمَعْنَى خَافِضَةٌ لـ (أَنْ) وَمَا تَعَلَّقَ بِهَا ، وَجَبَ أَنْ تُقَدَّرَ (أَنْ) بِعَدِّهَا ، لِئَلَّا يُخْرِجَهَا عَنْ أَصْلِهَا وَعَنْ أَحْكَامِ الْعَوَامِلِ .
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَهَلَّا جَعَلْتُمْ أَصْلَهَا النُّصْبَ لِلْفِعْلِ إِذَا كَانَ إِظْهَارُ (أَنْ) لَا يَجُوزُ ، إِذْ صَارَ أَصْلُهَا النُّصْبَ لِلْفِعْلِ ، اخْتَجُّمَ إِلَى إِضْمَارِ حَرْفٍ يَخْفِضُ الْاسْمَ إِذَا وَلَّيَهَا ، كَمَا فَعَلْتُمْ فِي إِضْمَارِ مَا يَنْصِبُ الْفِعْلَ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ حُرُوفَ الْجَرِّ مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تَقُومَ بِنَفْسِهَا ، وَمِنْ شَرْطِ الْمَحْذُوفِ أَلَّا يُحْذَفَ حَتَّى تَقُومَ دَلَالَةٌ عَلَى حَذْفِهِ ، فَلَمَّا وَجَدْنَاهُمْ يَقُولُونَ : ضَرَبْتُ الْقَوْمَ حَتَّى زَيْدٍ ، ^(١) وَيَخْفِضُونَ ، عَلِمْنَا أَنَّهَا خَافِضٌ .

فَإِنْ قَالَ : أَلَيْسَ (١٣ / ب) يَحْسُنُ أَنْ تَقُولَ : ضَرَبْتُ الْقَوْمَ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى زَيْدٍ ؟

قِيلَ لَهُ : هَذَا لَا يَجُوزُ ، لِأَنَّا نَكُونُ قَدْ أَضْمَرْنَا فِعْلاً وَحَرْفًا ، وَالْأَفْعَالُ الَّتِي تَصِلُ بِحَرْفِ الْجَرِّ لَا يَجُوزُ إِضْمَارُهَا ، فَلِهَذَا سَقَطَ أَنْ نُقَدِّرَ الْخَفْضَ بَعْدَ (حَتَّى) بِحَرْفٍ سِوَاهَا .

وَأَمَّا إِضْمَارُ (أَنْ) فَلَهُ نَظِيرٌ ، لِأَنَّهُ تَخْفِيفُ بَعْضِ الْاسْمِ ، وَبَعْضُ الْاسْمِ مَوْجُودٌ فِي كَلَامِهِمْ ، فَلِهَذَا كَانَ جَعْلُ (حَتَّى) خَافِضَةً لِلْاسْمِ أَوْلَى مِنْ جَعْلِهَا نَاصِبَةً لِلْفِعْلِ .
وَوَجَّهَ آخَرُ : أَنَّ (حَتَّى) مَعْنَاهَا وَمَعْنَى (إِلَى) ^(٢) مُتْقَارِبٌ ، وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ (إِلَى) خَافِضَةٌ ^(٣) ، فَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ خَافِضَةً لِقُرْبِهَا مِنْ (إِلَى) فِي الْمَعْنَى .

وَأَمَّا اللَّامُ ^(٤) : فَوَجَبَ إِضْمَارُ (أَنْ) بِعَدِّهَا لِأَنَّهَا خَافِضَةٌ ^(٥) ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ

(١) المقتضب ٣٨/٢ ، المقتصد ٨٤١ ، الجنى الداني ٥٠٠ .

(٢) الأصول ١٥١/٢ ، مغني اللبيب ١٦٦ .

(٣) الأصل : خافضة . والصواب ما أثبتته .

(٤) الكتاب ٦/٣ ، المقتضب ٧/٢ ، اللامات ٥٥ .

(٥) الأصل : خافضة . والصواب ما أثبتته .

عَوَامِلَ الْأَسْمَاءِ لَا تَعْمَلُ فِي الْأَفْعَالِ ، وَ يَمْنَعُ هَذَا أَنَّ إِضْمَارَ (أَنْ) بَعْدَهَا حَسَنٌ ، كَقَوْلِكَ جِئْتُ لِأَنْ تَقُومَ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ النَّصْبَ بِإِضْمَارِ (أَنْ) لَا بِاللَّامِ .
وَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ اللَّامَ إِذَا كَانَ قَبْلَهَا نَفْيٌ ، لَا يَحْسُنُ إِظْهَارُ (أَنْ) بَعْدَهَا ، كَقَوْلِكَ : مَا كَانَ زَيْدٌ لِيَقُومَ ، وَلَا يَحْسُنُ : مَا كَانَ زَيْدٌ لِأَنْ يَقُومَ . وَإِنَّمَا لَمْ يَحْسُنْ ذَلِكَ ، لِأَنَّهُ جَوَابٌ لِقَوْلِكَ : كَانَ زَيْدٌ سَيَقُومُ ، فَتَقُولُ : مَا كَانَ زَيْدٌ لِيَقُومَ ، فَلَمَّا كَانَتْ جَوَابًا لِشَيْئَيْنِ ، وَ (مَا) حَرْفٌ لَا يَعْمَلُ ، أَرَادُوا أَنَّ يَكُونَ الْجَوَابُ أَيْضًا بِحَرْفٍ لَا يَعْمَلُ فِي الْفِعْلِ ، لِيُشَاكِلَ كُلَّ الْجَوَابِ مَا هُوَ جَوَابٌ لَهُ ، فَلِهَذَا لَمْ يَحْسُنْ إِظْهَارُ (أَنْ) .

فَأَمَّا (الْفَاءُ وَالْوَاوُ وَأُو) ^(١) : فَحُرُوفُ عَطْفٍ ، وَحُرُوفُ الْعَطْفِ لَا تَعْمَلُ شَيْئًا ، لِأَنَّهُ لَا تَخْتَصُّ بِالدُّخُولِ عَلَى الْفِعْلِ دُونَ الْأَسْمِ ، وَلَا بِالدُّخُولِ عَلَى الْأَسْمِ دُونَ الْفِعْلِ ، وَكُلُّ حَرْفٍ كَانَ عَلَى هَذَا السَّبِيلِ لَمْ يَعْمَلْ شَيْئًا ، فَلَمَّا وَجَدْنَا الْفِعْلَ بَعْدَ هَذِهِ الْحُرُوفِ مَنْصُوبًا ، عَلِمْنَا أَنَّهُ انْتَصَبَ بِغَيْرِهَا ، وَهُوَ (أَنْ) .
كَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ صَارَتْ (أَنْ) بِالْإِضْمَارِ أَوْلَى مِنْ أَخَوَاتِهَا ؟
فَقِي ذَلِكَ وَجْهَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ (أَنْ) هِيَ الْأَصْلُ لِهَذِهِ الْحُرُوفِ فِي الْعَمَلِ ^(٢) لَمَّا ذَكَرْنَاهُ ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْمُضْمَرُ (أَنْ) لِقَوَّتِهَا فِي بَابِهَا ، وَأَنْ يَكُونَ مَا حُمِلَ عَلَيْهَا يَلْزَمُ مَوْضِعًا وَاحِدًا وَلَا يَتَصَرَّفُ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ (أَنْ) يَلِيهَا الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبَلُ ^(٣) ، فَصَارَتْ أَشَدَّ تَصَرُّفًا مِنْ أَخَوَاتِهَا ، لِأَنَّهُ لَا يَلِيهَا إِلَّا الْمُسْتَقْبَلُ ، فَلَمَّا حَصَلَتْ لَهَا مَزِيَّةٌ عَلَى أَخَوَاتِهَا فِي الْإِظْهَارِ

(١) الكتاب ٢٨/٣ - ٥٢ ، المقتضب ١٤/٢ ، ٢٥ ، ٢٨ ، الأصول ١٥٣/٢ ، ١٥٤ ، ١٥٥ ، النكت

للأعلم ٥٢١ ، ٥٢٧ ، ٥٣١ .

(٢) المقتضب ٦/٢ .

(٣) أسرار العربية ١٣١ .

كَانَتْ أَوْلَى بِالِإِضْمَارِ .

وَأَيْضًا فَإِنَّ (أَنْ) لَيْسَ لَهَا مَعْنَى فِي نَفْسِهَا ، كَمَعْنَى (لَنْ وَإِذَنْ وَكَيْ) ،
وَلِأَجْلِ أَنْ نَضَعَهَا فِي مَعْنَاهَا جَازَ أَنْ تُحَذَفَ ، وَلَمْ يَجُزْ إِضْمَارُ أَخَوَاتِهَا ،
لِكَثْرَةِ فَائِدَتِهَا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَهَلْ يَجُوزُ الْقِيَاسُ عَلَى هَذَا حَتَّى يَجُوزَ إِضْمَارُ (أَنْ)
بِكُلِّ مَوْضِعٍ ؟
قِيلَ لَهُ : لَا .

فَإِنْ قَالَ : فَلِمَ خُصَّتْ هَذِهِ الْمَوَاضِعُ بِهَذَا ؟
قِيلَ لَهُ : إِنَّمَا لَمْ يَجُزْ إِضْمَارُ (أَنْ) فِي كُلِّ مَوْضِعٍ ، لِأَنَّهُ عَامِلٌ ضَعِيفٌ ،
وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ الْعَامِلِ الضَّعِيفِ أَنْ يَعْمَلَ مُضْمَرًا ، وَإِنَّمَا جَازَ إِضْمَارُهُ فِي هَذِهِ
الْمَوَاضِعِ لِأَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ وَالْعَوَامِلَ - أَعْنِي (اللَّامَ وَحَتَّى وَأَخَوَاتِهَا) -
صَارَتْ عَوَضًا مِنْهَا ، فَجَرَتْ فِي الْعَوَضِ مَجْرَى (الْوَاحِ) الَّتِي تَقَعُ عَوَضًا مِنْ
(رُبَّ) ، كَقَوْلِهِ : ^(١)

وَبَلَدٍ عَامِيَةٍ أَعْمَاؤُهُ ^(٢)

[وَكَقَوْلِهِ] ^(٣) :

وَبَلَدَةٍ لَيْسَ بِهَا أَنْيْسٌ إِلَّا الْيَعَافِيرُ وَإِلَّا الْعِيْسُ

(١) لرؤية ، ديوانه ٣ .

والشاهد في : المقتصد ٨٦٨ ، شروح سقط الزند ١٥٧٢/٤ .

(٢) الأصل : وبلدة ، والتصحيح من الديوان .

(٣) لجران العود ، ديوانه ٩٧ . وفيه : (بسابسا ليس به أنيس) .

والبلدة : الفلاة . والأنيس : ما يؤنس به من إنسان أو حيوان .

والشاهد في : الكتاب ٢٦٣/١ ، ٣٢٢/٢ ، معاني القرآن للفراء ٢٨٨/١ ، ١٥/٢ ، المقتضب ٤١٤/٤ ،

٣١٩/٢ ، ٣٤٧ ، تفسير الطبري ٢٧٧/٥ .

وسياتى الشطر الأول في باب (ما ينشغل عنه الفعل) .

وَقَوْلِهِ :

وَبَلَدَةٍ قَطَعْتُ^(١)

أي : رُبَّ بَلَدَةٍ قَطَعْتُ ، فَلَمَّا صَارَتْ عِوَضاً مِنْ (أَنْ) حَسُنَ حَذْفُهَا .



(١) الأصل : قطعت . ينظر : الموجز في النحو ٥٦ .

٤- بَابُ حُرُوفِ الْجَزْمِ ^(١)

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ (١٤ / ١) صَارَتْ (لَمْ) وَأَحْوَاتُهَا وَحُرُوفُ الشَّرْطِ تَخْتَصُّ بِالْجَزْمِ دُونَ غَيْرِهَا مِنَ الْإِعْرَابِ ؟

قِيلَ لَهُ : قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْجَزْمَ لَا بُدَّ مِنْ دُخُولِهِ عَلَى الْفِعْلِ ، لِيَكُونَ بِإِزَاءِ الْجَزْمِ فِي الْأَسْمِ ، وَوَجَبَ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْعَوَامِلُ عَامِلَةً ، لِأَنَّهَا قَدْ لَزِمَتْ الْفِعْلَ وَأُخِذَتْ فِيهِ مَعْنَى ، وَإِنَّمَا خُصَّتْ بِالْجَزْمِ لِأَنَّ الشَّرْطَ وَالْجَزَاءَ يَقْتَضِي جُمْلَتَيْنِ ^(٢) ، كَقَوْلِكَ : إِنْ تَضَرَّبَ أَضْرَبَ ^(٣) ، فَلِطُولِ مَا يَقْتَضِيهِ الشَّرْطُ وَالْجَزَاءُ اخْتِيرَ لَهُ الْجَزْمُ ، لِأَنَّهُ حَذَفَ وَتَخَفِيفٌ ^(٤) .

وَأَمَّا لِمَ اخْتِيرَ الْجَزْمُ بِهَا : فَلِأَنَّهَا ضَارَعَتْ حُرُوفَ الْجَزَاءِ مِنْ أَجْلِ أَنَّ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ يَقَعُ بَعْدَهَا بِمَعْنَى الْمَاضِي ^(٥) ، كَمَا يَقَعُ الْمَاضِي بَعْدَ حُرُوفِ الْجَزَاءِ بِمَعْنَى الْاسْتِقْبَالِ ، فَلَمَّا تَشَابَهَا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ جُعِلَ عَمَلُهُمَا الْجَزْمَ .

وَأَمَّا (لَا) فِي النَّهْيِ ^(٦) : فَإِنَّمَا اخْتَصَّتْ بِالْجَزْمِ ، لِأَنَّ النَّهْيَ نَقِضُ الْأَمْرِ ^(٧) ، وَالْأَمْرُ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ ، إِذْ لَمْ يَكُنْ فِي أَوَّلِهِ اللَّامُ ، فَجُعِلَ النَّهْيُ نَظِيرًا لَهُ فِي اللَّفْظِ ، فَلِهَذَا خُصَّ بِالْجَزْمِ .

وَأَمَّا (لَأَمْ الْأَمْرِ) ^(٨) : فَجُعِلَتْ لَازِمَةً لِلْجَزْمِ ، لِاشْتِرَاكِ الْأَمْرِ بِاللَّامِ وَغَيْرِ

(١) ينظر فيها : المقتضب ٤٦/٢ ، الأصول ١٥٦/٢ ، المقتصد ١٠٩١ ، شرح جمل الزجاجي ١٩٥/٢ .

(٢) أسرار العربية ١٣٢ ، شرح جمل الزجاجي ١٩٧/٢ .

(٣) المقتصد ١٠٩٥ .

(٤) أسرار العربية ١٣٢ ، ١٣٣ .

(٥) الأصول ١٥٧/٢ ، المقتصد ١٠٩١ ، أسرار العربية ١٣١ .

(٦) المقتضب ١٣٤/٢ ، الجنى الداني ٣٠٦ ، مغني اللبيب ٣٢٤ .

(٧) الأصول ١٥٧/٢ ، أسرار العربية ١٣٢ .

(٨) اللامات ٨٨ . وينظر : المقتضب ٤٤/٢ ، ١٣٢ ، ١٣٥ ، مغني اللبيب ٢٩٤ .

اللام في المعنى ^(١) ، وَخُصَّتِ (اللام) بِذَلِكَ ، لِأَنَّهَا تَدْخُلُ عَلَى الْغَائِبِ ^(٢) ، فَشَابَهَتْ لَامَ التَّعْرِيفِ ، لِأَنَّهَا لَا تُسْتَعْمَلُ لِلْعَهْدِ وَلَمَنْ هُوَ غَائِبٌ ، فَأَدْخِلْتَ اللَّامَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْحُرُوفِ لِهَذَا الْمَعْنَى .

وَأَمَّا قَوْلُنَا فِي الْكِتَابِ ^(٣) : (أَفَلَمْ وَ أَفَلَمَّا) ، فَلِأَصْلِ (لَمْ) ، تَدْخُلُ عَلَيْهَا فَأُءِ الْعَطْفِ ، وَوَأُ الْعَطْفِ ، وَ أَلِفُ الاسْتِفْهَامِ ، وَالْجَزْمُ إِنَّمَا هُوَ بـ (لَمْ) إِذْ كَانَ مَا دَخَلَ عَلَيْهَا لَا تَأْثِيرَ لَهُ .

وَأَمَّا (لَمَّا) ^(٤) : فَالْجَزْمُ يَقَعُ بِهَا ، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ (لَمْ) فَرْقٌ ، وَ ذَلِكَ أَنَّ (لَمْ) نَفْيٌ لِقَوْلِكَ : قَامَ زَيْدٌ ، ثُمَّ تَقُولُ : لَمْ يَقَمْ زَيْدٌ ، فَإِذَا قُلْتَ : قَدْ قَامَ ، فَتَنْفِيهِ : لَمَّا يَقَمْ ، وَ ذَلِكَ أَنَّ (قَدْ) فِيهَا مَعْنَى التَّوَقُّعِ ، فَزِيدَتْ (مَا) عَلَى (لَمْ) بِإِزَاءِ (قَدْ) الدَّاخِلَةِ عَلَى الْفِعْلِ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ .

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ (لَمَّا) مُخَالَفَةٌ فِي الْحُكْمِ لـ (لَمْ) : أَنَّهُ يَجُوزُ السُّكُوتُ عَلَيْهَا ، فَيَقَالُ فِي الْجَوَابِ : لَمَّا ^(٥) ، وَلَا يُذَكَّرُ بَعْدَهَا شَيْءٌ ، وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ فِي (لَمْ) فَعَلِمَ الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا الَّذِي أَحْوَجَ إِلَى إِمَالَةِ لَفْظِ الْمَاضِي بَعْدَ (لَمْ) إِلَى لَفْظِ الْمُسْتَقْبَلِ ؟

قِيلَ لَهُ : لَمَّا وَجَبَ لـ (لَمْ) عَمَلٌ لِلْفِعْلِ بِمَا ذَكَرْنَاهُ ، فَلَوْ أَلْزَمُوهُ الْمَاضِي لَمَّا بَانَ عَمَلُهُ ^(٦) ، فَوَجَبَ أَنْ يُنْقَلَ لَفْظُ الْمَاضِي إِلَى لَفْظِ الْمُسْتَقْبَلِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ الْجَزْمُ .

فَإِنْ قِيلَ : أَلَيْسَ أَصْلُ حُرُوفِ الشَّرْطِ أَنْ يَلِيَهَا الْمُسْتَقْبَلُ ، كَقَوْلِكَ : إِنْ تَضْرِبَ

(١) أسرار العربية ١٣٢ .

(٢) المقتصد ١٠٩٣ .

(٣) يريد : شرح كتاب سيبويه .

(٤) المقتضب ٤٤/٢ ، المقتصد ١٠٩١ ، ١٠٩٢ ، الجنى الدانى ٥٣٧ ، مغنى اللبيب ٣٦٧ .

(٥) ينظر : شرح جمل الزجاجي ١٨٩/٢ .

(٦) الأصل : علمه . والصحيح ما أثبتته .

أَضْرَبُ ، ثُمَّ جَوَّزُوا أَنْ يَلِيَهَا الْمَاضِي ، فَهَلَّا اسْتَقَامَ مِثْلُ هَذَا فِي (لَمْ) وَأَوْفَعْتُمْ مِنْ بَعْدِهَا الْمَاضِيَّ وَالْمُسْتَقْبَلَ جَمِيعًا ؟

قِيلَ لَهُ : الْفَصْلُ بَيْنَهُمَا أَنَّ أَصْلَ حُرُوفِ الْجَزَاءِ أَنْ يَلِيَهَا الْمُسْتَقْبَلُ ، لِأَنَّ الْجَزَاءَ إِنَّمَا يَكُونُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ ، وَالْفِعْلُ الْمَضَارِعُ أَنْقَلُ مِنَ الْمَاضِي ، إِذْ كَانَ أَخَفَّ مِنْهُ .

وَأَمَّا (لَمْ) : فَلِأَصْلِ أَنْ يَلِيَهَا الْمَاضِي ، وَقَدْ أَوْجَبَتِ الْعِلَّةُ إِسْقَاطَ الْأَصْلِ وَاسْتِعْمَالَ الثَّقِيلِ - أَعْنِي الْمَضَارِعَ - فَلَمْ يَجْزْ أَنْ يُرْجَعَ إِلَيْهِ ، لِأَنَّهُمْ لَوْ اسْتَعْمَلُوا الْأَصْلَ الَّذِي هُوَ الْخَفِيفُ ، وَقَعَ الْجَازِمُ عَلَى غَيْرِ مَا بُنِيَ لَهُ ، وَالْمَعْنَى لَا يُشْكَلُ الْمَضَارِعُ ، فَوَجِبَ إِسْقَاطُ الْأَصْلِ رَأْسًا ، وَاسْتِعْمَالُ الْمَضَارِعِ فِي مَوْضِعِهِ ، فَلِذَلِكَ افْتَرَقَا ، فَاعْرِفْهُ .

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْأَمْثَلَةَ الَّتِي تَعْلَمُ نَحْوُ : يَفْعَلَانِ وَتَفْعَلَانِ وَيَفْعَلُونَ وَتَفْعَلُونَ ، وَأَنْتِ تَفْعَلِينَ ، فَإِنَّمَا وَجِبَ أَنْ يَكُونَ إِعْرَابُهَا بِالنُّونِ ^(١) ، لِأَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالَ لَمَّا لَحِقَتْهَا ضَمَائِرُ الْفَاعِلِينَ (١٤ / ب) وَكَانَ الْفِعْلُ وَالْفَاعِلُ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ ، وَجِبَ أَنْ يَظْهَرَ الضَّمِيرُ مَعَهَا كَبَعْضِ حُرُوفِهَا ، وَهَذِهِ الضَّمَائِرُ - أَعْنِي : الْأَلْفَ وَالْوَاوَ ، وَالْيَاءَ فِي تَضْرِيْبَيْنِ - إِنَّمَا لَا يَكُونُ مَا قَبْلَهَا مِنْ حُرُوفِ الْإِعْرَابِ ، لِأَنَّهُ لَوْ جُعِلَ مَا قَبْلَهَا مِنْ حُرُوفِ الْإِعْرَابِ لَجَازَ أَنْ يُسَكَّنَ فِي الْجَزْمِ ، فَيَلْتَقِيَ سَاكِنَانِ ، فَكَانَ يُؤَدِّي ذَلِكَ إِلَى حَذْفِ الضَّمِيرِ ^(٢) لِاتِّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ ، وَكَانَ أَيْضًا يَجِبُ أَنْ تَنْقَلِبَ الْأَلْفُ وَآوًا إِذَا انْضَمَّ مَا قَبْلَهَا ، وَكَذَلِكَ الْيَاءُ ، فَتَحْتَطِطُ الْعَلَامَاتُ .

فَلَمَّا كَانَ يُؤَدِّي إِعْرَابُ مَا قَبْلَ هَذِهِ الْمُضْمَرَاتِ إِلَى مَا ذَكَرْنَا ، بَطَلَ أَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَهَا حَرْفَ الْإِعْرَابِ ^(٣) ، وَلَمْ يَكُنْ لِحَاقِ هَذِهِ الضَّمَائِرِ بِمُزِيلِ الْفِعْلِ عَنْ اسْتِحْقَاقِ الْإِعْرَابِ ، لِأَنَّ مُضَارَعَتَهُ لَمْ تُزَلْ ، وَلَا بُدَّ مِنْ إِعْرَابِ ، وَقَدْ فَاتَ حَرْفُ إِعْرَابِهِ أَنْ

(١) المقتضب ٨٢/٤ ، أسرار العربية ١٢٤ .

(٢) أسرار العربية ١٢٨ .

(٣) الإيضاح في، علل النحو ٧٤ .

يُغَرَّبَ ، فَجَعَلُوا النُّونَ بِمَنْزِلَةِ الضَّمَّةِ ، وَجُعِلَتْ بَعْدَ هَذِهِ الضَّمَائِرِ ، وَلَمْ يَجُزْ أَنْ تُجْعَلَ هَذِهِ الضَّمَائِرُ حُرُوفَ الإِعْرَابِ ، كَمَا جُعِلَتْ (الألفُ والواوُ والياءُ) فِي تَثْنِيَةِ الْأَسْمَاءِ وَجَمْعِهَا ^(١) ، لِأَنَّ هَذِهِ الضَّمَائِرَ لَيْسَتْ بِجُزْءٍ مِنَ الْفِعْلِ فِي الْحَقِيقَةِ ، وَإِنَّمَا هِيَ أَسْمَاءٌ فِي نَفْسِهَا ، وَلَمْ يَجُزْ أَنْ يَكُونَ إِعْرَابُ الْفِعْلِ فِي غَيْرِهِ ، لِأَنَّهَا مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ قَدْ جُعِلَتْ كَجُزْءٍ مِنَ الْفِعْلِ ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ إِعْرَابُ بَعْدَهَا ، وَكَانَتِ النُّونُ مِنْ سَائِرِ الْحُرُوفِ لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ شَبْهِهَا بِحَرْفِ الْمَدِّ ^(٢) ، وَجَعَلَ تَثْنِيَّتَهَا عَلَامَةً لِلرَّفْعِ بِمَنْزِلَةِ الضَّمَّةِ ، وَأُسْقِطَتْ فِي الْجَزْمِ كَمَا تَسْقُطُ الضَّمَّةُ ، وَحُمِلَ النَّصْبُ عَلَى الْجَزْمِ ، إِذْ كَانَ لَفْظُ هَذِهِ الْأَفْعَالِ قَدْ صَارَ كَأَلْفِ تَثْنِيَةِ الْأَسْمَاءِ وَجَمْعِهَا ، وَحُمِلَ النَّصْبُ عَلَى الْجَزْمِ فِي هَذِهِ الْأَفْعَالِ ، لِأَنَّ الْجَزْمَ فِي الْأَفْعَالِ نَظِيرُ الْجَرِّ فِي الْأَسْمَاءِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : (أَنْتِ تَذْهَبِينَ) ، إِنَّمَا هُوَ خِطَابٌ لِلوَاحِدَةِ ، فَلِمَ اسْتَوَى نَصْبُهُ وَجَزْمُهُ ، وَلَيْسَ فِي الْأَسْمَاءِ الْمَفْرَدَةِ مَا حُمِلَ نَصْبُهُ عَلَى جَزْمِهِ ؟

قِيلَ لَهُ : إِنَّ قَوْلَنَا : (أَنْتِ تَضْرِبِينَ) ، وَإِنْ كَانَ خِطَابًا لِلوَاحِدَةِ ، فَهُوَ مُشَبَّهٌ لِلْفِظِ الْجَمْعِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْجَمْعَ فِي حَالِ النَّصْبِ وَالْجَرِّ يَكُونُ آخِرُهُ يَاءً قَبْلَهَا كَسْرَةً ، كَمَا أَنَّ فِي (الزَّيْدِينَ) قَبْلَ الْيَاءِ كَسْرَةٌ ، وَالنُّونُ بَعْدَهَا كَمَا هِيَ بَعْدَ الْيَاءِ فِي الْجَمْعِ ، فَلَمَّا شَابَهَ لَفْظُ الْجَمْعِ أُجْرِيَ مُجْرَاهُ لِهَذِهِ الْعِلَّةِ ، وَفُتِحَتِ النُّونُ تَشْبِيهَاً بِنُونِ الْجَمْعِ فِي اللَّفْظِ .

فَأَمَّا كَسْرُ النُّونِ فِي (تَضْرِبَانِ) ، وَفَتْحُهَا فِي (تَضْرِبِينَ) : فَالْعِلَّةُ فِيهَا كَالْعِلَّةِ فِي تَثْنِيَةِ الْأَسْمَاءِ وَجَمْعِهَا ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأَفْعَالَ لَا تُثْنَى وَلَا تُجْمَعُ ^(٣) ، وَإِنَّمَا تَلَحُّقُهَا عَلَامَةُ التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ عَلَى وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ تَكُونَ الْأَلِفُ وَالْوَاوُ ضَمِيرَ الْأَسْمَاءِ إِذَا تَقَدَّمَتْ ، نَحْوُ قَوْلِهِ :

(١) ينظر : الإيضاح في علل النحو ١٢٣ - ١٢٩ .

(٢) أسرار العربية ١٢٨ .

(٣) النكت للأعلام ٢٨ ، المقتصد ١٧٣ ، أسرار العربية ١٢٨ ، مع الهوامع ١٠١/٥ ، ٤/٢ ، ٢٥٦ .

الرَّيْدَانِ يَقُومَانِ ، وَالزَّيْدُونَ يَقُومُونَ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ تَكُونَ الْأَسْمَاءُ الظَّاهِرَةُ بَعْدَ الْفِعْلِ ، فَتَصِيرُ الْأَلْفُ وَالْيَاءُ لِحَقِيقَتَيْنِ لِلْفِعْلِ عِلَامَةٌ لِلتَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ ، وَلَيْسَتْ بِضَمِيرٍ ، وَإِنَّمَا زَادُوهَا لِيَدُلُّوا أَنَّ الْفِعْلَ لاثْنَيْنِ وَجَمَاعَةٍ ، كَمَا يُلْحِقُونَ الْفِعْلَ عِلَامَةَ التَّأْنِيثِ ، كَقَوْلِكَ : قَامَتِ هِنْدٌ ، لِيَدُلُّوا أَنَّ الْفِعْلَ لِمَوْثٍ ، فَتَقُولُ عَلَى هَذَا : قَامَا الزَّيْدَانِ ، وَقَامُوا الزَّيْدُونَ ^(١) ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِالكَثِيرِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ لَمْ يُلْزِمُوا الْفِعْلَ عِلَامَةَ لِلتَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ ، كَمَا أُلْزِمُوا الْفِعْلَ عِلَامَةَ التَّأْنِيثِ ؟

قِيلَ لَهُ : الْفَصْلُ بَيْنَهُمَا أَنَّ التَّثْنِيَةَ لَيْسَتْ بِإِلَازِمَةٍ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ ، فَلَمْ تَلْزَمْ (١٥ / أ) عِلَامَتُهَا كَمَا تَلْزَمْ هِيَ فِي نَفْسِهَا . فَأَمَّا التَّأْنِيثُ فَلَا زِمَ فِي الْأِسْمِ لَا يُفَارِقُهُ ، فَلِهَذَا لَزِمَتْ عِلَامَةُ التَّأْنِيثِ الْفِعْلَ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ زَعَمْتُمْ أَنَّ الْفِعْلَ لَا يُثْنَى وَلَا يُجْمَعُ ؟
قِيلَ لَهُ : فِي ذَلِكَ وَجُوهٌ :

أَحَدُهَا : أَنَّهُ ^(٢) لَوْ جَازَتْ تَثْنِيَتُهُ مَعَ الْأَسْمَاءِ لَحَازَتْ تَثْنِيَتُهُ مَعَ الْوَاحِدِ ، لِأَنَّ الْوَاحِدَ يَفْعَلُ مِنَ الْجِنْسِ الْوَاحِدِ مِنَ الْأَفْعَالِ مَا يَفْعَلُهُ الْإِثْنَانِ وَالثَّلَاثَةُ ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ شَائِعًا لَوُجِدَ فِي كَلَامِهِمْ جَمْعُ الْفِعْلِ مَعَ الْأِسْمِ الْوَاحِدِ ، فَكَانَ يُقَالُ : زَيْدٌ قَامُوا ، فَلَمَّا خَلَا ذَلِكَ مِنْ كَلَامِهِمْ ، عَلِمْنَا [أَنَّهُ] لَا يُثْنَى وَلَا يُجْمَعُ ، وَمَا لِحَقِّهِ مِنْ عِلَامَةِ التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ إِنَّمَا هُوَ عَلَى مَا شَرَحْنَاهُ .

وَوَجْهٌ آخَرٌ : أَنَّ الْفِعْلَ يَدُلُّ عَلَى مَصْدَرٍ ، وَلَيْسَ هُوَ فِي نَفْسِهِ بِذَاتٍ يُقْصَدُ إِلَيْهَا حَتَّى يُضَمَّ إِلَيْهَا مِثْلُهَا ، كَمَا يَجِبُ ذَلِكَ فِي الْأَسْمَاءِ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يُثْنَّ وَلَا يُجْمَعْ .
وَوَجْهٌ ثَالِثٌ : وَهُوَ أَنَّ الْفِعْلَ عَلَى مَصْدَرِهِ ، وَالْمَصْدَرُ لَا يُثْنَى وَلَا

(١) الكتاب ١/١٩ ، المقتصد ١٧٤ .

(٢) الأصل : أن .

يُجْمَعُ^(١) ، لَأَنَّهُ اسْمٌ لِلْجِنْسِ يَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ فَمَا فَوْقَهُ ، كَقَوْلِكَ : ضَرَبْتُ وَأَكُلُ وَشَرِبْتُ ، إِلَّا أَنْ يَخْتَلِفَ ، فَحِينَئِذٍ يَجُوزُ جَمْعُهُ ، كَقَوْلِكَ : ضَرَبْتُ ضُرُوبًا ، إِذَا كَانَ ضَرْبًا مُخْتَلِفًا ، فَلَمَّا كَانَ الْفِعْلُ إِنَّمَا دَلَّ عَلَى مُصَدَّرٍ وَاحِدٍ ، وَالْوَاحِدُ مِنَ الْمَصَادِرِ جِنْسٌ وَاحِدٌ ، بَيَّنَّا أَنَّهُ لَا يُثْنَى عَلَى هَذَا الْوَجْهِ ، فَكَذَلِكَ لَا يُثْنَى مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ .

وَوَجْهٌ آخَرُ : وَهُوَ أَنَّ الْفِعْلَ لَمَّا كَانَ دَالًّا عَلَى الزَّمَانِ وَالْمَصَدَّرِ ، عَلِمَ فِي الْمَعْنَى أَنَّهُ اثْنَانِ ، فَاسْتَغْنَى عَنْ تَثْنِيَّتِهِ .

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْفِعْلَ لِجَمَاعَةِ الْمُؤَنَّثِ تَلَحُّقُهُ النَّوْنُ عَلَى وَجْهَيْنِ ، كَمَا لَحِقَتْ الْوَاوُ الْمَذْكُورَ عَلَى وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ اسْمًا مُضْمَرًا يَرْجِعُ إِلَى مَا قَبْلَهُ ، كَقَوْلِكَ : الْهِنْدَاتُ يَضْرِبْنَ .
وَالثَّانِي : أَنْ يَكُونَ عَلَامَةً الْجَمْعِ ، فَيَكُونَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ حَرْفًا ، كَقَوْلِكَ : يَضْرِبْنَ الْهِنْدَاتُ .

وَأَعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ النَّوْنُ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْفِعْلِ أَوْجَبَتْ بِنَاءَهُ عَلَى السُّكُونِ ، وَإِنَّمَا وَجَبَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ اسْمٌ ، وَمِنْ شَرْطِ الْأَسْمَاءِ الْمُضْمَرَاتِ أَنْ تُبْنَى عَلَى حَرَكَةٍ ، لِأَنَّهَا عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ ، وَكَرِهُوا أَنْ يُبْنَوْهَا عَلَى السُّكُونِ^(٢) فَيَكُونَ إِجْحَافًا بِهَا ، فَإِذَا أَدْخَلْنَاهَا عَلَى الْفِعْلِ الْمَاضِي ، نَحْوُ قَوْلِكَ : الْهِنْدَاتُ ضَرَبْنَ ، وَجَبَ إِسْكَانُ حَرْفٍ مِنَ الْفِعْلِ ؛ كَرَاهِيَةٍ أَنْ يَجْتَمِعَ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ أَرْبَعُ مُتَحَرِّكَاتٍ مُتَوَالِيَاتٍ لَوَازِمٌ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ وَالْفَاعِلَ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ ، إِذْ كَانَ لَا يَسْتَغْنَى أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ ، وَلَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ نَظِيرُ هَذَا ، وَقَدْ بَيَّنَّا قَبْلَ هَذَا ، فَلَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ إِسْكَانِ حَرْفٍ مِنْ جُمْلَةِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ .
وَإِنَّمَا كَانَتْ الْبَاءُ بِالسُّكُونِ أَوْلَى مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الْأَوَّلَ لَا يَجُوزُ إِسْكَانُهُ ، لِأَنَّهُ لَا يُتَّيَدُّ بِسَاكِنٍ^(٣) ، وَلَا يَجُوزُ

(١) أسرار العربية ١٢٩ .

(٢) الأصل في النون السكون ، وإنما حركت لالتقاء الساكنين . (همع الهوامع ١٧٦/١) .

(٣) أسرار العربية ١١ . (وقال الزجاجي في الإيضاح في علل النحو ٧٦ : لأن الأول تلزمه الحركة -

إِسْكَانُ الثَّانِي ، لِأَنَّهُ بِهِ يُعْرَفُ اخْتِلَافُ الْأَيْنَةِ ^(١) ، وَلَا يَجُوزُ إِسْكَانُ النُّونِ لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْإِجْحَافِ ، فَلَمْ يَبْقَ غَيْرُ الْبَاءِ ، فَوَجَبَ إِسْكَانُهَا .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ أَصْلَ الْفِعْلِ السُّكُونُ ^(٢) ، فَلَمَّا اخْتَجْنَا إِلَى تَسْكِينِ حَرْفٍ ، كَانَ مَا أَصْلُهُ السُّكُونُ أَوْلَى ، لِأَنَّ ذَلِكَ رَدٌّ إِلَى أَصْلِهِ ، فَلِهَذَا وَجَبَ إِسْكَانُ الْبَاءِ .

وَأَمَّا (تَضْرِبْنَ) : فَحُمِلَ عَلَى (ضَرْبِنَ) ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ عِلَّةٌ (ضَرْبِنَ) إِلَّا مِنْ وَجْهِ النَّسَبَةِ أَنَّ (يَضْرِبْنَ) مِنْ جِنْسِ (ضَرْبِنَ) ، وَالْبَاءُ الَّتِي سَكَنْتَ فِي (يَضْرِبْنَ) هِيَ الْبَاءُ الَّتِي سَكَنْتَ فِي (ضَرْبِنَ) ، فَحَمَلُوا الْمُسْتَقْبَلَ عَلَى الْمَاضِي مِنَ الْوَجْهِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ ، لِئَلَّا يَخْتَلِفَ طَرِيقُ الْفِعْلِ ، فَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ الْفِعْلَ (١٥ / ب) الْمُضَارِعَ إِذَا لَحِقَتْهُ نُونُ جَمَاعَةِ النِّسَاءِ بُنِيَ عَلَى السُّكُونِ ، وَجَبَ أَنْ يَلْزَمَ طَرِيقَةُ وَاحِدَةٍ فِي حَالِ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ وَالْجَزْمِ ، لِأَنَّ ذَلِكَ شَرْطُ الْمَبْنِيَّاتِ ، وَمَا ذَكَرْنَا فِي الشَّرْحِ مِنْ أَنَّ النُّونَ لَوْ حُذِفَتْ لَأَتَّبَسَ بِفِعْلِ الْمَذْكَرِ ، وَأَيْضاً فَإِنَّ حَذْفَ النُّونِ لَا يَجُوزُ بِحَالٍ ، فَإِنَّهَا اسْمٌ مُضْمَرٌ ، وَلَا يَجُوزُ حَذْفُ الْاسْمِ لِلْجَزْمِ ، كَمَا لَا يَجُوزُ حَذْفُ الْبَاءِ مِنْ قَوْلِكَ : (لَمْ تَضْرِبِي) ، إِذَا خَاطَبْتَ مُؤَنَّثاً ، لِأَنَّهَا اسْمٌ وَعِلَامَةٌ تَأْنِيثٍ . وَاعْلَمْ أَنَّ الْفِعْلَ الْمُعْتَلَّ إِنَّمَا خَالَفَ مَا آخِرُهُ وَآوُ آوِ يَاءٌ لَمَّا آخِرُهُ الْأَلِفُ ، لِأَنَّ الْأَلِفَ قَدْ بَيَّنَّا فِي عِلَّةِ الْمَقْصُورِ أَنَّهَا لَا تُحَرِّكُ فِي حَالِ الْإِعْرَابِ ، فَذَاكَ يُغْنِي عَنِ الْاِعْتِلَالِ هَاهُنَا ، لِأَنَّ حُكْمَهَا سَوَاءٌ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِلْاسْمِ أَنْ يَخْفِضَ اسْماً مِثْلَهُ ، وَمِنْ شَرْطِ الْعَامِلِ أَلَّا يَكُونَ مِنْ نَوْعِ الْمَعْمُولِ فِيهِ ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنْ نَوْعِهِ لَمْ أَجِدْهُمَا بِأَنْ يَعْمَلَ فِي الْآخِرِ أَوْلَى مِنَ الْآخِرِ أَنْ يَعْمَلَ فِيهِ .

- ضرورة للابتداء ، لأنه لا يبتدأ إلا بمتحرك ، ولا يوقف إلا على ساكن .

(١) الإيضاح في علل النحو ٧٦ .

(٢) وأصل البناء السكون ، والبناء على السكون في الفعل أصل ، لأن الفعل أصله البناء .

(المقتصد ١٣٢) .

قِيلَ لَهُ : أَصْلُ الْجَرِّ إِنَّمَا هُوَ بِالْحُرُوفِ دُونَ الْأَسْمَاءِ ، وَالْإِضَافَةِ فِي الْأَسْمَاءِ عَلَى مَعْنَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : بِمَعْنَى اللَّامِ .

وَالْآخَرُ : بِمَعْنَى (مِنْ) .

فَإِذَا قَالَ الْقَائِلُ : (جَاءَنِي غُلَامٌ زَيْدٌ) ^(١) ، فَلَا أُصَلُّ : غُلَامٌ لَزَيْدٍ ، فَزَيْدٌ جُرٌّ بِاللَّامِ ، وَإِذَا حُذِفَتِ اللَّامُ قَامَ الْغُلَامُ مَقَامَهَا ، فَيَتَقَى جُرٌّ زَيْدٍ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ ، إِذْ كَانَ قَدْ قَامَ مَقَامَ مَا يَخْفِضُهُ شَيْءٌ ، وَهُوَ الْغُلَامُ .

وَكَذَلِكَ إِذَا قُلْتَ : (ثَوْبٌ خَزٌّ) ^(٢) ، فَلَا أُصَلُّ : ثَوْبٌ مِنْ خَزٍّ ، فَلَمَّا حُذِفَتْ (مِنْ) قَامَ الثَّوْبُ مَقَامَهَا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : مَا الْفَائِدَةُ فِي حَذْفِ اللَّامِ وَ (مِنْ) ؟

قِيلَ لَهُ : الْفَائِدَةُ فِي ذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : جَاءَنِي غُلَامٌ لَزَيْدٍ ، فَإِنَّمَا تُخْبِرُ أَنَّ وَاحِدًا مِنْ غُلَمَانِ زَيْدٍ جَاءَكَ ، وَلَيْسَ مَعْرُوفًا بِعَيْنِهِ ، فَإِذَا أَرَادُوا غُلَامًا بِعَيْنِهِ حَذَفُوا اللَّامَ ، وَوَصَلُوا بَيْنَ الْغُلَامِ وَزَيْدٍ ، وَجَعَلُوا هَذَا الْإِتِّصَالَ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ دَلَالَةً عَلَى اخْتِصَاصِهِ مِنْ سَائِرِ غُلَمَانِهِ ، فَإِذَا قُلْتَ : جَاءَنِي غُلَامٌ زَيْدٍ ، فَمَعْنَاهُ : جَاءَنِي الْغُلَامُ الْمَعْرُوفُ لَزَيْدٍ .

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : (ثَوْبٌ خَزٌّ) فَإِنَّمَا حُذِفَتْ (مِنْ) تَخْفِيفًا .



(١) المقتضب ٢٤/٤ ، ١٤٣ ، الأصول ٥/٢ .

(٢) المقتضب ٢٤/٤ ، الأصول ٥/٢ ، الإيضاح في علل النحو ١٠٨ ، شرح جمل الزجاجي ٤٦٨/١ .

٥- بَابُ حُرُوفِ الْخَفْضِ^(١)

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ صَارَتْ هَذِهِ (الْلَامُ وَمَنْ) وَسَائِرُ مَا يَجُرُّ مِنَ الْحُرُوفِ يَعْمَلُ الْجَرَّ دُونَ النَّصْبِ وَالرَّفْعِ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ حُرُوفَ الْجَرِّ تَكُونُ مُوَصِّلَةً لِلْأَفْعَالِ إِلَى مَا بَعْدَهَا ، فَتَدْخُلُ مَرَّةً عَلَى الْفَاعِلِ ، وَمَرَّةً عَلَى الْمَفْعُولِ بِهِ ، كَقَوْلِكَ فِي الْفَاعِلِ : مَا جَاءَنِي مِنْ أَحَدٍ ، وَالْأَصْلُ : مَا جَاءَنِي أَحَدٌ^(٢) ، وَتَدْخُلُ عَلَى الْمَفْعُولِ ، كَقَوْلِكَ : مَا رَأَيْتُ مِنْ أَحَدٍ ، وَمَعْنَاهُ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا ، فَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْحُرُوفُ تَدْخُلُ عَلَى الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ ، جُعِلَ حَرَكَتُهَا بَيْنَ حَرَكَةِ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ مُتَوَسِّطًا ، وَهُوَ الْكَسْرُ ، لِأَنَّهُ وَسَطُ اللِّسَانِ ، وَالضَّمُّ مِنَ الشَّقَةِ ، وَالْفَتْحُ مِنْ أَقْصَى الْحَلْقِ^(٣) ، فَلِهَذَا خُصَّ بِالْجَرِّ .
وَأَعْلَمَ أَنَّ (عَنْ) ^(٤) تَكُونُ اسْمًا وَحَرْفًا ، إِذَا كَانَتْ اسْمًا دَخَلَ عَلَيْهَا حَرْفُ الْجَرِّ وَصَارَتْ بِمَنْزِلَةِ النَّاحِيَةِ^(٥) ، كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ مِنْ عَنْ يَمِينِ عَمْرٍو ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٦) :

فَقُلْتُ : اجْعَلِي ضَوْءَ الْفَرَاقِدِ كُلِّهَا يَمِينًا وَمَهْوَى النُّجْمِ مِنْ عَنْ شِمَالِكَ
وَإِذَا كَانَتْ حَرْفًا لَمْ يَحْسُنْ دُخُولُ حَرْفِ الْجَرِّ عَلَيْهَا ، كَقَوْلِكَ : رَمَيْتُ عَنْ الْقَوْسِ ، وَمَا^(٧) أَشْبَهَ ذَلِكَ .

(١) ويسمى بعضها بعض النحويين : حروف الجر ، وآخرون : حروف الإضافة . ينظر فيها : المقتضب ١٣٦/٤ ، الأصول ٤٠٨/١ ، شرح جمل الزجاجي ٤٦٨/١ .

(٢) المقتضب ٢٨١/٣ .

(٣) أسرار العربية ١٠ . وينظر : الإيضاح في علل النحو ٩٣ .

(٤) المقتصد ٨٤٦ ، ٨٤٧ ، ٨٤٩ ، الجنى الداني ٢٦٠ .

(٥) الأصول ٤٣٧/١ ، الجنى الداني ٢٦٠ .

(٦) ذو الرمة ، ديوانه ١٧٤٣ . وفيه : ومهوى النسر .

والشاهد في : الأصول ٤٣٧/١ ، أسرار العربية ١٠٢ .

(٧) الأصل : وأما .

وَأَمَّا (عَلَى) فَتَكُونُ (١٦/أ) اسْمًا وَحَرْفًا وَفِعْلًا ^(١) .
 فَالْفِعْلُ نَحْوُ قَوْلِكَ : عَلَا يَعْلُو ^(٢) ، وَالاسْمُ نَحْوُ قَوْلِكَ : جَاءَ النَّظَرُ
 مِنْ عَلَيْهِ ^(٣) ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ ^(٤) :
 أَتَتْ مِنْ عَلَيْهِ تَنْفُضُ الطَّلَّ بَعْدَ مَا رَأَتْ حَاجِبَ الشَّمْسِ اسْتَوَى وَتَرَفَعَا
 (مِنْ عَلَيْهِ) : أَي : مِنْ فَوْقِهِ .
 وَإِذَا كَانَتْ حَرْفًا لَمْ يَحْسُنْ شَيْئًا مِمَّا ذَكَرْنَاهُ فِيهَا ، نَحْوُ قَوْلِكَ : عَلَى زَيْدٍ مَالٌ ^(٥) .
 وَأَمَّا (حَاشَى) فَلَا تَكُونُ إِلَّا حَرْفًا عِنْدَ سَيِّبَوَيْهِ ^(٦) ، وَتَكُونُ حَرْفًا وَفِعْلًا عِنْدَ
 الْمُبَرَّدِ ^(٧) ، وَسَنَسْتَقْصِي الْحَجَجَ فِي ذَلِكَ إِذَا اتَّهَيْنَا إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .
 وَأَمَّا (خَلَا) ^(٨) فَتَكُونُ حَرْفًا وَفِعْلًا بِلَا اخْتِلَافٍ ^(٩) ، وَإِذَا قَدَّرْتَهَا حَرْفًا
 خَفَضْتَ بَعْدَهَا ، وَإِذَا قَدَّرْتَهَا فِعْلًا نَصَبْتَ بَعْدَهَا .
 وَأَمَّا (الْكَافُ) الَّتِي لِلتَّشْبِيهِ فَتَكُونُ حَرْفًا وَاسْمًا ^(١٠) ، فَإِذَا كَانَتْ اسْمًا
 قَدَّرْتَهَا تَقْدِيرَ (مِثْل) ، وَجَازَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهَا حَرْفُ الْجَرِّ ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ ^(١١) :

(١) المقتضب ٤٦/١ ، ٤٢٦/٤ ، ٥٣/٣ ، المقتصد ٨٤٦ ، ٨٤٧ ، الجنى الداني ٤٤٣ .

(٢) الأصل : على يعلوا . ينظر شرح جمل الزجاجي ٤٨١/١ .

(٣) ينظر : الكتاب ٢٣١/٤ .

(٤) يزيد بن الطثرية ، شعره : ٤٦ . وفيه : غدت من ، فزفعا .

والشاهد في : المقتضب ٣٢٠/٢ ، ٥٣/٣ ، الكامل ٢٤٤/٦ ، أسرار العربية ٢٥٦ .

وفى قسم من المصادر : (غدت من عليه) .

(٥) ينظر الكتاب ٢٣٠/٤ - ٢٣١ .

(٦) الكتاب ٣٤٩/٢ .

(٧) المقتضب ٣٩١/٤ .

(٨) الكتاب ٣٤٩/٢ ، ٣٥٠ ، المقتضب ٣٩١/٤ ، شرح جمل الزجاجي ٤٧٩/١ .

(٩) الأصل : بلاختلاف .

(١٠) المقتصد ٨٤٩ ، ٨٥٠ ، شرح جمل الزجاجي ٤٧٧/١ ، ٤٧٨ .

(١١) خطام الجاشعي في الكتاب ٣٢/١ ، ٤٠٨ ، ٢٧٩/٤ ، الخزانة ٣١٣/٢ .

والشاهد في : المقتضب ٩٧/٢ ، ١٤٠/٤ ، ٣٥٠ ، مجالس نعلب ٤٨ ، مجالس العلماء ٧٢ . -

وَصَالِيَاتٍ كَمَا يُوثَقِينَ

فَالْكَافُ الْأَوَّلَى حَرْفُ الْجَرِّ ، وَالثَّانِيَةُ اسْمٌ ^(١) .

وَأَعْلَمُ أَنَّ كُلَّ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ الْجَرِّ لَهُ مَعْنَى .

فَأَمَّا (مِنْ) فَتَقَعُ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ ^(٢) :

أَحَدُهَا : أَنْ تَكُونَ لِبَتْدَاءِ الْغَايَةِ ، كَقَوْلِكَ : مَرَرْتُ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى الْبَصْرَةِ ،

أَي : ابْتِدَاءُ سَيْرِي كَانَ مِنَ الْكُوفَةِ .

وَالثَّانِي : أَنْ تَكُونَ لِلتَّبْيِينِ ، كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ فَاجْتَنِبُوا ^(٣) الرَّجْسَ مِنَ

الْأَوْثَانِ ﴾ ^(٤) ، لِأَنَّ سَائِرَ الْأَرْجَاسِ يَجِبُ أَنْ يُجْتَنَبَ ، فَدَخَلَتْ (مِنْ) لِتَبْيِينِ الْمَقْصُودِ

بِالاجْتِنَابِ مِنَ الْأَرْجَاسِ .

وَالثَّالِثُ : أَنْ تَدْخُلَ مَعَ النِّكَرَاتِ لِنَفْيِ الْجِنْسِ ، كَقَوْلِكَ : مَا جَاءَنِي مِنْ

رَجُلٍ ، نَفَيْتَ جَمِيعَ جِنْسِهِ . وَإِذَا قُلْتَ : مَا جَاءَنِي مِنْ أَحَدٍ ، فَ (مِنْ) أَيْضًا

مُفِيدَةٌ ، وَإِنْ كَانَ (أَحَدٌ) لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي النَّفْيِ ^(٥) ، فَإِنَّهُ قَدْ اسْتَعْمِلَ فِي بَعْضِ

الْمَوَاضِعِ بِمَنْزِلَةِ (الْوَاحِدِ) ^(٦) ، فَلَوْ قُلْتَ : مَا جَاءَنِي أَحَدٌ ، جَازَ أَنْ يُتَوَهَّمُ : مَا

جَاءَنِي وَاحِدٌ ، فَإِذَا قُلْتَ : مِنْ أَحَدٍ ^(٧) ، جَازَ هَذَا التَّوَهُّمُ .

= الصاليات : الأثافي التي صليت بالنار ، أي : أحرقت حتى اسودت .

والأثافي : جمع أثفية وهي الحجارة التي ينصب عليها القدر .

(١) فادخل الكاف على الكاف . ما يجوز للشاعر ١٨٨ .

(٢) المقتضب ١٣٦/٤ - ١٣٨ ، المقتصد ٨٢٣ - ٨٢٤ . وجعلها ابن هشام خمسة مواضع

في المغني ٤١٩ . والموضع الذي زاده هو موضع البدل ، نحو : ﴿ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنْ

الْآخِرَةِ ﴾ .

(٣) الأصل : واجتنبوا . والتصحيح من المصحف الشريف .

(٤) الحج : ٣٠ .

(٥) ينظر أوضح المسالك ٢٤١/٤ .

(٦) شرح المفصل ٣١/٦ .

(٧) شرح الكافية الشافية ٥٧٩/٢ ، الجنى الداني ٢٤٠ .

وَالْوَجْهَ الرَّابِعَ مِنْ وَجْهِهِ (مِنْ) : أَنْ تَكُونَ لِلتَّبْعِيضِ ، كَقَوْلِكَ : أَخَذْتُ دِرْهَمًا مِنْ مَالِ زَيْدٍ .

وَبَعْضُ النَّاسِ يَعْتَقِدُ فِي الْوَجْهِ الثَّالِثِ أَنَّ (مِنْ) فِيهِ زَائِدَةٌ ^(١) ، فِي نَحْوِ قَوْلِكَ : مَا جَاءَنِي مِنْ أَحَدٍ ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ لَهُ فَائِدَةً .

وَأَعْلَمُ أَنَّ (مِنْ) مَعَ هَذِهِ الْأَوْجْهِ الْأَرْبَعَةِ يَحُوزُ أَنْ تُجْعَلَ كُلُّهَا لِلتَّبْعِيضِ ، وَإِنْ شِئْتَ جَعَلْتَهَا لَايْتِدَاءَ الْغَايَةِ إِلَّا الْمَوْضِعَ الَّذِي تَدْخُلُ فِيهِ الْأَجْنَاسُ ، وَلِأَجْلِ تَقْدِيرِهَا زَائِدَةٌ لَمْ يَثْبُتْ حُكْمُهَا كَالْأَوْجْهِ الثَّلَاثَةِ ، فَأَعْرِفْهُ .

وَأَمَّا (إِلَى) : فَمَعْنَاهَا الْغَايَةُ ، كَقَوْلِكَ : سِرْتُ إِلَى الْبَصْرَةِ ، أَيْ : انْتَهَيْتُ إِلَيْهَا ^(٢) .
وَأَمَّا (اللَّامُ) : فَمَعْنَاهَا الْمَلِكُ وَالْاسْتِحْقَاقُ ^(٣) ، كَقَوْلِكَ : الْمَالُ لِزَيْدٍ . أَيْ : هُوَ يَمْلِكُهُ وَيَسْتَحِقُّهُ ^(٤) .

وَأَمَّا (الْبَاءُ) : فَمَعْنَاهَا لِلْإِلْصَاقِ ^(٥) ، وَقَدْ تَكُونُ بِاسْتِعَانَةٍ وَغَيْرِ اسْتِعَانَةٍ ، كَقَوْلِكَ : مَرَرْتُ بِزَيْدٍ . أَيْ : أَلْصَقْتُ مُرُورِي بِهِ ، وَالْاسْتِعَانَةُ : كَتَبْتُ بِالْقَلَمِ . أَيْ : أَلْصَقْتُ كِتَابِي بِهِ ، وَفِيهِ اسْتِعَانَةٌ مَعَ ذَلِكَ .

وَأَمَّا (الْكَافُ) : فَتَكُونُ لِلتَّشْبِيهِ ^(٦) ، نَحْوُ قَوْلِكَ : زَيْدٌ كَعَمْرٍو . أَيْ : شَبَّهُهُ .
وَأَمَّا (عَنِ) ^(٧) : فَلَمَّا عَدَا الشَّيْءَ ، كَقَوْلِكَ : أَخَذْتُ عَنْهُ حَدِيثًا . أَيْ : عَدَا إِلَيَّ مِنْهُ حَدِيثًا ^(٨) .

(١) المقتضب ١٣٦/٤ .

(٢) الجنى الداني ٣٧٣ ، مغني اللبيب ١٠٤ .

(٣) اللامات ٤٧ ، المقتصد ٨٢٧ ، الجنى الداني ١٤٣ .

(٤) الكتاب ٢١٧/٤ .

(٥) الكتاب ٢١٧/٤ ، المقتصد ٨٢٥ ، الجنى الداني ١٠٢ .

(٦) الجنى الداني ١٣٢ ، ١٣٥ ، مغني اللبيب ٢٣٤ .

(٧) الجنى الداني ٢٦٠ - ٢٦١ ، مغني اللبيب ١٩٦ .

(٨) ينظر المقتصد ٨٤٧ .

وَأَمَّا (عَلَى) ^(١) : فَمَعْنَاهَا الِاسْتِعْلَاءُ ، كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ عَلَى الْجَبَلِ . أي : قَدْ
عَلَا ، وَكَذَلِكَ : عَلَى زَيْدٍ دَيْنٌ . أي : قَدْ عَلَاهُ ^(٢) ، (١٦ / ب) وَهَذَا التَّمْيِيلُ بِالْأَوَّلِ .
وَأَمَّا (حَاشَى وَخَلَا) فَنُفْسَرُهُمَا فِي بَابِ (الِاسْتِنَاءِ) ^(٣) إِنْ شَاءَ اللَّهُ .



(١) الكتاب ٤/٢٣٠ ، المقتضب ١/٤٦ ، الجنى الداني ٤٤١ ، مغني اللبيب ١٩٠ .

(٢) ينظر : المقتضب ١/٥١ .

(٣) سيأتي في ق ٥٤/ب .

وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهَا إِذَا اتَّصَلَتْ بِالْفِعْلِ الَّذِي قَبْلَهَا أَنَّهَا لَيْسَتْ بِمُبْتَدَأٍ ؟

قِيلَ : إِنَّمَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي قَدَرْنَا فِيهِ أَنَّهَا أَصْلٌ فِي نَفْسِهَا ، فَأَمَّا الَّذِي مَنَعَ مِنْ اسْتِعْمَالِهَا مَعَ الْفِعْلِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ أَيْضًا فَلَأَجْلِ أَنَّهَا فَرَعٌ ، فَكَرِهُوا أَنْ يَسْتَعْمِلُوهَا مَعَ إِظْهَارِ الْفِعْلِ ، فَيَصِيرَ بِمَنْزِلَةِ الْأَصْلِ ، وَلَا يَكُونُ عَلَى إِبْدَالِهَا دَلِيلٌ ، فَأَسْقَطُوهَا مَعَ إِظْهَارِ الْفِعْلِ ، لِيَدُلُّوا عَلَى أَنَّهَا فَرَعٌ .

فَإِنْ قِيلَ : فَلِمَ صَارَ إِبْدَالُهَا مَعَ حَذْفِ الْفِعْلِ أَوَّلَى مِنْ إِبْدَالِهَا مَعَ إِظْهَارِهِ ؟ قِيلَ لَهُ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونُوا خَصُّوا الْبَدَلَ عِنْدَ إِضْمَارِ الْفِعْلِ ، لِأَنَّ حُرُوفَ الْجَرِّ لَا يُبْدَأُ بِهَا ، وَقَدْ تَقَعُ الْوَائِي فِي الْإِسْدَاءِ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ ، كَقَوْلِكَ : ضَرَبْتُ زَيْدًا وَأَبُوهُ قَائِمٌ ، فَهَذِهِ الْوَائِي تُسَمَّى وَائِي الْحَالِ ، وَمَا بَعْدَهَا مُبْتَدَأٌ ، فَلَمَّا كَانَتْ الْوَائِي تَقَعُ لِلْمُبْتَدَأِ حَسَنَ إِبْدَالِهَا عِنْدَ حَذْفِ الْفِعْلِ لِمَا ذَكَرْنَاهُ .

وَدَلَالَةُ أُخْرَى فِي أَصْلِ الْمَسْأَلَةِ ^(١) ، وَهُوَ مَاخُودٌ مِنْ اسْتِبْرَاءِ ^(٢) كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَهُوَ أَنَا وَجَدْنَا الْعَرَبَ تَسْتَعْمِلُ الْأِسْمَ الْمُضْمَرَ وَالْمُظْهَرَ ^(٣) بَعْدَ الْبَاءِ ، كَقَوْلِكَ : بِاللَّهِ ، وَبِهِ ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ الْمُضْمَرُ بَعْدَ الْوَائِي ، فَلَوْلَا أَنَّ الْوَائِي فَرَعٌ لَمَا مُنِعَتْ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِهَا ، فَلَمَّا مُنِعَتْ ذَلِكَ دَلَّ عَلَى أَنَّهَا فَرَعٌ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمِنْ أَيِّ وَجْهِ جَازَ أَنْ تُبَدَلَ الْوَائِي مِنَ الْبَاءِ دُونَ غَيْرِهَا ؟ فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْوَائِي مِنْ مَخْرَجِ الْبَاءِ ^(٤) ، وَهِيَ مَعَ ذَلِكَ كَثِيرَةُ الدُّوَرِ فِي الْكَلَامِ ، وَتُزَادُ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ ، فَلِقُرْبِهَا مِنَ الْبَاءِ ، وَمَا فِيهَا مِمَّا ذَكَرْنَاهَا ^(٥) ،

(١) هذا هو الجواب الثاني في أن أصل حروف القسم (الباء) .

(٢) الاستبراء : الاستنقاء ، واستبرأت الأمر : طلبت آخره لأقطع الشبهة عني . (اللسان والتاج : برأ) .

(٣) سر صناعة الإعراب ١/١٤٣ ، أسرار العربية ١٠٩ .

(٤) المقتضب ٢/٣١٩ ، سر صناعة الإعراب ١/١٤٤ ، أسرار العربية ١٠٩ . ومخرج الواو والباء من الشفة .

(٥) قال ابن جني في سر صناعة الإعراب ١/١٤٤ : (وإنما أبدلت الواو من الباء لأمرين : أحدهما : مضارعتها

إياها لفظاً ، والآخر : مضارعتها إياها معنى ، أما اللفظ : فلأن الباء من الشفة ، كما أن الواو كذلك ، -

٦- بَابُ حُرُوفِ الْقَسَمِ^(١)

إِنْ سَأَلَ سَائِلٌ فَقَالَ : لِمَ زَعَمْتُمْ أَنَّ أَصْلَ حُرُوفِ الْقَسَمِ (الباء) ؟
قِيلَ لَهُ : فِي ذَلِكَ جَوَابَانِ^(٢) :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الْمُقْسَمَ بِهِ مُعَلَّقٌ بِفِعْلٍ مَحذُوفٍ ، وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَكَ : بِاللَّهِ لِأَفْعَلَنَّ ،
مَعْنَاهُ : أَخْلِفُ بِاللَّهِ ، وَهَذَا الْفِعْلُ إِذَا ظَهَرَ لَا يَحْجُوزُ أَنْ يُسْتَعْمَلَ مَعَهُ إِلَّا الْبَاءُ ، فَذَلِكَ
ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ الْبَاءُ^(٣) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ لَا يَحْجُوزُ : أَخْلِفُ وَاللَّهُ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّهُ يَلْتَبَسُ ، أَنْتَ قَدْ حَلَفْتَ بِيَمِينَيْنِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْقَائِلَ قَدْ يَكْتَفِي
بِقَوْلِهِ : أَخْلِفُ ، وَيَجْزِي مَجْرَى الْقَسَمِ ، فَيَقُولُ : أَخْلِفُ لِأَفْعَلَنَّ ، فَلَوْ قَالَ :
أَخْلِفُ وَاللَّهُ ، لَجَازَ أَنْ يُتَوَهَّمُ أَنَّهُ يَمِينَانِ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يُسْتَعْمَلَ ، وَأَمَّا إِذَا قُلْتَ :
أَخْلِفُ بِاللَّهِ ، لَمْ يُتَوَهَّمْ فِي ذَلِكَ إِلَّا يَمِينٌ وَاحِدَةٌ ، لِأَنَّ مِنْ شَأْنِ الْبَاءِ أَنْ يُلْصَقَ مَا
بَعْدَهَا بِحُكْمٍ مَا قَبْلَهَا^(٤) ، وَلَا يَصِحُّ الْإِثْنَاءُ بِهَا .

فَإِنْ قِيلَ : أَيْضًا قَالُوا : وَلَا يُتَبَدَأُ بِهَا ؟

قِيلَ لَهُ : لَوْ كَانَتْ الْوَاوُ غَيْرَ مُبْدَلَةٍ مِنَ الْبَاءِ ، لَصَارَتْ فِي الْقَسَمِ قَائِمَةً
بِنَفْسِهَا ، لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ الْحُرُوفِ الَّتِي تَكُونُ مُوَصِّلَةً الْأَفْعَالِ إِلَى مَا
بَعْدَهَا ، كَحُرُوفِ الْجَرِّ ، فَلِهَذَا وَجَبَ أَنْ يَقَعَ اللَّبْسُ بِالْوَاوِ ، وَلَا يَقَعُ مِثْلُهُ فِي
الْبَاءِ . وَهَذَا الْفَصْلُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ يَحْجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ دَلَالَةً عَلَى أَنَّ الْبَاءَ هِيَ الْأَصْلُ
لِلْوَاوِ^(٥) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ لَا يَحْجُوزُ : أَخْلِفُ وَاللَّهُ ، إِذَا ثَبَتَ أَنَّ الْوَاوَ بَدَلٌ مِنَ الْبَاءِ ،

(١) ينظر فيها : المقتضب ٣١٨/٢ ، المقتصد ٨٦٢ ، شرح جمل الزحاجي ٥٢٠/١ .

(٢) سر صناعة الإعراب ١٤٣/١ .

(٣) المقتضب ٣١٩/٢ ، شرح جمل الزحاجي ٥٢٤/١ ، الجنى الداني ١٠٨ .

(٤) أسرار العربية ١٠٩ .

(٥) سر صناعة الإعراب ١٤٣/١ . وينظر : شرح جمل الزحاجي ٥٢٥/١ .

كَانَتْ أَوَّلَى مِنْ غَيْرِهَا .

فَإِنْ قَالَ : أَلَيْسَ عِنْدَكُمْ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ حَذْفُ الْفِعْلِ (١/١٧) إِذَا كَانَ يَتَعَدَّى بِحَرْفِ جَرٍّ ، فَكَيْفَ جَازَ فِي الْقَسَمِ أَنْ تَقُولَ : بِاللَّهِ ، وَأَنْتَ تُقَدِّرُ فِعْلاً يَتَعَدَّى بِالْبَاءِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : بِزَيْدٍ ، وَأَنْتَ تُرِيدُ : مَرَرْتُ بِزَيْدٍ ؟
قِيلَ لَهُ : إِنَّمَا سَأَغَ ذَلِكَ فِي الْقَسَمِ لِأَنَّهُ كَثِيرُ الدَّوْرِ فِي كَلَامِهِمْ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى جَوَابٍ ^(١) ، فَصَارَ إِفْتِقَارُهُ إِلَى الْجَوَابِ كَالْعَوَضِ مِنْ حَذْفِ الْفِعْلِ مَعَ كَثْرَةِ الْإِسْتِعْمَالِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَهَلِ الْوَاوُ الَّتِي هِيَ بَدَلٌ مِنَ الْبَاءِ فِي الْقَسَمِ تَجْرِي مَجْرَى الْوَاوِ الَّتِي هِيَ عَوَضٌ مِنْ (رُبَّ) ، هِيَ وَאוُ الْعَطْفِ ، فَالْخَفْضُ بَعْدَهَا بِإِضْمَارِ (رُبَّ) ؟
قِيلَ لَهُ : أَمَّا الْوَاوُ فِي الْقَسَمِ فَهِيَ بَدَلٌ مِنَ الْبَاءِ ، وَالْخَفْضُ يَقَعُ بِالْوَاوِ دُونَ الْبَاءِ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ يَحْسُنُ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى وَاوِ الْقَسَمِ وَاوُ الْعَطْفِ ، كَمَا تَدْخُلُ عَلَى الْبَاءِ ، فَتَقُولُ : وَاللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ ، كَمَا تَقُولُ : وَبِاللَّهِ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ الْبَاءِ ^(٢) .
فَأَمَّا الْوَاوُ الَّتِي هِيَ عَوَضٌ مِنْ (رُبَّ) فَلَا يَصْلُحُ دُخُولُ وَاوِ الْعَطْفِ عَلَيْهَا ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهَا وَاوُ الْعَطْفِ ، وَأَنَّهَا عَوَضٌ وَلَيْسَتْ بِبَدَلٍ .

وَأَمَّا (التَّاءُ) فَهِيَ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ ^(٣) ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْحَرْفَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُبَدَلَ مِنَ الْحَرْفِ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ بَيْنَهُمَا مُنَاسَبَةٌ ، وَلَا مُنَاسَبَةَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْبَاءِ ، لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ مَخْرَجِهَا ^(٤) ، وَلَا قَرِيبَةً مِنْهَا ، فَلَا يَشْتَرِكَانِ فِي شَيْءٍ ، فَلَمْ تُجْعَلْ بَدَلًا مِنْهَا ^(٥) .

= وأما المعنى : فلأن الباء للإلصاق ، والواو للاجتماع ، والشئ إذا لاصق الشئ فقد اجتمع معه .

(١) ينظر المقتصد ٨٦٢ .

(٢) المقتصد ١٠٨١ .

(٣) المقتضب ٣٢٠/٢ .

(٤) ينظر : العين ٥٨/١ .

(٥) قال ابن جني في سر صناعة الإعراب ١٥٧/١ : (وغير بعيد أن تبدل أيضاً التاء من الباء ، إذ قد -

وَأَمَّا الْوَائِ فَهِيَ تُشَابُهُ التَّاءُ ، لِأَنَّهَا مِنْ حُرُوفِ الزَّوَائِدِ وَالْبَدَلِ ، وَالتَّاءُ أَقْرَبُ حُرُوفِ الْبَدَلِ إِلَى الْوَائِ ، فَلِهَذَا كَانَتْ بَدَلًا مِنَ الْوَائِ دُونَ الْبَاءِ ، وَكَانَتْ أَوْلَى مِنْ سَائِرِ الْحُرُوفِ أَيْضًا ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ بِأَصْلٍ مَا ذَكَّرْنَاهُ فِي الْوَائِ ، وَإِنَّمَا خُصَّتْ بِاسْمٍ وَاحِدٍ ، لِأَنَّهَا لَوْ اسْتُعْمِلَتْ فِي اسْمَيْنِ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ مَا عَدَاهُمَا حَرْفٌ ، فَوَجَبَ أَنْ يَلْزَمَ اسْمًا وَاحِدًا ، لِيَدُلَّ بِذَلِكَ عَلَى أَنَّهَا بَدَلٌ مِنْ بَدَلٍ ، وَأَنَّهَا أَوْضَعُ حُكْمًا مِنَ الْوَائِ ، وَمَعَ هَذَا فَالتَّاءُ أُنْقِصَ حُكْمًا مِنْهَا ، لِأَنَّهَا تَدْخُلُ عَلَى اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى فَقَطْ ^(١) ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ بِأَصْلٍ ، وَقَدْ بَيَّنَّا فِي الشَّرْحِ ^(٢) لِمَ صَارَ اخْتِصَاصُهَا بِاسْمِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْلَى مِنْ سَائِرِ الْأَسْمَاءِ ، وَلَمْ مُنَعَتْ الدُّخُولَ عَلَى غَيْرِهِ ، بِمَا يُغْنِي عَنْ إِعَادَتِهِ .

وَأَمَّا (ائِْمْنُ اللَّهِ) ^(٣) فَاسْتِثْقَاهَا مِنْ أَحَدِ أَمْرَيْنِ :

إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ الْيَمْنِ ، لِأَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَخْتَلِفُ بِلَفْظِ الْيَمِينِ ، فَتَقُولُ : يَمِينُ اللَّهِ لِأَفْعَلَنْ ، ثُمَّ غَيْرَ إِلَى لَفْظِ (ائِْمْنِ) وَقَدْ بَيَّنَّا حُكْمَهُ أَيْضًا .

فَإِنْ قِيلَ : فَكَيْفَ جَارَ أَنْ يُقَالَ : ائِْمْنُ اللَّهِ لِأَفْعَلَنْ ^(٤) ، فَتَدْخُلُ أَلِفُ ^(٥) الْوَصْلِ عَلَى الْمِيمِ وَهِيَ مُتَحَرِّكَةٌ ؟

قِيلَ : فِي ذَلِكَ جَوَابَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْكَلِمَةِ (ائِْمْنُ اللَّهِ) فَالْأَلِفُ دَاخِلَةٌ عَلَى الْيَاءِ وَهِيَ سَاكِنَةٌ ، فَلَمَّا حُذِفَتْ وَلَمْ يَكُنْ حَذْفُهَا لَازِمًا بَقِيَ حُكْمُهَا ، وَلَمْ تُحْذَفْ أَلِفُ الْوَصْلِ

= أبدلت من الواو ، وهي شريكة الباء في الشفة ، والوجه أن تكون التاء بدلا من الباء) .

(١) نحو : تالله لأفعلن . (شرح جمل الزجاجي ٥٢٤/١) .

(٢) يريد : شرح كتاب سيبويه .

(٣) ينظر فيها : الكتاب ٥٠٢/٣ - ٥٠٤ ، المقتضب ٩٠/٢ - ٩١ ، همع الهوامع ٢٣٨/٤ .

(٤) الكتاب ٥٠٢/٣ .

(٥) الأصل : آلف .

لِتَحْرُكِ مَا بَعْدَهَا ، إِذْ لَمْ يَكُنْ لَازِمًا .

والوجه الثاني : أَنَّ حَرَكَةَ المِيمِ حَرَكََةُ الْعَرَضِ ، تَسْقُطُ فِي الْأَصْلِ ، فَلَمْ تَصِرِ الْحَرَكََةُ لَازِمَةً ، فَلِذَلِكَ بَقِيَتْ أَلْفُ الْوَصْلِ ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ فِي (الْأَخْمَرِ) إِذَا حَذَفُوا هَمْزَةَ أَخْمَرَ ^(١) : (الْأَخْمَرُ) ، فَلَا يَحْذِفُونَ الْأَلِفَ ، لِأَنَّ حَرَكَةَ اللامِ لَيْسَتْ بِلَازِمَةٍ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ (لَخْمَرَ) ^(٢) فَيَحْذِفُ أَلِفَ الْوَصْلِ لِتَحْرُكِ مَا قَبْلَهَا ، وَلَمْ يَجْزِ ذَلِكَ فِي (أَيُّمِنَ اللَّهُ) عِوَضًا مِمَّا حُذِفَ .

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : (هَا) ، فِي قَوْلِكَ : (لَاهَا اللَّهُ) ^(٣) ، فَهِيَ بَدَلٌ مِنَ الْبَاءِ ، وَلَيْسَ طَرِيقُ بَدْلِهَا مِنَ الْبَاءِ كَطَرِيقِ بَدْلِ الْوَائِ مِنْهَا ، وَلَكِنَّ (هَا) الَّتِي لِلتَّنْبِيهِ تُضَارِعُ الْبَاءَ (١٧ / ب) مِنْ جِهَةٍ أَنَّ (هَا) يُتَوَصَّلُ بِهَا فِي التَّنْبِيهِ ^(٤) إِلَى الْمُنْبَهِ ، وَالْبَاءُ مُوصِلَةٌ أَيْضًا بِالْإِلْصَاقِ ، فَلَمَّا تَضَارَعَا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ أُبْدِلَتْ مِنْهَا ^(٥) ، فَأَعْرِفُهُ .



(١) ينظر : الكتاب ٣ / ٣٢٥ .

(٢) الخصائص ١ / ٣٠٥ .

(٣) الكتاب ٣ / ٥٠٣ ، سر صناعة الإعراب ١ / ١٣٣ .

(٤) الأصل : التنبيه . وهو وهم من الناسخ .

(٥) ينظر : سر صناعة الإعراب ١ / ١٣٣ .

٧- باب الحُرُوفِ الَّتِي تَرْفَعُ الْأَسْمَاءَ وَالنُّعُوتَ وَالْأَخْبَارَ

اعْلَمْ أَنَّا ذَكَرْنَا تَفْسِيرَ هَذَا الْبَابِ فِي الشَّرْحِ ، وَتَسَامُحَ الْجَرْمِيِّ ^(١) فِيهِ ، وَلَكِنَّا نَذْكُرُ هَاهُنَا مَا قَاتَ مِنْهَا وَعُذِرَ أَبِي عُمَرَ الْجَرْمِيِّ ، فَأَمَّا جَوَازُ إِطْلَاقِهِ عَلَى مَا ذُكِرَ فِي الْبَابِ مِنْ تَسْمِيَةِ ذَلِكَ بِالْحُرُوفِ ، فَلِأَنَّ الْأَسْمَاءَ الْمَذْكُورَةَ فِي هَذَا الْبَابِ مَبْنِيَّةٌ لِمُضَارَعَتِهَا الْحُرُوفَ ، فَجَازَ أَنْ يُسَمِّيَهَا بِاسْمِ مَا ضَارَعَتْهُ .

وَأَمَّا جَوَازُ قَوْلِهِ : لِأَنَّهَا تَرْفَعُ ، فَإِنَّهُ لَمَّا رَأَى أَنَّ الْأَسْمَاءَ أَكْثَرُ مَا تُسْتَعْمَلُ مُبْتَدَأَةً بَعْدَ هَذِهِ الْحُرُوفِ نَسَبَ الرَّفْعَ إِلَيْهَا لِلْمُجَاوَرَةِ ، فَهَذَا تَخْرِيجُ قَوْلِهِ ، فَاعْرِفْهُ .

وَاعْلَمْ أَنَّ الْحُرُوفَ تَنْقَسِمُ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ ^(٢) :

قِسْمٌ يَخْتَصُّ بِالْأَسْمِ .

وَقِسْمٌ يَخْتَصُّ بِالْفِعْلِ .

وَقِسْمٌ يَدْخُلُ عَلَيْهِمَا .

فَأَمَّا مَا يَخْتَصُّ بِالْأَسْمِ وَلَا يَكُونُ كَجُزْءٍ مِنْهُ ، وَلَا بُدَّ أَيْضًا مِنْ عَمَلِهِ أَنْ يَعْمَلَ فِيهِ ، فَفَحْوُ : إِنَّ وَأَخَوَاتِهَا ، وَحُرُوفُ الْجَرِّ ^(٣) ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ .

وَأَمَّا مَا يَخْتَصُّ بِالْفِعْلِ وَلَا يَكُونُ كَجُزْءٍ مِنْهُ ، وَلَا بُدَّ أَيْضًا مِنْ عَمَلِهِ فِيهِ ، فَفَحْوُ : (أَنْ وَلَكِنْ) ^(٤) وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ .

وَأَمَّا مَا يَدْخُلُ عَلَيْهِمَا وَلَا يَعْمَلُ شَيْئًا ، فَفَحْوُ ^(٥) : حُرُوفُ الْاسْتِفْهَامِ ^(٦) ،

(١) تنظر في ٥٥/ب .

(٢) الأصول ٤٢/١ ، المقتصد ٨٦ - ٨٧ ، شرح المفصل ٥/٨ ، الجنى الداني ٩٠ ، شرح

ابن عقيل ٢٤/١ .

(٣) المقتصد ٨٦ ، الجنى الداني ٩٠ ، همع الهوامع ٢٧/١ .

(٤) المقتصد ٨٧ ، الجنى الداني ٩٠ - ٩١ .

(٥) المقتصد ٨٧ ، شرح المفصل ٥/٨ ، الجنى الداني ٩١ .

(٦) نحو : هل زيد خارج ؟ وهل خرج زيد ، (المقتصد ٨٧) .

وَحُرُوفُ الْعَطْفِ ^(١) وَمَا أَشَبَّهَا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَالْأَلِفُ وَاللَّامُ يَخْتَصُّ بِالاسْمِ وَلَا يَعْمَلُ فِيهِ ، وَكَذَلِكَ (السِّينُ وَسَوَفَ) قَدْ يَخْتَصُّ بِالْفِعْلِ وَلَا يَعْمَلُ فِيهِ ؟

قِيلَ لَهُ : قَدْ أَخْبَرْنَا فِي الْأَصْلِ بِأَنْ قُلْنَا : إِنَّ الْعَامِلَ مِنَ الْحُرُوفِ مَا لَزِمَ الْاسْمَ وَالْفِعْلَ ، وَلَمْ يَكُنْ كَحِزْنٍ مِنْهُ ، أَلَا تَرَى أَنَّهَا تُحْدِثُ فِي الْاسْمِ النِّكَرَةَ تَعْرِيفًا ، وَالتَّعْرِيفُ قَدْ يَصِحُّ فِي النِّكَرَاتِ لِمَوَاطَأَتِ الْمُخَاطَبِينَ ، فَذَلِكَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهَا زِيَادَةُ حُكْمِ الْاسْمِ ، لِأَنَّهَا إِنَّمَا تَدْخُلُ لِتُعَيِّنَهُ ، وَكَذَلِكَ (السِّينُ وَسَوَفَ) ^(٢) تُعَيِّنُ الْأَفْعَالَ الَّتِي كَانَ مِنْهَا تَحْتَمِلُ الْحَالَ وَالِاسْتِقْبَالَ ، وَإِنَّمَا عَيَّنَتْ بِهِمَا ذَاتَ الْفِعْلِ الَّذِي كَانَ يَصِحُّ أَنْ يُفْهَمَ تَخْصِيصُهُ بغيرِهِمَا .

وَكَذَلِكَ (قَدْ) ^(٣) إِنَّمَا هِيَ لِتَوَقُّعِ ذَاتِ الْفِعْلِ ، فَلَمْ تَدُلَّ عَلَى أَكْثَرِ مَا تَحْتَمِلُهُ نَفْسُ الْفِعْلِ ، فَجَرَتْ مَخْرِي بَعْضِ حُرُوفِهِ ، فَلِهَذَا لَمْ تَعْمَلْ شَيْئًا ، وَفَارَقَتْ سَائِرَ الْعَوَامِلِ .

وَإِنَّمَا وَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَا دَخَلَ عَلَى الْاسْمِ مَرَّةً ، وَعَلَى الْفِعْلِ مَرَّةً لَا يَعْمَلُ شَيْئًا ، لِأَنَّ الْأَفْعَالَ نَوْعٌ مُخَالِفٌ لِنَوْعِ الْأَسْمَاءِ ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَامِلُهَا مُخْتَلِفًا ، فَإِذَا اتَّفَقَ دُخُولُ الْحَرْفِ عَلَيْهَا ، وَلَمْ يَخْتَصَّ أَحَدُهُمَا ذَوْنِ الْآخَرِ لَمْ يَجْزِ أَنْ يَعْمَلَ فِيهَا ، لِأَنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي أَنْ يَصِيرَ مَا يَعْمَلُ فِيهَا شَيْئًا وَاحِدًا ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ اخْتِلَافَ نَوْعِيهِمَا يُوجِبُ اخْتِلَافَ عَوَامِلِهِمَا ^(٤) ، فَلِهَذَا لَمْ يَعْمَلْ هَذَا النَّوْعُ مِنَ الْحُرُوفِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ شَرِطَ فِي (هَلْ) أَنْ يَكُونَ بَعْدَهَا اسْمَانِ ؟

(١) نحو : ضربت وقعدت ، كما تقول : ضربت زيدًا وعمراً . (المقتصد ٨٧) .

(٢) شرح المفصل ٥/٨ ، شرح جمل الزحاجي ٤٢٢/١ .

(٣) ينظر المقتضب ٤٣/١ ، شرح المفصل ٥/٨ ، الخزانة ٢٥٣/١١ .

(٤) الأصل : عواملها .

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ أَصْلَ حُرُوفِ الاسْتِفْهَامِ أَنْ يَلِيَهَا الْفِعْلُ ، وَقَبِيحٌ أَنْ تَلِيَهَا الْأَسْمَاءُ إِذَا كَانَ بَعْدَهَا سِوَى أَلِفِ الاسْتِفْهَامِ ^(١) نَحْوُ قَوْلِكَ : زَيْدٌ قَائِمٌ ، فَلِهَذَا شَرَطْنَا مَا ذَكَرْنَاهُ . وَسَنُفَسِّرُ أَحْكَامَ الاسْتِفْهَامِ فِي بَابِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ صَارَتْ (لَيْتَ) إِذَا دَخَلَتْهَا (مَا) أَكْثَرَ فِي الْعَمَلِ مِنْ أَخَوَاتِهَا ؟

قِيلَ لَهُ : إِنَّ (لَيْتَ) اسْتَعْمَلَتْهَا بَعْضُ الْعَرَبِ ^(٢) بِمَنْزِلَةِ وَدِدْتُ ^(٣) ، فَعَدَّاهَا إِلَى مَفْعُولَيْنِ ، وَأَجْرَاهَا مُجْرَى الْأَفْعَالِ ^(٤) ، كَقَوْلِكَ : لَيْتِمَا زَيْدًا شَاخِصًا ^(٥) ، فَبَدُخُولِ هَذَا الْمَعْنَى فِيهَا صَارَتْ أَقْوَى مِنْ أَخَوَاتِهَا .

(١٨ / ١) وَاعْلَمْ أَنَّ سَبَبِيهِ ^(٦) لَمْ يُجِزْ فِي (إِنَّ وَلَكِنَّ) الْعَمَلِ إِذَا دَخَلَتْهُمَا (مَا) ، وَأَجَازَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ السَّرَّاجِ ^(٧) فِي (كِتَابِ الْأُصُولِ) ^(٨) ، وَأَظُنُّ ذَلِكَ

(١) الكتاب ١٠١/١ ، المقتضب ٧٥/٢ .

(٢) هو الفراء في شرح الكافية للرضي ٣٤٦/٢ . وجعلها بمعنى (تمنيت) وينظر : المنصف من الكلام ٦٩/٢ .

(٣) وهى لغة بنى تميم ، ويقولون : ليت زيد قائما ، كما يقولون : ظننت زيدا قائما . (شرح المفصل ١٠٤/١ ، وينظر : شرح الكافية للرضي ٣٤٦/٢ - ٣٤٧) .

(٤) قال أبو بكر بن السراج في الأصول ٢٨٥/١ : ويقولون : ليت تنصب الأسماء والأفعال ، أي : الأخبار ، نحو : ليت زيدا قائما ، وقال الكسائي : أضمرت كان .

(٥) لم أجد مثل هذا المعنى فيما بين يدي من المصادر . ينظر : الكتاب ١٣٨/٢ ، الأصول ٢٨٥/١ ، شرح اللمع لابن برهان ٧٦/١ .

(٦) الكتاب ١٣٨/٢ .

(٧) هو محمد بن السري النحوي ، من علماء العربية ، ت ٣١٦ هـ ، الفهرست ٦٢ ، اللباب ٥٤٧/١ ، بغية الوعاة ١٠٩/١ .

(٨) ٢٣٢/١ ، شرح جمل الزجاجي ٤٣٣/١ ، ويعد ابن السراج (ما) هنا زائدة في دخولها على (إن) على ضربين : فمرة تكون ملغاة ، دخولها كخروجها ، لا تغير إعراباً ، تقول : إنما زيدا منطلق ، وتدخل على (إن) كافة للعمل ، فتبنى معها بناء ييطل شبهها بالفعل ، فتقول : إنما زيد منطلق ، إنما ها هنا بمنزلة (فعل) ملغى ، مثل : أشهد لزيد خير منك .

سَهْوًا مِنْهُ عَلَى مَذْهَبِ أَصْحَابِنَا .

وَالْوَجْهُ فِي إِطْلَالِهَا وَمُخَالَفَتِهَا لِأَخَوَاتِهَا : أَنَّ (إِنَّ وَلَكِنَّ) لَهَا مَعَانٍ فِي أَنْفُسِهَا أَكْثَرُ ^(١) مِنَ الْإِيجَابِ الَّذِي يَسْتَحِقُّهُ الْمُبْتَدَأُ ، وَإِنَّمَا يَدْخُلَانِ لِتَوْكِيدِ الْإِيجَابِ . وَكَانَ حَقُّهُمَا أَلَّا يَعْمَلَا شَيْئًا وَلَكِنَّ شُبُّهَا بِالْفِعْلِ مِنْ جِهَةِ لَفْظِهِمَا دُونَ مَعْنَاهُمَا ، فَصَارَ عَمَلُهُمَا ضَعِيفًا ، فَإِذَا أَدْخَلْتَ عَلَيْهِمَا (مَا) حَالَتْ بَيْنَهُمَا وَبَيَّنَ مَا يَعْمَلَانِ فِيهِ ، فَضَعُفًا عَنِ الْعَمَلِ ، وَأَمَّا أَخَوَاتُهَا فَفِيهَا مَعَانِي الْأَفْعَالِ ، نَحْوُ : التَّشْبِيهِ وَالتَّرَجُّحِ وَالتَّمَنِّي ^(٢) ، وَتَزِيلُ أَيْضًا مَعْنَى الْإِبْتِدَاءِ فَقَوِيَتْ ، فَجَازَ أَنْ تَعْمَلَ مَعَ وَجُودِ الْحَالِ بَيْنَهُمَا وَبَيَّنَ مَا تَعْمَلُ فِيهِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ صَارَ عَمَلُ هَذِهِ الْحُرُوفِ - إِذَا دَخَلَتْ بَيْنَهَا وَبَيَّنَ مَا تَعْمَلُ فِيهِ - أَوْضَعَفَ مِنْ حُرُوفِ الْجَرِّ إِذَا دَخَلَتْ بَيْنَهَا وَبَيَّنَ مَا تَعْمَلُ فِيهِ ؟
قِيلَ لَهُ : إِنَّ حُرُوفَ الْجَرِّ تَعْمَلُ عَلَى أَنَّهَا أَصْلٌ فِي الْعَمَلِ ، وَلَيْسَتْ مُشَبَّهَةً بِغَيْرِهَا . فَأَمَّا هَذِهِ الْحُرُوفُ فَإِنَّهَا تَعْمَلُ تَشْبِيهًا بِالْفِعْلِ ^(٣) ، فَمَا هُوَ أَصْلٌ فِي نَفْسِهِ أَقْوَى مِمَّا هُوَ مُشَبَّهٌ بِغَيْرِهِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ صَارَتْ (مَا) بِالزِّيَادَةِ أَوْلَى مِنْ سَائِرِ الْحُرُوفِ ؟
قِيلَ لَهُ : لِأَنَّهَا تُصَرَّفُ عَلَى جِهَاتٍ كَثِيرَةٍ ، وَلَيْسَ مَعَ هَذَا لَهَا مَعْنَى فِي نَفْسِهَا إِذَا كَانَتْ زَائِدَةً ، فَحَسُنَ الْغَاوُهَا مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْحُرُوفِ ، لِكَثْرَةِ تَصَرُّفِهَا وَزَوَالِ مَعْنَاهَا ، وَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ تُجْعَلَ (مَا) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ ﴾ ^(٤) غَيْرَ زَائِدَةٍ ^(٥) ، وَتَكُونُ اسْمًا بِنَفْسِهَا مُبْهَمًا ، وَنَقْضِهِمْ : بَدَلٌ مِنْهَا ^(٦) .

(١) أكثر: تكررت في الأصل .

(٢) الكتاب ١٥١/٣ ، ١٤٨/٢ - ١٤٩ ، المقتضب ١٠٨/٤ ، المقتصد ٤٥٢ .

(٣) ينظر : الكتاب ١٣١/٢ ، المقتضب ١٠٧/٤ - ١٠٨ ، الأصول ٢٢٩/١ ، المقتصد ٤٤٣ .

(٤) النساء ١٥٥ ، المائة ١٤ . وينظر : الكتاب ١٨٠/١ ، ٢٢١/٤ ، المقتضب ٤٨/١ ، ٥٢/٣ .

(٥) البغداديات ٢٨٨ .

(٦) مشكل إعراب القرآن ٢١١/١ ، ٢١٢ ، البيان في غريب إعراب القرآن ١٧٣/١ .

فَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ لَا تَكُونُ قَدْ فَصَلْتَ بَيْنَ الْبَاءِ وَمَا تَعْمَلُ فِيهِ ، فَإِذَا صَحَّ هَذَا الْوَجْهُ لَمْ يَلْزَمِ الْإِنْفِصَالُ الْأَوَّلُ بَيْنَ (لَيْتَ) وَأَخَوَاتِهَا ، وَيَبِينُ حُرُوفَ الْجَرِّ ، وَإِنْ كَانَتْ أَصْلًا فِي الْعَمَلِ ، فَهِيَ وَمَا تَعْمَلُ فِيهِ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ ، وَلَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ مَا تَعْمَلُ فِيهِ ، وَلَا تَأْخِيرُهُ ^(١) ، فَضَعُفَ الْفَصْلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَا تَعْمَلُ فِيهِ ، كَمَا ضَعُفَ التَّقْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ .

وَأَمَّا حُرُوفُ النَّصْبِ وَإِنْ كَانَتْ مُشَبَّهَةً بِالْأَفْعَالِ ، فَيَجُوزُ أَنْ يَتَأَخَّرَ مَا تَعْمَلُ فِيهِ عَنْهَا ، كَقَوْلِكَ : لَيْتَ فِي الدَّارِ زَيْدًا ، فَلِهَذَا لَمْ يَقْبَحْ وَلَمْ يَضُرَّ الْفَصْلُ فِيهَا ، كَمَا لَمْ يَقْبَحِ التَّأْخِيرُ فِيهَا .

وَأَعْلَمُ أَنَّ بَعْضَ النُّحَوِيِّينَ يَعْتَقِدُ أَنَّ (مَا) فِي قَوْلِكَ : إِنَّمَا زَيْدٌ قَائِمٌ ، وَمَا ^(٢) أَشَبَّهَهَا مِنْ أَخَوَاتِهَا اسْمًا ، وَمَوْضِعُهُ نَصْبٌ ^(٣) ، وَالْجُمْلَةُ الَّتِي بَعْدَهَا فِي مَوْضِعِ الْخَبَرِ ، وَشَبَّهَ ذَلِكَ بِالْهَاءِ الَّتِي هِيَ ضَمِيرُ الْأَمْرِ وَالشَّأْنِ ^(٤) ، نَحْوُ قَوْلِكَ : إِنَّهُ زَيْدٌ قَائِمٌ . وَقَوْلُ هَذَا الرَّجُلِ بَاطِلٌ مِنْ جِهَاتٍ :

[أَحَدُهَا] ^(٥) : أَنَّهُ لَوْ كَانَتْ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ اسْمًا وَمَا بَعْدَهَا خَبَرًا ، لَوَجِبَ أَنْ يَرْجِعَ مِنَ الْجُمْلَةِ ذِكْرٌ إِلَى (مَا) ، فَلَمَّا ^(٦) لَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهَا ضَمِيرًا ، عَلِمْنَا أَنَّهَا زَائِلَةٌ ، وَلَيْسَتْ بِاسْمٍ .

وَوَجْهٌ آخَرُ : أَنَّ ضَمِيرَ الْأَمْرِ وَالشَّأْنِ لَا يُضْمَرُ إِلَّا بَعْدَ تَقْدِيمِ الذِّكْرِ ، وَتَصْيِيرِ الْجُمْلَةِ الَّتِي بَعْدَهَا مُفَسَّرَةً لَهُ . إِنَّ هَذَا الضَّمِيرَ إِنَّمَا يَعْتَمِدُ عَلَى الذِّكْرِ الَّذِي قَدْ جَرَى ، فَلِهَذَا احْتَاجُوا إِلَى تَفْسِيرٍ ، وَلَيْسَ كَضَمِيرٍ يَخْتَصُّ اسْمًا بَعِيْنَهُ .

(١) المقتضب ٤/١٠٩ ، ١٩٠ .

(٢) الأصل : وأما .

(٣) المقتصد ٤٦٩ .

(٤) المقتصد ٤٦٤ .

(٥) زيادة يقتضيها السياق .

(٦) الأصل : فلم .

وَقَوْلُكَ : إِنَّمَا زَيْدٌ قَائِمٌ ، لَا يَصِحُّ الْكَلَامُ بِهِ مِنْ غَيْرِ تَقْدِيمَةِ خَبَرٍ يَوْجُهُ مِنْ الْوُجُوهِ ، عَلَى أَنَّ (مَا) نَصَبٌ بِـ (إِنَّ) . فَعَلِمَ بِذَلِكَ أَنَّ (مَا) لَا تُشْبِهُ ضَمِيرَ الْأَمْرِ وَالشَّانِ ، لِأَنَّهُ لَا يُضْمَرُ إِلَّا بَعْدَ تَقْدِيمَةِ الذِّكْرِ ، وَتَصِيرُ الْجُمْلَةُ الَّتِي بَعْدَهُ مُفَسَّرَةً لَهُ .

(١٨ / ب) وَوَجْهٌ ثَالِثٌ : أَنَّ (مَا) إِذَا أُدْخِلَتْ عَلَى (إِنَّ) غَيَّرَتْ مَعْنَاهَا ، وَيَدْخُلُهَا مَعْنَى التَّقْلِيلِ ، كَقَوْلِكَ : إِنَّمَا زَيْدٌ قَائِمٌ ، وَهَذَا أَنَّ (مَا) تُسْتَعْمَلُ إِذَا ذُكِرَتْ لِزَيْدٍ أَحْوَالٌ ، فَتَخْصُ أَنْتَ بَعْضَهَا ، وَتَقْصِدُ بِذَلِكَ إِلَى بَعْضِ أَحْوَالِهِ ، فَلَمَّا كَانَتْ (مَا) إِذَا دَخَلَتْ عَلَى (إِنَّ) تَزِيلُ مَعْنَاهَا ، عَلِمْنَا أَنَّهَا لَيْسَتْ بِاسْمٍ ، لِأَنَّ شَرْطَ الْأِسْمِ أَنْ يُغَيَّرَ مَعْنَى عَمَلِهِ عَنْ مَعْنَاهُ .

فَهَذَا الْوَجْهُ يُقَوِّي مَا ذَكَرْنَاهُ عَنْ سَيِّوِيهِ فِي إِبْطَالِ عَمَلِ (مَا) ، وَيُضَعِّفُ قَوْلَ ابْنِ السَّرَّاجِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : قَدْ حَصَلَ فِي هَذَا الْبَابِ أَسْمَاءٌ مَبْنِيَّةٌ نَحْوُ : (مَتَى وَكَيْفَ وَحَيْثُ) وَمَا أَشْبَهَهَا ، وَهِيَ أَمْنِيَّةٌ مُخْتَلِفَةُ الْبِنَاءِ ، فَمَا الْوَجْهُ فِي بِنَائِهَا وَاجْتِلَافِهَا ؟ فَالْوَجْهُ فِي ذَلِكَ : أَنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ أَصْلَ الْأَسْمَاءِ الْإِعْرَابُ ، وَإِنَّمَا الْبِنَاءُ مِنْهَا فِيمَا أَشْبَهَ الْحَرْفَ ^(١) .

فَأَمَّا (مَتَى) : فَالَّذِي أَوْجَبَ لَهَا الْبِنَاءَ أَنَّهَا نَائِبَةٌ عَنْ حَرْفِ الْاسْتِفْهَامِ فِي الْاسْتِفْهَامِ ^(٢) ، وَعَنْ حَرْفِ الْجَزَاءِ فِي الْجَزَاءِ ^(٣) ، وَذَلِكَ قَوْلُ الْقَائِلِ : مَتَى تَخْرُجُ ؟ هُوَ نَائِبٌ عَنْ قَوْلِكَ : أَتَخْرُجُ يَوْمَ الْخَمِيسِ أَوْ يَوْمَ السَّبْتِ ؟ وَنَحْوِ ذَلِكَ ، فَلَمَّا تَضَمَّنَتْ [مَعْنَى] ^(٤) حَرْفِ الْاسْتِفْهَامِ وَالْجَزَاءِ ، وَالْحُرُوفُ مَبْنِيَّةٌ ، وَجِبَ أَنْ يُبْنَى

(١) المقتصد ١٢٧ .

(٢) أسرار العربية ١٥٣ .

(٣) ينظر : الصاحب ١٧٥ ، الجنى الداني ٤٦٨ .

(٤) زيادة يقتضيها السياق .

ما قام مقامه ، ونابَ منابه .

فإن قال قائل : فما ^(١) الذي أخرج إلى إقامة (متى) مقامَ حرفِ الاستفهام ، وهلاً استغني بحرفٍ عنها ؟

قيل له : في استعمال ذلك حكمة عظيمة واختصار ^(٢) ، وذلك أن القائل لو قال : أخرج يوم السبت ؟ لجاز ألا يُريد المخاطب الخروج إلا في اليوم الثاني ، فيقول : لا ، فيلزم السائل تكرير السؤال مراراً كثيرة .

ووجدوا (متى) تستقل على الأوقات ، فأقاموها مقامها ، يلزموا المسؤول الإجابة بوقت خروجه ، وينحذف هذا التطويل ، فلهذا دخلت (متى) في الاستفهام .

وكذلك حكمها في الجزاء ^(٣) ، إذا قلت : متى تخرج أخرج ^(٤) ، فهذا اللفظ يوجب التعيين عن خروجك للذي تخاطبه .

فإن قلت : إن تخرج يوم السبت أخرج معك ، فقد يجوز أن تخرج في غيره من الأيام ، ولا يجب عليك الخروج ، فلما صارت (متى) فيها عموم للأوقات استعملت في الجزاء ، وتضمنت معنى حروف الشرط ، فلهذا بينت ، والله أعلم .

واعلم أن المبيئات على قسمين :

أحدهما : أن يُبنى الاسم على حركة .

والآخر : أن يُبنى على السكون .

فالذي يستحق أن يُبنى على حركة : كل اسم كان مغرباً قبل استحقاق البناء ،

(١) الأصل : فلما .

(٢) أسرار العربية ١٥٣ .

(٣) اللمع ٢٢٨ .

(٤) المقتصد ١١١٢ .

نَحْوُ : قَبْلَ وَبَعْدَ ^(١) ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمَا كَانَا يُنْصَبَانِ وَيُخَفَّضَانِ قَبْلَ حَالِ الْبِنَاءِ ، نَحْوُ : جِئْتُ قَبْلَكَ وَبَعْدَكَ .

وَالَّذِي يَسْتَحِقُّ أَنْ يُنَى عَلَى السُّكُونِ : كُلُّ اسْمٍ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَالٌ إِعْرَابٍ ، وَلَمْ يَقَعْ إِلَّا مُسْتَحِقًّا لِلْبِنَاءِ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ ذَلِكَ ، لِأَنَّ مَا كَانَ لَهُ حَالٌ تَمَكُّنٍ أَقْوَى فِي اللَّفْظِ مِمَّا لَا تَمَكُّنَ لَهُ ، وَالتَّمَكُّنُ يَسْتَحِقُّ الْإِعْرَابَ ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَا قُرْبَ (الاسم) ^(٢) مِنْهُ أَقْوَى فِي اللَّفْظِ مِمَّا بَعْدَ مِنْهُ ، وَالْحَرَكَةُ أَقْوَى مِنَ السُّكُونِ ، فَلِهَذَا وَجِبَ مَا ذَكَرْنَاهُ .
وَأَمَّا (مَا) ^(٣) : فَبَيَّنْتُ عَلَى السُّكُونِ لِأَنَّهَا لَمْ تَقَعْ مَتَضَمَّنَةً [لِمَعْنَى] الْحَرْفِ الَّذِي يُوجِبُ لَهُ الْبِنَاءَ ، فَلِهَذَا لَمْ يَزِدْ عَلَى السُّكُونِ .

وَأَمَّا (أَيْنَ) ^(٤) : فَسُؤَالٌ عَنِ الْمَكَانِ ، بِمَنْزِلَةِ (مَتَى) فِي السُّؤَالِ عَنِ الزَّمَانِ ، وَهِيَ مُتَضَمَّنَةٌ لِحَرْفِ الاسْتِفْهَامِ وَالْجَزَاءِ ^(٥) عَلَى مَا شَرَحْنَا فِي (مَتَى) ، فَاسْتَحَقَّتِ الْبِنَاءَ ^(٦) لِأَنَّهَا لَمْ تَقَعْ إِلَّا مُتَضَمَّنَةً [لِمَعْنَى] الْحَرْفِ ، وَجِبَ أَنْ تُبْنَى عَلَى السُّكُونِ ، إِلَّا أَنَّهُ التَّقَى فِي آخِرِهَا سَاكِنَانِ ، وَهِيَ الْيَاءُ (١٩/أ) وَالنُّونُ ، وَلَا يَجُوزُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا ، فَحُرِّكَتِ النُّونُ بِالْفَتْحِ ، فَكَانَ الْفَتْحُ أَوْلَى ، وَإِنْ كَانَ الْكَسْرُ الْأَصْلَ ^(٧) ، لِأَنَّ الْكَسْرَ بَعْدَ الْيَاءِ مُسْتَقْفِلٌ ، فَسَقَطَ لاسْتِقْفَالِهِ ، وَالضَّمُّ أَثْقَلُ مِنْهُ ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الْفَتْحُ ^(٨) ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ أَخَفُّ الْحَرَكَاتِ ، وَلَمْ يَجْزِ تَحْرِيكُ الْيَاءِ ، لِأَنَّهَا لَوْ حُرِّكَتْ انْقَلَبَتْ أَلِفًا لِتَحْرُكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا ، وَذَلِكَ يُوَدِّي إِلَى الْجَمْعِ بَيْنَ سَاكِنَيْنِ ، لِأَنَّ الْأَلِفَ

(١) الكتاب ٢٨٦/٣ ، المقتضب ١٧٥/٣ ، أسرار العربية ١٥ ، شرح الكافية للمرزي ٩٥/٢ ، شرح المفصل ٨٨/٤ .

(٢) ما بين القوسين كلمة مطموسة في الأصل .

(٣) ينظر : المقتصد ١٣٠ .

(٤) الكتاب ٢٣٣/٤ ، المقتضب ٥٣/٢ ، ٦٣/٣ ، ٢٨٩ .

(٥) ينظر : الكتاب ٦٠/٣ .

(٦) الكتاب ٢٩٩/٣ ، ٥٣٣ .

(٧) المقتصد ١٣٤ .

(٨) قال المبرد في المقتضب ١٧٨/٣ : (ومن فتح فلياء التي قبل آخره) .

لَا تَكُونُ إِلَّا سَاكِئَةً ، فَلَمَّا ^(١) كَانَ تَحْرِيكُ الْيَاءِ لَا يَسْلُمُ لَهَا سَقَطَ حُكْمُهُ ، وَوَجَبَ تَحْرِيكُ مَا ذَكَرْنَاهُ .

وَأَمَّا (كَيْفَ) ^(٢) : فَسُؤَالٌ عَنْ حَالٍ ، وَهُوَ يَنْبُؤُ عَنْ حَرْفِ الْاسْتِفْهَامِ ، وَيَتَضَمَّنُ مَعْنَى حَرْفِ الشَّرْطِ ، وَإِنْ لَمْ تَحْزَمْ كَ (مَتَى وَأَيْنَ) لِعِلَّةِ سَنَدُكُوهَا .
فَلَمَّا تَضَمَّنَ مَعْنَى الْحَرْفِ ، وَجَبَ أَنْ يُنَيَّنَ عَلَى السُّكُونِ كَ (أَيْنَ) ، وَعِلَّةُ تَحْرِيكِهِ كَعِلَّةِ (أَيْنَ) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ صَارَتْ (مَتَى وَأَيْنَ) تَدْخُلُ عَلَيْهِمَا حُرُوفُ الْجَرِّ وَلَا تَدْخُلُ عَلَى (كَيْفَ) ، وَقَدْ تَشَارَكَتَ فِيمَا ذَكَرْتُمْ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ (كَيْفَ) هِيَ الْأِسْمُ الَّذِي بَعْدَهَا ، وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ : كَيْفَ زَيْدٌ ؟ مَعْنَاهُ : أَصَحِيحٌ زَيْدٌ أَمْ سَقِيمٌ ؟ وَالصَّحِيحُ ^(٣) وَالسَّقِيمُ هُوَ زَيْدٌ ، فَلَمَّا كَانَ دُخُولُ حَرْفِ الْجَرِّ عَلَى مَا نَابَتْ عَنْهُ (كَيْفَ) لَا يَجُوزُ ، فَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ دُخُولُ حَرْفِ الْجَرِّ عَلَى (كَيْفَ) . أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَا تَقُولُ : أَمِنْ صَحِيحٍ زَيْدٌ ، وَكَذَلِكَ لَا تَقُولُ : مِنْ كَيْفَ زَيْدٌ .

فَأَمَّا (أَيْنَ وَمَتَى) : فَإِنَّهُمَا نَائِبَانِ عَنْ قَوْلِكَ : أَفِي الدَّارِ زَيْدٌ ؟ وَفِي أَيِّ وَقْتٍ يَخْرُجُ زَيْدٌ ؟ فَلَمَّا نَابَا عَمَّا يَدْخُلُ عَلَيْهِ حَرْفُ الْجَرِّ ، دَخَلَ عَلَيْهِمَا .
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ صَارَ قَوْلُكَ : مِنْ صَحِيحٍ زَيْدٌ ، لَا يَجُوزُ ، وَجَازَ فِيمَا نَابَتْ عَنْهُ (أَيْنَ وَمَتَى) ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ (كَيْفَ) هِيَ الْأِسْمُ الَّذِي بَعْدَهَا عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ . وَكَانَ خَبِرُ الْمُبْتَدَأِ - إِذَا كَانَ هُوَ الْمُبْتَدَأُ - لَا يَحْتَاجُ إِلَى وَاصِلٍ يَصِلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُبْتَدَأِ ، لَمْ يُخْتَجِ إِلَى حَرْفٍ .

(١) الأصل : فلم .

(٢) الكتاب ٢٣٣/٤ ، المقتضب ٦٣/٣ ، المقتصد ١٣٤ .

(٣) الأصل : الصحيح .

وَأَمَّا (أَيْنَ وَمَتَى) : فَهُمَا غَيْرُ الْأِسْمِ الَّذِي بَعْدَهُمَا ، وَلَا بُدَّ لِحَبْرِ الْمُبْتَدِإِ - إِذَا كَانَ غَيْرَ الْمُبْتَدِإِ - مِنْ وَاصِلَةٍ تَوْصِلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُبْتَدِإِ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ : زَيْدٌ عَمَرُو قَائِمٌ ، فَعَمَرُوا قَائِمٌ غَيْرُ زَيْدٍ ، وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمْلَةِ عِلَاقَةٌ ^(١) ، فَلَمْ يَحْسُنِ الْكَلَامُ حَتَّى تَقُولَ : مِنْ أَجْلِهِ ، أَوْ : فِي دَارِهِ ، فَتَعْلُقُ الْجُمْلَةَ الَّتِي هِيَ غَيْرُ زَيْدٍ بِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الضَّمِيرِ ، لِأَنَّهَا غَيْرُ الْأَوَّلِ . وَكَذَلِكَ لَمَّا كَانَتَا (مَتَى وَأَيْنَ) غَيْرَ الْأِسْمِ الَّذِي بَعْدَهُمَا احتاجَا إِلَى حَرْفٍ ، فاعْلَمْنَاهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : كَيْفَ جَازَ الْجَزْمُ بِـ (مَتَى وَأَيْنَ) وَلَمْ يَجْزِ الْجَزْمُ بِـ (كَيْفَ) ، كَقَوْلِكَ : أَيْنَ تَكُنْ أَكُنْ ، وَمَتَى تَقُمْ أَقُمْ ، وَلَمْ يَجْزِ : كَيْفَ تَكُنْ أَكُنْ ؟ فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ :

أَحَدُهَا : أَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ : كَيْفَ تَكُنْ أَكُنْ ^(٢) ، إِنَّمَا شَرْطٌ لَهُ ، مَتَى كَانَ فِي بَعْضِ الْبِقَاعِ أَنْ يَكُونَ هُوَ أَيْضًا فِي تِلْكَ الْبِقَعَةِ ، وَكَذَلِكَ شَرْطٌ فِي (مَتَى) فِي أَيِّ زَمَانٍ قَامَ أَنْ يَقُومَ هُوَ فِيهِ ، وَهَذَا غَيْرُ مُتَعَذِّرٍ .

فَأَمَّا (كَيْفَ) : فَهِيَ سُؤَالٌ عَنْ حَالٍ ^(٣) ، فَظَاهِرُ الشَّرْطِ لَوْ شَرَطَ بِهَا يَقْتَضِي فِي أَيِّ حَالٍ كَانَ الْمُخَاطَبُ أَنْ يَكُونَ السَّائِلُ هُوَ الْمُسْتَفْهِمُ فِيهَا ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ ، لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ الْمُخَاطَبُ الْمَسْئُولَ عَنْ أَحْوَالٍ كَثِيرَةٍ ، يَتَعَذَّرُ أَنْ يَتَّفِقَ لِلْمَجَازِيِّ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهَا ، فَلَمَّا كَانَ مُتَعَذِّرًا ذَلِكَ عَلَيْهِ سَقَطَ الْجَزَاءُ بِـ (كَيْفَ) ، وَجَازَ فِي (مَتَى وَأَيْنَ) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَلَيْسَ قَدْ أَجَزْتُمْ : كَيْفَ تَكُونُ أَكُونُ ، فَظَاهِرُ هَذَا يَقْتَضِي مَا مَنَعْتُمُوهُ ، إِذْ جِزْتُمُوهُ ؟

فَقِيلَ : الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّا إِذَا رَفَعْنَا (١٩ / ب) الْفِعْلَ بَعْدَ (كَيْفَ) ، فَإِنَّا نَقْدُرُ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ قَدْ خَرَجَ عَنْ حَالٍ عَرَفَهَا الْمُجَازِيُّ فَانصَرَفَ اللَّفْظُ إِلَيْهَا ، فَلِهَذَا صَحَّ الْكَلَامُ .

(١) الْعَلَقَةُ : الْمُلَازِمَةُ ، عَلِقْتُ بِهِ عِلَاقًا : لَزِمْتُهُ . (اللسان والتاج : علق) .

(٢) شرح جمل الزحاجي ١٩٦/٢ .

(٣) الكتاب ٢٣٣/٤ ، المقتضب ٢٨٩/٣ ، ٣٣٣/٤ .

فَإِنْ قِيلَ : فَهَلَّا كَانَ أَيْضًا التَّقْدِيرُ فِي الْجَزْمِ هَذَا التَّقْدِيرَ ، حَتَّى يَخْرُجَ عَنْ حَالِهِ ؟
 قِيلَ لَهُ : الْأَصْلُ فِي الْجَزَاءِ بِـ (إِنْ) ^(١) ، وَأَنْتَ إِذَا قُلْتَ : إِنْ تَأْتِيَنِي آتِكَ ^(٢) ،
 فَوَقْتُ الْإِتْيَانِ غَيْرُ مَعْلُومٍ ، فَلَمَّا كَانَ أَصْلُ الْجَزَاءِ أَنْ يَقَعَ مُبْهَمًا ، وَكَذَلِكَ (مَتَى وَأَيَّنَ) ،
 قَدَّرْنَا (كَيْفَ) أَنَّهَا واقِعَةٌ عَلَى حَالٍ مَعْلُومَةٍ عِنْدَ الْمُجَازِي ، خَرَجَتْ مِنَ الْإِبْهَامِ ،
 وَبَايَنْتْ حُرُوفَ الْجَزَاءِ ، فَلِهَذَا لَمْ يَجْزِ الْجَزْمُ بِهَا عَلَى تَقْدِيرِ حَالٍ مَعْلُومَةٍ .

ووجهٌ ثانٍ في أَصْلِ الْمَسْأَلَةِ : أَنَّ الْجَزَاءَ أَصْلُهُ يَقَعُ بِالْحُرُوفِ إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِلَى
 الْأَسْمَاءِ ، لَمَّا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْفَائِدَةِ ، فَإِذَا لَمْ يُضْطَرَّ إِلَى اسْتِعْمَالِ الْأَسْمَاءِ ، لَمْ يَجْزِ أَنْ
 يُجَازَى بِالْأَسْمَاءِ .

ووجدنا (أَيْ) تَنُوبُ عَنْ مَعْنَى (كَيْفَ) ، فَاسْتُغْنِيَ بِهَا عَنْ
 (كَيْفَ) . أَلَا تَرَى أَنَّ الْقَائِلَ إِذَا قَالَ : فِي أَيِّ حَالٍ تَكُنْ أَكُنْ ، فَهُوَ فِي مَعْنَى :
 كَيْفَ تَكُنْ أَكُنْ ^(٣) ، فَلَمَّا كَانَتْ (أَيْ) تَتَضَمَّنُ الْأَحْوَالَ وَغَيْرَهَا ، اسْتُغْنِيَ بِهَا عَنْ
 (كَيْفَ) .

ووجهٌ ثالثٌ : أَنَّ الْجَزَاءَ إِنَّمَا هُوَ بِـ (إِنْ) ، وَسَبَّبَ ذَلِكَ فِي بَابِهِ ^(٤) ، وَ(إِنْ)
 لَمْ يَخْتَصَّ بِالْمَعْرِفَةِ دُونَ النِّكَرَةِ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : إِنْ يَقُمْ زَيْدٌ أَقُمْ ، وَإِنْ يَقُمْ رَجُلٌ
 مِنَ النَّاسِ أَقُمْ . وَكَانَتْ (مَتَى وَأَيَّنَ) يَصِحُّ ^(٥) أَنْ يَقَعَ جَوَابُهُمَا مَعْرِفَةً وَنِكَرَةً ،
 كَقَوْلِكَ : أَيْنَ زَيْدٌ ؟ فَيَقُولُ : فِي الدَّارِ ، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ : فِي دَارٍ ، فِي مَوْضِعٍ كَذَا
 وَكَذَا ، وَكَذَلِكَ حُكْمُ (مَتَى) فِي الْأَوْقَاتِ .

وَأَمَّا (كَيْفَ) : فَلَا يَقَعُ جَوَابُهَا إِلَّا نِكَرَةً ، فَخَالَفَتْ حُرُوفَ الْجَزَاءِ .

(١) قال سيبويه في الكتاب ٣/٣٦ : (وزعم الخليل أن (إِنْ) هي أم حروف الجزاء) .

وينظر : المقتضب ٤٦/٢ .

(٢) الكتاب ٣/٦٣ ، المقتضب ٤٦/٢ ، ٥٠ ، المقتصد ١٠٩٥ .

(٣) الكتاب ٣/٦٠ ، شرح جمل الزجاجي ١٩٦/٢ .

(٤) هو باب المجازة . وسيأتي في ق ٦٣/أ .

(٥) يصح : تكررت في الأصل .

وَأَمَّا (حَيْثُ) ^(١) : فَالَّذِي أَوْجَبَ لَهَا الْبِنَاءَ أَنَّهَا مُبْهَمَةٌ ^(٢) لَا تَخْتَصُّ بِمَكَانٍ دُونَ مَكَانٍ ، فَوَجَبَ أَنْ تَحْتَاجَ إِلَى مَا يُوضِّحُهَا ، كَمَا أَنَّ (الَّذِي) ^(٣) اسْمٌ مُبْهَمٌ يَحْتَاجُ إِلَى مَا يُوضِّحُهُ ، فَمَنْ حَيْثُ وَجَبَ أَنْ يُبْنَى (الَّذِي) وَجَبَ أَنْ يُبْنَى (حَيْثُ) وَالَّذِي أَوْجَبَ لـ (الَّذِي) أَنْ يُبْنَى أَنَّهُ اسْمٌ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِمَا يُوضِّحُهُ ، فَجَرَى مَا بَعْدَهُ مَجْرَى بَعْضِ اسْمٍ مُبْنِيٍّ ، فَوَجَبَ أَنْ يُبْنَى (الَّذِي وَحَيْثُ) لِمَا فِيهِمَا مِنَ الشَّبهِ لِبَعْضِ الْأَسْمَاءِ ^(٤) .
وَكَذَلِكَ حُكْمُ (إِذَا) ^(٥) لِأَنَّهَا لِلزَّمَانِ كُلِّهِ ، بِوَقْتٍ دُونَ وَقْتٍ ، فَاحْتَاجَ إِلَى إِضْاحٍ .
فَأَمَّا (إِذَا) ^(٦) : فَفِيهَا مِنَ الْإِبْهَامِ مَا فِي (إِذَا) ، لِأَنَّهَا لِلزَّمَانِ الْمُسْتَقْبَلِ ^(٧) كُلِّهِ ، وَفِيهَا مَعَ ذَلِكَ شَبَهٌ بِـ (إِنْ) الَّتِي لِلْجَزَاءِ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى ، أَلَا تَرَى أَنَّ (إِذَا) تَحْتَاجُ إِلَى الْجَوَابِ كاحتياج (إِنْ) إِلَى ذَلِكَ ، فَوَجَبَ لِمَا ذَكَرْنَاهُ أَنْ يُبْنَى .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَهَلَّا أَضَفْتُمْ (حَيْثُ) إِلَى اسْمٍ مُفْرَدٍ ، نَحْوُ زَيْدٌ وَعَمْرُو ، فَقُلْتُمْ : زَيْدٌ حَيْثُ عَمْرُو ، كَمَا تُضَيِّفُونَ أَسْمَاءَ الْأَمَاكِينِ إِلَى اسْمٍ مُفْرَدٍ ، نَحْوُ : خَلْفَ عَمْرُو ؟
قِيلَ : قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ (حَيْثُ) مُبْهَمَةٌ لَا تَخْتَصُّ بِجِهَةٍ دُونَ جِهَةٍ ^(٨) ، كاختصاصِ غَيْرِهَا مِنْ أَسْمَاءِ الْأَمَاكِينِ ، وَالْأَسْمَاءِ الدَّالَّةِ عَلَى الشَّخْصِ لَا تَخْصُ الْجِهَاتِ ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ بِمَا يُضَافُ إِلَيْهَا ^(٩) ، فَإِذَا قُلْتُمْ : زَيْدٌ خَلْفَ عَمْرُو ، عَرَفْتَ هَذِهِ الْجِهَةَ

(١) ينظر فيها : المقتضب ١٧٥/٣ ، ١٧٦ ، ٣٤٦/٤ ، النكت للأعلم ١٧ ، شرح جمل الزجاجي ٣٣٤/٢ - ٣٣٥ .

(٢) شرح المقصورة لابن خالويه ٤٦٥ .

(٣) المقتصد ١٣٠ . (والذي) حكمها كحكم (من) لأنها مفتقرة إلى الصلة غير مستقلة بنفسها ، والذي أوجب بناء (من) هو نيابتها عن الحرف .

(٤) وبعض الاسم لا يكون إلا مبنيًا . النكت للأعلم ٢٠ .

(٥) النكت للأعلم ٢١ ، المقتصد ١٤٩ .

(٦) المقتصد ١٣٠ - ١٣١ .

(٧) مغني اللبيب ١١٢ .

(٨) النكت للأعلم ١٧ .

(٩) شرح جمل الزجاجي ٣٣٥/٢ .

الْمَخْصُوصَةَ بِعَمْرٍو ، فَاخْتَصَّتْ بِهِ دُونَ سَائِرِ الْأَشْخَاصِ ، فَإِذَا قُلْتَ : زَيْدٌ حَيْثُ عَمْرٍو ، تُخْبِرُ عَنْهُ أَنَّهُ فِي مَكَانٍ عَمْرٍو ، وَمَكَانٌ عَمْرٍو مُبْهَمٌ ، يَحْوَزُ أَنْ يَكُونَ خَلْفَهُ وَقُدَامَهُ ، وَفِي جَمِيعِ أَقْطَارِهِ ، فَلَمْ يَخْرُجْ بِهِذِهِ الْإِضَافَةُ إِلَى أَنْ يَخْتَصَّ جِهَةً دُونَ جِهَةٍ ، فَوَجِبَ بِهَذَا الْمَعْنَى أَنْ يُضَافَ إِلَى جُمْلَةٍ ، لِأَنَّ الْجُمْلَةَ تَتَضَمَّنُ مَعْنَى الْفِعْلِ ، فَتَصِيرُ (حَيْثُ) مُخْتَصَّةً بِالْفِعْلِ فَتَتَعَيَّنُ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ : رَأَيْتُكَ حَيْثُ قَامَ زَيْدٌ ، اخْتَصَّتْ (حَيْثُ) مَوْضِعَ الْقِيَامِ ، فَلَمَّا صَارَتِ الْجُمْلَةُ تُفِيدُ فِيهَا تَخْصِيصًا أَضْيَفَ (٢٠/١) إِلَيْهَا ^(١) ، وَلَمْ تُضَفْ إِلَى اسْمٍ مُفْرَدٍ ، إِذْ كَانَ لَا يَخْتَصُّ . وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ : إِنَّ (حَيْثُ) لَمَّا كَانَتْ مُبْهَمَةً فِي الْمَكَانِ كِإِبْهَامِ (إِذْ) فِي الزَّمَانِ ، فَمِنْ حَيْثُ جَازَ إِضَافَةُ (إِذْ) إِلَى الْجُمْلَةِ ، جَازَ إِضَافَةُ (حَيْثُ) إِلَيْهَا ، لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي الْإِبْهَامِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ جَازَ الضَّمُّ فِي (حَيْثُ) ، وَخَالَفَتْ (أَيْنَ وَكَيْفَ) ، وَقَبْلَ آخِرِ كُلِّ حَرْفٍ مِنْهَا يَاءٌ ؟

قِيلَ لَهُ : إِنَّ (حَيْثُ) قَدْ أَشْبَهَتْ (قَبْلُ وَبَعْدُ) ^(٢) مِنْ جِهَةٍ ، وَهُوَ مَا بَيْنَاهُ ، وَهُوَ أَنْ أَصْلَ (حَيْثُ) أَنْ تُضَافَ إِلَى اسْمٍ مُفْرَدٍ كِإِضَافَةِ أَخَوَاتِهَا مِنَ الظُّرُوفِ ، فَلَمَّا مُنِعَتْ مَا تَسْتَحِقُّهُ مِنَ الْإِضَافَةِ ، وَأُضِيفَتْ إِلَى الْجُمْلَةِ أَشْبَهَتْ (قَبْلُ وَبَعْدُ) مِنْ حَيْثُ حُذِفَ مِنْهُمَا الْمُضَافُ إِلَيْهِ ، فَمِنْ هَذَا الْوَجْهِ حُرِّكَ آخِرُ (حَيْثُ) بِالضَّمِّ ، وَإِنْ كَانَ الضَّمُّ فِي (حَيْثُ) لِلتَّقَاءِ ^(٣) السَّاكِنَيْنِ ^(٤) ، وَفِي (قَبْلُ وَبَعْدُ) لاسْتِحْقَاقِ ذَلِكَ . وَمَنْ ^(٥) كَسَرَ فِي (حَيْثُ) فَعَلَى أَصْلٍ مَا يَجِبُ مِنَ التَّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ ، وَلَمْ يُجْعَلْ بِالْيَاءِ .

(١) المقتصد ١٣٤ .

(٢) المقتضب ١٧٨/٣ ، النكت للأعلم ١٨ .

(٣) الأصل : للاتقاء .

(٤) شرح جمل الزجاجي ٣٣٥/٢ .

(٥) مغني اللبيب ١٧٦ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : مِمَّنْ حَيْثُ اسْتَحَقَّتْ (قَبْلُ وَبَعْدُ) الْبِنَاءُ ؟

فالجوابُ في ذلك : أَنَّ (قَبْلُ وَبَعْدُ) ^(١) يُضَافَانِ إِلَى الْأَسْمَاءِ ، وَالْمُضَافُ وَالْمُضَافُ إِلَيْهِ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ ، فَلَمَّا حُذِفَ مَا أُضِيفَ إِلَيْهِ وَدَلَّ عَلَيْهِ جَرَى مَجْرَى بَعْضِ الْأَسْمِ ، وَبَعْضُ الْأَسْمِ مَبْنِيٌّ ، فَلِهَذَا وَجِبَ أَنْ يُنْبِئَ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ اسْتَحَقَّ أَنْ يُنْبِئَا ^(٢) عَلَى حَرَكَةٍ ، وَلَمْ يُنْبِئَا عَلَى السُّكُونِ كَ (أَيْنَ وَكَيْفَ) ؟

(فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ) ^(٣) : لَمَّا بَيَّنَّا أَنَّ مَا يُنْبِئُ مِنَ الْأَسْمَاءِ ، وَلَهُ حَالٌ تَمَكُّنٌ يَجِبُ أَنْ يُنْبِئَ عَلَى حَرَكَةٍ ، وَجِبَ أَنْ يُنْبِئَا ^(٤) عَلَى حَرَكَةٍ .

فَإِذَا قِيلَ : لِمَ كَانَتِ الْحَرَكَةُ الضَّمُّ دُونَ الْفَتْحِ وَالْكَسْرِ ؟
فَفِي ذَلِكَ جَوَابَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ (قَبْلُ وَبَعْدُ) يَدْخُلُهُمَا فِي حَالِ الْإِعْرَابِ النَّصْبُ وَالْجَرُّ ^(٥) ، فَلَوْ بُنِيَ عَلَى الْفَتْحِ وَالْكَسْرِ ، لَجَازَ أَنْ يُتَوَهَّمَنَّ أَنَّ حَرَكَتَهُمَا حَرَكَةُ إِعْرَابٍ ، فَعَدَلَا إِلَى الضَّمِّ بِهِمَا ، لِيُزُولَ هَذَا اللَّبْسُ .

وَالْجَوَابُ الثَّانِي : أَنَّ الضَّمَّ أَقْوَى الْحَرَكَاتِ ، فَلَمَّا كَانَتْ (قَبْلُ وَبَعْدُ) قَدْ حُذِفَ مِنْهُمَا الْمُضَافُ ، حُرِّكَ بِأَقْوَى الْحَرَكَاتِ ، لِيَكُونَ ذَلِكَ عِوَضًا مِنَ الْمَحْذُوفِ ^(٦) .
فَأَمَّا (مَنْ وَمَا وَالَّذِي) : فَإِنَّمَا وَجِبَ بِنَاؤُهَا ، لِأَنَّ (الَّذِي) لَا يَتِمُّ إِلَّا بِصِلَةٍ ، فَصَارَتْ كَبَعْضِ الْأَسْمِ .

(١) ينظر : الكتاب ٢ / ١٩٩ ، معاني القرآن للأخفش ١ / ١٠ .

(٢) الأصل : يبنى .

(٣) زيادة يقتضيها السياق .

(٤) الأصل : يبنى .

(٥) وذلك قولك : جئت قبلك ، وبعذك ، ومن قبلك ، ومن بعذك ، وجئت قبلاً وبعداً ، كما تقول أولاً وآخرًا . (المقتضب ٣ / ١٧٥ ، وينظر : معاني القرآن للأخفش ١ / ١٠) .

(٦) الباب في علل البناء والإعراب ٤٩٥ .

وَمَنْ وَمَا : إِذَا كَانَا اسْتِفْهَامًا أَوْ جَزَاءً فَبِنَاؤُهُمَا أَيْضًا وَاجِبٌ ، لِتَضْمِينِهِمَا مَعْنَى حَرْفِ الاستفهام وَمَعْنَى حَرْفِ الْجَزَاءِ ، وَبِنَا عَلَى السُّكُونِ لِأَنَّهُمَا لَمْ يَكُنْ لَهُمَا وَلَا لَ (الَّذِي) حَالٌ تَمَكُّنٌ .

فَأَمَّا (أَيْ) ^(١) : فَهِيَ مُعْرَبَةٌ ^(٢) فِي جَمِيعِ الْوُجُوهِ ، إِلَّا فِي مَوْضِعِ سَنِينُهُ ^(٣) ، وَإِنَّمَا اسْتَحَقَّتِ الْإِعْرَابَ لِأَنَّهَا مُتَضَمِّنَةٌ لِلِإِضَافَةِ ، وَهِيَ مَعَ هَذَا مُتَمَكِّنَةٌ مُسْتَعْمَلَةٌ فِي مَوْضِعِ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ وَالْجَرِّ ، فَلِتَمَكُّنِهَا فِي الْإِخْبَارِ عَنْهَا ، وَتَضْمِينِهَا لِلِإِضَافَةِ اسْتَحَقَّتِ الْإِعْرَابَ ، لِأَنَّ الْإِضَافَةَ تَقُومُ مَقَامَ التَّنْوِينِ ، وَمَا تَلَحُّقُهُ عَلَى هَذَا السَّبِيلِ الْإِضَافَةُ ، فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُعْرَبًا ، فَلِهَذَا خَالَفْتُ (مَنْ وَمَا وَالَّذِي) ^(٤) .

وَأَمَّا الْمَوْضِعُ الَّذِي تُبْنَى فِيهِ (أَيْ) : فَهُوَ أَنْ تُجَرِّبَهَا مُجَرًى (الَّذِي) وَتَصِلَهَا بِاسْمٍ مُفْرَدٍ ، كَقَوْلِكَ : لِأَضْرِبَنَّ أَثَرَهُمْ قَائِمٌ ، وَكَانَ الْأَصْلُ : لِأَضْرِبَنَّ أَثَرَهُمْ هُوَ قَائِمٌ ^(٥) ، فَيَكُونُ (هُوَ) الْمُبْتَدَأُ ، وَ (قَائِمٌ) الْخَبَرُ ، وَالْجُمْلَةُ صِلَةٌ (أَيْ) ، كَمَا تَكُونُ صِلَةٌ (الَّذِي) ، وَحَذَفُ (هُوَ) وَهُوَ قَبِيحٌ ، وَإِنَّمَا قَبِحَ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَقَعَ مَوْقَعُهُ أَخُوهُ وَأَبُوهُ ^(٦) ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، فَيَقَعَ لَبْسٌ فِي الْكَلَامِ ، وَمَعَ هَذَا فَإِنَّ الْمُبْتَدَأَ لَا بُدَّ مِنْهُ ، وَإِنَّمَا يَجِبُ الْحَذْفُ لِلْفَضْلَاتِ لِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ ، إِلَّا أَنَّ الْعَرَبَ قَلَّمَا تَسْتَعْمِلُ حَذْفَ الْمُبْتَدَأِ مَعَ (الَّذِي) ، وَقَدْ اسْتَعْمَلُوا حَذْفَهُ مَعَ (أَيْ) .

(٢٠ / ب) قَالَ سَيَبَوَيْهِ ^(٧) : لَمَّا جَاءَتْ (أَيْ) فِي هَذَا الْمَوْضِعِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مُخَالَفَةً لِمَا تَجِيءُ عَلَيْهِ أَخَوَاتُهَا بُنِيَتْ عَلَى الضَّمِّ لِمُخَالَفَتِهَا أَخَوَاتِهَا - أَعْنِي :

(١) ينظر فيها : الكتاب ٢ / ٣٩٨ ، المقتضب ٢ / ٢٩٤ ، مغني اللبيب ١٠٧ .

(٢) الموجز ٩٠ .

(٣) سيأتي في ق ٦١ / أ .

(٤) الإنصاف ٢ / ٧١٢ ، ٧١٣ .

(٥) الكتاب ٢ / ٤٠٣ ، مغني اللبيب ١٠٨ .

(٦) الكتاب ٢ / ٤٠٣ ، مغني اللبيب ١٠٨ .

(٧) الكتاب ٢ / ٣٩٨ .

(الذي ومن وما) .

وَقَالَ الْخَلِيلُ ^(١) ، رَحِمَهُ اللَّهُ : هِيَ مُعَرَّبَةٌ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ، وَإِنَّمَا رُفِعَتْ عَلَى الْمَعْنَى لِلْحِكَايَةِ ، وَالتَّقْدِيرُ عِنْدَهُ : لِأَضْرِبَنَّ الَّذِي يُقَالُ لَهُ : أَيُّهُمْ قَائِمٌ .
وَقَالَ يُونُسُ ^(٢) : الْفِعْلُ مُلْغَى ، وَشَبَّهَهُ بِأَفْعَالِ الْقُلُوبِ الَّتِي يَجُوزُ إِلْغَاؤُهَا .
وَقَوْلُ يُونُسَ ضَعِيفٌ جِدًّا ، لِأَنَّ (ضَرَبْتُ) فِعْلٌ مُؤَنَّنٌ ، وَمُحَالٌ أَنْ يُلْغَى مَا لَهُ تَأْتِيرٌ .

وَقَوْلُ الْخَلِيلِ أَقْرَبُ ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ بَعْضُ الْبُعْدِ ؛ لِأَنَّ تَقْدِيرَ الْحِكَايَةِ إِنَّمَا يَسُوغُ فِيهَا جَرَى لَهُ ذِكْرٌ ، وَنَحْنُ نَبْتَدِئُ ^(٣) الْكَلَامَ بِالسَّأَلِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا ، وَلَمْ يَبْقَ مَا يَعْمَلُ عَلَيْهِ إِلَّا قَوْلُ يُونُسَ ، وَقَدْ طَعَنَ عَلَيْهِ أَبُو بَكْرُ بْنُ السَّرَّاجِ ^(٤) ، فَإِنْ قَالَ : وَجَدْتُ الْمُرَدَّ مِمَّا يَسْتَحِقُّ الْبِنَاءَ فَإِذَا أَضْيَفَ أُعْرِبَ ، نَحْوُ : (قَبْلُ وَبَعْدُ) فَصَارَتْ الْإِضَافَةُ تُوجِبُ إِعْرَابَ الْأِسْمِ ، وَوَجَدْنَا (أَيَّا) إِذَا أُفْرِدَتْ أُعْرِبَتْ ^(٥) ، وَهَذَا نَقْضُ الْأَصُولِ ، وَهَذَا الَّذِي حَكَيْنَاهُ مَعْنَى قَوْلِهِ .

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : وَالَّذِي قَدَرَهُ أَبُو بَكْرٍ لَيْسَ بِصَحِيحٍ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْإِضَافَةَ تَرُدُّ الْأِسْمَ إِلَى حَالِ الْإِعْرَابِ ، إِذَا اسْتَحَقَّ الْبِنَاءَ فِي حَالِ الْإِفْرَادِ ، فَإِذَا كَانَ الْمَوْجِبُ لِلْبِنَاءِ فِي حَالِ الْإِضَافَةِ ذَلِكَ الشَّيْءَ ، كَانَ حَالُ الْأِسْمِ مُفْرَدًا أَشَدَّ اِفْتِقَارًا إِلَى الْبِنَاءِ ، أَلَّا تَرَى أَنَّ (لَدُنْ) ^(٦) مَبْنِيَّةٌ ، وَهِيَ مَعَ هَذَا مُضَافَةٌ ؛ لِأَنَّهَا اسْتَحَقَّتِ الْبِنَاءَ فِي حَالِ إِضَافَتِهَا ،

(١) الكتاب ٣٩٩/٢ ، الإنصاف ٧١٠/٢ ، ٧١٦ ، مغني اللبيب ١٠٨ . وسيأتي قوله أيضا في ق ٦٠/ب .

(٢) الكتاب ٤٠٠/٢ ، النكت للأعلم ٤٩٣ ، الإنصاف ٧١١/٢ ، ٧١٦ . وسيأتي قوله أيضا في ق ٦١/أ .

ويونس بن حبيب ، نحوي بصري ، توفي سنة ١٨٢ هـ . (المعارف ٥٤١ ، معجم الأدباء ٦٤/٢٠ ،

إنباه الرواة ٤ / ٦٨) .

(٣) الأصل : نبتدأ .

(٤) الأصول ١ / ٣٣٣ .

(٥) الإنصاف ٢ / ٧١٢ .

(٦) الكتاب ٣ / ٢٨٦ ، ٤ / ٢٣٣ .

وإذا كَانَ ذَلِكَ على ما ذكرناه سَقَطَ ما اعْتَمَدَ عليه أَبُو بَكْرٍ ، وَصَحَّ ما قَالَ سِيبَوَيْهِ .
وإنَّما وَجِبَ أَنْ تُعَرَّبَ (أَيْ) في حَالِ الإفرادِ ؛ لِأَنَّ الإِضَافَةَ تُعَاقِبُ التَّنوينَ وَهِيَ
مُتَضَمِّنَةٌ لِلإِضَافَةِ ^(١) ، فَلَمَّا زَالَ لَفْظُ الإِضَافَةِ رَجَعَ التَّنوينُ ، وَمَتَّى حَصَلَ التَّنوينُ الَّذِي
هُوَ علامةُ الانْصِرَافِ في الاسمِ ^(٢) ، وَجِبَ أَنْ يُعَرَّبَ .

فإنَّ قَالَ قَائِلٌ : أَلَيْسَ الإِضَافَةُ تَقُومُ مَقَامَ التَّنوينِ فَقَدْ اسْتَوَيَا ، فَلِمَ صَارَ في حَالِ
الإِضَافَةِ أَوْلَى مِنْ حَالِ الإفرادِ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّهَا إِذَا بُنِيَتْ في حَالِ الإِضَافَةِ ، فَإِنَّمَا دَخَلَهَا نَقْصٌ وَاحِدٌ بِالْبِنَاءِ ،
فِيَحْمَلُ بِنَاؤُهَا في هَذِهِ الإِضَافَةِ لِحِفَّةِ حُكْمِهِ ، فَلِذَا أُفْرِدَتْ كَرِهُوا أَنْ يَجْمَعُوا عَلَيْهَا
حَذْفَ الْمُضَافِ وَالْبِنَاءِ ، فَإِذَا تَمَّتْ بِصِلَتِهَا فَلَا بُدَّ مِنْ إِعْرَابِهَا ، وَهَذَا يُقَوِّي ما قَالَ
سِيبَوَيْهِ ، لِأَنَّ مَعْنَى الْحِكَايَةِ لَا يَتَغَيَّرُ بِإِظْهَارِ الْمُبْتَدَأِ بَعْدَ (أَيْ) ، فَلَمَّا وَجَدْنَا الْعَرَبَ
تَنْصِبُ (أَيْ) إِذَا تَمَّتْ بِصِلَتِهَا ، وَتَضُمُّهَا إِذَا حَذَفَتْ مِنْهَا الْمُبْتَدَأُ ، عَلِمْنَا أَنَّ
الضَّمَّ ^(٣) بِنَاؤُهَا دُونَ ما سِوَاهُ ، وَتَمَامُهَا أَنْ تَقُولَ : لِأَضْرِبَنَّ أَيُّهُمْ هُوَ قَائِمٌ . وَبَعْضُ
الْعَرَبِ يُعَرِّبُهَا ، وَإِنْ حَذَفَتْ مِنْهَا الْمُبْتَدَأُ ، وَهِيَ لُغَةٌ جَيِّدَةٌ ، وَوَجْهُهَا : أَنَّ (أَيْ) قَدْ
بَيَّنَّا تَمَكُّنَهَا وَاسْتِحْقَاقَهَا لِلإِعْرَابِ ، وَسَبَبُ الحَذْفِ بَعْدَهَا لِلإِسْتِخْفَافِ ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ
يَكُونَ ما حُذِفَ لِلإِسْتِخْفَافِ يُؤَثِّرُ في إِزَالَةِ تَمَكُّنِ الاسمِ .

فإنَّ قِيلَ : فَلِمَ قُبِحَ اسْتِعْمَالُ (الَّذِي) إِذَا حُذِفَ مِنْ صِلَتِهِ الْمُبْتَدَأُ ، وَلَمْ يَقْبَحْ
ذَلِكَ مَعَ (أَيْ) ؟

قِيلَ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ (أَيْ) لَا تَنفَكُ مِنَ الإِضَافَةِ ^(٤) ، فَيَصِيرُ

(١) إن التَّنوين لا يجتمع مع الألف واللام والإِضافة . (الأصول ٢ / ٧٩) .

(٢) ما ينصرف وما لا ينصرف ١ ، أسرار العربية ١٢١ .

(٣) وإنما وجب بناؤها على الضم لأنهم لما حذفوا المبتدأ من صلتها بنوها على الضم لأنه أقوى الحركات .

(الإِنْصَاف ٢ / ٧١٣) .

(٤) الإِنْصَاف ٢ / ٧١٤ .

المُضَافُ إِلَيْهِ كَالْعَوَضِ مِنْ حَذْفِ الْمُبْتَدَأِ، فَلِهَذَا كَثُرَ فِي (أَيِّ) الْحَذْفُ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ أَخَوَاتِهَا .
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : قَدْ ذَكَرْتَ فِي الْبَابِ أَنَّ (إِذَا) لَا بُدَّ أَنْ يُذَكَّرَ بَعْدَهَا فِعْلٌ ،
وَقَدْ وَجَدْنَا الْعَرَبَ يَقُولُ : خَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدٌ قَائِمٌ ، وَقَائِمًا ؟

قِيلَ لَهُ : إِنَّ (إِذَا) تُسْتَعْمَلُ عَلَى (٢١/أ) ضَرَبَيْنِ :
أَحَدُهُمَا : أَنْ تَكُونَ لِلزَّمَانِ الْمُسْتَقْبَلِ ، وَيَدْخُلُ فِيهَا مَعْنَى الشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ ^(١) ،
فَهَذِهِ الَّتِي لَا بُدَّ أَنْ يُذَكَّرَ بَعْدَهَا الْفِعْلُ .

وَالضَّرْبُ الثَّانِي : أَنْ تَكُونَ (إِذَا) بِمَعْنَى الْمُفَاجَأَةِ ، وَظَاهِرُهَا أَنْ تَكُونَ ظَرْفًا
مِنَ الْمَكَانِ ، فَهَذِهِ لَا تَحْتَاجُ إِلَى الْفِعْلِ ^(٢) ، إِذْ لَيْسَ فِيهَا مَعْنَى الشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ ، فَإِذَا
قُلْتَ : خَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدٌ قَائِمٌ ، فزَيْدٌ : رُفِعَ بِالْإِثْدَاءِ ، وَإِذَا : فِي مَوْضِعِ خَبَرِهِ ،
وَنَصَبْتَ (قَائِمًا) عَلَى الْحَالِ ، وَالْعَامِلُ فِي الْحَالِ فِعْلٌ تَقْدِيرُهُ : خَرَجْتُ فَحَضَرَنِي زَيْدٌ
فِي حَالِ قِيَامِهِ ، أَوْ فَاجَأَنِي زَيْدٌ ، فَتَكُونُ (إِذَا) فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ بِهَذَا الْفِعْلِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ لَا تَكُونُ ظُرُوفُ الزَّمَانِ خَبَرًا عَنِ الْجُسْثِ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْخَبَرِ فَائِدَةُ الْمُخَاطَبِ وَإِعْلَامُهُ مَا يَجُوزُ أَنْ يَجْهَلَهُ ، فَإِذَا قِيلَ :
الْقِتَالُ ^(٣) الْيَوْمَ ، فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَخْلُوَ الْيَوْمُ مِنَ الْقِتَالِ ، فَإِذَا أَخْبَرْتَ الْمُخَاطَبَ بِوُقُوعِهِ
فِي الْيَوْمِ ، فَقَدْ أَخْبَرْتَهُ مَا كَانَ يَجُوزُ أَنْ يَجْهَلَهُ ، وَإِذَا قُلْتَ : زَيْدٌ الْيَوْمَ ، فَالْمَعْنَى : أَنَّ
زَيْدًا فِي الْيَوْمِ ، وَنَحْنُ نَعْلَمُ وَالْمُخَاطَبُ أَنَّ زَيْدًا لَا يَخْلُو مِنَ الْيَوْمِ حَيًّا كَانَ أَوْ مَيِّتًا ^(٤) ،
وَكَذَلِكَ سَائِرُ النَّاسِ ، فَلَمْ يَصِرْ فِي الْخَبَرِ فَائِدَةٌ ، وَمَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ لَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُ
الْكَلَامِ بِهِ ، فَلِهَذَا لَمْ يَجْزَ أَنْ تَكُونَ ظُرُوفُ الزَّمَانِ خَبَرًا لِلْجُسْثِ .

(١) الكتاب ٢٣٢/٤ ، المقتضب ١٧٧/٣ ، مغني اللبيب ١٢٧ .

(٢) الكتاب ٢٣٢/٤ ، المقتضب ١٧٨/٣ ، مغني اللبيب ١٢٠ .

(٣) الأصل : القتال . ينظر : الكتاب ٤١٨/١ ، الأصول ١٩٤/١ . فالقتال مرفوع بالابتداء ، واليوم

منصوب بفعل محذوف ، كأنك قلت : القتال يستقرُّ اليوم . وينظر : شرح جمل الزجاجي ٣٤٩/١ .

(٤) المقتضب ١٧٢/٤ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَقَدْ يُقَالُ : الْهِلَالُ اللَّيْلَةُ ^(١) ، وَالْهِلَالُ جُثَّةٌ ، وَاللَّيْلَةُ ظُرْفٌ مِنْ ظُرُوفِ الزَّمَانِ فَقَدْ جَاَزَ ذَلِكَ ؟

قِيلَ : إِنَّمَا يَقَعُ هَذَا الْكَلَامُ عِنْدَ تَوَقُّعِ حُدُوثِ الْهِلَالِ ، فَالتَّقْدِيرُ : اللَّيْلَةُ حُدُوثِ الْهِلَالِ ^(٢) ، وَالْحُدُوثُ مَصْدَرٌ ، فَحُذِفَ وَأُقِيمَ الْهِلَالُ مُقَامَهُ تَوَقُّعًا وَاحْتِصَارًا ، وَكَذَلِكَ يَحْجُزُ أَنْ تَقُولَ : الْيَوْمَ زَيْدٌ ، إِذَا كُنْتَ تَتَوَقَّعُ قُدُومَهُ ، أَيْ : الْيَوْمَ قُدُومُ زَيْدٍ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّهُ لَا يَحْجُزُ أَنْ تَقُولَ : اللَّيْلَةُ الْقَمَرُ ، وَلَا : الْيَوْمَ الشَّمْسُ ، لِأَنَّهُمَا لَا يَتَوَقَّعَانِ ^(٣) ، وَلَا بُدَّ مِنْ طُلُوعِهِمَا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا الَّذِي أَحْجَاكَ أَنْ تَجْعَلَ الْعَرَبُ فِي الْأَسْمَاءِ أَسْمَاءَ نَوَاقِصٍ ؟ قِيلَ لَهُ : يَحْجُزُ أَنْ يَكُونَ الَّذِي أَحْجَاكَ إِلَى ذَلِكَ الْأَسْمَاءِ النَّكِيرَاتُ تَنَعَّتْ بِالْجُمْلِ ، فَجَاؤُوا بِاسْمٍ يَحْتَاجُ أَنْ يُوصَلَ بِالْجُمْلِ ، وَهُوَ فِي نَفْسِهِ مَعْرِفَةٌ بِالْأَلِفِ وَاللَامِ ، أَيْ (الَّذِي) وَالْجُمْلَةُ تَوْضِيحُهُ فَتُوصِلُهَا بِالَّذِي إِلَى أَنْ صَارَتِ الْجُمْلَةُ فِي الْمَعْنَى كَالنَّعْتِ لِلْمَعْرِفَةِ ، فَهَذَا الَّذِي أَحْجَاكَ إِلَى مَا ذَكَرْنَاهُ ، وَحُمِلَتْ (مَنْ وَمَا وَأَيَّ) عَلَى (الَّذِي) وَلَمْ يَصِحَّ الْوَصْفُ بِهَا ؛ لِأَنَّهُ لَا مَعْنَى لَهَا فِي نَفْسِهَا وَلَا فِيهَا مَا يَدُلُّ عَلَى الْعَهْدِ كَالْأَلِفِ وَاللَامِ فِي (الَّذِي) ، فَجَرَتْ مَجْرَى الْأَسْمَاءِ الْأَعْلَامِ ، وَسَنَبِّينُ أَحْكَامَ النُّعُوتِ فِي بَابِهَا ^(٤) ، وَأَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُنْعَتَ إِلَّا بِفِعْلٍ أَوْ بِاسْمٍ فِيهِ مَعْنَى الْفِعْلِ ، وَالْأَسْمَاءُ الْأَعْلَامُ خَالِيَةٌ مِنْ ذَلِكَ ، فَلِهَذَا لَمْ يُنْعَتْ بِهَا وَلَا بِمَا جَرَى مَجْرَاهَا .



(١) التقديم والتأخير في ذلك سواء إن شئت نصبت الظرف ، وإن شئت رفعته فجعلت الآخر الأول .

(٢) الكتاب ٤١٨/١ ، المقتضب ٢٧٤/٣ . وفيه : الليلة الهلال . ٣٥١/٤ . وفيه : ولو قلت : الليلة الهلال ، كان جيِّداً ، تريدُ : الليلة ليلة الهلال . والمرد في هذا يؤيد الرُّفْعَ .

البيسط في شرح جمل الزجاجي ٦٠١/١ .

(٣) الأصول ٦٣/١ ، المقتصد ٢٨٩ .

(٤) هو باب الصِّفَةِ . وسيأتي في ق ٥١/ب .

٨- بَابُ الحُرُوفِ الَّتِي تَنْصِبُ الْأَسْمَاءَ وَالنُّعُوتَ وَتَرْفَعُ الْأَخْبَارَ

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ وَجَبَ أَنْ تَنْصِبَ هَذِهِ الحُرُوفُ الاسمَ وَتَرْفَعُ الخبرَ ، هَلَا رَفَعْتَ الاسمَ وَنَصَبْتَ الخبرَ ^(١) ؟ وبالجُمْلَةِ لِمَ وَجَبَ أَنْ تَعْمَلَ ؟

فالجوابُ في وجوبِ عَمَلِهَا : أَنَّهَا حُرُوفٌ تَخْتَصُّ بِالاسمِ ، وَلَا تَدْخُلُ عَلَى الفِعْلِ ، وَبَعْضُهَا يُحْدِثُ مَعْنَى فِي الاسمِ ، وَأَوَاخِرُهَا كَأَوَاخِرِ الفِعْلِ الْمَاضِي ^(٢) ، فَلَمَّا شَارَكَتِ الفِعْلَ فِي لَفْظِهَا وَلَزُومِهَا (٢١/ب) الاسمَ ، وَجَبَ أَنْ تَعْمَلَ عَمَلَهُ ، وَالَّذِي أَوْجَبَ لَهَا أَنْ تَعْمَلَ عَمَلَيْنِ : الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ ، أَنَّهَا عِبَارَةٌ عَنِ الْجُمْلِ ^(٣) ، وَلَيْسَ لَهَا مَعْنَى فِي الْعِبَارَةِ عَنِ الاسمِ الْمُفْرَدِ ، فَلَمَّا اقْتَضَتْ اسْمَيْنِ ، وَجَبَ أَنْ تَعْمَلَ - لِمَا ذَكَرْنَاهُ - فِيهِمَا ، وَلَا يَخْلُو عَمَلُهَا فِيهِمَا مِنْ أَحَدِ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ : إمَّا أَنْ تَرْفَعَهُمَا جَمِيعًا ، أَوْ تَنْصِبَهُمَا جَمِيعًا ، أَوْ تَرْفَعُ أَحَدَهُمَا وَتَنْصِبُ الْآخَرَ ، فَلَمْ يَجْزُ رَفْعُهُمَا جَمِيعًا ^(٤) ؛ لِأَنَّهَا قَدْ جَرَتْ مَجْرَى الفِعْلِ فِي الْعَمَلِ ، وَالْفِعْلُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَرْفَعَ فَاعِلَيْنِ بغيرِ اشتراكٍ وَلَا تَنْنِيَةً ، فَلَوْ رَفَعْتَ الاسْمَيْنِ لَخَالَفْتَ مَا شَبَّهَتْهُ بِهِ ، وَهُوَ الفِعْلُ ، وَلَمْ يَجْزُ أَنْ تَنْصِبَهُمَا جَمِيعًا ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ الَّذِي شَبَّهَتْ بِهِ لَا يَجُوزُ أَنْ يَنْصِبَ بغيرِ فاعِلٍ يَكُونُ مَعَهُ ، فَلَوْ نَصَبْنَا بِهِمَا الاسْمَيْنِ لَصَارَتْ بِمَنْزِلَةِ فِعْلِ نَصَبَ مَفْعُولَهُ بغيرِ فاعِلٍ ، وَهَذَا لَا يَوْجَدُ فِي الْأَصْلِ وَالْفَرْعِ ، وَأَوَّلَى أَلَّا يَوْجَدَ فِيهِ ، فَلَمْ يَبْقَ مِنَ الْأَقْسَامِ إِلَّا أَنْ تَعْمَلَ فِي أَحَدِهِمَا رَفْعًا ، وَفِي الْآخَرِ نَصْبًا ، لِيَكُونَ الْمَرْفُوعُ كَالْفَاعِلِ وَيَكُونَ الْمَنْصُوبُ كَالْمَفْعُولِ ^(٥) ، وَإِنَّمَا وَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْمَرْفُوعُ مُؤَخَّرًا وَالْمَنْصُوبُ مُقَدَّمًا ، وَإِنْ كَانَ الْأَصْلُ فِي الفِعْلِ أَنْ يَكُونَ فَاعِلُهُ قَبْلَ مَفْعُولِهِ لَوْجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّا لَوْ رَفَعْنَا الْأَوَّلَ وَنَصَبْنَا الْخَبَرَ ، لَجَرَى الْمَفْعُولُ مَجْرَى الْفَاعِلِ فَكَانَ

(١) شرح جمل الزجاجي ٤٢٤/١ .

(٢) المقتضب ١٠٨/٤ ، الأصول ٢٣٠/١ ، شرح جمل الزجاجي ٤٢٣/١ .

(٣) أسرار العربية ٦١ .

(٤) شرح جمل الزجاجي ٤٢٣/١ - ٤٢٤ .

(٥) الإيضاح في شرح المفصل ٣٧٩/١ .

يَجُوزُ إِضْمَارُهُ ، وَلَوْ أَضْمَرْنَاهُ لَمْ يَخْلُ مِنْ أَنْ يَكُونَ الْمُضْمَرُ غَائِبًا أَوْ مُتَكَلِّمًا أَوْ مُخَاطَبًا ، وَإِضْمَارُ الْغَائِبِ مُسْتَتِرٌ فِيمَا عَمِلَ فِيهِ ، كَقَوْلِكَ : قَامَ زَيْدٌ ، فَلَوْ قِيلَ لَكَ : أَضْمِرْ زَيْدًا ، لَقُلْتَ : قَامَ ، فَلَوْ جَازَ أَنْ تَرْفَعَ (إِنَّ وَأَخَوَاتُهَا) الْاسْمَ الَّذِي يَلِيهَا لَوَجِبَ أَنْ يَسْتَتِرَ ضَمِيرُهُ فِيهَا ، إِذَا كَانَ غَائِبًا ، وَيُظْهَرُ تَاءُ الْمُتَكَلِّمِ ، نَحْوُ قَوْلِكَ : إِنْتَ ، لَوْ تُكَلِّمَ بِهِ ، فَلَكَانَ ذَلِكَ يُوَدِّى إِلَى اللَّبْسِ بِـ (أَنْتَ) وَإِلَى إِضْمَارِ فِي الْحُرُوفِ ، وَالْحُرُوفُ لَا يَجُوزُ الْإِضْمَارُ فِيهَا ؛ لِأَنَّهَا جَوَامِدُ لَا تَتَصَرَّفُ ^(١) ، وَإِنَّمَا جَازَ الْإِضْمَارُ فِي الْأَفْعَالِ ، لِأَنَّ فِي أَوَائِلِهَا حُرُوفًا تَدُلُّ عَلَى الضَّمِيرِ ، وَحُمِلَ مَا لَا دَلَالَهَ فِيهِ عَلَى مَا فِيهِ الدَّلَالَةُ ، لِاشْتِرَاكِهَا فِي الْفِعْلِيَّةِ . فَهَذَا الَّذِي يَجُوزُ فِي الْأَفْعَالِ دُونَ الْحُرُوفِ وَالْأَسْمَاءِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَلَيْسَتْ قَدْ شُبِّهَتْ بِالْفِعْلِ وَهِيَ حَرْفٌ ، وَمَعَ هَذَا فَقَدْ رَفَعْتَ الْاسْمَ وَنَصَبْتَ الْخَبَرَ ، فَلَمْ يَجِبْ مِنْ حَيْثُ رَفَعْتَ أَنْ تُضْمِرَ ^(٢) فِيهَا مَرْفُوعًا ، فَهَلَّا عَمِلَتْ (إِنَّ) الرَّفْعَ فِيمَا يَلِيهَا ؟

قِيلَ : لَمْ يَكُنْ عَلَى كَوْنِهَا حَرْفًا دَلَالَةً ، إِذْ كَانَ لَفْظُهَا لَفْظَ الْفِعْلِ ، وَعَمَلُهَا عَمَلُهُ ^(٣) ، وَتَرَكْتُ التَّصَرُّفَ فِي الشَّيْءِ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ حَرْفٌ ؛ لِأَنَّ مِنَ الْأَفْعَالِ مَا لَا تَتَصَرَّفُ ، نَحْوُ : نِعَمَ وَبَيْسَ ^(٤) ، فَلَوْ رَفَعْتَ (إِنَّ) الْاسْمَ لَمْ يُعْلَمَ أَنَّهَا حَرْفٌ ، فَجُعِلَ عَمَلُهَا فِيهَا بَعْدَهَا مُخَالَفًا لِعَمَلِ الْفِعْلِ ، لِيَدُلَّ بِذَلِكَ عَلَى أَنَّهَا حَرْفٌ ، وَلَوْ لَا مَا ذَكَرْنَاهُ لَكَانَ حَقُّهَا أَنْ تَرْفَعَ الْاسْمَ وَتَنْصِبَ الْخَبَرَ ، لِتَجْرِيَ مَجْرَى الْفِعْلِ الَّذِي شُبِّهَتْ بِهِ .

وَأَمَّا (مَا) ^(٥) فَلَمْ تُشَبِّهِ الْفِعْلَ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ ، وَإِنَّمَا أَشَبَّهَتْهُ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى ،

(١) أسرار العربية ٦١ .

(٢) الأصل : يضمَر .

(٣) الكتاب ١٣١/٢ ، المقتضب ١٠٨/٤ ، الأصول ٢٢٩/١ .

(٤) أسرار العربية ٦١ .

(٥) ينظر فيها : الكتاب ٢٢١/٤ ، المقتضب ١٨٨/٤ ، المقتصد ٤٢٩ .

فَأُعْطِيَتْ عَمَلُهُ ، لِأَنَّ اللَّبْسَ يَرْتَفِعُ ، فَأَمَّا مَا ذَكَرْنَاهُ فِي (إِنَّ) مِنْ الإِضْمَارِ فَلَيْسَ يَعْرِضُ فِي (مَا) (١) ، لِأَنَّ الضَّمِيرَ إِذَا اتَّصَلَ بِهِ لَا يُوجِبُ لَبْسًا فِي اللَّفْظِ ، كَمَا يُوجِبُهُ فِي (إِنَّ) ، وَإِنَّمَا لَمْ يَلْزَمْ فِي (مَا) وَلَزِمَ فِي (إِنَّ) مِنْ الإِضْمَارِ فِيهَا لِأَنَّ (إِنَّ) تَعْمَلُ فِي جَمِيعِ اللُّغَاتِ عَمَلَ الْفِعْلِ ، فَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَقَعَ الإِضْمَارُ فِيهَا كَوُقُوعِهِ فِي الْفِعْلِ ، وَلَمْ يَجْزُ أَنْ يَسْتَتِرَ الضَّمِيرُ فِي (مَا) ، وَلَا يَتَّصِلَ بِهَا وَإِنْ عَمِلَتْ الرَّفْعَ ، لِأَنَّهُ قَدْ يَنْطُلُ عَمَلُهَا فِي جَمِيعِ اللُّغَاتِ ، إِذَا تَقَدَّمَ خَبَرُهَا (٢) ، فَلَمْ يُعْتَدَّ بِهَا وَجَرَتْ مَجْرَى مَا لَا يَعْمَلُ (٢٢ / ١) مِنَ الْحُرُوفِ ، فَلِهَذَا لَمْ يَجِبْ فِيهَا مِنَ الْحُكْمِ مَا وَجِبَ فِي (إِنَّ) وَأَخَوَاتِهَا) وَقَدْ دَخَلَ فِي هَذَا الْفِعْلِ مِنْ عِلَّةٍ مُخَالَفَةِ عَمَلِهَا لِعَمَلِ الْفِعْلِ فِي نَصِبِهَا لِمَا يَلِيهَا وَرَفْعِهَا لِلْخَبَرِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَلَيْسَ إِذَا نَصَبْتَ الْأِسْمَ وَرَفَعْتَ الْخَبَرَ فَقَدْ عَمِلْتَ فِي الْخَبَرِ ، وَقَدْ قُلْتَ : إِنَّ مَا تَعْمَلُ فِي الْأِسْمِ رَفْعًا يَجِبُ أَنْ يَسْتَتِرَ فِيهَا ضَمِيرُهُ ، وَهَذَا الشَّرْطُ غَيْرُ مُوجُودٍ فِيهَا وَإِنْ رَفَعْتَ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الَّذِي مَنَعَ مِنْ اسْتِتَارِ ضَمِيرِ مَا رَفَعْتُهُ إِذَا كَانَ مُؤَخَّرًا ، أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَقْدِيمُهُ إِذَا كَانَ مُظْهَرًا ، فَلَمَّا كَانَ الظَّاهِرُ لَمْ يَجْزُ تَقْدِيمُهُ إِذَا كَانَ مُظْهَرًا ، لَمْ يَجْزُ أَيْضًا تَقْدِيمُ ضَمِيرِهِ ، فَلِهَذَا لَمْ يَجْزُ أَنْ يَسْتَتِرَ ضَمِيرُ مَا رَفَعْتُهُ إِذَا كَانَ مُؤَخَّرًا ، وَيَجِبُ اسْتِتَارُهُ لَوْ وَقَعَ مُقَدِّمًا ، إِذْ لَا مَانِعَ يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ .

- فَإِنْ قِيلَ : فَهَلَّا كَانَ الْمَانِعُ مِمَّا رَفَعْتُهُ (إِنَّ) لَوْ وَقَعَ مُتَقَدِّمًا هُوَ أَنَّهَا حُرُوفٌ

لَا يَصِحُّ الإِضْمَارُ فِيهَا ؟

قِيلَ لَهُ : إِنَّمَا يَجِبُ مَا ذَكَرْتَهُ لَوْ كَانَ لَا طَرِيقَ إِلَى إِعْمَالِهَا إِلَّا عَلَى هَذَا الْوَجْهِ ، فَأَمَّا إِذَا جَازَ أَنْ تَعْمَلَ عَمَلَ الْفِعْلِ عَلَى طَرِيقٍ يُشَبِّهُ عَمَلَ الْفِعْلِ ، كَانَ أَوْلَى مِنْ أَنْ تَعْمَلَ عَمَلَهُ ، وَلَا تَجْرِي مَجْرَاهُ .

(١) الأصل : فيما .

(٢) المقتضب ١٨٩/٤ - ١٩٠ ، البغداديات ٥٩٥ .

فَإِنْ قِيلَ : فَمَا الَّذِي مَنَعَ مِنَ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ ؟
قِيلَ لَهُ : ضَعْفُهَا ^(١) فِي أَنْفُسِهَا إِذْ كَانَتْ حُرُوفًا لَا تَتَصَرَّفُ فِي أَنْفُسِهَا ، فَإِنَّمَا عَمِلَتْ بِالتَّشْبِيهِ بِهِ فَأَلَزِمَتْ وَجْهًا وَاحِدًا ^(٢) .

فَإِنْ قَالَ : فَلِمَ خُصَّتِ الظُّرُوفُ وَحُرُوفُ الْجَرِّ بِالْفَصْلِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَا تَعْمَلُ فِيهِ ؟
فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الظُّرُوفَ وَحُرُوفَ الْجَرِّ ^(٣) لَيْسَتْ مِمَّا تَعْمَلُ فِيهَا (إِنَّ)
وَذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : إِنَّ زَيْدًا عِنْدَكَ ، فَعِنْدَكَ : مَنْصُوبٌ بِإِضْمَارِ فِعْلِ تَقْدِيرُهُ اسْتَقَرَّ
عِنْدَكَ ، فَاسْتَقَرَّ فِي التَّحْقِيقِ هُوَ مَوْضِعُ الْخَبَرِ ، وَالظُّرُوفُ مَفْعُولَةٌ فِيهَا ، فَإِذَا قُدِّمَتْ
فَلَمْ تُقَدِّمُ شَيْئًا قَدْ عَمِلَتْ فِيهِ (إِنَّ) ، وَإِنَّمَا لَمْ يَجُزْ تَقْدِيمُ مَا عَمِلَتْ فِيهِ (إِنَّ)
لِضَعْفِهَا ^(٤) فَأَمَّا تَقْدِيمُ مَا عَمِلَ فِيهِ غَيْرُهَا فَلَيْسَ بِمُنْكَرٍ ، إِذَا كَانَ ذَلِكَ الْعَامِلُ فِعْلًا ،
وَالْفِعْلُ يَعْمَلُ فِي مَفْعُولِهِ مُقَدِّمًا وَمُؤَخَّرًا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَلَيْسَ عِنْدَكُمْ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ : كَانَتْ زَيْدًا الْحُمَى تَأْخُذُ ^(٥) ، لِأَنَّ
(زَيْدًا) مَنْصُوبٌ ^(٦) بـ (تَأْخُذُ) ، وَتَأْخُذُ : الْخَبَرُ ، كَمَا أَنَّ الظَّرْفَ مَنْصُوبٌ
بـ (اسْتَقَرَّ) ، وَاسْتَقَرَّ : هُوَ الْخَبَرُ ، فَمَنْعْتُم مِّنْ وَقُوعِ (زَيْدٍ) بَيْنَ (كَانَ)
وَاسْمِهَا ، لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ الْأَجْنَبِيِّ ، فَلَمْ يَجُزِ الْفَصْلُ بَيْنَ (كَانَ) وَاسْمِهَا ، إِذَا كَانَ
الْفِعْلُ وَالْفَاعِلُ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ ، فَهَلَّا مَنْعْتُم مِّنْ جَوَازِ الْفَصْلِ بَيْنَ (إِنَّ) وَاسْمِهَا
بِالظَّرْفِ ، إِذْ قَدْ صَارَ كَالْأَجْنَبِيِّ ، وَحُكْمُ اسْمِ (إِنَّ) كَحُكْمِ اسْمِ (كَانَ) ،
وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا مَنْصُوبًا وَالْآخَرُ مَرْفُوعًا ، لَاشْتِرَاكِهِمَا فِي أَنَّهُمَا كَانَا مُبْتَدَأَيْنِ
دَخَلَتْ عَلَيْهِمَا (إِنَّ وَكَانَ) ؟

(١) شرح جمل الزجاجي ٤٣٩/١ .

(٢) ينظر : المقتصد ٤٣٣ ، أسرار العربية ٦٢ .

(٣) شرح جمل الزجاجي ٤٣٩/١ .

(٤) أسرار العربية ٦٢ .

(٥) الكتاب ٧٠/١ ، المقتصد ٤٢٥ ، ٤٢٦ ، شرح الألفية ١٣٨ .

(٦) الأصل : منصوبا .

فالجوابُ في ذلك : أَنَّ (كَانَ وَإِنَّ) حُكْمُهُمَا وَاحِدٌ فِيمَا سَأَلْتَ عَنْهُ ، ونظيرُ
مَسْأَلَتِنَا أَنَّهُ يُفَصِّلُ بَيْنَ (كَانَ) واسْمِهَا بِظَرْفٍ قَدْ عَمِلَ فِيهِ الْخَبَرُ ، كما جَوَزْنَا
الْفَصْلَ بَيْنَ (إِنَّ) واسْمِهَا بِظَرْفٍ قَدْ عَمِلَ فِيهِ خَبَرُهَا ، فَلَوْ قُلْتَ : كَانَ خَلْفَكَ زَيْدٌ
قَائِمًا ، لَجَازَ ، ولو قُلْتَ : إِنَّ زَيْدًا عَمْرًا ضَارِبٌ ، لَمْ يَجْزُ فِي (كَانَ) .
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : مِنْ أَيْنَ خَالَفْتَ الظُّرُوفُ لِسَائِرِ الْأَسْمَاءِ حَتَّى جَازَ الْفَصْلُ بِهَا؟
فالجوابُ في ذلك مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الظُّرُوفَ قَدْ تَقُومُ مَقَامَ الْأَخْبَارِ ^(١) ، نَحْوُ قَوْلِكَ : إِنَّ زَيْدًا
خَلْفَكَ ، فَلَمَّا (٢٢ / ب) كَفَتْ عَنِ الْخَبَرِ وَقَامَتْ مَقَامَهُ لَمْ يَصِرْ
كَالْأَجْنَبِيِّ مِنَ الْأَسْمِ ، وَإِنْ كَانَتْ فِي تَقْدِيرِ مَفْعُولِ الْخَبَرِ ، فَجَازَ الْفَصْلُ
بِهَا ، لِأَنَّهَا قَدْ صَارَتْ كَالْخَبَرِ ، فَأَمَّا غَيْرُهَا مِنَ الْأَسْمَاءِ فَلَا تَقُومُ مَقَامَ الْخَبَرِ
فَصَارَ أَجْنَبِيًّا مَحْضًا ، فَلَمْ يَجْزُ أَنْ تَتَخَلَّلَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ ، أَحَدُهُمَا مَعَ الْآخَرِ
كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ الظُّرُوفَ فِيهَا اشْتِمَالٌ عَلَى الْجُمْلَةِ ^(٢) الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِهَا ،
فَقَدِّمَتْ الظُّرُوفُ وَأُخِّرَتْ ، فَقَدْ صَارَتْ بِهَذَا الْاِشْتِمَالِ عَلَى الْجُمْلَةِ وَالتَّعَلُّقِ بِهَا
وَالِاحْتَوَاءِ عَلَيْهَا بِمَنْزِلَةِ بَعْضِ الْجُمْلَةِ ، وَمَا لَيْسَ بِأَجْنَبِيٍّ مِنَ الْأَسْمِ وَالْخَبَرِ ، فَجَازَ لَكَ
أَنْ تَفَصِّلَ بِهِ ، فَجَازَ الْفَصْلُ بِهَا ، وَلَمْ يَجْزُ بِغَيْرِهَا تَقْدِيرُ هَذَا الْمَعْنَى وَالْفَصْلُ بِهِ ؛ لِأَنَّهُ
لَيْسَ لَهُ هَذَا الْمَعْنَى الَّذِي فِي الظُّرُوفِ ^(٣) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا الَّذِي أَحْجَوْجَ إِلَى تَقْدِيرِ فَعْلٍ مَعَ الظُّرُوفِ غَيْرِ الْأَسْمِ
الْمُتَقَدِّمِ ، نَحْوُ قَوْلِكَ : إِنَّ زَيْدًا خَلْفَكَ ، وَالْخَلْفُ غَيْرُ زَيْدٍ ، وَهُوَ فِي مَوْضِعِ خَبَرِهِ ؟

(١) المقتصد ٢٧٤ ، شرح الكافية الشافية ٤٧٣/١ .

(٢) قال ابن عصفور في شرح جمل الزجاجي ٣٤٤/١ : (وفي جعل الظروف والمجرورات من حيز
المفردات خلاف ، فمنهم من ذهب إلى أنها من حيز الجمل ... ومنهم من ذهب إلى أنه يجوز فيهما أن
يكونا من حيز الجمل ، وأن يكونا من حيز المفردات) .

(٣) المقتصد ٤٥٣ .

قِيلَ لَهُ : لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ضَمِيرُ فَاعِلِهِ ، وَذَلِكَ الضَّمِيرُ يَرْجِعُ إِلَى الْخَبَرِ عَنْهُ ،
فَبِأَنِّ بِنَا دُكْرَنَا أَنَّ الْخَبَرَ فِي الْحَقِيقَةِ (اسْتَقَرَّ) ^(١) ، وَأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ تَقْدِيرِهِ لِمَا دُكْرَنَاهُ .
فَأَمَّا الْفِعْلُ الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبَلُ إِذَا وَقَعَا فِي خَبَرٍ (إِنَّ) لَمْ يَتَغَيَّرَا عَنْ حَالِهِمَا ؛ لِأَنَّ
(إِنَّ) قَدْ بَيَّنَّا أَنَّهَا مِنْ عَوَامِلِ الْأَسْمَاءِ ، وَعَوَامِلُ الْأَسْمَاءِ لَا تَعْمَلُ فِي الْأَفْعَالِ ،
فَسَلِمَتِ الْأَفْعَالُ مِنْ عَامِلٍ فِيهَا ، فَبَقِيَ الْمَاضِي عَلَى فَتْحِهِ ، وَارْتَفَعَ الْمُسْتَقْبَلُ لِوُقُوعِهِ
مَوْقِعَ الْأِسْمِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : إِذَا كَانَتْ (إِنَّ) لَا يَجُوزُ أَنْ تَعْمَلَ فِي الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبَلِ ، كَمَا
لَمْ تَعْمَلْ فِي الظُّرُوفِ ، وَقَدْ جَوَّزْتُمْ تَقْدِيمَ الظُّرُوفِ ، فَهَلَّا جَوَّزْتُمْ تَقْدِيمَ الْفِعْلِ ؟
فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْفِعْلَ - وَإِنْ لَمْ تَعْمَلْ فِيهِ (إِنَّ) - فَقَدْ عَمِلَتْ فِي
مَوْضِعِهِ رَفْعًا ، وَيَصِيرُ فِي الْمَعْنَى كَأَنَّا قَدَّمْنَا مَا عَمِلَتْ فِيهِ ^(٢) .

وَأَمَّا الظُّرُوفُ فَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْعَامِلَ فِيهَا (اسْتَقَرَّ) وَلَيْسَ لـ (إِنَّ) عَمَلٌ فِيهَا ،
وَلَا فِي مَوْضِعِهَا ، فَلِذَلِكَ جَازَ تَقْدِيمُهَا . وَكَذَلِكَ حُكْمُ الْجُمْلَةِ إِذَا حَلَّتْ مَحَلَّ الْخَبَرِ
لَا يَجُوزُ تَقْدِيمُهَا . فَهَذِهِ هِيَ الْعِلَّةُ فِي الْمَنْعِ مِنْ تَقْدِيمِ الْفِعْلِ .
وَوَجْهٌ آخَرُ : وَهُوَ أَنَّ (إِنَّ) مُشَبَّهَةٌ بِالْفِعْلِ ، فَكَمَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَلِيَ فِعْلٌ
فِعْلًا ^(٣) ، فَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَلِيَ مَا شُبَّهَ بِهِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ جَازَ الْعَطْفُ عَلَى مَوْضِعِ (إِنَّ وَلَكِنَّ) وَلَمْ يَجْزِ الْعَطْفُ
عَلَى مَوْضِعِ بَاقِي ^(٤) الْحُرُوفِ - أَعْنَى أَخَوَاتِهَا ؟
فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ (إِنَّ وَلَكِنَّ) لَا يُغَيِّرَانِ مَعْنَى الْإِبْتِدَاءِ ، وَ (كَأَنَّ وَلَيْتَ
وَلَعَلَّ) تُحَدِّثُ مَعَانِي مِنَ التَّشْبِيهِ وَالتَّمْنِي وَالتَّرَجُّي ، فَيُزُولُ مَعْنَى الْإِبْتِدَاءِ ^(٥) .

(١) المقتضب ٣٢٩/٤ ، المقتصد ٢٧٥ ، ٢٧٦ .

(٢) ينظر : الكتاب ١٣٢/٢ ، المقتضب ١٠٩/٤ ، ١٩٠ ، جمع الهوامع ١٥٩/٢ .

(٣) المقتضب ١١٠/٤ .

(٤) الأصل : باق .

(٥) المقتصد ٤٥٢ .

وجازَ العطفُ على مَوْضِعٍ (إِنَّ وَلَكِنَّ) لبقاءِ المعنى مع دُخُولِهَا ، وَلَمْ يَجُزْ فِي (كَأَنَّ) وَأَخْتِيهَا لِرُزَالِ المعنى معها واستيلاءِ المعاني المذكورة قَبْلَ هَذَا مع دُخُولِهَا .
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : هَلِ العطفُ وَقَعَ على مَوْضِعٍ (إِنَّ) وَحْدَهَا ، أَوْ عَلَى مَوْضِعٍ (زَيْدٍ) ، أَوْ عَلَى مَوْضِعَيْهِمَا جَمِيعًا ؟

قِيلَ لَهُ : بَلْ عَلَى مَوْضِعَيْهِمَا جَمِيعًا ^(١) ، والدَّلِيلُ على ذلك أَنَّ (إِنَّ) عَامِلَةٌ فيما بَعْدَهَا غَيْرُ مُنْفَصِلَةٍ مِنْهُ ، وَلَيْسَ لها فِي نَفْسِهَا حُكْمٌ فَيَجُوزُ العطفُ عَلَيْهَا ^(٢) .
فَأَمَّا زَيْدٌ فِي نَفْسِهِ فَلَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ : مَوْضِعُهُ رَفَعٌ ، لِأَنَّا إِنَّمَا نَقُولُ : مَوْضِعُ الشَّيْءِ رَفَعٌ أَوْ نَصَبٌ ، إِذَا لَمْ يَنْ فِيهِ أَثَرُ الْعَامِلِ ، نَحْوُ قَوْلِكَ : إِنَّ هَذَا زَيْدٌ ، فَـ (هَذَا) نَقُولُ : إِنَّ مَوْضِعَهُ نَصَبٌ ، لِأَنَّ (إِنَّ) لَمْ تُؤَثِّرْ فِي لَفْظِ (هَذَا) ، وَلَوْ جَازَ أَنْ تَقُولَ : إِنَّ مَوْضِعَ (زَيْدٍ) رَفَعٌ (٢٣ / ١) لَأَدَّى ذَلِكَ إِلَى تَنَاقُضٍ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ جَازَ أَنْ تَقُولَ : مَوْضِعُ (زَيْدٍ) رَفَعٌ ، لَكُنَّا إِذَا قُلْنَا : إِنَّ هَذَا زَيْدٌ ، يَجِبُ أَنْ نَقُولَ : إِنَّ (هَذَا) مَوْضِعُهُ نَصَبٌ وَرَفَعٌ ، لِحُلُولِهِ مَحَلَّ (زَيْدٍ) فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى ، فَقَدْ بَانَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّهُ لَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعُ (إِنَّ) رَفَعًا وَحْدَهَا ، وَلَا مَوْضِعُ (زَيْدٍ) ، وَإِنَّمَا اسْتَحَقَّ هَذَا الْحُكْمَ بِاجْتِمَاعِهِمَا .

وَقَدْ امْتَنَعَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ مِنْ جَوَازِ العطفِ على مَوْضِعٍ (لَكِنَّ) ^(٣) ، لِذُخُولِ مَعْنَى الاستدراكِ فِي إِبْطَالِ حُكْمِ الْإِبْتِدَاءِ ، كدُخُولِهِ مَعْنَى التَّشْبِيهِ فِي (كَأَنَّ) وَالتَّمْنِي فِي (لَيْتَ) وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ ، وَذَلِكَ أَنَّ (لَكِنَّ) يُسْتَدْرَكُ بِهَا بَعْدَ النَّفْيِ ، فَتَصِيرُ الْجُمْلَةُ الْمُسْتَدْرَكَةُ بِمَنْزِلَةِ الْإِبْتِدَاءِ وَالْخَبَرِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْقَائِلَ إِذَا قَالَ : مَا زَيْدٌ ذَاهِبًا لَكِنَّ عَمْرُو شَاخِصٌ ^(٤) ، فَأَدَّى مَا يَسْتَفِيدُ لَوْ قَالَ : عَمْرُو شَاخِصٌ ، فَصَارَ

(١) ينظر : الأصول ٢٤٠/١ ، شرح جمل الزحاجي ٤٥٢/١ - ٤٥٧ .

(٢) الأصول ٢٥٠/١ ، وينظر : المقتضب ١١١/٤ .

(٣) ينظر : شرح جمل الزحاجي ٤٥٢/١ .

(٤) هنا الرفع على موضع (زيد) . ينظر : المقتصد ٤٥٢ .

حُكْمُ الاستدراكِ لا تأثيرَ لَهُ في رَفْعِ حُكْمِ المبتدأِ ، واذا خَفَّفْنَا (لَكِنَّ) كَانَ رَفْعًا مَا بَعْدَهَا بالابتداءِ والخبرِ ، وحكمُ الاستدراكِ باقٍ ، فثبتَ بما ذَكَرْنَاهُ أَنَّ دُخُولَ هَذَا الْمَعْنَى فِي (لَكِنَّ) لَا يُؤَثِّرُ فِي حُكْمِ الْمُبْتَدَأِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ صَارَ الْعَطْفُ عَلَى مَوْضِعِ (إِنَّ) أَجُودَ مِنَ الْعَطْفِ عَلَى الضَّمِيرِ الْمَرْفُوعِ مِنْ غَيْرِ توكيدٍ ؟

قِيلَ : هُوَ ضَعِيفٌ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ ، وَإِنَّمَا ضَعْفُ لَأَنَّ الْفِعْلَ وَالْفَاعِلَ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ ، وَرَبَّمَا يَسْتَبْرِ الضَّمِيرُ الْفَاعِلُ فِي الْفِعْلِ ، فَلَوْ عَطَفْنَا عَلَى الضَّمِيرِ مِنْ غَيْرِ توكيدٍ ، لَصِرْنَا قَدْ عَطَفْنَا عَلَى بَعْضِ الْفِعْلِ ، أَوْ عَلَى نَفْسِ الْفِعْلِ ، فَفُتِحَ الْعَطْفُ لِهَذَا الْمَعْنَى ، فَإِذَا أُكِّدَ الضَّمِيرُ ^(١) صَارَ التَّوكِيدُ عَوَضًا مِنْ اتِّصَالِ الضَّمِيرِ بِالْفِعْلِ واختلاطِهِ بِهِ ، فَكَأَنَّا قَدْ عَطَفْنَا عَلَى ظَاهِرٍ ^(٢) .

وَأَمَّا الْعَطْفُ عَلَى مَوْضِعِ (إِنَّ وَلَكِنَّ) فَحَسُنَ فِي نَفْسِهِ ، لِأَنَّهُ لَا مَانِعَ مِنْهُ ، فَلَمَّا كَانَ الْعَطْفُ عَلَى الْمَوْضِعِ يَعْزِضُ فِيهِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْقُبْحِ ، وَكَانَ الْعَطْفُ عَلَى مَوْضِعِ الضَّمِيرِ الْمَرْفُوعِ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ قَبِيحًا مِنْ غَيْرِ توكيدٍ ، فَاجْتَمَعَ مَعَ شَيْءٍ غَيْرِ مُسْتَقْبَحٍ ، وَجِبَّ أَنْ يَكُونَ الْعَطْفُ عَلَى الْمَوْضِعِ أَقْوَى مِنَ الْعَطْفِ عَلَى الضَّمِيرِ ، لِسَلَامَتِهِ مِنَ الْقُبْحِ ، وَخُصُولِ الْقُبْحِ فِي الْعَطْفِ عَلَى الضَّمِيرِ يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ ، أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ تَقُولَ : جَاءَنِي هَذَا وَعَمَرُو ، وَبَيْنَ قَوْلِنَا : جَاءَنِي زَيْدٌ وَعَمَرُو ، وَإِنْ كَانَ (زَيْدٌ) يَتَبَيَّنُ فِيهِ الْإِعْرَابُ ، وَ (هَذَا) لَا يَتَبَيَّنُ فِيهِ الْإِعْرَابُ ، فَكَذَلِكَ حُكْمُ (إِنَّ) وَمَا بَعْدَهَا ، لَا فَرْقَ بَيْنَ الْعَطْفِ عَلَى الْمَوْضِعِ وَبَيْنَ الْعَطْفِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ لَوْ تَجَرَّدَ مِنْ (إِنَّ) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ تَعْطِفَ عَلَى الْمَوْضِعِ قَبْلَ تَمَامِ الْخَبَرِ ، نَحْوُ قَوْلِكَ : إِنَّ زَيْدًا وَعَمَرُو قَائِمَانِ ؟

(١) الأصول ١ / ٢٥٣ ، المقتصد ٤٥٢ .

(٢) المقتصد ٤٥١ .

قِيلَ لَهُ : لا ، فَإِنْ قَالَ : فَمَا الْفَصْلُ بَيْنَ جَوَازِهِ بَعْدَ تَمَامِ الْخَبَرِ وَامْتِنَاعِهِ قَبْلَ

الْخَبَرِ ؟

فالجوابُ في ذَلِكَ : أَنَّ الذي منعَ مِنَ المسألةِ الأولى ، أَنَّ شَرْطَ مَا يَعْمَلُ في الاسمِ أَنْ يَعْمَلَ في الْخَبَرِ ، فَإِذَا قُلْنَا : إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ ، فَ (زَيْدٌ) : نُصِبَ بِهِ (إِنَّ) ، وَقَائِمٌ : رُفِعَ بِهِ (إِنَّ) . وَإِذَا قُلْنَا : إِنَّ زَيْدًا وَعَمَرُو قَائِمَانِ ^(١) ، وَجَبَ أَنْ يُرْفَعَ (عَمَرُو) بِالابتداءِ ، لِأَنَّهُ عَطْفٌ عَلَى مَوْضِعِ الْابتداءِ ، وَوَجَبَ أَنْ يَعْمَلَ في خبرِ عَمَرُو الْابتداءُ ، وَفِي خبرِ زَيْدٍ (إِنَّ) ، وَقَدْ اجْتَمَعَا في لَفْظَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَهُوَ قَوْلُهُ : قَائِمَانِ ، فَكَانَ يُؤَدِّي إلى أَنْ يَعْمَلَ في اسمٍ وَاحِدٍ عَامِلَانِ ، وَهَذَا فَسَادٌ ، فَلِهَذَا صَحَّتِ الْمَسْأَلَةُ .

والفرأء ^(٢) (٢٣/ب) يُجِيزُ مِثْلَ الْمَسْأَلَةِ الْأُولَى إِذَا كَانَ اسْمَانِ ، أَحَدُهُمَا مَكْنِيٌّ ، أَوْ مَبْهَمٌ لَا يَتَبَيَّنُ فِيهِمَا الْإِعْرَابُ ، نَحْوُ : إِنَّكَ وَزَيْدٌ ذَاهِبَانِ ، وَإِنَّ هَذَا وَعَمَرُو مُنْطَلِقَانِ . وَمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْحُجَّةِ فِيمَا يَتَبَيَّنُ فِيهِ الْإِعْرَابُ ، لَا يُغَيِّرُ حُكْمَ الْعَامِلِ عَنْ عَمَلِهِ ، بَلْ حُكْمُهُ فِيهَا وَفِيمَا يَتَبَيَّنُ فِيهِ الْإِعْرَابُ سَوَاءٌ . فَإِنْ قُلْتَ : إِنَّ زَيْدًا وَعَمَرُو قَائِمٌ ، فَأَرَدْتَ الْخَبَرَ ، جَازَتْ الْمَسْأَلَةُ ، وَالْأَجُودُ في تَقْدِيرِهَا أَنْ يَكُونَ الْمَحذُوفُ خبرَ الاسمِ الثاني ، وَإِنَّمَا اخْتَرْنَا الْوَجْهَ الْأَوَّلَ ، لِأَنَّ الْخَبَرَ يَلِي الاسمَ الثاني ، فَلَا يَبْقَى عَلَيْنَا مِنَ التَّوَسُّعِ في الْمَسْأَلَةِ إِلَّا حَذْفُ خبرِ الْأَوَّلِ ، وَلَوْ قَدَرْنَا حَذْفَ الثاني ، لَأَوْجَبَ ذَلِكَ اتِّسَاعَيْنِ في الْمَسْأَلَةِ ، وَهُمَا حَذْفُ الْأَوَّلِ وَالتَّقْدِيرُ في الْخَبَرِ الْمَذْكُورِ الْمُتَقَدِّمِ ، وَقَدْ جَاءَ في الشَّعْرِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ ^(٣) :

(١) الأصول ٢٥٧/١ .

(٢) معاني القرآن ٣١١/١ ، الأصول ٢٥٦/١ .

(٣) ضائعي البرجمي في الكتاب ٧٥/١ ، نوادر أبي زيد ٢٠ ، النقااض ٢٢٠/١ .

والشاهد في : مجاز القرآن ١٧٢/١ ، معاني القرآن ٣١١/١ ، الكامل ٣٢٠/١ ، شرح جمل الزجاجي

٤٥٣/١ .

وقيار : هو فرس الشاعر أو بعيره أو رفيقه . (النقااض ٢٢٠/١) .

٥٠ فَمَنْ يَكْ أَمْسَ بِالْمَدِينَةِ رَحْلُهُ فَإِنِّي وَقَيَّارٌ بِهَا لَغَرِيبٌ
فَأَتَى بِخَيْرٍ وَاحِدٍ اكْتِفَاءً بِمَا ظَهَرَ ، وَإِنَّمَا جَوَزْنَا الْوَجْهَ الثَّانِي لِأَنَّهُ صَحِيحُ الْمَعْنَى ،
وَهَذَا التَّقْدِيرُ الَّذِي جَوَزْنَاهُ لَيْسَ بِمُمْتَنِعٍ مِثْلُهُ فِي الْكَلَامِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَيَدُلُّ عَلَى حُسْنِ
الْوَجْهِ الثَّانِي إِدْخَالُ اللَّامِ فِي قَوْلِهِ : لَغَرِيبٌ ، وَإِنَّمَا يَحْسُنُ دُخُولُ هَذِهِ اللَّامِ فِي خَبَرِ
(إِنْ) (١) ، فَأَمَّا دُخُولُهَا فِي خَبَرِ الْمُتَبَدِّلِ فَضَعِيفٌ ، وَإِنَّمَا يَجُوزُ ذَلِكَ عَلَى تَقْدِيرِ مُتَبَدِّلٍ
مَحْذُوفٍ : كَأَنَّكَ وَقَيَّارٌ لَهُوَ غَرِيبٌ (٢) ، لِأَنَّ حَقَّ هَذِهِ اللَّامِ أَلَّا تَدْخُلَ عَلَى الْمُتَبَدِّلِ ،
فَلَمَّا رَأَيْنَاهَا فِي هَذَا الْبَيْتِ دَاخِلَةً عَلَى الْخَبَرِ ، دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْخَبَرَ لِلأَوَّلِ .



(١) الكتاب ٣/١٤٦ ، ١٤٧ ، المقتضب ٢/٤٣٤ ، الأصول ١/٢٦٠ ، المقتصد ٤٥٤ ، شرح جمل الزجاجي ١/٤٢٩ .

(٢) وكان ينبغي أن يقول الشاعر في البيت المتقدم : لغريبان .. كأنه قال : فَإِنَّهُ لَغَرِيبٌ وَقَيَّارٌ بِهَا لَغَرِيبٌ . (شرح جمل الزجاجي ١/٤٥٣) .

٩- بَابُ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَرْفَعُ الْأَسْمَاءَ وَتَنْصِبُ الْأَخْبَارَ^(١)

إِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ وَجِبَ لِهَذِهِ الْأَفْعَالِ أَنْ تَرْفَعَ الْأَسْمَاءَ وَتَنْصِبَ الْأَخْبَارَ ، وَلَيْسَتْ بِأَفْعَالٍ مُؤَثَّرَةٍ ، وَإِنَّمَا يُخْبَرُ عَنْهُ بِهَا عَمَّا مَضَى ، وَيُخْبَرُ عَمَّا يُسْتَقْبَلُ ، وَلَا يُخْبَرُ أَنَّهُ قَدْ وَقَعَ فِعْلٌ عَلَى مَفْعُولٍ ، نَحْوُ قَوْلِكَ : كَانَ زَيْدٌ قَائِمًا ؟

فالجوابُ في ذلك : أَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالَ لما كَانَتْ عِبَارَةً عَنِ الْجَمَلِ ، وَجِبَ مِنْ حَيْثُ كَانَتْ أَفْعَالًا أَنْ يَجْرِيَ حُكْمُ مَا بَعْدَهَا كَحُكْمِهِ بَعْدَ الْأَفْعَالِ ، وَلَوْ أَبْطَلْنَا عَمَلَهَا لَحَصَلَ بِعَدَا اسْمَانِ مَرْفُوعَانِ مِنْ غَيْرِ عَطْفٍ وَلَا تَنْثِيَةٍ ، وَهَذَا لَا يُوجَدُ لَهُ نَظِيرٌ فِي الْأَفْعَالِ الْحَقِيقِيَّةِ^(٢) ، فَوَجِبَ أَنْ تَرْفَعَ أَحَدَ الاسْمَيْنِ ، لِيَكُونَ الْمَرْفُوعُ كَالْفَاعِلِ ، وَتَنْصِبَ الثَّانِي لِيَكُونَ كَالْمَفْعُولِ ، فَلِهَذَا وَجِبَ أَنْ تَرْفَعَ الْأَسْمَاءَ وَتَنْصِبَ الْأَخْبَارَ .

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهَا أَفْعَالٌ وَجُودُ التَّصَرُّفِ فِيهَا^(٣) ، وَاتِّصَالُ الضَّمِيرِ بِهَا الَّذِي لَا يَتَّصِلُ إِلَّا بِالْأَفْعَالِ ، كَقَوْلِكَ : كَانَ يَكُونُ فَهُوَ كَائِنٌ وَمَكُونٌ ، كَمَا تَقُولُ : ضَرَبَ يَضْرِبُ فَهُوَ ضَارِبٌ^(٤) ، وَتَقُولُ : كُنْتُ ، كَمَا تَقُولُ : ضَرَبْتُ . فَهَذَا دَلِيلٌ قَاطِعٌ عَلَى أَنَّهَا أَفْعَالٌ . وَكَذَلِكَ أَيْضًا (لَيْسَ) فِعْلٌ^(٥) ، لِأَنَّكَ تَقُولُ : لَسْتُ ، كَمَا تَقُولُ : ضَرَبْتُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا الَّذِي مَنَعَ (لَيْسَ) مِنَ التَّصَرُّفِ ؟

(١) ينظر في هذا الباب : الكتاب ١/٤٥ - ٥٦ ، المقتضب ٣/٩٧ - ١٠١ ، الأصول ١/٨١ - ٩٢ ،

اللمع في العربية ٩٥ - ١٠٢ ، شرح اللمع لابن برهان ٤٨ - ٦١ ، أسرار العربية ٥٥ - ٥٩ .

(٢) الأصول : الخفيفة .

(٣) الأصول ١/٨٢ ، أسرار العربية ٥٥ .

(٤) الكتاب ١/٤٦ .

(٥) الأصول ١/٨٢ - ٨٣ ، المقتصد ٤٠٨ ، شرح جمل الزجاجي ١/٣٧٩ .

وأصل لَيْسَ : لَيْسَ ، خَفَفُوا وَآلَزَمُوهَا التَّخْفِيفَ . ينظر المنصف ١/٢٥٨ ، النكت للأعلم ٧٦ ،

منثور الفوائد ٢٥ ، مغني اللبيب ٣٨٧ .

فالجوابُ في ذَلِكَ : أَنَّهُ لما دَخَلَهَا مَعْنَى النفي ، ضارَعَتْ (ما) التي للنفي ،
حَتَّى أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ يُحَرِّي (لَيْسَ) مَجْرَى (ما) ، فَلَمَّا دَخَلَهَا شَبَهُ الْحُرُوفِ
- وَالْحُرُوفُ لَا تَصَرَّفُ - لَمْ تَصَرَّفْ هِيَ أَيْضًا ^(١) ، وَأَلْزَمَتْ وَجْهًا وَاحِدًا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلَا يَزِمُ زَمَانٌ تُسْتَعْمَلُ ؟

قِيلَ لَهُ : لنفي الحَالِ والاستقبالِ (٢٤/أ) كَقَوْلِكَ : لَيْسَ زَيْدٌ قَائِمًا أَمْسٍ .

فَإِنْ قِيلَ : لِمَ خُصَّتْ بِنَفْيِ الحَالِ دُونَ المَاضِي ؟

قِيلَ : لَمَّا كَانَ الْأَصْلُ فِيهَا أَنَّ تَصَرَّفَ فِي جَمِيعِ الْأَزْمِنَةِ الثَّلَاثَةِ وَضِعَتْ مَا
تَسْتَحِقُّهُ مِنَ التَّصَرُّفِ ، لَشَبِّهِ الحَرْفِ ، وَجَبَ أَنْ يَبْقَى لَهَا أَكْثَرُ حُكْمِهَا ، وَلَا يُزِيلُهَا
الشَّبَهُ مِنْ أَكْثَرِ حُكْمِهَا ، فَجُعِلَتْ لِنَفْيِ زَمَانَيْنِ وَمُنِعَتْ زَمَانًا وَاحِدًا ، وَهُوَ المَاضِي ،
لِأَنَّ لَفْظَ زَمَانِ الحَالِ وَالاسْتِقبالِ وَاحِدٌ ، لِمَا تَضَمَّنَ مِنْ كَثْرَةِ الْفَائِدَةِ ، وَيَجُوزُ أَنْ
تَكُونَ لما بَقِيَتْ لِنَفْيِ الحَالِ وَالاسْتِقبالِ اللَّذَيْنِ يَدُلُّ عَلَيْهِمَا لَفْظُ المَاضِي ، اسْتِغْنِي عَنْ
أَنْ يُسْتَعْمَلَ مِنْهَا لَفْظُ الْمُضَارِعِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَهَلَّا اسْتُعْمِلَ لَفْظُ الْمُضَارِعِ وَأُسْقِطَ لَفْظُ المَاضِي ؟

فَفِي ذَلِكَ ثَلَاثَةُ أَجَوِبَةٍ :

أَحَدُهَا : أَنَّ الحُرُوفَ أَشَبَّهُ بِالْفِعْلِ المَاضِي مِنَ الْمُضَارِعِ ، لِأَنَّ المَاضِي مَبْنِيٌّ
كِبْنَائِهَا ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ بِدُخُولِ النَفْسِ أَشَبَّهُتِ الحُرُوفَ ، فَوَجِبَ أَنْ يُسْتَعْمَلَ اللَّفْظُ
الَّذِي أَشَبَّهُ الحُرُوفَ دُونَ مَا لَا يُشَبِّهُهَا ، فَلِهَذَا خُصَّتْ بِالْمَاضِي ^(٢) .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ المَاضِي أَخَفُّ ^(٣) فِي اللَّفْظِ مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ ، فَوَجِبَ أَنْ

يُسْتَعْمَلَ الْأَخَفُّ ، لِأَنَّا نَصِلُ بِهِ إِلَى مَا لَا نَصِلُ بِالْأَثْقَلِ .

وَالْوَجْهُ الثَّالِثُ : أَنَّ الْمُضَارِعَ قَرُوعٌ عَلَى المَاضِي مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ ، أَلَّا تَرَى أَنَّ

(١) أسرار العربية ٥٥ .

(٢) ينظر : شرح جمل الزجاجي ٣٨٠/١ .

(٣) النكت للأعلم ٧٦ .

لَفْظَ الْمَاضِي لَيْسَ فِيهِ زَائِدٌ ، وَلَفْظَ الْمَضَارِعِ يَتَضَمَّنُ لَفْظَ الْمَاضِي وَزِيَادَةَ حَرْفٍ ، فَكَانَ اسْتِعْمَالُ لَفْظِ الْأَصْلِ أَوَّلَى مِنْ اسْتِعْمَالِ لَفْظِ الْفَرْعِ .

وَيَحْتَمِلُ وَجْهًا رَابِعًا ، وَهُوَ : أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ لَمَّا خُولِفَ بِهِ عَنْ طَرِيقِ أَخَوَاتِهِ مِنَ الْأَفْعَالِ ، جُعِلَ لَفْظُهُ مُخَالَفًا لِحُكْمِ مَا يَنْفِيهِ ، لِيُذِلَّ بِهِ الْخِلَافَ فِي الْأَصْلِ عَلَى أَنَّهُ قَدْ أُلْزِمَ وَجْهًا وَاحِدًا ، وَلَوْ اسْتَعْمَلُوا مِنْ (لَيْسَ) الْمَضَارِعَ لَمْ يَكُنْ فِي الْمُسْتَقْبَلِ عَلَى خُرُوجِهِ مِنَ الْأَصْلِ ، وَجَازَ أَنْ يُشَكَّ فِي اسْتِعْمَالِ لَفْظِ الْمَاضِي فَعُدِلَ بِهِ إِلَى جِهَةِ تَرْفَعِ الشَّكِّ مِنْ هُنَا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ لَزِمَتْ بَعْضُ هَذِهِ الْأَفْعَالِ (مَا) نَحْوُ : مَا زَالَ ، وَمَا انْفَكَ ، وَمَا بَرِحَ ، وَمَا فَنِيَ ، وَمَا دَامَ ، وَهَلْ لَ (مَا) فِيهَا حُكْمٌ وَاحِدٌ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ (مَا) فِي (دَامَ) وَخَذَهَا مُخَالَفَةً لَ (مَا) فِي بَاقِي الْأَفْعَالِ ، وَذَلِكَ أَنَّ (مَا) فِي (مَا زَالَ) نَفْيٌ مِنْ سَائِرِ الْأَفْعَالِ لِلنَّفْيِ ^(١) ، وَهِيَ فِي (مَا دَامَ) لِغَيْرِ النَّفْيِ ، وَأَنَّ (مَا) مَعَ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الْمَصْدَرِ ^(٢) النَّائِبِ عَنِ الْفِعْلِ ، وَالِدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ الْإِبْتِدَاءُ بِهَا ، وَإِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ مُتَعَلِّقَةً بِفِعْلٍ ، كَقَوْلِكَ : إِنِّي أَتَنْظِرُكَ مَا دُمْتُ قَائِمًا ، وَالْمَعْنَى : وَقْتُ دَوَامِ قِيَامِكَ ، فَمَوْضُوعُ الْوَقْتِ نَصَبٌ بِإِنْتَظَارِكَ ، فَلَمَّا حَذَفْتَ الْوَقْتَ صَارَ مَوْضِعُ (مَا دَامَ) نَصْبًا ، لِإِقْيَامِهِ مَقَامَ الْوَقْتِ ، كَمَا تَقُولُ : أَتَنْظِرُكَ خُفُوقَ النَّجْمِ ^(٣) ، وَلَوْ كَانَتْ فِي (مَا دَامَ) لِلنَّفْيِ لَوَجِبَ أَنْ يُبْتَدَأَ بِهَا ، كَمَا يُبْتَدَأُ بِأَخَوَاتِهَا مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي مَعَهَا ، كَقَوْلِكَ : مَا زَالَ زَيْدٌ قَائِمًا ، وَمَا انْفَكَ عَمَرُو ذَاهِبًا ، فَبَانَ بِذَلِكَ اخْتِلَافُ حُكْمِ مَا ذَكَرْنَاهُ . وَإِنَّمَا لَزِمَتْ هَذِهِ الْأَفْعَالُ (مَا) سِوَى (دَامَ) لِأَنَّ فِيهَا مَعْنَى النَّفْيِ ، وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ : زَالَ زَيْدٌ وَبَرِحَ ، أَيْ : انْتَفَى مِنْ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ ، وَفَتَى بِمَنْزِلَةِ زَالَ فِي الْمَعْنَى ، وَانْفَكَ

(١) الإنصاف ١٥٦/١ .

(٢) ومعمول المصدر لا يتقدم عليه . ينظر : شرح السيرافي ٣٦٩/١ ، النكت للأعلم ٧٦ ، أسرار العربية ٥٨ .

(٣) شرح اللمع لابن برهان ٥٦/١ ، المقتصد ٤٠٠ .

مَعْنَاهُ : اِفْتَرَقَ ^(١) ، وَالْاِفْتِرَاقُ (٢٤/ب) بِمَعْنَى الْاِنْتِفَاءِ ، لِأَنَّهُ زَوَالَ عَنْ ^(٢) حَالِ الْاجْتِمَاعِ .

فَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْأَفْعَالُ مُتَضَمِّنَةً لِمَعْنَى النْفِي ، وَمِنْ شَرْطِ النْفِي إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ نَفْيٌ صَارَ إِيجَابًا ^(٣) ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ : مَا زَالَ زَيْدٌ ذَاهِبًا ، مَعْنَاهُ : أَنَّهُ ذَاهِبٌ ، فَلِهَذَا خُصَّتْ بِالنْفِي ، وَغَيْرُهَا مِنَ الْأَفْعَالِ لَا تَتَضَمَّنُ النْفِي ، وَإِنَّمَا هِيَ لِلْإِيجَابِ الْمَحْضِ ، نَحْوُ ، كَانَ وَأَصْبَحَ وَمَا أَشَبَّهُهُمَا ، فَإِنْ أَرَدْتَ الْإِيجَابَ جَرَّدْتَهُمَا مِنْ حُرُوفِ النْفِي ، فَإِنْ أَرَدْتَ النْفِي أَدَخَلْتَ (مَا) ، فَاغْلَمَهُ .
وَأَعْلَمُ أَنَّ (كَانَ) تُسْتَعْمَلُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ ^(٤) :

أَحَدُهَا : أَنْ تَرْفَعَ الْأِسْمَ وَتَنْصِبَ الْخَبَرَ ، عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ ، فَهَذِهِ إِنَّمَا هِيَ عِبَارَةٌ عَنِ الزَّمَانِ فَقَطْ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنْ تَقَعَ مُلْغَاءٌ مِنَ الْعَمَلِ وَالْمَعْنَى ، وَقَدْ تَكُونُ مُلْغَاءً مِنَ الْعَمَلِ دُونَ الْمَعْنَى ، وَأَحْسَنُ ذَلِكَ فِيهَا إِذَا أَرَدْتَ الْإِلْغَاءَ أَنْ تُؤَخَّرَهَا أَوْ تُوسِّطَهَا ^(٥) .

فَمِمَّا جَاءَتْ فِيهِ مُلْغَاءٌ فِي الْمَعْنَى وَاللَّفْظِ : الْإِلْغَاءُ بَعْدَ التَّوَكِيدِ ، وَتَحْسِينُ اللَّفْظِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ كَيْفَ نَكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا ﴾ ^(٦) ، وَالْمَعْنَى : كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ صَارَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا ^(٧) ، فـ (صَبِيًّا) : نَصَبٌ عَلَى الْحَالِ ، وَالْعَامِلُ فِيهِ : نُكَلِّمُ ،

(١) ينظر في معانيها : شرح الألفية ١٢٩ .

(٢) الأصل : على .

(٣) المقتصد ٣٩٩ ، الإنصاف ١٥٦/١ ، أسرار العربية ٥٨ .

(٤) شرح اللمع لابن برهان ٤٨/١ - ٥١ ، النكت للأعلم ٧٥ ، المقتصد ٤٠١ - ٤٠٢ .

(٥) ينظر : المقتصد ٤٠٢ ، شرح الكافية الشافية ٤١١/١ .

(٦) مريم ٢٩ .

(٧) تفسير الطبري ٧٩/١٦ .

وقال أبو عبيدة في مجاز القرآن ٧/٢ في قوله تعالى ﴿ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا ﴾ : (وَلَكَانَ

مَوَاضِعَ ، فَمِنْهَا لَمَّا مَضَى ، وَمِنْهَا لَمَّا حَدَّثَ سَاعَتَهُ ، وَهُوَ : كَيْفَ نَكَلِّمُ مَنْ حَدَّثَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا ..) .

والتقدير: كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ هُوَ فِي الْمَهْدِ فِي حَالِ الصَّبَا ، وَلَوْ جُعِلَتْ (كَانَ) مَعْنَى الْمَاضِي لَخَرَجَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ اخْتِصَاصٌ بِهَذَا الْحُكْمِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ النَّاسِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ جَمِيعَ النَّاسِ قَدْ كَانُوا صَبِيَانًا فِي الْمُهْودِ ، فَدَلَّ بِعَجَبِ الْقَوْمِ مِنْ قَوْلِ مَرْيَمَ أَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَكَلَّمُ فِي حَالِ الصَّبَا .

فَأَمَّا مَا تَدْخُلُ فِيهِ مُلْغَاةٌ فِي الْعَمَلِ دُونَ الْمَعْنَى ، فَنَحْوُ قَوْلِكَ : زَيْدٌ كَانَ قَائِمًا ، وَالْمَعْنَى : زَيْدٌ قَائِمٌ كَانَ ، فَقَدْ أَفَادَتْ (كَانَ) مَعْنَى الْمُضِيِّ ، وَإِنْ لَمْ تَعْمَلْ .

وَأَعْلَمَ أَنَّ كَانَ مَتَى أُلْغِيَتْ فَلَا بُدَّ لَهَا مِنْ فَاعِلٍ فِي الْمَعْنَى ، لِأَنَّ الْفِعْلَ لَا يَخْلُو مِنْ الْفَاعِلِ ، فَإِذَا قُلْتَ : زَيْدٌ قَائِمٌ كَانَ ، فَالْمَعْنَى : كَانَ الْكَوْنُ ، فَالْكَوْنُ هُوَ الْفَاعِلُ لـ (كَانَ) ، وَهُوَ بِمَعْنَى الْجُمْلَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ ^(١) :

سَرَاةَ بَنِي أَبِي بَكْرٍ تَسَامَوْا عَلَى - كَانَ - الْمُسَوِّمَةِ الْعِرَابِ
أي : عَلَى الْمُسَوِّمَةِ الْعِرَابِ ^(٢) كَانَ تَسَامِيَهُمْ .

وَالْوَجْهُ الثَّلَاثُ مِنْ أَحْكَامِ (كَانَ) : أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى (وَقَعَ ، وَحَدَّثَ) فَتَكُونَ فِعْلًا حَقِيقِيًّا ^(٣) ، فَيَرْفَعُ الْأِسْمُ بَعْدَ (كَانَ) كَارْتِفَاعِهِ بَعْدَ قَامَ بِقَامَ ، وَلَا تَحْتَاجُ إِلَى خَبَرٍ ، وَمَتَى ذَكَرْتَ بَعْدَهَا اسْمًا صِفَةً نَكِرَةً كَانَتْ مَنْصُوبَةً عَلَى الْحَالِ ، كَقَوْلِكَ : كَانَ الْأَمْرُ ، أَي : حَدَّثَ وَوَقَعَ ، فَإِنْ قُلْتَ : كَانَ الْأَمْرُ مُعْجَبًا ، نَصَبْتَ (مُعْجَبًا) عَلَى الْحَالِ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ ﴾ ^(٤)

(١) لم يعرف قائله . ينظر : معجم شواهد العربية ٦٣ .

والشاهد في : توجيه إعراب أبيات ٢٥٨ ، المقتصد ٤٠٢ ، الفصل ٢٦٥ ، شرحه ٩٨/٧ - ٩٩ ، اللسان والتاج (كون) ، شرح الكافية الشافية ١ / ٤١٢ ، الخزانة ٩ / ٢٠٧ .

وقد روي البيت في صورة أخرى :

جِيَادُ بَنِي أَبِي بَكْرٍ تَسَامَى

والمسومة : الخيل التي جعلت عليها علامة وتركت في المرعى . والعرب : الخيول العربية .

(٢) المقتصد ٤٠٢ .

(٣) الأصل : خفيًا .

(٤) النساء ٢٩ .

في قراءة مَنْ رَفَعَ (التَّحَارَةَ) ^(١) ، أي : إِلَّا أَنْ تَقَعَ التَّحَارَةُ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ ^(٢) :
فَدَى لِبَنِي ذُهْلٍ بِنِ شَيْبَانَ نَاقَتِي إِذَا كَانَ يَوْمٌ ذُو كَوَاكِبٍ أَشْهَبُ
أي : إِذَا وَقَعَ يَوْمٌ .

وَأَعْلَمُ أَنَّ (زَالَ) التي تحتاجُ إلى اسمٍ وَخَبَرٍ أَصْلُهَا (فَعِلَ يَفْعُلُ) كَعَلِمَ يَعْلَمُ ،
تَقُولُ مِنْ ذَلِكَ : زَالَ يَزَالُ ، كَمَا تَقُولُ : خَافَ يَخَافُ ، فَأَمَّا التي تَقُولُ فِيهَا : زَالَ
يَزُولُ ، فَلَيْسَتْ مِنْ هَذَا البابِ في شَيْءٍ ^(٣) ، وَلَكِنَّا تُسْتَعْمَلُ في غَيْرِهَا مِنَ الْأَفْعَالِ ،
كَقَوْلِكَ : زَالَ زَيْدٌ عَنِ الْمَكَانِ يَزُولُ عَنْهُ ، وَأَمَّا الْأُولَى فَلَا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا (٢٥/أ)
بِحَرْفِ النْفِي لما ذَكَرْنَاهُ .

وَأَمَّا (مَا دَامَ) فَقَدْ تُسْتَعْمَلُ بِغَيْرِ (مَا) ، وَإِذَا لَمْ تُرِدِ الْمَصْدَرَ وَالذَّلَالَةَ عَلَى
الْوَقْتِ ، كَقَوْلِكَ : دَامَ زَيْدٌ عَلَى الشَّرْبِ يَدُومُ .

وَأَعْلَمُ أَنَّ (دَامَ) التي تُسْتَعْمَلُ مَعَ (مَا) لَا يُسْتَعْمَلُ مِنْهَا الْمُسْتَقْبَلُ ، فَلَا يَجُوزُ
أَنْ تَقُولَ : مَا يَدُومُ زَيْدٌ قَائِمًا ، وَإِنَّمَا أَلْزَمُوهُ الْمَاضِي ، لِأَنَّ الْقَائِلَ إِذَا قَالَ : أَنَا أَنْتَظِرُكَ
مَا دُمْتُ قَائِمًا ، فَإِنَّمَا يُخْبِرُ عَنْ حَالٍ وَقْتِ دَوَامِهِ ، فَلَمَّا كَانَ هَذَا الْمَعْنَى الْمَقْصُودُ
لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا مَعْنَى وَاحِدًا لَزِمَ لَفْظًا وَاحِدًا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ اخْتَرْتُمْ أَنْ يَكُونَ الْأِسْمُ فِي هَذِهِ الْأَفْعَالِ مَعْرِفَةً ؟
فِيْلَ لَهُ : لِأَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالَ وَبَابَ (إِنَّ) إِنَّمَا تَدْخُلُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ ، وَمِنْ

(١) هي قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمرو وابن عامر . وقرأ بالنصب حمزة والكسائي وعاصم
(السبعة ٢٣١) .

(٢) مقياس العائذ في : الكتاب ٤٧/١ ، شرح أبيات سيويو ١٧١/١ ، النكت للأعلم ٧٧ ،
شرح المفصل ٩٨/٧ .

والشاهد في : معاني القرآن للأخفش ٢٣٢/١ ، المقتضب ٩٦/٤ ، الإفصاح ٣٢٧ ، المؤلف
والمختلف ١٠٧ .

(٣) قال ابن عصفور في شرح جمل الزجاجي ٣٨٤/١ : (.. وحكى الكسائي يزيل في مضارع زال ،
فتقول : ما يزيل زيد يفعل كذا ، وهو قليل جدًا) .

شَرَطَ الْخَطَابُ أَنْ يَكُونَ مَثْبُتًا عَلَى الْمَعَادَلَةِ بَيْنَ الْمُتَخَاطِبِينَ ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُخْبِرَ غَيْرَكَ عَنْ اسْمٍ بِخَبَرٍ لَا يَعْرِفُهُ جَازَ أَنْ يَنْصَرِفَ عَنْ اسْتِمَاعِ خَبَرِهِ ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يُتَوَهَّمُ بِخَبَرٍ مَنْ لَا يَعْرِفُهُ ، وَمَعَ هَذَا فَيَكُونُ الْمُتَكَلِّمُ لَمْ يَعْدِلْ فِي الْمُخَاطَبَةِ ، إِذْ لَمْ يَسْتَوْ عِلْمُ مَنْ يُخَاطَبُهُ فِي مَعْرِفَةِ الْخَبَرِ عَنْهُ مَعَ عِلْمِهِ ، فَإِذَا كَانَ الْخَبَرُ عَنْهُ مَعْرِفَةً أَهَمَّ الْمُخَاطَبُ بِخَبَرِهِ ، وَتَسَاوَا فِي الْمُخَاطَبَةِ ، فَلِهَذَا اخْتِيرَ أَنْ يَكُونَ الْمُبْتَدَأُ مَعْرِفَةً ، وَإِنَّمَا جَوَّزُوا فِي الشُّعْرِ أَنْ يَكُونَ الْاسْمُ نَكْرَةً ، لِأَنَّ الْاسْمَ وَالْخَبَرَ يَرْجِعَانِ إِلَى شَخْصٍ وَاحِدٍ ، وَلَا تُشَبِّهُ هَذِهِ الْأَفْعَالُ الْأَفْعَالَ الْمُؤَثَّرَةَ ، نَحْوُ قَوْلِكَ : ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا ، وَإِنَّمَا افْتَرَقَتْ لِذُخُولِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ ، فَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ تَرْتِيبُ مَا تَعْمَلُ فِيهِ كَتَرْتِيبِ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ ، وَأَمَّا ضَرَبَ وَأَخَوَاتُهُ مِنَ الْأَفْعَالِ فَلَيْسَتْ دَاخِلَةً عَلَى شَيْءٍ مُسْتَغْنَى قَبْلَ دُخُولِهَا عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا يُخْبَرُ بِهَا عَنْ سَبَبٍ مَا يَقَعُ عَلَيْهِ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ أَبَدًا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ الْفَاعِلُ أَبَدًا مَعْرِفَةً لِلْمُتَكَلِّمِ وَلَا لِلْمُخَاطَبِ ، لِأَنَّهُ لَا يَحْتَاجُ أَنْ يَكُونَ الْفَاعِلُ مَعْرِفَةً ، لِأَنَّهُ لَا يُتَوَهَّمُ بِالْفَاعِلِ أَصْلًا ، وَيَكُونُ اهْتِمَامُهُ وَعِنَايَتُهُ بِالْمَفْعُولِ ، فَإِذَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْفِعْلِ وَالْمَفْعُولِ لَهُ حُكْمٌ وَفَائِدَةٌ تَخْتَصُّ دُونَ صَاحِبِهِ لَمْ يَجِبْ اعْتِبَارُ مُعَادَلَةِ الْفَاعِلِ مَعَ الْمَفْعُولِ ، بَلْ يَجِبُ أَنْ يُخْتَبَرَ اهْتِمَامُ الْخَبَرِ بِالْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ ، فَيَقْدَمُ لَهُ مَا يُعْلَمُ أَنَّهُ أَهَمُّ عِنْدَهُ ، فَاعِلًا كَانَ أَوْ مَفْعُولًا ، فَلِهَذَا اخْتَلَفَ حُكْمُ بَابِ (كَانَ) وَحُكْمُ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمُؤَثَّرَةِ ، وَمِمَّا جَاءَ فِي الشُّعْرِ فِي جَعْلِ الْاسْمِ نَكْرَةً ، وَالْخَبَرِ مَعْرِفَةً قَوْلُ الشَّاعِرِ ^(١) :

(١) حسان بن ثابت ، ديوانه ١٧ . وفيه : (كَأَنَّ سَبِيحَةَ) .

والشاهد في : الكتاب ٤٩/١ ، المقتضب ٩٢/٤ ، الكامل ٩٠/٢ ، الجمل للزجاجي ٥٨ ، الحجة في القراءات السبع ١٧١ ، المقتصد ٤٠٤ ، شرح جمل الزجاجي ٤٠٥/١ ، شرح أبيات مغني اللبيب ٣٤٩/٦ .

وكان المازني يروي : يكون مزاجها عسلا وماء . يريد : وفيه ماء .

(ينظر : المقتضب ٩٢/٤ ، الإنصاح ٦٢ ، الانتخاب لكشف الأبيات المشككة الإعراب ١٧) .

كَأَنَّ سُلَافَةً مِنْ بَيْتِ رَأْسٍ ^(١) يَكُونُ مِزَاجُهَا عَسَلٌ وَمَاءٌ
العَسَلُ نَكِيرَةٌ، وهي اسْمٌ (كَان) ، والمِزَاجُ مَعْرِفَةٌ، وهو الخَبَرُ، وَإِنَّمَا حَسَنَ مِثْلُ
هَذَا لِأَنَّ الْعَسَلَ اسْمُ جِنْسٍ، فَتَعْرِيفُهُ كَتَنكِيرِهِ فِي الْمَعْنَى، وَقَلَمًا يُوجَدُ فِي أَشْعَارِهِمْ أَنَّ
يَكُونُ الْخَبَرُ مَعْرِفَةً مَحْضَةً، وَالْاسْمُ نَكِيرَةً مَحْضَةً، لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ فُتْحِ ذَلِكَ .
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ يَحْسَنُ فِي النَفْيِ أَنَّ تُخْبَرَ بِالنَّكِيرَةِ، نَحْوُ قَوْلِكَ : مَا كَانَ
أَحَدٌ مِثْلَكَ ^(٢)، وَ (أَحَدٌ) نَكِيرَةٌ، وَمِنْ أَيْ وَجْهِ كَانَ فِي النَفْيِ، وَلَمْ يَحْزُرْ فِي
الِإِيجَابِ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ مَوْضِعَ (كَان) مَوْضِعُ الْإِخْبَارِ لِلْفَائِدَةِ، فَتَمَّتْ حَصَلَ
فِيهَا فَائِدَةُ لِلْمُخَاطَبِ جَازَ اسْتِعْمَالِهَا، فَلَوْ قَالَ قَائِلٌ : كَانَ رَجُلٌ قَائِمًا، لَمْ يَكُنْ فِي
هَذَا الْكَلَامِ فَائِدَةٌ ^(٣) لِلْمُخَاطَبِ، لِأَنَّ الْمُخَاطَبَ يَعْلَمُ أَنَّ الدُّنْيَا لَمْ تَخْلُ مِنْ رَجُلٍ
قَائِمٍ، وَلَوْ قَالَ لَهُ : كَانَ رَجُلٌ فِي الدَّارِ قَائِمًا، لَكَانَتْ لَهُ فِي ذَلِكَ فَائِدَةٌ، لِأَنَّ
الْمُخَاطَبَ قَدْ يَجْهَلُ أَنَّ يَكُونُ فِي الدَّارِ رَجُلٌ قَائِمٌ، فَإِذَا كَانَتِ الدَّارُ مُعَيَّنَةً، فَقَدْ بَانَ
بِمَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّهُ لَا تَخْتَلِفُ الْمَعْرِفَةُ وَالنَّكِيرَةُ فِي الْإِخْبَارِ عَنْهَا، إِذَا كَانَ فِي الْخَبَرِ فَائِدَةٌ، إِلَّا
مِنْ جِهَةِ الْحُسْنِ وَالْقُبْحِ، وَجَازَ أَنْ يُخْبَرَ عَنِ النَّكِيرَةِ، لِأَنَّ الْمُخَاطَبَ مُسْتَفِيدٌ مَا قَدْ
كَانَ يَجُوزُ أَنْ يَجْهَلَهُ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا تَقُولُ : مَا كَانَ أَحَدٌ مِثْلَكَ ^(٤)، فَقَدْ يَجُوزُ
أَنْ يَكُونَ يَعْتَقِدُ أَنَّ لَهُ مِثْلًا، ثُمَّ يَسْتَفِيدُ بِخَبَرِكَ عَنْهُ خِلَافَ مَا كَانَ يَعْتَقِدُهُ، فَقَدْ بَانَ
أَنَّ فِي هَذَا الْخَبَرِ - وَإِنْ كَانَ نَكِيرَةً - فَائِدَةٌ، وَإِنْ لَمْ يَحْزُرْ اسْتِعْمَالُ عَكْسِ هَذَا فِي
الْوَاجِبِ، نَحْوُ : كَانَ أَحَدٌ مِثْلَكَ، لِأَنَّ (أَحَدًا) اسْمٌ عَامٌّ، وَالنَّفْيُ يَصِحُّ أَنْ يَقَعَ

(١) بيت رأس : اسم لقرتين في كل واحدة منهما كروم كثيرة ينسب إليها الخمر، إحداهما بيت

المقدس، والأخرى بنواحي حلب . (معجم البلدان ١/٥٢٠) .

(٢) الكتاب ١/٥٤، ٥٥، المقتضب ٤/٩٠ .

(٣) الكتاب ١/٤٨، المقتضب ٤/٨٨ .

(٤) الكتاب ١/٥٤، ٥٥، المقتضب ٤/٩٠ .

على عُمومِ الأشياءِ ، وَلَا يَصِحُّ إِيجَابُهَا ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ : مَا جَاءَنِي أَحَدٌ ^(١) ، لَصَحَّ الْكَلَامُ ، وَلَوْ قُلْتَ : جَاءَنِي أَحَدٌ ، كَانَ مُحَالًا ، إِذَا أَرَدْتَ بِـ (أَحَدٍ) النَّاسَ أَجْمَعِينَ ، وَإِنَّمَا اخْتَصَّ النَّفْيُ بِهَذَا ، لِأَنَّهُ قَدْ يَصِحُّ نَفْيُ الضَّدِّينِ ، وَلَا يَصِحُّ إِثْبَاتُهُمَا ، نَحْوُ قَوْلِكَ : زَيْدٌ لَيْسَ بِالْأَبْيَضِ وَلَا الْأَسْوَدِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : زَيْدٌ أَبْيَضٌ أَسْوَدٌ ، فَجَازَ أَنْ يَخْتَصَّ النَّفْيُ بِنِغْضِ الْعِبَارَاتِ الَّتِي لِلْعُمومِ ، لِأَنَّ فِي الْعُمومِ اجْتِمَاعَ الْأَضْدَادِ ، كَمَا جَازَ أَنْ يَخْتَصَّ بِجَوَازِ نَفْيِ الضَّدِّينِ ، وَلَمْ يَجْزِ وَقَوْعُ الْعُمومِ الْمُخْتَصِّ بِالنَّفْيِ فِي الْإِيجَابِ ، كَمَا لَا يَجُوزُ اجْتِمَاعُ الضَّدِّينِ فِي جَوْهَرٍ وَاحِدٍ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ جَازَ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ عَلَى هَذِهِ الْأَفْعَالِ ، وَلَمْ يَجْزِ تَقْدِيمُ الْأِسْمِ ؟ قِيلَ لَهُ : إِنَّ الْأِسْمَ الْمَرْفُوعَ فِي هَذِهِ الْأَفْعَالِ مُشَبَّهٌ بِالْفَاعِلِ ، وَالْخَبَرُ مُشَبَّهٌ بِالْمَفْعُولِ ، وَمِنْ شَرْطِ الْمَفْعُولِ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَى الْفَاعِلِ وَالْفِعْلِ ، وَلَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْفَاعِلِ عَلَى الْفِعْلِ لَمَّا سُبْنِيَتْهُ فِي بَابِ (الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ بِهِ) ^(٢) ، فَجُوزْنَا تَقْدِيمَ الْخَبَرِ عَلَى الْفِعْلِ تَشْبِيهًا بِالْمَفْعُولَاتِ ، وَامْتَنَعْنَا مِنْ تَقْدِيمِ الْأِسْمِ ، كَمَا امْتَنَعْنَا مِنْ تَقْدِيمِ الْفَاعِلِ ، فَاعْلَمْهُ .

وَاعْلَمْ أَنَّ سَيَبَوِيهَ ^(٣) قَدْ نَصَّ عَلَى جَوَازِ تَقْدِيمِ خَبَرِ (لَيْسَ) فِي مَسْأَلَةٍ ، وَإِنْ كَانَ فِيهَا مَعْنَى النَّفْيِ ، وَوَجْهَ جَوَازِهِ : أَنَّ (لَيْسَ) فِعْلٌ فِي نَفْسِهَا ، وَإِنَّمَا مُنِعَتْ مِنْ التَّصَرُّفِ لِلِاسْتِغْنَاءِ عَنْ نَفْيِ الزَّمَانِ الْمَاضِي بِغَيْرِهَا ، وَلَمَّا ذَكَّرْنَاهُ مِنَ الْعِلَلِ ، وَهَذَا الْمَعْنَى لَيْسَ تَنْقُصُ بِهِ فِي ذَاتِهَا ، وَهِيَ مَعَ ذَلِكَ تَعْمَلُ فِي جَمِيعِ الْأَسْمَاءِ ، الْمَعْرِفَةِ

(١) النكت للأعلم ٨٤ .

(٢) سيأتي في ق ٢٨/ب - ق ٢٩/أ .

(٣) ينظر : الكتاب ٦١/١ ، ١٠٢ ، النكت للأعلم ١١٧ ، شرح الألفية ١٣٥ . وقال عبد القاهر

الجرجاني في المقتصد ٤٠٩ : (.. وليس لصاحب الكتاب في ذلك نص) .

وقال أبو البركات الأنباري في الإنصاف ١٦٠/١ : (ذهب الكوفيون إلى أنه لا يجوز تقديم خبر

(ليس) عليها ، وإليه ذهب أبو العباس المبرد من البصريين ، وزعم بعضهم أنه مذهب سيبويه ، وليس

بصحيح ، والصحيح أنه ليس له في ذلك نص) .

والتَّكْرَرُ ، والمُضْمَرَةُ وَالظَّاهِرَةُ ^(١) ، فَوَجِبَ أَنْ يَجُوزَ تَقْدِيمُ خَبَرِهَا عَلَيْهَا ، كَمَا يَجُوزُ فِي غَيْرِهَا مِنَ الْأَفْعَالِ . وَلَا يَلْزَمُ جَوَازُ مَا تَعْمَلُ فِيهِ (نِعْمَ وَبَيْسَ) وَفِعْلُ التَّعَجُّبِ ، لِأَنَّ (نِعْمَ وَبَيْسَ) لَا يَعْمَلَانِ فِي الْمَعَارِفِ غَيْرِ الْأَجْنَاسِ ^(٢) ، فَقَدْ نَقَصْنَا مِنْ دَرَجَةِ (لَيْسَ) ، فَحَازَ أَنْ يَمْتَنِعَ تَقْدِيمُ الْمَفْعُولِ عَلَيْهَا ، وَأَمَّا فِعْلُ التَّعَجُّبِ فَقَدْ أَجْرَوهُ - وَإِنْ كَانَ فِعْلًا - مَجْرَى الْأَسْمَاءِ ، فَصَغَرُوهُ كَمَا يُصَغِّرُونَ الْأَسْمَاءَ ، فَبَعُدَ عَنْ حُكْمِ الْأَفْعَالِ الْحَقِيقِيَّةِ ، وَمَعَ هَذَا فَلَا يَتَّصِلُ بِضَمِيرِ الْفَاعِلِ ^(٣) ، وَإِنَّمَا يُضْمَرُ فِيهِ الْفَاعِلُ بَعْدَ نَقْصِ بِمَا ذَكَرْنَاهُ عَنْ رُتْبَةِ (لَيْسَ) ، وَمَعَ هَذَا لَا يُؤْنَتُ ، وَهَذَا مِمَّا يُوجِبُ نَقْصَ فِعْلِ التَّعَجُّبِ عَنْ حُكْمِ (لَيْسَ) فَقَدْ افْتَرَقَا فِي (١/٢٦) جَوَازِ تَقْدِيمِ الْمَفْعُولِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَ (عَسَى) ^(٤) يَصِلُ بِهِ ضَمِيرُ الْفَاعِلِينَ وَيُؤْنَتُ ، وَمَعَ هَذَا فَلَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ مَفْعُولِهِ عَلَيْهِ ، نَحْوُ قَوْلِكَ : عَسَى زَيْدٌ أَنْ يَقُومَ ، فَ (أَنْ يَقُومَ) فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ بِـ (عَسَى) ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ الْمَفْعُولُ نَحْوُ : أَنْ يَقُومَ عَسَى زَيْدٌ ؟ فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ (عَسَى) - وَإِنْ كَانَتْ عَلَى مَا ذَكَرَهُ السَّائِلُ - فَلَيْسَتْ مِمَّا تَعْمَلُ فِي جَمِيعِ الْأَسْمَاءِ ، لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَفْعُولُهَا إِلَّا (أَنْ) مَعَ الْفِعْلِ ^(٥) ، وَلَوْ قُلْتَ : عَسَى زَيْدٌ الْقِيَامَ أَوْ قِيَامًا ، لَمْ يَجْزُ لِأَنَّهَا جُعِلَتْ لِتَقْرِيبِ الْفِعْلِ ^(٦) ، وَإِنْ أُدْخِلْتَ عَلَى الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ كَانَ مُسْتَقْبَلًا مُحَضًّا ، فَوَجِبَ أَنْ يُؤْتَى بِلَفْظِ الاسْتِقْبَالِ الْمُحَضِّ ، لِيَصِحَّ تَقْرِيْبُهُ ، وَلَمْ يَجْزِ اللَّفْظُ بِنَفْسِ الْمَصْدَرِ ، لِأَنَّهُ لَا يَدُلُّ عَلَى زَمَانٍ بَعِيْنِهِ ، فَلَمَّا صَارَتْ (عَسَى) تَخْتَصُّ بِالْعَمَلِ فِي بَعْضِ الْأَسْمَاءِ دُونَ بَعْضٍ ، نَقَصَتْ عَنْ رُتْبَةِ (لَيْسَ) فَمُنِعَتْ مِنْ تَقْدِيمِ مَفْعُولِهَا .

(١) شرح الألفية ١٣٥ .

(٢) الأصول ١١١/١ ، شرح جمل الزجاجي ٦٠٠/١ .

(٣) شرح الألفية ١٣٥ ، ١٣٦ .

(٤) ينظر فيها : الكتاب ١٥٨/٣ - ١٦١ ، المقتضب ٦٨/٣ - ٧٢ ، شرح الكافية الشافية ٤٥٨/١ .

(٥) الكتاب ١٥٨/٣ ، شرح اللمع لابن برهان ٤٢٤/٢ .

(٦) المقتصد ٣٥٦ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَهَلْ يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ عَلَى (مَا دَامَ وَمَا زَالَ) ؟
قِيلَ لَهُ : لَا يَجُوزُ ذَلِكَ عِنْدِي ، فَأَمَّا امْتِنَاعُهُ ^(١) فِي (مَا دَامَ) فَلأنَّهُ بِمَنْزِلَةِ
الْمَصْدَرِ ، وَمَا تَعَلَّقَ بِالْمَصْدَرِ فَمِنْ صِلَتِهِ ، وَمَا فِي الصِّلَةِ لَا يَتَقَدَّمُ عَلَى الْمَوْصُولِ ^(٢) ،
لأنَّهُ يَجْرِي مِنْهُ مَجْرَى بَعْضِ الْأَسْمِ ، وَبَعْضُ الْأَسْمِ لَا يَتَقَدَّمُ عَلَى بَعْضٍ ، فَلَمْ يَجْزِ
تَقْدِيمُ خَبَرِ (مَا دَامَ وَمَا زَالَ) ، فَـ (مَا) الدَّاخِلَةُ عَلَى (زَالَ) لِلنَّفْيِ ، وَمَا دَخَلَ فِي
حُكْمِ النَّفْيِ لَا يَتَقَدَّمُ عَلَيْهِ ، لِأَنَّ الْمَوْجِبَ لِلنَّفْيِ حَرْفٌ ، وَالْحُرُوفُ ضِعَافٌ ، وَلَيْسَتْ
لَهَا قُوَّةُ الْفِعْلِ ، فَلَمْ يَجْزِ تَقْدِيمُ مَا أَوْجَبَهُ حُكْمُهَا عَلَيْهَا لِضَعْفِهَا ، فَلِهَذَا لَمْ يَتَقَدَّمِ الْخَبَرُ
عَلَى (مَا زَالَ) ، وَلَا عَلَى مَا فِي أَوَّلِهِ (مَا) لِلنَّفْيِ مِنْ سَائِرِ الْأَفْعَالِ ^(٣) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلَوْ كَانَتْ (مَا) فِي (مَا زَالَ) لِلنَّفْيِ ، لَجَازَ أَنْ تَقُولَ : مَا زَيْدٌ
إِلَّا قَائِمًا ، فَلَمَّا امْتَنَعَتْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ فِي ذَلِكَ ، عَلِمْنَا أَنَّهَا مُخَالَفَةٌ لِحُكْمِ (مَا)
الدَّاخِلَةِ عَلَى (كَانَ) فِي قَوْلِكَ : مَا كَانَ زَيْدٌ إِلَّا قَائِمًا ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ إِنَّمَا امْتَنَعَتْ مِنْ (مَا زَالَ) لِأَنَّ حُكْمَ
الِاسْتِثْنَاءِ أَنْ يُبْطِلَ حُكْمَ النَّفْيِ ^(٤) ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : مَا كَانَ زَيْدٌ قَائِمًا ، نَفَيْتَ
الْقِيَامَ ، وَإِذَا قُلْتَ : مَا كَانَ زَيْدٌ إِلَّا قَائِمًا ، أَثْبَتَ الْقِيَامَ ، فَصَارَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ : كَانَ
زَيْدٌ قَائِمًا ، وَكَذَلِكَ لَوْ جَوَزْنَا الْإِسْتِثْنَاءَ بَعْدَ (مَا زَالَ) ، لَصَارَ التَّقْدِيرُ : زَالَ زَيْدٌ
قَائِمًا ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ ذَلِكَ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا بِحَرْفِ النَّفْيِ ، وَإِذْخَالُ حُرُوفِ الْإِسْتِثْنَاءِ
يُبْطِلُ مَا وَضِعَتْ عَلَيْهِ ، فَلِهَذَا مَنَعَهَا الْإِسْتِثْنَاءَ ، وَلَيْسَ امْتِنَاعُهَا عَنْ جَوَازِ الْإِسْتِثْنَاءِ لِمَا
ذَكَرْنَاهُ يَخْرُجُ عَنْ أَنْ تَكُونَ لِلنَّفْيِ ، لِأَنَّ (لَيْسَ) لَا تَحُلُو إِذَا أُدْخِلَتْ عَلَى (زَالَ)

(١) المانع هم البصريون والفراء . الإنصاف ١٥٥/١ .

(٢) شرح اللمع لابن برهان ٥٧/١ .

(٣) قال أبو البركات الأنباري في الإنصاف ١٥٩/١ : (وأما البصريون فاحتجوا بأن قالوا : إنما قلنا أنه

لا يجوز تقديم خبر (ما زال) عليها ، لأن (ما) للنفي ، والنفي له صدر الكلام ، فجرى مجرى
حرف الاستفهام في أن له صدر الكلام) .

(٤) ينظر : شرح جمل الزجاجي ٢٤٨/٢ .

مِنْ أَنْ تَكُونَ لِلنَّفْيِ أَوْ لِغَيْرِهِ ، فَلَوْ كَانَتْ لِغَيْرِ النَّفْيِ لَمْ يَجُزْ أَنْ تَخْرُجَ (زَالَ) عَنْ مَوْضِعِهَا فِي الْمَعْنَى ، فَلَمَّا وَجَدْنَا مَعْنَاهَا يَنْقَلِبُ بِدُخُولِ (مَا) عَلَيْهَا ، عَلِمْنَا أَنَّهَا لِلنَّفْيِ ، فَوَجَبَ أَنْ يَجْرِيَ عَلَيْهَا حُكْمُ النَّفْيِ ، وَإِنْ كَانَتْ جُمْلَةُ الْكَلَامِ فِي مَعْنَى الْإِيجَابِ .

وَقَدْ أَجَازَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ ^(١) تَقْدِيمَ خَبَرِ (مَا زَالَ) عَلَيْهَا لَمَّا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الشَّبَهِ ، وَشَبَّهَهَا بِالْإِيجَابِ .

وَأَعْلَمَ أَنَّ (أَمْسَى وَأَصْبَحَ وَأَضْحَى) قَدْ تُسْتَعْمَلُ عَلَى وَجْهِ آخَرَ ، فَيَقَالُ : صَارَ زَيْدٌ إِلَى عَمْرٍو ، فَلَيْسَتْ هَا هُنَا الدَّاخِلَةُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ ، لَأَنَّكَ لَوْ أَسْقَطْتَهَا مِنَ الْكَلَامِ ، لَمْ يَجُزْ أَنْ تَقُولَ : عَمْرٍو إِلَى زَيْدٍ ، دُونَ صَارَ (٢٦/ب) فَعَلِمْنَا بِهَذَا التَّقْدِيرِ أَنَّهَا لَيْسَتْ الدَّاخِلَةُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَالْخَبَرِ ، وَلَكِنَّهَا دَاخِلَةٌ لِمَعْنَى الْإِنْتِقَالِ وَالصَّرُورَةِ ، وَلِذَلِكَ جَازَ فِيهَا هَذَا الِاسْتِعْمَالُ ، وَصَارَ زَيْدٌ إِلَى عَمْرٍو ، وَكَذَلِكَ قَدْ تَقُولُ : أَمْسَى زَيْدٌ ، وَأَصْبَحَ عَمْرٍو ، وَأَضْحَى عَبْدُ اللَّهِ ، وَتَسَكُّتُ ، وَيَكُونُ الْمَعْنَى : دَخَلَ زَيْدٌ فِي وَقْتِ الْمَسَاءِ ، وَدَخَلَ عَمْرٍو فِي وَقْتِ الصَّبَاحِ ^(٢) ، وَدَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ فِي وَقْتِ الضُّحَا ^(٣) ، كَمَا تَقُولُ : أَظْهَرَ الرَّجُلُ ، إِذَا دَخَلَ فِي وَقْتِ الظُّهْرِ ، وَ (بَاتَ) تُسْتَعْمَلُ لِلَّيْلِ ، وَ (أَضْحَى) لِلنَّهَارِ ، وَ (ظَلَّ) تُسْتَعْمَلُ فِيهِمَا جَمِيعًا ، وَإِنْ كَانَ الْأَشْهُرُ أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي النَّهَارِ .



(١) هم الكوفيون وأبو الحسن بن كيسان في : شرح اللمع لابن برهان ٥٤/١ ، الإنصاف ١٥٥/١ .

وينظر في تقديم خبر (ما زال) عليها : همع الهوامع ٨٩/٢ .

(٢) شرح اللمع لابن برهان ٥٣/١ .

(٣) الضُّحَاءُ : بالمدِّ إِذَا قَرَّبَ انْتِصَافُ النَّهَارِ . وبالضم والقصر : الشمس .

(القاموس المحيط ٣٥٤/٤) .

١٠ - يَابُ (مَا) (١)

إِنْ قَالَ قَائِلٌ : مَا الَّذِي مَنَعَ مِنْ تَقْدِيمِ خَبَرِ (مَا) عَلَيْهَا ؟
قِيلَ لَهُ : لِأَنَّهَا حَرْفٌ مُشَبَّهٌ بِالْفِعْلِ ، فَلَمْ تَبْلُغْ قُوَّتَهَا أَنْ تَتَصَرَّفَ فِي مَعْمُولِهَا ،
إِذْ كَانَتْ هِيَ فِي نَفْسِهَا لَا تَتَصَرَّفُ .
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا الَّذِي أَوْجَبَ إِبْطَالَ عَمَلِهَا إِذَا فَصَلَتْ بَيْنَ الْاسْمِ وَالْخَبَرِ
بـ (إِلَّا) ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ (إِلَّا) تُوجِبُ الْخَبَرَ ، فَبَطَلَ مَعْنَى (مَا) ، فَإِنَّمَا هِيَ مُشَبَّهَةٌ
بـ (لَيْسَ) مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى لَا اللَّفْظِ (٢) ، فَإِذَا زَالَ الْمَعْنَى بَطَلَ عَمَلُهَا ، لِأَنَّ الشَّبَهَ قَدْ
زَالَ فَرَجَعَتْ إِلَى أَصْلِهَا ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأَقْسَرَ (٣) فِي (مَا) إِلَّا تَعْمَلُ شَيْئًا ، وَإِنَّمَا كَانَ
الْأَقْسَرُ فِيهَا هَذَا ، لِأَنَّهَا تَدْخُلُ عَلَى الْاسْمِ وَالْفِعْلِ ، كَمَا تَدْخُلُ حُرُوفُ الِاسْتِفْهَامِ
عَلَيْهَا (٤) ، وَإِنَّمَا يَعْمَلُ الْعَامِلُ فِي الْجِنْسِ إِذَا اسْتَبَدَّ بِهِ دُونَ غَيْرِهِ ، وَهَذَا أَصْلٌ فِي
الْعَوَامِلِ ، وَ (مَا) فِي هَذَا لَيْسَتْ بِالْأَسْمَاءِ أَوْلَى مِنْهَا بِالْأَفْعَالِ ، وَلَكِنْ أَهْلُ الْحِجَازِ (٥)
لَمَّا رَأَوْهَا بِمَعْنَى (لَيْسَ) ، تَنْفِي مَا فِي الْحَالِ وَالْمُسْتَقْبَلِ أَجْرَوْهَا مَجْرَاهَا (٦) فِي الْعَمَلِ ،
وَأَصْلُ مَوْضِعِ عَمَلِ الْأَفْعَالِ أَنْ يَكُونَ فَاعِلُهَا قَبْلَ مَفْعُولِهَا ، فَرُفِعَ مَا عَمِلَتْ فِيهِ ، فَقُدِّمَ
عَلَى مَنْصُوبِهَا تَشْبِيهًا بِـ (لَيْسَ) عَلَى أَصْلِ مَوْضِعِ عَمَلِ الْأَفْعَالِ ، فَإِذَا زَالَتْ (مَا)
عَنْ تَرْتِيبِ الْأَصْلِ بَطَلَ عَمَلُهَا (٧) ، وَرَجَعَتْ إِلَى مَا تَسْتَحِقُّهُ مِنَ الْقِيَاسِ ، وَهَذِهِ الْعِلَّةُ

(١) ينظر فيها : الكتاب ٥٧/١ - ٦٩ ، المقتضب ١٨٨/٤ - ٢٠١ ، المقتصد ٤٢٩ ،

الجنى الداني ٣٢٥ .

(٢) إنها ليست بفعل ، وإنما جعلت بمنزلة . (الكتاب ٥٩/١) .

(٣) شرح الألفية ١٤٥ .

(٤) المقتصد ٤٢٩ .

(٥) المقتضب ١٨٨/٤ ، المقتصد ٤٢٩ ، شرح الألفية ١٤٥ .

(٦) الأصل : مجريها . ينظر : المقتضب ١٨٨/٤ .

(٧) الجنى الداني ٣٢٦ .

كافية في (ما) وانصرفها عن العمل .

واعلم أنَّ (إِنَّ) الخفيفة المكسورة الألف قد تدخل على (ما) زائدة ، إلا أنها متى دخلت عليها بطل عملها ، للفصل بينها وبين ما تعمل فيه ، إذ كانت حرفاً ضعيفاً ، وجرت في بطلان عملها إذا دخلت (إِنَّ) عليها مجرى (إِنَّ) إذا دخلت (ما) عليها ^(١) ، نحو : إنما زيد قائم ، فصارت (إِنَّ) مع (ما) كما مع (إِنَّ) في قولك : إنما زيد قائم .

فإن قال قائل : يجوز إدخال الباء على خبر (ما) إذا تقدم ، وما الفائدة في إدخالها ؟

فالجواب في ذلك : أنه غير مُمتنع إذا أدخل الباء على خبر (ما) إذا تقدم كقولك : ما بقائم زيد ^(٢) ، والأحسن تأخيرها ، وأما فائدة دخول الباء فلوجهين : أحدهما : التوكيد للنفي ^(٣) ، والثاني : أن تُقدر أنها جواب لمن قال : إنَّ زيداً لقائم ^(٤) ، فالباء أدخلت بإزاء اللام في خبر (إِنَّ) .

فإن قال قائل : فلم كانت الباء أولى بالزيادة من بين سائر الحروف ؟

فالجواب في ذلك : أنها حرف واحد لا تفيده إلا الإلصاق ، فلما أرادوا نفي الخبر ل (ما) أدخلوا الباء على الخبر للإلحاق ، والمعنى بالباء ^(٥) ، فلهذا كانت أولى من سائر الحروف بالزيادة في هذا الموضع على ما بيناه .

وإنما قبح أن تلي الباء (ما) لما كان قبح أن تلي لام التوكيد ل (إِنَّ) .

وأما السبب في قبح الموضعين أنَّ اللام للتوكيد و (إِنَّ) للتوكيد ، فاستقبح

(١) الكتاب ١٥٣/٣ ، المقتضب ٥١/١ ، ٣٦٣/٢ ، الجنى الداني ٣٢٨ .

(٢) اللامات ٦١ .

(٣) شرح الألفية ١٤٨ .

(٤) اللامات ٦٠ .

(٥) الجنى الداني ١٠٢ .

الْجَمْعُ بَيْنَ تَوْكِيدَيْنِ ، وَالْبَاءُ (٢٧/أ) قَدْ بَيَّنَّا أَنَّهَا لَتَوْكِيدٍ ^(١) النَّفْيِ ، فَقَبَحَ أَيْضًا أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي الْمَعْنَى .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَقَدْ جَوَزْتَ أَنْ تَلِيَ الْبَاءُ (مَا) فِي قَوْلِكَ : مَا بِقَائِمٍ زَيْدٌ ، وَاللَّامُ لَا يَجُوزُ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى (إِنَّ) بِحَالٍ ، فَمَا الْفَصْلُ بَيْنَهُمَا ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ اللَّامَ مُجَرَّدُهَا يُفِيدُ التَّوْكِيدَ ^(٢) لِلْجُمْلَةِ الَّتِي تَدْخُلُ عَلَيْهَا كَمَا تُفِيدُ (إِنَّ) ، وَهُمَا جَوَابَانِ لِلْقَسَمِ ، فَقَبَحَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي مَعْنَى وَاحِدٍ ، وَأَمَّا الْبَاءُ فَلَيْسَتْ فِي نَفْسِهَا لِلنَّفْيِ ، وَإِنَّمَا هِيَ مُؤَكِّدَةٌ لِمَعْنَاهَا ، وَلِأَجْلِ مُخَالَفَتِهَا فِي الْمَعْنَى لِحُكْمِ النَّفْيِ جَازَ أَنْ تَلِيَهُ ، فَلِهَذَا خَالَفَتِ اللَّامُ الْبَاءَ لَمَّا ذَكَرْنَاهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَلَيْسَ تَقُولُ : جَاءَنِي الْقَوْمُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ^(٣) ، فَتَجْمَعُ بَيْنَ تَوْكِيدَيْنِ ، ^(٤) فَهَلَّا جَازَ الْجَمْعُ بَيْنَ اللَّامِ وَإِنَّ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ (أَجْمَعِينَ) يُفِيدُ مَا لَا يُفِيدُهُ (كُلُّهُمْ) ، وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ : جَاءَنِي الْقَوْمُ كُلُّهُمْ ، يُفِيدُ مَجِيئَهُمْ ، وَالدَّلِيلَ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَنْقُ بَعْضُهُمْ ، وَ (أَجْمَعُونَ) يُفِيدُ مَا أَفَادَ (كُلُّهُمْ) وَيَزِيدُ اجْتِمَاعَهُمْ فِي حَالِ الْمَجِيءِ ، فَلَمَّا اخْتَلَفَ مَعْنَى التَّوْكِيدَيْنِ ، جَازَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا ، وَقَبَحَ الْجَمْعُ بَيْنَ (اللَّامِ وَإِنَّ) لِاتِّفَاقِهِمَا فِي الْمَعْنَى .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَلَيْسَ قَدْ تَقُولُ : جَاءَنِي الْقَوْمُ أَجْمَعُونَ أَكْثَعُونَ أَبْصَعُونَ ^(٥) ، وَكُلُّ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ الَّتِي بَعْدَ (أَجْمَعِينَ) لَا تُفِيدُ إِلَّا مَا تُفِيدُ (أَجْمَعُونَ) وَقَدْ جَمَعْتَ

(١) الأصل : للتوكيد . ينظر : اللامات ٦١ ، شرح اللمع لابن برهان ٦٠/١ .

(٢) اللامات ٦٠ .

(٣) شرح جمل الزجاجي ٢٦٦/١ ، شرح الكافية الشافية ١١٧٢/٣ .

وجاء ذلك في القرآن الكريم قوله تعالى : ﴿ فسجد الملائكة كلهم أجمعون ﴾ الحجر ٣٠ ، (ينظر : الكتاب ١٥١/١) .

(٤) شرح اللمع لابن برهان ٢٢٧/١ ، المفصل ١١٣ .

(٥) شرح اللمع لابن برهان ٢٢٧/١ ، المفصل ١١٤ ، شرح الكافية الشافية ١١٧٢/٣ ، ١١٧٣ .

بَيْنَ تَوْكِيدَيْنِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ؟

فالجوابُ في ذلك : أَنَّ الأسماءَ التي بَعْدَ (أَجْمَعِينَ) لا مَعْنَى لَهَا في نَفْسِهَا ، ولا تُسْتَعْمَلُ بِحَالٍ مُفْرَدَةً ، وَإِنَّمَا أُتْبِعَ (أَجْمَعِينَ) بها لتحسينِ المَعْنَى وتوكيدهِ ، فلهذا جازَ الجَمْعُ بَيْنَهُمَا ، وَتَقُولُ : مَا زَيْدٌ قَائِمًا وَلَا قَاعِدًا أَبَوُهُ ، ^(١) فَلَكَ في (قَاعِدٍ) الرَّفْعُ والنَّصْبُ ^(٢) ، فَالنَّصْبُ عَلَى أَنْ تَعْطِفَ (قَاعِدًا) عَلَى (قَائِمٍ) ، وَتَرْفَعُ (الْأَبَ) بِقَاعِدٍ . فعلى هذا الوجه إذا ثَبَتَ المسألة قُلْتَ : ما الزَّيْدَانِ قَائِمَيْنِ وَلَا قَاعِدًا أَبَوَاهُمَا ، أَفَرَدْتَ الفِعْلَ ، لِأَنَّهُ فِعْلُ الْأَبوينِ ، وَمِنْ شَرْطِ الفِعْلِ إِذَا ظَهَرَ فاعِلُهُ بَعْدَهُ أَلَّا يُثْنَى وَلَا يُجْمَعَ ، وَإِنْ كَانَ اسْمًا أَجْرَوهُ مَجْرَى الفِعْلِ في هذا الموضع ، فَلِهَذَا أَفَرَدْتَهُ . وَأَمَّا (قَائِمٌ) فَإِنَّمَا تَثْبِيتهُ في المسألة لِأَنَّ فِيهِ فاعِلًا مُضْمَرًا يَرْجِعُ إِلَى زَيْدٍ .

وَأَمَّا الرَّفْعُ في (قَاعِدٍ) فَعَلَى أَنْ تَجْعَلَ (الْأَبَ) مُبْتَدَأً ، و (قَاعِدًا) خَبَرَهُ ، فَإِذَا قَدَّرْتَهُ هذا التقديرَ صَارَ ابْتِدَاءً وَخَبَرًا ^(٣) ، لِأَنَّكَ إِذَا أَفَرَدْتَ ما بَعْدَ حَرْفِ العَطْفِ - فَاخْبِرُ مُقَدَّمٌ - قَبِحَ الرَّفْعُ ، وَإِنْ لَمْ تُقَدِّرْ ما بَعْدَ حَرْفِ العَطْفِ ، فَالرَّفْعُ وَاجِبٌ ، لِأَنَّهُ ابْتِدَاءٌ وَخَبَرٌ ، وَعَلَى هَذَا الِوَجْهِ ثَنَّى (قَاعِدًا) ، فَتَقُولُ : مَا الزَّيْدَانِ قَائِمَانِ وَلَا قَاعِدَانِ أَبَوَاهُمَا ، لِأَنَّ النِّيَّةَ في (قَاعِدَيْنِ) التَّأْخِيرُ ، فَفِيهِمَا ضَمِيرُ فاعِلٍ ، وَفِي النِّيَّةِ ، فَلِهَذَا وَجَبَ .

وَتَقُولُ : (مَا كُلُّ إِبرَاهِيمَ أَبُو إِسْحاقَ) ، تُنَوِّنُ (إِبرَاهِيمَ) وَلَا تُنَوِّنُ (إِسْحاقَ) وَإِنْ كَانَا مَعْرِفَتَيْنِ أَعْجَمِيَّيْنِ ، والفصلُ بَيْنَهُمَا أَنَّ كُلَّ اسمٍ مفردٍ فَلأَبَدٍ مِنْ أَنْ يَكُونَ نَكِيرَةً يَدُلُّ عَلَى جِنْسِيهِ ، أَعْنِي الْمُسَمَّى بِاسْمِهِ إِذَا نُحْيِي بِهِ هَذَا النُّحُو ، وَ (كُلُّ) إِحَاطَةٌ ، فَإِذَا وَقَعَتْ عَلَى عِلْمٍ نَكَّرْتَهُ ، وَدَلَّتْ بِالوَاحِدِ الَّذِي تَقَعُ عَلَيْهِ عَلَى جِنْسِيهِ ، فَلَمَّا جَاءَ (إِبرَاهِيمَ) بَعْدَ (كُلِّ) صَارَ نَكِيرَةً ، أَي أَحَدُ أُمَّةٍ ، كُلُّ وَاحِدٍ

(١) المقتصد ٤٤١ .

(٢) المقتضب ١٩٣/٤ .

(٣) الأصل : صار ابتداء وخبر .

يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ أَنْصَرَفَ وَلَحِقَهُ التَّنَوُّنُ ، وَأَمَّا إِسْحَاقُ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ مَا يُزِيلُهُ عَنْ تَعْرِيفِهِ ، فَبَقِيَ عَلَى امْتِنَاعِهِ (٢٧/ب) مِنَ الصَّرْفِ ، وَلَوْ قُلْتُ : مَا كُلُّ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ ، لَصَرَفْنَا (إِسْحَاقُ) ^(١) لَوْقُوْعِهِ بَعْدَ (كُلِّ) ، وَلَمْ نَصْرِفْ إِبْرَاهِيمَ لِبَقَاءِ تَعْرِيفِهِ ^(٢) .

[مَا كُلُّ] سَوْدَاءَ [تَمَرَةٌ] وَلَا بَيْضَاءَ [شَحْمَةٌ] ^(٣) ، فِي الْكِتَابِ ^(٤) ، وَإِنْ وَقَعَتْ بَعْدَ (كُلِّ) ، لِأَنَّ (كُلَّ) اسْمٌ عَلَمٌ مُتَمَتِّعٌ مِنَ الصَّرْفِ فِي الْمَعْرِفَةِ ، يَنْصَرِفُ فِي النِّكَرَةِ لِحِفَّةِ النِّكَرَةِ ، وَكُلُّ صِفَةٍ عَلَى (فَعْلَاءَ) ^(٥) لَا تَنْصَرِفُ فِي مَعْرِفَةِ وَلَا نِكَرَةٍ ، فَلِهَذَا امْتَنَعَ (سَوْدَاءَ وَبَيْضَاءَ) مِنَ الصَّرْفِ ، وَلَمْ تُؤَثِّرْ فِيهِ (كُلٌّ) فَاعْرِفُهُ . وَتَقُولُ : مَا زَيْدٌ قَائِمًا بَلْ قَاعِدٌ ^(٦) ، تَرْفَعُ (قَاعِدًا) لِأَنَّهُ وَقَعَ بَعْدَ (بَلْ) ، وَبَلٌّ فِيهَا مَعْنَى الْإِضْرَابِ عَنِ الْأَوَّلِ ، وَالْإِثْبَاتِ لَمَّا بَعْدَهَا ، فَصَارَتْ بِمَنْزِلَةِ (إِلَّا) ، فَلِهَذَا وَجَبَ الرَّفْعُ فِي (قَاعِدٍ) .

وَتَقُولُ : مَا زَيْدٌ قَائِمًا وَلَا أَبَوُهُ ، فَتَرْفَعُ (الْأَبَ) بِقِيَامِهِ . وَأَبُو الْعَبَّاسِ ^(٧) يُقَدِّرُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ عَلَى تَقْدِيرِ : مَا زَيْدٌ أَكِلًا شَيْئًا إِلَّا الْخُبْزَ ، وَكَذَلِكَ : مَا زَيْدٌ قَائِمًا أَحَدًا إِلَّا أَبَوُهُ ، وَالَّذِي دَعَاهُ إِلَى هَذَا التَّقْدِيرِ أَنَّ الْإِسْتِنَاءَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْجُمْلَةِ ، وَ (إِلَّا) بِأُبُهَا الْإِسْتِنَاءُ ^(٨) ، فَيَجِبُ أَنْ تُقَدَّرَ فِيهَا مَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ الَّذِي بَعْدَهَا

(١) الأصل : سحاق .

(٢) ما ينصرف ٤٥ .

(٣) مثل قاله عامر بن ذهل ، يضرب في اختلاف أخلاق الناس وطباعهم .

وهو في : جمهرة الأمثال ٢/٢٨٧ ، مجمع الأمثال ٢/١٥٦ ، المستقصى ٢/٣٢٨ .

(٤) يقصد (كتاب سيبويه) ، والكلام فيه في ١/٦٥ . وما بين الأقواس منه . وينظر : الأصول ٢/٧٤ ، الأملاني النحوية ١/٤٦ .

(٥) ما ينصرف وما لا ينصرف ٢٦ .

(٦) المقتصد ٤٣١ ، مغنى اللبيب ١٥٢ ، شرح الكافية الشافية ١/٤٣٣ .

(٧) هو الميرد . وكلامه في المقتضب ٤/٢٠١ . وفيه : ما زيد أكلا شيئا إلا الخبز .

(٨) سيأتي في ق ٥٤/ب .

مُسْتَشْنَى^(١) مِنْهُ ، وَلَيْسَ أَحَدٌ وَشَيْءٌ ، وَإِنْ كَانَا مُقَدَّمَيْنِ فِي الْمَعْنَى مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ ،
بَلِ (الْأَب) مُرْتَفِعٌ بِـ (قَائِمٍ) وَالْخَيْرُ مُنْتَصِبٌ بِالْأَكْلِ لَا عَلَى طَرِيقِ الْبَدَلِ ، وَإِنَّمَا
قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ذَلِكَ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى ، يَذُلُّكَ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ أَنَّ (أَحَدًا) لَمْ يَجْرِ لَهُ
ذِكْرٌ فَيَجُوزُ إِضْمَارُهُ ، وَكَذَلِكَ الشَّيْءُ يَقْبَحُ إِضْمَارُهُ لِأَنَّهُ مَفْعُولٌ لَا يَسْتَتِرُ فِي الْفِعْلِ ،
فَعَلِمَ أَنَّ التَّقْدِيرَ إِنَّمَا هُوَ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى لَا اللَّفْظِ .



١١ - بَابُ الْإِبْتِدَاءِ وَخَبَرِهِ (١)

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ اسْتَحَقَّ الْمُبْتَدَأُ الرَّفْعَ ، وَبِأَيِّ شَيْءٍ يَرْتَفِعُ ؟
 فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الرَّافِعَ لَهُ التَّعْرِيفُ مِنَ الْعَوَامِلِ ، وَلَيْسَتْ بِلَفْظٍ .
 فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْعَوَامِلَ اللَّفْظِيَّةَ (٢) إِنَّمَا جُعِلَتْ عِلَامَاتٍ لِلْعَمَلِ ،
 إِلَّا أَنَّهُ تَعْمَلُ شَيْئًا ، فَإِذَا كَانَ مَعْنَى الْعَامِلِ اللَّفْظِيِّ إِنَّمَا هُوَ عِلَامَةٌ ، فَالْعِلَامَةُ قَدْ
 تَكُونُ حَدُوثَ الشَّيْءِ وَعَدَمَهُ (٣) ، أَلَا تَرَى أَنَّ ثَوْبَيْنِ أَبْيَضَيْنِ مُتَسَاوَيْنَيْنِ لَوْ أَرَدْنَا
 أَنَّ نَفْصِلَ بَيْنَهُمَا ، فَسَوَدْنَا أَحَدَهُمَا ، لَكَانَ الْمُسَوَّدُ مُنْفَصِلًا مِنَ الْآخَرِ (٤) ،
 وَالْآخَرُ مُنْفَصِلًا مِنْهُ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ عِلَامَةٌ ، فَكَذَلِكَ عَدَمُ الْعَامِلِ عِلَامَةٌ أَيْضًا ،
 فَإِذَا قَدْ ثَبَتَ أَنَّ التَّعْرِيفَ مِنَ الْعَوَامِلِ عَامِلٌ ، فَالَّذِي يَجِبُ أَنْ يُبَيَّنَ : لِمَ خُصَّ
 بِعَمَلِ الرَّفْعِ دُونَ غَيْرِهِ ؟ وَإِنَّمَا خُصَّ بِالرَّفْعِ لِأَنَّ الْمُبْتَدَأَ أَوَّلُ الْكَلَامِ (٥) ، فَوَجِبَ
 لَمَّا اسْتَحَقَّ الْإِعْرَابَ أَنْ يُعْطَى أَوَّلَ حَرَكَةِ الْحُرُوفِ مَخْرَجًا ، وَهُوَ
 الضَّمُّ .

وَوَجْهٌ آخَرُ : وَهُوَ أَنَّ الْمُبْتَدَأَ مُحَدَّثٌ عَنْهُ ، كَمَا أَنَّ الْفَاعِلَ مُحَدَّثٌ عَنْهُ ، فَلَمَّا
 اسْتَحَقَّ الْفَاعِلُ الرَّفْعَ - لِإِلَّةٍ سَنَذْكُرُهَا فِي بَابِهِ (٦) - حُمِلَ الْمُبْتَدَأُ عَلَيْهِ (٧) .

(١) ويسميه بعض النحاة : المسند والمسند إليه . وينظر في هذا الباب :

الكتاب ٢٣/١ - ٢٤ ، المقتضب ١٢٦/٤ - ١٣٥ ، الأصول ٥٨/١ - ٧٢ ، المقتصد ٢١٣ - ٣٢٥ ، شرح جمل الزجاجي ٣٤٠/١ - ٣٦٠ .

(٢) العوامل اللفظية هي أفعال وحروف تختص بالمبتدأ والخبر ، فأما الأنفال فنحو : كان وأخواتها (وظننت وأخواتها) ، والحروف نحو : إن وأخواتها وما الحجازية . (المقتصد ٢١٣ ، شرح المفصل ٨٣/١) .

(٣) أسرار العربية ٣٠ .

(٤) ينظر شرح المفصل ٨٤/١ .

(٥) المقتضب ١٢٦/٤ ، شرح جمل الزجاجي ٣٤٠/١ .

(٦) هو باب الفاعل والمفعول به ، وسيأتي في ق ٢٨/ب - ق ٢٩/أ .

(٧) أسرار العربية ٣٠ .

وَأَمَّا أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ ^(١) فَكَانَ يَجْعَلُ الْعَامِلَ فِي الْمُبْتَدَأِ مَا فِي نَفْسِ الْمُتَكَلِّمِ مِنْ مَعْنَى الْإِخْبَارِ ، قَالَ : لِأَنَّ الْأِسْمَ لَمَّا كَانَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ حَدِيثٍ يُحَدِّثُ عَنْهُ ، صَارَ هَذَا الْمَعْنَى هُوَ الرَّافِعُ لِلْمُبْتَدَأِ ، وَالصَّحِيحُ مَا بَدَأْنَا بِهِ ، لِأَنَّهُ لَوْ كَسَانَ الْأَمْرُ كَمَا رَبَّيْتُهُ أَبُو إِسْحَاقَ لَمَّا جَازَ أَنْ يَنْتَصِبَ الْأِسْمُ بِدْخُولِ عَامِلٍ عَلَيْهِ ، لِأَنَّ دُخُولَ الْعَامِلِ لَا يُغَيِّرُ مَعْنَى الْحَدِيثِ عَنِ الْأِسْمِ ، فَلَوْ كَانَ ذَلِكَ الْمَعْنَى عَامِلًا ، لَمَّا جَازَ أَنْ يَدْخُلَ عَامِلٌ وَهُوَ بَاقٍ ، وَأَمَّا الْعِلَّةُ الْأُولَى فَلَا يَلْزَمُ عَلَيْهَا هَذَا السُّؤَالُ ، لِأَنَّ الْعَامِلَ فِي (٢٨/١) الْمُبْتَدَأِ - عَلَى مَا رَأَيْنَاهُ - تَعْرِيفُهُ مِنَ الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ ^(٢) ، فَمَتَى دَخَلَ عَامِلٌ لَفْظِيٌّ عَلَى الْمُبْتَدَأِ زَالَ الْعَامِلُ الَّذِي هُوَ التَّعْرِيفُ ، فَلَمْ يَدْخُلْ عَامِلٌ عَلَى عَامِلٍ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : مِنْ أَيْنَ وَجِبَ الرَّفْعُ لَخَيْرِ الْمُبْتَدَأِ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْمُبْتَدَأَ لَمَّا كَانَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ خَبَرٍ ، كَمَا أَنَّ الْفِعْلَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ فَاعِلٍ ، صَارَ الْخَبَرُ مَعَ الْمُبْتَدَأِ كَالْفَاعِلِ مَعَ الْفِعْلِ ، فَكَمَا وَجِبَ رَفْعُ الْفَاعِلِ وَجِبَ رَفْعُ الْخَبَرِ ^(٣) .

وَوَجْهٌ آخَرُ : أَنَّ الْمُبْتَدَأَ لَمَّا كَانَ الْعَامِلُ فِيهِ التَّعْرِيفُ مِنَ الْعَوَامِلِ ، وَلَيْسَتْ بِلَفْظٍ ، وَكَانَ الْخَبَرُ هُوَ الْمُبْتَدَأُ ، وَجِبَ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ فِي الْإِعْرَابِ ، كَمَا يُحْمَلُ النَّعْتُ عَلَى الْمَنْعُوتِ ^(٤) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : قَدْ رَأَيْنَا الْمُبْتَدَأَ يُنْصَبُ ، وَالْخَبَرُ مَرْفُوعٌ ، كَقَوْلِكَ : إِنَّ زَيْدًا أَخَوْتُ ، فَلَوْ كَانَتْ عِلَّةُ رَفْعِهِ أَنَّهُ هُوَ الْمُبْتَدَأُ فِي الْمَعْنَى - وَقَدْ جَرَى النَّعْتُ - لَوَجِبَ أَنْ يَنْتَصِبَ كَمَا يُنْصَبُ الْمُبْتَدَأُ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّا قَدْ احْتَرَزْنَا مِنْ هَذَا السُّؤَالِ ، وَذَلِكَ أَنَّا جَعَلْنَا الْعِلَّةَ فِي

(١) الحلال في إصلاح الخلل ١٤٦ .

(٢) شرح الألفية ١٠٥ ، التعريفات ٤ .

(٣) المقتصد ٢٥٧ ، شرح الكافية الشافية ٣٣٤/١ ، شرح الألفية ١٠٧ .

(٤) الإنصاف ٤٧/١ .

جَوَازِ حَمَلِ الْخَبَرِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ ، أَنَّ الْعَامِلَ فِي الْمُبْتَدَأِ غَيْرُ لَفْظِي ، وَإِذَا كَانَ الْعَامِلُ لَفْظِيًّا فِي هَذَا - أَعْنِي : إِنَّ زَيْدًا أَخُوكَ - لَمْ يَلْزَمْ هَذَا السُّؤَالُ ، وَإِنَّمَا انفَصَلَ الْعَامِلُ اللَّفْظِيُّ فِي هَذَا الْحُكْمِ لِأَنَّ الْعَامِلَ مُشَبَّهَ بِالْفِعْلِ ، وَالْفِعْلُ يَقْتَضِي فَاعِلًا وَمَفْعُولًا ، فَلَمْ يَحْزُ أَنْ يَتَّبَعَ فِي مِثْلِ هَذَا الْخَبَرِ الْمُبْتَدَأَ إِذَا كَانَ مَنْصُوبًا ، لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَخْلُوَ الْفِعْلُ مِنْ فَاعِلٍ أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهُ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَّبِعَهُ بِعَامِلٍ لَفْظِيٍّ ، نَحْوُ : كَانَ زَيْدًا أَخَاكَ ، لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ لِلْفِعْلِ فَاعِلَانِ ، فَلِهَذَا لَمْ يَلْزَمْ السُّؤَالُ عَنِ الْعِلَّةِ الْأُولَى ، وَجَازَ أَنْ يُجْعَلَ الْخَبَرُ كَالْمُبْتَدَأِ فِي الْإِعْرَابِ ، وَيُشَبَّهَ بِالنَّعْتِ مِنْ حَيْثُ كَانَ الْعَامِلُ غَيْرَ لَفْظِيٍّ .

فَإِنْ قِيلَ : قَدْ عَلِمْنَا بِمَا ذَكَرْتَ الْعَامِلَ فِي الْمُبْتَدَأِ ، فَمَا الْعَامِلُ فِي الْخَبَرِ ؟
فَقِيَ ذَلِكَ جَوَابَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الْإِبْتِدَاءَ وَحْدَهُ عَامِلٌ فِي الْخَبَرِ ^(١) ، كَمَا كَانَ فِي الْمُبْتَدَأِ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ أَنْ يَعْمَلَ فِي الْخَبَرِ قِيَاسًا عَلَى الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ ، نَحْوُ : (إِنَّ وَكَانَ وَظَنَنْتُ) فَكُلُّ هَذِهِ عَامِلَةٌ فِي الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ ، لِأَنَّ نَظِيرَ الْإِبْتِدَاءِ (ظَنَنْتُ) لِأَنَّ (ظَنَنْتُ) قَدْ عَمِلَتْ فِي الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ عَمَلًا وَاحِدًا ، وَهُوَ الرَّفْعُ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنْ يَكُونَ الْعَامِلُ فِي الْخَبَرِ الْمُبْتَدَأَ وَالْإِبْتِدَاءَ جَمِيعًا ^(٢) ، وَإِنَّمَا وَجِبَ ذَلِكَ ، لِأَنَّ الْمُبْتَدَأَ لَا يَنْفَكُ مِنَ الْإِبْتِدَاءِ ، فَلَا يَصِحُّ لِلْخَبَرِ مَعْنَى إِلَّا بِمَقْدَمَتَيْهِمَا جَمِيعًا ، فَوَجِبَ أَنْ يَكُونَا جَمِيعًا الْعَامِلَيْنِ ^(٣) . وَكَذَا الْقَوْلَانِ جَيِّدٌ .

وَاعْلَمْ أَنَّ الْمُبْتَدَأَ إِذَا كَانَ خَبَرُهُ ظَرْفًا ، أَوْ اسْمًا مُتَعَلِّقًا بِحَرْفِ جَرٍّ ، فَتَقْدِيمُهُ وَتَأْخِيرُهُ سَوَاءٌ ، كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ عِنْدَكَ ، وَعِنْدَكَ زَيْدٌ ، فَزَيْدٌ مُرْتَفَعٌ بِالْإِبْتِدَاءِ فِي الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا ، وَكَذَلِكَ : الْمَالُ لِزَيْدٍ ، وَلِزَيْدٍ الْمَالُ ^(٤) .

(١) الإنصاف ٤٤/١ .

(٢) المقتضب ٤٩/٢ ، ١٢/٤ ، ١٢٦ ، الإنصاف ٤٤/١ .

(٣) أسرار العربية ٣٤ .

(٤) اللامات ٤٧ ، ٥١ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَلَيْسَ إِذَا قُلْنَا : زَيْدٌ عِنْدَكَ ، فَعِنْدَكَ : مَنْصُوبٌ بِإِضْمَارِ فِعْلٍ تَقْدِيرُهُ : زَيْدٌ اسْتَقَرَّ عِنْدَكَ ^(١) ، فَإِذَا قَدَّمْتَ (عِنْدَكَ) عَلَى (زَيْدٍ) فَكَيْفَ يَصْلُحُ أَنْ تَرْفَعَ (زَيْدًا) بِالْإِبْتِدَاءِ وَقَدْ تَقَدَّمَهُ (اسْتَقَرَّ) وَهُوَ فِعْلٌ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ (اسْتَقَرَّ) لَوْ كَانَ تَقْدِيرُهُ عَلَى مَا سَأَلْتَ عَنْهُ لَمْ يَجُزْ أَنْ تَرْفَعَ (زَيْدًا) بِالْإِبْتِدَاءِ ، وَإِنَّمَا (اسْتَقَرَّ) مُؤَخَّرٌ بَعْدَ ذِكْرِ الْإِبْتِدَاءِ وَخَبَرِهِ .

فَإِنْ قِيلَ : (٢٨/ب) فَمِنْ أَيْنَ لَكَ أَنَّ التَّقْدِيرَ يَجِبُ عَلَى مَا ذَكَرْتَ دُونَ أَنْ يَكُونَ عَلَى مَا سَأَلْنَا عَنْهُ ؟

قِيلَ لَهُ : الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّا نَقُولُ : إِنَّ عِنْدَكَ زَيْدًا ، فَتَنْصِبُ (زَيْدًا) بِ (إِنَّ) ، وَلَوْ كَانَ (اسْتَقَرَّ) مُقَدَّرًا بَيْنَ (عِنْدَكَ ، وَزَيْدًا) لَمْ يَجُزْ أَنْ تَتَخَطَّاهُ (إِنَّ) فَتَعْمَلَ فِي (زَيْدٍ) ^(٢) ، فَقَدْ بَانَ بِمَا ذَكَرْنَا أَنَّ الظُّرْفَ تَقَدَّمَ أَوْ تَأَخَّرَ فَلَا يَمْنَعُ الْأِسْمَ مِنَ الْإِبْتِدَاءِ ^(٣) .

وَأَمَّا أَبُو الْحَسَنِ الْأَخْفَشُ ^(٤) : فَكَانَ يُجِيزُ أَنْ يَرْفَعَ (زَيْدًا) بِتَقْدِيرِ (اسْتَقَرَّ) إِذَا تَقَدَّمَتِ الظُّرُوفُ ، وَيُجِيزُ مَا ذَكَرْنَاهُ عَنْ سَيِّبَوَيْهِ ^(٥) ، فَإِذَا لَزِمَ الْأَخْفَشُ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ قَوْلِكَ : إِنَّ عِنْدَكَ زَيْدًا ، لَمْ يَلْزِمُهُ عَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ الَّذِي يَرْفَعُ (زَيْدًا) بِ (اسْتَقَرَّ) ، وَتَبْطُلُ الْمَسْأَلَةُ ، وَهَذَا الْقَوْلُ ضَعِيفٌ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْعَرَبِ حُكِيَ عَنْهُ الْإِمْتِنَاعُ مِنْ قَوْلِكَ : إِنَّ عِنْدَكَ زَيْدًا ، وَمَا أَشْبَهَ هَذَا مِنَ الْمَسَائِلِ ، فَلَوْ كَانَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْأَخْفَشُ مِنْ أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ صَحِيحًا لَوْجِبَ أَنْ يُحْكِيَ ذَلِكَ عَنِ الْعَرَبِ ، وَلَوْ أَسْقَطْنَا عَنْهُ الْإِلْزَامَ مِنْ جِهَةِ الْعَرَبِ لَكَانَ الْقِيَاسُ يُؤَيِّدُ قَوْلَ سَيِّبَوَيْهِ ، وَيُضْعِفُ قَوْلَ الْأَخْفَشِ فِيمَا يُقَدَّرُهُ بِهِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا خِلَافَ فِي جَوَازِ تَقْدِيمِ خَبَرِ الْمُبْتَدَأِ ، عَلَى

(١) أسرار العربية ٣٢ ، شرح جمل الزجاجي ٣٤٩/١ ، همع الهوامع ٢١/٢ .

(٢) شرح جمل الزجاجي ٣٤٤/١ .

(٣) ينظر : الإنصاف ٥٤/١ .

(٤) الإنصاف ٥١/١ ، شرح الكافية الشافية ٣٥٠/١ .

(٥) الكتاب ٢٣/١ .

المبتدأ نحو قولك : عَمْرًا زَيْدٌ ضَارِبٌ ، فَإِذَا ثَبَتَ جَوَازُ هَذَا ، فَيَرْجِعُ إِلَى قَوْلِنَا : زَيْدٌ عِنْدَكَ ، زَيْدٌ : مُبْتَدَأٌ بِلا خِلَافٍ ، وَعِنْدَكَ : نَائِبٌ عَنِ الْخَبَرِ ، وَهُوَ (اسْتَقَرَّ) ، وَالظَّرْفُ مَفْعُولٌ فِيهِ ، فَإِذَا قَدَّمْنَا الظَّرْفَ فَيَجِبُ أَنْ يَتَقَى الْمُبْتَدَأُ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ ، لِأَنَّ تَقْدِيمَ مَفْعُولِ الْخَبَرِ لَا يُوجِبُ تَقْدِيمَ الْخَبَرِ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : زَيْدٌ ضَارِبٌ عَمْرًا ، فَإِذَا قَدَّمْتَ (عَمْرًا) عَلَى (زَيْدٍ) لَمْ تُخْرِجْ (زَيْدًا) مِنْ أَنْ يَكُونَ مُبْتَدَأً ، وَلَمْ يَجِبْ تَقْدِيمُ (ضَارِبٍ) مَعَ تَقْدِيمِ (عَمْرًا) ^(١) ، وَكَذَلِكَ إِذَا قَدَّمْنَا الَّذِي يَعْمَلُ فِيهِ الْخَبَرُ ، لَمْ يَجِبْ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ ، فَأَعْلَمَهُ .

وَأَعْلَمَ أَنَّ الْمُبْتَدَأَ إِذَا كَانَ جُثَّةً لَمْ يَجُزْ أَنْ يَكُونَ خَبْرَهُ ظَرْفًا لِزَمَانٍ ، كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ^(٢) ، وَإِنَّمَا امْتَنَعَ مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّ الْغَرَضَ فِي الْخَبَرِ إِفَادَةُ الْمُخَاطَبِ ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَجْهَلَهُ ، وَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ زَيْدًا وَغَيْرَهُ مِنَ الْأَشْخَاصِ لَا يَخْلُو مِنَ الزَّمَانِ ، حَيًّا كَانَ أَوْ مَيِّتًا ، فَلَمَّا كَانَ هَذَا الْخَبَرُ يَعْلَمُهُ الْمُخَاطَبُ ، لَمْ يَسْتَفِدْ بِهِ (.....) ^(٣) فَوَجِبَ أَنْ يَسْقُطَ التَّكْلُمُ بِهِ ، إِذْ لَا فَائِدَةَ فِيهِ ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ الْمُبْتَدَأُ غَيْرَ جُثَّةٍ فَظَرْفُ ^(٤) الزَّمَانِ يَكُونُ خَبْرًا ، كَقَوْلِكَ : الْقِتَالُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ^(٥) ، وَإِنَّمَا صَحَّ ظَرْفُ الزَّمَانِ أَنْ يَكُونَ خَبْرًا لِمَا لَيْسَ بِجُثَّةٍ - أَعْنِي الْمَصَادِرَ - لِلْفَائِدَةِ الْوَاقِعَةِ فِي الْخَبَرِ ، إِذْ كَانَ الْقِتَالُ قَدْ يَخْلُو مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، فَصَارَ الْمُخَاطَبُ مُسْتَقْبَلًا لِلْخَبَرِ ، فَلِهَذَا صَحَّ الْكَلَامُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَلَيْسَ قَدْ قَالُوا : الْهِلَالُ اللَّيْلَةَ ، وَالْهِلَالُ جُثَّةٌ ، فَمَا وَجْهُ ذَلِكَ ^(٦) ؟ قِيلَ لَهُ : إِنَّمَا اسْتُعْمِلَ هَذَا الْكَلَامُ عِنْدَ تَوَقُّعِ رُؤْيَا الْهِلَالِ ، فَإِنْ كَانَ جَائِزًا أَنْ يَخْدُثَ ، وَجَائِزًا أَنْ يُظْهَرَ حُسْنَ الْكَلَامِ مَعْنَى الْخَبَرِ ، فَصَارَ التَّقْدِيرُ : اللَّيْلَةَ

(١) الأصل : زيد ، والصواب ما أثبتناه .

(٢) المقتضب ١٣٢/٤ ، ١٧٢ ، ٣٥١ ، الأصول ٦٣/١ .

(٣) مكان النقط كلمة غير واضحة .

(٤) الأصل : فضرف .

(٥) الكتاب ٤١٨/١ ، المقتضب ٣٢٩/٤ ، الأصول ٦٣/١ ، المقتصد ٢٧٥ ، شرح الألفية ١١٢ .

(٦) الأصول ٦٣/١ .

حُدُوثُ الْهِلَالِ ^(١) ، ثُمَّ حَذَفَتْ (الْحُدُوثَ) وَأَقَمَّتْ (الْهِلَالَ) مُقَامَهُ ، فَلَمْ يَخْرُجْ ظَرْفُ الزَّمَانِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مِنْ أَنْ يَكُونَ خَبَرًا لِمَصْنَدٍ دُونَ جُنَّةٍ ، وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : الْيَوْمَ زَيْدٌ ، إِذَا كُنْتَ مُتَوَقِّعًا لِقُدُومِهِ ، فَيَصِيرُ التَّقْدِيرُ : الْيَوْمَ قُدُومُ زَيْدٍ ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ عِنْدَ الْعَرَبِ مَا ذَكَرْنَاهُ ، أَنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ : الْقَمَرُ اللَّيْلَةَ ، وَلَا الشَّمْسُ الْيَوْمَ ^(٢) ، لِأَنَّهُمَا كَائِنَانِ لَا مَحَالَهَ .



(١) الأصول ٦٣/١ ، المقتصد ٢٨٩ ، شرح الألفية ١١٢ .

(٢) الأصول ٦٣/١ ، المقتصد ٢٨٩ ، شرح المفصل ٩٠/١ .

١٢ - بَابُ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ بِهِ

إِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ وَجَبَ (٢٩/أ) أَنْ يُرْفَعَ الْفَاعِلُ ، وَيُنْصَبَ الْمَفْعُولُ بِهِ ؟
فَفِي ذَلِكَ أَوْجَهُ :

أَحَدُهَا : أَنَّهُمْ فَصَّلُوا هَذَا الْفَصْلَ بَيْنَ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ بِهِ بِالنَّصْبِ ،
لَأَنَّ الْفَاعِلَ أَقْلُ مِنَ الْمَفْعُولِ فِي الْكَلَامِ ^(١) ، وَذَلِكَ أَنَّ الْفِعْلَ الَّذِي يَتَعَدَّى
يَجُوزُ أَنْ تُعَدِّيَهُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ ، فَلَمَّا كَانَ الْفَاعِلُ أَقْلًا فِي الْكَلَامِ مِنَ الْمَفْعُولِ ^(٢) ،
جُعِلَتْ لَهُ الْحَرَكَةُ الثَّقِيلَةُ ، وَجُعِلَ لِمَا تَقَدَّمَ فِي كَلَامِهِمُ الْحَرَكَةُ الْخَفِيفَةُ
لِيَعْتَدِلَا ^(٣) .

وَوَجْهٌ آخَرُ : وَهُوَ أَنَّ الْفَاعِلَ قَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ مُشَبَّهٌ لِلْمَبْتَدِئِ ^(٤) ، إِذْ كَانَ هُوَ
وَالْفِعْلُ جُمْلَةً ، فَحَسُنَ عَلَيْهَا السَّكُوتُ ، كَمَا أَنَّ الْمَبْتَدَأَ وَالْخَبَرَ جُمْلَةً يَحْسُنُ عَلَيْهَا
السَّكُوتُ ، فَلَمَّا وَجَبَ لِلْمَبْتَدِئِ أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا ، حُمِلَ الْفَاعِلُ عَلَيْهِ .

وَوَجْهٌ آخَرُ : وَهُوَ أَنَّ الْفَاعِلَ لَمَّا كَانَ فِي التَّرْتِيبِ أَسْبَقَ مِنَ الْمَفْعُولِ وَجَبَ أَنْ
يُعْطَى حَرَكَةُ أَوَّلِ الْحَرْفِ مَخْرَجًا ، كَمَا أَنَّهُ قَبْلَ الْمَفْعُولِ ، وَإِنَّمَا وَجَبَ الْإِبْتِدَاءُ
بِالْفَاعِلِ عَلَى الْمَفْعُولِ ، لِأَنَّهُ الْفِعْلُ مِنْهُ يَحْدُثُ ^(٥) ، فَصَارَ أَحَقَّ بِالتَّقْدِيمِ مِنَ الْمَفْعُولِ ،
فَوَجَبَ لَهُذِهِ الْعِلَّةِ أَنْ يُرْتَبَ قَبْلَهُ ، وَأَيْضًا فَإِنَّ الْفِعْلَ يَسْتَعْنِي بِالْفَاعِلِ عَنِ الْمَفْعُولِ ،
نَحْوُ : قَامَ زَيْدٌ ، فَصَارَ الْمَفْعُولُ فَضْلَةً يُذَكَّرُ بَعْدَ الْفَاعِلِ ، فَلِهَذَا وَجَبَ تَقْدِيمُ
الْفَاعِلِ عَلَيْهِ .

وَوَجْهٌ آخَرُ فِي اسْتِحْقَاقِ الْفَاعِلِ الرَّفْعَ : أَنَّ الْفَاعِلَ أَقْوَى مِنَ الْمَفْعُولِ ، لِأَنَّهُ
يُحْدِثُ الْفِعْلَ ، فَوَجَبَ أَنْ يُعْطَى أَقْوَى الْحَرَكَاتِ ، وَهُوَ الضَّمُّ ، وَالْمَفْعُولُ لَمَّا كَانَ

(١) شرح المفضل ٧٤/١ - ٧٥ .

(٢) المقتصد ٣٢٦ .

(٣) المقتصد ٣٢٦ .

(٤) ينظر : المقتصد ٢١٥ - ٢١٦ ، أسرار العربية ٣٤ .

(٥) أسرار العربية ٣٥ .

أَنْقَصَ أُعْطِيَ أَضْعَفَ الْحَرَكَاتِ ، وَهُوَ الْفَتْحُ ^(١) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : بَأَيِّ شَيْءٍ يَرْتَفِعُ الْأِسْمُ وَيَنْتَصِبُ ؟

فالجوابُ في ذلك : أَنَّ الْأِسْمَ إِنَّمَا يَرْتَفِعُ بِالْإِخْبَارِ عَنْهُ ، فَلِهَذَا لَمْ يَخْتَلِفْ حَالُهُ فِي النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ ^(٢) ، لِأَنَّهُ فِي كِلَا ^(٣) الْحَالَيْنِ مُخْبَرٌ عَنْهُ ، وَالْفِعْلُ هُوَ الْعَامِلُ فِيهِ وَفِي الْمَفْعُولِ ^(٤) .

وَبَعْضُ النَّحْوِيِّينَ يَجْعَلُ الْعَامِلَ فِي الْمَفْعُولِ الْفِعْلَ وَالْفَاعِلَ مَعًا ^(٥) ، وَهَذَا خَطَأٌ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ قَدْ اسْتَقَرَّ أَنَّهُ عَامِلٌ فِي الْفَاعِلِ ، فَجَبِبُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ هُوَ عَامِلًا فِي الْمَفْعُولِ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ بِمُجَرَّدِهِ لَا يَصِحُّ أَنْ يَعْمَلَ فِي الْمَفْعُولِ ، فَإِذَا اسْتَقَرَّ لِلْفِعْلِ الْعَمَلُ لَمْ يَحْزُ أَنْ يُضَيَّفَ إِلَيْهِ فِي الْعَمَلِ مَا لَا تَأْثِيرَ لَهُ فِي هَذَا الْبَابِ ، إِذْ كَانَ زَيْدٌ وَعَمَرُو وَمَا أَشَبَّهُهُمَا لَا يَصِحُّ أَنْ يَعْمَلَا فِي غَيْرِهِمَا مِنَ الْأَسْمَاءِ ^(٦) ، لِأَنَّهُ لَوْ جَازَ لِلْأِسْمِ أَنْ يَعْمَلَ فِي الْأِسْمِ ، لَمْ يَكُنِ الْمَفْعُولُ فِيهِ أَوْلَى بِالْعَمَلِ مِنَ الْعَامِلِ فِيهِ ، إِذْ هُمَا مُشْتَرِكَا فِي الْأَسْمِيَّةِ . فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَهَلَّا اقْتَصَرُوا عَلَى أَنْ يَكُونَ الْفَاعِلُ مُقَدِّمًا عَلَى الْمَفْعُولِ ، وَاسْتَغْنَوْا عَنِ الْإِعْرَابِ ؟

قِيلَ لَهُ : لَوْ فَعَلُوا هَذَا لَضَاقَ الْكَلَامُ عَلَيْهِمْ ، وَفِي كَلَامِهِمُ الشَّعْرُ الْمَوْزُونُ ، وَلَا بُدَّ أَنْ يَقَعَ فِيهِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ لِيَنْتَظِمَ وَزْنُهُ ، فَجَعَلُوا لِلْفَاعِلِ عِلَامَةً يُعْرَفُ بِهَا أَيْنَ وَقَعَ ، وَكَذَلِكَ الْمَفْعُولُ .

(١) الضمة من الواو ، والفتحة من الألف ، والواو أقوى من الألف ، لأنها أضيّق مخرجًا ، ولذلك يسوغ تحريك الواو ، ولا يمكن ذلك في الألف لسعة مخرجها ، ومخرج الحرف كلما اتسع ضعف الصوت الخارج منه ، وإذا ضاق صلب الصوت وقوي (شرح المفصل ٧٥/١) .

(٢) المقتضب ٨/١ - ٩ ، أسرار العربية ٣٥ .

(٣) الأصل : كل .

(٤) الإنصاف ٧٨/١ .

(٥) ذهب إلى ذلك الكوفيون ، واحتجوا لما قالوا (الإنصاف ٧٨/١ ، شرح جمل الزجاجي ١٦٦/١) .

(٦) أسرار العربية ٣٧ .

فَأَمَّا إِذَا كَانَتْ الْأَسْمَاءُ لَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا الْإِعْرَابُ ، فَالْوَاجِبُ أَنْ يَكُونَ الْفَاعِلُ الْمَقْدَّمُ ، وَالْمَفْعُولُ الْمُؤَخَّرُ ، كَقَوْلِكَ : ضَرَبَ مُوسَى عِيسَى ^(١) ، فَإِنْ نُعِتَ أَحَدُهُمَا بِمَا يَتَبَيَّنُ فِيهِ الْإِعْرَابُ جَازَ التَّقْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ ^(٢) ، لَزُوالِ اللَّبْسِ ، نَحْوُ : ضَرَبَ عِيسَى الظَّرِيفَ مُوسَى ، وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ أَحَدُ الْأَسْمَاءِ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ إِلَّا فَاعِلًا أَوْ مَفْعُولًا ، جَازَ التَّقْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ ، لِأَنَّ هَذَا الْمَعْنَى بَيِّنٌ فِي الْإِعْرَابِ ، نَحْوُ : كَسَرَ الْحُبْلَى الْعَصَا ، فَالْكَسْرُ إِنَّمَا يَقَعُ عَلَى الْعَصَا (٢٩/ب) دُونَ الْمَرْأَةِ ، فَيَجُوزُ التَّقْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : الْمَفْعُولُ إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى الْفِعْلِ بَقِيَ مَفْعُولًا ، وَالْفَاعِلُ إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى الْفِعْلِ خَرَجَ مِنْ أَنْ يَكُونَ فَاعِلًا وَارْتَفَعَ بِالْإِبْتِدَاءِ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْمَفْعُولَ إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى الْفِعْلِ فَلَيْسَ ثُمَّ عَامِلٌ آخِرٌ يُوجِبُ نَصْبَ الْمَفْعُولِ ، فَيَجِبُ أَلَّا يَخْرُجَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ فِي حَالِ التَّأْخِيرِ ، وَأَمَّا الْفَاعِلُ فَإِنَّهُ إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى الْفِعْلِ أَمْكَنَ أَنْ يُقَدَّرَ لَهُ عَامِلٌ غَيْرُ الْفِعْلِ ، وَهُوَ الْإِبْتِدَاءُ وَعَمَلُهُ رَفْعٌ ، كَعَمَلِ الْفِعْلِ فِي الْفَاعِلِ ، فَلَمَّا كَانَ الْإِبْتِدَاءُ سَابِقًا لَذِكْرِ الْفِعْلِ ، وَجَبَ أَنْ يَعْمَلَ فِيهِ ، وَأَمَّا الْمَفْعُولُ إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى الْفِعْلِ فَلَيْسَ ثُمَّ قَبْلَهُ عَامِلٌ لَفْظِيٌّ وَلَا وَهْمِيٌّ غَيْرُ الْفِعْلِ الَّذِي قُدِّمَ قَبْلَهُ ، إِذَا خَلَا ذَلِكَ الْفِعْلُ مِنْ ضَمِيرٍ ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى ضَمِيرٍ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَذْكُورٍ قَبْلَهُ ، فَرُبُّهُ الْمَفْعُولُ بَاقِيَةٌ مَعَ التَّقْدِيمِ لِمَا ذَكَرْنَاهُ ، وَرُبُّهُ الْفَاعِلُ ذَاهِبَةٌ مَعَ التَّقْدِيمِ مِنْ أَجْلِ الْإِبْتِدَاءِ الَّذِي لَا يَظْهَرُ لَهُ عَامِلٌ لَفْظِيٌّ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَهَلَّا نُوِي بِالْفَاعِلِ التَّأْخِيرُ ، وَإِذَا نُوِي بِهِ التَّأْخِيرُ لَمْ يَجْزُ كَوْنُهُ مُبْتَدَأً ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ هَذَا لَا يَصِحُّ ، وَذَلِكَ أَنَّ شَرْطَ الْفَاعِلِ إِذَا كَانَ بَعْدَ الْفِعْلِ أَنْ يَقُومَ مَقَامُهُ غَيْرُهُ وَهُوَ مَوْجُودٌ ، نَحْوُ : قَامَ زَيْدٌ ، فَمُحَالٌ أَنْ تَذْكَرَ فَاعِلًا

(١) الإنصاف ٣٦/١ ، مع الهوامع ٢/٢٦٠ .

(٢) المقتضب ٩٥/٣ - ٩٦ ، المقتصد ٣٣٠ .

للقِيَامِ مِنْ غَيْرِ عَطْفٍ وَلَا تَنْثِيَةٍ مَعَ وَجُودِ زَيْدٍ ، فَلَمَّا كَانَ زَيْدٌ إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى الْفِعْلِ
بهذه المنزلة استحال وجود فاعلٍ سِوَاهُ ، فإذا جازَ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْفِعْلُ فَاعِلٌ سِوَى
زَيْدٍ ، عَلِمْنَا بِهِذِهِ الدَّلَالَةِ أَنَّ زَيْدًا هَذَا خَرَجَ مِنْ أَنْ يَكُونَ فَاعِلًا ، نحو قولك : زَيْدٌ
قَامَ أَبُوهُ ^(١) ، فالقِيَامُ لِلأَبِ لَا مُحَالَةً ، فوجبَ أَنْ يَكُونَ (زَيْدٌ) مُرْتَفِعًا بِغَيْرِ هَذَا
الْفِعْلِ ، وَهُوَ الْإِبْتِدَاءُ .

وَوَجْهٌ آخَرُ : وَهُوَ أَنَّ الْفَاعِلَ لَوْ كَانَ مُرْتَفِعًا بِفِعْلِهِ إِذَا تَقَدَّمَ ، لَمْ يَخْتَلِفْ حَالُ
الْفِعْلِ ، فَلَمَّا وَجَدْنَاهُ مُخْتَلِفًا ، عَلِمْنَا أَنَّهُ لَيْسَ مُرْتَفِعًا بِفِعْلِهِ إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى الْفِعْلِ ،
وذلك ظهورُ علامةِ التثنية والجمع ، كقولك : الزَّيْدَانِ قَامَا ، وَالزَّيْدُونَ قَامُوا ^(٢) .
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : قَدْ قَالَتِ الْعَرَبُ : (أَكَلُونِي الْبَرَاغِيثُ) ^(٣) فَأَظْهَرُوا عِلَامَةَ

الجمع في الفعل ، وَإِنْ كَانَ الْفَاعِلُ كَمَا يَظْهَرُونَهَا إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى الْفِعْلِ ؟
قِيلَ لَهُ : إِنَّمَا يُحْكَمُ مِثْلُ هَذَا عَلَى طَرِيقِ الشُّدُوزِ ، وَلَيْسَ بِمُسْتَقِيمٍ فِي
كَلَامِهِمْ ، وَلَوْ كَانَ لَا فَرْقَ بَيْنَ تَقْدِيمِ الْفَاعِلِ وَتَأْخِيرِهِ ، لَوْجِبَ أَنْ يَسْتَوِيَ اسْتِعْمَالُ
الْفِعْلِ فِي كَلَامِهِمْ ، فَلَمَّا اخْتَلَفَ - عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ - حَالُ الْفِعْلِ لَمْ يَصِحَّ الْإِعْتِرَاضُ
بِمَا يَجْرِي مَجْرَى الشُّدُوزِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا السَّبَبُ فِي إِظْهَارِ عِلَامَةِ التثنية والجمع في الفعل إِذَا تَقَدَّمَهُ
الفاعل ، وَلَمْ يَحْسُنْ إِذَا تَأَخَّرَ الْفَاعِلُ ؟

(١) الحلل في إصلاح الخلل ١٤٦ .

(٢) أسرار العربية ٣٧ ، شرح ابن عقيل ٤٦٦/١ .

(٣) الكتاب ١٩/١ ، ٢٠٩/٣ ، همع الهوامع ٤/٢ ، ٢٥٦ ، ١٠١/٥ .

وهذه لغة بعض العرب ، وقيل إنهم طمى ، وقيل هم أزد شنوءة ، وقيل هم بنو الحارث بن كعب ،
وللنحاة في هذه اللغة قولان :

الأول : إنها حروف دالة على حال الفاعل من كونه مثنى أو مجموعا .

الثاني : إنها لغة لقوم من العرب ، وقد وردت بكثرة .

(ينظر : همع الهوامع ٢٥٧/٢) .

فالجوابُ في ذلك : أَنَّ الفاعِلَ إِذَا تَقَدَّمَ الفِعْلَ ارتفعَ بالابتداءِ ، ولأبَدُ للفاعلِ مِنْ فِعْلٍ ، فَإِذَا لَمْ يَظْهَرْ الفاعِلُ بَعْدَهُ اسْتَرَّ فِيهِ ضَمِيرُ الفاعِلِ ، كقولكَ : زَيْدٌ قَامَ ، والتقديرُ : زَيْدٌ قَامَ هُوَ ، وَإِذَا تَنَبَّهَ زَيْدًا تَنَبَّهَ ضَمِيرُهُ ، فَقُلْتَ : الزَّيْدَانِ قَامَا ، وَإِذَا جَمَعْتَ زَيْدًا جَمَعْتَ الضَّمِيرَ ، فَقُلْتَ : الزَّيْدُونَ قَامُوا ، وَإِذَا تَقَدَّمَ الفِعْلُ لَمْ يُجْعَلْ فِيهِ ضَمِيرٌ ، والأفعالُ لَا تُنْتَى فِي أَنْفُسِهَا وَلَا تُجْمَعُ ^(١) ، فلهَذَا أَفْرَدْتَ لَفْظَهَا فَقُلْتَ : قَامَ الزَّيْدَانِ ، (٣٠ / أ) وَقَامَ الزَّيْدُونَ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ اسْتَرَّ ضَمِيرُ الواحدِ إِذَا كَانَ لواحِدٍ ، وَلَمْ يَسْتَرَّ إِذَا كَانَ لاثْنَيْنِ فَصَاعِدًا ؟

فالجوابُ في ذلك : أَنَّ الفِعْلَ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ فاعِلٌ وَاحِدٌ ، وَقَدْ يَخْلُو مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا ، فَإِذَا قَدَّمْنَا اسْمًا مُفْرَدًا قَبْلَ المَفْعُولِ ، لَمْ نَخْجِ إِلَى إِظْهَارِ الفاعِلِ لِدَلَالَةِ تَقَدُّمِ الأَسْمَاءِ عَلَيْهِ وَإِحَاطَةِ ^(٢) العلمِ بِهِ ، فَإِنَّهُ لأبَدُ للفِعْلِ مِنْ هَذَا الفاعِلِ ، وَأَمَّا إِذَا تَنَبَّهَ الاسمُ فَلَوْ أَفْرَدْتَ ^(٣) فِعْلَهُمَا لَمْ يُعْلَمْ أَنَّ الفِعْلَ لاثْنَيْنِ ، إِذْ قَدْ يَخْلُو مِنْ ذَلِكَ فَوْجِبَ أَنْ تَظْهَرَ علامةُ التثنيةِ ، لِئَلَّا يَدْخُلَ الكلامُ لِبَسٍّ ^(٤) ، وَلِئَلَّا يُعْتَقَدَ المُخَاطَبُ انقطاعَ الفِعْلِ عَنِ الاسمينِ المُتَقَدِّمَيْنِ ، وَأَنَّهُ خَبَرٌ مُبْتَدِئٌ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا وَجْهُ قولِ العَرَبِ : (أَكَلُونِي البَرَاغِيثُ) ؟
قِيلَ لَهُ : فِي ذَلِكَ وَجُوهٌ ^(٥) :

أَحَدُهَا : أَنْ يَكُونَ الكلامُ عَلَى التَّقديمِ والتأخيرِ ، أَي : البَرَاغِيثُ أَكَلُونِي ، وَهَذَا الْأَشْبَهُ بِهِ .

وَوَجْهٌ آخَرُ : أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الإِضْمَارُ وَقَعَ عَلَى شَرِيطَةِ التفسيرِ ، فَيَكُونُ

(١) الأصول ١٧٢/١ ، مع الهوامع ٤/٢ ، ٢٥٦ - ١٠١/٥ .

(٢) الأصل : وحاطة .

(٣) الأصل : أفرت .

(٤) الأصول ١٧٣/١ .

(٥) شرح جمل الزجاجي ١٦٧/١ .

(البراغيثُ) بَدَلًا مِنَ الْوَائِ (١) .

وَوَجْهٌ ثَالِثٌ : وَهُوَ الَّذِي قَصَدَهُ سَيِّبُوهُ (٢) ، أَنَّ تَكُونَ الْوَائِ عِلَامَةً لِلْجَمْعِ ، كَمَا التَّاءُ فِي الْفِعْلِ عِلَامَةٌ لِلتَّائِيثِ وَيُرَادُ بِهَا أَنَّ الْفِعْلَ لِمُؤَنَّثٍ ، فَكَذَلِكَ يُرَادُ بِالْوَائِ أَنَّ الْفِعْلَ لْجَمَاعَةٍ .

فَلَوْ قَالَ قَائِلٌ : إِذَا كَانَ الْفِعْلُ قَدْ يَكُونُ لَوَاحِدٍ ، وَقَدْ يَكُونُ لْجَمَاعَةٍ ، كَمَا يَكُونُ لِلْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ ، فَهَلَّا لَزِمَتْ عِلَامَةُ التَّائِيثِ وَالْجَمْعِ فِي الْفِعْلِ ، كَمَا لَزِمَتْ عِلَامَةُ التَّائِيثِ ؟

فَالْفَصْلُ بَيْنَهُمَا أَنَّ التَّائِيثَ لَا زَمَ لِلْأَسْمِ ، لِأَنَّهُ مَعْنَى لَا يَنْفَكُ عَنْهُ الْمُؤَنَّثُ ، فَوَجِبَ أَنَّ تَلَزَمَ عِلَامَتُهُ ، وَأَمَّا التَّائِيثُ وَالْجَمْعُ فَلَيْسَتْ بِلَازِمَةٍ ، لِأَنَّ مَا يُتَنَّى وَيُجْمَعُ يَجُوزُ عَلَيْهِ الْإِفْرَادُ ، فَلِهَذَا لَمْ تَلَزَمْ عِلَامَتُهُمَا كَمَا تَلَزَمُ فِي الْأَسْمِ ، فَاعْرِفْهُ .

وَاعْلَمْ أَنَّ الْوَائِ الَّتِي تَكُونُ عِلَامَةً لِلْجَمْعِ هِيَ حَرْفٌ وَلَيْسَتْ بِأَسْمٍ ، وَالتِّي هِيَ ضَمِيرُ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ هِيَ اسْمٌ لَا حَرْفٌ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ أَنَّ تَكُونَ الْأَوَّلَى حَرْفًا لِأَنَّهَا دَخَلَتْ عِلَامَةً ، كَمَا تَدْخُلُ تَاءُ التَّائِيثِ عِلَامَةً ، وَالْعِلَامَةُ حَقُّهَا أَنَّ تَكُونَ بِالْحُرُوفِ لَا بِالْأَسْمَاءِ ، فَلِهَذَا افترقا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : مَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ لَفْظَ التَّائِيثِ وَالْجَمْعِ اللَّاحِقَيْنِ لِلْفِعْلِ هُمَا عِلَامَةٌ عَلَى مَا ذَكَرْتُمْ وَلَيْسَتْ بِتَّائِيثٍ الْفِعْلِ وَلَا جَمْعِهِ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْأَفْعَالَ لَا تَصِيحُ تَّائِيثُهَا وَلَا جَمْعُهَا مِنْ وَجْهِ :

أَحَدُهَا : أَنَّ الْفِعْلَ لَوْ تَنَّى وَجُمِعَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ مِنْ اثْنَيْنِ أَوْ جَمَاعَةٍ ، لَجَازَ أَيْضًا أَنَّ يُتَنَّى وَيُجْمَعُ مَعَ فَاعِلٍ وَاحِدٍ ، إِذَا كَانَ الْفِعْلُ قَدْ يَتَكَرَّرُ مِنَ الْفَاعِلِ الْوَاحِدِ ، كَمَا يَتَكَرَّرُ مِنَ الْفَاعِلِينَ ، فَكَانَ أَوَّلَى بِتَّائِيثِهِ وَجَمْعِهِ مَعَ الْوَاحِدِ ، لِأَنَّ الْفَاعِلَ إِذَا كَانَ أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدٍ ، جَازَ أَنَّ يَقْتَصِرَ بِمَا ظَهَرَ مِنْ تَّائِيثِ الْفَاعِلِ وَجَمْعِهِ عَنْ تَّائِيثِ الْفِعْلِ وَجَمْعِهِ ،

(١) هذا رأي الفراء في معاني القرآن ٣١٦/١ .

(٢) الكتاب ٢١٠/٣ .

فَلَمَّا كَانَ هَكَذَا سَقَطَ تَثْنِيَةُ الْفِعْلِ وَجَمْعُهُ مِنْ كَلَامِهِمْ ، عَلِمْنَا أَنَّ الْفِعْلَ فِي نَفْسِهِ لَا يُثْنَى وَلَا يُجْمَعُ ^(١) .

وَوَجْهٌ آخَرُ : أَنَّ الْفِعْلَ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى وَزَمَانٍ ، وَلَيْسَ هُمَا دُونَ الْآخَرِ ، وَصَارَ فِي الْمَعْنَى كَأَنَّهُ اثْنَانِ ^(٢) ، وَمُحَالٌ أَنْ تَدْخُلَ تَثْنِيَةٌ عَلَى تَثْنِيَةٍ ، فَلِهَذَا لَمْ يُثْنَنَّ .

وَوَجْهٌ آخَرُ ، وَهُوَ ثَالِثٌ : أَنَّ الْفِعْلَ يَدُلُّ عَلَى مَصْدَرٍ مُبْتَهَمٍ ، وَالْمَصْدَرُ الْمُبْتَهَمُ لَا يُثْنَى وَلَا يُجْمَعُ ^(٣) ، فَكَذَلِكَ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا سَقَطَتْ (٣٠/ب) تَثْنِيَةُ الْمَصْدَرِ لِأَنَّهُ اسْمٌ لِجِنْسِ الضَّرْبِ وَالْأَكْلِ وَمَا أَشْبَهَهُمَا ، وَالْجِنْسُ يَدُلُّ عَلَى الْوَاحِدِ فَمَا فَوْقَهُ ، فَلَا مَعْنَى لِلتَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ إِلَّا أَنْ تَخْتَلِفَ أَنْوَاعُهُ ، كَقَوْلِكَ : ضَرَبْتُ زَيْدًا ضَرْبَتَيْنِ ، إِذَا كَانَ أَحَدُهُمَا شَدِيدًا ، وَالْآخَرُ خَفِيفًا ، وَعَلَى هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا ﴾ ^(٤) أَي : ظَنُّونَا مُخْتَلِفَةً .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : هَلَّا غَيَّرْتَ أَوَائِلُ الْأَفْعَالِ الْمُسْتَعَارَةَ نَحْوُ : مَاتَ زَيْدٌ ، وَرَخُصَ السَّعْرُ ، لِأَنَّ فَاعِلَهَا لَمْ يُدْكَرْ ، كَمَا يُغَيَّرُ أَوَّلُ الْفِعْلِ إِذَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ، نَحْوُ : ضَرَبَ زَيْدٌ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ أَفْعَالَ الِاسْتِعَارَةِ ^(٥) يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَا ارْتَفَعَ بِهَا فَاعِلًا ، لِأَنَّ الْمَعْنَى قَدْ عَلِمَ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَوْتَ وَالرُّخْصَ لَا يَصِحُّ أَنْ يَفْعَلَهُمَا غَيْرُ اللَّهِ تَعَالَى عَزَّ وَجَلَّ ، وَكَذَلِكَ إِذَا قُلْتَ : سَقَطَ الْحَائِطُ ، لَمْ يَكُنْ لِلْحَائِطِ فِعْلٌ فِي الْحَقِيقَةِ ، وَإِنَّمَا الْفِعْلُ فِي ذَلِكَ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، وَعِلْمُ هَذَا غَيْرُ خَفِيِّ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْأَمَمِ ، فَلَمَّا أَمِنَ اللَّبْسُ فِي هَذِهِ الْأَفْعَالِ لَمْ يُحْتَجَّ إِلَى فَاعِلٍ . وَأَمَّا قَوْلُكَ : ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا ، فَزَيْدٌ :

(١) الأصول ١٧٢/١ ، أسرار العربية ١٢٨ ، جمع الهوامع ٤/٢ ، ٢٥٦ ، ١٠١/٥ .

(٢) أسرار العربية ١٢٩ .

(٣) الأصول ١٧٢/١ ، أسرار العربية ١٢٩ ، شرح اللمع لابن الدهَّان ق ١٠٥/ب .

(٤) الأحزاب ١٠ .

(٥) المقتضب ١٨٨/٣ ، الأصول ٧٤/١ .

فَاعِلٌ لِلضَّرْبِ ، وَعَمَرُو : مَفْعُولٌ ، وَقَدْ يَتَأْتِي مِنْ عَمَرِ الضَّرْبُ ، فَإِنْ حَذَفَتْ زَيْدًا
 أَقَمْتَ عَمْرًا مُقَامَهُ ، فَلَوْ عَلِمَ تَغْيِيرُ الْفِعْلِ ، لَمْ يُعْلَمْ أَعَمَرُو فَاعِلٌ أَمْ مَفْعُولٌ ، فَلِهَذَا
 وَجَبَ تَغْيِيرُ الْفِعْلِ .



١٣ - بَابُ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ (١)

إِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ وَجِبَ إِذَا حُذِفَ الْفَاعِلُ أَنْ يُقَامَ مَقَامَهُ اسْمٌ مَرْفُوعٌ ؟
 فالجوابُ في ذَلِكَ : أَنَّ الْفِعْلَ لَا يَخْلُو مِنْ فَاعِلٍ ، فَلَمَّا حُذِفَ فَاعِلُهُ عَلَى
 الْحَقِيقَةِ اسْتَقْبَحَ أَنْ يَخْلُو مِنْ لَفْظِ الْفَاعِلِ ، فَلِهَذَا وَجِبَ أَنْ يُقِيمَ مَقَامَ اسْمِ الْفَاعِلِ
 اسْمًا مَرْفُوعًا ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ قَالُوا : مَاتَ زَيْدٌ ، وَسَقَطَ الْحَائِطُ ، فَرَفَعُوا هَذِهِ الْأَسْمَاءَ
 وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فَاعِلَةً فِي الْحَقِيقَةِ (٢) ، وَإِنْ شِئْنَا جَعَلْنَا الرِّفْعَ فِي الْمَفْعُولِ الَّذِي قَامَ مَقَامَ
 الْفَاعِلِ بِلَعَلِّ أُخْرَى ، وَهُوَ حَمَلُهُ عَلَى الْفَاعِلِ ، فَمِنْ جِهَةِ اشْتِرَاكِهِمَا فِي الْفِعْلِ صَارَ
 خَبْرًا عَنِ الْمَفْعُولِ الَّذِي يَتَعَدَّى الْفِعْلُ إِلَيْهِ مَفْعُولًا آخَرَ ، كَمَا أُقِيمَ مَقَامَ الْفَاعِلِ ؟
 قِيلَ : لَا يَجِبُ ذَلِكَ لِأَنَّ الْفِعْلَ لَيْسَ يَفْتَقِرُ إِلَى الْمَفْعُولِ ، كافتقاره إلى
 الْفَاعِلِ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ قَدْ تَقْتَصِرُ عَلَى الْفَاعِلِ وَخَدَهُ فِي الْفِعْلِ الْمُتَعَدِّي فَلَا تَذْكُرُ
 الْمَفْعُولَ ، كَقَوْلِكَ (٣) : ضَرَبْتُ وَأَكْرَمْتُ ، فَإِذَا جَازَ إسْقَاطُهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ غَيْرِ
 إِقَامَةِ شَيْءٍ مَقَامَهُ ، فَكَذَلِكَ أَيْضًا إِذَا أُقِيمَ مَقَامَ الْفَاعِلِ لَمْ يَجِبَ أَنْ يُقِيمَ غَيْرُهُ مَقَامَهُ .
 فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ وَجِبَ ضَمُّ أَوَّلِ الْفِعْلِ وَكَسْرُ ثَانِيهِ ، إِذَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ،
 وَهَلَّا تَرَكَ الْفِعْلُ عَلَى حَالِهِ ؟

قِيلَ لَهُ : إِنَّمَا يَجِبُ تَغْيِيرُ الْفِعْلِ إِذَا حُذِفَ الْفَاعِلُ ، لِأَنَّ الْمَفْعُولَ يَصِحُّ أَنْ
 يَكُونَ فَاعِلًا لِلْفِعْلِ ، هَلْ (٤) الْمَفْعُولُ فَاعِلٌ فِي الْحَقِيقَةِ ؟ وَقَدْ قَامَ مَقَامَ الْفَاعِلِ ، فَلِهَذَا
 وَجِبَ تَغْيِيرُ الْفِعْلِ ، وَإِنَّمَا غَيَّرَ أَوَّلُهُ بِالضَّمِّ ، لِأَنَّ الضَّمَّ مِنْ عِلَامَاتِ الْفَاعِلِ (٥) ،

(١) ويسمى هذا الباب بأسماء منها : باب المفعول الذي تعداه فعله إلى مفعول ، وباب المفعول الذي
 لا يذكر فاعله ، وباب المفعول الذي لم يسم من فعل به ، وباب الفعل المبني للمفعول به ، وباب نائب الفاعل .
 ينظر فيه : الكتاب ٤١/١ - ٤٣ ، المقتضب ٥٠/٤ - ٧١ ، الأصول ٧٦/١ - ٨١ ، المقتصد
 ٣٤٤ ، شرح جمل الزحاجي ٥٣٤/١ - ٥٤٩ .

(٢) شرح الفصل ٧/٧٠ .

(٣) ينظر : الأصول ٧٨/١ .

(٤) كذا بالأصل ، ولعل الصواب : لأن .

(٥) شرح الفصل ٧/٧١ .

وَكَانَ هَذَا الْفِعْلُ ذَالاً عَلَى فَاعِلِهِ ، فَوَجِبَ أَنْ يُحَرَّكَ بِحَرَكَةِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا فِي (شَرْحِ كِتَابِ سَيَوِيهِ) الْكَلَامَ فِي هَذَا وَالْخِلَافَ فِيهِ ، وَإِنَّمَا نَذْكُرُ هُنَا التَّكْتِ السَّيِّئَ لَا بُدَّ مِنْهَا وَلَا يَلْزُمُ عَلَيْهَا سُؤَالٌ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ كُسِرَ ثَانِيهِ ؟

قِيلَ : لَمَّا حُذِفَ فَاعِلُهُ الَّذِي لَا يَخْلُو مِنْهُ ، جُعِلَ لَفْظُ الْفِعْلِ عَلَى بِنَاءٍ لَا يَشْرُكُهُ فِيهِ بِنَاءٌ مِنْ أَتْنِيَةِ الْأَسْمَاءِ ، وَلَا مِنْ أَتْنِيَةِ الْفِعْلِ الَّذِي (٣١/أ) قَدْ سُمِّيَ فَاعِلُهُ ^(١) ، فَبَيَّنَّا عَلَى هَذِهِ الصَّيْغَةِ هَذِهِ الْعِلَّةَ ، وَلَوْ فَتَحَ ثَانِيهِ أَوْ حُرِّكَ بِالضَّمِّ لَمْ تَخْرُجْ عَنِ الْأَمْثَلَةِ الَّتِي فِي الْأَسْمَاءِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ كَانَتِ الْأَفْعَالُ الْمُعْتَلَّةُ مَكْسُورَةً الْأَوَائِلِ ، نَحْوُ : سِيرَ وَقِيلَ ؟ فَاجْلُوبُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ أَصْلَ أَوَائِلِهَا الضَّمُّ ، وَفِيهَا ثَلَاثُ لُغَاتٍ لِلْعَرَبِ ، أَجْوَدُهَا : كُسْرُ أَوَائِلِهَا ، وَالثَّانِيَةُ : الْإِشَارَةُ إِلَى الضَّمِّ مِنْ غَيْرِ تَحْقِيقٍ ^(٢) ، وَالثَّالِثَةُ وَهِيَ أَضْعَفُهَا : ضَمُّهَا عَلَى الْأَصْلِ ، وَقَلْبُ مَا يَلِيهَا وَأَوْ ، نَحْوُ قَوْلِكَ : سُورَ ، وَقَوْلِ ، وَبُوعَ وَصُوعَ ^(٣) الْخَاتَمُ ، أَلَا أَنَّ الْكُسْرَ يُسْتَنْقَلُ فِي الْوَاوِ وَالْيَاءِ ، فَقَلِبَتْ إِلَى أَوَّلِ الْكَلِمَةِ ، وَسُكِّنَتِ الْوَاوُ وَالْيَاءُ ^(٤) . فَأَمَّا الْيَاءُ فَتَسْلُمُ لَانْكَسَارِ مَا قَبْلَهَا ، وَأَمَّا الْوَاوُ فَتَنْقَلِبُ لِسُكُونِهَا وَانْكَسَارِ مَا قَبْلَهَا يَاءً ، وَأَمَّا مَنْ أَشَارَ إِلَى الضَّمِّ فَأَرَادُوا الدَّلَالََةَ عَلَى أَنَّ أَصْلَ أَوَائِلِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ الضَّمُّ ، وَأَمَّا الَّذِي لَا يَضُمُّ فَيَحْذِفُ الْحَرَكَةَ مِنَ الْوَاوِ وَالْيَاءِ ، وَلَا يَنْقَلِبُ إِلَى مَا قَبْلَهَا ، فَتَسْكُنُ الْوَاوُ وَالْيَاءُ ، وَقَبْلَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ضَمَّةٌ ، فَأَمَّا الْوَاوُ فَتَسْلُمُ لَانْضِمَامِ مَا قَبْلَهَا ، وَأَمَّا الْيَاءُ فَتَنْقَلِبُ وَأَوْ لَانْضِمَامِ مَا قَبْلَهَا ، وَكَذَلِكَ تَنْقَلِبُ إِذَا كَانَ مَا قَبْلَهَا مَضْمُومًا فِي سَائِرِ الْكَلَامِ ، نَحْوُ قَوْلِكَ : مُوقِنٌ ،

(١) شرح المفصل ٧١/٧ .

(٢) وهو إشتام الفاء الضمة ، دليلاً على أن الفاء مضمومة في الأصل . (الممتع في التصريف ٤٥٢/٢) .

(٣) ينظر : شرح جمل الزجاجي ٥٤٢/١ .

(٤) الممتع في التصريف ٤٥٢/٢ ، شرح جمل الزجاجي ٥٤٢/١ .

وَأَصْلُهُ الْيَاءُ ^(١) ، لِأَنَّهُ مِنْ أَيْقَنْتُ ، وَكَذَلِكَ حَكَمُ الْوَاوِ إِذَا سُكِّنَتْ وَانْكَسَرَ مَا قَبْلَهَا أَنْ تَنْقَلِبَ يَاءٌ فِي جَمِيعِ الْكَلَامِ ، كَقَوْلِكَ : مِيزَانٌ ، وَمِيعَادٌ ، فَأَصْلُ الْيَاءِ الْوَاوُ ، لِأَنَّهَا مِنْ الْوَعْدِ وَالْوَزَنِ ^(٢) ، وَإِنَّمَا اخْتَرْنَا الْوَجْهَ الْأَوَّلَ ، وَهُوَ نَقْلُ الْحَرَكَةِ إِلَى أَوَّلِ الْكَلِمَةِ ، لِأَنَّهُ أَخَفُّ فِي اللَّفْظِ ، إِذْ كَانَ ذَوَاتُ الْوَاوِ كَذَوَاتِ الْيَاءِ ، وَيَكُونُ بَعْضُ الْحُرُوفِ الْمُنْقَلَبُ حَاصِلًا فِي الْكَلِمَةِ ، فَلِهَذَا كَانَ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ مُخْتَارًا ، وَالْوَجْهَ الثَّانِي يَقْرُبُ مِنَ الْأَوَّلِ ، وَلَفْظُ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ مَوْجُودٌ فِيهِ ، وَإِنَّمَا فِيهِ زِيَادَةٌ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى أَصْلِ الْكَلِمَةِ ، وَإِنَّمَا لَمْ تَكُنْ هَذِهِ الزِّيَادَةُ أَقْوَى مِنَ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ ، لِأَنَّ عَلَى الْمُتَكَلِّمِ مَشَقَّةً فِي الْإِشَارَةِ إِلَى الضَّمِّ مَعَ حُصُولِ الْكَسْرِ فِي الْحَرْفِ ، فَيَصِيرُ كَأَنَّهُ جَامِعٌ بَيْنَ كَسْرَةٍ وَضَمَّةٍ فِي حَالٍ وَاحِدَةٍ ، وَهَذَا مُحَالٌ ، فَلَمَّا قَارَبَ فِي هَذَا الْحُكْمِ لَهُذِهِ الزِّيَادَةُ الْمُحَالُ ، وَهُوَ مَعَ هَذَا فِيهِ تَكَلُّفٌ ، كَانَ الْأَوَّلُ السَّالِمُ مِمَّا ذَكَرْنَا أَجْوَدَ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : كَيْفَ سَاغَتْ الْعِبَارَةُ فِي قَوْلِكُمْ : إِنَّ الْأَفْعَالَ تَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ : أَحَدُهُمَا مُتَعَدٍّ ، ثُمَّ قُلْتُمْ مَعَ هَذَا مَا لَا يَتَعَدَّى يَتَعَدَّى إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ ، وَهَذَا فِي الظَّاهِرِ مُتَنَاقِضٌ ؟ فَاجْزَأُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ هَذِهِ الْأَرْبَعَةَ الْأَشْيَاءَ لَا يَقْصُرُ فِعْلٌ مِنَ الْأَفْعَالِ أَنْ يَتَعَدَّى إِلَيْهَا ^(٣) ، فَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْأَفْعَالُ كُلُّهَا مُتَسَاوِيَةً فِي التَّعَدِّيِّ إِلَيْهَا ، وَكَانَ بَعْضُهَا يَتَعَدَّى إِلَى زِيَادَةٍ عَلَيْهَا ، وَبَعْضُهَا لَا يَتَعَدَّى إِلَى هَذِهِ الزِّيَادَةِ ، صَارَ مَاجَازَ تَعَدِّيَّتِهِ إِلَى زِيَادَةٍ عَلَيْهَا مُتَعَدِّيًا ، إِذْ زَادَ حُكْمُهُ عَلَى الْفِعْلِ الَّذِي لَا يُجَاوِزُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ الْأَرْبَعَةَ ، فَلِهَذَا سَاغَتْ الْعِبَارَةُ بِمَا سَأَلْتَ عَنْهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمِنْ أَيْنَ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ كُلُّ فِعْلٍ لَا يَقْصُرُ عَنِ الْمُتَعَدِّيِّ إِلَى هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الْأَرْبَعَةِ ؟

(١) نزهة الطرف في علم الصِّرف ٣٦ ، الممتع في التصريف ٤٣٦/٢ ، ٥٠٤ .

(٢) نزهة الطرف في علم الصِّرف ٣٤ ، الممتع في التصريف ٤٣٦/٢ .

(٣) للتعددية أسباب ثلاثة ، وهى : الهمزة ، وتثقيب الحشو (التضعيف) ، وحرف الجر ، تتصل ثلاثتها بغير المتعدِّي ، فتصيره متعدِّيًا . (المفصل ٢٥٧ ، شرحه ٦٤/٧ - ٦٥) .

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ كُلَّ فَعْلٍ إِنَّمَا يَتَعَدَّى عَلَى حَسَبِ دَلَالَتِهِ عَلَى مَا يَتَعَدَّى إِلَيْهِ ، وَمَتَى لَمْ يَدُلَّ الْفَعْلُ (٣١/ب) عَلَى مَا يَتَعَدَّى إِلَيْهِ لَمْ يَصِحَّ تَعَدُّهُ إِلَيْهِ ، فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَكَرْنَا ، وَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ الْمَصْدَرَ يَدُلُّ عَلَى الْمَصْدَرِ وَعَلَى الزَّمَانِ ، فَقَدْ حَصَلَ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى الْمَصْدَرِ فَيَتَعَدَّى إِلَيْهِ وَهُوَ الْمَفْعُولُ الْمُطْلَقُ ، وَتَعَدَّى أَيْضًا إِلَى الزَّمَانِ ، وَهُوَ مَفْعُولٌ فِيهِ ، لِذَلَالَتِهِ عَلَيْهِ ، وَقَدْ أَحَاطَ الْعِلْمُ أَنَّ الْفَعْلَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مَكَانٍ يَعْمَلُ فِيهِ ، فَصَارَ فِي الْفَعْلِ أَيْضًا دَلَالَةٌ عَلَى الْمَكَانِ ^(١) ، إِلَّا أَنَّ الْفَعْلَ دَلَّالَتُهُ عَلَى الزَّمَانِ وَعَلَى الْمَصْدَرِ مِنْ جِهَةِ لَفْظِهِ ، وَدَلَّالَتُهُ عَلَى الْمَكَانِ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى ^(٢) ، وَلِأَنَّ الْفَعْلَ لَا يَخْلُو مِنْ فَاعِلٍ ، وَلَا بُدَّ لِلْفَاعِلِ مِنْ هَيْئَةٍ يَكُونُ عَلَيْهَا ، وَهُوَ الْحَالُ ^(٣) نَحْوُ قَوْلِكَ : قَامَ زَيْدٌ ضَاحِكًا ، فَصَارَ مِنَ الْفَعْلِ أَيْضًا دَلَالَةٌ عَلَى [الْهَيْئَةِ] ^(٤) فَلِهَذَا نَعُدِّي كُلَّ فَعْلٍ إِلَى هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الْأَرْبَعَةِ ، لِاشْتِرَاكِ الْأَفْعَالِ فِي الْحُكْمِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ مَنَعْنُمُ أَنْ تَقُومَ الْحَالُ مَقَامَ الْفَاعِلِ ؟

قِيلَ : لِأَنَّ كُلَّ فَاعِلٍ يَجُوزُ أَنْ يُضْمَرَ ، فَلَوْ أَقَمَتِ الْحَالُ مَقَامَ الْفَاعِلِ لَجَازَ إِضْمَارُهَا ، وَكُلُّ مُضْمَرٍ بَعْدَ ذِكْرِهِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَعْرِفَةً ، وَهِيَ لَا تَكُونُ إِلَّا نَكِيرَةً ^(٥) ، فَلِهَذَا لَمْ يَجْزُ أَنْ تَقُومَ مَقَامَ الْفَاعِلِ .

وَأَمَّا الظُّرُوفُ وَالْمَصَادِرُ فَتَكُونُ مَعْرِفَةً وَنَكِيرَةً ، فَلِهَذَا جَازَ أَنْ تُقِيمَهَا مَقَامَ الْفَاعِلِ ، وَإِذَا لَمْ تُسَمَّ الْفَاعِلُ فِي الْأَفْعَالِ غَيْرِ الْمُتَعَدِّيَةِ أَقَمَتِ الْمَصْدَرَ وَالظُّرْفَ مِنَ الزَّمَانِ أَوْ الْمَكَانِ مَقَامَ الْفَاعِلِ ، وَالْأَحْسَنُ إِذَا أَقَمَتِ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ مَقَامَ الْفَاعِلِ أَنْ تَكُونَ

(١) ينظر : شرح جمل الزجاجي ٣٢٤/١ - ٣٢٦ .

(٢) لا يتعدى الفعل إلى ظروف المكان المختصة ولا يصل إليها إلا بواسطة ، نحو : قمت في الدار ،

وقعدت في المسجد . (شرح جمل الزجاجي ١ / ٣٢٨) .

(٣) شرح جمل الزجاجي ٣٢٦/١ .

(٤) زيادة يقتضيها السياق .

(٥) الكتاب ٣٧٧/١ ، المقتصد ٦٨٠ .

مَعْرِفَةً أَوْ مَنُوعَةً ، كَقَوْلِكَ : ذَهَبَ ذَهَابٌ حَسَنٌ ، وَذَهَبَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ^(١) ، وَلَوْ قُلْتَ : ذَهَبَ ذَهَابٌ ، أَوْ ذَهَبَ وَقْتُ ، لَمْ يَحْسُنْ ، لِأَنَّهُ [لَا] ^(٢) فَائِدَةٌ فِي ذَلِكَ ، إِذْ كَانَ الْفِعْلُ يَدُلُّ عَلَى وَقْعِ ذَهَابٍ فِي وَقْتٍ .

وَاعْلَمْ أَنَّ الظُّرُوفَ مَتَى أَرَدْتَ أَنْ تُقِيمَهَا مُقَامَ الْفَاعِلِ فَلابدُّ مِنْ أَنْ تُخْرِجَهَا مِنْ حُكْمِ الظَّرْفِ وَتَجْعَلَهَا مَفْعُولَاتٍ ^(٣) ، كَزَيْدٍ وَعَمْرٍو ، عَلَى سَعَةِ الْكَلَامِ ^(٤) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا الْفَصْلُ بَيْنَ جَعْلِهَا مَنْصُوبَةً عَلَى الظَّرْفِ وَبَيْنَ أَنْ تُجْعَلَ مَفْعُولَاتٍ كَزَيْدٍ ؟

قِيلَ لَهُ : الْفَصْلُ بَيْنَهُمَا أَنَّهَا إِذَا كَانَتْ مَنْصُوبَةً عَلَى الظَّرْفِ تَصْمَنُتُ ^(٥) (فِي) اسْتِغْنَاءً بِدَلَالَةِ الظَّرْفِ عَلَيْهِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَكَ : قُمْتُ الْيَوْمَ ، إِنَّمَا مَعْنَاهُ : قُمْتُ فِي الْيَوْمِ ، فَحَذِفَ (فِي) فَوَصَلَ الْفِعْلُ إِلَى الْيَوْمِ ، وَإِنَّمَا يَنْفَصِلُ حُكْمُ الظَّرْفِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمَفْعُولِينَ فِي الْإِضْمَارِ ، إِذَا قِيلَ لَكَ : أَضْمِرِ الْيَوْمَ ، قُلْتَ : قُمْتُ فِيهِ ، فَأَظْهَرْتَ حَرْفَ الْجَرِّ ، وَإِذَا قِيلَ لَكَ : أَضْمِرْ زَيْدًا ، فِي قَوْلِكَ : ضَرَبْتُ زَيْدًا ، قُلْتَ : ضَرَبْتُهُ ^(٦) ، فَانْفَصَلَ الْإِضْمَارُ فِي اللَّفْظِ ، وَإِنَّمَا أَظْهَرْتَ الْمُضْمَرَ لِأَنَّ لَفْظَ الْمُضْمَرِ يَدُلُّ عَلَى اللَّفْظِ دُونَ غَيْرِهِ ، فَأَظْهَرْتَ (فِي) لِتَدُلَّ بِهَا عَلَى أَنَّ الْمُضْمَرَ ظَرْفٌ ، فَكَمَا كَانَ الظَّرْفُ يَتَضَمَّنُ (فِي) وَهُوَ مَفْعُولٌ ، شَبَّهَ بِالْمَفْعُولِ الَّذِي لَا يَتَضَمَّنُ حَرْفَ الْجَرِّ ، لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي كَوْنِهِمَا مَفْعُولَيْنِ ، فَصَارَ حَمْلُ الظَّرْفِ عَلَى الْمَفْعُولِ يُفِيدُنَا تَخْفِيفَ اللَّفْظِ وَإِسْقَاطَ حَرْفِ الْجَرِّ مِنْ تَقْدِيرِنَا ، وَلَمْ يَجْزُ حَمْلُ الْمَفْعُولِ عَلَى الظَّرْفِ لِأَنَّ تِلْكَ تَوْجِبُ فِعْلًا فِي النَّيَّةِ وَاللَّفْظِ ، وَإِنَّمَا حَمِلَ الْمَفْعُولُ عَلَى الظَّرْفِ لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ

(١) المقتضب ٥١/٤ ، شرح المفصل ٧٦/٧ .

(٢) زيادة يقتضيها السياق .

(٣) المقتضب ٥٢/٤ ، ٣٣٢ .

(٤) الأصول ٢٠٣/١ .

(٥) الأصل : تظلمت ، ينظر : الأصول ١٩٠/١ .

(٦) المقتضب ١٠٥/٣ .

الْخَفَةِ ، فَإِذَا جَعَلْتَ الظَّرْفَ مَفْعُولاً عَلَى سَعَةِ الْكَلَامِ أَضْمَرْتُهُ ، كَمَا تُضْمِرُ الْمَفْعُولَ (٣٢/أ) قُلْتُ : الْيَوْمَ قُمْتُ ، كَمَا تَقُولُ : زَيْدٌ ضَرَبْتُهُ ، قَالَ الشَّاعِرُ ^(١) :

وَيَوْمَ شَهِدْنَاهُ سُلَيْمًا وَعَامِرًا قَلِيلٍ سِوَى الطَّغْنِ النَّهَالِ نَوَافِلُهُ
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا الَّذِي أَحْجَجَ إِلَى نَقْلِ هَذِهِ الظُّرُوفِ إِذَا أُقِيمَتْ مَقَامَ الْفَاعِلِ ؟
قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ الْفِعْلَ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْفَاعِلُ بَوَاسِطَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْفِعْلِ ، فَلَوْ لَمْ تُنْقَلِ
هَذِهِ الظُّرُوفُ إِلَى بَابِ الْمَفْعُولِ ، كَمَا قَدْ أَقْمَنَاهَا مَقَامَ الْفَاعِلِ ، وَهِيَ مَعَ ذَلِكَ
مُتَضَمِّنَةٌ لِحَرْفِ الْجَرِّ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ حَدًّا لِلْفَاعِلِ ، وَكَذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَا قَامَ مَقَامَهُ
لَا يَحْتَاجُ إِلَى حَرْفِ الْجَرِّ ، فَهَذَا سَبَبُ نَقْلِ هَذِهِ الظُّرُوفِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِاصْدَرُ لَا يَتَضَمَّنُ حَرْفَ الْجَرِّ فَهَلْ يَحْتَاجُ إِلَى نَقْلِ ؟
قِيلَ لَهُ : نَعَمْ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ نَقْلُهُ لِأَنَّ الْفِعْلَ يَدُلُّ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا نَذَكْرُهُ بَعْدَ الْفِعْلِ
تَوْكِيدًا ، كَقَوْلِكَ : ضَرَبْتُ ضَرْبًا ، وَالَّذِي أَوْجَبَ لَهَا النُّقْلَ شَيْئَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ النُّقْلَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ فَاعِلٍ ، فَصَارَ اعْتِمَادُ الْكَلَامِ عَلَى الْفَاعِلِ ،
وَالْمَصْدَرُ لَوْ لَمْ يُذَكَّرْ لَدَلَّ عَلَيْهِ الْفِعْلُ ، فَلَمْ يَحْزَرْ أَنْ تُقِيمَهُ مَقَامَ الْفَاعِلِ عَلَى أَصْلِهِ ،
لِأَنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى أَنْ يَصِيرَ الْفَاعِلُ لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ ، فَوَجِبَ أَنْ تُنْقَلَهُ إِلَى حُكْمِ الْمَفْعُولِ
الَّذِي يَدُلُّ الْفِعْلُ عَلَيْهِ ، لِتَحْصُلِ الْفَائِدَةِ ، وَلَا يَجُوزُ إِسْقَاطُهُ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ الْمَصْدَرَ لَمَّا كَانَ يُذَكَّرُ لِتَوْكِيدِ الْفِعْلِ جَرَى مَجْرَى الْفِعْلِ ،
فَصَارَ قَوْلُكَ : قُمْتُ قِيَامًا ^(٢) ، فَلَمَّا كَانَ الْفِعْلُ لَا يَقُومُ مَقَامَ الْفَاعِلِ ، وَكَذَلِكَ مَا

(١) رجل من بنى عامر في الكتاب ١/١٧٨ .

والشاهد في : المقتضب ٣/١٠٥ ، ٤/٣٣١ ، الكامل ١/٣٣ ، شرح اللمع لابن برهان ٢/٥٧٦ ،
المفصل ٥٥ .

والشاهد فيه نصب ضمير اليوم بالفعل تشبيهاً بالمفعول به اتساعاً ومجازاً .

والمعنى : شهدنا فيه . سليم وعامر : قبيلتان من قيس عيلان . النهال : المرتوية بالدم ، والنهل : أول
الشرب . التوافل : الغنائم .

(٢) همع الهوامع ٣/٩٦ .

يَقُومُ مَقَامَهُ - وَهُوَ الْمَصْدَرُ - لَا يَجُوزُ أَنْ تُقِيمَهُ مُقَامَ الْفَاعِلِ حَتَّى تُغَيِّرَهُ وَتَنْقُلَهُ إِلَى حُكْمِ الْمَفْعُولِ .

واعلم أنَّ الفِعْلَ الَّذِي لَا يَتَعَدَّى يَجُوزُ أَنْ تُعَدِّيَهُ ^(١) بِإِذْخَالِ الْهَمْزَةِ عَلَى أَوَّلِهِ ، كَقَوْلِكَ : ذَهَبَ زَيْدٌ ، ثُمَّ تَقُولُ : أَذْهَبَ زَيْدٌ ، وَيَجُوزُ أَنْ تُعَدِّيَهُ بِحَرْفِ الْجَرِّ ، فَتَقُولُ : ذَهَبَ زَيْدٌ بِعَمْرٍو ، وَهَذَانِ الْقِسْمَانِ يَطْرُدَانِ ، وَيَجُوزُ أَنْ تُعَدِّيَهُ بِتَشْدِيدِ عَيْنِ الْفِعْلِ ^(٢) ، كَقَوْلِكَ : عَرَفَ زَيْدٌ عَمْرًا ، وَتَقُولُ : عَرَفْتُ زَيْدًا عَمْرًا ، فَإِذَا عَدَّيْتَ الْفِعْلَ بِحَرْفِ جَرٍّ فَلَكَ أَنْ تُقِيمَ الْأِسْمَ الْمَجْرُورَ مَعَ الْحَرْفِ مُقَامَ الْفَاعِلِ ، كَقَوْلِكَ : ذَهَبْتُ بِزَيْدٍ ، فَإِنْ ذَكَرْتَ بَعْدَهُ ظَرْفًا أَوْ مَصْدَرًا فَأَنْتَ بِالْخِيَارِ ، إِنْ شِئْتَ أَقَمْتَ الظَّرْفَ وَالْمَصْدَرَ مُقَامَ الْفَاعِلِ ، فَصَارَ مَوْضِعُ حَرْفِ الْجَرِّ مَعَ الْمَجْرُورِ نَصْبًا ، وَإِنْ شِئْتَ أَقَمْتَ حَرْفَ الْجَرِّ مَعَ الْأِسْمِ مُقَامَ الْفَاعِلِ وَنَصَبْتَ الظَّرْفَ وَالْمَصْدَرَ ، وَإِنَّمَا كُنْتُ بِالْخِيَارِ لِأَنَّ الْأِسْمَ الْمَجْرُورَ إِنَّمَا يَحْسُنُ أَنْ تُقِيمَهُ مُقَامَ الْفَاعِلِ بِأَنْ تُقَدِّرَهُ تَقْدِيرَ اسْمٍ غَيْرِ مَجْرُورٍ ، كَأَنَّكَ قُلْتَ : أَذْهَبَ زَيْدٌ ، إِذَا كَانَتْ الْبَاءُ وَالْهَمْزَةُ تَقُومَانِ مَقَامًا وَاحِدًا ، فَلَمَّا كَانَ الْمَجْرُورُ يَحْتَاجُ إِلَى تَقْدِيرٍ فَعِلٍ ، كَمَا تَحْتَاجُ الظُّرُوفُ وَالْمَصَادِرُ ، اسْتَوَى حُكْمُهَا ، فَلِهَذَا صَارَتْ بِالْخِيَارِ ، وَإِنْ كَانَ مَعَ الْمَجْرُورِ اسْمٌ لَيْسَ بِظَرْفٍ وَلَا مَصْدَرٍ ، لَمْ يَجْزُ أَنْ تُقِيمَ الْمَجْرُورَ مَعَ حَرْفِ الْجَرِّ مُقَامَ الْفَاعِلِ ، كَقَوْلِكَ : أُعْطِيَ لَزِيدٍ دِرْهَمٌ ، فَإِنَّمَا لَمْ يَجْزُ ذَلِكَ لِأَنَّ الدَّرْهَمَ مَفْعُولٌ يَحْتَاجُ إِلَى ضَرْبٍ مِنَ النِّقْلِ ، فَوَجَبَ إِذَا ذَكَرَ الْفَاعِلُ أَنْ يُسْتَعْمَلَ مَا لَا يَحْتَاجُ إِلَى نَقْلِ ، إِذْ كَانَ أَسْبَقَ فِي الْحُكْمِ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَى نَقْلِ ، فَلِهَذِهِ الْعِلَّةِ لَمْ يَجْزُ أَنْ تُقِيمَ الظُّرُوفَ وَالْمَصَادِرَ مُقَامَ الْفَاعِلِ ، إِذْ كَانَ مَعَهَا مَفْعُولًا غَيْرَ مُسْتَعْمَلٍ بِحَرْفِ جَرٍّ ^(٣) ، إِذْ كَانَتْ الْمَصَادِرُ وَالظُّرُوفُ (٣٢/ب) تَحْتَاجُ إِلَى نَقْلِ ، وَالْمَفْعُولُ بِهِ لَا يَحْتَاجُ إِلَى نَقْلِ .

(١) شرح اللمع لابن برهان ١٠٩/١ - ١١٠ .

(٢) الفصل ٢٥٧ ، شرحه ٦٤/٧ - ٦٥ .

(٣) المقتضب ١٠٤/٣ - ١٠٥ ، ٥٢/٤ ، ٣٣٢ .

وَأَعْلَمَ أَنَّ الْمُتَعَدِّيَ إِلَى مَفْعُولَيْنِ يَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ تَدْخُلَ عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ ، نَحْوُ : (ظَنَنْتُ وَأَخَوَاتُهَا) ^(١) .

وَالْآخَرُ : أَلَّا يَدْخُلَ عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ ، نَحْوُ : أُعْطِيتُ وَكَسَوْتُ ^(٢) ، وَامْتِحَانُهَا بِأَنْ تُسْقِطَ الْفِعْلَ وَإِنْ كَانَ مَا بَقِيَ مِنَ الْمَفْعُولِينَ يَصِحُّ مِنْهُ كَلَامٌ فَهُوَ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا تَقُولُ : ظَنَنْتُ زَيْدًا أَحَاكَ ، فَحَذَفْتَ (ظَنَنْتُ) وَجَازَ أَنْ تَقُولَ : زَيْدٌ أَخُوكَ ^(٣) ، فَإِذَا قُلْتَ : أُعْطِيتُ زَيْدًا دِرْهَمًا ، ثُمَّ حَذَفْتَ (أُعْطِيتُ) فَالْوَجْهُ أَنَّ تَقِيْمَ مَقَامِ الْفَاعِلِ الْمَفْعُولِ الْأَوَّلِ ، كَقَوْلِكَ : أُعْطِيَ زَيْدٌ دِرْهَمًا ، وَإِنَّمَا كَانَ الْاِخْتِيَارُ هَذَا ، لِأَنَّ الْمَفْعُولَ الْأَوَّلَ فَاعِلٌ فِي الْمَعْنَى لِأَجْلِ الْمَفْعُولِ الثَّانِي ، لِأَنَّهُ أَخَذَهُ ، فَوَجَبَ أَنْ تُقِيمَ مَقَامَ الْفَاعِلِ مَنْ هُوَ فَاعِلٌ فِي الْحَقِيقَةِ ، إِلَّا أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تُقِيمَ الثَّانِي مَقَامَ الْفَاعِلِ وَإِذَا لَمْ يُشْكَلْ أَنَّهُ مَأْخُودٌ ، كَقَوْلِكَ : أُعْطِيَ دِرْهَمٌ زَيْدًا ^(٤) ، وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي الْفَائِدَةِ ، وَأَنَّ الْفِعْلَ تَعَدَّى إِلَيْهِمَا عَلَى طَرِيقَةِ وَاحِدَةٍ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : أُعْطِيتُ ، فَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْمُعْطِيَ زَيْدٌ وَعَمَرٌ ، حَتَّى تَقُولَ : زَيْدًا وَعَمَرًا ، فَتُبَيِّنُهُ ، وَكَذَلِكَ لَيْسَ فِي اللَّفْظِ دَلَالَةٌ عَلَى مَا أُعْطِيَ زَيْدٌ ، حَتَّى تُبَيِّنُهُ ، فَتَقُولَ : دِرْهَمًا أَوْ دِينَارًا ، فَلِهَذَا جَازَ إِقَامَةُ الثَّانِي مَقَامَ الْفَاعِلِ ، فَأَمَّا إِذَا كَانَ الثَّانِي مِمَّا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ آخِذًا لِلأَوَّلِ ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ تُقِيمَ مَقَامَ الْفَاعِلِ إِلَّا الْأَوَّلَ لِئَلَّا يَنْقَلِبَ الْمَعْنَى ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : أُعْطِيتُ زَيْدًا عَمَرًا ، فَإِنَّمَا يُعْلَمُ أَنَّ زَيْدًا أَخَذَ عَمَرًا ، بِتَرْتِيبِ اللَّفْظِ لِأَنَّكَ لَوْ قَدَّمْتَ عَمَرًا ، وَأَخَّرْتَ زَيْدًا لَصَارَ عَمَرٌ هُوَ الْآخِذُ لَزَيْدٍ ، فَقَدْ بَانَ لَكَ أَنَّ الْفَاعِلَ مِنْهُمَا يُعْلَمُ بِتَرْتِيبِ اللَّفْظِ دُونَ الْإِعْرَابِ ، فَلِهَذَا وَجَبَ أَنْ تُقِيمَ الْأَوَّلَ مَقَامَ الْفَاعِلِ ، وَأَمَّا قَوْلُكَ : أُعْطِيتُ زَيْدًا

(١) المقتضب ١٨٩/٣ ، المقتصد ٣٩٧ ، ٤٢١ ، ٤٩٣ - ٥٠٤ .

(٢) شرح المفصل ٨٢/٧ .

(٣) المقتصد ٤٩٤ .

(٤) ينظر : الكتاب ٤١/١ ، ٤٢ .

دِرْهَمًا ، فَقَدْ عَلِمَ أَنَّ الدَّرْهَمَ مَأْخُودٌ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَخِيذاً لِرَيْدٍ ، فَلَمْ يُشْكَلْ رَفْعُهُ ، إِذْ كَانَ مَعْنَاهُ يَدُلُّ عَلَى الْمَرَادِ . وَأَمَّا (ظَنَنْتُ) فَالْوَجْهُ أَنْ تُقِيمَ الْمَفْعُولَ الْأَوَّلَ أَيْضًا مَقَامَ الْفَاعِلِ ، كَقَوْلِكَ : ظَنَنْتُ زَيْدًا أَخَاكَ ، فَإِذَا لَمْ تُسَمِّ الْفَاعِلَ قُلْتَ : ظَنَّ زَيْدٌ أَخَاكَ ، وَإِنَّمَا اخْتِيرَ هَذَا الْوَجْهُ لِأَنَّ قَوْلَكَ : ظَنَنْتُ أَخَاكَ ، يَدُلُّ عَلَى أَنَّ زَيْدًا مَعْرُوفٌ ، وَالْأُخُوَّةَ مَشْكُوكٌ فِيهَا ^(١) ، لِأَنَّ الشَّكَّ إِنَّمَا يَقَعُ فِي الْخَبَرِ ، فَلَوْ قَدَّمْتَ (الْأَخَ) وَأَخَّرْتَ (زَيْدًا) لَصَارَ تَرْتِيبُ اللَّفْظِ يَدُلُّ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى ، فَلَوْ جَوَّزْتَ التَّقْدِيمَ وَالتَّأخيرَ ، انْقَلَبَ الْمَعْنَى فَلِهَذَا لَمْ يَجْزُ إِلَّا أَنْ تَقُولَ : ظَنَنْتُ زَيْدًا أَخَاكَ ، فَيَكُونَ الْأَوَّلُ مَعْرِفَةً ، وَالثَّانِي نَكِيرَةً ، فَيَجُوزُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ أَنْ تُقِيمَ الْمَفْعُولَ الثَّانِيَّ مَقَامَ الْفَاعِلِ ، إِلَّا أَنَّ الْمُبْتَدَأَ حَقُّهُ أَنْ يَكُونَ مَعْرِفَةً ، وَالْخَبَرُ نَكِيرَةً ، فَصَارَ مِنْ أَجْلِ هَذِهِ الدَّلَالَةِ ظَاهِرُ الْكَلَامِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الشَّكَّ وَقَعَ فِي خَبَرِ زَيْدٍ لَا فِي زَيْدٍ .

وَأَمَّا مَا يَتَعَدَّى إِلَى ثَلَاثَةِ مَفْعُولِينَ ^(٢) ، فَإِنَّهُ وَجِبَ أَنْ يَقُومَ الْأَوَّلُ مِنْهُمْ مَقَامَ الْفَاعِلِ لِأَنَّهُ الْفَاعِلُ فِي الْمَعْنَى ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : عَلِمَ زَيْدٌ عَمْرًا خَيْرَ النَّاسِ ، وَجِبَ أَنْ يَكُونَ (زَيْدًا) فَاعِلًا ، فَإِنْ قُلْتَ : أَعْلَمَ اللَّهُ زَيْدًا عَمْرًا خَيْرَ النَّاسِ ^(٣) . صَارَ (زَيْدٌ) مَفْعُولًا ، فَإِذَا لَمْ تُسَمِّ الْفَاعِلَ وَجِبَ أَنْ تُقِيمَ مَقَامَ الْفَاعِلِ مَنْ كَانَ فَاعِلًا فِي الْأَصْلِ ، وَأَعْلَمَ أَنَّ الْأَسْمَ إِذَا قَامَ مَقَامَ الْفَاعِلِ جَرَى (٣٣/أ) مَجْرَى الْفَاعِلِ فِي الْإِضْمَارِ وَالْإِظْهَارِ ، فَتَقُولُ عَلَى هَذَا ، إِذَا أَقَمْتَ نَفْسَكَ مَقَامَ الْفَاعِلِ : ضَرَبْتُ ، كَمَا تَقُولُ : قُمْتُ ، إِذَا كُنْتَ فَاعِلًا عَلَى الْحَقِيقَةِ ، وَكَذَلِكَ تَقُولُ : زَيْدٌ ضَرَبَ ، فَتَرْفَعُ (زَيْدًا) بِالْإِيتِدَاءِ ، وَيَسْتَتِرُ ضَمِيرُهُ فِي الْفِعْلِ ، كَمَا تَقُولُ : زَيْدٌ قَامَ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ قَامَ مَقَامَ الْفَاعِلِ فِي اللَّفْظِ فِي حَالِ الْإِضْمَارِ ، كَمَا وَجِبَ أَنْ يُسَاوِيَهُ فِي حَالِ الْإِظْهَارِ .

(١) المقتضب ٩٥/٣ .

(٢) الكتاب ٤١/١ ، ٤٣ ، المقتضب ١٢١/٣ ، ١٨٩ .

(٣) المقتضب ١٢١/٣ ، ١٨٩ . وينظر : الكتاب ٤١/١ ، ٤٣ .

١٤ - بَابُ ظَنَنْتُ وَحَسِبْتُ وَعَلِمْتُ وَخِلْتُ وَأَخَوَاتُهَا ^(١)

إِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ وَجَبَ أَنْ تَتَعَدَّى هذه الأفعالُ إِلَى مَفْعُولَيْنِ ؟
قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ أَصْلَهَا أَنْ تَدْخُلَ عَلَى الْمَبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ ، وَالْمَبْتَدَأُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ خَبَرٍ ^(٢) ،
فَوَجِبَ لِدخولِهَا عليهما ^(٣) أَنْ يَنْتَصِبَا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَنْتَ إِذَا قُلْتَ : ظَنَنْتُ زَيْدًا خَارِجًا ، فَالشَّكُّ إِنَّمَا وَقَعَ فِي
خُرُوجِهِ لَا فِي زَيْدٍ ، فَلِمَ وَجَبَ أَنْ يَنْتَصِبَ زَيْدٌ ؟

فَأَمَّا الْفَائِدَةُ مِنْ ذِكْرِهِ فَلْيُعْلَمَ مَنْ الَّذِي وَقَعَ الشَّكُّ فِي خُرُوجِهِ ، فَلَوْ لَمْ يُذَكَّرْ
زَيْدٌ لَمْ يُعْلَمَ صَاحِبُ الْخُرُوجِ ، فَلِهَذَا وَجِبَ ذِكْرُ زَيْدٍ ^(٤) . وَإِنَّمَا عَمَلٌ فِيهِ الْفِعْلُ نَصْبًا
إِذْ كَانَ هُوَ وَالْخَبَرُ شَيْئًا وَاحِدًا ، وَالْفِعْلُ قَدْ اسْتَغْنَى بِفَاعِلِهِ ، فَوَجِبَ نَصْبُهُ ، إِذْ قَدْ
جَرَى مَجْرَى الْمَفْعُولِ الْمُخْضَرِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ جَازَ التَّعَدِّي فِي هذه الأفعالِ فِي الْجُمْلَةِ ، وَلَيْسَتْ
مُؤَثَّرَةً فِي الْمَفْعُولِ ، إِذْ كَانَ الْفَاعِلُ يُخْبِرُ عَمَّا اسْتَقَرَّ فِي قَلْبِهِ مِنْ عِلْمٍ
أَوْ شَكٍّ ؟

قِيلَ لَهُ : هِيَ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مُؤَثَّرَةً فَقَدْ تَعَلَّقَ الظَّنُّ بِمُظَنَّنٍ ^(٥) ، وَلَيْسَ كُلُّ
فِعْلٍ يَعْمَلُ يَكُونُ مُؤَثَّرًا ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : ذَكَرْتُ زَيْدًا ، وَإِنْ كَانَ مَيِّتًا ،
فَإِذَا حَصَلَ الْفِعْلُ تَعَلَّقَ بِمَفْعُولٍ تَعَدَّى إِلَيْهِ ، فَلِهَذَا جَازَ أَنْ تَتَعَدَّى هذه
الأفعالُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ جَازَ الْغَاوُهَا إِذَا تَوَسَّطَتْ بَيْنَ الْمَفْعُولَيْنِ أَوْ تَأَخَّرَتْ ؟
قِيلَ لَهُ : لِأَنَّكَ إِذَا ابْتَدَأْتَ بِالْأَسْمِ ، فَقَدْ حَصَلَ عَلَى لَفْظِ الْيَقِينِ ، كَانَتْ هذه

(١) ينظر في هذا الباب : الأصول ١/١٧٧ ، المقتصد ٤٩٣ ، المفصل ٢٥٧ ، شرحه ٨٢/٧ .

(٢) المقتصد ٤٩٩ ، أسرار العربية ٦٥ .

(٣) الأصل : عليها .

(٤) ينظر : الكتاب ١/٤٠ .

(٥) أسرار العربية ٦٥ ، شرح المفصل ٨٤/٧ .

الأفعالُ ضَعِيفَةٌ ^(١) في العَمَلِ ، وَوَجَبَ أَنْ يُحْمَلَ الْخَبَرُ عَلَى مَا اعْتَقَدَ عَلَيْهِ الْكَلَامُ ، وَهُوَ الْيَقِينُ ، وَجُعِلَ الْفِعْلُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ فِي تَقْدِيرِ الظَّرْفِ ^(٢) ، وَإِنْ أَوْجَبَ شَكًّا فِي الْجُمْلَةِ ، كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ فِي ظَنِّي ^(٣) فَلَمَّا كَانَ قَوْلُكَ : (فِي ظَنِّي) لَا يَعْمَلُ فِيهَا قَبْلَهُ ، جُعِلَ أَيْضًا : زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ ظَنَنْتُ ، كَأَنَّكَ قُلْتَ : فِي ظَنِّي .

وَأَمَّا مَنْ أَعْمَلَ الْفِعْلَ إِذَا تَوَسَّطَ أَوْ تَأَخَّرَ ، فَلَا تُنْهَى حَمَلَ الْكَلَامِ عَلَى مَا فِي نَيْتِهِ مِنَ الشَّكِّ ، فَصَارَ الْفِعْلُ - وَإِنْ تَأَخَّرَ - مُقَدِّمًا ^(٤) فِي الْمَعْنَى ، فَلِهَذَا جَازَ إِعْمَالُهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَقَدْ وَجَدْنَا الْعَرَبَ يَقُولُ : حَسِبْتُ ذَاكَ ، فَتَكْفِي بِاسْمِ وَاحِدٍ ، وَكَذَلِكَ يَقُولُ : حَسِبْتُ أَنَّ زَيْدًا مُنْطَلِقٌ ، فَ (أَنَّ) وَمَا ^(٥) بَعْدَهَا فِي تَقْدِيرِ اسْمٍ ، لِأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ الْمَصْدَرِ ، كَأَنَّكَ قُلْتَ : حَسِبْتُ انْطِلَاقَ زَيْدٍ ، وَلَمَّا ^(٦) تَكَلَّمَ بِهَذَا التَّقْدِيرِ لَمْ يَصِحَّ ؟

قِيلَ : أَمَّا قَوْلُهُمْ : حَسِبْتُ ذَاكَ ^(٧) . فَفِيهِ وَجْهَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ ذَاكَ إِشَارَةً إِلَى الْمَصْدَرِ ، كَأَنَّكَ قُلْتَ : حَسِبْتُ ذَاكَ الْحُسْبَانَ ، وَكُلُّ فِعْلٍ يَجُوزُ أَنْ يَفْتَصِرَ عَلَى فَاعِلِهِ ، إِنْ شِئْتَ عَدَيْتَهُ إِلَى الْمَصْدَرِ أَوْ الظَّرْفِ أَوْ الْحَالِ ، فَلَمَّا كَانَ لَيْسَ يُرَادُّ بِهِ الْمَبْتَدَأُ حَتَّى يَحْتَاجَ إِلَى خَبَرٍ ، جَازَ قَوْلُكَ : حَسِبْتُ ذَاكَ ، فَجَرَى مَجْرَى (حَسِبْتُ) فَقَطْ ^(٨) .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ (ذَاكَ) يُعَبَّرُ بِهِ عَنِ الْجُمْلَةِ ، فَلَمَّا صَارَ عِبَارَةً عَنِ الْجُمْلَةِ

(١) المقتصد ٤٩٦ ، ٤٩٧ ، أسرار العربية ٦٦ .

(٢) شرح اللمع لابن برهان ١٠٧/١ ، أسرار العربية ٦٦ ، شرح المفصل ٨٥/٧ .

(٣) المقتضب ٩٥/٣ ، ١١٤ ، شرح اللمع لابن برهان ١٠٧/١ ، أسرار العربية ٦٦ ، شرح المفصل ٨٥/٧ .

(٤) أسرار العربية ٦٦ .

(٥) الأصل : وأما .

(٦) الأصل : ولم .

(٧) الكتاب ٤٠/١ ، الأصول ١٨١/١ .

(٨) الكتاب ٤٠/١ .

جَازَ أَنْ يُكْتَفَى بِهِ عَنِ الْمَفْعُولَيْنِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْقَائِلَ يَقُولُ : زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ (٣٣/ب)
 فتقولُ لَهُ : قَدْ بَلَغْنِي ذَاكَ ، تُرِيدُ بِهِ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْجُمْلَةِ ، وَأَمَّا اقْتِصَارُهُمْ بِـ (أَنَّ) وما
 بَعْدَهَا عَنِ الْمَفْعُولَيْنِ ، فَلَأَنَّ (أَنَّ) تَدْخُلُ عَلَى الْمَبْتَدِإِ وَالْخَبَرِ ، كَدُخُولِ (ظَنَنْتُ)
 عَلَيْهِمَا ، فَلَمَّا حَصَلَ بَعْدَ (أَنَّ) مَا تَقْتَضِيهِ هَذِهِ الْأَفْعَالُ اسْتَغْنَى الْكَلَامُ بِذَلِكَ ، لِأَنَّ
 الْفَائِدَةَ قَدْ حَصَلَتْ ، وَصَارَ دُخُولُ (أَنَّ) لَتوكيدِ الظَّنِّ ، وَأَمَّا إِذَا أَسْقَطْتَ لَفْظَ
 الْجُمْلَةِ بَعْدَ (أَنَّ) وَجِئْتَ بِلَفْظِ الْمَصْدَرِ ^(١) لَمْ يَجْزِ الْاِقْتِصَارُ عَلَى ذَاكَ ، إِذْ كَانَتْ
 لَيْسَ فِي لَفْظِ الْجُمْلَةِ ، وَإِنَّمَا هُوَ اسْمٌ مُفْرَدٌ ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالُ لِدُخُولِهَا عَلَى
 الْمَبْتَدِإِ وَالْخَبَرِ لَا يُقْتَصَرُ بِهَا عَلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ .

وفي إيجابِ المفعولينِ بَعْدَ هَذِهِ الْأَفْعَالِ عِلَّةٌ أُخْرَى ، وَهِيَ أَنَّ قَوْلَكَ : حَسِبْتُ
 زَيْدًا مُنْطَلِقًا ، قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْحُسْبَانَ قَدْ وَقَعَ فِي الْاِنْطِلَاقِ ، فَلِوِ اقْتِصَارَتِ عَلَى ذِكْرِ
 الْاِنْطِلَاقِ لَمْ يُعْلَمْ لِمَنْ هُوَ ، وَلَوْ ذَكَرْتَ (زَيْدًا) وَحْدَهُ كُنْتَ قَدْ أَتَيْتَ بِاسْمٍ لَمْ يَقَعْ
 فِيهِ شَكٌّ ، فَاقْتِصَرْتَ عَلَيْهِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَأْتِيَ بِلَفْظٍ لَا فَائِدَةَ بِهِ ، فَصَارَ كُلُّ وَاحِدٍ
 مِنَ الْمَفْعُولَيْنِ لَا بُدَّ لَهُ مِنَ الْآخِرِ ، فَاعْرِفْهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ صَارَ بَعْضُ هَذِهِ الْأَفْعَالِ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَتَعَدَّى إِلَى وَاحِدٍ
 مَرَّةً ، وَإِلَى اثْنَيْنِ ، وَهُوَ : (ظَنَنْتُ وَرَأَيْتُ وَعَلِمْتُ وَوَجَدْتُ) وَالْقِسْمُ الثَّانِي لَيْسَ
 لَهُ إِلَّا طَرِيقَةٌ وَاحِدَةٌ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ (حَسِبْتُ وَخِلْتُ) ^(٢) قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ بَابَهَا الشَّكُّ ، وَهُوَ التَّعَدِّي
 إِلَى مَفْعُولَيْنِ ، وَخَوَّلْتُ (ظَنَنْتُ) مِنْ بَابِ الشَّكِّ إِلَى بَابِ التُّهْمَةِ ^(٣) ، إِذْ كَانَ ذَلِكَ
 إِخْرَاجًا لَهَا عَنْ أَصْلِهَا ، وَجَوَازُ هَذَا الْمَعْنَى فِي وَاحِدِهَا يُغْنِي عَنْ سَائِرِهَا ، فَلِهَذَا
 خَالَفْتُ (ظَنَنْتُ) أَخَوَاتِهَا .

(١) الكتاب ١/١٢٥ .

(٢) أسرار العربية ٦٤ .

(٣) الكتاب ١/١٢٦ ، المقتصد ٥٠٣ .

فَأَمَّا (عَلِمْتُ وَرَأَيْتُ وَوَجَدْتُ) فَاسْتَعْمِلْتُ عَلَى الْمَعْنَيْنِ اللَّذَيْنِ ذَكَرْنَاهُمَا فِي الشَّرْحِ ، فَجَازَ أَنْ يَخْتَلِفَ عَمَلُهَا لِاخْتِلَافِ مَعْنَاهَا .

وَأَمَّا الْأَفْعَالُ الَّتِي تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ إِذَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهَا ، نَحْوُ : أُعْلِمْتُ وَأَرَيْتُ وَأُنَبِّئْتُ ^(١) ، وَنُبِّئْتُ ، فَلَا أَصْلُ : عَلِمَ وَرَأَى وَنَبَأَ وَأُنَبَّأَ ^(٢) ، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهَا الهمزة ، وَشَدَّ دَوَا عَيْنَ الْفَعْلِ ، صَارَتْ مُتَعَدِّيَةً إِلَى ثَلَاثَةِ مَفْعُولَيْنِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْمَفْعُولَ كَانَ فِي الْأَصْلِ مُصَدَّرًا ، فَلَمْ يَجْزُ إِلَّا تَعْدِيَتُهَا ، وَكَانَ أَبُو عُثْمَانَ الْمَازِنِيُّ ^(٣) يُجِيزُ الْاِقْتِصَارَ عَلَى الْمَفْعُولِ الْأَوَّلِ ، كَقَوْلِكَ : أُعْلِمْتُ زَيْدًا ، وَتَسَكُّتُ ، وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ يَجُوزُ ذَلِكَ فِي ثَانِي الْأَفْعَالِ ، لِيَجْزِيَ الْأَمْرُ فِيهَا مَجْرًى وَاحِدًا ، وَاعْلَمْ أَنَّ (أُعْلِمْتُ) إِذَا لَمْ تُسَمَّ الْفَاعِلَ فِيهَا ، ثُمَّ وَسَطَتْهَا بَيْنَ الْمَفْعُولَيْنِ ، فَالْقِيَاسُ فِيهَا أَلَّا تُلْغَى كَالْغَاءِ (ظَنَنْتُ) لِأَنَّهَا قَدْ صَارَتْ بِالنَّقْلِ الَّذِي دَخَلَ فِيهَا بِمَنْزِلَةِ الْفَعْلِ الْمُتَعَدِّي فِي الْحَقِيقَةِ ، أَلَّا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : أُعْلِمْتُ زَيْدًا عَمْرًا خَيْرَ النَّاسِ ^(٤) ، فَقَدْ أَوْصَلْتَ إِلَى زَيْدٍ عِلْمًا ، كَمَا أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : أُعْطِيتُ زَيْدًا دِرْهَمًا ^(٥) ، فَقَدْ أَوْصَلْتَ إِلَى زَيْدٍ دِرْهَمًا ، فَلِهَذَا خَالَفْتُ بَابَ (ظَنَنْتُ وَأَخَوَاتِهِ) فَاعْلَمَهُ .



(١) الْأَصْلُ : وَأُنَبَّأْتُ .

(٢) شرح اللع لابن يرهان ١١٠/١ .

(٣) ينظر : المقتضب ١٢١/٣ ، ١٢٧ .

والمازني هو بكر بن محمد ، من علماء النحو واللغة ت ٢٤٨ هـ . (أخبار النحويين البصريين ٥٧ ،

نزهة الألباء ١٨٢ ، معجم الأدباء ١٠٧/٧) .

(٤) ينظر : الكتاب ٤١/١ ، المقتضب ١٢١/٣ ، ١٨٩ .

(٥) الكتاب ٣٧/١ ، المقتضب ٩٣/٣ ، ١٨٨ .

١٥ - بَابُ نِعَمَ وَبَيْسَ (١)

إِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ وَجِبَ أَنْ يُلْزَمَ (نِعَمَ وَبَيْسَ) الْجِنْسَ ؟ (٢)
فَفِي ذَلِكَ وَجْهَانِ :

أَحَدُهُمَا : يُحْكِي عَنِ الرَّجَّاحِ (٣) أَنَّهُمَا لَمَّا وَضِعَا لِلْمَذْحِ وَالذَّمِّ الْعَامَّ خُصًّا بِأَنْ يَلِيَهُمَا لَفْظُ عَامٍّ .

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ : أَنَّ لَفْظَ الْجِنْسِ إِنَّمَا وَجِبَ تَقْدِيرُهُ إِلَى جَنْبِ (نِعَمَ وَبَيْسَ) لِيُدْلَّ بِذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْمَمْدُوحَ قَدْ حَصَلَ لَهُ مِنَ الْفَضْلِ مَا فِي الْجِنْسِ (٤) ، فَإِذَا قُلْتَ : نِعَمَ الرَّجُلُ زَيْدٌ ، دَلَلْتَ بِلَفْظِ (الرَّجُلِ) أَنَّهُ فَاضِلٌ فِي الرَّجَالِ (٥) ، وَكَذَلِكَ إِذَا قُلْتَ : نِعَمَ الظَّرِيفُ زَيْدٌ ، دَلَلْتَ بِذَلِكَ أَنَّ زَيْدًا (١/٣٤) مَمْدُوحٌ فِي الظَّرَافِ ، فَلِهَذَا وَجِبَ تَقْدِيرُ الْجِنْسِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : مِنْ أَيْنَ جَازَ فِي (نِعَمَ وَبَيْسَ) أَرْبَعُ لُغَاتٍ (٦) ، وَكَذَلِكَ جَمِيعُ مَا ثَانِيهِ حَرْفٌ حَلَقِيٌّ ، مِمَّا هُوَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ ، اسْمًا كَانَ أَوْ فِعْلًا ، نَحْوُ : فَخِذٍ (٧) ، وَحُرُوفُ الْحَلْقِ سِتَّةٌ (٨) ، وَهِيَ : الهمزة والهاء والحاء والخاء والعين والغين ؟

(١) ينظر في هذا الباب : الكتاب ١/٧٣ ، ١٧٥/٢ - ١٧٩ ، ٢٦٦/٣ ، ١١٦/٤ ، المقتضب ١٤٠/٢ ،

١٤١ ، ١٤٩ - ١٥٠ ، ٦٦/٣ ، ١٧٥/٤ ، الأصول ١/١١١ - ١٢١ ، المقتصد ٣٦٣ - ٣٧٢ ،

شرح جمل الزجاجي ١/٥٩٨ - ٦٠٨ .

(٢) أسرار العربية ٤٤ .

(٣) شرح المفصل ٧ / ١٣٠ .

(٤) أسرار العربية ٤٤ .

(٥) ينظر : الأصول ١/١١٢ .

(٦) الكتاب ١٠٧/٤ وفيه : (إذا كان ثانيه من الحروف الستة فإن فيه أربع لغات مطردة فيه : فَعِلَ ،

وَفَعِلَ ، وَفَعَّلَ ، وَإِذَا كَانَ فِعْلًا أَوْ اسْمًا أَوْ صِفَةً فَهُوَ سَوَاءٌ) .

وَالْأَصُولُ ١/١١١ وفيه : (ففي نعم أربع لغات : نِعَمَ ، وَنِعِمَ ، وَنَعِمَ ، وَنَعْمَ ، فَنِعَمَ وَبَيْسَ وَمَا كَانَ

في معناهما إنما يقع للجنس) .

(٧) أسرار العربية ٤٤ .

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ حُرُوفَ الْحَلْقِ لَمَّا كَانَ بَعْضُهَا مُسْتَعْلِيًّا ، وَبَعْضُهَا قَرِيبٌ مِنَ الْأَلْفِ ، فَالْهَمْزَةُ مُقَارِبَةٌ الْأَلْفِ ، وَالْفَتْحُ قَرِيبٌ مِنَ الْكَسْرِ ، أُتْبِعَ الْفَتْحُ الْكَسْرَ ، لِئَكُونَ الْكَلَامُ عَلَى طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ ^(١) ، كَمَا يُتْبَعُ الْفَتْحُ الْأَلْفُ الْمَمَالَةَ ، فَلَمَّا جَازَ إِتْبَاعُ الْكَسْرِ تَتَابَعَ فِي الْفِعْلِ كَسْرَتَانِ ، فَسُكِّنَ الثَّانِي لِلِاسْتِقَالِ ^(٢) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : إِذَا كَانَ الْإِسْكَانُ جَائِزًا فِي أَصْلِ الْفِعْلِ قَبْلَ إِتْبَاعِهِ ، فَفِيمَ الْإِسْكَانُ بَعْدَ ذَلِكَ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ الْإِسْكَانَ بَعْدَ الْإِتْبَاعِ أَقْوَى ، لِأَنَّ إِسْكَانَ فَتْحَةٍ بَعْدَهَا كَسْرَةٌ أَقْوَى مِنْ إِسْكَانِ كَسْرَةٍ قَبْلَهَا فَتْحَةٌ ، لِثِقَلِ الْكَسْرَتَيْنِ ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أُتْبِعُوا لِيَكُونَ أَعْلَى فِي الْإِسْكَانِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمِنْ أَيْنَ زَعَمْتُمْ أَنَّ أَصْلَ هَذَيْنِ الْفَعْلَيْنِ (فَعِلٌّ) ، وَهَلَا كَانَ عَلَى (فَعْلٍ) أَوْ (فَعُولٍ) ؟

قِيلَ لَهُ : الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ (فَعِلَّ) لَا يَجُوزُ إِسْكَانُهُ لَخَفَةِ الْفَتْحِ ، فَيَسْقُطُ أَنْ يَكُونَ عَلَى (فَعْلٍ) ، وَجَوَازُ كَسْرِ أَوَّلِهِمَا دَلَالَةٌ (فَعِلَّ) دُونَ (فَعْلٍ) ، لِأَنَّ الثَّانِي لَوْ كَانَ مَضْمُومًا فِيهِمَا لَمْ يَحْزُ كَسْرُ الْأَوَّلِ ، لِأَنَّهُ لَا كَسْرَ بَعْدَهُ ، فَتَكْسَرُ الْأَوَّلُ لِلْكَسْرِ ^(٣) الَّتِي بَعْدَهُ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْأَصْلُ فِيهِمَا كَسْرُ الْأَوَّلِ وَضَمُّ الثَّانِي ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي أُبْنِيَّتِهِمْ ، وَلَا يُوجَدُ فِي كَلَامِهِمْ كَسْرَةٌ بَعْدَهَا ضَمَّةٌ لَازِمَةٌ ، فَوَجِبَ أَنْ يَكُونَا (فَعِلَّ) ^(٤) لِمَا ذَكَرْنَاهُ .

(١) العين ٥٢/١ ، المقتضب ١٤٠/٢ .

(٢) المقتضب ١٤٠/٢ .

(٣) ينظر : أسرار العربية ٤٤ .

(٤) كلمه (للکسرة) : تکررت في الأصل .

(٥) قال سيويه في ١٧٩/٢ : (وأصل نعم وبئس : نَعَمَ وَبِئْسَ ، وهما الأصلان اللذان وضعا في الرداءة والصلاح ، ولا يكون منهما فعل لغير هذا المعنى) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمَا فِعْلَانِ ^(١) ، وَقَدْ وَجَدْنَا الْعَرَبَ تُدْخِلُ عَلَيْهِمَا حَرْفَ الْجَرِّ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ ^(٢) :

أَلَسْتُ بِنِعَمِ الْجَارِ يُؤْلَفُ بَيْتُهُ

وَرُوي أَنَّ أَعْرَابِيًّا بُشِّرَ بِمَوْلُودَةٍ فَقِيلَ لَهُ : نِعَمَ الْمَوْلُودَةُ مَوْلُودَتُكَ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا هِيَ بِنِعَمِ الْمَوْلُودَةِ ، نَصَرُهَا بُكَاءً ، وَبَرُّهَا سَرِقَةٌ ^(٣) ؟

قِيلَ لَهُ : أَمَّا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُمَا فِعْلَانِ ^(٤) ثَبَاتُ عِلَامَةِ التَّأْنِيثِ فِيهِمَا عَلَى حَدِّ ثَبَاتِهَا فِي الْفِعْلِ ^(٥) ، نَحْوُ : نِعَمْتُ وَبِئْسْتُ ، كَمَا تَقُولُ : قَامَتْ وَقَعَدَتْ ، فَلَوْ كَانَا اسْمَيْنِ ، لَكَانَ الْوَقْفُ عَلَيْهِمَا بِالْهَاءِ ، فَلَمَّا وَقَفَ عَلَيْهِمَا بِالتَّاءِ ، عَلِمَ أَنَّهُمَا فِعْلَانِ ، وَلَيْسَا بِاسْمَيْنِ ^(٦) .

وَأَمَّا كَوْنُهُمَا حَرْفَيْنِ فَلَا شُبْهَةَ فِي بُطْلَانِهِ ، لِاسْتِثْنَاءِ الضَّمِيرِ فِيهِمَا ، وَلَا يَسْتَتِرُ ضَمِيرُ الْفَاعِلِ إِلَّا فِي الْأَفْعَالِ . وَأَمَّا جَوَازُ دُخُولِ الْبَاءِ عَلَيْهِمَا فَإِنَّ ذَلِكَ عِنْدَنَا عَلَى مَعْنَى الْحِكَايَةِ ^(٧) ، كَأَنَّهُ حَكَى مَا قَالَ لَهُ ، وَحُرُوفُ الْجَرِّ تُدْخِلُ عَلَى الْفِعْلِ ^(٨) الَّذِي

(١) وقد بين أبو البركات الأنباري في الإنصاف ٩٧/١ - ١٢٦ آراء البصريين والكوفيين في (نعم وبئس) أفعلان هما أم اسمان .

(٢) لحسان بن ثابت ، ديوانه ٣٥ . وعجزه :

لذي العرف ذا مال كثير ومعدما .

والشاهد في : أسرار العربية ٤٢ ، الإنصاف ٩٧/١ ، ١١٣ ، شرح المفصل ١٢٧/٧ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ١٠٠/أ ، أسرار النحو ٢٥٨ .

(٣) ينظر : أمالي ابن الشجري ١٤٧/٢ ، ١٤٨ ، شرح المفصل ١٢٨/٧ ، شرح الكافية الشافعية ١١٠٢/٢ .

(٤) هذا رأى البصريين . ينظر : الإنصاف ٩٧/١ ، أسرار العربية ٤٢ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٩٩/ب .

(٥) الأصول ١ / ١١٤ ، أسرار العربية ٤٢ .

(٦) ذهب الكوفيون إلى أن (نعم وبئس) اسمان مبتدآن . ينظر : الإنصاف ٩٧/١ ، أسرار العربية ٤٢ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ١٠٠/أ .

(٧) أسرار العربية ٤٣ ، الخزانة ٣٨٩/٩ .

(٨) شرح الكافية الشافعية ١١٠٢/٢ - ١١٠٣ .

لا شُبْهَةً فِيهِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ ، كَمَا قَالَ ^(١) :

وَاللَّهِ مَا زَيْدٌ بَنَامٌ صَاحِبُهُ .

فَإِذَا جَازَ دُخُولُ الْبَاءِ عَلَى طَرِيقِ الْحِكَايَةِ ، فَلَيْسَ بِمَنْكُورٍ دُخُولُ الْبَاءِ عَلَى (نِعَم) الَّتِي فِيهَا بَعْضُ الْإِشْكَالِ ، فَقَدْ ثَبَتَ بِمَا أوردناه أَنَّهَا فِعْلٌ لَا اسْمٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : إِذَا نَصَبْتُمُ النِّكَرَةَ بَعْدَ (نِعَمَ وَبئسَ) عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ بِهِ ، لِأَنَّ فِيهِمَا إِضْمَارَ الْفَاعِلِ ، فَهَلْ يَجُوزُ إِظْهَارُ ذَلِكَ الْفَاعِلِ مَعَ بَقَاءِ الْمَنْصُوبِ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ سَيِّبَوِيَّهَ ^(٢) يَمْنَعُ مِنْهُ ، وَأَمَّا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمِيرُودُ ^(٣) فَقَدْ اخْتَارَهُ ، وَهُوَ قَوْلُكَ : نِعَمَ الرَّجُلُ رَجُلًا زَيْدٌ . فَأَمَّا امْتِنَاعُ جَوَازِهِ فَلِأَنَّ أَحَدَ الرَّجُلَيْنِ يَكْفِي عَنِ الْآخَرِ ، لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا اسْمٌ لِلْجِنْسِ ، فَلَا وَجْهَ لِلْجَمْعِ بَيْنَهُمَا ، (٣٤/ب) وَأَبُو الْعَبَّاسِ أَجَازَهُ عَلَى طَرِيقِ التَّوَكِيدِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ خُصِّتْ بِجَوَازِ الْإِضْمَارِ قَبْلَ الذِّكْرِ ^(٤) ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ الْمُضْمَرَ قَبْلَ الذِّكْرِ عَلَى شَرِيطَةِ التَّفْسِيرِ فِيهِ شُبْهَةٌ مِنَ النِّكَرَةِ ، إِذْ كَانَ لَا يُفْهَمُ إِلَى مَنْ يَرْجِعُ حَتَّى تُفْسَّرَهُ ^(٥) ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ (نِعَمَ وَبئسَ) لَا يَجُوزُ أَنْ يَلِيَهُمَا مَعْرِفَةٌ مَحْضَةٌ ، فَصَارَ الضَّمِيرُ عَلَى شَرِيطَةِ التَّفْسِيرِ ^(٦) لَمَّا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ مِنْ أَسْمَاءِ الْجِنْسِ .

(١) الرجز بلا عزو في : شرح اللمع لابن الدهان ق ١٠٠/أ ، الإنصاف ١١٢/١ ، شرح الكافية الشافية ١١٠٣/٢ ، الخزائن ٣٨٨/٩ .

وروي بروايات مختلفة منها :

وَاللَّهِ مَا لَيْلِي بَنَامٌ صَاحِبُهُ

وَأُخْرَى :

عَمْرُكَ مَا لَيْلِي بَنَامٌ صَاحِبُهُ

(٢) الكتاب ١٧٩/٢ .

(٣) المقتضب ١٥٠/٢ .

(٤) أسرار العربية ٤٤ ، ٤٥ .

(٥) المقتضب ١٤١/٢ ، ١٤٢ ، أسرار العربية ٤٤ .

(٦) شرح اللمع لابن الدهان ق ١٠٠/ب .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا الفائدةُ في هذا الإِضْمَارِ ، وَهَلَّا اقْتَصَرُوا عَلَى قَوْلِهِمْ : نَعَمْ الرَّجُلُ زَيْدٌ ؟

قِيلَ لَهُ : الفائدةُ تخفيفُ اللَّفْظِ ^(١) ، وذلك أَنَّهُمْ إِذَا أَضْمَرُوا فِيهَا ، احتاجُوا إِلَى مُفَسِّرٍ نَكِرَةٍ مَنْصُوبَةٍ ^(٢) وَهِيَ أَحْفُ مِنْ مَعْرِفَةٍ فِيهَا الْأَلْفُ وَاللَّامُ ^(٣) ، فَلَمَّا كَانَ الْمُضْمَرُ لَا يَظْهَرُ ، وَكَانَ مَا يُفَسِّرُهُ خَفِيفًا ، أَضْمَرُوا فِيهَا ، لِيَخِفَّ اللَّفْظُ عَلَيْهِمْ ، وَلَوْ اقْتَصَرُوا عَلَى إِضْمَارِ الْفَاعِلِ ، لَكَانَ ذَلِكَ شَائِعًا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَهَلَّا تَنَوَّ الضَّمِيرَ وَجَمَعُوهُ ، كَمَا يُتَنَوَّى الْأِسْمَ الظَّاهِرَ ، نَحْوُ : نَعَمْ الرَّجُلَانِ الزَّيْدَانِ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّهُمْ إِنَّمَا أَضْمَرُوا عَلَى شَرِيطَةِ التَّفْسِيرِ ، لِيَخِفَّ اللَّفْظُ ، فَلَمَّا كَانَ الْمُفَسِّرُ يُتَنَوَّى وَيُجْمَعُ ، وَفِيهِ دِلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْمُضْمَرَ يَجْرِي مَجْرَاهُ ، اسْتَغْنَوْا عَنْ تَنْيِيهِ الضَّمِيرِ بَمَا أَظْهَرُوا مِنْ تَنْيِيهِ الْمُفَسِّرِ وَجَمْعِهِ ، فَلَوْ تَنَوَّى الضَّمِيرَ وَجَمَعُوهُ ، لَوَلِيَ (نَعَمْ وَبِتْس) اسْمَانِ لَيْسَ فِي لَفْظِهِمَا دِلَالَةٌ عَلَى الْجِنْسِ ، فَلِهَذَا لَمْ يُتَنَوَّ وَيُجْمَعِ الْمُضْمَرُ فِيهِمَا ^(٤) .

إِذَا قُلْتَ نَعَمْ الرَّجُلُ زَيْدٌ ، فزَيْدٌ رُفِعَ بِالْإِبْتِدَاءِ ، وَنَعَمْ الرَّجُلُ : خَبَرُهُ ^(٥) ، وَلَيْسَ فِي الْجُمْلَةِ ضَمِيرٌ يَرْجِعُ إِلَى الْمُبْتَدَأِ ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يَجُوزُ فِي غَيْرِ هَذَيْنِ الْفِعْلَيْنِ ؟ قِيلَ لَهُ : لَمْ يَجْزُ فِي غَيْرِهِمَا مِنَ الْأَفْعَالِ لَوْجَهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ قَوْلَكَ : زَيْدٌ قَامَ الرَّجُلُ ، لَوْ جَوَزْنَاهُ لَاتَبَسَ الْكَلَامُ ، لِأَنَّ قَوْلَكَ : قَامَ الرَّجُلُ ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ كَلَامًا تَامًا قَائِمًا بِنَفْسِهِ ، فَلَا يُعْلَمُ هَلْ هُوَ خَبَرُ الْإِبْتِدَاءِ ، أَوْ هُوَ اسْتِنَافُ جُمْلَةٍ أُخْرَى مَنْقُطَعَةٍ مِمَّا قَبْلَهَا ، وَأَمَّا (نَعَمْ الرَّجُلُ) فَلَا

(١) أسرار العربية ٤٥ .

(٢) المقتصد ٣٦٤ .

(٣) لأن (نعم) لا يقع إلا على اسم فيه الألف واللام أو نكرة . (معاني القرآن للأخفش ٢٤٢/١) .

(٤) شرح جمل الزجاجي ٦٠٦/١ .

(٥) أسرار العربية ٤٥ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ١٠١/ب .

يُتَوَهَّمُ فِيهِ لِأَنَّهُ لَا يُقْتَصَرُ عَلَيْهِ ، فَصَارَ تَعَلُّقُهُ بِمَا قَبْلَهُ كَتَعَلُّقِ الضَّمِيرِ بِمَا قَبْلَهُ ، كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ قَامَ ، فَجَرَى الْمُظْهَرُ بَعْدَ (نِعَمَ وَبِئْسَ) مَجْرَى الْمُضْمَرِ فِي غَيْرِهِمَا مِنَ الْأَفْعَالِ .
 وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ قَوْلَكَ : زَيْدٌ نِعَمَ الرَّجُلُ ، مَحْمُولٌ عَلَى مَعْنَاهُ ، إِذَا كَانَ قَوْلَكَ : نِعَمَ الرَّجُلُ ، يَقُومُ مَقَامَ (زَيْدٍ) الْمَدْحِ فِي الرِّجَالِ ^(١) ، فَلَمَّا قَامَ مَقَامُهُ فِي الْمَعْنَى اكْتَفَى بِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْأَفْعَالِ هَذَا الْمَعْنَى ، فَلِهَذَا اخْتَلَفَا .
 فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : مِنْ أَيْنَ حَسَنَ إِسْقَاطِ عِلَامَةِ التَّأْنِيثِ مِنْ (نِعَمَ وَبِئْسَ) إِذَا وَلِيَهُمَا مُؤَنَّثٌ ، وَلَمْ يَحْزُ فِي غَيْرِهِمَا مِنَ الْأَفْعَالِ ؟
 قِيلَ لَهُ : قَدْ ذَكَرْنَا فِي الشَّرْحِ وَجْهًا آخَرَ أَجْوَدَ مِنْهُ ، وَهُوَ أَنَّ الْمُؤَنَّثَ الَّذِي يَلِي (نِعَمَ وَبِئْسَ) يَجِبُ أَنْ يَكُونَ اسْمَ جِنْسٍ ^(٢) يَجْرِي مَجْرَى الْجَمْعِ ، وَالْفِعْلُ إِذَا كَانَ لِلْجَمَاعَةِ - وَإِنْ كَانُوا مُؤَنَّثِينَ - ذَكَرَ فَعَلُهُمْ ، كَقَوْلِكَ : قَامَ النِّسْوَةُ ، فَلِهَذَا حَسُنَ التَّذْكِيرُ فِي هَذَيْنِ الْفِعْلَيْنِ ^(٣) .



(١) الأصول ١١٣/١ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ١٠٠/ب .

(٢) شرح اللمع لابن الدهان ق ١٠٤/أ .

(٣) ينظر : شرح المفصل ١٣٦/٧ ، شرح جمل الزجاجي ٦٠٤/١ .

١٦ - بَابُ حَبَّذَا (١)

إِنْ قَالَ قَائِلٌ : مَا الْأَصْلُ فِي (حَبَّ) ؟

قِيلَ لَهُ : الْأَصْلُ فِيهِ (فَعَلَ) عَلَى وَزْنِ (كَرُمَ) ، فَحُذِفَتِ الضَّمَّةُ مِنَ الْبَاءِ الْأُولَى وَأُدْغِمَتِ فِي الْبَاءِ الثَّانِيَةِ .

وَأِنَّمَا حَكَمْنَا عَلَيْهَا بِـ (فَعَلَ) مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ مِنْهَا (حَبِيبٌ) ، وَ (فَعِيلٌ) أَكْثَرُ مَا يَكُونُ (٣٥/أ) لِمَا مَاضِيهِ عَلَى (فَعَلَ) (٢) ، نَحْوُ : كَرُمَ فَهُوَ كَرِيمٌ (٣) ، وَلِأَنَّ الْأَفْعَالَ إِذَا أُريدَ مِنْهَا عَلَى مَا يُرَادُ فِي (نِعَمَ وَبُشَى) ، فَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ عَلَى (فَعَلَ) كَقَوْلِكَ : حَسَنَ رَجُلًا زَيْدٌ ، فَلَمَّا اسْتَعْمِلْتَ (حَبَّذَا) اسْتَعْمَالَ (نِعَمَ) - وَإِنْ كَانَتْ نِعَمَ عَلَى وَزْنِ (فَعَلَ) - وَجِبَ أَنْ يُحْمَلَ (حَبَّذَا) عَلَى (فَعَلَ) ، لِكثَرَةِ (فَعَلَ) فِي هَذَا الْبَابِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا الَّذِي أَحْوَجَ أَنْ يُجْعَلَ (حَبَّ) مَعَ (ذَا) اسْمًا وَاحِدًا ؟

قِيلَ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْغَرَضُ تَخْفِيفَ اللَّفْظِ ، لِأَنَّهُمْ إِذَا قَدَّرُوهَا بِمَنْزِلَةِ شَيْءٍ (٤) اسْتَعْنَوْا عَنْ تَنْثِيَةِ (ذَا) وَتَأْنِيهِ ، فَلِهَذَا جُعِلَا شَيْئًا وَاحِدًا (٥) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ صَارَ لَفْظُ التَّذْكِيرِ أَوَّلَى مِنْ لَفْظِ التَّأْنِيثِ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ الْمَذْكَرَ قَبْلَ الْمُؤَنَّثِ ، وَهُوَ كَالْأَصْلِ لَهُ (٦) ، فَلَمَّا أَرَادُوا تَرْكِيبَ حَرْفِ اسْمٍ ، كَانَ تَرْكِيبُهُ مَعَ الْمَذْكَرِ السَّابِقِ لِلْمُؤَنَّثِ أَوَّلَى مِنَ الْمُؤَنَّثِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ خُصَّ بِالْتَرْكِيبِ مَعَ (ذَا) مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأَسْمَاءِ ؟

(١) ينظر فيها الكتاب ١٨٠/٢ ، شرح اللمع لابن برهان ٢٠/٢ ، أسرار العربية ٤٥ - ٤٧ ، شرح

المفصل ١٣٨/٧ ، شرح جمل الزجاجي ٦٠٩/١ ، المساعد على تسهيل الفوائد ١٤٠/٢ - ١٤٦ .

(٢) شرح اللمع لابن الدهان ق ١٠٤/ب ، ق ١٠٥/أ .

(٣) هذا رأى الفراء في شرح المفصل ١٣٨/٧ .

(٤) هذا رأى الخليل في الكتاب ١٨٠/٢ ، وقال : (إن حَبَّذَا بمنزلة حِبِّ الشَّيْءِ) .

(٥) جُعِلَ (حَبَّ) مَعَ (ذَا) اسما واحدا ، لأنه كالأمثال ، والأمثال لا تغير ، ولزم طريقة واحدة .

(ينظر : شرح المفصل ١٣٨/٧ ، شرح جمل الزجاجي ٦٠٩/١ ، ٦١٠ ، همع الهوامع ٤٥/٥) .

(٦) أسرار العربية ٤٦ ، شرح المفصل ١٣٩/٧ .

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ (ذَا) ^(١) اسْمٌ مُبْهَمٌ يُنْعَتُ بِأَسْمَاءِ الْأَجْنَاسِ ^(٢) ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ لَفْظَ الْجِنْسِ يَسْتَحِقُّ أَنْ يَقَعَ بَعْدَ (نِعَمَ وَبُئْسَ) ، فَوَجَبَ أَنْ يَجْرِيَ مَجْرَاهَا ، فَرَكَّبُوهَا مَعَ اسْمٍ يَقْتَضِي النِّعْتَ بِالْجِنْسِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ غَلَبْتُمْ عَلَى (حَبْدًا) الْأَسْمِيَّةَ ، وَقُلْتُمْ : إِنَّهُمَا صَارَا بِمَنْزِلَةِ اسْمٍ وَاحِدٍ ؟

قِيلَ : وَجَدْنَا فِي الْأَسْمَاءِ اسْمَيْنِ جُعِلَا بِمَنْزِلَةِ اسْمٍ وَاحِدٍ ، فَوَجَبَ أَنْ يُحْمَلَ (حَبْدًا) عَلَى حَكْمِ الْأَسْمِيَّةِ ، لَوْجُودِ النَّظِيرِ فِي الْأَسْمَاءِ ^(٣) ، وَلَمْ يَجْزُ حَمْلُهَا عَلَى الْفِعْلِ لِعَدَمِ النَّظِيرِ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ الْأَسْمَ أَقْوَى مِنَ الْفِعْلِ ^(٤) ، فَلَوْ جُعِلَا شَيْئًا وَاحِدًا ، وَجَبَ أَنْ يَغْلِبَ عَلَيْهِمَا حُكْمُ الْأَسْمِيَّةِ ، لِقُوَّةِ الْأَسْمِ وَضَعْفِ الْفِعْلِ ، فَإِذَا وَجَبَ هَذَا ، جَازَ أَنْ تَقُولَ : حَبْدًا زَيْدٌ ، فَتَجْعَلَ (حَبْدًا) اسْمًا مُبْتَدَأً ، وَزَيْدٌ : خَبَرُهُ ^(٥) ، فَاعْرِفُهُ .



(١) ذَا : اسم إشارة .

(٢) شرح المفصل ١٤٠/٧ .

(٣) نحو : بعلبك وخمس عشرة . (شرح جمل الزجاجي ٦١٠/١) .

(٤) شرح المفصل ١٤٠/٧ ، شرح جمل الزجاجي ٦١٠/١ .

(٥) شرح جمل الزجاجي ٦١١/١ ، المساعد على تسهيل الفوائد ١٤١/٢ .

١٧ - بَابُ الْإِضْمَارِ ^(١)

إِنْ قَالَ قَائِلٌ : مَا وَجْهُ تَكْرِيرِ الْعَرَبِ ^(٢) : الْأَسَدَ الْأَسَدَ ، وَالطَّرِيقَ الطَّرِيقَ ، إِذَا أَرَادُوا التَّحْذِيرَ ؟

قِيلَ لَهُ : وَجْهٌ ذَلِكَ أَنَّهُمْ جَعَلُوا أَحَدَ الْأَسْمِينَ عِوَضًا مِنَ الْفِعْلِ الْمَحْذُوفِ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُمْ إِذَا أَسْقَطُوا أَحَدَ الْأَسْمِينَ جَوَّزُوا إِظْهَارَ الْفِعْلِ ، كَقَوْلِكَ : اخْذِرِ الْأَسَدَ ، فَإِذَا كَرَّرُوا لَمْ يُظْهِرُوا الْفِعْلَ ^(٣) ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُمْ جَعَلُوا [أَحَدَ] ^(٤) الْأَسْمِينَ عِوَضًا مِنَ الْفِعْلِ ^(٥) ، وَالْوَجْهُ أَنَّ يَكُونُ الْعِوَضُ هُوَ الْأَوَّلُ ^(٦) ، كَمَا أَنَّ الْفِعْلَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مُقَدِّمًا عَلَى الْمَفْعُولِ ^(٧) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ قَدَّرْتُمُ الْفِعْلَ فِي (إِيَّاكَ) بغيرِ تَكْرِيرٍ ، كَقَوْلِكَ : إِيَّاكَ ، تَرِيدُونَ : إِيَّاكَ اخْذِرْ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ (إِيَّاكَ) لَا يَجُوزُ أَنْ يَقَعَ فِعْلٌ قَبْلَهَا ، لِأَنَّكَ لَا تَقْدِرُ الْكَافَ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : ضَرَبْتُ إِيَّاكَ ^(٨) ، لِأَنَّكَ تَقْدِرُ أَنْ تَقُولَ : ضَرَبْتُكَ ، فَلِهَذَا وَجِبَ تَقْدِيرُ الْفِعْلِ بَعْدَ (إِيَّاكَ) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ لَا تَضْمُرُ الْفِعْلَ إِذَا كَانَ يَتَعَدَّى بِحَرْفِ جَرٍّ ؟

قِيلَ لَهُ : لَوْ أَضْمَرْنَا لَوَجِبَ أَنْ يَبْقَى الْأِسْمُ مَجْرُورًا ، لِتَقْدِيرِ حَرْفِ الْجَرِّ ، وَلَوْ

(١) الأصل : الضمير ، وهو وهم من الناسخ . ويسميه سيبويه : النهي .

وينظر في هذا الباب : الكتاب ٢٥٣/١ ، ٢٥٧ ، ٢٧٣ ، ٢٧٩ ، المقتضب ٢١٢/٣ - ٢١٥ ، شرح

الكافية الشافية ١٣٧٦/٣ - ١٣٨١ ، همع الهوامع ٢٣/٣ - ٢٨ .

(٢) الكتاب ٢٥٣/١ ، ٢٥٤ ، شرح الكافية الشافية ١٣٧٩/٣ ، همع الهوامع ٢٤/٣ .

(٣) المفصل ٤٩ ، همع الهوامع ٢٤/٣ .

(٤) زياده يقتضيها السياق .

(٥) أسرار العربية ٦٨ .

(٦) قال ابن مالك في شرح الكافية الشافية ١٣٨٠/٣ : (والثاني من الاسمين بدل من اللفظ بالفعل) .

(٧) أسرار العربية ٦٩ .

(٨) أسرار العربية ٦٩ .

فَعَلْنَا هَذَا لَكُنَّا قَدْ أَضْمَرْنَا حَرْفَ الْجَرِّ ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ ، لِأَنَّ حَرْفَ الْجَرِّ يَجْرِي فِي الضَّعْفِ مَجْرَى حُرُوفِ الْجَزْمِ ، وَحُرُوفُ الْجَزْمِ لَا تُضْمَرُ ، وَكَذَلِكَ حُرُوفُ الْجَرِّ ، وَجُمْلَةُ الْأَمْرِ أَنَّ جَمِيعَ الْحُرُوفِ لَا يَجُوزُ إِضْمَارُهَا لضعفها ، وَإِنَّمَا جَازَ إِضْمَارُ الْفِعْلِ لِقُوَّتِهِ ، إِذْ كَانَ مُتَصَرِّفًا فَيَعْمَلُ فِي التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ ، فَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْحُرُوفُ نَاقِصَةً عَنْ حُكْمِ الْفِعْلِ ، لَمْ يَجْزُ أَنْ تَعْمَلَ مُضْمَرَةً ، وَأَيْضًا فَإِنَّ (٣٥/ب) الْمَصْدَرَ إِذَا كَانَ يُمْكِنُ أَنْ يُقَدَّرَ فِعْلًا يُنْصَبُ بِنَفْسِهِ ، وَأَمْكَنَ أَنْ يُقَدَّرَ فِعْلًا يَصِلُ بِحَرْفِ جَرٍّ ، وَجِبَ تَقْدِيرُ شَيْءٍ وَاحِدٍ ، إِذْ كَانَ تَقْدِيرُهُ يَنْبَغُ عَنْ شَيْئَيْنِ ، وَصَارَ بِذَلِكَ أَوْلَى لِحَقْفَةِ حُكْمِهِ .

وَاعْلَمْ أَنَّ إِضْمَارَ الْفِعْلِ يَقَعُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ :

أَحَدُهَا : لَا يَجُوزُ إِظْهَارُهُ .

وَالْآخَرُ : يَجُوزُ أَنْ يُضْمَرَ وَيُظْهَرَ .

وَالثَّالِثُ : لَا يَجُوزُ إِضْمَارُهُ

فَأَمَّا مَا لَا يَجُوزُ إِظْهَارُهُ : فَنَحْوُ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ : إِيَّاكَ وَزَيْدًا ، وَكَذَلِكَ مَا تَكَرَّرَ مِنَ الْأَسْمَاءِ ، نَحْوُ : الطَّرِيقَ الطَّرِيقَ ، وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ أَحَدُ الْأَسْمَاءِ مَعْطُوفًا عَلَى الْآخَرِ لَمْ يَجْزُ إِظْهَارُ الْفِعْلِ ، كَقَوْلِكَ : رَأْسَكَ وَالْجِدَارَ ^(١) .

وَأَمَّا مَا يَجُوزُ إِظْهَارُهُ وَإِضْمَارُهُ فَإِنَّهُ يَجْرِي ذِكْرُ الْفِعْلِ ، أَوْ يَكُونُ الْأَسْمَاءُ فِي حَالِ الْفِعْلِ ، كَقَوْلِكَ : زَيْدًا ، إِذَا سَمِعْتَ ذِكْرَ ضَرْبٍ ، أَوْ رَأَيْتَ إِنْسَانًا يُرِيدُ أَنْ يَضْرِبَ ، فَأَنْتَ بِالْخِيَارِ إِنْ شِئْتَ قُلْتَ : اضْرِبْ زَيْدًا ، وَإِنْ شِئْتَ حَذَفْتَ الْفِعْلَ لِلدَّلَالَةِ الْحَالِ عَلَيْهِ ^(٢) .

فَأَمَّا الْوَجْهُ الثَّالِثُ : فَإِنْ تَقُولَ : زَيْدًا ، فَتَضْمَرُ الْفِعْلَ ، وَهُوَ لَمْ يَجْرَ لَهُ ذِكْرٌ ، فَهَذَا لَا يَجُوزُ ، لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي أَنَّكَ تُرِيدُ : اضْرِبْ زَيْدًا ، أَوْ أَكْرَمَهُ ، فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ

(١) الْكِتَابُ ٢٧٥/١ ، الْمُقْتَضَبُ ٢١٥/٣ ، الْمِفْصَلُ ٤٨ ، شَرْحُهُ ٢٦/٢ .

(٢) الْكِتَابُ ٢٥٧/١ ، الْمُقْتَضَبُ ٢١٦/٣ ، شَرْحُ الْمِفْصَلِ ٢٥/٢ .

على الضمير دليلٌ لَمْ يَجْزُ^(١) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلَمْ خَصَّتِ الْعَرَبُ (إِيَّاكَ) وَحَدَّهَا مِنْ بَيْنِ سَائِرِ أَخَوَاتِهَا ، فَلَمْ يَسْتَعْمَلُوا مَعَهَا الْفِعْلَ - وَإِنْ أَفْرَدَتْ - كَقَوْلِكَ : إِيَّاكَ ، إِذَا أَرَدْتَ : احْذَرُ ؟
فالجوابُ في ذلك : أَنَّ (إِيَّاكَ) أَقَامُوهَا مَقَامَ فِعْلِ الْأَمْرِ^(٢) ، فَلَمْ يَجْزُ إِظْهَارُ الْفِعْلِ مَعَهَا^(٣) ، أَمَّا غَيْرُهَا مِنَ الْأَسْمَاءِ فَلَمْ يَقُمْ مَقَامَ الْفِعْلِ مَعَهُ ، فَجَازَ إِظْهَارُ الْفِعْلِ مَعَهُ ، وَإِنَّمَا خُصَّ (إِيَّاكَ) بِهَذَا ، لِأَنَّهُ اسْمٌ لَا يَقَعُ إِلَّا عَلَامَةً لِلْمَنْصُوبِ ، فَصَارَ لَفْظُهُ يَدُلُّ عَلَى كَوْنِهِ مَفْعُولًا^(٤) ، وَأَمَّا غَيْرُهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ فَيَصِحُّ أَنْ يَقَعَ مَنْصُوبًا أَوْ مَرْفُوعًا أَوْ مَجْرُورًا ، فَلَمَّا لَمْ يَخْتَصَّ مِنَ الْأَسْمَاءِ اخْتِصَاصَ النَّصْبِ الَّذِي يَفْتَضِيهِ الْفِعْلُ النَّاصِبُ ، لَمْ يَقُمْ مَقَامُهُ ، وَلَكَّمَا اخْتَصَّتْ (إِيَّاكَ) بِهَذَا الْمَعْنَى ، جَازَ أَنْ تَقُومَ مَقَامَ الْفِعْلِ^(٥) ، فَاعْرِفُهُ .



(١) المقتضب ٢١٦/٣ .

(٢) الكتاب ٢٧٤/١ ، المقتضب ٢١٢/٣ .

(٣) شرح المفصل ٢٧/٢ .

(٤) ينظر : المقتضب ٢١٢/٣ ، شرح المفصل ٢٩/٢ .

(٥) الأصل : الفاعل . والصواب ما أثبتته .

١٨ - بَابُ اسْمِ الْفَاعِلِ ^(١)

إِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ وَجِبَ لاسمِ الفاعلِ أَنْ يَجْرِيَ مَجْرَى الفعلِ ، إذا أُريدَ به الحالُ والاستقبالُ ، وَلَمْ يَجْزْ هَذَا الْمَعْنَى فِيهِ ، إذا أُريدَ بِهِ الْمُضْيِ ^(٢) ، وَلَزِمَ وَجْهًا واحدًا ، وهو الجَرُّ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ أَصْلَ الْأَسْمَاءِ أَلَّا تَعْمَلَ إِلَّا الْجَرَّ ، وَأَصْلُ الْأَفْعَالِ أَنْ تَعْمَلَ فِي الْمَفْعُولِ ، إِلَّا أَنَّ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ قَدْ أَشْبَهَ الْأِسْمَ مِنْ وَجْهِهِ ، قَدْ ذَكَرْنَاهَا فِي صدرِ الْكِتَابِ ^(٣) ، أَوْجِبَتْ لَهُ الْإِعْرَابَ بَعْدَ أَنْ كَانَ مُسْتَحَقًّا لِلْبِنَاءِ عَلَى السَّكُونِ ، فَكَذَلِكَ الْأِسْمُ أَيْضًا حُمِلَ عَلَى الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ فَعَمِلَ عَمَلُهُ ^(٤) ، وَأَمَّا الْفِعْلُ الْمَاضِي فَلَمْ يُشَابِهْ الْأِسْمَ مُشَابَهَةً قَوِيَّةً ، فَلِهَذَا لَمْ يَزِدْ عَلَى الْبِنَاءِ عَلَى الْفَتْحِ ، وَكَذَلِكَ يَجِبُ فِي الْأِسْمِ الَّذِي مَعْنَاهُ أَلَّا يَزَالَ عَنْ أَصْلِهِ ، وَالْأَصْلُ فِي الْأَسْمَاءِ أَلَّا تَعْمَلَ إِلَّا الْجَرَّ ، لِمَا ذَكَرْنَاهُ أَيْضًا فِي (بَابِ الْجَرِّ) ^(٥) فَبَقِيَ اسْمُ الْفَاعِلِ إِذَا أُريدَ بِهِ الْمَاضِي عَلَى أَصْلِهِ ، وَجَازَ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ أَنْ يَنْصِبَ إِذَا أُريدَ بِهِ الْحَالُ وَالْإِسْتِقْبَالُ ^(٦) ، حَمَلًا عَلَى الْمُضَارِعِ لِمَا يَبَيِّنُهُمَا مِنَ الشَّبْهِ ^(٧) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ جَازَ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ - إِذَا أُريدَ بِهِ الْحَالُ وَالْإِسْتِقْبَالُ - الْجَرُّ ، وَقَدْ اسْتَقَرَّتْ مُشَابَهَتُهُ لِلْفِعْلِ ، وَهَلَّا امْتَنَعَ مِنَ الْجَرِّ ، كَمَا امْتَنَعَ (أ/٣٦) الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ مِنَ الْبِنَاءِ ، إِذْ كَانَ بِحُضُولِ شَبْهِهِ بِالْأَسْمَاءِ يَسْتَحَقُّ الْإِعْرَابَ ؟

(١) اسم الفاعل : ما صيغ من مصدر موازنًا للمضارع ليدلُّ على فاعله غير صالح للإضافة إليه كضارب ومكرم ومستخرج .

ينظر : شرح الكافية الشافية ١٠٢٧/٢ - ١٠٢٨ ، شرح الألفية ٤٢٣ .

(٢) الكتاب : ١٧١/١ ، المقتضب ١٤٨/٤ ، ١٤٩ ، شرح الكافية الشافية ١٠٢٨/٢ .

(٣) مرَّ في ق ١/١٢ .

(٤) الكتاب ١٧١/١ ، المقتضب ١٤٩/٤ .

(٥) مرَّ في ق ١/١٥ . وسمَّاه : باب حروف الخفض .

(٦) الإيضاح في شرح المفصل ٦٤٠/١ ، شرح الألفية ٤٢٣ .

(٧) المقتصد ٥٠٦ .

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ - وَإِنْ أُجْرِيَ مَجْرَى الْفِعْلِ - لَمْ يَخْرُجْ عَنْ حَكْمِ الْإِسْمِيَّةِ ، وَلِأَجْلِ كَوْنِهِ اسْمًا ، جَازَ أَنْ يَجُرَّ مَا بَعْدَهُ ، وَلِأَجْلِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَضَارِعِ مِنَ الشَّبهِ ، جَازَ أَنْ يَنْصَبَ ، وَأَمَّا الْفِعْلُ الْمَضَارِعُ فَقَدْ جَازَ فِيهِ أَيْضًا الرَّدُّ إِلَى أَصْلِهِ ، وَهُوَ السُّكُونُ ، وَذَلِكَ إِذَا لَحِقَتْهُ عِلَامَةُ جَمَاعَةِ النَّسَاءِ ، كَقَوْلِكَ : الْهِنْدَاتُ يَضْرِبْنَ ، فَقَدْ اسْتَوَى حَكْمُ نَوْنِ الْفَاعِلِ وَالْفِعْلِ الْمَضَارِعِ ^(١) ، فِيمَا سَأَلْتَ عَنْهُ ، وَأَيْضًا فَإِنَّ بَيْنَ حَمَلِ اسْمِ الْفَاعِلِ عَلَى الْفِعْلِ الْمَضَارِعِ ، وَبَيْنَ حَمَلِ الْفِعْلِ عَلَى الْإِسْمِ فَرْقًا ، وَذَلِكَ أَنَّ الْفِعْلَ حَمَلَ فِي التَّشْبِيهِ بِمَا يَخْتَصُّ الْإِسْمَ ، حَمَلَ عَلَى الْفِعْلِ بِهَذَا الْمَعْنَى أَيْضًا ، فَصَارَ حَمَلُ الْإِسْمِ عَلَى الْفِعْلِ أَنْقَصَ ^(٢) حَكْمًا مِنْ حَمَلِ الْفِعْلِ عَلَى الْإِسْمِ ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ ، وَجِبَ الْأُزُولُ عَنِ الْإِسْمِ مَا كَانَ يَسْتَحِقُّهُ مِنْ جَوَازِ الْجُرِّ بِهِ ، وَلَمْ يَجُزْ فِي الْفِعْلِ السُّكُونُ ، لِأَنَّهُ قَدْ انْتَقَلَ عَنْ أَصْلِهِ ، لِحَصُولِ الشَّبهِ فِيهِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ جَازَ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ إِذَا أُريدَ بِهِ الْمُضِي أَنْ يَتَعَدَّى إِلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِي ، نَحْوَ قَوْلِكَ : زَيْدٌ مُعْطِي عَمْرٍو دِرْهَمًا أَمْسَ ؟

قِيلَ لَهُ : فِي ذَلِكَ وَجْهَانِ :

أَحَدُهُمَا : ^(٣) أَنَّ يَكُونُ الْإِسْمُ مَنْصُوبًا بِفِعْلِ مُقَدَّرٍ ، تَقْدِيرُهُ : أَخَذَ دِرْهَمًا أَمْسَ . وَالْوَجْهُ الثَّانِي ، وَهُوَ أَجْوَدُهُمَا : أَنَّ الْفِعْلَ الْمَاضِيَ لَمَّا كَانَ قَدْ بُنِيَ عَلَى حَرَكَةٍ لَمَّا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْإِسْمِ مِنَ الشَّبهِ ، وَجِبَ أَنْ يَكُونَ لِهَذَا الشَّبهِ تَأْثِيرٌ فِي الْإِسْمِ ، فَجَعَلَ هَذَا فِي الْمَعْنَى يُجَوِّزُ أَنْ يَتَعَدَّى إِلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِي .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ جَازَ أَنْ تَقُولَ : هَذَانِ الضَّارِبَانِ زَيْدًا ^(٤) ، وَأَنْتَ تُرِيدُ الْمَاضِيَ بِهَذَا الْقَوْلِ ؟

(١) المقتصد ٥٠٦ ، ٥٠٧ .

(٢) المقتصد ٥٠٧ .

(٣) المقتصد ٥١٨ ، شرح جمل الزجاجي ٥٥٢/١ .

(٤) شرح جمل الزجاجي ٥٥٣/١ .

فالجوابُ في ذلك : أنَّ أصلَ الكلام : هذانِ اللذانِ ضَرَبَا زَيْدًا ، فاتصَبَ (زَيْدٌ) بالفعلِ ، لأنَّ العَرَبَ تَخْتَصِرُ بَعْضَ كلامِها فَتَنْقُلُ لَفْظَ (اللذينِ) إلى الألفِ واللامِ ، لأنَّ الفعلَ لا يَصِحُّ دخولُ الألفِ واللامِ ^(١) عليه ، فَلابُدَّ أَنْ يُنْقَلَ إلى لفظِ الاسمِ وَهُوَ (ضَارِبٌ) ، لِيَصِحَّ دخولُ الألفِ واللامِ عليه ، وصارَ لفظُ (الضَّارِبَانِ زَيْدًا) مَنْصُوبًا بمعنى الفعلِ المُقَدَّرِ ^(٢) ، فلهذا جازتِ المسألةُ ^(٣) ، فَأَعْلَمَهُ .

وَأَعْلَمَ أَنَّ المفعولَ لا يتقدَّمُ على اسمِ الفاعلِ إذا كَانَ فِيهِ الألفُ واللامُ ، نَحْوُ قولِكَ : هَذَا الضَّارِبُ زَيْدًا ، فَلَوْ قُلْتَ : زَيْدًا هَذَا الضَّارِبُ ، لَمْ يَجْزُ ^(٤) ، وَإِنَّمَا لَمْ يَجْزُ لِأَنَّ الألفَ واللامَ بِمَعْنَى (الذي) ^(٥) فما بَعْدَهَا في صِلَةِ (الذي) ، وما في الصِّلَةِ لا يتقدَّمُ على الموصولِ ، فلهذا لَمْ يَجْزُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمِنْ أَيْنَ جازَتْ الإضافةُ مَعَ الألفِ واللامِ ، مَعَ التثنيةِ والجمعِ في هذا البابِ ، كقولِكَ : هذانِ الضَّارِبَا زَيْدٌ ، والضَّارِبُو عَمْرُو ^(٦) ، وَلَمْ يَجْزُ ذَلِكَ في المفردِ ^(٧) ، نَحْوُ قولِكَ : الضَّارِبُ زَيْدٌ ؟

قِيلَ : أَمَّا جوازُ الإضافةِ في التثنيةِ والجمعِ ، فَلأنَّ النونَ إذا ثَبَتَتْ وَجَبَ نَصْبُ الاسمِ بَعْدَهَا ، كما يَجِبُ نَصْبُهُ إذا نَوَّتَ الاسمَ في قولِكَ : ضَارِبٌ عَمْرًا ، فكما أَنَّهُ إذا حَذَفَتِ النونَ خَفَضَتِ الاسمَ ، وَجَبَ أَيْضًا إذا حَذَفَتِ النونَ مِنَ التثنيةِ والجمعِ أَنْ

(١) المقتصد ٥٢٧ .

(٢) شرح الكافية الشافية ١٠٤٤/٢ .

(٣) قال ابن عصفور في شرح جمل الزجاجي ٥٥٣/١ : (وإن كان بمعنى المضى فلا يجوز إلا حذف التنوين والنون والإضافة ، خلافاً للكسائي فإنه يجيز ذلك) .

(٤) المقتضب ١٤/١ ، ١٦٥/٤ ، شرح جمل الزجاجي ٥٥٤/١ .

(٥) المقتضب ١٦٥/٤ ، المقتصد ٥٢٧ .

(٦) الكتاب ١٨٤/١ .

(٧) الكتاب ١٨٦/١ .

تخفَضُ الاسمَ ^(١) . وَأَمَّا قَوْلُكَ : هَذَا الضَّارِبُ زَيْدًا ، فَلِأَلْفٍ وَالسَّلَامُ قَدْ قَامَتْ مَقَامَ التَّنْوِينِ ، فَلَمْ يَكُنْ فِي الْاسْمِ شَيْءٌ يُحْذَفُ مِنْهُ لِأَجْلِ الْإِضَافَةِ ، فَلِهَذَا لَمْ يَجْزُ الْجَرْ فِيهِ . فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَقَدْ قَالُوا : زَيْدُ الضَّارِبِ (٣٦/ب) الرَّجُلِ ، فَأَضَافُوا إِلَى مَا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ تَنْوِينٌ ؟

قِيلَ لَهُ : جَازَتْ الْإِضَافَةُ تَشْبِيهًا مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ ، كَقَوْلِكَ : زَيْدُ الْحَسَنِ الْوَجْهِ ، وَكَمَا قَالُوا : الْحَسَنُ الْوَجْهِ ^(٢) ، تَشْبِيهًا بِقَوْلِكَ : الضَّارِبُ الرَّجُلِ ^(٣) ، وَسُنْبِيْنُ وَجْهِ الشَّبَّهِ بَيْنَهُمَا فِي (بَابِ الصَّفَةِ) ^(٤) ، فَصَارَ جَوَازُ إِضَافَةِ (الضَّارِبِ) إِلَى مَا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ مِنَ الْأَسْمَاءِ ^(٥) ، نَحْوُ قَوْلِكَ : هَذَانِ الْغُلَامَا زَيْدٌ ، كَمَا قُلْتُ : الضَّارِبَا زَيْدٌ .

قِيلَ لَهُ : الْفَصْلُ بَيْنَهُمَا أَنَّ جَوَازَ الْإِضَافَةِ فِيمَا بَعْدَ (الضَّارِبِ) لَمَّا ذَكَرْنَاهُ مِنْ جَوَازِ وَقْعِهِ مَنْصُوبًا بَعْدَهَا بِحَالٍ ، فَلِهَذَا لَمْ تَجْزُ إِضَافَتُهَا ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ : هَذَانِ الْغُلَامَانِ زَيْدٌ ، لَمْ يَجْزُ ، فَلِهَذَا لَمْ تَجْزُ الْإِضَافَةُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَهَلَّا جَوَّزْتَ الْإِضَافَةَ فِي هَذَا مِنْ غَيْرِ هَذَا التَّقْدِيرِ ؟ قِيلَ لَهُ : إِنَّمَا لَمْ تَجْزُ ، لِأَنَّ الْفَصْلَ فِي الْإِضَافَةِ تَخْصِيصُ الْمُضَافِ وَتَعْرِيفُهُ ، فَإِذَا كَانَتْ فِي الْمُضَافِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ تَعَرَّفَ بِهِمَا ، وَلَمْ يَحْتَجْ إِلَى تَعْرِيفٍ آخَرَ مِنْ جِهَةِ الْإِضَافَةِ ^(٦) ، فَلِهَذَا لَمْ يَجْزُ ، فَاعْرِفُهُ .



(١) المقتصد ٥٢٨ ، ٥٣١ .

(٢) الكتاب ١٨٢/١ ، ١٩٣ .

(٣) المقتصد ٥٤٧ ، ٥٤٨ ، شرح جمل الزجاجي ٥٥٦/١ .

(٤) سيأتي في ق ٥١/ب .

(٥) الأصل : الأفعال .

(٦) ينظر : المقتصد ٥٤٧ .

١٩- بَابُ مَا يَعْمَلُ مِنَ الْمَصَادِرِ

إِنْ قَالَ قَائِلٌ : مِنْ أَيْنَ جَازَ أَنْ يَعْمَلَ الْمَصْدَرُ - وَهُوَ أَصْلُ الْفِعْلِ - عَمَلَ الْفِعْلِ ؟
قِيلَ لَهُ : مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الْفِعْلَ لَمَّا كَانَ مُشْتَقًّا مِنْهُ ، وَكَانَ فِي الْمَصْدَرِ لَفْظُ الْفِعْلِ جَازَ أَنْ يَعْمَلَ عَمَلَهُ ، إِذْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَدُلُّ عَلَى الْآخَرِ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : أَعْجَبَنِي ضَرْبُ زَيْدٍ عَمْرًا ، فَاَلْمَعْنَى : [أَعْجَبَنِي] ^(١) أَنْ ضَرْبَ زَيْدٍ عَمْرًا ، فَلَمَّا كَانَ الْمَصْدَرُ مُقَدَّرًا بِـ (أَنْ وَالْفِعْلُ) ^(٢) ، صَارَ الْعَمَلُ فِي الْمَعْنَى لِلْفِعْلِ ، فَلَمَّا حُذِفَ لَفْظُ الْفِعْلِ بَقِيَ حُكْمُهُ ، فَلِهَذَا جَازَ أَنْ يَقَعَ بَعْدَ الْأِسْمِ مَرْفُوعًا وَمَنْصُوبًا ، إِذَا نَوَّنْتُهُ أَوْ أَذْخَلْتَ فِيهِ أَلْفًا وَلَا مَاءً ^(٣) ، وَإِذَا أَسْقَطْتَ الْأَلْفَ وَاللَّامَ أَوْ التَّنْوِينَ وَجَبَتْ الْإِضَافَةُ ، لِأَنَّ الْمَصْدَرَ اسْمًا ، مَا لَمْ يَحُلْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا يَعْمَلُ فِيهِ الْحَائِلُ - أَعْنِي التَّنْوِينَ - وَجَبَ خَفْضُ مَا بَعْدَهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : قَدْ ادَّعَيْتَ أَنَّ الْمَصْدَرَ اسْمٌ لِلْفِعْلِ ، فَمِنْ أَيْنَ وَجِبَ لَهُ ذَلِكَ ؟
قِيلَ لَهُ : فِي ذَلِكَ وَجُوهٌ :

أَحَدُهَا : إِجْمَاعُ النَّحْوِيِّينَ عَلَى تَسْمِيَةِ مَصْدَرًا ، وَالْمَصْدَرُ فِي اللُّغَةِ : هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي تَصْدُرُ مِنْهُ الْإِبْلُ وَتَرُدُّهُ ، فَلَمَّا اسْتَحَقَّ هَذَا الْأِسْمَ ، وَجِبَ أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ هُوَ الصَّادِرُ عَنْهُ ^(٤) .

وَوَجْهٌ آخَرُ : وَهُوَ أَنَّ الْفِعْلَ يَدُلُّ عَلَى مَصْدَرٍ وَزَمَانٍ ^(٥) ، وَالْمَصْدَرُ يَدُلُّ عَلَى نَفْسِهِ فَقَطْ ، ^(٦) فَلَمَّا كَانَ الْمَصْدَرُ أَحَدَ الشَّيْئَيْنِ اللَّذَيْنِ دَلَّ عَلَيْهِمَا الْفِعْلُ بِالْوَاحِدِ مِنْ

(١) زياده يقتضيها السياق . وهي من المقتصد ٥٥٣ .

(٢) المقتضب ١٤/١ ، ١٦ .

(٣) مثاله : أَعْجَبَنِي ضَرْبُ زَيْدٍ عَمْرًا ، وَأَعْجَبَنِي الضَّرْبُ زَيْدٌ عَمْرًا . (ينظر : المقتضب ١٤/١) .

(٤) الإيضاح في علل النحو ٥٨ ، الإنصاف ٢٣٨/١ ، أسرار العربية ٧٠ ، اللسان والتاج (صدر) .

(٥) ينظر : المقتصد ١١١ ، الإنصاف ٢٣٧/١ ، أسرار العربية ٧٠ .

(٦) المقتصد ١١٢ ، الإنصاف ٢٣٧/١ .

الاثنين ، فلهذا وجب أن يكون المصدر أصلاً للفعل .

ووجه ثالث : وهو أن المصدر اسم ، والاسم يقوم بنفسه ^(١) ، كقولك : ضربك وجيع ، كما تقول : والدك عالم ، فقد لحق المصدر بالأسماء بالقيام بنفسه ، والفعل لا يستغني عن الاسم ، فإذا كان كذلك وجب أن ما لا يحتاج إلى غيره أصلاً في نفسه ، وهو الاسم ، وما افتقر إلى غيره فرعاً ، وهو الفعل ، وهذا الدليل على أن الفعل مأخوذ من المصدر ، لا أن المصدر مأخوذ من الفعل .

فإن قال قائل : فقد وجدنا المصدر يؤكد به الفعل ، كقولك : ضربت ضرباً ، والتأكيد بعد المؤكد ؟

قيل : هذا غلط ، (١/٣٧) وذلك أن المصدر ^(٢) - وإن أطلقنا عليه أنه توكيد - فإنما يقتضي أنه بعد المؤكد في اللفظ ، كما أنك لو قلت : ضربت ضربت ، وجاءني زيد زيد ، وكررت الاسم والفعل ، لكان المكرر توكيداً للأول ، وليس الأول أصلاً له ^(٣) ، من سبب أنه جاء قبله ، وأيضاً فإن قولك : ضربت ضرباً ، معناه : أنك أوقعت فعلاً ^(٤) ، فالمصدر مفعول ، كقولك : ضربت زيدا ، فلو اعتبرنا ترتيب اللفظ ، وكون الفعل عاملاً فيما بعده ، وجعلناه أصلاً لهذه العلة ، لوجب أن يكون الفعل قبل الاسم - أعني : قبل (زيد) في قولك : ضربت زيدا ، وكذلك سائر الأسماء - ووجب ما هو أقبح من هذا ، وهو أن تكون الحروف أصلاً للفعل والاسم ، إذا كانت عوامل فيهما ، فلما بطل هذا سقط الإلزام .

(١) الإنصاف ١/٢٣٧ .

(٢) قال ابن السراج في الأصول ٢/٢٩٧ : (اعلم أن المصدر إذا كان منصوباً وجاء للتوكيد في الكلام فقط ولم يكن معرفة ولا موصوفاً ، فالإخبار عنه قبيح ، لأنه بمنزلة ما ليس في الكلام) .

(٣) الإنصاف ١/٣٤٠ .

(٤) ينظر : همع الهوامع ٣/٩٨ ، ١٠٠ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : قَدْ وَجَدْنَا الْمَصْدَرَ يُعْتَلُّ بِاعْتِلَالِ الْفِعْلِ ، وَيَصِحُّ بِصَحَّتِهِ ^(١) ، كَقَوْلِكَ : قَامَ قِيَامًا ، وَالْأَصْلُ : قَوَامًا ، فَقُلِبَتِ الْوَاوُ يَاءً لَانْكَسَارِ مَا قَبْلَهَا ، وَجَرَى الْمَصْدَرُ عَلَى فِعْلٍ وَقَدْ اعْتَلَّ ، فَإِذَا قُلْتَ : قَاوَمَ ، فَصَحَّتِ الْوَاوُ ، قُلْتَ فِي الْمَصْدَرِ : قَوَامًا ^(٢) ، فَلَمْ تُقَلِّبِ الْوَاوُ لِصِحَّةِ الْفِعْلِ ، فَلَمَّا كَانَ الْمَصْدَرُ يَتَّبِعُ الْفِعْلَ فِي اعْتِلَالِهِ وَصَحَّتِهِ ، وَجِبَ أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ أَصْلًا لَهُ ؟

قِيلَ لَهُ : هَذَا غَلَطٌ بَيِّنٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ الشَّيْءَ يُحْمَلُ عَلَى الشَّيْءِ ، لِأَنَّهُمَا مِنْ نَوْعٍ وَاحِدٍ ، لِأَنَّ أَحَدَهُمَا أَصْلٌ لِلْآخَرِ يُحْمَلُ عَلَيْهِ ، لِئَلَّا يَخْتَلِفَ طَرِيقُ تَصَارِيفِ الْكَلِمَةِ ^(٣) ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : وَعَدَ يَعِدُ ، فَتَحْذِفُ الْوَاوَ ، لَوْ قَوَّعَهَا بَيِّنَ ^(٤) يَاءٍ وَكُسْرَةٍ ^(٥) ، [وَقَالُوا : أَعِدُّ وَنَعِدُّ وَتَعِدُّ . وَالْأَصْلُ فِيهِ : أَوْعِدُّ وَنَوْعِدُّ وَتَوْعِدُّ ، فَحَذَفُوا الْوَاوَ وَإِنْ لَمْ تَقْعَ بَيِّنَ يَاءٍ وَكُسْرَةٍ] ^(٦) وَلَيْسَ (يَعِدُّ) ^(٧) أَصْلًا فِي (عِدُّ) وَلَكِنَّهُ مِنْ نَوْعِهِ ، فَحُمِلَ عَلَيْهِ ، لِئَلَّا يَخْتَلِفَ تَصْرِيفُ الْفِعْلِ ، وَكَذَلِكَ الْمَصْدَرُ لَمَّا كَانَ مُشْتَقًّا مِنْ لَفْظِهِ ، صَارَ بَيْنَهُمَا مَنَاسِبَةٌ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ ، وَمِمَّا يَدُلُّ أَيْضًا عَلَى فَسَادِ مَا أَلْزَمْنَا الْمُخَالَفَ أَنَّهُ مِنْ مَذْهَبِهِ فِي الْفِعْلِ الْمَاضِي فِي الْقُبْحِ عَلَى أَنَّ التَّنْيَةَ فَرَعٌ عَلَى الْوَاحِدِ ، فَإِذَا جَازَ لِلْفَرَاءِ ^(٨) أَنْ يَحْمِلَ الْأَصْلَ عَلَى الْفَرَعِ ^(٩) ،

(١) هذا هو أحد الأوجه التي ذهب إليها الكوفيون في أن المصدر مأخوذ من الفعل . (ينظر : أسرار العربية ٧٠ ، الإنصاف ٢٣٥/١) .

(٢) المقتضب ١٣٠/٢ ، الإنصاف ٢٣٥/١ ، ٢٣٦ ، ٢٣٩ .

(٣) أسرار العربية ٧١ .

(٤) الأصل : بعد ، والصواب ما أثبتته .

(٥) الكتاب ٥٢/٤ - ٥٣ ، المقتضب ٨٨/١ ، ٢٤١ ، الإنصاف ٢٣٩/١ ، شرح المفصل ٥٩/١٠ .

(٦) زياده يقتضيها السياق ، وهي من الإنصاف ٢٣٩/١ .

(٧) الأصل : ما يعد .

(٨) الإيضاح في علل النحو ٥٦ . وفيه : (قال الفراء وجميع الكوفيين : المصدر مأخوذ من الفعل ، والفعل سابق له ، وهو ثان بعده) .

(٩) سيأتي هذا الكلام في ق ٤٨/أ .

وهو المخالف لنا في هذه المسألة ، جاز لنا أن نحمل المصدر وإن كان أصلاً للفعل في باب الإعلال ، وقد استقصينا هذه المسألة بأكثر من هذا الشرح في (شرح كتاب سيبويه) .

واعلم أن المصدر يُقدَّرُ بـ (أن والفعل) متى لم يعمل فيه فعله المشتق منه ، فإن عمل فيه فعله لم يُقدَّرْ بـ (أن) ، مثال قولك : أعجبتني ضرب زيدٍ عمرًا ^(١) ، فلو قلت : ضربت زيدًا ضربًا ، لم يحز أن تُقدِّره بـ (أن) فتقول : ضربت زيدًا ، وإنما وجب ما ذكرناه ، لأن لفظ المصدر لا يدلُّ على معنى مُعيَّن ، فإذا قلت : أعجبتني ضرب زيدٍ ، لم يُعلم أنه ضرب ماضٍ أو مُستقبلٌ أو حالٌّ ، فتفصل بـ (أن والفعل) لأن لفظ الفعل يدلُّ على زمانٍ مخصوصٍ ، فلهذا قُدِّرَ بـ (أن) إذا عمل فيه غير فعله ، وأمَّا إذا عمل فيه فعله فلا حاجة بنا إلى تقديره ، لأن الفعل المتقدم قد دلَّ على الزمان الذي وقع فيه . وأمَّا قوله تعالى : ﴿ أو إطعام في يوم ذي مسغبة يتيماً ذا مقربة ﴾ ^(٢) إن قيل : أين فاعِلُ (الإطعام) ؟

قيل : هو محذوف من الكلام ، للدلالة عليه .

فإن قيل : فما الذي يدلُّ عليه ؟

قيل : قوله تعالى : ﴿ وما أدراك ما العقبة ﴾ ^(٣) (٣٧/ب) هذا خطابٌ

للنبي ﷺ دلَّ ذلك على أن الفاعل هو المخاطبُ ، والتقدير : أو إطعام أنت يتيماً ^(٤) .

(١) المقتضب ١٤/١ ، ١٦ ، شرح المفصل ٥٩/٦ .

(٢) البلد ١٤ ، ١٥ . ویتیما : نصب بإطعام . (مشکل إعراب القرآن ٨١٩/٢ ، البيان في غريب إعراب القرآن ٥١٤/٢) .

(٣) البلد ١٢ . وما : ابتداء ، وما الثانية : ابتداء ثان ، والعقبة : خيره ، والجملة موضع نصب بأدراك ، وأدراك وما اتصل به خبر عن ما الأولى . وفي أدراك ضمير فاعل يعود على ما الأولى . وما الأولى والثانية استفهام ، فلذلك لم يعمل أدراك في ما الثانية وعمل في الجملة .

(مشکل إعراب القرآن ٧٥٣/٢ ، ٨١٩ ، وينظر : البيان في غريب إعراب القرآن ٥١٤/٢) .

(٤) شرح المفصل ٦١/٦ .

فَإِنْ قِيلَ : فَهَلَا كَانَ الْفَاعِلُ مُضْمَرًا فِي (الْإِطْعَامِ) كَمَا يُضْمَرُ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ ، كَقَوْلِنَا : أَنْتَ مُطْعِمٌ ، فَفِي (مُطْعِمٌ) ضَمِيرٌ مُسْتَرٌّ ، كَمَا اسْتَرَّ فِي الْفِعْلِ ، إِذَا قُلْتَ : تُطْعِمُ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْمَصَادِرَ لَا تَقْبَلُ الضَّمِيرَ ، وَإِنْ عَمِلَتْ عَمَلَ الْفِعْلِ ، وَإِنَّمَا لَمْ يَصِحَّ فِيهَا هَذَا لِأَنَّهَا أَصْلُ الْأَفْعَالِ ، فَجَرَتْ مَجْرَى أَسْمَاءِ الْأَجْنَاسِ ، نَحْوُ : رَجُلٌ وَفَرَسٌ ، فَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ لَا تَقْبَلُ الضَّمِيرَ ، وَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْمَصْدَرُ كَذَلِكَ ، فَإِذَا لَمْ يَظْهَرِ الْفَاعِلُ بَعْدَهَا ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ لِأَجْلِ حَذْفِهِ لِلدَّلَالَةِ عَلَيْهِ لَا لِاسْتِثْنَائِهِ . فَإِنْ قِيلَ : أَلَسْتُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ الْفِعْلَ لَا يَخْلُو مِنْ فَاعِلٍ مُظْهَرٍ أَوْ مُضْمَرٍ ، فَالْمَصَادِرُ أَجْرَيْتُمُوهَا فِي الْعَمَلِ مَجْرَى الْفِعْلِ ، فَكَيْفَ جَازَ أَنْ يَخْلُو مِنْ لَفْظِ الْفَاعِلِ ؟ قِيلَ لَهُ : إِنَّ الْمَصْدَرَ ، وَإِنْ عَمِلَ عَمَلَ الْفِعْلِ فَيَظْهَرُ فِي نَفْسِهِ اسْمٌ ، وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِالْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ ، فَهُوَ فِي نَفْسِهِ اسْمٌ ، وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِالْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ ، كَمَا قُلْتَ ، إِذَا كَانَ الْفَاعِلُ أَحَدَهُ ، وَالْمَفْعُولُ بِهِ وَقَعَ بِهِ ، فَصَارَ مَا تَعَلَّقَ بِهِ مَعَهُ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ ، وَكَمَا يَجُوزُ أَنْ يُحَذَفَ فِي بَعْضِ الْكَلَامِ لِلدَّلَالَةِ عَلَيْهِ ، جَازَ أَيْضًا حَذْفُ الْفَاعِلِ .

فَإِنْ قِيلَ : فَهَلَا أُجْرِيَ اسْمُ الْفَاعِلِ مَجْرَى الْمَصْدَرِ لِأَنَّهُ اسْمٌ مِنَ الْمَصْدَرِ ، وَكَيْفَ جَازَ أَنْ يَقْبَلَ الضَّمِيرَ وَلَمْ يَقْبَلْهُ الْمَصْدَرُ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ وَالْفِعْلَ جَمِيعًا فَرَعَانِ لِلْمَصْدَرِ ، فَلَمَّا جَازَ اسْتِثْنَاءُ الْفَاعِلِ فِي الْفِعْلِ جَازَ اسْتِثْنَاءُهُ أَيْضًا فِي اسْمِ الْفَاعِلِ ، لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي الْفَرْعِيَّةِ ، إِلَّا أَنَّ بَيْنَ اسْتِثْنَاءِ الْفَاعِلِ فِي الْفِعْلِ وَبَيْنَ اسْتِثْنَائِهِ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ فَرْقًا ، وَهُوَ أَنَّ ضَمِيرَ الْفَاعِلِ الْمُسْتَرَّ فِي الْفِعْلِ يَظْهَرُ فِي التَّنْيَةِ وَالْجَمْعِ ، كَقَوْلِكَ : الزَّيْدَانِ يَضْرِبَانِ ، وَالزَّيْدُونَ يَضْرِبُونَ ، وَفِي اسْمِ الْفَاعِلِ يَسْتَرُّ فِي النِّيَّةِ وَلَا يَظْهَرُ فِي ، اللَّفْظِ فَإِنَّمَا وَجَبَ ذَلِكَ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ ، لِأَنَّهُ اسْمٌ فِي نَفْسِهِ ، فَلَا بُدَّ أَنْ تَلْحَقَهُ تَنْيَةٌ تَخْصُهُ لِنَفْسِهِ ، فَلَمْ يَجُزْ إِظْهَارُ تَنْيَةِ الضَّمِيرِ مَعَ تَنْيَةِ الْاسْمِ ، لِأَنَّ ذَلِكَ يُوْجِبُ الْجَمْعَ بَيْنَ تَنْيَتَيْنِ ، وَهَذَا مُحَالٌ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : كَيْفَ تُقَدِّرُونَ قَوْلَهُمْ : أَعْجَبَنِي أَكْلُ الْخُبْزِ ، وَالْخُبْزُ مَفْعُولٌ ؟

قِيلَ لَهُ : فِي ذَلِكَ تَقْدِيرَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ الْمَصْدَرُ مُقَدَّرًا بِـ (أَنْ) وَفِعْلٍ لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ، فَالتَّقْدِيرُ :
أَعْجَبَنِي أَنْ أَكِلَ الْخُبْزُ .

وَالثَّانِي : أَنَّ الْمَصْدَرَ اسْمٌ مُتَعَلِّقٌ بِالْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ
يُكْتَفَى بِالْفَاعِلِ مَعَ الْمَصْدَرِ وَحْدَهُ ، وَكَذَلِكَ يُكْتَفَى بِالْمَفْعُولِ مَعَ الْمَصْدَرِ ، فَجَازَ إِضَافَةُ
الْمَصْدَرِ إِلَى الْمَفْعُولِ ^(١) ، إِذْ لَيْسَ مَفْتَقَرًا إِلَيْهِ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ ، فَاعْرِفْهُ .



(١) المقتضب ١/١٤، ١٥، ١٦، ٢١ .

٢٠- بَابُ مَا يَشْتَغِلُ عَنْهُ الْفِعْلُ (١)

اعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : زَيْدٌ ضَرَبْتُهُ (٢) ، فَلَاخْتِيَارُ الرَّفْعِ فِي (زَيْدٍ) ،
وَالنَّصْبُ جَائِزٌ ، وَإِنَّمَا اخْتِيَرَ الرَّفْعُ لِأَنَّ الرَّفْعَ بغيرِ إِضْمَارٍ ، وَالنَّصْبَ بِإِضْمَارٍ ،
فَكَانَ تَرْكُ الْإِضْمَارِ أَوْلَى ، لِأَنَّهُ أَخَفُّ مَوْنَةً مِنَ النَّصْبِ ، وَلَيْسَ أَيْضًا فِي الْكَلَامِ
مَا يَقْتَضِي إِضْمَارَ فِعْلٍ ، فَلِهَذَا كَانَ الرَّفْعُ أَوْلَى ، وَأَمَّا إِذَا قُلْتَ : ضَرَبْتُ زَيْدًا وَعَمَرًا
كَلِمَتُهُ (٣) ، فَلَاخْتِيَارُ نَصْبِ عَمَرٍ (٣٨/أ) ، وَالرَّفْعُ جَائِزٌ ، وَإِنَّمَا اخْتِيَرَ النَّصْبُ
فِي (عَمَرٍ) لِأَنَّ وَائِ الْعَطْفِ حَقُّهَا أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَهَا مُشَاكِلاً لِمَا قَبْلَهَا ، فَلَمَّا
بَدَأَتْ بِالْفِعْلِ ، كَانَ إِضْمَارُ الْفِعْلِ بَعْدَ الْوَائِ أَوْلَى ، لِتَكُونَ قَدْ عَطَفْتَ فِعْلاً عَلَى
فِعْلٍ ، فَلِهَذَا اخْتِيَرَ النَّصْبُ (٤) ، وَالرَّفْعُ جَائِزٌ عَلَى أَنْ يُجْعَلَ مَا بَعْدَ الْوَائِ النَّصْبُ ،
مَتَى كَانَ الْفِعْلُ الَّذِي بَعْدَ الْوَائِ ابْتِدَاءً وَخَيْرًا (٥) ، فَتَصِيرُ عَاطِفًا جُمْلَةً عَلَى
جُمْلَةٍ (٥) .

وَاعْلَمْ أَنَّهُ مَتَى كَانَ الْمَبْتُدُ بِهِ الْفِعْلُ فَلَاخْتِيَارُ فِيمَا بَعْدَ الْوَائِ النَّصْبُ ، مَتَى
كَانَ الْفِعْلُ الَّذِي بَعْدَ الْوَائِ نَاصِبًا لضميرِ الاسمِ الَّذِي يَلِي الْوَائَ عَامِلًا فِي سَبَبِهِ ،
وَسَوَاءٌ كَانَ الْفِعْلُ الْمَبْتُدُ بِهِ مِمَّا يَنْصَبُ أَوْ يَرْفَعُ أَوْ يَتَعَدَّى بِحَرْفِ جَرٍّ ، كَقَوْلِكَ
فِيمَا يَرْفَعُ : جَاءَ زَيْدٌ وَعَمَرًا كَلِمَتُهُ (٦) ، وَكَذَلِكَ لَوْ قُلْتَ : جَاءَنِي زَيْدٌ وَعَمَرًا
كَلِمَتُ آبَاهُ ، لِأَنَّكَ بَدَأْتَ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ بِالْفِعْلِ ، فَإِنْ قُلْتَ :

(١) ويسمى باب الاشتغال ، وهو أن يتقدم اسم ويتأخر عنه فعل متصرف ، أو ما جرى مجراه يعمل
في ضميره أو في سببه ، ولو لم يعمل فيهما لعمل في الاسم الأول أو في موضعه . (شرح جمل
الزجاجي ٣٦١/١) .

(٢) الكتاب ٨١/١ ، شرح جمل الزجاجي ٣٦٢/١ .

(٣) الكتاب ٩٣/١ ، ١٠٠ ، شرح جمل الزجاجي ٣٦٧/١ ، ٣٦٨ .

(٤) هذا رأى أبي علي النحوي في شرح جمل الزجاجي ٣٦٨/١ .

(*) الأصل : ابتداء وخير .

(٥) ينظر : شرح الكافية الشافعية ٦٢٠/٢ .

(٦) شرح الكافية الشافعية ٦٢٠/٢ ، شرح الألفية ٢٤٠ .

إِنْ زَيْدٌ ^(١) قَائِمًا وَعَمْرًا كَلَّمْتُهُ ، فالاختيارُ في (عَمْرُو) الرفعُ ، لأنَّكَ لَمْ تَبْتَدِئْ ^(٢) بفعلٍ ، إِذْ كَانَتْ (إِنْ) حَرْفًا ، وَهِيَ وَإِنْ غَيَّرَتِ اللَّفْظَ فَمَا بَعْدَهَا فِي حَكْمِ الْمَبْتَدِئِ ، فلِهَذَا اخْتِيرَ الرفعُ في (عَمْرُو) ، وَيَجُوزُ النَّصْبُ ، كَمَا جَازَ فِي الْإِبْتِدَاءِ بِإِضْمَارِ فَعْلٍ مِثْلِ الْفَعْلِ الَّذِي قَدْ عَمِلَ فِي الضَّمِيرِ ، فَإِنْ قُلْتَ : ضَرَبْتُ زَيْدًا وَعَمْرُو قَائِمٌ ، أَوْ يَقُومُ ، لَمْ يَجْزِ فِي (عَمْرُو) إِلَّا الرفعُ ، لأنَّكَ لَمْ تَذْكُرْ بَعْدَ الْوَائِ فِعْلًا يَجُوزُ أَنْ يَعْمَلَ فِي (عَمْرُو) وَلَيْسَ بِمَعْطُوفٍ عَلَى الْاسْمِ الْأَوَّلِ فَيَدْخُلُ فِي حَكْمِهِ ، وَلَكِنَّهُ عَطْفُ جُمْلَةٍ قَائِمَةٍ بِنَفْسِهَا عَلَى جُمْلَةٍ مِثْلِهَا ، فَلِهَذَا لَمْ يَجْزِ نَصْبُ مَا بَعْدَ الْوَائِ ، لأنَّكَ لَوْ نَصَبْتَ بَقِيَ الْفَعْلُ أَوْ الْاسْمُ الَّذِي بَعْدَهُ مُتَعَلِّقًا إِذْ لَا يَتَعَلَّقُ بِمَا قَبْلَهُ مِنَ الْكَلَامِ .

فَإِنْ قُلْتَ : زَيْدٌ ضَرَبْتُهُ وَعَمْرُو كَلَّمْتُهُ ، كُنْتَ فِي (عَمْرُو) بِالْخِيَارِ ، إِنْ شِئْتَ نَصَبْتُهُ ، وَإِنْ شِئْتَ رَفَعْتُهُ ، وَإِنَّمَا اعْتَدَلَ النَّصْبُ وَالرَّفْعُ هَاهُنَا ، لأنَّكَ بَدَأْتَ بِالْاسْمِ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ وَشَغَلْتَ الْفَعْلَ بِالضَّمِّ ، وَإِنْ قَدَّرْتَ مَا بَعْدَ الْوَائِ كَأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى الْهَاءِ ، اخْتِيرَ النَّصْبُ فِي (عَمْرُو) ، لِيَكُونَ مَا بَعْدَ الْوَائِ الْفَعْلَ ، كَمَا أَنَّ الْمَضْمَرَ مَحْمُولٌ عَلَى الْفَعْلِ ، فَإِنْ قَدَّرْتَ مَا بَعْدَ الْوَائِ اسْمًا مَبْتَدَأً بِمَنْزِلَةِ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ رَفَعْتَ ، وَاخْتِيرَ الرفعُ ، فَإِنْ دَخَلَتْ أَلِفُ الاسْتِفْهَامِ عَلَى الْاسْمِ وَقَدْ اشْتَغَلَ الْفَعْلُ ، اخْتِيرَ النَّصْبُ ، كَقَوْلِكَ : أَزِيدًا ضَرَبْتُهُ ^(٣) ؟ وَإِنَّمَا اخْتِيرَ النَّصْبُ ^(٤) ، لِأَنَّ الاسْتِفْهَامَ وَقَعَ عَلَى الْفَعْلِ فَصَارَ حَرْفُ الاسْتِفْهَامِ يَطْلُبُ الْفَعْلَ ، فَيَجِبُ أَنْ يُضْمَرَ الْفَعْلُ وَيَكُونَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يَقْتَضِي الْفَعْلَ أَوَّلَى بِالْإِضْمَارِ ، فَلِذَا وَجِبَ إِضْمَارُ الْفَعْلِ قَبْلَ الْاسْمِ وَجِبَ النَّصْبُ ، وَالرَّفْعُ جَائِزٌ عَلَى الْمَبْتَدِئِ وَالْخَبَرِ ، وَإِنَّمَا جَازَ الرفعُ لِأَنَّ الاسْتِفْهَامَ قَدْ يَقَعُ بَعْدَهُ الْمَبْتَدَأُ وَالْخَبَرُ ، كَقَوْلِكَ : أَزِيدٌ قَائِمٌ ؟ فَكَمَا جَازَ الْإِبْتِدَاءُ بَعْدَ حَرْفِ

(١) الأصل : زيدا .

(٢) الأصل : تبتدأ .

(٣) الكتاب ١٠١/١ ، المقتضب ٧٦/٢ ، شرح الكافية الشافية ٦٢٢/٢ .

(٤) مجالس العلماء ٣٢٣ .

الاستفهام ، وَإِنْ كَانَ خَبَرُ الْمُبْتَدِ اسْمًا ، فَكَذَلِكَ يَجُوزُ الرَّفْعُ فِي الْاسْمِ ، وَإِنْ كَانَ خَبَرُ الْمُبْتَدِ فِعْلًا ، إِذَا الْفِعْلُ الْمُشْتَغَلُ بِالضَّمِيرِ لَا تَسَلَّطَ لَهُ عَلَى الْمُبْتَدِ ، فَجَرَى مَجْرَى الْاسْمِ ، فَلِهَذَا جَازَ ، فَأَعْرِفُهُ . وَكَذَلِكَ إِذَا أَدْخَلْتَ عَلَيْهِ (٣٨/ب) حَرَفَ النْفِي ، كَقَوْلِكَ ^(١) : مَا زَيْدٌ ضَرَبْتُهُ عَمْرًا كَلَّمْتُهُ ، وَإِنَّمَا اخْتِيرَ النَّصْبُ ، لِأَنَّ النْفِيَّ لَمَّا كَانَ غَيْرَ وَاجِبٍ ضَارَعَ الاستفهام ، فَاخْتِيرَ فِيهِ النَّصْبُ ، كَمَا يُخْتَارُ فِي الاستفهام ، وَالرَّفْعُ أَحْسَنُ فِي الاستفهام ^(٢) ، لِأَنَّ النْفِيَّ تَقْدِيرُهُ أَنَّ يَدْخُلَ عَلَى الْمَوْجِبِ ، كَأَنَّكَ أَدْخَلْتَ (مَا) عَلَى قَوْلِكَ : زَيْدٌ ضَرَبْتُهُ ، فَلَمَّا دَخَلَ النْفِيُّ عَلَى شَيْءٍ قَدْ اسْتَقَرَّ فِيهِ الرَّفْعُ ، كَانَ بَقَاؤُهُ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ حَسَنًا .

فَإِنْ قِيلَ : فَهَلَّا كَانَ الرَّفْعُ الْمُخْتَارَ لِأَجْلِ هَذِهِ الْعِلَّةِ ؟

قِيلَ لَهُ : إِنَّمَا ذَكَرْنَا أَنَّ النْفِيَّ يَدْخُلُ عَلَى لَفْظِ الْإِيجَابِ عَلَى طَرِيقِ التَّقْدِيرِ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِوَاجِبٍ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : مَا جَاءَنِي أَحَدٌ ^(٣) ، وَلَوْ قَدَّرْتَ الْكَلَامَ مُوجِبًا لَمْ يَجْزُ ، فَبَانَ أَنَّ النْفِيَّ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ ، وَرُبَّمَا دَخَلَ عَلَى الْكَلَامِ الْمَوْجِبِ ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ يَدْخُلُ النْفِيُّ بِطَلِّ الْإِيجَابِ ، وَصَارَ الْحُكْمُ لِلنْفِي ، وَحَصَلَ مُضَارَعًا لِلِاسْتِفْهَامِ ، وَاخْتِيرَ النَّصْبُ بِمَحْصُولِ مُضَارَعَتِهِ لِلِاسْتِفْهَامِ فِي اللَّفْظِ ، وَحَسَنَ الرَّفْعُ لَمَّا ذَكَرْنَاهُ مِنَ التَّقْدِيرِ . وَاعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا جِئْتَ فِيهِ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ ^(٤) وَالْمُجَازَاةِ ^(٥) ، فَالرَّفْعُ فِيهَا بَعِيدٌ ، كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ اضْرِبْهُ وَزَيْدٌ لَا تَضْرِبْهُ ، وَإِنْ زَيْدٌ تَكْرِمُهُ يَأْتِكَ ^(٦) ، وَالنَّصْبُ هُوَ الْمُخْتَارُ ، وَالرَّفْعُ قُبْحٌ ، وَإِنَّمَا قُبْحُ الرَّفْعِ ، لِأَنَّهَا أَشْيَاءٌ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالْفِعْلِ ، فَبَعُدَتْ مِنَ الرَّفْعِ ، وَإِنَّمَا جَازَ الرَّفْعُ ، لِأَنَّكَ بَدَأْتَ بِ (زَيْدٍ) وَشَغَلْتَ

(١) الكتاب ١/١٤٥ .

(٢) الكتاب ١/١٤٦ .

(٣) أوضح المسالك ٤/٢٤١ .

(٤) الكتاب ١/١٣٨ .

(٥) الأصل : المجازات . ينظر : الكتاب ١/١٤٠ .

(٦) شرح جمل الزحاجي ١/٣٦٤ ، ٣٦٥ .

الفعل عَنْهُ بضميرِهِ ، فامتنعَ مِنَ العملِ فِي (زَيْدٍ) فَشُبِّهَ بِقَوْلِكَ : زَيْدٌ ضَرَبْتُه ، إِذْ كَانَ الرفعُ لَا يُغَيِّرُ الْمَعْنَى ، وَاسْتُخِفَّ إِذْ كَانَ فِيهِ إِسْقَاطُ تَقْدِيرِ فَعَلٍ مُضْمَرٍ ، وَهَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ يَجُوزُ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ ^(١) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : مِنْ شَرْطِ خَبَرِ الْمَبْتَدَأِ أَنَّهُ يَجُوزُ فِيهِ الصِّدْقُ وَالْكَذِبُ ، وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِيهِمَا ، فَكَيْفَ جَازَ أَنْ يَقَعَا خَبَرًا لِلْمَبْتَدَأِ ؟

قِيلَ : جَازَ ذَلِكَ بِحَمْلِ الْكَلَامِ عَلَى مَعْنَاهُ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَصْلَ : اضْرِبْ زَيْدًا ، فَإِذَا قَدِّمْتَ (زَيْدًا) مَرْفُوعًا ، وَشَغَلْتَ الْكَلَامَ بِضَمِيرِهِ ، فَمَعْنَى الْكَلَامِ بَاقٍ ، وَإِنَّمَا رُفِعَ بِشِبْهِ لَفْظِهِ بِالْمَبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ ، فَلَمَّا وَجَدْنَا مَسَاحَ جَوَازِ رَفْعِهِ ، لِأَنَّ فِيهِ تَقْدِيرَ إِسْقَاطِ تَقْدِيرِ الْفَعْلِ الْمُضْمَرِ ، جَوَزْنَا رَفْعَهُ ، وَحَمِلَ فِي الْحُكْمِ عَلَى مَعْنَاهُ ، وَأَمَّا إِذَا رَفَعْتَ الْأِسْمَ بَعْدَ حَرْفِ الْجَزَاءِ ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ تَرْفَعَهُ بِالْإِبْتِدَاءِ ، لِأَنَّ حُرُوفَ الشَّرْطِ أَلْفَازٌ تَقْتَضِي الْفَعْلَ ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَخْلُو مِنْهُ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَوْ رَفَعْتَ الْأِسْمَ بِالْإِبْتِدَاءِ ، لَمْ يَجْزِ جِزْمُ الْفَعْلِ بَعْدَهُ ، لِفَصْلِهِمَا بَيْنَ حَرْفِ الشَّرْطِ وَمَا قَدْ عَمِلَ فِيهِ الْأِسْمُ ، لِأَنَّ الْجَازِمَ مَعَ الْمُجْزُومِ ، كَالجَارِّ مَعَ الْمَجْرُورِ ، وَأَضْعَفُ حَالًا ، فَلِهَذَا جَاءَ فِي الْجَزَاءِ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ ، وَإِنْ اشْتَرَكَا فِي قُبْحِ الرفعِ فِيهِمَا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَبِأَيِّ شَيْءٍ يُرْفَعُ الْأِسْمُ بَعْدَ حَرْفِ الْجَزَاءِ ، وَقَدْ شَغَلْتَ الْفَعْلَ بِضَمِيرِهِ ، وَهُوَ مَفْعُولٌ فِي الْمَعْنَى ؟

قِيلَ لَهُ : يُرْفَعُ عَلَى إِضْمَارِ فَعْلٍ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ، كَأَنَّكَ قُلْتَ : إِنْ يُكْرَمُ زَيْدٌ تَكْرِمُهُ يَأْتِيكَ ، وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْفَعْلَ إِذَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ لَا يَتَغَيَّرُ مَعْنَى ، وَلَوْ سَمَّيْتَ فَاعِلًا لَمْ يَكُنْ يُنْقَضُ عَمَلُهُ ، فَجَرِيًا مَجْرَى وَاحِدًا ، فَوَجَبَ إِضْمَارُ فَعْلٍ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ، لِيَصِحَّ رَفْعُ (زَيْدٍ) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَلَيْسَ (٣٩/أ) إِذَا رَفَعْتَ (زَيْدًا) بِالْفَعْلِ الْمُضْمَرِ فَقَدْ جَزَمْتَ الْفَعْلَ الظَّاهِرَ (إِنْ) ، وَقَدْ فَصَلْتَ بَيْنَهُمَا ، فَكَيْفَ جَازَ ذَلِكَ وَقَدْ اِمْتَنَعَتْ مِنْهُ ، إِذْ لَمْ يَظْهَرِ الْفَعْلُ ؟

فالجوابُ في ذلك : أَنَّ (إِنْ) عَمِلَتْ في الفعلِ المضمرِ ، والفعلُ الظاهرُ تَبَيَّنَ لَهُ وتوكيدٌ ، والفصلُ بَيْنَ التوكيدِ والمؤكدِ ، والبيانِ والمُبَيِّنِ ، بِشَيْءٍ يَتَعَلَّقُ بِالْأَوَّلِ جَائِزٌ ، فلهذا حَسُنَ جَزْمُ الثاني إذا أَضْمَرْتَ الفعلَ .

واعْلَمْ أَنَّ حُكْمَ (هَلًا ، وَأَلًا ، وَلَوْلَا ، وَلَوْ مَا) ^(١) في اختيارِ النصبِ بينها كحكمِ حروفِ الجزاءِ ، كقولك : هَلَا زَيْدًا ضَرَبْتَهُ ^(٢) ، فَإِنْ رَفَعْتَ فَعَلَى إِضْمَارِ فعلٍ ما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُهُ ، ولا يجوزُ رفعُهُ بالابتداءِ ، لِأَنَّهَا حُرُوفٌ تَقْتَضِي الفعلَ ^(٣) ، إِذْ كَانَ فيها مَعْنَى الأمرِ والتخصيصِ ^(٤) ، فَجَرَتْ مَجْرَى الجزاءِ .

واعْلَمْ أَنَّ الفعلَ إذا كَانَ لا يَصِلُ إِلَّا بِحَرْفٍ جَرَّ لَمْ يُضْمَرْ ، وَلَكِنْ يُضْمَرُ فِعْلٌ في معناه ، لِأَنَّ حَرْفَ الجَرِّ لا يَجُوزُ إِضْمَارُهُ ، وَحَرْفُ الجَرِّ مَعَ المجرورِ كالشَّيْءِ الواحدِ ، وَعَمَلُ حُرُوفِ الجَرِّ كعملِ حروفِ الجزمِ ، فكما لا يَجُوزُ إِضْمَارُ الجَازِمِ ، فَكَذَلِكَ لا يَجُوزُ إِضْمَارُ الجَارِّ ، وَعِلَّةُ ذَلِكَ أَجْمَعُ أَنَّهَا عَوَامِلُ ضِعَافٍ ، إِذْ كَانَتْ حُرُوفًا ، وَإِنَّمَا يُحذفُ العَامِلُ لِقَوَّتِهِ ، كالفعلِ لجوازِ عملِهِ مُقَدِّمًا ومؤخِّرًا ، فَلَمَّا ^(٥) كَانَتْ هذه الحُرُوفُ لا يعملُ فيها مَا قَبْلَهَا ، وهي جَوَامِدُ في أَنْفُسِهَا ، لَمْ يَجْزِ إِضْمَارُهَا ، إِذْ كَانَ عَمَلُهَا مُؤخَّرَةً أضعفُ مِنْ عَمَلِهَا فِيمَا قَبْلَهَا ، فاعرفهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَقَدْ أَجَزْتُمْ إِضْمَارَ (رُبَّ) في قَوْلِهِ ^(٦) :

رُبَّهَا وَبَلَدَةٌ لَيْسَ بِهَا أَنْيْسُ ؟

قِيلَ لَهُ : إِنَّمَا جازَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْوَاوَ صَارَتْ عِوَضًا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ جَوَزْتُمْ إِضْمَارَ (مِنْ) باتِّفَاقِ النُّحَوِيِّينَ فِي قَوْلِهِمْ :

(١) الكتاب ٩٨/١ ، ١٠٠ ، الفصل ٥٣ .

(٢) الكتاب ٩٨/١ ، شرح جمل الزحاجي ٣٧٠/١ .

(٣) أي يطلبن الفعل ولا يبتدأ بعدها الأسماء (الفصل ٥٣) .

(٤) الكتاب ٩٨/١ .

(٥) الأصل : فلم .

(٦) مَرَّ الشاهد في (باب حروف النصب) ، في ق ١٣ / ب .

بِكَمْ دَرَهُمْ اشْتَرَيْتَ ثَوْبَكَ ؟

قِيلَ لَهُ : إِنَّمَا جازَ إِضْمَارُ (مِنْ) ^(١) هُنَا لدخولِ الباءِ في (كَمْ) ، لأنَّهُمْ اسْتَقْلَوْا إحاطةً حرفينِ خافضينِ ^(٢) باسمٍ ، والمعنى لا يُشْكِلُ ، وَقَوِيَ (مِنْ) في هَذَا الكلامِ ، فكانَ قُوَّةُ مَعْنَاهَا في قولِهِمْ : بِكَمْ دَرَهُمَا ، عَوَضًا مِنْهَا .



(١) المقتضب ٥٦/٣ .

(٢) الأصل : خافضين .

(٢١ - بَابُ حَتَّى (١))

إِنْ قَالَ قَائِلٌ : مَا الْأَصْلُ فِي (حَتَّى) ، أَنْ تَكُونَ عَاطِفَةً أَمْ جَارَةً ؟
قِيلَ لَهُ : الْأَصْلُ فِيهَا أَنْ تَكُونَ جَارَةً ، ودخولها في بابِ العَطفِ حَمَلًا عَلَى
الواوِ ، والدليلُ على أَنَّ أَصْلَهَا الْجَرُّ أَنَّهَا إِذَا جُعِلَتْ عَاطِفَةً لَمْ تَخْرُجْ مِنْ مَعْنَى الْغَايَةِ ،
أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : جَاءَنِي الْقَوْمُ حَتَّى زَيْدٍ ، وَمَرَرْتُ بِالْقَوْمِ حَتَّى زَيْدٍ (٢) ،
فَ (زَيْدٌ) بَعْضُ الْقَوْمِ ، وَإِذَا رَفَعْتَ (٣) أَيْضًا عَلَى الْعَطفِ ، فَهُوَ بَعْضُ الْقَوْمِ ، وَلَوْ
كَانَ أَصْلُهَا الْعَطفُ لَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَهَا مِنْ غَيْرِ جِنْسٍ مَا قَبْلَهَا ، إِذَا كَانَتْ
حُرُوفُ الْعَطفِ هَكَذَا حَكْمُهَا ، نَحْوُ قَوْلِكَ : جَاءَنِي زَيْدٌ وَعَمْرُو ، وَلَا يَجُوزُ
جَاءَنِي زَيْدٌ حَتَّى عَمْرُو ، وَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ الْخَفْضُ (٤) عَلَى الْغَايَةِ ، فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى
أَنَّهَا أَصْلُ الْغَايَةِ (٥) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمِنْ أَيْنَ أَشَبَّهْتَ الْوَائِ ؟
قِيلَ : لِأَنَّ أَصْلَ الْغَايَةِ أَنْ تُدْخِلَ مَا بَعْدَهَا فِي حَكْمِ مَا قَبْلَهَا ، أَلَا تَرَى أَنَّ
قَوْلَكَ : ضَرَبْتُ الْقَوْمَ حَتَّى زَيْدٍ (٦) ، مَعْنَاهُ : أَنَّ الضَّرْبَ وَقَعَ عَلَى زَيْدٍ ، كَمَا أَنَّكَ لَوْ
قُلْتَ : ضَرَبْتُ الْقَوْمَ وَزَيْدًا ، لَكَانَ (زَيْدٌ) مَضْرُوبًا ، فَلَمَّا اشْتَرَكَا فِي الْمَعْنَى حُمِلَتْ
(حَتَّى) عَلَى الْوَائِ (٧) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ وَجِبَ أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَ (حَتَّى) جُزْءًا مِمَّا قَبْلَهَا ؟
قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ مَعْنَاهَا أَنْ تَأْتِيَ لِإِخْتِصَاصِ مَا يَقَعُ عَلَيْهِ ، إِمَّا لِرَفْعِهِ أَوْ لِدُنَائِهِ ،

(١) ينظر فيها : الكتاب ١٦/٣ ، المقتضب ٣٨/٢ ، الأصول ١٥١/٢ ، حروف المعاني ٦٤ ، شرح جمل الزجاجي ٥١٣/١ ، ١٦٤/٢ ، الجنى الداني ٥٤٢ .

(٢) الأصول ٤٢٥/١ ، المقتصد ٨٤١ .

(٣) شرح جمل الزجاجي ٢٢٦/١ ، ٥١٨ .

(٤) الأصل : الخفض .

(٥) أسرار العربية ١٠٦ .

(٦) الموجز في النحو ٥٦ ، ٥٧ ، المقتصد ٨٤١ .

(٧) الكتاب ٩٦/١ ، أسرار العربية ١٠٦ ، مغني اللبيب ١٧١ .

وذلك إذا قلت : ضربتُ القومَ ، فلا بُدَّ أن يكونَ القومُ عندَ المخاطَبِ (٣٩/ب)
مخصوصينَ معروفينَ ، وفيهِم دنيءٌ ورَفِيعٌ ، فإذا قلتُ : ضربتُ القومَ حتَّى زيدٌ ،
فلا بُدَّ أن يكونَ زيدٌ إمَّا أرفَعَهُم أو دُونَهُم ، ليدلَّ بذكرِهِ أنَّ الضَّربَ قد انتهَى إلى
الرفعاء أو إلى الخِثَاءِ ^(١) ، ولو لم يكن (زيدٌ) بهذه الصفة ، لم يكن لذكرِهِ إيَّاهُ
فائدةٌ ، إذ كان قولك : ضربتُ القومَ ، يشتملُ على (زيدٍ) ، فلمَّا كان لأبدٍ من
ذكرِ (زيدٍ) على الوجه الذي ذكرناه ، وجبَ أن يكونَ بعضًا ممَّا قبله ^(٢) ، ليدلَّ
على هذا المعنى ، ولهذا العِلَّة لا يجوزُ أن تقولَ : ضربتُ الرجالَ حتَّى النساءَ ^(٣) ،
لأنَّ النساءَ ليسَ من نَوْحِ الرجالِ ، ولا يُتَوَهَّمُ دخولُهُنَّ معَ الرجالِ ، فلهذا لم يجزْ ،
وإذا قلتُ : ضربتُ القومَ حتَّى زيدًا ضربتهُ ^(٤) ، فذكرتُ بعدَ (حتَّى) اسمًا وفعلًا
من جنسِ الفعلِ المتقدِّمِ ، وكانَ ناصبًا لضميرِ الاسمِ ، فلكَ فيه ثلاثةٌ أوجهٍ :

الخَفْضُ على الغايةِ ، وإذا خَفَضْتَ الاسمَ صارَ الفعلُ الذي بعدَ الاسمِ مُؤَكِّدًا
للفعلِ المتقدِّمِ ، ولا موضعَ لَهُ ، وإنْ نَصَبْتَهُ أَضْمَرْتَ فِعْلًا يَنْصِبُهُ ، وصارَ الفعلُ الظاهرُ
تفسيرًا للفعلِ المضمرِ ، ولا موضعَ لَهُمَا مِنَ الإعرابِ ، لأنَّ الفعلَ المضمرَ معطوفٌ
على المبتدأِ بِهِ ، فلمَّا كانَ الفعلُ المبتدأُ بِهِ لا موضعَ لَهُ مِنَ الإعرابِ ، فكذلكَ حُكْمُ ما
عُطِفَ عليه ، والمُفسِّرُ لَهُ يَجْري مَجْرَاهُ ، فإذا رَفَعْتَ الاسمَ صارَ مُبتدأً ، والفعلُ الذي
بعْدَهُ في موضعِ خبرِهِ ^(٥) ، وعلى هذا الوجهِ يصيرُ موضعُ الفعلِ رَفْعًا ، لأنَّهُ في موضعِ
خبرِ المبتدأِ . وأمَّا إذا كانَ بعدَ (حتَّى) اسمانِ فلا يجوزُ الرَفْعُ على الابتداءِ والخبرِ ،
وذلك أنَّ حَرَفَ الجرِّ لا يجوزُ أنْ يَخْفِضَ أَكْثَرَ من اسمٍ واحدٍ إلا على طريقِ الاشتراكِ

(١) الأصل : الأخْبَاءُ . ينظر في الخِثَاءِ : اللسان والتاج (خبث) .

(٢) مغني اللبيب ١٦٧ .

(٣) ينظر : المقتصد ٨٤٢ ، أسرار العربية ١٠٦ .

(٤) المقتضب ٣٩/٢ . الأصول ٤٢٨/١ وفيه : (ضربتُ القومَ حتَّى زيدًا فضربتُ ، إن أردتَ كلامينَ ،

وقالوا : يجوزُ فيه الخفضُ والنصب ، والاختيارُ عندهم الخفضُ) .

(٥) ينظر : الكتاب ١٧/٣ .

وَالنَّعْتِ ، فَلَوْ خَفَضْتَ الاسمَ الأولَ فِي قَوْلِكَ : ضَرَبْتُ الْقَوْمَ حَتَّى زَيْدٍ غَضَبَانِ ، بَقِيَ (غَضَبَانِ) بِلا شَيْءٍ يَخْفِضُهُ وَلَا يَرْفَعُهُ وَلَا يَنْصِبُهُ ، وَهَذَا يَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ مُفْرَدٌ مُعَرَّبٌ بِغَيْرِ شَيْءٍ يُعَرِّبُهُ ، فَلِهَذَا بَطَلَ الْجُرُّ ، وَصَارَ (حَتَّى) هَا هُنَا بِمَنْزِلَةِ الْوَائِ . وَأَمَّا بَيْتُ الْفَرَزْدَقِ ^(١) :

فَوَاعَجَبَا حَتَّى كَلَيْبٌ تَسْبِيهِ كَأَنَّ أَبَاهَا نَهَشَلٌ أَوْ مُجَاشِعٌ
فَلَوْ ذَكَرْنَا قَبْلَ (حَتَّى) لَفُظَ السَّبِّ ، كَقَوْلِكَ : يَا عَجَبًا يَسْبِيهِ النَّاسُ حَتَّى
كَلَيْبٌ تَسْبِيهِ ^(٢) ، لَجَازَ فِي (كَلَيْبٍ) الرَّفْعُ وَالْجُرُّ ، فَالرَّفْعُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَالْخَبَرِ ^(٣) ،
وَالْجُرُّ عَلَى الْغَايَةِ ، وَيَكُونُ (تَسْبِيهِ) توكيداً للسَّبِّ المتقدم ، وَإِذَا رَفَعْتَ فَعَلَى الْإِبْتِدَاءِ
وَالْخَبَرِ ، إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمَّا لَمْ يُذَكَّرْ فِي أَوَّلِهِ السَّبُّ ، لَمْ يَجْزُ أَنْ تَخْفِضَ (كَلَيْبًا) ،
لأنَّهُ يَبْقَى مُعَلَّقًا بِغَيْرِ شَيْءٍ ، فَلِهَذَا لَمْ يَجْزُ عِنْدَنَا إِلَّا الرَّفْعُ ، وَقَدْ أَجَازَ الْخَفْضُ فِيهِ أَهْلُ
الْكُوفَةِ ، وَحَمَلُوا الْكَلَامَ عَلَى الْمَعْنَى ، وَالْأَجُودُ قَوْلُنَا ، لِأَنَّ اللَّفْظَ لَهُ حُكْمٌ ، وَلَيْسَ
كُلُّ مَا جَازَ عَلَى الْمَعْنَى يَجُوزُ عَلَى الْعَطْفِ ، فَاعْرِفْهُ .



(١) ديوانه ٥١٨ (الصاوي) ، ٧٢/٢ (الحاوي) .

والفرزدق اسمه همام بن غالب ، شاعر أموى ت ١١٠ هـ . (طبقات ابن سلام ٢٩٩/١ ، الشعر
والشعراء ٤٧١/١ ، الأغاني ٣٢٤/٩) .

والشاهد في : الكتاب ١٨/٣ ، المقتضب ٤١/٢ ، الأصول ٤٢٥/١ .

ويروى : فيا عجبا (ينظر : الخزانة ٤٧٦/٩) .

(٢) مغني اللبيب ١٧٣ ، الخزانة ٤٧٧/٩ .

(٣) النكت للأعلم ٥١٥ .

٢٢- بَابُ مَا تَنْصِبُهُ الْعَرَبُ وَتَرْفَعُهُ

إِنْ قَالَ قَائِلٌ: بِأَيِّ شَيْءٍ تَنْصِبُ (وَرَاءَكَ) فِي قَوْلِكَ: (وَرَاءَكَ أَوْسَعَ لَكَ^(١))؟
الْمَعْنَى الْمَقْدَرُ هُوَ: تَأَخَّرَ وَرَاءَكَ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَلِمَ حَسُنَ النَّصْبُ فِي قَوْلِكَ: مَا صَنَعْتَ وَأَبَاكَ^(٢)؟

قِيلَ لَهُ: لِأَنَّ ضَمِيرَ المرفوع لا يحسن العطفُ عليه إِلَّا أَنْ يُؤَكَّدَ، فَعَدَلَ بِهِ إِلَى النَّصْبِ، لِقَبْحِ العطفِ عَلَى الضَّمِيرِ المرفوعِ، فَإِنْ أَكَّدْتَ الضَّمِيرَ، قُلْتَ: مَا صَنَعْتَ أَنْتَ وَأَبُوكَ، حَسُنَ الرِّفْعُ، وَالنَّصْبُ (٤٠/أ) جَائِزٌ^(٣)، فَاعْرِفْهُ.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ فِعْلٍ يَحْسُنُ فِيهِ هَذَا، لَوْ قُلْتَ: قُمْتُ وَعَمَرْتُ، لَمْ يَحْسُنْ، وَيَجُوزُ مَعَ ذَلِكَ، وَالْأَحْسَنُ أَنْ يُسْتَعْمَلَ هَذَا الْبَابُ فِي كُلِّ فِعْلٍ بِمَعْنَى (مَعَ)، أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَكَ: مَا صَنَعْتَ، يَقْتَضِي (مَعَ)، إِذْ كَانَ قَوْلُكَ: مَا صَنَعْتَ، يَقْتَضِي مَصْنُوعًا مَعَهُ، فَلِهَذَا حَسُنَ تَقْدِيرُ (مَعَ) فِي هَذِهِ الْأَفْعَالِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَمِنْ أَيْنَ جَازَ أَنْ تَتَوَبَّ الْوَاوُ عَنْ مَعْنَى (مَعَ)؟

قِيلَ لَهُ: لِأَنَّ (مَعَ) تَقْتَضِي مُشَارَكَةً مَا بَعْدَهَا مَعَ مَا قَبْلَهَا، كَقَوْلِكَ: جَاءَنِي زَيْدٌ مَعَ عَمْرٍو، فَعَمَّرُو قَدْ شَارَكَ زَيْدًا فِي الْمَجِيءِ، كَمَا شَارَكَهُ لَوْ قُلْتَ: جَاءَنِي زَيْدٌ وَعَمَّرُو، فَلِهَذَا قَامَتْ مَقَامُهُ^(٤).

وَاعْلَمْ أَنَّ الْمَفْعُولَاتِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا إِنَّمَا نُسَبِتْ إِلَى مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَجْلِ الْمَعْنَى، فَسُمِّيَ الْمَصْدَرُ مَفْعُولًا مُطْلَقًا، لِأَنَّ الْعَامِلَ أَخَذَتْهُ. وَسُمِّيَ (زَيْدٌ) وَمَا جَرَى مَجْرَاهُ مِنْ الْمَفْعُولَاتِ مَفْعُولًا بِهِ، لِأَنَّ الْفَاعِلَ لَمْ يَفْعَلْ زَيْدًا، وَإِنَّمَا هِيَ أَفْعَالٌ تَحُلُّ بِزَيْدٍ،

(١) الكتاب ٢٨٢/١، المفصل ٤٩، شرحه ٢٧/٢، ٢٨، الإيضاح في شرح المفصل ٣٠٩/١.

وَوَرَاءَكَ أَوْسَعَ لَكَ: مَثَلٌ فِي الرَّجْرِ عَلَى الْإِقْدَامِ عَلَى الشَّيْءِ. (يَنْظُرُ فِيهِ: الْفَاخِرُ ٢٠١، فَرَائِدُ اللَّالِ

٣٢٨/١).

(٢) الكتاب ٢٩٧/١، المفصل ٥٦، شرحه ٤٨/٢.

(٣) ينظر: الكتاب ٢٩٨/١.

(٤) ينظر: المفصل ٥٦، شرحه ٤٨/٢.

فَلَأَجَلَ تَقْدِيرِنَا أَنَّ الْفَاعِلَ حَلَّ بِهِ ، سُمِّيَ مَفْعُولًا بِهِ ، وَكَذَلِكَ سُمِّيَ الظَّرْفُ مَفْعُولًا فِيهِ ، لِأَنَّ مَعْنَى الْفِعْلِ أَنَّهُ حَلَّ فِيهِ .

وَكَذَلِكَ الْحَالُ ^(١) إِذَا كَانَ مَعْنَى قَوْلِنَا : أَقَمْتُ ضَاحِكًا ، أَيْ : إِقَامَتِي فِي هَذِهِ الْحَالِ ^(٢) .

وَكَذَلِكَ قَوْلُنَا : جِئْتُكَ مَخَافَةَ الشَّرِّ ، فَسُمِّيَ أَيْضًا مِنْ أَجْلِهِ ، لِأَنَّ اللَّامَ مُقَدَّرَةٌ ^(٣) .



(١) الفصل ٦١ .

(٢) ينظر : شرح جمل الزجاجي ١/٣٢٦ ، ٣٢٧ .

(٣) ينظر : اللامات ١٥٠ ، الفصل ٦٠ .

٢٣ - بَابُ وَهُوَ مَا كَانَ مِنَ الْأَفْعَالِ يَتَعَدَّى بِحَرْفِ جَرٍّ

اعْلَمْ أَنَّ الْأَصْلَ فِي هَذَا الْبَابِ أَنْ يَتَعَدَّى الْفِعْلُ بِحَرْفِ الْجَرِّ ، وَإِنَّمَا حُذِفَ حَرْفُ الْجَرِّ اسْتِخْفَافًا ، وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ ، وَأَكْثَرُ مَا يُحْذَفُ مِنْهُ حَرْفُ الْجَرِّ إِذَا كَانَ فِي الْفِعْلِ دَلِيلٌ عَلَيْهِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَكَ : اخْتَرْتُ الرَّجَالَ زَيْدًا ، أَنَّ لَفْظَ الْإِخْتِيَارِ يَقْتَضِي تَبْعِيضًا ، فَلِهَذَا جَازَ حَذْفُ (مِنْ) لِدَلَالَةِ الْفِعْلِ عَلَيْهَا ، وَمِنْهُ مَا يُحْذَفُ اسْتِخْفَافًا لِكَثْرَتِهِ فِي كَلَامِهِمْ ، كَقَوْلِهِمْ : نَصَحْتُ زَيْدًا ، وَسَمَّيْتُكَ زَيْدًا ، وَكُنْتُكَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، لِأَنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ قَدْ كَثُرَتْ فِي كَلَامِهِمْ فَاسْتَخَفُّوْهَا ، فَحَذَفُوا حَرْفَ الْجَرِّ . وَكِلْتَاكَ ^(١) وَوَعْدْتُكَ ، حَذَفُوا حَرْفَ الْجَرِّ ^(٢) ، إِذْ لَا يُشْكَلُ مَعْنَاهُمَا . فَأَمَّا الْبَاءُ فِي قَوْلِكَ : لَسْتُ بِمُنْطَلِقٍ ، فَلَيْسَتْ مَا تَقْتَضِيهِ مِنْهَا (لَيْسَ) اقْتِضَاءُ الْأَفْعَالِ لِحَرْفِ الْجَرِّ ، إِذْ كَانَتْ (لَيْسَ) تَعْمَلُ فِي الْخَبَرِ ، كَعَمَلِ (كَانَ) فِي خَبَرِهَا ، وَإِنَّمَا تَدْخُلُ فِي خَبَرٍ ^(٣) (لَيْسَ) عَلَى طَرِيقِ التَّوَكِيدِ لِلنَّفْيِ ، لَمَا ذَكَرْنَاهُ فِي بَابِ (مَا) ^(٤) ، فَأَعْرِفُهُ ، وَقَدْ تَحْتَمِلُ أَنْ تَجْعَلَ مِنْ قَوْلِكَ : مِنْ أَحَدٍ ^(٥) ، مَفِيدَةً ، وَذَلِكَ أَنَّ (أَحَدًا) تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى الْعُمُومِ ^(٦) ، فَإِذَا قُلْتَ : مَا جَاءَنِي أَحَدٌ ، جَازَ أَنْ يُتَوَهَّم ^(٧) إِيْجَابٌ ، وَ (أَحَدٌ) قَدْ دَخَلَتْ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى ، وَصَارَ اللَّفْظُ مُخْتَصًّا لِلنَّفْيِ الْجِنْسِ .



(١) معاني القرآن للأخفش ٥٣٢/٢ . وفيه : (.. لأنَّ أهل الحجاز يقولون : كِلْتُ زَيْدًا ووزنتُهُ ، أي : كِلْتُ لَهُ ووزنتُهُ لَهُ) .

(٢) تنظر : البغداديات ٥٥٠ .

(٣) الجنى الداني ١١٥ ، مغني اللبيب ١٤٩ .

(٤) مرّ في ق ٢٦/ب .

(٥) أي : ما جاءني من أحد .

ينظر : شرح الكافية الشافية ٥٧٩/٢ ، الجنى الداني ٢٤٠ .

(٦) شرح المفصل ٣١/٦ ، أوضح المسالك ٢٤١/٤ .

(٧) مرّ في ١/١٦ .

٢٤- بَابُ التَّعَجُّبِ (١)

إِنْ قَالَ قَائِلٌ: لَمْ خُصَّتْ (مَا) مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأَسْمَاءِ بِالتَّعَجُّبِ؟
قِيلَ لَهُ: لِإِبْهَامِهَا، وَالشَّيْءُ إِذَا أُبْهِمَ كَانَتْ النَّفْسُ مُشْرِفَةً إِلَيْهِ (٢)، وَالدَّلِيلُ
عَلَى أَنَّ (مَا) أَشَدُّ إِبْهَامًا مِنْ (مَنْ وَأَيَّ) (٣)، أَنَّهَا تَقَعُ عَلَى مَا لَا يَعْقِلُ، وَعَلَى
صِفَةٍ مَنْ يَعْقِلُ، وَ (مَنْ) تَخْتَصُّ بِمَنْ يَعْقِلُ، فَصَارَتْ (مَا) أَعَمَّ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ
(مَا) وَاقِعَةٌ عَلَى الشَّيْءِ الَّذِي يُتَعَجَّبُ مِنْهُ، وَذَلِكَ أَنَّ الشَّيْءَ لَيْسَ مِمَّا يَعْقِلُ، فَلَمْ
يَجْزُ إِدْخَالُ (مَنْ) هُنَا. وَأَمَّا (أَيَّ) فَهِيَ مُتَضَمِّنَةٌ لِلْإِضَافَةِ، وَالْإِضَافَةُ تَوْضِيحُهَا،
فَلِذَلِكَ لَمْ تَقَعْ هَذَا الْمَوْقِعَ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَهَلَّا اسْتَعْمَلُوا (الشَّيْءَ) إِذْ كَانَ أُبْهِمَ الْأَشْيَاءَ؟
قِيلَ لَهُ: إِنَّ (الشَّيْءَ) رُبَّمَا يُسْتَعْمَلُ لِلتَّقْلِيلِ (٤٠/ب)، وَلَوْ قُلْتَ:
شَيْءٌ أَحْسَنَ زَيْدًا، لَجَازَ أَنْ يُعْتَقَدَ أَنَّكَ تَقَلِّلُ الْمَعْنَى الَّذِي حَسَّنَ زَيْدًا، فَتَجَنَّبُوهُ
لِهَذَا الْوَجْهِ، وَأَيْضًا فَإِنَّ الْغَالِبَ عَلَى قَوْلِكَ: شَيْءٌ أَحْسَنَ زَيْدًا، أَنَّهُ إِخْبَارٌ عَنْ
مَعْنَى مُسْتَقَرٍّ، وَمَا تَتَعَجَّبُ مِنْهُ يَنْبَغِي أَنْ يَسُرَّكَ فِي الْحَالِ، فَأَمَّا مَا قَدْ اسْتَقَرَّ
وَعُرِفَ، فَلَا يَجُوزُ التَّعَجُّبُ مِنْهُ، فَلِهَذَا خُصَّتْ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأَسْمَاءِ
بِالتَّعَجُّبِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَلِمَ خُصَّ فِعْلُ التَّعَجُّبِ بِأَنْ يَكُونَ مَنْقُولًا مِنَ الثَّانِي؟
قِيلَ لَهُ: إِنَّ النُّقْلَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْأَفْعَالِ الثَّلَاثِيَةِ (٤)، كَقَوْلِكَ: قَامَ زَيْدٌ، ثُمَّ
تَقُولُ: أَقَمْتُهُ، وَكَذَلِكَ تَقُولُ: حَسَّنَ زَيْدٌ، فَتُخْبِرُ عَنْهُ، ثُمَّ تَقُولُ: أَحَسَّنْتُهُ، إِذَا

(١) التعجب استعظام زيادة في وصف الفاعل خفي سببها وخرج بها المتعجب منه عن نظرته أو قل نظيره.

(شرح المفصل ١٤٨/٧، شرح جمل الزجاجي ٥٧٦/١).

(٢) ينظر: أسرار العربية ٤٧.

(٣) ينظر: شرح المفصل ١٤٩/٧.

(٤) قال عبد القاهر الجرجاني في المقتصد ٣٨٤: (إن فعل التعجب منقول بالهمزة من غير التعدّي إلى

التعدّي). وينظر: شرح المفصل ١٤٤/٧.

أَرَدْتَ أَنَّكَ حَسَنْتَهُ ، نَقَلْتَ هَذِهِ الْأَفْعَالَ إِلَى لَفْظِ الرَّبَاعِيِّ ، فَصَارَ : مَا أَحْسَنَ زَيْدًا ،
بمنزلة (١) : شَيْءٌ أَحْسَنَ هُوَ زَيْدًا ، فَصَارَ (زَيْدٌ) مَفْعُولًا يُجْعَلُ الْفَعْلُ لغيرِهِ .
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ لَا يَجُوزُ فِي الْأَفْعَالِ الرَّبَاعِيَّةِ فِي غَيْرِ التَّعَجُّبِ (٢) ؟
قِيلَ لَهُ : فِي ذَلِكَ وَجُوهٌ :

أَحَدُهَا : أَنَّهُ لَوْ جَازَ النَّقْلُ فِي الرَّبَاعِيِّ ، لَجَازَ فِي الْخُمَاسِيِّ وَالسُّدَاسِيِّ ،
وَلَوْ جَازَ ذَلِكَ أَيْضًا لَصَارَ السُّدَاسِيُّ سُبْعَايًّا ، وَلَيْسَ فِي الْأَفْعَالِ مَا هُوَ عَلَى سَبْعَةِ
أَحْرُفٍ ، فَلَمَّا كَانَ نَقْلُ الرَّبَاعِيِّ يُؤَدِّي إِلَى الْخُرُوجِ عَنِ الْكَلَامِ ، لَمْ يَجُزْ .
وَوَجْهٌ آخَرُ : أَنَّ الْأَفْعَالَ الْأَصُولَ تَقَعُ عَلَى ضَرِيئَيْنِ : ثَلَاثِيٍّ وَرَبَاعِيٍّ ، فَجَازَ نَقْلُ
الْثَلَاثِيَّ لِيُحْمَلَ عَلَى الرَّبَاعِيِّ الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ ، فَلَوْ نَقَلَ الرَّبَاعِيُّ لَمْ يَكُنْ لَنَا أَصْلٌ يُرَدُّ
إِلَيْهِ ، فَلِهَذَا لَمْ يَجُزْ .

وَوَجْهٌ ثَالِثٌ : وَهُوَ أَنَّ الثَّلَاثِيَّ (٣) أَخَفُّ الْأَبْنِيَةِ ، فَلِخِفَتِهِ جَازَ أَنْ تَزَادَ عَلَيْهِ
الْهَمْزَةُ لِلنَّقْلِ ، وَمَا زَادَ عَلَى الثَّلَاثِيَّ فَهُوَ ثَقِيلٌ ، فَلَمْ تَجُزِ الزِّيَادَةُ فِيهِ (٤) .
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ خُصَّتِ الْهَمْزَةُ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْحُرُوفِ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّهَا أَقْرَبُ إِلَى حُرُوفِ الْمَدِّ ، إِذْ كَانَتْ مِنْ مَخْرَجِ الْأَلْفِ (٥) ،
وَالْأَلْفُ لَا تَكُونُ الْإِبْتِدَاءَ بِهَا ، وَكَانَتْ أَوَّلَى مِنَ الْهَاءِ ، لِأَنَّهَا قَدْ كَثُرَ زِيَادَتُهَا فِي هَذَا
الْمَوْضِعِ ، نَحْوُ : أَصْفَرَ وَأَحْمَرَ (٦) ، وَمَا أَشَبَّهُ ذَلِكَ ، فَلَمَّا كَثُرَ زِيَادَتُهَا أَوَّلًا كَانَتْ

(١) هذا رأى الخليل في الكتاب ٧٢/١ . وينظر : شرح اللمع لابن الدهان ق ٩٣/ب .

(٢) ينظر : شرح المفصل ١٤٤/٧ .

(٣) قال سيبويه في ٧٣/١ : (وبنواؤه أبداً من فَعَلَ وفَعِلَ وفَعُلَ وأنْعَلَ ، هذا لأنهم لم يريدوا أن يتصرف ، فجعلوا له مثالا واحدا يجري عليه ، فشبّه هذا بما ليس من الفعل ، نحو : لات وما ، وإن كان من حَسَنَ وَكَرَّمَ وأعطى) .

(٤) أسرار العربية ٥٠ - ٥١ .

(٥) الهمزة والألف مخرجهما من أقصى الحلق . ينظر العين ٥٢/١ ، الكتاب ٤٣٣/٤ ، المقتضب ١٩٢/١ .

(٦) أسرار العربية ٥١ .

أُولَى مِنْ سَائِرِ الْحُرُوفِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمِنْ أَيْنَ زَعَمْتُمْ أَنَّ (أَحْسَنَ) فِي التَّعَجُّبِ فِعْلٌ ^(١) ، وَمَا تَنْكُرُونَ أَنْ يَكُونَ اسْمًا ^(٢) لَوْجِهَيْنِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّ التَّصْغِيرَ يَدْخُلُهُ ، كَقَوْلِكَ : مَا أَحْسِنَ زَيْدًا . وَالثَّانِي : أَنَّهُ يَصِحُّ الْأَسْمَاءُ ، كَقَوْلِكَ : مَا أَقْوَمَ زَيْدًا ، وَالْفِعْلُ مُعْتَلٌّ ، فَيُقَالُ : أَقَامَ زَيْدٌ عَمْرًا ، وَلَا يُقَالُ : أَقْوَمَ زَيْدٌ عَمْرًا ؟

قِيلَ لَهُ : الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ فِعْلٌ لَزُومُ الْفَتْحِ ^(٣) لِأَخْرِيهِ ، وَلَوْ كَانَ اسْمًا لَوَجِبَ أَنْ يُرْفَعَ إِذَا كَانَ الْمُبْتَدَأُ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : زَيْدٌ أَحْسَنَ مِنْ عَمْرٍو ، تَرْفَعُ ، وَإِنْ فَتَحْتَهَا قُلْتَ مَا أَحْسَنَ زَيْدًا ، فَتَفْتَحُ ، وَلَوْ كَانَ الَّذِي بَعْدَهَا اسْمًا لَارْتَفَعَ ، فَلَمَّا لَزِمَهُ الْفَتْحُ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ فِعْلٌ مَاضٍ ^(٤) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمِنْ أَيْنَ دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُ الْفَرَاءِ ^(٥) : إِنَّمَا يُفْتَحُ آخِرُهُ ، لِيَفْرُقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْاسْتِفْهَامِ ^(٦) ، وَالْأَصْلُ فِيهِ الْاسْتِفْهَامُ ؟

قِيلَ لَهُ : هَذَا لَا يَجُوزُ ، وَذَلِكَ أَنَّ لِلْاسْتِفْهَامِ مَعْنِيَّ مَبَايِنًا لِمَعْنَى التَّعَجُّبِ ، وَإِذَا تَبَايَنَتِ الْمَعَانِي لَمْ يَجْزُ أَنْ يُجْعَلَ أَحَدُهُمَا أَصْلًا لِلْآخَرِ ، فَإِذَا كَانَ قَدْ فَسَدَ أَنْ يُجْعَلَ الْاسْتِفْهَامُ أَصْلًا لِلتَّعَجُّبِ ثَبَتَ مَا ذَكَرْنَاهُ . وَأَمَّا احْتِجَاجُهُمْ بِالتَّصْغِيرِ فَسَاقِطٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ فِعْلَ التَّعَجُّبِ قَدْ لَزِمَ طَرِيقَةً وَاحِدَةً ، فَجَرَى فِي اللَّفْظِ مَجْرَى الْأَسْمَاءِ ، فَأَدْخَلُوا عَلَيْهِ التَّصْغِيرَ تَشْبِيهًا بِالْاسْمِ ^(٧) ، وَلَيْسَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ إِذَا حُمِلَ عَلَى

(١) هذا رأى البصريين والكسائي . ينظر : الكتاب ٣٣/١ ، المقنضب ١٧٣/٤ ، الإنصاف ١٢٦/١ ،

أسرار العربية ٤٨ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٩٢/ب .

(٢) هذا رأى الكوفيين . ينظر : الإنصاف ١٢٦/١ ، أسرار العربية ٤٨ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٩٣/أ .

(٣) شرح اللمع لابن الدهان ق ٩٣/أ ، شرح جمل الزجاجي ٥٨٤/١ .

(٤) الإنصاف ١٣٦/١ - ١٣٧ . وينظر : شرح المفصل ١٤٢/٧ ، شرح جمل الزجاجي ٥٨٤/١ .

(٥) المساعد على تسهيل الفوائد ١٤٧/٢ ، وينظر : الإنصاف ١٣٧/١ .

(٦) شرح اللمع لابن الدهان ق ٩٣/أ .

(٧) شرح اللمع لابن الدهان ق ٩٣/أ .

غَيْرِهِ لِشَبِّهِ بَيْنَهُمَا (٤١/أ) أَنْ يُخْرِجَ مِنْ جِنْسِهِ ، إِلَّا أَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ قَدْ عَمِلَ عَمَلَ الْفِعْلِ ، وَلَمْ يُخْرِجْهُ ذَلِكَ إِلَى أَنْ يَكُونَ اسْمًا ، وَكَذَلِكَ فَعَلُ التَّعَجُّبِ - وَإِنْ صُغِّرَ تَشْبِيهًا بِالاسْمِ - فَلَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ اسْمًا .

وَوَجْهٌ آخَرُ : وَهُوَ أَنَّ الْفِعْلَ يَدُلُّ عَلَى مَصْدَرِهِ ، وَإِذَا زَادُوا يَاءَ التَّصْغِيرِ أَرَادُوا تَحْقِيقَ الْجِنْسِ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ التَّعَجُّبُ ، وَهُوَ الْمَصْدَرُ بَعِيْنِهِ ، فَلَمْ يُمْكِنْ لَهُمْ لِعَدَمِ لَفْظِ الْمَصْدَرِ ، فَأَدْخَلُوا التَّصْغِيرَ عَلَى الْفِعْلِ ، وَهُمْ يُرِيدُونَ بِهِ الْمَصْدَرَ ^(١) ، لِأَنَّهُ شَيْءٌ بِهِ وَدَالٌّ عَلَيْهِ ، فَإِذَا كَانَ التَّصْغِيرُ دَخَلَ عَلَى الْفِعْلِ عَلَى طَرِيقِ الْعَارِيَّةِ لَا عَلَى طَرِيقِ التَّحْقِيقِ ، لَمْ يَكُنْ تَصْغِيرُهُ دَلَالَةً عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ ، وَأَمَّا تَصْحِيحُهُ فَلَمَّا ذَكَرْنَاهُ مِنْ تَشْبِيهِهِ بِالاسْمِ ، إِذْ قَدْ لَزِمَ طَرِيقَةً وَاحِدَةً ، كَمَا يَصِحُّ الْاسْمُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا أَوْجُهُ تَصْحِيحِ الْاسْمِ ؟

قِيلَ لَهُ : لِيُفْصَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْفِعْلِ ، وَذَلِكَ أَنَّ مَا كَانَ عَلَى (أَفْعَلَ) - وَهُوَ صِفَةٌ - لَا يَنْصَرِفُ ^(٢) ، فَإِذَا لَمْ يَنْصَرَفْ ، لَمْ يَدْخُلْهُ الْجَرُّ وَلَا التَّنْوِينُ ^(٣) ، كَمَا أَنَّ الْفِعْلَ لَا يَدْخُلْهُ جَرٌّ وَلَا تَنْوِينٌ ، فَلَوْ أَغْلَلْنَا الْاسْمَ كَمَا يُعَلُّ الْفِعْلُ لَمْ يَقَعْ بَيْنَهُمَا فَصْلٌ ، فَجُعِلَ التَّصْحِيحُ فَصْلًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْفِعْلِ ، وَإِنَّمَا كَانَ الْاسْمُ الصَّحِيحُ أَوَّلَى مِنَ الْفِعْلِ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ يَتَصَرَّفُ فَتَدْخُلُ الْحَرَكَاتُ عَلَى حُرُوفِ الْمَدِّ فِي تَصَارِيفِ الْفِعْلِ ، وَذَلِكَ مُسْتَقْتَلٌ ، وَالْاسْمُ يَلْزَمُ طَرِيقَةً وَاحِدَةً ، وَالْحَرَكَةُ إِنَّمَا تَدْخُلُ عَلَى حُرُوفِ الْمَدِّ فِي الْاسْمِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ ، فَكَانَ أَوَّلَى بِالتَّصْحِيحِ مِنَ الْفِعْلِ لِمَا ذَكَرْنَاهُ .

وَأَمَّا (دَارَ ، وَبَابَ) ^(٤) فَإِنَّمَا أُعِلَّا لِأَنَّ الْجَرَّ وَالتَّنْوِينَ يَدْخُلُهُمَا ، فَيَقَعُ بِهِمَا

(١) شرح اللمع لابن الدهان ق ٩٣/أ .

(٢) ما ينصرف وما لا ينصرف ٦ .

(٣) المصدر السابق ١ .

(٤) أصلهما : دَوَّرَ ، وَبَوَّبَ ، عَلَى وَزْنِ (فَعَّلَ) ، فَاسْتَقْلَ حَرْفَ الْعَلَّةِ وَاجْتَمَعَ التَّنْوِينُ - أَعْنِي

الفتحتين - فَقَلَبَ حَرْفَ الْعَلَّةِ أَلِفًا ، كَمَا فُعِلَ بِقَالَ وَبَاعَ .

(المنع في التصريف ٤٦٣/٢) .

الفصلُ بَيْنَ الاسمِ والفِعْلِ ، فَلَمْ يَجِبْ تَصْحِيحُهُمَا ، فَحُمِلَا عَلَى الْفِعْلِ فِي الْإِعْلَالِ^(١) لِأَنَّهُ أَخَفُّ .

وَاعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : مَا أَحْسَنَ مَا قَامَ زَيْدٌ ، فَ (مَا) الثَّانِيَةُ مَعَ الْفِعْلِ مُصَدَّرٌ ، وَزَيْدٌ : فاعِلُ الْقِيَامِ ، وَلَا تَحْتَاجُ (مَا) إِلَى ضَمِيرٍ يَرْجِعُ إِلَيْهَا عِنْدَ سَيَوِيهِ ، لِأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ (أَنْ) فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ، وَإِنْ كَانَتْ بِمَنْزِلَةِ (الَّذِي) لَمْ تَجُزِ الْمَسْأَلَةُ ، لِأَنَّهَا فِي صِلَتِهَا ضَمِيرٌ يَرْجِعُ إِلَيْهَا ، فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَجْعَلَهَا بِمَنْزِلَةِ (الَّذِي)^(٢) قُبْحٌ ، وَكَانَ لَفْظُهُ : مَا أَحْسَنَ مَا قَامَ زَيْدٌ إِلَيْهِ ، وَكَذَلِكَ تَقُولُ : مَا أَحْسَنَ مَا كَانَ زَيْدٌ^(٣) ، إِذَا جَعَلْتَ (كَانَ) بِمَنْزِلَةِ (وَقَعَ)^(٤) وَجَعَلْتَ (مَا) وَالْفِعْلَ مُصَدَّرًا ، فَإِنْ نَصَبْتَ زَيْدًا بـ (كَانَ) جَعَلْتَهَا بِمَنْزِلَةِ (الَّذِي)^(٥) ، وَجَعَلْتَ فِي (كَانَ) ضَمِيرًا يَرْجِعُ إِلَيْهَا ، وَنَصَبْتَ زَيْدًا عَلَى خَبَرٍ (كَانَ)^(٦) (.....)^(٧) قُبْحٌ أَنْ تَجْعَلَ (مَا) بِمَنْزِلَةِ (الَّذِي) فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ، لِأَنَّ (مَا)^(٨) إِنَّمَا تَقَعُ عَلَى ذَاتٍ مَا لَا يَعْقِلُ ، وَأَحْسَنُ لَا يَعْقِلُ ، وَلَا يَحْسُنُ أَنْ تَقَعُ عَلَى ذَاتٍ مَا يَعْقِلُ^(٩) ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : مَا كَانَ فِي الدَّارِ ؟ لَكَانَ الْجَوَابُ : حِمَارٌ أَوْ ثَوْرٌ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْجَوَابُ : زَيْدٌ

(١) النصف ٢٧٤/١ - ٢٧٥ ، المتع في التصريف ٤٦٣/٢ .

(٢) هذا رأى الأخفش في شرح اللمع لابن الدهان ق ٩٣/ب .

(٣) شرح اللمع لابن برهان ٤١٢/٢ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٩٦/أ ، شرح جمل الزجاجي ٥٨٥/١ .

(٤) كان في هذا الموضع تامة ، وزيد مرفوع هنا لا غير . (شرح اللمع لابن برهان ٤١٢/٢ ، المفصل ١٥٠/٧) .

(٥) المقتضب ١٨٤/٤ - ١٨٥ .

(٦) شرح المفصل ١٥١/٧ .

(٧) مكان النقاط كلمة غير واضحة .

(٨) إن (ما) تقع سؤالاً عن ذات غير الأناسي ، وسؤالاً عن صفاتهم .

(البغداديات ٢٦٤) .

(٩) المقتضب ١٨٥/٤ .

ولا عَمَرُو ، إِلَّا أَنَّهُ جَازَ مَا ذَكَرْنَاهُ ، لِأَنَّ الصِّفَّةَ هُوَ الْمَوْصُوفُ ، فَإِنْ قُلْتَ : مَا أَظْرَفَ مَا كَانَ زَيْدٌ ، وَمَا أَعْلَمَ مَا كَانَ زَيْدٌ ، كَانَ مُحَالًا ، لِأَنَّ (مَا) ^(١) مَعَ الْفِعْلِ بِمَنْزِلَةِ الْمَصْدَرِ ، فَيَصِيرُ التَّقْدِيرُ : مَا أَظْرَفَ كَوْنُ زَيْدٍ ، وَمَا أَعْلَمَ كَوْنُ زَيْدٍ ، وَالْكَوْنُ لَا يُوصَفُ بِالظَّرْفِ وَالْعِلْمِ .

فَإِنْ نَصَبْتَ (زَيْدًا) عَلَى أَنْ تَجْعَلَ (مَا) بِمَنْزِلَةِ (الَّذِي) جَازَ ذَلِكَ ، فَاعْرِفْهُ .
وَأَعْلَمَ أَنَّ الْأَلْوَانَ وَالْخَلْقَ ^(٢) إِنَّمَا لَمْ يُشْتَقَّ مِنْهُمَا فِعْلٌ لِلتَّعَجُّبِ لَوْجْهَيْنِ :
أَحَدُهُمَا : أَنْ أَصْلَ أَفْعَالِهَا أَنْ يُسْتَعْمَلَ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ ،
وَذَلِكَ أَنَّ (عَوَرَ) أَصْلُهُ فِي الِاسْتِعْمَالِ (اغْوَرَ) ، وَكَذَلِكَ (حَوَلَ) (٤١/ب)
أَصْلُهُ (اَحْوَلَ) ^(٣) .

وَمَا زَادَ عَلَى الثَّلَاثِيَّ مِنَ الْأَفْعَالِ فِي بَابِ الِاسْتِعْمَالِ لَمْ يَجِبْ أَنْ يُبْنَى مِنْهَا فِعْلُ التَّعَجُّبِ ^(٤) ، لِأَنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى إِسْقَاطِ الزَّوَائِدِ مِنْهُ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ ، ثُمَّ تَدْخُلُ عَلَيْهِ هَمْزَةُ التَّعْدِي ، وَإِسْقَاطُ الزَّوَائِدِ مِنْهُ يُبْطِلُ مَعْنَاهُ ، فَلِهَذَا لَمْ يَحْزَرْ أَنْ يُبْنَى مِنَ الْأَلْوَانِ ، وَلَا مِمَّا زَادَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ مِنَ الْأَفْعَالِ ، وَإِنْ كَانَ زَيْدًا ^(٥) ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ الزَّوَائِدُ لَوْ حُذِفَتْ لَمْ يُحِلَّ بِمَعْنَى ، فَقَوْلُكَ : مَا أَفْقَرُ زَيْدًا ، وَإِنْ كَانَ الْمُسْتَعْمَلُ : افْتَقَرَ زَيْدٌ ، لِأَنَّكَ رَدَدْتَ (افْتَقَرَ) إِلَى (أَفْقَرَ) ^(٦) ، فَكَانَ اللَّفْظُ لَا يُغَيِّرُ مِنْ مَعْنَى الْكَلِمَةِ ، فَلِهَذَا جَازَ ، وَكَذَلِكَ تَقُولُ ^(٧) : مَا أَعْطَاهُ لِلدَّرْهِمِ ، وَأَوَّلَاهُ

(١) الأصل : كان ، وهو وهم من الناسخ ، لأن (كان) لا تكون مع الفعل مصدرًا .

(٢) ينظر : الكتاب ٩٧/٤ - ٩٨ ، المقتضب ١٨١/٤ ، المقتصد ٣٨٠ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٩٨/ب .

(٣) المنصف ٢٦٠/١ ، الإنصاف ١٤٦/١ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٩٨/ب .

(٤) شرح اللمع لابن الدهان ق ٩٨/ب .

(٥) أي : أفعال الألوان والخلق .

(٦) الأصل : فقر .

(٧) شرح اللمع لابن الدهان ق ٩٥/ب .

بالجَمِيلِ ، لَأَنْكَ رَدَدْتَ (أَوْلَى وَأَعْطَى) إِلَى أَصْلِهِمَا ، ثُمَّ نَقَلْتُهُمَا بِالْهَمْزَةِ ، فَأَصْلُهُمَا وَاحِدٌ ، فَلِهَذَا جَازَ نَقْلُ (أَعْطَى وَأَوْلَى) ^(١) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَمِنْ أَيْنَ زَعَمْتُمْ أَنَّ الْأَصْلَ فِي (عَوَرَ) : اِعْوَرَ ، وَمَا تَنْكُرُونَ أَنَّ أَصْلَهُ (عَوَرَ) لَا (اِعْوَرَ) ؟

قِيلَ : الدَّلِيلُ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ قَدْ اطَّرَدَ فِي هَذِهِ الْأَلْوَانِ وَالْخَلْقِ ^(٢) أَنَّ يَجِيءُ عَلَى (أَفْعَلٌ) ، كَقَوْلِكَ : اصْفَرَ وَاخْضَرَ ، وَلَا يَجِيءُ عَلَى (فَعِلٌ) نَحْوًا ، فَدَلَّ امْتِنَاعُ فِعْلِ التَّعَجُّبِ مِنْ جَمِيعِهَا أَنَّهُ مَرْفُوعٌ فِي الِاسْتِعْمَالِ ^(٣) ، فَإِنَّ الْأَصْلَ فِي الِاسْتِعْمَالِ الْفِعْلُ الْمَطْرُودُ فِي جَمِيعِ الْبَابِ .
وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ (أَفْعَلٌ) أَثْقَلُ مِنْ (فَعِلٌ) ، وَمِنْ كَلَامِهِمْ جَوَازُ التَّخْفِيفِ مِنَ الثَّقِيلِ ، أَعْنِي أَنَّهُمْ يَنْتَقِلُونَ مِنَ الثَّقِيلِ إِلَى الْخَفِيفِ ، وَإِنَّمَا نُقِلَ (عَوَرَ) مِنْ (اِعْوَرَ) ، وَ (حَوْلٌ) مِنْ (اِحْوَلٌ) ، وَلَيْسَ مِنْ كَلَامِهِمْ أَنَّ يَنْقَلُوا الْخَفِيفَ إِلَى الثَّقِيلِ ، إِذَا اتَّفَقَا فِي الْمَعْنَى ، أَعْنِي الْخَفِيفَ وَالثَّقِيلَ ، لِأَنَّ نَقْلَ الْخَفِيفِ يَوْجِبُ تَكْلُفًا لَا فَائِدَةَ فِيهِ ، إِذَا كَانَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ قَدْ اتَّفَقَا فِي الْمَعْنَى ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يَقَعُ مِنْ حَكِيمٍ ، فَدَلَّ اسْتِعْمَالُهُمْ (عَوَرَ وَاعْوَرَ) بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، أَنَّ (عَوَرَ) مُخَفَّفٌ مِنْ (اِعْوَرَ) ، وَيَجُوزُ أَنْ يَعْتَلَّ فِي امْتِنَاعِ اشْتِقَاقِ الْفِعْلِ مِنَ الْأَلْوَانِ وَالْخَلْقِ بِمَا يُحْكَى عَنِ الْخَلِيلِ ^(٤) ، وَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ لَمَّا كَانَتْ مُسْتَقَرَّةً فِي الشَّخْصِ وَلَا تَكَادُ تَتَغَيَّرُ ، جَرَتْ مَجْرَى (.....) ^(٥) الثَّلَاثَةِ الَّتِي لَا يَغْنَى لِلْفِعْلِ فِيهَا كَ (الْيَدِ وَالرَّجْلِ) ، فَكَمَا لَا تَقُولُ : مَا أَيْدَاهُ ، وَلَا : مَا أَرْجَلُهُ ^(٦) ،

(١) المقتضب ٩٧/٤ .

(٢) ينظر : الكتاب ٩٧/٤ .

(٣) دخول الهمزة على (اِحْمَرَّ وَاخْضَرَ وَاصْفَرَ) محال .

ينظر : المقتضب ١٨١/٤ .

(٤) الكتاب ٩٨/٤ ، المقتضب ١٨٢/٤ ، شرح المفصل ١٤٦/٧ .

(٥) مكان النقاط كلمة غير واضحة .

(٦) ولكن نقول : مَا أَشَدَّ يَدَهُ ، وَمَا أَشَدَّ عَوْرَهُ ، وَمَا أَشَدَّ حِمْرَتَهُ .

إِذْ كَانَا اسْمَيْنِ لَيْسَ بِجَارَيْنِ عَلَى فِعْلٍ ، فَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ فِي الْأَلْوَانِ وَالْخَلْقِ اسْتِثْقَاؤُ
فِعْلِ التَّعَجُّبِ حَمَلًا عَلَى (الْيَدِ وَالرَّجْلِ) .

وَأَعْلَمُ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : أَحْسِنُ بَزِيدٍ ، وَأُظَرِفُ بَعْمَرٍ ، فَالْبَاءُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
مَوْضِعُهَا رَفْعًا وَنَصْبًا ، وَالْأُظْهَرُ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعُ الْبَاءِ وَمَا بَعْدَهَا رَفْعًا ^(١) ،
لَأَنَّ (أَحْسِنَ) فِعْلٌ ، وَلَا بُدَّ لِلْفِعْلِ مِنْ فَاعِلٍ ، وَوَجِبَ أَنْ تَكُونَ الْبَاءُ مَعَ الْأِسْمِ فِي
مَوْضِعِ الْفَاعِلِ ، فَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ .

وَأَمَّا مَنْ جَوَّزَ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعُهَا رَفْعًا وَنَصْبًا ، فَإِنَّهُ يَقُولُ : فِي الْفِعْلِ الْفَاعِلُ ،
وَهُوَ (أَحْسِنَ) ، كَمَا أَضْمِرَ فِيهِ ، إِذَا كَانَ بَعْدَ (مَا) فَاعِلٌ قُدِّرَ الثَّانِي مُضْمَرًا ،
صَارَ حَرْفُ الْجَرِّ مَعَ مَا تَعَلَّقَ بِهِ فِي مَوْضِعِ الْمَفْعُولِ ، وَهَذَا الْقَوْلُ ضَعِيفٌ ، وَإِنَّمَا
ضَعُفَ وَفَارَقَ : مَا أَحْسَنَ زَيْدًا ، وَإِنَّمَا جَارَ الْإِضْمَارُ فِي : مَا أَحْسَنَ ، لِتَقْدِيمِ (مَا)
عَلَيْهِ ، وَمَا : اسْمٌ مُبْتَدَأٌ ، وَأَحْسَنَ : فِي مَوْضِعِ خَبَرِهِ ^(٢) ، فَلَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ تَقْدِيرِ
ضَمِيرٍ يَرْجِعُ إِلَى الْمُبْتَدَأِ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : أَحْسِنُ بَزِيدٍ ، فَلَمْ يَتَقَدَّمْ قَبْلَهُ مَا يَدُلُّ عَلَى الْإِضْمَارِ (٤٢ / ١) ، فَإِذَا
أَمْكَنَّا أَنْ نَحْمَلَ الْكَلَامَ عَلَى ظَاهِرِهِ ، كَانَ ذَلِكَ أَوْلَى مِنَ التَّأْوِيلِ الْبَعِيدِ .
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا وَجْهُ اسْتِعْمَالِ فِعْلِ التَّعَجُّبِ عَلَى لَفْظِ الْأَمْرِ ، وَإِدْخَالِ الْبَاءِ
مَعَهُ ؟

قِيلَ لَهُ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادُوا بِذَلِكَ الْمُبَالَغَةَ فِي الْمَدْحِ ، فَأَدْخَلُوا الْبَاءَ لِأَنَّهُمْ
قَدَّرُوهُ بِأَحْسَنِ : اثْبَتَ بَزِيدٍ ، فَلَمَّا أَرَادُوا هَذَا الْمَعْنَى أَدْخَلُوا الْبَاءَ ، إِذْ كَانَ (اثْبَتَ)
يَتَعَدَّى بِحَرْفِ الْجَرِّ ، وَدَخَلَهُ مَعْنَى : حَسَنَ جِدًّا ، لِأَنَّ لَفْظَ الْأَمْرِ فِيهِ طَرَفٌ مِنْ

- الكتاب ٩٨/٤ ، المقتضب ١٨٢/٤ ، المقتصد ٣٨١ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٩٨/ب ، شرح

المفصل ١٤٦/٧ .

(١) شرح المفصل ١٤٨/٧ ، شرح جمل الزجاجي ٥٨٨/١ .

(٢) المقتضب ١٧٣/٤ ، المقتصد ٣٧٣ ، ٣٧٤ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٩٢/ب .

المبالغة^(١) ، فلهذا أجازوه . وَيَجُوزُ فِي إِدْخَالِ الْبَاءِ وَجْهٌ آخَرُ ، وَهُوَ أَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنْ يَفْصِلُوا بَيْنَ لَفْظِ الْأَمْرِ الَّذِي هُوَ يَرَادُ بِهِ التَّعَجُّبُ وَبَيْنَهُ ، إِذْ كَانَ أَمْرًا فِي الْحَقِيقَةِ^(٢) .
وَأَعْلَمُ أَنَّ لَفْظَ : أَحْسَنَ بَزِيدٍ ، لَا يَتَغَيَّرُ^(٣) لَوَاحِدٍ خَاطَبَتْ أَوْ لَاتْنَيْنِ أَوْ لْجَمَاعَةٍ ، أَوْ لَمَوْثٍ أَوْ لِمَذْكُرٍ^(٤) ، كَقَوْلِكَ : يَا زَيْدُ أَحْسَنُ بَعْمُرٍ ، وَيَا هِنْدُ أَحْسَنُ بَعْمُرٍ^(٥) ، وَإِنَّمَا لَمْ يَخْتَلِفْ لَفْظُهُ لِأَنَّكَ لَسْتَ تَأْمُرُهُ أَنْ يَفْعَلَ شَيْئًا ، وَإِنَّمَا هَذَا اللَّفْظُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ : مَا أَحْسَنَ عَمْرًا ، فَكَمَا أَنَّ : مَا أَحْسَنَ عَمْرًا ، لَا يَتَغَيَّرُ ، فَكَذَلِكَ مَا قَامَ مَقَامَهُ .

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْفَصْلَ بَيْنَ فِعْلِ التَّعَجُّبِ وَمَا عَمِلَ فِيهِ لَا يَجُوزُ ، هَكَذَا ذَكَرَ سِيبَوَيْهِ^(٦) ، وَقَدْ أَجَازَ بَعْضُهُمُ الْفَصْلَ بَيْنَهُمَا بِالظُّرُوفِ وَحُرُوفِ الْجَرِّ^(٧) . فَأَمَّا امْتِنَاعُ الْفَصْلِ فَلِأَنَّ (أَحْسَنَ) قَدْ لَزِمَ طَرِيقَةً وَاحِدَةً ، فَقَدْ شَابَهَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ الْحُرُوفَ^(٨) فِي الْعَمَلِ ، وَكَانَ الْمَنْصُوبُ بَعْدَهُ - وَإِنْ كَانَ مَعْرِفَةً - يُشَبِّهُ التَّمْيِيزَ ، وَإِنْ كَانَ لَيْسَ بِتَمْيِيزٍ فِي الْحَقِيقَةِ ، وَوَجْهٌ شَبَّهِهُ بِالتَّمْيِيزِ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : مَا أَحْسَنَ ، فَقَدْ أَبْهَمْتَ ، فَإِذَا ذَكَرْتَ زَيْدًا أَوْ عَمْرًا ، بَيَّنْتَ مَنْ الَّذِي قُصِدَ بِالْإِخْبَارِ عَنْهُ بِهَذَا الْمَعْنَى ، وَإِنْ لَمْ تَجْعَلْ نَصْبَهُ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى ، لِأَنَّ فِعْلَهُ مَقُولٌ عَنْهُ ، فَجَرَى مَجْرَى الْمَفْعُولِ الَّذِي يَتَعَدَّى إِلَيْهِ الْفِعْلُ ، وَخَرَجَ مِنْ حُكْمِ التَّمْيِيزِ ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ : يَجْرِي مَجْرَى الْمَثَلِ^(٩) ،

(١) المساعد على تسهيل الفوائد ١٤٩/٢ .

(٢) ينظر : شرح جمل الزجاجي ٥٨٨/١ .

(٣) الأصل : لا تغير .

(٤) ينظر : المقتصد ٣٧٧ ، أسرار العربية ٥٢ .

(٥) لم يذكر ابن الوراق الأمثلة الأخرى ، وهي للمثنى والجمع بنوعيهما .

(٦) ينظر : شرح اللمع لابن الدهان ق ٩٧/أ .

(٧) الكتاب ٧٣/١ ، شرح المفصل ١٥٠/٧ .

(٨) هذا رأى الجرمي في : المفصل ٢٧٧ ، شرحه ١٤٩/٧ ، ١٥٠ ، شرح الكافية الشافية ١٠٩٨/٣ .

(٩) ينظر : المساعد في تسهيل الفوائد ١٥٧/٢ .

(٩) شرح اللمع لابن برهان ٤١٣/٢ .

لا يفارقه لفظه في المذكر والمؤنث والتثنية والجمع ، والأمثال حقها ألا تغير عما سمعت^(١) ، فلما اجتمع في فعل التعجب هذه الجهات التي ذكرناها منع الفصل بينه وبين مفعوله ، إذ كانت الأشياء حقها ألا يفصل بينها وبين ما تعمل فيه .

فأما من أجاز الفصل بينه وبين معموله بالظرف وحروف الجر ، فقال : إن فعل التعجب وإن لم يتصرف ، فليس يكون أضعف من الحروف ، لأنه لم يخرج من الفعل إذ لم يتصرف ، وقد وجدنا الحروف الناصبة يفصل بينها وبين ما تعمل فيه بالظرف ، فكان فعل التعجب أولى بجواز الفصل ، وهذا لا يدخل على ما ذكرناه ، لأن اجتماع الأمور التي ذكرناها مجموعها منع الفعل ، وأما إذا انفرد بعض أوصافه ، فليس يجب أن يجري حكمه مجرى مجموع الأوصاف .

فإن قال قائل : قد قالت العرب^(٢) : ما أحسن بالرجل أن يفعل الجميل ، والتعجب وما عمل فيه لحرر الجر ؟

قيل له : لا يلزم ، وذلك إن كان أوقع التعجب ، فإن وقع بها فهي وما بعدها مصدر ، والمصدر (...)^(٣) الرجل المخصوص ، لأن معنى الكلام : ما أحسن فعل إلا جميل بالرجل ، فالمدح والذم إنما يقعان بأسماء الأفعال ، فصار (بالرجل) - وإن كان مخصوصاً - يرجع التعجب إليه^(٤) ، فلم يقع الفصل ، لأنه في المعنى هو المتعجب منه ، فأما (٤٢/ب) ما كان من حروف الجر والظرف التي لا تجري هذا المجرى فيما تعلقت به ، فلا يجوز الفصل بينها لما ذكرناه من الفصل بينهما .

واعلم أنك إذا رددت فعل التعجب إلى نفسك قلت : ما أحسنني^(٥) ، زدت

(١) من ذلك قولهم : (الصيف ضيغت اللبن) ، يقال ذلك بلفظ المؤنث وإن كان المخاطب مذكراً .

(ينظر : شرح المفصل ١٥٠/٧) .

(٢) شرح اللمع لابن الدهان ق ٩٣/أ .

(٣) مكان النقاط كلمة مطموسة .

(٤) شرح المفصل ١٥٠/٧ .

(٥) المقتضب ١٨٥/٤ ، شرح جمل الزجاجي ٥٩٠/١ .

نُونًا قَبْلَ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ ، لِيَسْلَمَ الْفِعْلُ ، وَأَنْتَ بِالْخِيَارِ إِنْ شِئْتَ سَكَنْتَ النُّونَ الْأُولَى وَأَدْعَمْتَهَا فِي النُّونِ الثَّانِيَةِ ، وَإِنْ شِئْتَ أَظْهَرْتَ النُّونَيْنِ ، وَهَذَا أَجْوَدُ ، لِأَنَّ الْمَفْعُولَ مُنْفَصِلٌ مِمَّا قَبْلَهُ ، وَكَذَلِكَ إِذَا جَمَعْتَ . فَأَمَّا إِذَا رَدَدْتَ إِلَى نَفْسِكَ فِي حَالِ الْاسْتِفْهَامِ زِدْتَ يَاءً مُجَرَّدَةً عَلَى النُّونِ وَكَسَرْتَهَا ، لِأَنَّ يَاءَ الْمُتَكَلِّمِ لَا يَكُونُ مَا قَبْلَهَا إِلَّا مَكْسُورًا ، فَإِنْ ثَبِتَ أَوْ جَمَعْتَ قُلْتَ : مَا أَحْسَنَّا ^(١) ، فَرَجَعْتَ الْفَتْحَةَ إِلَى النُّونِ لَزُوالِ الْيَاءِ ، وَيَجُوزُ أَيْضًا الْإِدْغَامُ ، فَأَمَّا إِذَا رَدَدْتَ الْفِعْلَ فِي النَّفْيِ إِلَى نَفْسِكَ ، قُلْتَ : مَا أَحْسَنْتُ ^(٢) ، سَكَنْتَ النُّونَ ، لِمَجِيئِ تَاءِ الْمُتَكَلِّمِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِيمَا مَضَى ، فَإِنْ جَمَعْتَ قُلْتَ : مَا أَحْسَنَّا ^(٣) ، بِالْإِدْغَامِ ، لَا غَيْرُ ، لِأَنَّ النُّونَ فِي (أَحْسَنَ) تُسَكَّنُ ، وَلَا يَجُوزُ تَحْرِيكُهَا ، فَلَمَّا لَقِيتَهَا النُّونُ الثَّانِيَةَ ، وَهِيَ مُتَحَرِّكَةٌ ، التَّقَى حِرْفَانٍ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ ، وَهُمَا فِي تَقْدِيرِ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَإِذَا كَانَ الْفِعْلُ وَالْفَاعِلُ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ ، فَلِهَذَا وَجَبَ الْإِدْغَامُ .



(١) شرح جمل الزجاجي ٥٩٠/١ .

(٢) المقتضب ١٨٦/٤ .

(٣) شرح جمل الزجاجي ٥٩٠/١ .

٢٥- بَابُ النِّدَاءِ (١)

إِنْ قَالَ قَائِلٌ : مَا بَالُ الاسْمِ الْمَفْرَدِ مَبْنِيًّا ، وَالْمُضَافِ مُعْرَبًا ، وَإِذَا مَثَلْتَ مَا
انْتَصَبَ عَلَيْهِ الْمُضَافُ ، كَانَ هُوَ وَالْمَفْرَدُ فِي ذَلِكَ سَوَاءً ، كَقَوْلِكَ : دَعَوْتُ زَيْدًا ،
وَدَعَوْتُ عَبْدَ اللَّهِ ، فَإِذَا جِئْتَ بِهِ (يَا) اِخْتَلَفَا ؟

قِيلَ : هَذَا الَّذِي ذَكَرْتَ إِنَّمَا هُوَ عِبَارَةُ الْكَلِمَةِ ، وَأَنْتَ إِذَا قُلْتَ : يَا زَيْدُ ،
فَلَسْتَ مُقْبِلًا عَلَى مُخَاطَبِ بِهِذَا الْحَدِيثِ عَنْ زَيْدٍ ، إِنَّمَا خِطَابُكَ فِيهِ لِزَيْدٍ ،
وَإِذَا قُلْتَ : دَعَوْتُ زَيْدًا ، فَأَنْتَ مُخَاطَبٌ غَيْرَ زَيْدٍ بِهِذَا ، وَلَوْ خَاطَبْتَ بِهِذَا زَيْدًا ،
لَقُلْتَ : دَعَوْتُكَ ، وَلَمْ تَقُلْ : دَعَوْتُ زَيْدًا ، وَالتَّأْوِيلُ تَأْوِيلُ فِعْلٍ ، وَالْمَعْنَى
مَعْنَى خِطَابٍ ، فَوْقَ (زَيْدٌ) بَيْنَ حَالَتَيْنِ ، بَيْنَ الْمُخْبِرِ عَنْهُ - وَهُوَ غَائِبٌ ،
لأنَّهُ مَعْرُوضٌ عَنْكَ - وَبَيْنَ الْمُخَاطَبِ ، لِأَنَّكَ تُرِيدُ غَيْرَهُ (٢) . فَضَارَعَ الْمَكْنِيَّ ، لِأَنَّكَ
إِذَا خَاطَبْتَ فَإِنَّمَا تَقُولُ : أَنْتَ فَعَلْتَ ، وَإِيَّاكَ أَرَدْتُ ، وَهُمَا اسْمَانِ مَبْنِيَّانِ ،
فَلَمَّا خُوِطِبَ الْمُنَادَى بِاسْمِهِ الَّذِي يَقَعُ فِيهِ الْحَدِيثُ عَنْهُ عِنْدَ مَنْ يُخَاطَبُ ، صَارَ
غَيْرَ مَتَمَكِّنٍ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ، فَعُدِلَ عَنِ الْإِعْرَابِ إِلَى الْبِنَاءِ ، لِأَنَّهُ وَقَعَ مَوْضِعَ اسْمٍ
مَبْنِيٍّ (٣) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : مَا بَالُ هَذَا الْمَفْرَدِ كَانَ بِنَاؤُهُ عَلَى حَرَكَةٍ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ الْمُنَادَى مِنْ قَبْلُ كَانَ مُسْتَحِقًّا لِلْإِعْرَابِ ، وَكُلُّ اسْمٍ كَانَ مُعْرَبًا ثُمَّ
أُزِيلَ عَنْهُ الْإِعْرَابُ لِإِعْلَالِهِ عَرْضَتْ فِيهِ ، وَجِبَ أَنْ يُبْنَى عَلَى حَرَكَةٍ ، لِيَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ
غَيْرِهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي لَمْ تَقَعْ قَطُّ مُعْرَبَةً فَرَّقَ ، نَحْوُ : (مَنْ وَكَمْ وَمَا) فَلِهَذَا وَجِبَ
أَنْ يُبْنَى الْمُنَادَى عَلَى حَرَكَةٍ .

فَإِنْ قِيلَ : فَلِمَ صَارَ الضَّمُّ أَوْلَى مِنْ سَائِرِ الْحَرَكَاتِ ؟

(١) ينظر في هذا الباب : (الكتاب ١٨٢/٢ ، المقتضب ٢٠٢/٤ ، المقتصد ٧٥٣ شرح جمل الزحاجي ٨٢/٢) .

(٢) ينظر : المقتضب ٢٠٤/٤ .

(٣) المقتضب ٢٠٥/٤ ، المقتصد ٧٥٤ ، أسرار العربية ٩١ .

قِيلَ لَهُ ^(١) : لَأَنَّ الْفَتْحَ مَبْنِيٌّ عَلَى أَصْلِ لَوْ يُنْبِي عَلَيْهِ لَمْ يُعْلَمَ أَمْعَرَبَ هَذَا أَمْ مَبْنِيٌّ ، إِذْ كَانَ فِي الْأَسْمَاءِ مَا لَا يُنْصَرَفُ ، فَلَوْ نَادَيْتُهُ وَفَتْحْتُهُ لَمْ يُعْلَمَ أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى أَصْلِ مَا يَسْتَحِقُّهُ الْمُنَادَى أَوْ مَبْنِيٌّ ، فَسَقَطَ الْفَتْحُ لِمَا ذَكَرْنَاهُ ، وَلَمْ يَجْزِ الْكَسْرُ ، (٤٣/أ) لَأَنَّ الْمُضَافَ إِلَى الْمُتَكَلِّمِ الْإِخْتِيَارُ فِيهِ حَذْفُ الْبَاءِ وَالِاجْتِرَاءُ بِالْكَسْرِ عَنْهَا ، نَحْوُ : يَا غُلَامُ أَقْبِلْ ^(٢) ، فَلَوْ كَسَرْتَ الْمُنَادَى ، لَمْ يُعْلَمَ أَنَّهُ مُفْرَدٌ أَوْ مُضَافٌ ، فَسَقَطَ الْكَسْرُ أَيْضًا ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الضَّمُّ ، فَلِهَذَا خُصَّ بِالضَّمِّ ^(٣) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَلَيْسَ النَّكِرَةُ (و) ^(٤) الْمُضَافُ مُخَاطَبِينَ كَالْمُفْرَدِ ، فَهَلَّا يُنْبِئُ ^(٥) لَوْ قَوَّعَهُمَا مَوْقِعَ الْمَكْنِيِّ ، كَمَا يُنْبِئُ الْمُفْرَدُ ؟
قِيلَ لَهُ : الْفَصْلُ بَيْنَهُمَا مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الْمُفْرَدَ وَقَعَ بِنَفْسِهِ مَوْقِعَ الْمَكْنِيِّ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ يَتَعَرَّفُ بِنَفْسِهِ كَمَا يَتَعَرَّفُ الْمَكْنِيُّ ، وَأَمَّا الْمُضَافُ فَيَتَعَرَّفُ بِالْمُضَافِ إِلَيْهِ ^(٦) ، فَلَمْ يَقُمْ مَقَامَ الْمَكْنِيِّ فِي جَمِيعِ أَحْكَامِهِ ، كَمَا رُفِعَ الْمُفْرَدُ ، وَأَمَّا النَّكِرَةُ فَبَعِيدَةُ الشَّبَهِ بِالْمَكْنِيِّ ، فَلَمْ يَجْزِ بِنَاوُهَا .
وَالْوَجْهُ (الثَّانِي) ^(٧) : أَنَّا لَوْ سَلَّمْنَا أَنَّ الْمُضَافَ وَالنَّكِرَةَ وَقَعَا مَوْقِعَ الْمَكْنِيِّ ، كَوَقُوعِ الْمُفْرَدِ لَمْ يَلْزَمْ بِنَاوُهُمَا ، لِأَنَّهُ عَرَضَ فِي الْمُضَافِ مَا يَمْنَعُ الْبِنَاءَ ، وَكَذَلِكَ مَا يَقُومُ مَقَامَهُ ، وَأَمَّا النَّكِرَةُ فَتُصَبِّتُ لِلْفَصْلِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّكِرَةِ الْمَقْصُودِ قَصْدُهَا ، فَبَيِّنَتْ النَّكِرَةُ الْمُحَضَّنَةُ عَلَى أَصْلِ الْبِنَاءِ ، وَبَيِّنَتْ النَّكِرَةُ الْمَقْصُودُ قَصْدُهَا ، إِذْ كَانَتْ هِيَ الْمُخْرَجَةُ

(١) ينظر : الإنصاف ٣٢٦/١ .

(٢) قال ابن السراج في الأصول ٣٣٠/١ : (.. والمعرفة المضمومة في النداء على ضربين : أحدهما : ما كان اسماً علماً قبل النداء ، نحو : زيد وعمرو ، فهو على معرفته . وضرب كان نكرة فتعرف بالنداء ، نحو : يا رَجُلُ أَقْبِلْ ، صارَ معرفةً بالخطاب ، وأنه في معنى : يا أيها الرجل) .

(٣) المقتضب ٢٠٥/٤ ، المقتصد ٧٥٤ ، أسرار العربية ٩١ ، شرح جمل الزحاجي ٨٣/٢ .

(٤) زيادة يقتضيها السياق . ينظر : المقتضب ٢٠٥/٤ ، أسرار العربية ٩٢ .

(٥) الأصل : ينبئ ، والصواب : يبينان .

(٦) المقتضب ٢٠٥/٤ ، أسرار العربية ٩٢ .

(٧) زيادة يقتضيها السياق .

عَنْ بَابِهَا ، وَكَانَتْ أَوَّلَى بِالْتَّغْيِيرِ ^(١) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَقَدْ وَجَدْنَا مُضَافًا مَبْنِيًّا ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ ﴾ ^(٢) ؟

قِيلَ لَهُ : إِنَّمَا تَرُدُّ الإِضَافَةَ الْاسْمَ إِلَى الْإِعْرَابِ ، إِذَا لَمْ يَكُنِ الْمُضَافُ مُسْتَحِقًّا لِلْبِنَاءِ فِي حَالِ الإِضَافَةِ ، وَهُوَ مُتَضَمِّنٌ لِلِإِضَافَةِ كَالْمُنَادَى ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا تَلْزُمُهُ الإِضَافَةُ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ ، وَأَمَّا (لَدُنْ) لَيْسَ لَهَا حَالٌ تَنْفَكُّ بِهَا مِنَ الإِضَافَةِ ، فَلَمَّا كَانَ الْبِنَاءُ يَلْزُمُهُ فِي حَالِ إِضَافَتِهِ ، لَمْ يَجْزُ إِعْرَابُهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَلَيْسَ إِذَا خَاطَبْتَ إِنْسَانًا ، فَقُلْتَ لَهُ : أَنْتَ تَفْعَلُ ، فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُشْكِلَ عَلَيْهِ خِطَابُكَ لَهُ ، إِذْ كَانَ هَذَا اللَّفْظُ يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلِغَيْرِهِ ، فَهَلَّا جُعِلَ الْمُنَادَى كَالْمُضْمَرِ ، إِذْ كَانَ مُخَاطَبًا ، وَإِنْ وَقَعَ فِيهِ اللَّبْسُ الَّذِي ذَكَرْتَهُ ؟

قِيلَ : الْفَصْلُ بَيْنَهُمَا أَنَّ الْمُنَادَى مُعْرِضٌ عَمَّنْ يُنَادِيهِ ، وَلَيْسَ يَعْلَمُ أَنَّهُ الْمَقْصُودُ إِلَّا بِنَفْسِ اللَّفْظِ فَقَطْ ، وَاللَّفْظُ لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ دُونَ غَيْرِهِ ^(٣) ، فَاحْتَجْنَا إِلَى ذِكْرِ اسْمِهِ (...) ^(٤) .

وَأَمَّا الْمُخَاطَبُ غَيْرُ الْمُنَادَى فَتَمَّ إِشَارَةٌ بِيَدٍ أَوْ عَيْنٍ مَعَ اللَّفْظِ ، فَصَارَ هَذَا الْمَعْنَى يَضْطَرُّ الْمُخَاطَبَ إِلَى الْعِلْمِ بِأَنَّهُ مَقْصُودٌ بِالْخِطَابِ ، فَلِهَذَا اسْتُغْنِيَ بِالْمُضْمَرَاتِ عَنِ الْأَسْمَاءِ الظَّاهِرَةِ .

وَاعْلَمْ أَنَّ الْمُنَادَى الْمَعْرُوفَةَ فِيهِ اخْتِلَافٌ ، فَمِنَ النَّحْوِينَ ^(٥) مَنْ يَقُولُ : إِنَّ تَعْرِيفَهُ الَّذِي كَانَ فِيهِ قَبْلَ النَّدَاءِ قَدْ بَطَلَ ، وَحَدَّثَ فِيهِ تَعْرِيفٌ آخَرٌ بِالنَّدَاءِ ^(٦) ، وَأَمَّا ابْنُ السَّرَّاجِ ^(٧)

(١) أسرار العربية ٩٢ .

(٢) النمل ٦ .

(٣) ينظر : شرح جمل الزجاجي ٨٧/٢ - ٨٧ .

(٤) مكان النقاط كلمة غير واضحة .

(٥) هو الميرد في المقتضب ٢٠٥/٤ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٥/ب .

(٦) شرح جمل الزجاجي ٨٩/٢ .

(٧) الأصول ٣٣٠/١ . وفيه : (فأما : يا زيد ، فزيد وما أشبهه من المعارف معارف قبل النداء وهو في -

فيقول : تعريفه باقٍ فيه ، والأجودُ القولُ الأوَّلُ ، وإنَّما كانَ أجودَ لأنَّ الاسمَ العَلَمَ تعريفُهُ مِنْ جِهَةِ الْقَصْدِ ، وإذا اجتمعَ القصدُ إلى النداءِ تعرَّفَ المُنادى ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَكَ : يَا رَجُلُ ، مَعْرِفَةٌ بِالْقَصْدِ و (يَا) ، فَوَجِبَ إِذَا نَادَيْنا زَيْدًا وَمَا أَشْبَهَهُ أَنْ يَظْلَ تعريفُهُ مِنْ جِهَةِ النَّيَّةِ ، وَيَصِيرَ مَا حَصَلَ لَهُ مِنَ التَّعْرِيفِ و (يَا) ، إِذَا كَانَ هَذَا التَّأْوِيلُ مُمَكِّنًا فِي (زَيْدٍ) وَمَا أَشْبَهَهُ ، فَحَمَلُ الشَّيْءِ عَلَى مَعْنَاهُ ، وَمَا هُوَ حَاصِلٌ لَهُ فِي الْحَالِ أَوَّلَى .

وَأَمَّا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ السَّرَّاجِ فَإِنَّهُ رَأَى أَنَّ بَعْضَ الْأَسْمَاءِ لَا يَقَعُ فِيهَا اشْتِرَاكٌ ^(١) ، نَحْوُ : الْفَرْزَدَقِ ، (٤٣/ب) قَالَ : وَالتَّنْكِيرُ إِنَّمَا هُوَ بِاشْتِرَاكِ الْأَسْمَاءِ ، وَهَذِهِ شُبْهَةٌ ضَعِيفَةٌ ، لِأَنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ أَنْ يُسَمَّى بِالْفَرْزَدَقِ أَشْخَاصٌ كَثِيرَةٌ ، إِذْ كَانَتْ التَّسْمِيَةُ لَيْسَتْ بِمَحْظُورَةٍ ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ ، صَارَ حُكْمُ جَمِيعِ الْأَسْمَاءِ وَاحِدًا فِي جَوَازِ الْإِشْتِرَاكِ فِيهَا ، فَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَكَرْنَا أَوَّلَى ، وَلَا يَجُوزُ وَجْهٌ آخَرُ فِي إِجْبَابِ تَنْكِيرِ الْأَسْمَاءِ ، أَنْ يُقَالَ لَمَّا كَانَ الْمَكْنِيُّ لَا يَخْتَصُّ بِشَخْصٍ دُونَ شَخْصٍ فِي حَالِ النَّدَاءِ ، ثُمَّ ذَكَرْنَا أَنَّ الْأَسْمَاءَ الْعَلَمَ وَقَعَ فِي مَوْضِعِهِ ، وَجِبَ أَنْ يَحْصُلَ فِي مَوْضِعِهِ جِهَالَةٌ ، حَتَّى يَتَبَيَّنَ بِالْقَصْدِ إِلَيْهِ ، كَمَا حَصَلَ ذَلِكَ فِي الْمَضْمَرِ الَّذِي قَامَ مَقَامَهُ .

وَأَعْلَمَ أَنَّ الْمَفْرَدَ الْمَعْرِفَةَ إِذَا نَعَتْهُ بِمَفْرَدٍ مَعْرِفَةٍ ، فَلَكَ فِي النَّعْتِ وَجْهَانِ : الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ ^(٢) ، فَأَمَّا الرَّفْعُ : فَبِالْحَمَلِ عَلَى اللَّفْظِ ، وَأَمَّا النَّصْبُ : فَبِالْحَمَلِ عَلَى الْمَوْضِعِ . فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَمَّا الْحَمَلُ عَلَى الْمَوْضِعِ فَمُسْلَمٌ ، لِأَنَّ الْمَوْضِعَ نَصْبٌ ، فَمِنْ أَيْنَ

- النداء معرفة كما كان . وقول ابن سراج موجود أيضاً في شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٥/١ .

(١) الأصول ٣٣٠/١ . وفيه : (.. أنك قد تنادى باسمه من لا تعلم له فيه شريكا ، كما تقول : يا فرزدق أقبل ، ولو كنت لا تعرف أحدا له مثل هذا الاسم ، ولو لم يكن عرف أن هذا اسمه فيما تقدم ، لما أحبك إذا دعوته به) . وما ذهب إليه ابن السراج موجود أيضا في شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٥/ب .

(٢) الكتاب ١٨٣/٢ ، المقطع ٢٠٧/٤ .

حُمِلَ النَّعْتُ عَلَى اللَّفْظِ ، وَهَذِهِ الْحَرَكَةُ لَيْسَتْ بِحَرَكَةِ إِعْرَابٍ ، فَإِذَا جازَ الْحَمْلُ عَلَى اللَّفْظِ ، فَهَلَّا جازَ أَيْضاً النَّعْتُ عَلَى لَفْظٍ مَا لَا يَنْصَرِفُ ، كَقَوْلِكَ : مَرَرْتُ بِعُثْمَانَ الظَّرِيفِ ^(١) ؟

قِيلَ لَهُ : إِنَّمَا جازَ حَمْلُ النَّعْتِ عَلَى اللَّفْظِ فِي الْمُنَادَى ، لِأَنَّ الضَّمَّ قَدْ اطَّرَدَ فِي كُلِّ مُفْرَدٍ ، فَصارَ اطَّرَادُهُ يَجْري مَجْرى عَامِلٍ أَوْجَبَ لَهُ ذَلِكَ ، فَشُبِّهَتْ الضَّمَّةُ فِي الْمُنَادَى بِحَرَكَةِ الْفَاعِلِ ، لما ذكرناه مِنَ الْاطَّرَادِ ^(٢) ، وَإِنَّمَا يَجِبُ ذَلِكَ فِي عَامِلِ الرَّفْعِ ، وَإِنَّمَا قُبِحَ فِيما لَا يَنْصَرِفُ فِي حَالِ الْجَرِّ ، فَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُطَرِّدٍ فِي اسْمٍ ، فَصارَتْ الْفَتْحَةُ عارِضَةً ، فَلَمْ تَبْلُغْ مِنْ قُوَّتِهَا أَنْ تُشَبَّهَ بِالْحَرَكَةِ الَّتِي تَجِبُ مِنْ أَجْلِ عَامِلٍ ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ ، فَإِنَّ حَمْلَ النَّعْتِ عَلَى الْمَوْضِعِ ^(٣) الَّذِي قَدْ عَمِلَ فِيهِ عَامِلٌ وَاحِدٌ ، وَلَمْ يَجْزُ حَمْلُ النَّعْتِ عَلَى حَرَكَةٍ عارِضَةٍ لما ذكرناه .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : كَيْفَ جازَ أَنْ يَكُونَ النَّعْتُ مُعْرَبًا وَالْمُنْعَوَاتُ مَبْنِيًّا ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ الْمُنْعَوَاتَ اسْتَحَقَّ الْبِنَاءَ لِعِلَّةٍ فِيهِ ، وَهُوَ كَوْنُهُ مُنَادَى ، وَأَمَّا النَّعْتُ فَلَيْسَ بِمُنَادَى ، فَلَمْ تَعْرُضْ لَهُ عِلَّةُ الْبِنَاءِ ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ مُعْرَبًا ، رَفَعْتَهُ أَوْ نَصَبْتَهُ ، أَلَا تَرَى أَنَّ مَا لَا يَنْصَرِفُ يُنْعَتُ بِالْمُنْصَرِفِ ، إِذَا لَمْ تَعْرُضْ فِيهِ عِلَّةٌ تَمْنَعُ الصَّرْفَ ، فَقَدْ بَانَ لَكَ أَنَّ الْمُنَادَى وَإِنْ كَانَ مَبْنِيًّا فَنَعْتُهُ مُعْرَبٌ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ لَا يَجُوزُ الرَّفْعُ فِي نَعْتِ الْمُضَافِ ، حَمَلًا عَلَى لَفْظِ الْمُنَادَى ،

كَمَا يَجُوزُ الرَّفْعُ فِيهِ إِذَا كَانَ مُفْرَدًا ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ نَعْتَ الْمَفْرَدِ كَانَ حَقُّهُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الْمَوْضِعِ ، لِأَنَّهُ الْأَصْلُ ،

وَإِنَّمَا تَحْمَلُهُ عَلَى اللَّفْظِ ، لِاجْتِمَاعِ عِلَّتَيْنِ : إِحْدَاهُمَا : ما ذكرناه مِنَ اطَّرَادِ الضَّمِّ فِي كُلِّ مُفْرَدٍ ، وَالثَّانِيَةُ : أَنَّهُ يَجُوزُ حَذْفُ الْمَوْصُوفِ وَإِقَامَةُ الصِّفَةِ مُقَامَهُ ، فَلَمَّا كَانَتْ

(١) المقتضب ٢٠٧/٤ .

(٢) أي اطراد الرفع في كل اسم مفرد في النداء . (الكتاب ١٨٣/٢) .

(٣) هو موضع النصب . (الكتاب ١٨٤/٢ ، المقتضب ٢٠٨/٤) .

الصفة المفردة لو حلت محلّ المنادى ضمت جاز فيها الرفع ، كما يجوز فيها الضم ،
وأما الصفة المضافة ^(١) فليس لها هذا الحكم ، ألا ترى أنها لو قامت مقام الموصوف لم
تكن إلا المنصوبة ، فلم يكن لدخول الضم وجه ، فلزمت وجهاً واحداً ، وهو النصب .
فأما ما لزمه النصب اذا كان منادى ^(٢) ، فليس له إلا طريقة واحدة ، ونعته
أيضاً لا يجوز فيه إلا وجه واحد ، وهو النصب ^(٣) ، كقولك : يا عبد الله الطريف ،
ويا رجلاً صالحاً ، ويا خيراً من زيد .

واعلم أنّ حكم المعطوف أن يجري حكمه (٤٤ / أ) على ما يستحقه لو وليه
عامل المعطوف عليه ، إذ كان شريكاً له ، فإذا عطفت على المنادى فاعتبره في
نفسك ، فإن كان مفرداً وجب له الضم ، وكان المعطوف مثله أيضاً مضموماً ، وإن
كان مضافاً أو نكرة أو مضارعاً للمضاف نصب ، كقولك ^(٤) : يا زيد ، ويا عبد الله ،
ويا زيد ورجلاً صالحاً ، ويا زيد وخيراً من عمرو ، وكذلك لو قدمت هذه الأسماء
التي تستحق النصب ثم عطفت عليها بمفرد معرفة ضمته ، إذ كان حكم كل
واحد منهما كأنه منادى في نفسه ، إلا أن يكون المنادى معرفة مفردة ،
فعطفت عليها باسم فيه ألف ولاّم ، فإنه يجوز ذلك - فيما فيه الألف واللام - الرفع
والنصب ، كقولك : يا زيد والحارث ^(٥) ، وإن شئت نصبت (الحارث) ،
وقد قرئ بالوجهين جميعاً : ﴿ يا جبال أوبي معه والطير ﴾ ^(٦) . وقرأ الأعرج

(١) وذلك نحو : يا زيد ذا الجمّة ، ويا زيد غلام عمرو .

(٢) الكتاب ١٨٤/٢ ، المقتضب ٢٠٩/٤ .

(٣) الأصل : مندى .

(٤) المقتضب ٢٠٩/٤ ، شرح جمل الزجاجي ٩١/٢ .

(٥) ينظر : الأصول ٣٣٢، ٣٣٣، ٣٤٤ .

(٦) الكتاب ١٨٦/٢ ، المقتضب ٢١٢/٤ ، الأصول ٣٣٦/١ ، المقتصد ٧٧٦ .

(٦) سبأ ١٠ . وقراءة النصب اختيار أبي عمرو وعيسى بن عمرو ويونس وأبي عمر الجرمي ، وهي قراءة العامة .

(المقتضب ٢١٢/٤ ، الأصول ٣٣٦/١ . وينظر : معاني القرآن للفراء ٣٥٥/٢) .

بالرَّفْعِ ^(١) ، فَأَمَّا الرَّفْعُ فَعَلَى الْعَطْفِ عَلَى اللَّفْظِ ، وَأَمَّا النَّصْبُ فَبِالْعَطْفِ عَلَى الْمَوْضِعِ ، وَإِنَّمَا جَازَ فِيهِ الْوَجْهَانِ لِأَنَّ (يَا) لَا يَصِحُّ أَنْ تَدْخُلَ (عَلَى) ^(٢) مَا فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ ، فَلَمَّا لَمْ يَجْزُ لِمَا فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ أَنْ يَلِيَهُ حَرْفُ النَّدَاءِ ، لَمْ يَكُنْ لَهُ حُكْمٌ يَخْتَصُّ بِهِ كَمَا كَانَ ذَلِكَ لَمَّا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُضَافَةِ وَالْمُفْرَدَةِ ، فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ لَهُ حُكْمٌ يَخْتَصُّ بِهِ ، وَكَانَ الْأِسْمُ الَّذِي قَبْلَهُ لَهُ لَفْظٌ وَمَعْنَى ، حُمِلَ مَا فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ عَلَى اللَّفْظِ مَرَّةً ، إِذْ كَانَ اللَّفْظُ قَدْ يَجْرِي مَجْرَى لَفْظِ الْمَرْفُوعِ ، وَحُمِلَ مَرَّةً عَلَى الْمَوْضِعِ إِذْ كَانَ نَصْبًا ، وَاعْلَمْ أَنَّ الرَّفْعَ عِنْدَ سِيبَوِيهِ ^(٣) وَمَنْ تَابَعَهُ ^(٤) الْوَجْهَ ، وَأَمَّا أَبُو عَمْرٍ ^(٥) الْجَرْمِيُّ ^(٦) وَأَبُو عُثْمَانَ ^(٧) وَمَنْ تَابَعَهُمَا ^(٨) فَإِنَّهُمْ يَخْتَارُونَ النَّصْبَ ^(٩) ، وَالْحُجَّةُ لِمَنْ اخْتَارَ الرَّفْعَ قَوِيَّةٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ مَا فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ لَفْظُهُ لَفْظُ

(١) الشواذ ١٢١ ، النشر ٣٤٩/٢ الإتحاف ٣٥٨ . والأعرج هو عبدالرحمن بن هرمز ، أحد القراء المشهورين ، ت ١١٧ هـ . (المعارف ٤٦٥ ، أخبار النحويين البصريين ١٦ ، طبقات القراء ٣٨١/١) .

(٢) زيادة يقتضيها السياق .

(٣) الكتاب ٢٠٢/٢ .

(٤) هو المازني في شرح اللمع لابن الدهان ق ٣٤/ب .

والرفع أيضا هو رأي الخليل .

(٥) الأصل : أبو عمرو .

(٦) شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٧/ب .

(٧) هو المازني ، ينظر رأيه في : أبو عثمان المازني ومذاهبه في الصرف والنحو ٢٠٧ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٣٤/ب .

(٨) هم أبو عمرو بن العلاء ويونس وعيسى بن عمر والمبرد .

ينظر : شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٧/ب ، ق ٣٤/ب ، الجامع الصغير ٩٧ .

(٩) قال المبرد في المقتضب ٢١٢/٤ : (فإن عطفت اسما فيه ألف ولام على مضاف أو منفرد ، فإن فيه اختلافا :

أما الخليل وسيبويه والمازني ، فيختارون الرفع ، فيقولون : يا زَيْدُ والحَارِثُ أَقْبَلَا . وقرأ الأعرج : (يا حِبَالُ أَوْيِي مَعَهُ والطيرُ) .

وأما أبو عمرو ، وعيسى بن عمر ، ويونس ، وأبو عمر الجرهمي فيختارون النصب ، وهي قراءة العامة) -

المفرد ، وَهُوَ مَعْرَفَةٌ ، فَصَارَ التَّعْرِيفُ فِيهِ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ كالتَّعْرِيفِ بِالْقَصْدِ مَعَ (يا) ،
 أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَكَ : يَا رَجُلُ ، إِذَا قَصَدْتَ قَصْدَهُ يَجْرِي فِي التَّعْرِيفِ مَجْرَى مَا فِيهِ
 الْأَلِفُ وَاللَّامُ بِمَنْزِلَةِ الْمَفْرَدِ الْمَعْرَفَةِ الْعَلَمِ ، وَلَوْ عَطَفْتَ عَلَى الْأَوَّلِ - أَغْنِي الَّذِي فِيهِ
 الْأَلِفُ وَاللَّامُ - لَمْ يَجْزُ فِيهِ إِلَّا الضَّمُّ ، وَوَجِبَ أَنْ يَخْتَارَ مَا يَشَاكُلُهُ ، وَهُوَ الرَّفْعُ .
 وَأَمَّا مَنْ اخْتَارَ النَّصْبَ فَقَدْ جَعَلَ الْأَلِفَ وَاللَّامَ مَقَامَ التَّنْوِينِ وَالْإِضَافَةِ ، فَلَوْ كَانَ
 الْأِسْمُ مِثْلَ مِثْلِهِ مِثْلًا بِالنَّصْبِ ، فَكَذَلِكَ مَقَامُ مَقَامِهِمَا يَوْجِبُ لَهُمَا النَّصْبَ ، وَهَذِهِ
 الْعِلَّةُ فِيهَا إِدْخَالُ ، وَذَلِكَ أَنَّ التَّقْدِيرَ لَوْ كَانَ صَحِيحًا لَوْجِبَ النَّصْبُ فِي النَّعْتِ ، إِذْ
 كَانَتْ فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ ، وَلَمْ يَجْزُ رَفْعُهُ كَمَا لَمْ يَجْزُ ^(١) رَفْعُ الْمُضَافِ ، فَلَمَّا كَانَتْ
 الْأَلِفُ وَاللَّامُ فِي النَّعْتِ لَمْ تَوْجِبْ نَصْبَهُ ، عَلِمْنَا أَنَّهُمَا لَا يَجْعَلَانِ الْأِسْمَ كَالْمُضَافِ ،
 وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ جَرَى مَا فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ مَجْرَى الْمَفْرَدِ الْعَلَمِ الْمَعْرَفَةِ ، فَكَانَ الْأَوَّلَى
 فِيهِ أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا لِيُشَاكِلَ لَفْظَ مَا قَبْلَهُ .

وَعَلِمْنَا أَنَّ مَا فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ لَا يَجُوزُ أَنْ تَدْخُلَ عَلَيْهِ (يا) ^(٢) إِلَّا
 اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَإِنَّمَا لَمْ يَجْزُ ذَلِكَ لِأَنَّ الْأَلِفَ وَاللَّامَ تَعْرِيفُهُمَا مِنْ جِنْسِ
 تَعْرِيفِ (يَا) مَعَ الْقَصْدِ ، وَهُمَا لَفْظٌ مُمَكِّنٌ إِسْقَاطُهُ مِنَ الْكَلِمَةِ ، فَلَمَّا نَابَتْ (يا)
 مَعَ الْقَصْدِ عَنْهُمَا لَمْ يَحْتَجْ إِلَيْهَا ، وَالذَّلِيلُ (٤٤ / ب) عَلَى أَنَّ تَعْرِيفَ الْأَلِفِ وَاللَّامِ
 مِنْ جِنْسِ تَعْرِيفِ (يَا) مَعَ الْقَصْدِ ، لِأَنَّكَ لَوْ قُلْتَ فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ : يَا الرَّجُلُ ^(٣) ،
 لَكَانَ كَمَعْنَى : يَا رَجُلُ ، لِأَنَّ الْأَلِفَ وَاللَّامَ تَبْطُلُ مَعَ الْعَهْدِ ، وَيَصِيرُ تَعْرِيفُهَا لِلْجِنْسِ
 فَقَطْ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْعَهْدَ سَاقِطٌ - أَغْنِي مَعَ الْعَهْدِ - أَنَّهُ يَجُوزُ لِلشَّاعِرِ أَنْ يَقُولَ :

- وقال عبد القاهر الجرجاني في المقتصد ٧٧٨ : (وقد جوز أبو عثمان المازني النصب ، نحو : يا أيها

الرَّجُلُ ، قِيَا عَلَى : يَا زَيْدُ الظَّرِيفَ ، وَقَدْ أَنْكَرَهُ أَصْحَابُنَا) .

(١) الأصل : يجوز . والصواب ما أثبتته . لأن (يجوز) فعل مضارع مجزوم بـ (لم) فسكن آخره للحزم ،
 والواو ساكنة وهي حرف علة ، والتقى ساكنان فحذف حرف العلة .

(٢) زيادة يقتضيها السياق .

(٣) الأصل : يا لرجل . ينظر : الأصول ٣٧٢/١ ، المقتصد ٧٥٩ .

يا الرَّجُلُ^(١) ، مِنْ غَيْرِ تَقْدِيمِهِ ذِكْرَ ، فَإِذَا كَانَتْ (يا) تَنْوِبُ عَنْهَا ، لَمْ يَحْتَجْ إِلَيْهَا ، فَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ ، وَإِنْ اضْطُرَّ شَاعِرٌ فَأَدْخَلَ (يا) عَلَى الْأَلِفِ وَاللَّامِ جَازَ ، كَمَا قَالَ^(٢) :
 اَحْ فِيَا الْغُلَامَانِ^(٣) اللَّذَانِ قَرَأَا إِيَّاكُمَا أَنْ تَكْسِبَانَا شَرًّا
 فَوَجَّهَ ذَلِكَ أَنَّهُ أَرَادَ : يَا أَيُّهَا^(٤) الْغُلَامَانِ ، فَحَذَفَ الْمُنَادَى وَهُوَ (أَيُّ) ، وَأَقَامَ
 الصِّفَةَ مُقَامَهُ .

وَأَمَّا اخْتِصَاصُ (يَا) بِاسْمِ اللَّهِ تَعَالَى فَجَوَازُ دُخُولِ (يا) عَلَيْهَا
 فَلَاجْتِمَاعِ أَشْيَاءَ فِيهِ لَيْسَتْ مَوْجُودَةً فِي غَيْرِهِ ، أَحَدُهَا : كَثْرَةُ الِاسْتِعْمَالِ . وَمِنْهَا :
 أَنَّهُ جَرَى مَجْرَى الْأَسْمَاءِ الْأَعْلَامِ . وَمِنْهَا : أَنَّ الْأَلِفَ وَاللَّامَ لَا يَفَارِقَانِهِ^(٥) .
 وَمِنْهَا : أَنَّ الْأَصْلَ فِيهِ (إِيَاهُ) فَلَمَّا أُدْخِلَتْ فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ أُسْقِطَتْ
 هَمْزَةُ (إِيَاهُ) ، فَأُدْغِمَتْ لَامُ التَّعْرِيفِ فِي اللَّامِ الَّتِي بَعْدَهَا ، فَصَارَتْ
 الْأَلِفُ وَاللَّامُ عَوَضًا مِنَ الْهَمْزَةِ^(٦) السَّاقِطَةِ ، فَجَرَى الْأَلِفُ وَاللَّامُ فِيهِ
 مَجْرَى بَعْضِ حُرُوفِهِ ، فَلَاجْتِمَاعِ هَذِهِ الْجِهَاتِ جَازَ دُخُولُ (يا)
 عَلَيْهِ^(٧) .

فَأَمَّا (الَّذِي وَالتِّي)^(٨) : فَلَا يَجُوزُ دُخُولُ (يا) عَلَيْهِمَا ، وَإِنْ كَانَتْ الْأَلِفُ

(١) انظر الهامش السابق .

(٢) بلا عزو في : المقتضب ٢٤٣/٤ ، اللامات ٣٤ ، أسرار العربية ٩٣ ، الضرائر ١٨١ ، شرح جمل الزجاجي ٩٠/٢ ، ما يجوز للشاعر ١٤٦ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٥/ب .

(٣) الأصل : فيا لغللمان .

(٤) الأصل : يايبها . ينظر : الإنصاف ٣٣٨/١ ، أسرار العربية ٩٣ .

(٥) ما يجوز للشاعر ١٤٦ .

(٦) هذا أحد رأيي سيبويه في الكتاب ١٩٥/٢ حيث قال : (وكان الاسم واللّه أعلم : إله ، فلما أدخل فيه الألف واللام حذفوا الألف (يريد الهمزة) وصارت الألف واللام خلفا منها) .
 والآخر : أن أصله : لاه . (الكتاب ٤٩٨/٣) .

(٧) أسرار العربية ٩٣ - ٩٤ ، وينظر : شرح جمل الزجاجي ٩٠/٢ .

(٨) المقتضب ٢٤١/٤ .

واللام لا يفارقانها، لأنهما صفتان، وَلَمْ يَكْثُرْ اسْتِعْمَالُهُمَا، ففارقنا اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى، وكذلك لَوْ سَمَّيْتَ رَجُلًا بِالْحَارِثِ وَالْعَبَّاسِ، لَمْ يَجْزُ إِدْخَالُ (يا) عليهما لما ذكرناه في قَلَّةِ اسْتِعْمَالِهِمَا، وَلِأَنَّ الْأَلِفَ وَاللَّامَ لَيْسَتَا فِيهِ بِعَوَاضٍ مِنْ حَرْفٍ، فَقَدْ بَانَ لَكَ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى لَمْ اخْتَصَّ بِمَا لَا يشارِكُهُ فِيهِ اسْمٌ، فَلِهَذَا جَازَ أَنْ يَخْتَصَّ بِدُخُولِ (يا) عَلَيْهِ، وَاعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا نَادَيْتَهُ تَعَالَى قَطَعْتَ أَلِفَهُ: يَا أَلَّهُ ^(١) اغْفِرْ لِي، وَإِنَّمَا قَطَعْتَ الْأَلِفَ لِتَدُلَّ بِقَطْعِهَا أَنَّهَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ قَدْ خَالَفتْ سَائِرَ مَا فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ، لِأَنَّ هَذَا اسْمٌ قَدْ نُودِيَ بِدَاءِ مَا فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ أَصْلِيَّةً، فَوَجِبَ أَنْ يُؤْتَى بِلِفْظِهَا عَلَى لَفْظِ الْأَلِفِ وَاللَّامِ الْأَصْلِيَّةِ، لِيُطَابِقَ لِفْظُهَا الْحُكْمَ الَّذِي قَدْ اخْتَصَّتْ بِهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تُدْخِلَ مِثْمًا مُشَدَّدَةً آخِرَ هَذَا الْاسْمِ بَدَلًا مِنْ (يا)، فَلِهَذِهِ الْعِلَّةِ شُدِّدَتْ لِيَكُونَ التَّشْدِيدُ بِمَنْزِلَةِ (يا) إِذْ كَانَتْ حَرْفَيْنِ، فَتَقُولُ: اللَّهُمَّ ^(٢) اغْفِرْ لِي، فَتَجْرِي مَجْرَى: يَا أَلَّهُ ^(٣) اغْفِرْ لِي، وَلَا يَحْسُنُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ ^(٤)، وَإِنَّمَا فَتَحْتَ الْمِيمَ لِأَنَّ الْحُرُوفَ أَصْلُهَا السُّكُونُ، فَإِذَا زِيدَتْ ^(٥) الْمِيمَانِ، وَهُمَا سَاكِنَانِ، لَمْ يَجْزِ الْجَمْعُ بَيْنَ سَاكِنَيْنِ، فَحُرِّكَتِ الْمِيمُ الثَّانِيَةُ بِالْفَتْحِ لِاتِّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَصَارَ الْفَتْحُ أَوَّلَى لِحَفَّتِهِ وَثَقُلَ التَّشْدِيدُ.

(١) الأصل: يا لله. ينظر: الكتاب ١٩٥/٢، الإنصاف ٣٣٧/١.

(٢) قال سيبويه في ١٩٥/٢: (وقال الخليل رحمه الله: اللَّهُمَّ نداء الميم ها هنا بدل من يا، فهي ها هنا فيما زعم الخليل رحمه الله آخر الكلمة بمنزلة يا في أولها). وينظر: المقتضب ٢٣٩/٤.

(٣) الأصل: يا الله. ينظر: معاني القرآن للفراء ٢٠٣/١، المقتضب ٢٣٩/٤، شرح اللمع لابن الدهان ق ٣١/ب.

(٤) وذلك قول الشاعر:

صَلَّيْتُ أَوْ سَبَّخْتُ يَا اللَّهُمَّ

أسرار العربية ٩٤.

(٥) الأصل: زدت.

وَقَدْ حُكِيَ عَنِ الْفَرَاءِ ^(١) : أَنَّ الْمَيْمَ عِيَّضٌ مِنْ قَوْلِكَ : يَا أَلَلَّهُ ^(٢) أَمَّنَا مِنْكَ بِخَيْرٍ ، فَحُذِفَتِ الْيَاءُ وَبَقِيَ الْمَيْمُ الَّتِي فِي (أَمَّنَا) مُشَدَّدَةٌ مَفْتُوحَةٌ .

وَهَذَا الْقَوْلُ لَيْسَ بِشَيْءٍ مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ يُسْتَحْسَنُ أَنْ يُقَالَ : يَا أَلَلَّهُ ^(٣) أَمَّنَا مِنْكَ بِخَيْرٍ ، فَتَأْتِي بِ (يا) فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ وَ (أَمَّنَا) فِي آخِرِهِ ، وَلَوْ كَانَ عَلَى مَا قَالَ لَحَسُنَ : يَا اللَّهُمَّ ^(٤) اغْفِرْ لِي ، فَلَمَّا قُبِحَ الْجَمْعُ بَيْنَ الْمَيْمِ وَ (يا) عَلِمْنَا أَنَّ الْأَمْرَ فِيهَا عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ دُونَ مَا ذَكَرَهُ ^(٥) .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّهُ مُسْتَحْسَنٌ : (٤٥ / أ) اللَّهُمَّ أَمَّنَا مِنْكَ بِخَيْرٍ ، فَلَوْ كَانَتْ الْمَيْمُ الْمُرَادُ بِهَا مَا ذَكَرَ ، لَحَصَلَ فِي الْكَلَامِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ تَكَرُّرٌ ، وَالتَّكَرُّرُ مُسْتَقْبَحٌ ، وَحُسْنُ اسْتِعْمَالِهِ دَلِيلٌ عَلَى فَسَادِ مَا قَالَ ^(٦) ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَقَدْ ثَبَتَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّ (يا) لَا تَدْخُلُ عَلَى مَا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ ، فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَذَكَرَ اسْمًا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ جِئْتَ بِ (أَيِّ) وَأَوْقَعْتَ حَرْفَ النَّدَاءِ عَلَيْهَا ، كَقَوْلِكَ : يَا أَيُّهَا ^(٧) الرَّجُلُ أَقْبِلْ ، ف (أَيُّ) هُنَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى الضَّمِّ ك (زَيْدٍ) وَمَوْضِعُهَا نَصْبٌ ، لِأَنَّ لَفْظَ النَّدَاءِ وَقَعَ عَلَيْهَا ، وَالرَّجُلُ : مَرْفُوعٌ وَهُوَ نَعْتٌ ل (أَيِّ) ، بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ : يَا زَيْدُ الطَّرِيفُ ^(٨) ،

(١) معاني القرآن ٢٠٣/١ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٤١/أ .

(٢) الأصل : بالله . ينظر : معاني القرآن للفراء ٢٠٣/١ ، اللامات ٨٥ ، أسرار العربية ٩٤ .

(٣) الأصل : يا الله .

(٤) الأصل : يا اللهم .

(٥) قال ابن عصفور في شرح جمل الزجاجي ١٠٧/٢ : (ومذهب الفراء فاسد ، لأن الشرط إذا تقدمه الأمر استغنى بالأمر عن جواب الشرط ، فتقول : اضرب زيدا إن قام ، ولا تقول : اضرب زيدا إن قام فاضربه) .

(٦) شرح جمل الزجاجي ١٠٧/٢ .

(٧) الأصل : ياها .

(٨) الإنصاف ٣٣١/١ ، شرح جمل الزجاجي ٩٢/٢ .

إِلَّا أَنَّ (الرَّجُلَ) لَا يَجُوزُ فِيهِ النَّصْبُ ، كَمَا يَجُوزُ فِي (الظَّرِيفِ) ، وَالْفَصْلُ بَيْنَهُمَا أَنَّ (يَا) إِنَّمَا تَدْخُلُ وَصْلَةً إِلَى نَدَاءٍ مَا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ ، فَصَارَتْ مَعَهُ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ ^(١) ، فَجَرَى (يَا) مَجْرَى الْمَفْرَدِ ، فَأَرَادُوا أَنْ يَكُونَ لَفْظُهُ كَلَفْظِ الْمَفْرَدِ ، فَلِهَذَا لَمْ يَجْزِ النَّصْبُ فِي نَعْتِ (أَيْ) .

وَقَدْ أَجَازَ الْمَازِنِيُّ ^(٢) النَّصْبَ فِيهِ تَشْبِيهًا بِنَعْتِ (زَيْدٍ) ، وَالْوَجْهُ مَا بَدَأْنَا بِهِ لَمَّا ذَكَرْنَا مِنَ الْعِلَّةِ . وَأَيْضًا فَإِنَّ حَقَّ اللَّفْظِ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ أَخْذًا مِنَ الْمَعْنَى ، وَالضَّمُّ فِي الْمُنَادَى قَدْ اطَّرَدَ حَتَّى جَرَى مَجْرَى الْمَفْعُولِ ، فَلَمَّا كَانَ الْمُنَادَى فِي الْمَفْرَدِ لَهُ لَفْظٌ وَمَعْنَى ، (صَارَ) ^(٣) حَمَلَ النِّعْتِ عَلَى اللَّفْظِ أَكْثَرَ ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الْمَعْنَى ، إِذَا كَانَ الْمُنَادَى يَصِيحُّ السُّكُوتُ عَلَيْهِ ، فَيَقَعُ التَّصَرُّفُ فِي النِّعْتِ ، فَإِذَا كَانَ الْمُنَادَى لَا يَصِيحُّ السُّكُوتُ عَلَيْهِ ، لَمْ يَجْزِ التَّصَرُّفُ فِي نَعْتِهِ ، وَحُمِلَ عَلَى لَفْظِهِ ^(٤) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمِنْ أَيْنَ خُصِّتْ (أَيْ) مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ بِأَنْ جُعِلَتْ وَصْلَةً إِلَى نَدَاءٍ مَا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ (أَيَّا) لَا مَعْنَى لَهَا فِي نَفْسِهَا ، وَإِنَّمَا يَحْسُنُ مَعْنَاهَا لَمَّا يُضَافُ إِلَيْهَا . وَأَمَّا (هَذَا وَذَلِكَ) وَمَا أَشَبَّهُمَا فَلَهَا مَعَانٍ فِي أَنْفُسِهَا ، فَلَمَّا أَرَادُوا إِدْخَالَ اسْمٍ لغير ^(٥) فَائِدَةٍ فِي نَفْسِهِ ، بَلَّ لِلْوَصْلَةِ إِلَى غَيْرِهِ ، كَانَ (أَيَّا) ، إِذْ لَا مَعْنَى لَهُ فِي نَفْسِهِ ، فَكَانَ أَوْلَى بِالزِّيَادَةِ مِمَّا لَهُ مَعْنَى فِي نَفْسِهِ .

فَإِنْ قِيلَ : فَلِمَ زِيدَتْ (هَا) عَلَى أَصْلِهَا ؟

(١) ينظر : المقتضب ٢٦٧/٤ .

(٢) رأي المازني : أنه يجوز نصب الصفة التي تأتي بعد المنادى (أَيَّا) قياساً على صفة المنادى المفرد العلم ، نحو : يا زيد الظريف . ينظر : المقتصد ٧٧٨ ، شرح الكافية الشافية ١٣١٨/٣ ، همع الهوامع ٥٠/٣ ، أبو عثمان المازني ومذاهبه في الصرف والنحو ٢٠٦ .

(٣) زيادة يقتضيها السياق .

(٤) ينظر : المقتضب ٢٦٦/٤ ، ٢٦٧ .

(٥) الأصل : لغيره .

قِيلَ : فِي ذَلِكَ أَقْوَالٌ :

أَحَدُهَا : أُنَّ (أَيَّا) تُسْتَعْمَلُ مِضَافَةً وَلَا تَنْفَصِلُ مِنَ الْإِضَافَةِ إِلَّا فِي النَّدَاءِ فَلَمَّا حُذِفَ مِنْهَا الْمِضَافُ عَوِضَتْ (أَيَّ) هَا ^(١) .

وَقَوْلٌ آخَرٌ: أَنَّهُمْ أَذْخَلُوهَا تَوْكِيدًا لِلنِّدَاءِ (٢).

وَوَجْهٌ ثَالِثٌ : أَنَّ مَا فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ هُوَ الْمُنَادَى فِي الْمَعْنَى ، فَلَمَّا لَمْ يَصِحَّ دُخُولُ (يَا) عَلَيْهِ ، لَمَّا ذَكَرْنَاهُ ، أَدْخَلُوا عَلَى (أَيِّ) هَا لِلتَّنْبِيهِ ^(٣) ، فليَكُنْ قَائِمًا مَقَامَ حَرْفِ النَّدَاءِ الَّذِي يَسْتَحِقُّهُ الْأَلِفُ وَاللَّامُ .

واعْلَمَ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : يَا هَذَا الرَّجُلُ ، فَلَكَ فِيهِ وَجْهَان :

أَحَدَهُمَا : أَنْ تُقَدِّرَهُ تَقْدِيرَ (أَيَّ) أَعْنِي وَصَلَةً إِلَى مَا فِيهِ الْأَلْفُ وَالسَّلَامُ ، فَإِذَا قَدَّرْتَ هَذَا التَّقْدِيرَ ، لَمْ يَحْزُ فِي (الرَّجُلِ) إِلَّا الرَّفْعُ^(٤) .

والوجه الثاني: أَنْ تجعلَ (هَذَا) بمنزلة (زَيْدٍ)، لَأَنَّ فِي السَّكُوتِ عَلَيْهِ فَائِدَةً^(٥)،

فإذا قَدَّرْتَ هذا التقديرَ صارَ (الرَّجُلُ) بَعْدَهُ بِمَنْزِلَةِ (الظَّرِيفِ) بَعْدَ (زَيْدٍ) ،
 فيَحْزُرُ لَكَ حِينَئِذٍ الرَّفْعُ والنَّصْبُ ^(٦) ، فَإِنْ قُلْتَ : يَا أَيُّهَا ^(٧) الرَّجُلُ ذُو الْمَالِ ، فَلَكَ
 فِي (ذِي الْمَالِ) الرَّفْعُ والنَّصْبُ ، فَالرَّفْعُ بِالنَّعْتِ لِـ (الرَّجُلِ) ، والنَّصْبُ عَلَى الْبَدَلِ
 مِنْ (أَيِّ) ^(٨) ، وَلَا يَحْزُرُ أَنْ تَقُولَ : لِأَنَّهُ نَعْتُ ، لِأَنَّ الْمُبْهَمَةَ لَا تُنْعَتُ بِالمُضَافِ ،
 وَإِنَّمَا لَمْ يَحْزَرْ أَنْ يَكُونَ الْمُضَافُ نَعْتًا لِـ (أَيِّ) فِي النَّدَاءِ ، لِأَنَّ الْمُضَافَ يُمْكِنُ أَنْ

(١) جمع الهوامع ١٩٧/٣ .

(٢) الكتاب ١٩٧/٢ .

(٣) المقتضب ٢١٦/٤ .

(٤) لأن (الرجل) هو المنادى في الحقيقة ، وأيّ مبهم متوصل به إليه . (المقتضب ٢١٦/٤) .

(٥) ينظر : الكتاب ١٨٨/٢ ، المقتضب ٢١٧/٤ .

(٦) ينظر : المقتضب ٢١٧/٤ .

(٧) الأصل : يأيها . ينظر : الكتاب ١٩٥/٢ .

(٨) المقتضب ٢١/٤ ، وينظر : الكتاب ١٩٢ / ٢ ، ١٩٣ .

(٤٥/ب) تدخل عليه (يا) ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ (أَيَّا) إِنَّمَا احْتِيجَ إِلَيْهَا وَصْلَةً إِلَى نِدَاءِ مَا فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ ، لامتناع دخول (يا) عليه ، فَإِنْ كَانَ المضافُ يَصِحُّ دخولُ (يا) عليه ، لَمْ يَحْتَجْ إِلَى (أَيِّ) ، فلهذا لَمْ يَحْزَرْ أَنْ تَنْعَتَ (أَيَّا) بالمُضافِ ، وَأَمَّا إِذَا قُلْتَ : يا زَيْدُ الطَّوِيلُ ذُو الجُمَّةِ ^(١) ، فلكَ في (ذِي الجُمَّةِ) الرَّفْعُ والنَّصْبُ ، فالرَّفْعُ على النَّعْتِ لـ (زَيْدٍ) ، والنَّصْبُ على وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ تَجْعَلَهُ بَدَلًا مِنْ (زَيْدٍ) ، كَأَنَّكَ قُلْتَ : يا ذَا الجُمَّةِ .

والوَجْهُ الثَّانِي : أَنْ يَكُونَ نَعْتًا لـ (زَيْدٍ) .

واعْلَمْ أَنَّ الحُرُوفَ الَّتِي يُنَادَى بِهَا خَمْسَةٌ وَهِيَ : (يا ، وَأَيَّا ، وَهَيَا ، وَأَيُّ ، وَالْأَلِفُ) ^(٢) .

فَأَمَّا الْأَلِفُ فَلَا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا لِلْقَرِيبِ مِنْكَ ، كقولِكَ : أَزِيدُ أَقْبَلَ ، فَإِنْ كَانَ بَعِيدًا اسْتَعْمَلْتَ لَهُ (يا) وسائرَ الحُرُوفِ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْبَعِيدَ مِنْكَ يَحْتَاجُ إِلَى مَدِّ الصَّوْتِ ، وسائرُ الحُرُوفِ - سِوَى الْأَلِفِ - فِيهَا حَرْفٌ مَدٍّ يُمْكِنُكَ مَدُّ الصَّوْتِ بِهِ ، فلهذا وَجِبَ اسْتِعْمَالُهَا لِلْبَعِيدِ ، وَأَمَّا الْقَرِيبُ مِنْكَ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى مَدِّ الصَّوْتِ ^(٣) ، فَاخْتِيرْتَ لَهُ الْهَمْزَةَ لِأَنَّهُ لَا مَدَّ فِيهَا ، وَهِيَ هَمْزَةُ الاسْتِفْهَامِ ، وَإِنَّمَا كَانَتْ الْهَمْزَةُ أَوْلَى ، لِكثَرَةِ زِيَادَتِهَا أَوَّلًا ، وَأَمَّا (يا) فَقَدْ تَسْتَعْمَلُ لِلْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ ، وَإِنَّمَا جازَ ذَلِكَ فِيهَا خَاصَّةً لِكثَرَةِ اسْتِعْمَالِهَا لِلْبَعِيدِ ، بِمَحْصُولِ مَدِّ الصَّوْتِ فِيهَا ، واسْتِعْمَالُهَا (أَيَّا ، هَيَا) ^(٤) لِلْقَرِيبِ عَلَى طَرِيقِ التَّوَكِيدِ وَالْجُرْصِ عَلَى الْبَيَانِ .

واعْلَمْ أَنَّ حُرُوفَ النِّدَاءِ قَدْ تُحْذَفُ ، إِذَا كَانَ الْمُنَادَى مِنْكَ قَرِيبًا ،

(١) الكتاب ١٩٣/٢ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٣٣/ب .

(٢) الكتاب ٢٢/٢ ، المقتضب ٢٣٣/٤ ، شرح جمل الزجاجي ٨٢/٢ ، شرح الكافية الشافعية ١٢٨٨/٣ .

وقال ابن الدهان في شرح اللمع ق ٣٠/أ : (وقد ذكر ابن كيسان الحروف المنبه بها المنادى ثمانية

وهي : يا وأَيَّا وهَيَا وأَيُّ وأُوَ وأَيُّ ووا والهمزة) .

(٣) شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٩/ب .

(٤) الأصل : ها .

كقولك^(١) : زَيْدٌ أَقْبَلُ ، وِعِلَامٌ عَمِرُو تَعَالَى ، فهذا مُطَرَّدٌ فِي جَمِيعِ الْأَسْمَاءِ إِلَّا النِّكْرَةَ
وَالْمُبْهَمَ^(٢) فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ إِسْقَاطُ حَرْفِ النَّدَاءِ مِنْهُمَا ، لِأَنَّ الْمُبْهَمَ هُوَ مِنْ نَعْتِ (أَيِّ) ،
لِأَنَّكَ تَقُولُ : يَا هَذَا أَقْبَلُ ، الْأَصْلُ فِيهِ : أَيَّ هَذَا فَيَصِيرُ (هَذَا) نَعْتًا لـ (أَيِّ)
كَالْأَلِفِ وَاللَّامِ ، فَلَوْ قُلْتَ : هَذَا أَقْبَلُ ، لَأُجْحِفْتَ بِالْأَسْمِ ، إِذَا حَذَفْتَ الْمَوْصُوفَ
وَحَذَفْتَ النَّدَاءَ ، لَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : رَجُلٌ أَقْبَلُ ، مِمَّا يَكُونُ نَعْتًا لـ (أَيِّ) ،
وَالْأَصْلُ : يَا أَيُّهَا^(٣) الرَّجُلُ ، فَلَوْ أَسْقَطْتَ (يَا) مِنْهُ ، لَكُنْتَ قَدْ أَجْحِفْتَ بِهِ ،
لِحَذْفِ الْمَوْصُوفِ وَحَرْفِ النَّدَاءِ ، وَقَدْ كَثُرَ حَذْفُ حَرْفِ النَّدَاءِ فِي الْقُرْآنِ
كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا﴾^(٤) ، و ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾^(٥) ،
وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْحَذْفُ كَثِيرًا فِي الْقُرْآنِ ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَرِيبٌ مِمَّنْ
يَدْعُوهُ ، فَلِهَذَا حُذِفَ النَّدَاءُ . فَأَمَّا^(٦) :

يَا تَيْمَ تَيْمَ عَدِيٍّ

فَفِيهِ وَجْهَانِ :

أَحَدُهُمَا يَخْتَارُهُ الْمُبَرَّدُ^(٧) : وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْأَوَّلُ مُضَافًا إِلَى (عَدِيٍّ) ،
كَإِضَافَةِ الثَّانِي إِلَيْهِ ثُمَّ حَذْفُهُ ، فَبَقِيَ مَنْصُوبًا عَلَى نِيَّةِ الْإِضَافَةِ ، وَأَمَّا قَوْلُ

(١) المقتضب ٢٥٨/٤ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ١/٣٠ .

(٢) الكتاب ٢٣٠/٢ .

(٣) الأصل : يا أيها . ينظر : الكتاب ٢٣٠/٢ .

(٤) يوسف ٢٩ .

(٥) آل عمران ٨ .

(٦) لجرير ، ديوانه ٢١٢ ، وتمام البيت :

..... لَا أَبْـالَ لَكُمْ لَا يَلْقَيْنَكُمْ فِي سَوَاءٍ غَمَرُ

والشاهد في : الكتاب ٢٠٥/٢ ، ٥٣/١ ، المقتضب ٢٢٩/٤ ، الكامل ١٤٦/٧ ، الخزانة ٢٩٨/٢ .

(٧) المقتضب ٢٢٩/٤ . وفيه : (الأجود : يَا تَيْمَ تَيْمَ عَدِيٍّ ، لِأَنَّهُ لَا ضَرُورَةَ فِيهِ ، وَلَا حَذْفَ ، وَلَا إِزَالَةَ

شيءٍ عَنْ مَوْضِعِهِ) . وينظر : شرح الكافية الشافية ١٣٢١/٣ .

سَيَوِيهِ^(١) فيجعلُ الاسمَ الأوَّلَ هُوَ المُضَافَ إلى (عَدِيّ) لاعتمادِ الكلامِ عليه ،
ويصيرُ (نَيْمُ) الثاني حَشَوَ الكلامِ ، فكأنَّهُ معَ الأوَّلِ مُضَافًا إلى الثاني ، وانتصبَ
الثاني بوجودِ لَفْظِ الإضافةِ فيه ، والأوَّلُ مُضَافٌ في الحقيقةِ .

وَأَمَّا (ابنُ أُمِّ ، وابنَ عَمِّ) ^(٢) فَمَنْ فَتَحَهُمَا بَنَاهُمَا ، والذي أَوْجَبَ لَهُمَا البناءَ
تضمنُهُما لِحَرْفِ الجَرِّ ^(٣) وكثرةُ استعمالِهما ، ووقوعُهُما موقعَ ما يَجِبُ لَهُ البناءُ ،
نحو : يا زَيْدُ ، ويا عَمْرُو ، فلاجتماعِ هذهِ المعاني يُبْنَى ، واكْتَفَى بِالْمَعْنَى على إضافةِ
اللفظِ ، وهو أَنَّ اللامَ تقتضي ذلكَ لا محالةً ، فَأَغْنَى هَذَا الْمَعْنَى عَنْ إِضَافَتِهَا فِي اللَّفْظِ .
وَأَمَّا مَنْ كَسَرَ فالوجهُ فِيهِ ما ذكرناه مِنْ جَعْلِ الاسْمَيْنِ اسْمًا واحدًا ^(٤) ، فَلَمَّا
صَارَا ^(٥) بهذِهِ المنزلةِ جَرِيًا مَجْرَى (غُلامٍ وصَاحِبٍ) ، وتَجَنَزَى بالكسرةِ ^(٦) ،
وكذلكَ يَحْذِفُ : يا ابنُ أُمِّ ، ويا ابنَ عَمِّ ^(٧) .



- (١) الكتاب ٢/٢٠٦ ، شرح الكافية الشافية ٣/١٣٢١ ، همع الهوامع ٣/٥٨ .
(٢) الكتاب ٢/٢٠٥ ، ٢١٤ ، المقتضب ٤/٢٥١ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٤١/أ .
وقد وردت (ابن أم) في القرآن الكريم في قوله تعالى : ﴿ يا بُنَيُّومُ ﴾ ، طه ٩٤ . واختلف في
قراءتها ، ينظر السبعة ٤٢٣ .
ووردت في مطبوع (الأصول) لابن السراج ١/٣٨٨ : (يا ابنُ أُمِّ) ، دون الإشارة إلى أنها من القرآن
الكريم . وقد نبه إلى ذلك الدكتور محمود الطناحي في فهرس كتاب الأصل ٢٣ .
(٣) أي : لام الإضافة . ينظر : الأصول ١/٣٨٨ .
(٤) الكتاب ٢/٢١٤ ، الأصول ١/٣٨٨ .
(٥) الأصل : صار .
(٦) شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٦/ب .
(٧) قال سيبويه في ٢/٢١٤ : (وقالوا : يا ابنُ أُمِّ ، ويا ابنَ عَمِّ ، فجعلوا ذلك بمنزلة اسم واحد ، لأن هذا
أكثر في كلامهم من يا ابن أبي ، ويا غلام غلامي ، وقد قالوا أيضا : يا ابن أم ، ويا ابن عم ، كأنهم
جعلوا الاول والآخر اسما ، ثم أضافوا إلى الياء ، كقولك : يا أحد عشر أقبلوا ، وإن شئت قلت
حذفوا الياء لكثرة هذا في كلامهم) .

٢٦- بَابُ التَّرْخِيمِ (١)

اعْلَمْ أَنَّ التَّرْخِيمَ لَا يَسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي النَّدَاءِ ، لِأَنَّهُ بَابُ حَذْفٍ ، (١/٤٦) أَلَا تَرَى أَنَّ الْمُنَادَى الْمَفْرَدَ قَدْ حُذِفَ مِنْهُ التَّنْوِينُ وَالْإِعْرَابُ ، فَلَمَّا جَازَ حَذْفُ التَّنْوِينِ مِنْهُ وَالْإِعْرَابُ (٢) ، جَازَ أَيْضًا حَذْفُ بَعْضِ حُرُوفِهِ اسْتِخْفَافًا لِدَلَالَةِ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ . وَلَا يُرَخِّمُ مِنَ الْأَسْمَاءِ إِلَّا مَا يَسْتَحِقُّ الْبِنَاءَ (٣) ، أَمَّا مَا جَرَى فِي النَّدَاءِ عَلَى أَصْلِهِ فِي النَّصْبِ ، فَلَا يَجُوزُ تَرْخِيمُهُ ، لِأَنَّهُ فِي النَّدَاءِ بِمَنْزِلَتِهِ فِي غَيْرِ النَّدَاءِ ، فَإِنْ اضْطُرَّ شَاعِرٌ ، جَازَ أَنْ يُرَخِّمَ الْأِسْمَ فِي غَيْرِ النَّدَاءِ (٤) ، وَيُحْمَلُ ذَلِكَ فِي غَيْرِ النَّدَاءِ عَلَى طَرِيقِ التَّشْبِيهِ ، وَإِنَّمَا صَارَ فِي التَّرْخِيمِ الْمُخْتَارُ أَنْ يُحْذَفَ آخِرُهُ وَيَبْقَى مَا قَبْلَهُ عَلَى حَرَكَتِهِ وَسُكُونِهِ ، لِأَنَّ الْأِسْمَ فِي الْحَقِيقَةِ مَوْضِعُ الْحُرُوفِ ، وَإِنَّمَا يُحْذَفُ هَذَا الْمَوْضِعُ فَقَطْ ، فَوْجِبَ أَنْ يَبْقَى مَا قَبْلَهُ عَلَى أَصْلِهِ ، لِيُدَلَّ ذَلِكَ عَلَى الْمَحْذُوفِ ، وَإِنَّمَا لَمْ يَجْزُ تَرْخِيمُ مَا كَانَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ ، مِمَّا لَيْسَ فِي آخِرِهِ الْهَاءُ ، لِأَنَّ الْغُرُضَ فِي التَّرْخِيمِ تَخْفِيفٌ ، وَفِي الْأَسْمَاءِ مَا هُوَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، وَهُوَ نِهَائِيَّةُ بِنَائِهَا ، وَأَقْلَاهَا مَا كَانَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ ، وَإِنَّمَا نَحْطُ السَّبْعَةَ حَتَّى نَبْلُغَ بِهَا إِلَى الثَّلَاثَةِ ، فَلَمَّا كَانَتِ الثَّلَاثَةُ نِهَائِيَّتَهَا فِي الْحَقِيقَةِ لَمْ تُرَخِّمْ (٥) . وَأَمَّا مَا كَانَ ثَالِثَهُ الْهَاءُ (٦) ، فَإِنَّمَا جَازَ تَرْخِيمُهَا ، لِأَنَّ الْهَاءَ

(١) الترخيم : حذف أواخر الأسماء المفردة المعرفة في النداء . والترخيم في اللغة : التسهيل والتلين .

(المقتصد ٧٩١ ، شرح جمل الزجاجي ١١٣/٢ ، همع الهوامع ٧٦/٣) .

(٢) أسرار العربية ٩٥ .

(٣) أي : أن يكون مضموما في النداء ، وهو ما كان اسم مفرد . (المقتصد ٧٩١) .

(٤) من ذلك قول رؤبة :

إِنَّمَا تَرِينِي الْيَوْمَ أُمُّ حَمَزٍ قَارِئَتِ بَيْنَ غَنَقِي وَجَمَزِي

وإنما أراد : أم حمزة . (ينظر : الكتاب ٢٤٧/٢ ، المقتضب ٢٥١/٤ ، ٢٥٢ ، أسرار العربية

٩٦ ، ٩٧) .

(٥) شرح اللمع لابن الدهان ق ٤٦/ب .

(٦) وذلك قولك في ثُبَّةٍ وَعِدَّةٍ وَسَنَةٍ : يَا ثُبَّ ، وَيَا عِدَّ ، وَيَا سَنَ .

(أسرار العربية ٩٦ ، شرح جمل الزجاجي ١١٤/٢) .

لَيْسَتْ مِنْ بِنَاءِ الْاسْمِ ، وَإِنَّمَا هِيَ بِمَنْزِلَةِ اسْمٍ ضُمَّ إِلَى اسْمٍ ^(١) ، فَلَمَّا كَانَتْ فِي الْمَعْنَى مُنْفَصِلَةً جَارَ حَذْفُهَا .

وَأَمَّا الْمُبْهَمُ فَلَا يَجُوزُ تَرْخِيمُهُ ، لِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ مَعْرِفَةً فَهُوَ فِي الْأَصْلِ مِنْ نَعْتِ (أَيْ) ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْمَعْنَى نَعْتًا صَارَ غَيْرَ مُنَادَى ، فَلِهَذَا لَمْ يُرَخِّمْ ، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ : إِنَّهُ لَمَّا كَانَ نَعْتًا لِلْاسْمِ ثُمَّ حَذَفْتَ الْمَنْعُوتَ قُبِحَ تَرْخِيمُهُ ، لِأَنَّ ذَلِكَ يَكُونُ إِجْحَافًا بِهِ .

وَأَمَّا الْجُمْلُ فَلَا يَجُوزُ تَرْخِيمُهَا لِأَنَّهُا تُحْكَى ^(٢) ، وَذَلِكَ أَنَّكَ لَوْ رَخَّمْتَهَا بَطَلَتْ حِكَايَتُهَا .

وَأَمَّا مَا كَانَ فِي آخِرِهِ أَلْفٌ وَنُونٌ زَائِدَتَانِ فَإِنَّمَا حُذِفَا مَعًا فِي التَّرخِيمِ لِأَنَّهُمَا زِيدَا مَعًا فَجَرِيًا مَجْرَى زِيَادَةٍ وَاحِدَةٍ ^(٣) .

وَأَمَّا مَا كَانَ فِي آخِرِهِ حَرْفٌ مَدٌّ زَائِدٌ فَإِنَّمَا حُذِفَ مَعَ حَذْفِ ^(٤) الْآخِرِ تَشْبِيهًا بِأَلْفِ (عُثْمَانَ) ، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَلْفَ فِي (عُثْمَانَ) سَاكِنَةٌ ، وَهِيَ قَبْلَ آخِرِهِ ، وَهِيَ حَرْفٌ مَدٌّ بِمَنْزِلَةِ الْأَلْفِ وَاللَّامِ ، فَحُذِفَتْ مَعَ الْأَلْفِ مِنْ (عَمَّارٍ) ^(٥) .

وَحُكْمُ أَلْفِي التَّانِيثِ ^(٦) كَحُكْمِ الْأَلْفِ وَالنُّونِ لِأَنَّهُمَا زِيدَتَا أَيْضًا مَعًا . فَأَمَّا إِذَا حُذِفَتِ الزَّائِدَتَانِ ، وَهِيَ فِي الْأَسْمَاءِ أَقَلُّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ ، لَمْ يَجْزُ إِلَّا حَذْفُ الْآخِرِ ، لَمَّا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْإِجْحَافِ بِالْاسْمِ ، وَكَرِهُوا أَنْ يَبْقَى الْاسْمُ عَلَى حَرْفَيْنِ .

وَأَمَّا الْهَاءُ فَإِنَّمَا وَجِبَ حَذْفُهَا وَحْدَهَا ، طَالَ الْاسْمُ أَوْ قَصُرَ ، لِأَنَّهُ لَا لَيْسَتْ مِنْ

(١) أسرار العربية ٩٦ .

(٢) المساعد على تسهيل الفوائد ٥٥٣/٢ .

(٣) وذلك قولك في مروان وسعدان : يا مرو أقبل ، ويا سعد أقبل . (المقتصد ٧٩٤) .

(٤) مع حذف : تكررت في الأصل .

(٥) نقول في ترخيمه : يا عم .

(٦) المقتصد ٧٩٤ ، شرح جمل الزجاجي ١١٤/٢ ، المساعد على تسهيل الفوائد ٥٥٠/٢ .

(٦) هما أَلْفُ التَّانِيثِ الْمُقْصُورَةِ ، نَحْوُ : سَعْدَى ، وَأَلْفُ التَّانِيثِ الْمُدَوَّدَةِ ، نَحْوُ : صَحْرَاءُ .

بناء الاسم الأول ، وهي كالنفس منهُ ، وإذا حذفت لم يَجُزْ أَنْ يُحذفَ معها غيرها ، إذ كانت غير متعلقة بالاسم تعلقاً شديداً ، فهذا حذفت وحدها (١) .

فإن قال قائلٌ : لم لم يعمل ما قبل الاستفهام فيه وفيما بعده ؟

قيل له : لأن الاستفهام إذا دخل على الجمل كان استفهاماً عن جميعها ، مثل قولك : أضربت زيداً ؟ فلو قدمت (ضربت) على الألف لم يبق معنى الاستفهام فيه ، وهو مُقدم ، والمعاني ليس لها قوة تصرف فيما قبلها وفيما بعدها ، فلذلك لم يَجُزْ أَنْ يَعْمَلَ : ضربت زيداً ، وبينها ألف الاستفهام (٢) .

وأما الأسماء نحو : (أي ، ومن ، وما) فلا يجوز أيضاً أَنْ يَعْمَلَ فيها ما قبلها ، لهذا لو قلت : علمت أيهم في الدار ، بنصب (أيهم) ، لم يَجُزْ (٣) ، وإنما لم يَجُزْ ذلك لأن الأصل أَنْ يدخل ألف الاستفهام على هذه الأسماء ، وإنما حذفت ألف الاستفهام (٤/٦ ب) استغناءً ، لأن هذا الكلام لا يكون إلا استفهاماً ، فصارت الألف محذوفة وحكمها باق ، فهذا منعت الفعل من العمل في هذه الأسماء .

فإن قال قائلٌ : فكيف جاز أَنْ تعمل فيها حروف الجر ، كقولك : بأيهم مررت ؟ قيل له : الضرورة دعت إلى ذلك ، وذلك أَنَّ حروف الجر لا يجوز أَنْ تقوم بأنفسها ، ولا بدَّ أَنْ تتعلق بما يدخل عليه ، وقد بينا أَنَّ الأسماء التي يُستفهم بها تنوب عن شيئين : عن ألف الاستفهام ، وعن الاسم ، فيصير قولنا : أيهم في الدار ؟ بمنزلة : أزيد في الدار ؟ فإذا قلت : بأيهم مررت ؟ صار التقدير : أزيد مررت ؟ لأن الباء موصلة للفعل الذي (٤) بعد الاستفهام أَنْ يعمل فيه ، لأنهما مُقدَّران بعد ألف الاستفهام ، فلهذا خصت حروف الجر بجواز العمل من بين سائر العوامل ، ولهذه

(١) من ذلك قولك في عائشة وطلحة : يا عائش ، يا طلح .

ينظر : شرح جمل الزجاجي ١٢٣/٢ .

(٢) ينظر : المقتضب ٢٩٧/٣ .

(٣) الكتاب ٤٠٦/٢ ، المقتضب ٢٩٩/٢ .

(٤) كلمة (الذي) تكررت في الأصل .

الْعِلَّةُ أَيْضًا جَازَ لِمَا بَعْدَ الاسْتِفْهَامِ أَنْ يَعْمَلَ فِيهِ . وَاعْلَمْ أَنَّ الْأَفْعَالَ الَّتِي تَدْخُلُ عَلَى الاسْتِفْهَامِ لَوْ قُلْتَ : ضَرَبْتُ أَيُّهُمْ عِنْدَكَ ، وَأَنْتَ تُرِيدُ الاسْتِفْهَامَ ، كَانَ مُحَالًا ، وَإِنَّمَا فَسَدَ ذَلِكَ ، لِأَنَّ (ضَرَبْتُ) وَمَا جَرَى مَجْرَاهَا لَا يَصِحُّ الْغَاوَةُ ، لِأَنَّهُ فِعْلٌ مُؤَنَّرٌ ، فَإِذَا تَقَدَّمَ قَبْلَ الاسْتِفْهَامِ لَمْ يَخْلُ مِنْ أَحَدِ أَمْرَيْنِ : إِمَّا أَنْ يَعْمَلَ ، وَإِمَّا أَنْ يُلْغَى . وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ عَمَلَ مَا قَبْلَ الاسْتِفْهَامِ بَاطِلٌ ، وَالْغَاءُ هَذَا الْفِعْلِ أَيْضًا مُحَالٌ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَجْزُ هَذَا الْكَلَامُ .

فَأَمَّا أَفْعَالُ الْقُلُوبِ فَهِيَ إِذَا تَوَسَّطَتْ بَيْنَ مَفْعُولَيْنِ تُلْغَى ، وَقَدْ بَيَّنَّا فِيْمَا مَضَى لِمَ جَازَ الْغَاوَةُهَا ، وَتَقُولُ : قَدْ عَلِمْتُ زَيْدًا أَبُو مَنْ هُوَ ^(١) ، فَ (هُوَ) خَبَرُ (الْأَبِ) ، وَالرَّاجِعُ إِلَى زَيْدٍ (هُوَ) ، وَلَمَّا كَانَ هُوَ الْأَبُ ، لَمْ يَخْتِجِ الْأَبُ إِلَى رَاجِعٍ إِلَيْهِ ، وَإِنَّمَا صَارَ النَّصْبُ فِي (زَيْدٍ) أَقْوَى مِنَ الرَّفْعِ ، لِأَنَّ (زَيْدًا) لَيْسَ بِمُسْتَفْهَمٍ عَنْهُ فِي اللَّفْظِ ، وَإِنَّمَا هُوَ مُسْتَفْهَمٌ عَنْهُ فِي الْمَعْنَى ، وَاللَّفْظُ أَقْوَى مِنَ الْمَعْنَى ، لِأَنَّ الْحَاسَةَ تَقَعُ عَلَيْهِ مَعَ الْعَقْلِ ، وَالْمَعْنَى إِنَّمَا يَقَعُ عَلَيْهِ الْعَقْلُ فَقَطْ ، فَلِذَلِكَ كَانَ النَّصْبُ أَقْوَى .

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ ^(٢) : (كُلُّ رَجُلٍ وَقَرِينُهُ) فَهُوَ إِضْمَارٌ : لِيَكُنْ كُلُّ رَجُلٍ مَعَ قَرِينِهِ ، وَالْأَحْسَنُ إِظْهَارُ الْفِعْلِ ، إِلَّا أَنَّ الْعَطْفَ جُعِلَ كَالْعِوَضِ مِنْهُ ، وَكَذَلِكَ مَا يُنْصَبُ فِي هَذَا الْبَابِ فَهُوَ مَعْطُوفٌ أَوْ مُكْرَّرٌ ، وَلَا يَجُوزُ إِظْهَارُ الْفِعْلِ ، نَحْوُ قَوْلِكَ : رَأْسُكَ وَالْحَائِطُ ^(٣) ، وَالْأَسَدُ الْأَسَدُ ^(٤) ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، لَمَّا ذَكَرْنَاهُ مِنَ التَّكْرَارِ ، وَالْعَطْفُ عِوَضٌ مِنَ الْفِعْلِ ، فَلَمْ يَجْزُ إِظْهَارُهُ مَعَ وَجُودِ الْعِوَضِ مِنْهُ .

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : (الْمَرْءُ مَجْزِيٌّ بِعَمَلِهِ ، إِنْ خَيْرًا فَخَيْرًا ، وَإِنْ شَرًّا فَشَرًّا) ^(٥) .

(١) الكتاب ٢٣٧/١ ، شرح جمل الزجاجي ٣٢٠/١ .

(٢) ينظر : الكتاب ٢٩٧/١ ، المقتصد ٦٥٩ .

(٣) الكتاب ٢٧٥/١ ، المقتضب ٢١٥/٣ ، المفصل ٤٨ ، شرحه ٢٦/٢ .

(٤) الكتاب ٢٥٣/١ ، أسرار العربية ٦٨ .

(٥) الكتاب ٢٥٨/١ ، ١١٣/٣ ، ١٤٩ . وفيه : (الناس مجزيون بأعمالهم إِنْ خَيْرًا فَخَيْرًا وَإِنْ شَرًّا فَشَرًّا) .

والإيضاح في شرح المفصل ٣٨٠/١ ، همع الهوامع ١٠٣/٢ .

فإنما اختيرَ النَّصْبُ في الأولِ بِإِضْمَارِ (كَانَ) لكثرةِ دَوْرِهَا في الكلامِ ، لأنها عِبَارَةٌ عَنْ جَمِيعِ الْأَفْعَالِ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : قَامَ زَيْدٌ ، فيقولُ الْقَائِلُ : قَدْ كَانَ ذَلِكَ ، فلهذا وَجِبَ أَنْ تُضْمَرَ (كَانَ) ، وَإِنَّمَا كَانَ إِضْمَارُهَا مَعَ اسْمِهَا أَوْلَى مِنْ إِضْمَارِهَا مَعَ خَبَرِهَا ، لِأَنَّ الْخَبَرَ مَتَمِّكٌ مِنَ الْاسْمِ ، وَالْاسْمُ مَتَمِّكٌ فِي الْفِعْلِ ، فَهُوَ مَعَهُ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ ، فَصَارَ إِضْمَارُهَا مَعَ اسْمِهَا أَوْلَى مِنْ إِضْمَارِهَا مَعَ خَبَرِهَا ، وَكُلَّمَا خَفَّ الْإِضْمَارُ كَانَ أَوْلَى مِنْ كَثَرَتِهِ ، وَإِنَّمَا لَمْ نَقْدِرْ (كَانَ) بِمَعْنَى (وَقَعَ وَحَدَّثَ) ^(١) - وَإِنْ كَانَ جَائِزًا - لِأَنَّ (كَانَ) الَّتِي بِمَعْنَى (وَقَعَ وَحَدَّثَ) فِعْلٌ حَقِيقِيٌّ بِمَنْزِلَةِ : ذَهَبَ وَضَرَبَ ، وَلَيْسَ ككَثْرَةِ (كَانَ) الَّتِي لِلْعِبَارَةِ عَنِ الْجُمْلِ ، فلهذا كَانَ الْاِخْتِيَارُ فِي الْأَوَّلِ النَّصْبَ .

فَأَمَّا الَّذِي بَعْدَ الْفَاءِ فَإِنَّمَا اخْتِيرَ فِيهِ الرَّفْعُ ^(٢) ، لِأَنَّ الْفَاءَ (٤٧ / أ) الَّتِي تَقَعُ جَوَابًا لِلْجَزَاءِ إِنَّمَا تَدْخُلُ لِيَلِيَهَا الْمُبْتَدَأُ وَالْخَبَرُ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ ذَلِكَ ، لِأَنَّ جَوَابَ الْجَزَاءِ إِذَا كَانَ فِعْلًا لَمْ يَحْتَجْ إِلَى الْفَاءِ ، لِأَنَّ (إِنْ) تَعْمَلُ فِيهِ ، فإِذَا كَانَ خَبْرًا وَمُبْتَدَأً لَمْ يَجُزْ ، لِأَنَّ (إِنْ) تَعْمَلُ فِي الْأَسْمَاءِ ، فَلَوْ جِئْنَا بِالْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ ، فَجَعَلْنَا جَوَابًا لِلشَّرْطِ ، لَمْ يُعْلَمْ تَعَلُّقُهُ بِهِ ، لِأَنَّ الْجُمْلَةَ قَائِمَةً بِنَفْسِهَا ، فَاحْتَاجُوا إِلَى حَرْفٍ يُعَلِّقُ الْجُمْلَةَ بِالشَّرْطِ ، فَأَتَوْا بِالْفَاءِ ، فَقَدْ بَانَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّ الْفَاءَ تَطْلُبُ الْاسْمَ ، فَوَجِبَ أَنْ يُضْمَرَ بَعْدَهَا الْمُبْتَدَأُ ، فَيَصِيرَ خَبْرًا لَهُ ، فلهذا اخْتِيرَ الرَّفْعُ فِي الثَّانِي .

وَأَمَّا الْوَجْهُ الثَّانِي : فَإِنَّهُ صَارَ أَقْرَبَ إِلَى الْأَوَّلِ ، لِأَنَّكَ تُضْمِرُ أَيْضًا بَعْدَ (إِنْ) فِعْلًا ، فَأَنْتَ مُخَيَّرٌ إِنْ شِئْتَ كَانَتْ (كَانَ) الَّتِي بِمَعْنَى (وَقَعَ) ، وَإِنْ شِئْتَ أَضْمَرْتَ (كَانَ) الَّتِي هِيَ عِبَارَةٌ فِي خَبَرِهَا .

وَالْوَجْهُ الثَّلَاثُ : أَضْعَفُ مِنْ هَذَا ، لِأَنَّكَ تُضْمِرُ بَعْدَ الْفَاءِ شَيْئَيْنِ ، وَهُوَ الْفِعْلُ وَالْمُبْتَدَأُ ، وَذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا قَدَّرْتَ الْكَلَامَ عَلَى شَيْءٍ يَجِيءُ مُؤَخَّرًا ، لَمْ يَكُنْ بُدُّ لِلْفَاءِ مِنْ مُبْتَدَأٍ ، لِمَا

(١) أي أن (كان) تامة ، وليست ناقصة . (الإيضاح في شرح المفصل ٣٨١ / ١) .

(٢) الإيضاح في شرح المفصل (٣٨١ / ١ - ٣٨٢) .

ذكرناه مِنْ أَنَّهَا تَطْلُبُ الْمَبْتَدَأَ ، فَضَعُفَ لِكثَرَةِ الْإِضْمَارِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ تَدْعُو إِلَيْهِ .
وَأَمَّا الْوَجْهُ الرَّابِعُ : فَأَضْعَفُهَا لِأَنَّهُ عَكْسُ الْمُخْتَارِ ، لِأَنَّكَ تَرْفَعُ الْأَوَّلَ وَتَنْصِبُ
الثاني ، فلهذا ضَعُفَ جَدًّا .

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : (قَدْ كَانَ ذَلِكَ إِنْ صَالِحًا وَإِنْ فَاسِدًا) ^(١) فَإِنَّمَا وَجَبَ نَصْبُهُ لِأَنَّ
قَوْلَكَ : (قَدْ كَانَ ذَلِكَ) ، إِشَارَةٌ إِلَى أَمْرٍ مَا ، فَالصَّالِحُ وَالْفَاسِدُ هُوَ ذَلِكَ الْأَمْرُ
بَعَيْنِهِ ، فَإِنَّمَا يَرْتَفِعُ مِثْلُ هَذَا عَلَى أَنَّكَ تُقَدِّرُهُ اسْمًا (إِنْ) ، وَتَجْعَلُ الْخَبَرَ فِي
تَقْدِيرِ الظَّرْفِ لَهُ ، وَمَحَالٌّ أَنْ تَكُونَ جَمْلَةُ الشَّرْطِ ظَرْفًا لْجَمِيعِهِ ، فلهذا اسْتَحَالَ أَنْ
تُقَدِّرَهُ بِقَوْلِكَ : إِنْ كَانَ فِيهِ صَالِحٌ ، فَأَمَّا إِذَا قُلْتَ : إِنْ كَانَ فِيهِ صَلَاحٌ أَوْ فَسَادٌ ،
فَجَائِزٌ ^(٢) ، لِأَنَّ الصَّلَاحَ وَالْفَسَادَ غَيْرُ الشَّيْءِ الْمَذْكُورِ ، فَجَازَ أَنْ تُقَدِّرَ فِي تَقْدِيرِهِ
الظَّرْفَ لِلصَّلَاحِ وَالْفَسَادِ ، فلهذا حَسُنَ رَفْعُهُ .
وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ ^(٣) :

لَا تَقْرَبَنَّ الدَّهْرَ آلَ مُطَرِّفٍ إِنْ ظَالِمًا فِيهِمْ وَإِنْ مَظْلُومًا
فَإِنَّمَا وَجَبَ نَصْبُهُ لِأَنَّ الْمُخَاطَبَ مُضْمَرٌّ فِي الْفِعْلِ ، فَاتَّصَبَ (ظَالِمًا) عَلَى
الْخَبَرِ ، وَلَا يُمَكِّنُ غَيْرُ ذَلِكَ ، لِمَا يَقْتَضِيهِ الْبَيْتُ .

(١) قال سيبويه في ٢٦٨/١ : (وَإِمَّا يَجْرِي مَا بَعْدَهَا ههنا عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَعَلَى الْكَلَامِ الْأَوَّلِ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ
تَقُولُ : قَدْ كَانَ ذَلِكَ إِمَّا صَالِحًا وَإِمَّا فَسَادًا ، كَأَنَّكَ قُلْتَ : قَدْ كَانَ ذَلِكَ صَالِحًا أَوْ فَسَادًا . وَلَوْ
قُلْتَ : قَدْ كَانَ ذَلِكَ إِنْ صَالِحًا وَإِنْ فَسَادًا كَانَ النِّصْبُ عَلَى كَانَ أُخْرَى . وَيَجُوزُ الرِّفْعُ عَلَى مَا
ذَكَرْنَا . وَمِمَّا يَنْتَسِبُ عَلَى إِضْمَارِ الْفِعْلِ الْمُسْتَعْمَلِ إِظْهَارُهُ قَوْلَكَ هَلَا خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ ، وَأَلَا خَيْرًا مِنْ
ذَلِكَ ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ . كَأَنَّكَ قُلْتَ : قَدْ كَانَ ذَلِكَ إِنْ صَالِحًا وَإِنْ فَسَادًا ، كَانَ النِّصْبُ عَلَى كَانَ
أُخْرَى ، وَالرِّفْعُ جَائِزٌ ...) .

(٢) ينظر : الكتاب ٢٦٨/١ .

(٣) لَيْلَى الْأَخْيَلِيَّةُ دِيْوَانُهَا ١٠٩ ، وَفِيهِ : لَا تَعْزُونَ الدَّهْرَ لَا ظَالِمًا أَلَا

وَالنَّابِغَةُ الذَّبْيَانِي ، دِيْوَانُهَا ١٠٣ ، وَفِيهِ :

حَدَيْتْ عَلَيَّ بِطَوْنٍ ضِيْنَةٌ كُلُّهَا إِنْ ظَالِمًا فِيهِمْ وَإِنْ مَظْلُومًا

وَرَوَايَةُ النَّابِغَةِ فِي : الْكِتَابِ ٢٦٢/٢ .

٢٧- بَابُ الْإِغْرَاءِ (١)

إِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ خَصَّتِ الْعَرَبُ (عِنْدَكَ وَعَلَيْكَ وَذَوْنَكَ) (٢) بِإِقَامَتِهَا مُقَامَ الْأَفْعَالِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الظُّرُوفِ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ الْفِعْلَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُضْمَرَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ دَلِيلٌ مِنْ مُشَاهَدَةِ حَالٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ، فَلَمَّا كَانَ (عَلَى) لِلإِسْتِعْلَاءِ ، وَالْمُسْتَعْلِي يَرَى مَا تَحْتَهُ ، وَكَذَلِكَ (عِنْدَكَ) لِلْحَضَرَةِ ، وَمَنْ بِحَضْرَتِكَ تَرَاهُ ، وَكَذَلِكَ (ذَوْنٌ) لِلْقُرْبِ ، فَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الظُّرُوفُ أَخَصَّ مِنْ غَيْرِهَا ، جَازَ فِيهَا ذَلِكَ (٣).

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ خُصَّ الْمُخَاطَبُ بِهَذَا ذَوْنٌ غَيْرِهِ ؟

قِيلَ : لِأَنَّ الْمُخَاطَبَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى حَرْفٍ سِوَى الْفِعْلِ ، وَالْغَائِبُ وَالْمُتَكَلِّمُ الْأَمْرُ لَهُمَا بِاللَّامِ (٤) ، كَقَوْلِكَ : لِيَقُمْ زَيْدٌ ، وَلَأَقُمْ مَعَهُ ، فَلَمَّا أَقَمْتَ هَذِهِ الظُّرُوفَ مُقَامَ الْفِعْلِ ، كَرِهُوا أَنْ يَسْتَعْمَلُوهَا لِلْغَائِبِ وَالْمُتَكَلِّمِ ، فَتَصِيرُ نَائِبَةً عَنْ شَيْئَيْنِ ، وَهُمَا الْفِعْلُ وَاللَّامُ (٥) ، فَوَجِبَ أَنْ تَخْتَصَّ بِالْمُخَاطَبِ ، لِتَقُومَ مَقَامَ شَيْءٍ وَاحِدٍ ، وَقَدْ سُمِعَ مِنَ الْعَرَبِ (٦) : (عَلَيْهِ رَجُلًا لَيْسَنِي) (٧) ، فَأَمَرَ بِ (عَلَى) وَحْدَهَا لِلْغَائِبِ ، وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ ، وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ (عَلَى) بِمَنْزِلَةِ فِعْلٍ يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ إِذَا أَمَرْتَ

(١) الإغراء لغة : هو أن يقال أغريته بكذا ، أي : سهلته عليه ، واصطلاحاً : وضع الظروف والمحرورات موضع أفعال الأمر ومعاملتها معاملتها . (ينظر : شرح جمل الزجاجي ٢/٢٨٦) .

(٢) الكتاب ٢٤٩/١ .

(٣) أسرار العربية ٦٧ .

(٤) اللامات ٨٨ ، أسرار العربية ٦٧ .

(٥) أسرار العربية ٦٧ .

(٦) شرح الكافية الشافية ٢٣١/١ .

(٧) قال سيبويه في ٢٥٠/١ : (وحديثي من سمعه أن بعضهم قال : عليه رجلا ليسني . وهذا قليل شبهوه بالفعل) .

وقال المبرد في المقتضب ٢٨٠/٣ : (وإنما قالوا : عليه رجلا ليسني ، لأنَّ هذا مثل ، والأمثال تجري في الكلام على الأصول كثيراً) .

نَفْسَكَ ، (٤٧/ب) ولا يُقَاسُ عَلَيْهِ ، كَقَوْلِكَ : عَلَى زَيْدًا ^(١) ، معناه : أعطني زَيْدًا ، ولا تقول ^(٢) : عِنْدِي زَيْدًا ، ولا دُونِي عَمْرًا ، لما بَيَّنَّا أَنَّ هَذِهِ الظُّرُوفَ أُقِيمَتْ مُقَامَ الْفَعْلِ وَالْفَاعِلِ اتِّسَاعًا ، فَلَيْسَ يَجِبُ أَنْ تَتَصَرَّفَ تَصَرُّفَهُ - أَعْنِي تَصَرُّفَ الْفَعْلِ - فَمَا اتَّسَعَتْ فِيهِ الْعَرَبُ قُلْنَاهُ وَمَا تَرَكْنَاهُ عَلَى أَصْلِهِ لَمْ نُجَاوِزْهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ .

وَأَعْلَمَ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : عَلَيْكَ زَيْدًا ^(٣) ، فَلِلْمَخَاطَبِ ضَمِيرَانِ ، مَجْرُورٌ وَمَرْفُوعٌ ، فَالْمَجْرُورُ الْكَافُ الظَّاهِرُ ، وَالْمَرْفُوعُ مُسْتَتَرٌّ فِي النِّيَّةِ ^(٤) ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُؤَكِّدَ الْمَرْفُوعَ أَوْ تَعْطِفَ عَلَيْهِ ، جَازَ ذَلِكَ ، كَقَوْلِكَ : عَلَيْكَ أَنْتَ نَفْسُكَ زَيْدًا ، وَعَلَيْكَ أَنْتَ وَعَمَرُو زَيْدًا ، وَلَا يَحْسُنُ إِذَا أَرَدْتَ الْعَطْفَ عَلَى الْمَضْمَرِ الْمَرْفُوعِ أَنْ تُسْقِطَ تَوْكِيدَهُ ، وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ ، فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَعْطِفَ عَلَى الْكَافِ لَمْ يَجُزْ ، لِأَنَّ الْمَضْمَرَ الْمَجْرُورَ لَا يُعْطَفُ عَلَيْهِ الظَّاهِرُ ، إِلَّا بِإِعَادَةِ حَرْفِ الْجَرِّ ، وَمَعَ هَذَا أَنَّكَ لَوْ أَرَدْتَ أَنْ تُعِيدَ حَرْفَ الْجَرِّ لَمْ يَجُزْ ، لِأَنَّهُ يَصِيرُ اللَّفْظُ : عَلَيْكَ وَعَلَى زَيْدٍ عَمْرًا ، فَيَصِيرُ : أَمْرَ الْغَائِبِ الْمَخَاطَبِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ هَذَا لَا يَجُوزُ فِي هَذِهِ الْحُرُوفِ ، فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تُؤَكِّدَ الْكَافَ جَازَ ذَلِكَ ، نَحْوُ : عَلَيْكَ نَفْسُكَ زَيْدًا ^(٥) ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ تَجْعَلَ النَّفْسَ مَفْعُولَةً ، كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ ﴾ ^(٦) أَيِ : اتَّقُوا أَنْفُسَكُمْ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ ، أَوْ تَقُولُ : عَلَيْكَ نَفْسُكَ نَفْسِكَ نَفْسَكَ ، فَتَرْفَعُ الْأَوَّلَ عَلَى التَّوَكِيدِ لِلضَّمِيرِ الْمَرْفُوعِ الْمُتَوَهَّمِ الْفَاعِلِ ، وَتَجَرُّ الثَّانِيَةَ عَلَى التَّوَكِيدِ لِلْكَافِ ، وَتَنْصِبُ الثَّالِثَةَ عَلَى الْإِغْرَاءِ ، إِلَّا أَنَّ

(١) الكتاب ٢٥٠/١ .

(٢) الكتاب ٢٥٢/١ .

(٣) الكتاب ٢٥٠/١ ، شرح اللمع لابن الدهان ٢١٨/١ .

(٤) الكتاب ٢٥١/١ .

(٥) المقتضب ٢٧٩/٣ .

(٦) المائدة ١٠٥ .

الأَحْسَنَ إِذَا أَرَدْتَ التَّوَكُّيدَ بِالنَّفْسِ لِلْمَرْفُوعِ أَنْ تُقَدِّمَ (أَنْتَ) ، لِمَا يَبْنَاهُ مِنْ اخْتِلَاطِ
الْفِعْلِ لِلْفَاعِلِ ، وَأَنَّ النَّفْسَ قَدْ تُسْتَعْمَلُ غَيْرَ مُؤَكِّدَةٍ ، كَقَوْلِكَ : خَرَجْتُ نَفْسُهُ ،
فَلَمَّا جَرَى مَجْرَى مَا لَا يَكُونُ تَابِعًا ، اسْتَقْبَحُوا أَنْ يَتَّبِعُوهَا مَا قَدْ جَرَى مَجْرَى بَعْضِ
الْفِعْلِ حَتَّى يُؤَكِّدُوا ذَلِكَ ، فَيَقْوَى بِالتَّوَكُّيدِ ، كَمَا ذَكَرْنَا فِي الْعَطْفِ .



٢٨ - بَابُ الْمَصْدَرِ (١)

اعْلَمْ أَنَّ الْمَصْدَرَ إِنَّمَا يُنْصَبُ لِأَنَّهُ مَفْعُولٌ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : ضَرَبْتُ ضَرْبًا ، فَقِيلَ لَكَ : مَا فَعَلْتَ ؟ فَقُلْتَ : أَحْدَثْتُ ضَرْبًا ، فَقَدْ بَانَ لَكَ أَنَّ الْمَصْدَرَ مَفْعُولٌ ، فَلِهَذَا انْتَصَبَ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَهَلِ الْمَصْدَرُ أَصْلٌ لِلْفِعْلِ ، أَوِ الْفِعْلُ أَصْلٌ لِلْمَصْدَرِ ؟ قِيلَ لَهُ : بَلَى الْمَصْدَرُ أَصْلٌ لِلْفِعْلِ (٢) ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ : أَحَدُهَا : أَنَّ الْمَصْدَرَ يَدُلُّ عَلَى نَفْسِهِ فَقَطْ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : ضَرَبْتُ ، دَلَّ عَلَى الضَّرْبِ ، وَهُوَ الْأَلَمُ الَّذِي يَوْجَدُ مِنْهُ ، فَصَارَ (ضَرَبَ) يَدُلُّ عَلَى جَوْهَرِ الضَّرْبِ ، كَأَنَّهُ مَصْنُوعٌ مِنْ جَوْهَرٍ مَا يَدُلُّ إِذَا أَضْفَعْتَهُ إِلَى مَا صِيغَ مِنْهُ دَلَّ أَنَّهُ مِنْهُ ، وَإِنْ كَانَتْ صَوْرَتُهُ مُخَالَفَةً لَصِيغَةِ آخِرٍ صِيغَ مِنْ ذَلِكَ الْجَوْهَرِ وَآخِرَ كَذَلِكَ ، وَكُلُّهَا تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ الْجَوْهَرِ ، فَقَدْ صَارَ الْجَوْهَرُ أَصْلًا لَهَا ، وَكَذَلِكَ كُلُّ فِعْلٍ يَدُلُّ عَلَى مَصْدَرِهِ الَّذِي أُخِذَ مِنْهُ ، لِأَنَّ الْمَصْدَرَ جَوْهَرُهُ الَّذِي يَوْجَدُ فِيهِ ذَلِكَ الْفِعْلُ .

وَوَجْهٌ آخَرُ : وَذَلِكَ أَنَّ الْفِعْلَ يَدُلُّ عَلَى شَيْئَيْنِ ، وَهُوَ الزَّمَانُ وَالْمَصْدَرُ (٣) ، وَالْمَصْدَرُ يَدُلُّ عَلَى نَفْسِهِ فَقَطْ ، فَصَارَ الْفِعْلُ مُنْزَلَةً الْمَرْكَبِ ، إِذْ كَانَ يَدُلُّ عَلَى الْمَصْدَرِ وَعَلَى الزَّمَانِ فَلَمَّا صَارَ فِي تَقْدِيرِ اثْنَيْنِ ، وَأَحَدُ الْاِثْنَيْنِ الْمَصْدَرُ ، وَالْوَاحِدُ قَبْلَ الْاِثْنَيْنِ ، وَجِبَ أَنْ يَكُونَ قَبْلَ الْفِعْلِ (٤) .

(١) قَالَ الْمَبْرِدُ فِي الْمُقْتَضَبِ ١٢٢/٢ : (الْمَصْدَرُ هُوَ الْمَفْعُولُ الصَّحِيحُ) . وَيُسَمَّى الْمَصْدَرُ أَيْضًا الْمَفْعُولُ الْمَطْلُوقَ ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ مَفْعُولًا مَطْلُوقًا ، لِأَنَّهُ لَمْ يَقْبَدْ بِحَرْفٍ جَرَّ كَالْمَفْعُولِ بِهِ ، وَلَهُ ، وَفِيهِ ، وَمَعَهُ . وَالْمَصْدَرُ هُوَ الْمَفْعُولُ حَقِيقَةً ، لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَحْدُثُهُ الْفَاعِلُ ، وَأَمَّا الْمَفْعُولُ بِهِ فَمَحَلُّ الْفِعْلِ . (هَمْعُ الْهَوَامِعِ ٩٤/٣) .

(٢) الْعَيْنُ ٩٦/٧ . وَفِيهِ : (وَالْمَصْدَرُ أَصْلُ الْكَلِمَةِ الَّذِي تَصْدُرُ عَنْهُ الْأَنْعَالُ) . وَهَذَا رَأْيُ الْبَصْرِيِّينَ فِي : الْإِيضَاحِ فِي عِلَلِ النُّحُو ٥٦ ، أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ ٦٩ ، الْإِنْصَافُ ٢٣٥/١ .

(٣) الْإِنْصَافُ ٢٣٧/١ .

(٤) أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ ٦٩ .

وَوَجْهٌ ثَالِثٌ : أَنَّ الْمَصْدَرَ يَقُومُ بِنَفْسِهِ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : (٤٨ / أ) ضَرْبُكَ حَسَنٌ ، وَلَا تَحْتَاجُ إِلَى ذِكْرِ الْفَاعِلِ ، وَالْفِعْلُ لَا يَجُوزُ أَنْ تَذْكُرَهُ خَالِياً مِنَ الْاسْمِ ، فَوْجِبَ أَنْ يَكُونَ الْمَصْدَرُ - لِاسْتِغْنَائِهِ عَنِ الْفَاعِلِ - أَصْلاً لِلْفِعْلِ ، لِإِفْتِقَارِ الْفِعْلِ إِلَيْهِ .
وَوَجْهٌ رَابِعٌ : وَهُوَ أَنَّ الْمَصْدَرَ فِي اللُّغَةِ ^(١) هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي تَصْدُرُ عَنْهُ الْإِبِلُ وَتَرْدُهُ ، فَلَمَّا اسْتَحَقَّ هَذَا الْاسْمَ وَجِبَ أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ صَادِراً عَنْهُ ، وَإِذَا كَانَ صَادِراً وَجِبَ أَنْ يَكُونَ فَرْعاً .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : مَا تَنْكُرُونَ أَنْ يَكُونَ الْمَصْدَرُ لَا يُرَادُ بِهِ الْمَوْضِعُ وَإِنَّمَا يُرَادُ بِهِ الْمَفْعُولُ ، أَيْ : الْمَصْدُورُ بِهِ عَنِ الْفِعْلِ ، كَمَا تَقُولُ : (مَرْكَبٌ فَارَةٌ) ^(٢) ، وَكَمَا يُقَالُ : (مَشْرَبٌ عَذْبٌ) ، أَيْ : مَشْرُوبٌ عَذْبٌ ؟
قِيلَ لَهُ : هَذَا يُفْسَرُ مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الْأَلْفَاظَ إِذَا أَمَكْنَ تَأْوِيلُهَا عَلَى ظَاهِرِهَا ، فَلَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ تَعْدَلَ عَنِ الظَّاهِرِ إِلَّا بِدَلَالَةٍ ، فَإِذَا كَانَ ظَاهِرُ الْمَصْدَرِ يَوْجِبُ أَنْ يَكُونَ اسْماً لِلْمَوْضِعِ هَاهُنَا مَا يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ ، وَجِبَ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى ظَاهِرِهِ ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ اسْماً لِلْمَوْضِعِ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ قَوْلَهُمْ : (مَرْكَبٌ فَارَةٌ ، وَمَشْرَبٌ عَذْبٌ) يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعَ الْمَرْكُوبِ وَالْمَشْرُوبِ ^(٣) ، وَإِنَّمَا يُنْسَبُ إِلَى الْفَرَاةِ وَالْعَذُوبَةِ لِلْمَجَاوِرَةِ ^(٤) ، كَمَا يُقَالُ : جَرَى النَّهْرُ ، وَإِنَّمَا يَجْرِي الْمَاءُ فِي النَّهْرِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : قَدْ رَأَيْنَا الْمَصْدَرَ يَصِحُّ بِصَحَّةِ الْفِعْلِ وَيَعْتَلُّ بِاعْتِلَالِهِ ، فَيَجِبُ أَنْ

(١) الإيضاح في علل النحو ٥٨ ، الإنصاف ٢٣٦/١ . وينظر : اللسان والتاج : صدر .

(٢) الإيضاح في علل النحو ٦٢ ، الإنصاف ٢٣٦/١ .

(٣) قال أبو البركات الأنباري في الإنصاف ٢٤٤/١-٢٤٥ : فدل على أن المراد بقولهم : (مركب

فاره ، ومشرب عذب) موضع الركوب وموضع الشرب .

(٤) الإنصاف ٢٤٥/١ .

يَكُونُ فَرْعًا لَهُ ، إِذْ تَبَعُهُ فِي الْاِعْتِلَالِ وَالصَّحَّةِ ^(١) ، كَقَوْلِكَ : قَاوَمْتُهُ قَوَامًا ؟
 قِيلَ لَهُ : هَذَا لَا يَدُلُّ عَلَى مَا ذَكَرْتَ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْفَرَاءَ ^(٢) الَّذِي يَخْلِفُنَا فِي هَذِهِ
 الْعِلَّةِ قَدْ حَمَلَ الْأَصْلَ عَلَى الْفَرْعِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ : بَنِي (قَامَ) لِدُخُولِ الثَّنِيَةِ عَلَيْهِ ،
 وَالثَّنِيَةُ فَرْعٌ عَلَى الْوَاحِدِ ، وَقَوْلُهُ : يَمْتَنِعُ أَنْ يُبْنَى الْمَصْدَرُ عَلَى الْفِعْلِ - وَإِنْ كَانَ أَصْلًا
 لِلْفِعْلِ - وَأَيْضًا فَإِنَّ الشَّيْءَ قَدْ يُحْمَلُ عَلَى الشَّيْءِ فِي الْاِعْتِلَالِ ، لِلْمِشَارَكَةِ بَيْنَهُمَا ،
 وَلِتَلَا يَخْتَلِفَ طَرِيقُ الْكَلِمَةِ ، وَلَيْسَ أَحَدُهُمَا أَصْلًا لِلْآخَرِ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ يَقُولُونَ :
 وَعَدَ يَعِدُ ، فَيَحْذِفُونَ الْوَاوَ مِنْ (يَعِدُ) لِرُقُوعِهَا بَيْنَ يَاءٍ وَكَسْرَةٍ ^(٣) ، وَيَحْذِفُونَهَا أَيْضًا
 مِنْ : نَعِدُ وَأَعِدُ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ قَدْ وَقَعَتْ بَيْنَ يَاءٍ وَكَسْرَةٍ ، فَحُمِلَا عَلَى (يَعِدُ) لِتَلَا
 يَخْتَلِفَ طَرِيقُ الْفِعْلِ ، فَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ الْحَمْلَ فِي بَابِ الْاِعْتِلَالِ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَحْمُولَ
 عَلَى غَيْرِهِ فَرْعٌ عَلَى الْمَحْمُولِ عَلَيْهِ ، لَمْ يَجِبْ أَنْ يَكُونَ الْمَصْدَرُ فَرْعًا لِلْفِعْلِ ، وَإِنْ حُمِلَ
 عَلَيْهِ فِي بَابِ الْاِعْتِلَالِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : الْفِعْلُ يَعْمَلُ فِي الْمَصْدَرِ ^(٤) ، وَمِنْ شَرْطِ الْعَامِلِ أَنْ يَكُونَ قَبْلَ
 الْمَعْمُولِ فِيهِ ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ قَبْلَ الْمَصْدَرِ ؟
 قِيلَ لَهُ : هَذَا سَاقِطٌ ، لِأَنَّ الْحَرْفَ يَعْمَلُ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ ، فَلَوْ وَجِبَ مَا
 قُلْتَ لَصَارَتِ الْحُرُوفُ أَصْلًا لِلْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ ، وَهَذَا بَيْنُ الْفَسَادِ .
 فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَلَيْسَ قُلْتُمْ : إِنَّ الْمَصْدَرَ مُؤَكَّدٌ ، وَالتَّأْكِيدُ بَعْدَ الْمُؤَكَّدِ ، فَيَجِبُ
 أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ أَصْلًا لِلْمَصْدَرِ لِأَنَّهُ الْمُؤَكَّدُ ^(٥) ؟
 قِيلَ : هَذَا يُفْسَرُ مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الْمَصْدَرَ فِي الْمَعْنَى مَفْعُولٌ ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ لَا يَجِبُ أَنْ

(١) الإيضاح في علل النحو ٦٠ ، الإنصاف ٢٣٥/١ .

(٢) الإيضاح في علل النحو ٥٦ . وقد مرَّ قول الفراء في ق ٣٧/١ .

(٣) الكتاب ٤/٥٢ - ٥٣ ، المقتضب ٨٨/١ ، الإنصاف ٢٣٩/١ ، شرح المفصل ٥٩/١٠ .

(٤) الإنصاف ٢٣٦/١ .

(٥) الإيضاح في علل النحو ٦١ ، وينظر : الأصول ٢٩٧/٢ .

يَكُونُ فَرَعًا ، وليسَ ذَكَرَ المصدرِ بِأَكْثَرٍ مِنْ كَوْنِهِ مَفْعُولًا .

والوجهُ الثاني : أَنَّ المصدرَ إِنَّمَا أُقِيمَ (٤٨ / ب) مُقَامَ تَكْرِيرِ الفعلِ ، فَكَمَا أَنَّ الشَّيْءَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَصْلًا لِنَفْسِهِ ، فَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَا قَامَ فَرَعًا عَلَيْهِ .
واعْلَمْ أَنَّ إِقَامَةَ الآلَةِ ^(١) مُقَامَ الْمَصْدَرِ جَائِزٌ ، وَإِنَّمَا الْغَرَضُ فِيهِ الْإِخْتِصَارُ ، فَإِذَا قُلْتُ : (ضَرَبْتُ) ^(٢) زَيْدًا سَوَطًا وَاحِدًا ، دَلَّ ذِكْرُ السَّوْطِ عَلَى أَنَّ الضَّرْبَ بِهِ وَقَعَ ، وَيُثْنَى وَيُجْمَعُ ، فَتَكُونُ تَثْنِيَّتُهُ وَجْمَعُهُ دَلَالَةً عَلَى الضَّرْبِ ، فَإِذَا قُلْتُ : ضَرَبْتُ زَيْدًا مِائَةَ سَوَطٍ ، فَالْمَعْنَى : مِائَةَ ضَرْبَةٍ بِسَوَطٍ وَاحِدٍ ^(٣) .

واعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : أَنْتَ سَيِّرٌ سَيِّرًا ^(٤) ، فَإِنَّمَا الْمَعْنَى : أَنْتَ تَسِيرُ سَيِّرًا ، فَحَذَفْتَ الْفِعْلَ ^(٥) لِدَلَالَةِ الْمَصْدَرِ عَلَيْهِ ، إِذْ كَانَ مُشْتَقًّا مِنْ لَفْظِ الْمَصْدَرِ ، وَمَعَ هَذَا فَإِنَّهُمْ جَعَلُوا أَحَدَ الْمَصْدَرَيْنِ بَدَلًا مِنَ الْفِعْلِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَذْفُ الْفِعْلِ هَاهُنَا ، لِأَنَّ الْمَبْدَأَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ خَبَرُهُ هُوَ وَالسَّيْرُ غَيْرُ أَنْتَ ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى الْمَحْذُوفِ ، وَهُوَ : يَسِيرُ ، وَقَدْ يَجُوزُ الرَّفْعُ ، فَتَقُولُ : أَنْتَ سَيِّرٌ سَيِّرٌ ^(٦) ، فَالرَّفْعُ مِنْ وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ : أَنْتَ صَاحِبُ سَيْرِ ، فَحَذَفَ الصَّاحِبُ وَأُقِيمَ (السَّيْرُ) مَقَامَهُ ، وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُ الْخَنَسَاءِ ^(٧) :

(١) الإنصاف ٨٢٧/٢ .

(٢) زيادة يقتضيها السياق .

(٣) ينظر : شرح ألفية ابن مالك ٢٦٥ .

(٤) الكتاب ٣٣٥/١ .

(٥) ينظر : شرح ألفية ابن مالك ٢٦٦ .

(٦) الكتاب ٣٤٧/١ .

(٧) ديوانها ٢٩ .

والخنساء هي تماضر بنت عمرو ، شاعرة صحابية ، من شعراء المراثي .

(الشعر والشعراء ١٩٧/١ ، الأغاني ١٢٩/١٣) .

والشاهد في : الكتاب ٣٣٧/١ ، المقتضب ٢٣٠/٣ ، ٣٠٥/٤ ، الكامل ١٥٣/٣ ، شرح أبيات سيبويه

للسيرافي ٢٨٢/١ .

تَرْتَعُ مَا عُلِفَتْ حَتَّى إِذَا اذْكُرْتَ

فَإِنَّمَا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ

أَي : صَاحِبَةُ إِقْبَالٍ وَإِدْبَارٍ .

وَالْوَجْهَ الثَّانِي : أَنَّ تَجْعَلَ الْمَبْتَدَأَ هُوَ عَلَى سَعَةِ الْكَلَامِ ، وَيَكُونُ الْمَعْنَى فِيهِ : أَنَّ

السَّيْرَ كَثُرَ مِنْهُ فَجَرَى مَجْرَاهُ .

وَأَمَّا (مَرْحَبًا وَأَهْلًا) ^(١) فَإِنَّمَا حُذِفَ الْفِعْلُ مِنْهُ لَوْجِهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ يَكُونُ مُصَدَّرًا لِلْفِعْلِ مِنْ لَفْظِهِ ، فَكَأَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ : رَحَّبْتَ مَرْحَبًا ،

وَأَهَّلْتَ أَهْلًا ^(٢) ، وَإِنْ لَمْ يُسْتَعْمَلْ .

وَالْوَجْهَ الثَّانِي : أَنَّ يَكُونُ مَفْعُولًا لِفِعْلٍ مِنْ غَيْرِ لَفْظِهِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : أَصَبْتُ

أَهْلًا ، وَأَصَبْتُ مَرْحَبًا .

وَأَمَّا : (لَقِيْتَهُ فُجَاءَةً) ^(٣) وَمَا أَشْبَهُهُ ، فَنَصَبُهُ عَلَى وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ تَضَمَّرَ فِعْلًا بَعْدَ (لَقِيْتَهُ) مِنْ لَفْظِ (فُجَاءَةً) يَنْصَبُهَا ، لِأَنَّ اللَّقَاءَ

قَدْ يَكُونُ عَلَى ضَرْوبٍ ، ففِيهِ دَلَالَةٌ (فُجِئَ) فَلِهَذَا جَازَ إِضْمَارُهُ .

وَالْوَجْهَ الثَّانِي : أَنَّ تَجْعَلَ نَفْسَ (لَقِيْتَهُ) عَامِلًا فِيهِ ، لِأَنَّ اللَّقَاءَ لَمَّا كَانَ قَدْ يَقَعُ

عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ ، صَارَ (لَقِيْتَهُ) بِمَنْزِلَةِ (فَاجَأَتْهُ) .

وَكَذَلِكَ : (أَخَذْتَهُ عَنْهُ سَمَاعًا) ^(٤) .

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : (مَرَرْتُ بِهِمُ الْجَمَّاءَ الْغَفِيرَ) ^(٥) فَإِنَّمَا قُدِّرَ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ ،

كَقَوْلِهِمْ : (أَرْسَلَهَا الْبِرَاكَ) ^(٦) ، وَلَمْ تَجِئِ الْأَسْمَاءُ غَيْرُ الْمَصَادِرِ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ

(١) الكتاب ٢٩٥/١ ، المقتضب ٢١٨/٣ ، شرح جمل الزجاجي ٤٠٨/٢ - ٤٢١ .

(٢) هذا قول الفراء في الزاهر ٣٣٥/٢ ، وينظر : اللسان (رحب) .

(٣) الكتاب ٣٧٠/١ ، شرح المفصل ٥٩/٢ ، شرح جمل الزجاجي ٤٢٣/٢ ، جمع الهوامع ١٤/٤ ،

وفيه : لقيته فجأة .

(٤) الكتاب ٣٧٠/١ ، جمع الهوامع ١٤/٤ .

(٥) الكتاب ٣٧٥/١ ، النكت للأعلم ٢٥٥ .

(٦) الكتاب ٣٧٢/١ ، النكت للأعلم ٢٥٣ .

بالألف واللام ، وَإِنَّمَا قَدَّرْنَاهُ حَالًا ، لِأَنَّ الفعلَ الَّذِي قَبْلَهُ لَيْسَ مِنْ لَفْظِهِ ، وَلَا يَرْجِعُ إِلَى مَعْنَاهُ ، إِذْ كَانَ (الْغَفِيرُ) فِي الْمَعْنَى إِنَّمَا يُرَادُّ بِهِمْ : الْقَوْمُ ، وَالْحَالُ هُوَ الْاسْمُ الَّذِي قَبْلَهَا ، فَلِهَذَا قُدِّرَ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ جَازَ فِي الْمَصَادِرِ أَنْ تَقَعَ مَوْضِعَ الْحَالِ فِيهَا الْأَلْفُ وَاللَّامُ ؟
فَفِي ذَلِكَ جَوَابَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ يَكُونُ الْمَصْدَرُ مَنْصُوبًا بِفِعْلٍ مِنْ لَفْظِهِ ، وَذَلِكَ الْفِعْلُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ ، فَلَمَّا حُذِفَ الْفِعْلُ قَامَ الْمَصْدَرُ مَقَامَهُ ، فَجَازَ أَنْ يُقَالَ : إِنَّهُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ ، كَقَوْلِهِمْ : (أَرْسَلَهَا الْعِرَاكَ) ^(١) ، فَالتقديرُ : أَرْسَلَهَا تَعْتَرِكُ الْعِرَاكَ ^(٢) ، فَالْعِرَاكُ نُسِبَ عَلَى الْمَصْدَرِ ^(٣) ، وَالْمَصَادِرُ تَكُونُ مَعْرِفَةً وَنَكْرَةً ، وَتَعْتَرِكُ : هُوَ الْحَالُ ، فَأُقِيمَ (الْعِرَاكُ) مَقَامَهُ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ الْمَصَادِرَ الَّتِي فِيهَا الْأَلْفُ وَاللَّامُ ، قَدْ تَقَوْمُ مَقَامَ فِعْلِ الْأَمْرِ ، كَقَوْلِهِمْ : الْحَذَرُ الْحَذَرُ ، وَالْأَفْعَالُ مَعَ فَاعِلِهَا جُمْلٌ ، وَالْجُمْلُ نَكِرَاتٌ ، فَلَمَّا جَازَ أَنْ يَقَوْمَ الْمَصْدَرُ الَّذِي فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ مَقَامَ الْفِعْلِ فِي الْأَمْرِ (١ / ٤٩) ، جَازَ أَنْ يَقَوْمَ مَقَامَ الْحَالِ لِمَا ذَكَرْنَاهُ .

وَاشْتِقَاقُ الْجَمَاءِ ^(٤) : مِنَ الْجَمَّةِ وَهُوَ الشَّعْرُ الْمُجْتَمِعُ عَلَى الرَّأْسِ ، فَمَثَلُ كَثَرَةِ النَّاسِ بِالشَّعْرِ .

وَإِنَّمَا أُنْثَ فَقِيلَ : الْجَمَاءُ ، لِأَنَّ الْمَصَادِرَ قَدْ تَوَنَّثَ ، كَقَوْلِهِمْ : ضَرْبُهُ ضَرْبَةٌ .
وَإِنَّمَا قِيلَ : الْغَفِيرُ ، بِغَيْرِ لَفْظِ التَّانِيثِ لِأَنَّهُ (فَعِيلٌ) فِي مَعْنَى (مَفْعُولٍ) ، كَأَنَّهُ غَفَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، أَي : غَطَّى ^(٥) ، فَلِهَذَا لَمْ يُؤَنَّثِ الْغَفِيرُ ، كَمَا يُقَالُ :

(١) الكتاب ٣٧٢/١ ، المتقضب ٢٣٧/٣ ، شرح المفصل ٦٢/٢ .

(٢) الإنصاف ٨٢٧/٢ .

(٣) قال سيبويه في ٣٧٢/١ : (كَأَنَّهُ قَالَ : اعْتَزَاكَ) .

(٤) اللسان والتاج (جهم) .

(٥) التكت للأعلم ٢٥٥ .

(كَفَّ خَضِيبٌ) ^(١) .

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : (هَذَا زَيْدٌ حَقًّا ، وَالْحَقُّ لَا الْبَاطِلَ) ^(٢) ، فَالنَّصْبُ عَلَى الْمَصْدَرِ ، كَأَنَّكَ قُلْتَ : أَحَقُّ الْحَقُّ وَأَحَقُّ حَقًّا ^(٣) ، لَا أَتَوَهُمُ الْبَاطِلَ ، وَإِنَّمَا تُذَكِّرُ هَذِهِ الْمَصَادِرُ بَعْدَ الْجُمْلَةِ تَوْكِيدًا ، لِأَنَّ الْخَبَرَ قَدْ يَكُونُ حَقًّا وَبَاطِلًا ، فَصَارَ فِي الْجُمْلَةِ دَلِيلٌ عَلَى (أَحَقُّ) .

وَاعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا وَسَّطْتَ ^(٤) هَذِهِ الْمَصَادِرَ بَيْنَ الْمَبْتَدِ وَخَبَرِهِ جَازَ ، كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ حَقًّا أَخَوُكَ ، فَإِنْ قُلْتَ : حَقًّا زَيْدٌ أَخَوُكَ ، لَمْ يَجُزْ ، وَإِنَّمَا جَازَ تَوْسِيطُهَا ، وَلَمْ يَجُزْ تَقْدِيمُهَا ، لِأَنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ هَذِهِ الْمَصَادِرَ تَوْكِيدٌ لِلْجَوَازِ ، فَلَوْ قَدَّمْنَاهَا قَبْلَ الْجُمْلَةِ لَبَدَأْنَا بِالتَّوْكِيدِ قَبْلَ الْمُؤَكِّدِ ، فَهَذَا فَاسِدٌ ، لِأَنَّ التَّوْكِيدَ تَابِعٌ ، وَالتَّابِعُ حَقُّهُ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ الْمَتَّبِعِ ، فَأَمَّا إِذَا تَوَسَّطَتْ فَقَدْ تَقَدَّمَ قَبْلِهَا مَا يَكُونُ تَوْكِيدًا لَهُ ، فَلِهَذَا افْتَرَقَ حَالُ التَّقْدِيمِ وَالتَّوَسُّطِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْلَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ ﴾ ^(٦) فَالرَّفْعُ ^(٧) فِيهِ مِنْ وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ عَلَى خَبَرٍ ابْتِدَاءً مَحذُوفٍ .

(١) المذكر والمؤنث لابن الأنباري ٤٥١ ، خلق الإنسان ٢٥٢ .

(٢) الكتاب ٣٧٨/١ ، المقتضب ٢٦٦/٣ ، النكت للأعلم ٢٥٨ .

(٣) الكتاب ٣٨٣/١ ، النكت للأعلم ٢٥٨ .

(٤) الأصل : قدمت .

(٥) الأصل : بن ، والمثبت هو رسم المصحف الشريف .

(٦) مريم ٣٤ .

(٧) الرفع قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمرو وحمزة والكسائي ، والنصب قراءة عاصم وابن عامر .

(السبعة ٤٠٩) .

وفي معاني القرآن للفراء ١٦٧/٢ : (وقوله : قول الحق ، في قراءة عبدالله (قال الله الحق) ، والقول

والقال في معنى واحد) .

وينظر : إبراز المعاني ٥٨٣ .

والثاني : أَنْ يَكُونَ (قَوْلُ الْحَقِّ) نَعْتًا لـ (عِيسَى) ، وَإِنَّمَا جَازَ أَنْ يُنْعَتَ
بالقول ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ سَمَّاهُ كَلِمَتَهُ ^(١) ، فَجَاءَتْ مِنْ مَعْنَى الْقَوْلِ ، فَلِذَلِكَ جَازَ
أَنْ يُنْعَتَ بِهِ ^(٢) ، وَأَمَّا قَوْلُ رُؤْبَةَ بْنِ الْعَجَّاجِ ^(٣) :

إِنَّ نِزَارًا أَصْبَحَتْ نِزَارًا دَعْوَةً ^(٤) أَبْرَارٍ دَعَوْا أَبْرَارًا
فَقِي قَوْلِهِ : إِنَّ نِزَارًا أَصْبَحَتْ نِزَارًا ، دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُمْ قَدْ كَانُوا مُخْتَلِفِينَ ، ثُمَّ
اجْتَمَعُوا وَصَارُوا عَلَى دَعْوَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَذَلِكَ عَلَى قَوْلِهِ : دَعَوْا دَعْوَةً أَبْرَارٍ ^(٥) .



(١) إعراب القرآن ١/١٩٠ .

(٢) ينظر : معاني القرآن للفراء ٢/١٦٨ .

(٣) أنحل به ديوانه .

والرجز له في : الكتاب ١/٣٨٢ ، النكت للأعلم ٢٥٩ .

والشاهد في : المخصص ١٥/١٣٧ ، تحصيل عين الذهب ١/١٩١ ، الإنصاح ٢٠٨ ، شرح المفصل
١١٧/١ .

ورؤبة راجز مشهور من مخضرمي الدولتين ، ت ١٤٥ هـ . (طبقات ابن سلام ٢/٧٦١ ، الشعر
والشعراء ٢/٥٩٤ ، اللآلئ ٥٦) .

(٤) الأصل : دعوت .

(٥) النكت للأعلم ٢٥٩ ، شرح المفصل ١/١١٨ .

٢٩- بَابُ الظُّرُوفِ (١)

إِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ تَعْدَى الفعلُ إلى ظروفِ الزمانِ خَاصِّيًا وَعَامِّيًا (٢) مِنْ غَيْرِ
تَوْسُطِ حَرْفِ الجَرِّ ، نَحْوُ قولِكَ : قُمْتُ وَقَتًا ، وَقُمْتُ يَوْمَ الجُمُعَةِ ؟
فالجوابُ في ذلك : أَنَّ الفعلَ يَدُلُّ بصيغَتِهِ على الزمانِ (٣) ، وهو مضارعٌ
للزمانِ بنفسِهِ ، فَلَمَّا صارَ الزمانُ مشارِكًا للفعلِ هذه المشاركة ، استحقَّ طرحَ حَرْفِ
الجَرِّ مِنْهُ ، إِذْ كَانَ حَذْفُهُ لَا يُشْكِلُ ، وهو أَخَفُّ في اللَّفْظِ .
وَأَمَّا ظُرُوفُ المكانِ فالفعلُ لَا يَدُلُّ عليها مِنْ لَفْظِهِ ، وَإِنَّمَا يَدُلُّ عليها بِالْمَعْنَى ،
كما يَدُلُّ على الفعلِ والمفعولِ ، إِذَا تَعَدَّى الفعلُ إِلَيْهِ بِحَرْفِ جَرٍّ ، لَا يَجُوزُ حَذْفُ
حَرْفِ الجَرِّ مِنْهُ ، إِلَّا أَنْ يُسْمَعَ ذَلِكَ مِنَ الْعَرَبِ (٤) ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تقولُ : مَرَرْتُ
بَزَيْدٍ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تقولَ : مَرَرْتُ زَيْدًا ، وكذلك كَانَ القياسُ في جميعِ ظروفِ
المكانِ أَنَّ يَتَعَدَّى الفعلُ إِلَيْهَا بِحَرْفِ الجَرِّ ، كقولِكَ : قُمْتُ في الدارِ ، وَقُمْتُ في
خَلْفِكَ ، إِلَّا أَنَّ الظروفَ المبهمةَ يَجُوزُ حَذْفُ حَرْفِ الجَرِّ مِنْهَا ، لِأَنَّهَا قَدْ أَشْبَهَتْ
ظُرُوفَ الزمانِ ، وذلكَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهَا خَلْقٌ ، كما أَنَّ الزمانَ لَا خَلْقَ لَهُ ، يُسَاوِيَنَّ بَعْضُهَا
بَعْضًا ، وكذلك الخلفَ والقُدَّامَ ، وما أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الظروفِ المبهمةِ ، يَجُوزُ أَنْ
تَنْقَلِبَ كُلُّهَا ، فَيَصِيرُ الخَلْفُ قُدَّامًا ، والقُدَّامُ خَلْفًا (٥) ، أَلَا تَرَى أَنَّ الجهةَ التي هي
خَلْفٌ - إِنَّ تَقَدَّمَهَا الشَّخْصُ - صَارَتْ قُدَّامًا لَهُ ، وكذلك (٤٩ / ب) حَكْمُ القُدَّامِ
لَهُ ، فَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الظروفُ شَبِيهَةً بظُرُوفِ الزمانِ عَدَّوْا الفعلَ إِلَيْهَا مِنْ غَيْرِ تَوْسُطِ
حَرْفِ الجَرِّ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ هَذِهِ الظروفَ لَيْسَ يَتَعَلَّقُ الفعلُ بِهَا إِلَّا عَلَى طَرِيقِ

(١) الظرف على ضربين : ظرف من الزمان ، وظرف من المكان ، وحقيقة الظرف ما كان وعاء ، وسمي

الزمان والمكان ظرفاً لوقوع الحوادث فيهما .

(٢) شرح المفصل ٨٩ / ١ ، اللسان والتاج : ظرف (.

(٢) ينظر : المقتضب ٢ / ٢٧٥ .

(٣) المقتصد ٦٣١ .

(٤) ينظر : شرح جمل الزجاجي ٣٢٨ / ١ .

(٥) ينظر : أسرار العربية ٧٣ .

الاستقرار ، ألا ترى أنه لا يحسن أن تقول : هَدَمْتُ خَلْفَكَ وَلَا قُدَّامَكَ ، كما تقول : هَدَمْتُ الدَّارَ ، وهذه العِلَّةُ جاز حذف حرف الجرِّ منها ، فأما ما كان مِنْ ظروف المكان مَحْصُوصاً ، نحو : الدَّارَ ، والمَسْجِدَ ^(١) وما أَشَبَّهُ ذَلِكَ ، فلهذه خَلْفٌ ، كَزَيْدٍ وَعَمْرٍو ، ألا ترى أنه لا تُسَمَّى كُلُّ بَقْعَةٍ بِمَسْجِدٍ ، وَلَا دَارٍ ، فَلَمَّا جَرَتْ هذه الظروفُ مَجْرَى زَيْدٍ وَعَمْرٍو ، وجب ألا يَتَعَدَّى الفعلُ إليها إلا بِحَرْفِ الجرِّ ^(٢) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : مِنْ أَيْنَ زَعَمْتُمْ أَنَّ الأصلَ في جميع هذه الظروفِ أن يكونَ الفعلُ مُتَعَدِّياً إليها بِتَوْسُطِ حَرْفِ الجرِّ ؟
قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ الْأَفْعَالَ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِهَا وَتَنْصُبُهَا غَيْرُ مُتَعَدِّيةٍ ، كَقَوْلِكَ : قُمْتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَقُمْتُ لَا يَتَعَدَّى ، وَلَمَّا كَانَتِ الْأَفْعَالُ لَا تَتَعَدَّى ، تَعَدَّتْ بِحَرْفِ الْجَرِّ ، فَكَانَتْ هَذِهِ الظُّرُوفُ مَفْعُولاً فِيهَا فِي الْحَقِيقَةِ ، وَجِبَ أَنْ يَكُونَ الْأَصْلُ : قُمْتُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، فَحُذِفَ حَرْفُ الْجَرِّ - لما ذكرناه - وَوُصِلَ الْفِعْلُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَلَيْسَ الْحَالُ مَفْعُولاً فِيهَا ، فَهَلْ تُقَدَّرُ تَقْدِيرَ حَرْفِ الْجَرِّ فِيهَا كَتَقْدِيرِهِ فِي الظُّرُوفِ ؟

قِيلَ لَهُ : الْحَالُ وَإِنْ كَانَتْ فِي مَعْنَى الْمَفْعُولِ فَلَيْسَ حَرْفُ الْجَرِّ مُقَدَّراً فِيهَا كَتَقْدِيرِهِ فِي الظُّرُوفِ ، فَتَحُلُّ الْأَفْعَالُ فِيهِ فَتَنْصُبُهُ ، وَالْحَالُ هِيَ الْأِسْمُ الَّتِي هِيَ مِنْهُ ، فَاعِلًا كَانَ أَوْ مَفْعُولًا أَوْ مَجْرُورًا ، كَقَوْلِكَ : جَاءَ زَيْدٌ مُسْرِعًا ، فَالْمُسْرِعُ هُوَ زَيْدٌ ، وَلَيْسَ بِظَرْفٍ ، فَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ (مُسْرِعٌ) لَيْسَ بِظَرْفٍ لَهُ ، وَلَكِنَّهُ مُشَبَّهٌ بِالظُّرُوفِ ، إِذْ كَانَتْ الْحَالُ تُذَكِّرُ عَلَى طَرِيقِ تَوْقِيفِ الْفِعْلِ وَتَبْيِينِهِ ^(٣) ، وَكَيْفَ وَقَعَ ، كَمَا يَبِينُ الظَّرْفُ إِنْ وَقَعَ ، فَشَابَهَتْ الْحَالُ لِلظُّرُوفِ ، فَقِيلَ : مَفْعُولاً فِيهَا عَلَى

(١) المقتضب ٣٣٦/٤ .

(٢) ينظر : المقتضب ٢٣٦/٤ ، أسرار العربية ٧٣ .

(٣) شرح جمل الزجاجي ٣٢٧/١ .

التشبيه بالظروف^(١) ، لأنَّ حروف الجرِّ مُقدَّرةٌ فيها ، ألا تَرى أَنَّهُ لَا يَحْجُوزُ إِظهارُهُ بحال ، والظروفُ إِذا كُنِّيَ عَنْهَا ظَهَرَ حَرْفُ الجرِّ مَعَ المضمرِ ، كقولك : قُمْتُ يَوْمَ الجُمُعَةِ ، فَإِذا أَضْمَرْتُ ، قُلْتُ : قُمْتُ فِيهِ ، والحالُ لَا يَصِحُّ فِيهَا هَذَا ، فَجَرَتْ مَجْرَى قولنا : إِنَّ زَيْدًا مَفْعُولٌ بِهِ ، لَيْسَ قولنا : ضَرَبْتُ زَيْدًا ، مُقدَّرًا مَعَهُ حَرْفُ الجرِّ ، وَلَكِنَّهُ مَجْهُولٌ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى ، وَكَذَلِكَ الْحَالُ لما شُبِّهَتْ بِالظُرُوفِ ، قِيلَ : مَفْعُولٌ فِيهَا ، لأنَّ حَرْفَ الجرِّ مُقدَّرٌ فِيهَا ، وَإِذا قُلْتُ : زَيْدٌ خَلَفَكَ ، فَإِنَّمَا وَجِبَ تَقْدِيرُ الاستقرارِ ، لأنَّ (زَيْدًا) مُبتدأٌ ، فَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ خَبَرٍ ، وَالخَبَرُ يَحْتَاجُ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِالْخَبَرِ عَنْهُ ، فَلَوْ لَمْ تُقدَّرِ الاستقرارَ لَمْ يَتَعَلَّقِ الْخَبَرُ بِهِ (زَيْدٌ) .

وَأَمَّا : (الْقِتَالُ الْيَوْمَ)^(٢) ، فَلَا يَحْجُوزُ أَنْ يَكُونَ (الْيَوْمَ) منصوبًا بِـ (الْقِتَالِ) ، لأنَّهُ لو انتصبَ بِهِ لَصَارَ مِنْ صِلَتِهِ ، فَيَبْقَى الْمُبْتَدَأُ بِلا خَبَرٍ ، وَإِذا كَانَ كَذَلِكَ ، وَجِبَ أَنْ تُقدَّرَ فِي (الْقِتَالِ) فِعْلًا يَنْتَصِبُ (الْيَوْمَ) بِهِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمِنْ أَيْنَ جَازَ أَنْ تَقُومَ الْمَصَادِرُ مَقَامَ الظُرُوفِ فِي قولِهِمْ^(٣) : (زَيْدٌ مِنِّي مَزَجَرَ الْكَلْبِ ، وَأَتَيْتُكَ مُقدَّم^(٤) الْحَاجِّ) ؟

قِيلَ لَهُ : لأنَّ الْفِعْلَ لَمَّا كَانَ دَالًّا عَلَى الْمَصْدَرِ وَالزَّمَانَ دَلَالَةً وَاحِدَةً اشْتَرَكَا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَأَنَّ الْأَفْعَالَ تَقْتَضِي الزَّمَانَ ، فَجَرَتْ الْمَصَادِرُ مَجْرَى الزَّمَانِ ، فَجَازَ أَنْ تَخْلِفَهَا^(٥) .

(٥٠/أ) فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَهَلْ يَحْجُوزُ الْقِيَّاسُ عَلَى مَا سَمِعَ مِنَ الْعَرَبِ ، فَيَقَالُ^(٦) : مَكَانَ السَّارِيَةِ ؟

(١) المقتصد ٦٧١ .

(٢) الكتاب ٤١٨/١ ، الأصول ١٩٤/١ ، شرح جمل الزجاجي ٣٤٩/١ .

(٣) الكتاب ٤١٣/١ ، ٤١٦ ، ٢٢٢ ، المقتضب ٣٤٣/٤ ، الأصول ١٩٩/١ .

(٤) الأصل : مقام . والصواب ما أثبتته .

(٥) قال المبرد في المقتضب ٣٤٣/٤ : (وَإِذا قَالَ : هُوَ مِنِّي مَنَاطُ الثَرِيَا ، فَإِنَّمَا مَعْنَى هَذَا أَبْعَدُ الْبَعْدِ) .

(٦) الكتاب ٤١٤/١ .

قِيلَ لَهُ : لَا يَجُوزُ ذَلِكَ ^(١) ، وَالسَّبَبُ فِيهِ أَنَّ هَذِهِ الْمَصَادِرَ لَمَّا كَانَتْ مَعْلُومَةً
 الْمَوَاضِعِ فِي الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ ، جُعِلَتْ تَمَثِيلًا لِلْقُرْبِ وَالْبُعْدِ ، فَإِذَا قُلْتَ : (زَيْدٌ مِنِّي مَقْعَدُ
 الْقَابِلَةِ) ^(٢) دَلَّ ذَلِكَ عَلَى قُرْبِهِ مِنِّي ، إِذْ كَانَتْ الْقَابِلَةُ قَدْ اسْتَقَرَّ قُرْبُهَا مِمَّنْ تَقْبَلُهُ فِي
 النَفُوسِ ، فَإِذَا قُلْتَ : (هُوَ مِنِّي مَزَجَرَ الْكَلْبِ) دَلَّ عَلَى إِبْعَادِهِ وَإِهَانَتِهِ .
 فَأَمَّا : (مَكَانَ السَّارِيَةِ ، وَمَرْبِطَ الْفَرَسِ) ^(٣) فَلَيْسَ لَهَا مَوَاضِعُ مَخْصُوصَةٌ ، وَقَدْ
 تَكُونُ قَرِيبَةً وَبَعِيدَةً ، فَلَمَّا لَمْ يَسْتَقَرَّ حَكْمُهَا عَلَى قُرْبٍ مَخْصُوصٍ وَلَا عَلَى بُعْدٍ
 مَخْصُوصٍ ، لَمْ يَجُزْ أَنْ تَجْعَلَ تَمَثِيلًا لِأَحَدِهِمَا لِاحْتِمَالِ أَمْرَيْنِ ، فَاعْرِفْهُ .



(١) هذا رأي سيبويه في الكتاب ١/٤١٤ .

(٢) الكتاب ١/٤١٣ ، المقتضب ٤/٣٤٣ .

٣ الكتاب ١/٤١٤ .

٣٠- بَابُ الْحَالِ (١)

إنما وجب أن تكون الحال نكرة لأمرين :
أحدهما : أنها زائدة لا فائدة فيها للمخاطب ، فلو كانت معرفة لم يستفدها
المخاطب ، ومع ذلك فلو جعلت معرفة لجرت مجرى النعت (٢) لما قبلها من المعرفة ،
والنكرة أعم من المعرفة .

والوجه الثاني : وهو أجود الوجهين ، أن الحال هي مضارعة للتمييز ، لأنك
تبين بها ، كما تبين بالتمييز نوع المميز ، فلما اشتركا فيما ذكرناه ، وكان التمييز
نكرة ، وجب أن تكون الحال نكرة (٣) . وإنما قبح الحال من النكرة ، إذا قلت :
جاءني رجل ضاحك ، فأجريت (ضاحكاً) نعتاً لـ (الرجل) ، ثم لو قلت : جاءني
رجل ضاحكاً ، فنصبت (ضاحكاً) على الحال ، كان معنى الحال ومعنى الصفة
واحدًا ، لأنك إذا قلت : جاءني رجل ضاحك ، فليس يجب أن يكون في حال الخبر
ضاحكاً ، وكذلك إذا نصبته على الحال ، فلما استوى معناهما كان النعت أولى من
الحال لاتفاق اللفظ ، وليس كذلك حكم نعت المعرفة ، لأنك إذا قلت : جاءني زيد
الظريف (٤) ، وجب ألا يكون (الظريف) حالاً له وقت الخبر ، لأنك ذكرته لتبين به
زيداً (٥) ، وزيد معرفة قد كان مستغنياً بنفسه ، فلما خفت اختلاطه بغيره من الزيد
بينته بالنعت . وأما النكرة فليس عيناً بآئناً ، فالصفة إنما تفيدها تخصيصاً ، وليس
يجب بقاء ذلك التخصيص في حال الخبر فلهذا حسن الحال من المعرفة ، وقبح من
النكرة ، ووجب جوازها فيها على التشبيه بالمعرفة (٦) وإنما وجب أن نقدم الحال على
العامل فيها إذا كان فعلاً متصرفاً ، لأن الحال مفعولة ، فإذا كان العامل فيها فعلاً

(١) ينظر في الباب : المقتصد ٦٧١ ، الفصل ٦١ ، همع الهوامع ٧/٤ .

(٢) أسرار العربية ٧٨ .

(٣) المقتصد ٦٧٥ .

(٤) الظريف : نعت لزيد . (المقتصد ٩٠٠) .

(٥) المقتضب ١٦٦/٤ .

مُتَصَرِّفًا جازَ تَقْدِيمُهَا عَلَيْهِ ، كما يَجُوزُ تَقْدِيمُ المَفْعُولِ عَلَى الفِعْلِ لِقُوَّةِ الفِعْلِ ، سواءَ كَانَتْ مِنْ اسْمٍ مُضْمَرٍ أَوْ مُظْهَرٍ ، وَالْفَرَاءُ^(١) يَمْنَعُ مِنْ تَقْدِيمِ الحَالِ إِذَا كَانَتْ مِنْ اسْمٍ ظَاهِرٍ ، نَحْوُ : ضَاحِكًا جَاءَ زَيْدٌ ، قَالَ : لَأَنَّ فِي (ضَاحِكٍ) ضَمِيرًا يَرْجِعُ إِلَى (زَيْدٍ) لَا يَجُوزُ تَقْدِيمُهُ عَلَيْهِ ، وَهَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ عِنْدَنَا^(٢) ، لَأَنَّ الضَّمِيرَ إِذَا تَعَلَّقَ بِاسْمٍ ، وَكَانَ ذَلِكَ الِاسْمُ مُقَدِّمًا عَلَى شَرِيطَةِ التَّأخِيرِ ، جَازَ تَقْدِيمُهُ ، كَقَوْلِكَ : ضَرَبَ غَلَامَهُ زَيْدٌ ، لَأَنَّ المَفْعُولَ شَرْطُهُ أَنْ يَقَعَ بَعْدَ الفَاعِلِ ، فَكَذَلِكَ حَكْمُ الحَالِ .

وَأَمَّا إِذَا كَانَ العَامِلُ مَعْنَى فِعْلٍ ، لَمْ يَجُزْ تَقْدِيمُ الحَالِ عَلَيْهِ ، كَقَوْلِكَ^(٣) : (الْمَالُ لَكَ خَالِصًا) فَلَوْ قُلْتَ : خَالِصًا الْمَالُ لَكَ ، لَمْ يَجُزْ لَأَنَّ الفِعْلَ لَيْسَ بِمَلْفُوظٍ بِهِ (٥٠/ب) وَإِنَّمَا اللَّامُ بِتَأْوِيلِ الفِعْلِ ، لَأَنَّهَا تُفِيدُ الْمَلِكَ^(٤) ، فَلَمَّا كَانَ العَامِلُ ضَعِيفًا لَمْ يَجُزْ تَصْرِيفُهُ ، أَلَا تَرَى أَنَّ (إِنَّ وَأَخَوَاتِهَا) لَا تَعْمَلُ فِيهَا لضعفها .

فَإِنْ قِيلَ : أَلَيْسَ إِذَا قُلْتَ : زَيْدٌ خَلَّفَكَ ضَاحِكًا ، فَالْعَامِلُ فِي (خَلَفَ) فِعْلٌ مُقَدَّرٌ ، وَهُوَ اسْتَقَرَّ ، وَالْمُضْمَرُ مِنَ الْأَفْعَالِ يَجْرِي مَجْرَى الْمُظْهَرِ فِي عَمَلِهِ ، فَهَلَّا جَازَ تَقْدِيمُ الحَالِ عَلَى الظَّرْفِ ، لَأَنَّ العَامِلَ فِي الْحَقِيقَةِ لَيْسَ هُوَ الظَّرْفُ ؟ .

قِيلَ لَهُ : لَأَنَّ هَذَا الفِعْلَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَجْرِيَ مَجْرَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَفْعَالِ فِي جَوَازِ التَّصْرِيفِ ، لِأَنَّهُ قَدْ خَلَفَهُ الظَّرْفُ ، وَمَعَ هَذَا فَإِنَّ هَذَا الفِعْلَ حَكْمُهُ مُسْقَطًا بَأَنْ لَا يَجُوزُ إِظْهَارُهُ^(٥) ، فَلَمَّا صَارَ فِي حَكْمِ الْمُسْقَطِ ، وَأُقِيمَ مَقَامُهُ مَا لَيْسَ بِفِعْلٍ ، فَضَعُفَ عَمَلُهُ . فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَكَيْفَ جَازَ أَنْ تَقُولَ : (يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْمَالُ لَكَ) فَتَنْصِبُ (يَوْمَ الْجُمُعَةِ) بِمَعْنَى اللَّامِ ، وَالظَّرْفُ مَفْعُولٌ فِيهِ ، كَمَا أَنَّ الحَالِ مَفْعُولٌ فِيهَا ، فَمِنْ أَيْنَ اخْتَلَفَا ؟

(١) أسرار العربية ٧٨ .

(٢) ينظر الإنصاف ٢٥١/١ ، أسرار العربية ٧٨ .

(٣) الكتاب ٩١/٢ .

(٤) اللامات ٤٧ .

(٥) المقتضب ٣٢٩/٤ .

قِيلَ لَهُ : إِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ فِي الظَّرْفِ لاحتوائِهِ عَلَى الجملةِ المتعلِّقِ بِهَا ،
فصارَ فِي هذا المَعْنَى تقدِيمُهُ وتأخيرُهُ سَوَاءً ^(١) ، وَأَمَّا الحالُ فَهِيَ بمنزلةِ المفعولِ ،
وليسَ فِيها معنى الاحتواءِ ، فوجبَ أَنْ يُرَاعَى فِيها قُوَّةُ العاملِ وضعْفُهُ . واعْلَمْ أَنَّما
قُبِحَ مِنَ النكرةِ لِأَنَّ معناها ومعنى الصفةِ سواءٌ ، وذلكَ إِذا قُلْتَ :
جاءَنِي رَجُلٌ ضاحِكٌ ، فَإِنما أَخْبَرْتَنِي ^(٢) عَنْ مَجِيءِ رَجُلٍ ضاحِكٍ ، وَلَمْ يَجِبْ
أَنْ يَكُونَ ضاحِكًا فِي حالِ خَبَرِكَ ، فَلَمَّا اتَّفَقَ معنى الحالِ والصفةِ كانَ إِجراءُ
الصفةِ على ما قبلها أَوْلَى ، لِأَنَّ اختلافَ اللَّفْظِ لا يوجبُ اختلافَ المَعْنَى ، فإذا
وجبَ أَنْ يُوفَّقَ بَيْنَ اللفظينِ ، ويكونَ المعنى كمعنى المختلفِ كانَ
أَوْلَى .

فَأَمَّا المعرفةُ فالحالُ فِيها مختلفٌ كحكمِ الصِّفَةِ ، وذلكَ أَنَّكَ إِذا قُلْتَ : جاءَنِي
زَيْدُ الظَّرِيفِ ، وجبَ أَنْ يَكُونَ (الظَّرِيفِ) حالاً لَهُ فِي حالِ خَبَرِكَ ، ولولا ذلكَ لَمْ
يَحْتَجْ إِلَيْها ، لِأَنَّ زَيْدًا معروفٌ ، وَأَمَّا الحالُ فلا يَجِبُ أَنْ تَكُونَ فِي الخِبرِ فاصلةً ، ولهذا
حَسُنَتِ الحالُ مِنَ المعرفةِ ، وَقُبِحَتِ مِنَ النكرةِ .

وَقَوْلُهُ ^(٣) : أَحْسَنُ مَا يَكُونُ زَيْدٌ قَائِمًا ، فَأَحْسَنَ : رُفِعَ بالابتداءِ ، وَ (مَا) مَعَ
(يَكُونُ) : فِي موضعِ خَبَرِهِ ، لِأَنَّها مَعَ الفعلِ مَصْدَرٌ ، ولا تَحْتَاجُ إِلَى عَائِدٍ يَعُودُ
عَلَيْها ، إِذا كانتَ مَصْدَرًا ، لِأَنَّها قَدْ جَرَتْ فِي هذا الموضعِ مَجْرَى (أَنْ) ، فكما
لا تَحْتَاجُ (أَنْ) إِلَى عَائِدٍ فِي قَوْلِكَ : أَنْ يَكُونَ قَائِمًا أَحْسَنُ ^(٤) فكذلكَ (مَا) فِي هذا
الموضعِ ، وَعِنْدَ الْأَخْفَشِ ^(٥) لا بُدَّ لَهَا مِنْ عَائِدٍ ، لِأَنَّها أَبَدًا عِنْدَهُ اسْمٌ ، وَإِذا
كانَتِ اسْمًا فلا بُدَّ لَهَا مِنْ عَائِدٍ إِلَيْها ، ففِي هذه المسألةِ لا عَائِدَ عَلَيْها ، إِذْ هِيَ بِمَعْنَى

(١) ينظر : المقتضب ٤ / ٣٢٨ ، ٣٣٢ .

(٢) الأصل : أَخْبَرْنَا .

(٣) أي : قول سيبويه . ينظر : الكتاب ١ / ٤٠٢ .

(٤) أي : أَحْسَنُ أحواله .

(٥) ينظر : معاني القرآن ١ / ٤٠ - ٤١ .

(أَنْ) ، وهذا يدلُّ على صحّة قولِ سيبويه ^(١) ، وَنُصِبَ (قَائِم) على الحالِ ،
والعاملُ فيها فعلٌ تقديرُهُ : إذا كَانَ قَائِمًا ، وَإِذَا كَانَ قَائِمًا ، وَإِنَّمَا وَجِبَ إِضْمَارُ (إِذِ
وَإِذَا) لَأَنَّهُمَا يدلّانِ على الزمانِ الماضيِ والمستقبلِ ، وليسَ تخلو حالُ الإنسانِ مِنْ أَنْ
تَكُونَ ماضيةً أَوْ مستقبلَةً ، فلهذا وَجِبَ إِضْمَارُ (إِذِ وَإِذَا) لدلالةِ الكلامِ عليها .

واعْلَمْ أَنَّ الفعلَ إِذَا أُضِيفَ إلى جنسٍ كَانَ مِنْ جنسٍ ما أُضِيفَ إليه ، فَلَمَّا
أُضِيفَ (أَحسن) إلى المصدرِ وَجِبَ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا ، والمصادرُ يَكُونُ خبرُهَا
ظُرُوفَ الزمانِ ، فَلِهَذَا (٥١ / أ) احتجنا إلى إِضْمَارِ (إِذِ وَإِذَا) ، إِذِ كانا ظرفينِ مِنْ
الزمانِ ، وموضعُهَا نُصِبَ بِإِضْمَارِ (استقرَّ) ، كما تقولُ : (القتالُ اليومَ) ،
ولا يَجُوزُ أَنْ تنصبُهما بـ (كَانَ) ، لَأَنَّهُمَا في موضعِ جرٍّ بـ (إِذِ وَإِذَا) ، والمَجْرُورُ
لا يَجُوزُ أَنْ يعملَ في الجارِّ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَهَلَّا جَعَلْتَ (قَائِمًا) نصبًا على خبرِ (كَانَ) أَوْ (يَكُونُ)
التي تلي (ما) ؟

قِيلَ لَهُ : لا يَجُوزُ ذَلِكَ ، لَأَنَّا لَوْ نَصَبْنَا (قَائِمًا) على خبرِ (يَكُونُ) لكانَ مَعَ
(يَكُونُ) مِنْ صلةِ (ما) ، وَبَقِيَ (أَحسنُ) بغيرِ خبرٍ ، فَلِهَذَا بَطُلَ أَنْ يَكُونَ خبرَ
(يَكُونُ) .

ووجهُ آخرُ : أَنَّهُ لَوْ كَانَ خبرًا لَجَازَ أَنْ يَقَعَ مَعْرِفَةٌ ، والعَرَبُ لا تَسْتَعْمِلُ هَذَا
إِلَّا نَكِيرَةً ، فَدَلَّ ذَلِكَ على أَنَّهُ حَالٌ ، وَلَيْسَ بِخَبَرٍ ، وَلِهَذِهِ الْعِلَّةِ لَمْ يَجُزْ أَنْ يَكُونَ
خبرًا لـ (كَانَ) المضمرة .

واعْلَمْ أَنَّ الحالَ إِنَّمَا تَجُوزُ في هَذَا الجنسِ مِنَ المسائلِ متى كانتِ راجعةً إلى غيرِ
المصدرِ ، كقولك : ضربي زيدًا قائمًا ، إِنَّمَا هُوَ راجِعٌ إلى زَيْدٍ وإلى المتكلمِ ، وَإِذَا
كانتِ الحالُ راجعةً إلى نفسِ المصدرِ ، لَمْ يَكُنْ فيها إِلَّا الرَّفْعُ ، كقولك : ضربي زيدًا
شديدًا ، وَإِنَّمَا وَجِبَ الرَّفْعُ ، لِأَنَّ الْأَوَّلَ هُوَ الثاني ، فَصَارَ قولُكَ : زيدٌ قائمٌ .

وَاعْلَمُ أَنَّهُ إِذَا جَازَ أَنْ تَقُولَ ^(١) : (أَرَخَصُ مَا يَكُونُ السَّمْنُ مَنْوَانِ) ^(٢) ، فَتَحْذِفُ خَبَرَ (الْمَنْوِينِ) الرَّاجِعَ إِلَى الْمَبْتَدِ الْأَوَّلِ ، لِأَنَّ السَّعْرَ ^(٣) فِي نَفُوسِ النَّاسِ مُسْتَقَرٌّ مَعْلُومٌ بِدَلَالَةِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ ، وَأَمَّا الرَّاجِعُ إِلَى الْمَبْتَدِ فَإِنَّمَا حَسُنَ حَذْفُهُ هَاهُنَا ، لِأَنَّ فِي الْكَلَامِ أَيْضًا دَلِيلًا ، أَنَّهُ قَدْ أَحَاطَ الْعِلْمُ أَنَّ (الْمَنْوِينِ) لَيْسَا جَمِيعَ السَّمْنِ ، إِذْ كَانَ السَّمْنُ اسْمَ الْجَنَسِ ، فَصَارَ ذِكْرُهُ بَعْدَ السَّمْنِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمَا بَعْضٌ لَهُ ، وَالْمَحْذُوفُ مِنْهُ (مِنْ) الَّتِي لِلتَّبْعِيضِ ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْكَلَامِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ حَسُنَ حَذْفُهُ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : (أَخَذْتُهُ بِدِرْهِمٍ فَصَاعِدًا) ^(٤) فَمَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ : أَنَّكَ أَشَرْتَ إِلَى عِذْلِ مَتَاعٍ وَقَعَ سِعْرُ ثَوْبٍ مِنْهُ بِدِرْهِمٍ ، ثُمَّ غَلَا السَّعْرُ فزَادَ عَلَى الدَّرْهِمِ ، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ : أَخَذْتُهُ بِدِرْهِمٍ فزَادَ الثَّمَنُ صَاعِدًا ^(٥) ، وَنُصِبَ (صَاعِدًا) ^(٦) عَلَى الْحَالِ ، وَالْعَامِلُ فِيهِ (زَادَ) ^(٧) ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَجْعَلَ بَدَلَ (الْفَاءِ) الْوَاوَ ^(٨) ، كَمَا تَقُولُ : (أَخَذْتُهُ وَزِيَادَةً) ، لِأَنَّ قَوْلَهُمْ : (أَخَذْتُهُ بِدِرْهِمٍ وَزِيَادَةً) ^(٩) أَنَّهَا إِخْبَارٌ عَنْ شَيْءٍ وَاحِدٍ وَقَعَ ثَمَنُهُ الدَّرْهِمَ مَعَ زِيَادَةٍ ، وَأَمَّا أَخَذْتُهُ بِدِرْهِمٍ فَصَاعِدًا ، فَلَسْتَ تُرِيدُ أَنْ تَجْعَلَ (صَاعِدًا) مَعَ الدَّرْهِمِ ثَمَنًا لِشَيْءٍ وَاحِدٍ ، وَإِنَّمَا الدَّرْهِمُ كَانَ ثَمَنًا لِبَعْضٍ

(١) الكتاب ٤٠٢/١ ، المقتضب ٢٥٣/٣ ، النكت للأعلم ٢٧٠ .

(٢) أي : أرخص أحواله التي يكون عليها منوان . (النكت للأعلم ٢٧٠) .

(٣) المقتضب ٢٥٤/٣ .

(٤) الكتاب ٢٩٠/١ ، المقتضب ٢٥٥/٣ ، الخصائص ٢٦٨/٢ ، النكت للأعلم ٢١٧ ، شرح المفصل

٦٨/٢ - ٦٩ .

(٥) الكتاب ٢٩٠/١ ، المقتضب ٢٥٥/٣ ، النكت للأعلم ٢١٨ .

(٦) الأصل الثمن . وما أثبتته هو الصواب . (ينظر : شرح المفصل ٦٨/٢) .

(٧) حذف صاحب الحال والعامل فيه تخفيفًا ، لكثرة الاستعمال .

(٨) شرح المفصل ٦٩/٢ .

(٩) الكتاب ٢٩٠/١ ، المقتضب ٢٥٥/٣ .

الجملة ، ثُمَّ زَادَ السَّعْرُ ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ صَارَ إِدْخَالُ الْوَاوِ يُطِيلُ هَذَا الْمَعْنَى ، وَلَوْ جِئْتَ بِـ (ثُمَّ) ^(١) فِي مَوْضِعِ الْحَالِ ، لَجَازَ ذَلِكَ ، إِلَّا أَنَّ الْفَاءَ أَحْسَنُ ^(٢) ، وَإِنَّمَا كَانَتْ الْفَاءُ أَحْسَنَ لِلِاسْتِثْنَاءِ الَّذِي فِي مَعْنَى دُخُولِهَا هُنَا .



(١) الكتاب ٢٩٠/١ ، المقتضب ٢٥٥/٣ .

(٢) وهذا القول موافق لرأى الميرد . (المقتضب ٢٥٥/٣) .

٣١- بَابُ حُرُوفِ الْعَطْفِ ^(١)

اعْلَمْ أَنَّ (الواو) أَصْلُ حُرُوفِ الْعَطْفِ ^(٢) ، والدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهَا لَا تُوجِبُ إِلَّا الْإِشْتِرَاكَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ فَقَطْ فِي حُكْمٍ وَاحِدٍ ، وَسَائِرُ حُرُوفِ الْعَطْفِ تُوجِبُ زِيَادَةَ حُكْمٍ عَلَى هَذَا ^(٣) أَلَا تَرَى أَنَّ (الفاء) تُوجِبُ التَّرْتِيبَ ^(٤) ، وَ (أَوْ) لِلشَّكِّ ^(٥) ، وَ (بَلْ) لِلإِضْرَابِ ^(٦) ، فَلَمَّا كَانَتْ فِي هَذِهِ الْحُرُوفِ زِيَادَةُ مَعْنَى عَلَى حُكْمِ الْعَطْفِ صَارَتْ فِي الْمَعْنَى كَالْمُرْكَبَةِ ، وَالْوَاوُ مُفْرَدَةً ، فَصَارَتْ كَالْبَسِيطِ ، وَالْمُرْكَبُ بَعْدَ الْمُفْرَدِ ^(٧) الْبَسِيطِ ، فَلِهَذَا صَارَتْ (الواو) أَصْلًا .

وَاعْلَمْ أَنَّ (إِمَّا) (٥١/ب) فِي الْعَطْفِ أَصْلُهَا : (إِنْ مَا) ^(٨) فَأُدْغِمَتِ النُّونُ فِي الْمِيمِ ، والدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ مَا ذَكَرْنَاهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ ^(٩) :

لَقَدْ كَذَبْتَكَ نَفْسُكَ فَاصْدُقْنَهَا فَيَا نَجْزَعًا وَإِنْ إِجْمَالَ صَبْرٍ
أَرَادَ : إِمَّا ^(١٠) ، والدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَأْتِ لـ (إِنْ) بِجَوَابٍ ^(١١) بَعْدَ الْبَيْتِ

(١) ينظر فيها : اللمع ١٧٤ - ١٨٤ ، شرح اللمع لابن برهان ٢٣٨/١ - ٢٥٠ ، المقتصد ٩٣٧ - ٩٦١ .

(٢) المقتصد ٩٣٧ ، أسرار العربية ١١٨ ، الجنى الداني ١٨٨ .

(٣) أسرار العربية ١١٨ .

(٤) المقتصد ٩٤١ ، الجنى الداني ١٢١ ، الفصول الخمسون ٢٣٧ .

(٥) اللمع ١٧٥ ، المقتصد ٩٤٢ ، الفصول الخمسون ٢٣٧ ، الجنى الداني ٢٤٥ .

(٦) اللمع ١٧٦ ، المقتصد ٩٤٦ ، الفصول الخمسون ٢٣٧ ، الجنى الداني ٢٥٣ .

(٧) أسرار العربية ١١٩ .

(٨) المقتضب ٢٨/٣ .

(٩) دريد بن الصمة ، ديوانه ٦٨ .

والشاهد في : الكتاب ٢٦٦/١ ، ٣٣٢/٣ ، وفيه : فأكذبها . المقتضب ٢٨/٣ ، الكامل ٢٨٩/١ ، ما

يجوز للشاعر ١٥٩ ، شرح الكافية الشافية ١٢٢٧/٣ .

(١٠) الكتاب ٢٦٦/١ ، ٢٣٢/٣ ، شرح أبيات سيبويه للسيرافي ٢٠٨/١ ، ما يجوز للشاعر ١٥٩ .

وقال ابن مالك في شرح الكافية الشافية ١٢٢٧/٣ : (أراد : فلما جزعا ، وإما إجمال صبر) .

(١١) نقل أبو حيان النحوي في كتابه (تذكرة النحاة ١٠٩) هذا القول عن ابن الوراق .

ولا قَبْلَهُ ، وَذَلِكَ أَنَّ (الفاء) إِذَا دَخَلَتْ عَلَى حَرْفِ الشَّرْطِ ، لَمْ يَجُزْ أَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَهَا جَوَابًا لَهَا ، كَقَوْلِكَ : أَنَا أُحِبُّكَ فَإِنْ أَتَيْتَنِي ، وَلَوْ أَسْقَطْتَ (الفاء) صَارَ مَا قَبْلَهَا جَوَابًا ، فَدَلَّ مَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّ الْبَيْتَ لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا مَعْنَى (إِمَّا) ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ صَحَّ أَنْ أَصْلَهَا مِنْ (إِنْ وَمَا) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : (إِمَّا) هَذِهِ الَّتِي تَكُونُ لِلشَّكِّ هِيَ الَّتِي تَكُونُ لِلجَزَاءِ أَوْ غَيْرِهَا ؟ قِيلَ لَهُ : هِيَ هِيَ ، إِلَّا أَنَّهَا فِي الشَّكِّ يَلْزَمُ تَكْرِيرُهَا ^(١) ، وَإِنَّمَا انْتَقَلَتْ لِلجَزَاءِ ، لِأَنَّ الشَّرْطَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ، وَيَجُوزُ أَلَّا يَكُونَ .

وَمَعْنَى (إِمَّا) فِي الْعَطْفِ إِنْجَابُ أَحَدِ الشَّيْئَيْنِ ، لَمَّا تَضَارَعَا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ أَدْخِلْتَ فِي الْعَطْفِ ، أَغْنَيْتِ الَّتِي لِلجَزَاءِ مَعَ (مَا) .

وَعَلِمَ أَنَّ (إِمَّا) فِي الْعَطْفِ إِذَا تَكَرَّرَتْ فَإِنَّ الْعَاطِفَةَ مِنْهَا الثَّانِيَةَ ^(٢) لَا الْأُولَى ، وَإِنَّمَا أَدْخِلْتَ الْأُولَى لِوَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ الْإِبْتِدَاءُ بِالشَّكِّ وَالتَّخْيِيرِ ، وَإِنَّمَا احْتَاجُوا إِلَى ذَلِكَ ، لِئَلَّا يَتَوَهَّمَنَّ أَنَّ مَا قَبْلَ (إِمَّا) مُنْقَطِعٌ مِمَّا بَعْدَهَا ، لِأَنَّهُ قَدْ يُسْتَأْنَفُ بَعْدَهَا الْكَلَامُ ، فَأَدْخَلُوا (إِمَّا) فِي الْكَلَامِ لِيُعَادِلُوا بَيْنَ الْأَسْمَيْنِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

وَأَمَّا (بَلْ) فَتُسْتَعْمَلُ عَلَى ضَرْبَيْنِ ^(٣) :

أَحَدُهُمَا : بَعْدَ النَّفْيِ .

وَالْآخَرُ : بَعْدَ الْإِيجَابِ .

وَإِذَا اسْتُعْمِلَتْ بَعْدَ النَّفْيِ كَانَ خَبَرًا بَعْدَ خَبَرٍ ، وَالثَّانِي مُوجِبٌ ، وَالْأَوَّلُ مَنْفِيٌّ ،

كَقَوْلِكَ ^(٤) : مَا جَاءَ زَيْدٌ بَلْ عَمَرُو . وَإِنْ اسْتُعْمِلَتْ بَعْدَ الْوَاجِبِ فَمَا قَبْلَهَا يُذَكَّرُ

(١) المقتضب ٢٨/٣ .

(٢) الجنى الداني ٤٨٨ ، مغني اللبيب ٨٤ .

(٣) المقتصد ٩٤٦ .

(٤) الكتاب ٤٤٠/١ ، المقتضب ١٢/١ ، مغني اللبيب ١٥٢ .

على وَجْهَيْنِ : إمَّا على طَرِيقِ الغَلَطِ ، وإمَّا على طَرِيقِ النِّسيانِ كَقَوْلِكَ : جَاءَ زَيْدٌ بَلْ عَمَرُو ، وَإِنَّمَا صَارَ الْأَوَّلُ غَلَطًا أَوْ نَسِيَانًا ، لَأَنَّكَ أَثْبَتَ ^(١) لِلَّذِي أَثْبَتَ بِهِ بَعْدَ الْأَوَّلِ الْمَجِيءَ ، وَأَضْرَبْتَ عَنْهُ عَنِ الْأَوَّلِ ، فَعُلِمَ أَنَّهُ مَرْجُوعٌ فِيهِ ، وَمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ ^(٢) مِنْ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَ (بَلْ) مُسْتَعْمَلَةٌ فِيهِ بَعْدَ إِيْجَابٍ ، فَهُوَ عَلَى تَقْدِيرِ خَبَرٍ وَاجِبٍ ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الْغَلَطُ وَالنِّسيانُ ، فَلِهَذَا قَدَرْنَاهَا عَلَى مَا ذَكَرْنَا .

وَأَمَّا (لَكِنْ) ^(٣) : فَإِنَّهَا إِذَا اسْتُعْمِلَتْ بَعْدَ النَّفْيِ جَرَتْ مَجْرَى (بَلْ) بَعْدَ النَّفْيِ ، وَإِذَا اسْتُعْمِلَتْ بَعْدَ الْإِيْجَابِ ، لَمْ يَجْزُ أَنْ يَقَعَ بَعْدَهَا إِلَّا جُمْلَةٌ مُضَادَّةٌ لِلْجُمْلَةِ الَّتِي قَبْلَهَا ، كَقَوْلِكَ : جَاءَنِي زَيْدٌ لَكِنْ عَمَرُو لَمْ يَجِئْ ^(٤) وَإِنَّمَا لَمْ يَجْزُ أَنْ تَقُولَ : جَاءَنِي زَيْدٌ لَكِنْ عَمَرُو ، وَتَسْكُتَ ، لِأَنَّ ذَلِكَ يُوْجِبُ الْغَلَطَ ، لَمَّا ذَكَرْنَاهُ ، فَقَدْ اسْتُغْنِيَ فِي ذَلِكَ بِ (بَلْ) ، إِذْ لَا تَحْتَاجُ الْعَرَبُ أَنْ تَكْثُرَ الْحُرُوفَ الْمَوْجِبَةَ لِلْغَلَطِ ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ ، وَجِبَ أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَهَا مُخَالَفًا لِمَا قَبْلَهَا ، لِيَكُونَ خَبَرَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ ^(٥) .



(١) الأصل : أثبتت .

(٢) نحو قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ ، بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴾ . الأنبياء ٢٦ . أي : بل هم عباد . ونحو قوله تعالى : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ ، بَلْ جَاءَهُم بِالْحَقِّ ﴾ . المؤمنون ٧٠ .

(٣) الكتاب ١/٤٣٥-٤٤٠ ، المقتضب ١/١٢ ، مغني اللبيب ٣٨٥ .

(٤) ينظر : المقتصد ٩٤٨ ، مغني اللبيب ٣٨٥ .

(٥) ينظر : المقتصد ٩٤٧-٩٤٨ .

٣٢- بَابُ الصِّفَةِ (١)

اعْلَمْ أَنَّ الْأَصْلَ أَلَّا تُوصَفَ الْمَعَارِفُ ، لِأَنَّهَا وَضِعَتْ فِي أَوَّلِ أَحْوَالِهَا تَدْلُ عَلَى شَخْصٍ بَعَيْنِهِ لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ غَيْرُهُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ سَمَوْا الشَّخْصَ زَيْدًا ، عَلَى تَقْدِيرِ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْعَالَمِ قَدْ سُمِّيَ بِزَيْدٍ سِوَاهُ ، ثُمَّ التَّسْمِيَةُ لِلْآخِرِ عَلَى هَذِهِ النِّيَّةِ ، فَلَمَّا كَانَتْ الْأَشْخَاصُ أَكْثَرَ مِنَ الْأَسْمَاءِ ، اشْتَرَكَ فِي الْأِسْمِ الْوَاحِدِ جَمَاعَةٌ .

فَإِذَا قَالَ الْقَائِلُ : جَاءَنِي زَيْدٌ ، فَخَافَ أَلَّا يَعْرِفَ الْمُخَاطَبُ زَيْدًا الَّذِي بَعَيْنِهِ ، لِاشْتِرَاكِ جَمَاعَةٍ فِيهِ بَيْنَهُ بِالنَّعْتِ (٢) ، فَصَارَتْ (١/٥٢) نُعُوتُ الْمَعَارِفِ دَوَاحِلَ عَلَيْهَا ، إِذْ أَشْبَهَتِ النِّكَرَةَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وَأَمَّا النِّكَرَةُ : فَالْأَصْلُ فِيهَا أَنْ تُنْعَتَ ، لِأَنَّ الْغَرَضَ مِنَ النَّعْتِ تَخْصِيصُ الْمُنْعُوتِ ، فَلَمَّا كَانَتْ النِّكَرَاتُ مَجْهُولَةً ، احْتَاجَتْ إِلَى التَّخْصِيصِ (٣) وَإِنَّمَا صَارَ الْأِسْمُ الْعِلْمُ مَعْرِفَةً ، لِأَنَّهَا وَضِعَتْ دَلَالَةً عَلَى شَخْصٍ وَاحِدٍ بَعَيْنِهِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ أُمَمِهِ ، فَلِهَذَا صَارَ مَعْرِفَةً .

وَأَمَّا مَا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ : فَإِنَّمَا يُذَكَّرُ لِمَعْهُودٍ (٤) قَدْ عَرَفَهُ الْمُخَاطَبُ ، فَيَذْكُرُهُ بِدُخُولِهَا هَذَا الشَّخْصَ الَّذِي قَدْ عَهْدُهُ ، فَلَمَّا كَانَتْ تَدْلُ عَلَى شَخْصٍ بَعَيْنِهِ صَارَ الْأِسْمُ بِهَا مَعْرِفَةً .

وَأَمَّا الْمُضْمَرُ (٥) : فَإِنَّمَا صَارَ مَعْرِفَةً ، لِأَنَّكَ لَا تُضْمِرُ الْأِسْمَ حَتَّى تَعْرِفَهُ ، فَصَارَ الْمُضْمَرُ يَدْلُ عَلَى شَخْصٍ بَعَيْنِهِ .

(١) وتسمى النعت والوصف ، وهي كل ما فرق بين موصوفين مشتركين في اللفظ .

(ينظر : الأصول ٢٣/٢ ، اللمع ١٦١ ، شرح جمل الزحاجي ١/١٩٣) .

(٢) نحو : جاءني زيد الظريف أو العاقل أو الأديب .

(ينظر : أسرار العربية ١١٥) .

(٣) أسرار العربية ١١٥ ، شرح الفصل ٤٦/٣ .

(٤) المقتصد ٩١٩ .

(٥) المقتصد ٩١٧ ، شرح الفصل ٥٦/٣ .

وَأَمَّا الْمُبْهَمُ ^(١) : فَإِنَّمَا صَارَ مَعْرِفَةً بِالْإِشَارَةِ الَّتِي فِيهِ ، فَصَارَتِ الْإِشَارَةُ - إِذْ كَانَ يُقْصَدُ بِهَا شَخْصٌ بَعِيْنُهُ - تَجْرِي مَجْرَى مَا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ .

وَأَمَّا النِّكَرَةُ ^(٢) فَحَدُّهَا : أَنْ يَكُونَ الْأِسْمُ وَقَعًا عَلَى اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا ، يَشْتَرِكَانِ فِي التَّسْمِيَةِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَهُمْ : رَجُلٌ ، يَدُلُّ عَلَى مَنْ كَانَ لَهُ بَنِيَّةٌ مَخْصُوصَةٌ بِهَذَا الْأِسْمِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ الْأَسْمَاءُ الْأَعْلَامُ ، لِأَنَّهَا وَضِعَتْ لِلدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَى يَخْصُ الْأِسْمُ ، أَلَا تَرَى أَنَّ أَنْقَصَ الْبَرِيَّةِ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى بِزَيْدٍ ، وَزَيْدٌ مَأْخُوذٌ مِنَ الزِّيَادَةِ ^(٣) ، فَعَلِمْتَ لِمَا ذَكَرْنَا .

وَاعْلَمْ أَنَّ حَقَّ النَّعْتِ أَنْ يَكُونَ تَعْرِيفُهُ أَنْقَصَ تَعْرِيفًا مِنَ الْمُنْعُوتِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَنْعَتَ الْأِسْمُ بِالْأَخْصِ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ مَا ذَكَرْنَا ، لِأَنَّ الْمُخَاطَبَ إِذَا كَانَ قَصْدُهُ تَعْرِيفَ مُخَاطَبِهِ ^(٤) ، وَجِبَ أَنْ يَذْكُرَ لَهُ أَخْصَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي يَعْرِفُهَا الْمُخَاطَبُ فِي الشَّخْصِ ، حَتَّى يَسْتَغْنِيَ بِهَا عَنِ التَّطْوِيلِ بِالنَّعْتِ ، وَإِذَا ذَكَرَ أَخْصَهَا ، لَمْ يَخْلُ الْمُخَاطَبُ مِنْ أَنْ يَعْرِفَهُ أَوْ لَا يَعْرِفَهُ ، فَإِنْ عَرَفَهُ لَمْ يَحْتَجْ إِلَى زِيَادَةٍ بَيَانٍ وَإِنْ أَشْكَلَ عَلَيْهِ يُبَيِّنُ بِأَخْصِ صِفَةٍ فِيهِ ، حَتَّى يَعْرِفَهُ الْمُخَاطَبُ ، إِذْ كَانَ اجْتِمَاعُ الْأَوْصَافِ فِي شَخْصٍ وَاحِدٍ لَا يَكَادُ يُشَارِكُهُ فِيهَا إِلَّا الْيَسِيرُ ، فَلِهَذَا تَعَرَّفَ بِكَثْرَةِ الْوَصْفِ ، فَإِذَا ثَبَتَ مَا ذَكَرْنَاهُ ، جَازَ أَنْ يُنْعَتَ الْأِسْمُ الْعَلَمُ بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ ^(٥) :

أَحَدُهَا : مَا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ ^(٦) .

وَالثَّانِي : الْمُبْهَمُ ^(٧) .

(١) المقتصد ٩١٩ ، ٩٢٢ ، ٩٢٣ .

(٢) ينظر : المقتضب ٢٧٦/٤ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ١/ب .

(٣) ينظر اللسان والتاج : (زيد) .

(٤) الأصل : مخاطبة .

(٥) الكتاب ٦/٢ ، المقتضب ٢٨١/٤ ، الأصول ٣٢/٢ .

(٦) نحو : مَرَزْتُ بِعَمْرٍو الطويل .

(٧) نحو : مَرَزْتُ بِزَيْدٍ هَذَا ، وَبِعَمْرٍو ذَلِكَ .

والثالثُ : المُصَافُ إلى المَعْرِفَةِ (١) .

وإنما صارَ الاسمُ أَحَصَّ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ ، لَأَنَّهُ وَضِعَ فِي أَوَّلِ أَحْوَالِهِ عَلَيْهِ وَصْفًا وَاحِدًا مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأَشْخَاصِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ مَا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ ، لِأَنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ تَوْجِبُ عَلَى الْمُخَاطَبِ تَذَكُّرَ الْعُهُودِ ، وَالاسْمُ الْعَلَمُ تَذَكُّرًا ، إِذْ كَانَ مَوْضُوعًا لَا يَشَارِكُهُ فِي هَذَا الْاسْمِ غَيْرُهُ ، وَالْعَهْدُ قَدْ يَقَعُ فِي أَشْيَاءَ مُخْتَلِفَةٍ ، فَلَمَّا كَانَتِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ تَوْجِبُ مَا ذَكَرْنَا مِنَ التَّذَكُّرِ حَتَّى يَعْرِفَ الشَّخْصَ بَعَيْنِهِ ، صَارَ أَنْقَصَ رُتْبَةً مِمَّا لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَذَكُّرٍ .

وَأَمَّا الْمُبْهَمُ : فَلَيْسَ مَوْضُوعًا لشيءٍ بَعَيْنِهِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْإِشَارَةَ لَا تَخْتَصُّ بِزَيْدٍ دُونَ عَمْرٍو ، فَلَمَّا احتَاجَ الْمَشِيرُ إِلَى الشَّخْصِ أَنْ يُمَيِّزَ بَيْنَ الشَّخْصَيْنِ حَتَّى يَعْرِفَ الْمَشَارَ إِلَيْهِ بَعَيْنِهِ (٢) ، صَارَ هَذَا الْحُكْمُ أَنْقَصَ رُتْبَةً مِنَ الْأَعْلَامِ ، لَأَنَّهُ يُعْرِفُ بغيرِهِ فَصَارَ تَعْرِيفُهُ فَرَعًا ، فَلِذَلِكَ صَارَ أَنْقَصَ مِنَ الْأَعْلَامِ مَرْتَبَةً .

وَأَمَّا الْمُضْمَرُ : فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ نَعْتُهُ (٣) ، لِأَنَّكَ لَا تَضْمُرُهُ حَتَّى يَعْرِفَهُ الْمُخَاطَبُ (٤) .

وَأَمَّا مَا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ : فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُنْعَتَ بِالْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ ، لَوْ قُلْتَ :

مَرَرْتُ بِالرَّجُلِ هَذَا ، وَأَنْتَ تَجْعَلُ (٥٢/ب) (هَذَا) نَعْنًا لـ (الرَّجُلِ) لَمْ يَجُزْ ، لِأَنَّ الْمُبْهَمَ أَحَصَّ مِمَّا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ تَعْرِيفَ مَا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ يَتَعَلَّقُ بِالْقَلْبِ وَالْعَيْنِ (٥) جَمِيعًا ، فَصَارَ مَا فِيهِ تَعْرِيفَانِ أَقْوَى مِمَّا فِيهِ تَعْرِيفٌ وَاحِدٌ ، وَلِذَلِكَ جَازَ أَنْ تُنْعَتَ الْمُبْهَمُ بِمَا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ (٦) ، وَلَمْ (يَجُزْ) (٧) أَنْ

(١) نحو : مَرَرْتُ بِزَيْدٍ صَاحِبِ عَمْرٍو .

(٢) ينظر : الكتاب ٨/٢ .

(٣) شرح المفصل ٥٦/٣ ، همع الهوامع ١٧٥/٥ .

(٤) المقتضب ٢٨٤/٤ .

(٥) الكتاب ٧/٢ ، شرح المفصل ٥٦/٣ .

(٦) الكتاب ٧/٢ ، المقتضب ٢٨٢/٤ .

(٧) زيادة يقتضيها السياق . ينظر : المقتضب ٢٨٣/٤ .

يُنْعَتَ مَا فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ بِالْمُضَافِ إِلَى الْأَعْلَامِ وَالْمُضْمَرَاتِ ، لِأَنَّ الْعَلَمَ الْمُضَافَ أَكْثَرُ تَعْرِيفًا مِمَّا فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ لِمَا بَيَّنَّاهُ ، وَالْمُضَافُ يَكْتَسِبُ تَعْرِيفًا مِنَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ ، فَيَصِيرُ الْمُضَافُ إِلَى الْعَلَمِ وَالْمُضْمَرِ كَأَنَّ فِيهِ تَعْرِيفَهُمَا ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَجُزْ أَنْ يَكُونَ نَعْنًا لِمَا فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ .

وَأَمَّا الْمُبْهَمَاتُ : فَإِنَّمَا أَصْلُهَا أَنْ تُنْعَتَ بِأَسْمَاءِ الْأَجْنَاسِ ، لِأَنَّ الْإِشَارَةَ تَقَعُ أَوَّلًا إِلَى ذَاتِ الشَّخْصِ ، فَيَنْبَغِي إِذَا أَشْكَلَ أَمْرُ الْإِشَارَةِ أَنْ يُبَيَّنَّ بِمَا تَقْتَضِيهِ الْإِشَارَةُ ، وَهُوَ اسْمٌ ، وَإِذَا ذَكَرْتَ الْجِنْسَ فَمَا أَشْكَلَ بَعْدَ ذَلِكَ ذَكَرْتَ الصِّفَةَ الْمُشْتَقَّةَ مِنَ الْأَفْعَالِ ، كَقَوْلِكَ : يَا هَذَا الرَّجُلُ الظَّرِيفُ ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : مَرَرْتُ بِهَذَا الظَّرِيفِ ، عَلَى وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ تَجْعَلَ (الظَّرِيفُ) عَطْفَ بَيَانٍ ^(١) لـ (هَذَا) .

وَالثَّانِي : أَنْ تَقِيمَ الصِّفَةَ مُقَامَ الْمَوْصُوفِ .

وَلَا يَجُوزُ أَنْ تُنْعَتَ الْمُبْهَمَاتُ بِالْمُضَافِ الَّذِي فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ ^(٢) ، لِأَنَّ الْإِشَارَةَ تَطْلُبُ الْعَهْدَ مِنَ الْأَلِفِ وَاللَّامِ ، وَكَذَلِكَ صَارَتِ الْمُبْهَمَاتُ مَعَ نُعُوتِهَا كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ ^(٣) ، وَلَا يَجُوزُ الْفَصْلُ بَيْنَهُمَا لِمَا أَخَذْتِ فِي نَعْتِهَا مِنَ الْمَعْنَى ، وَهُوَ إِبْطَالُ الْعَهْدِ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّكَ تَقُولُ جَاعَنِي هَذَا الرَّجُلُ ، مِنْ غَيْرِ تَقْدِمَةِ ذِكْرِ ، وَلَوْ قُلْتَ : جَاعَنِي الرَّجُلُ ، وَلَمْ يَتَقَدِّمَ عَهْدُ بَيْنِكَ وَبَيْنَ الْمَخَاطَبِ فِيهِ ، لَمْ يَجُزْ ، فَبَانَ أَنَّ الْأَلِفَ وَاللَّامَ يَسْقُطُ ^(٤) مِنْهَا حُكْمُ الْعَهْدِ بِالْإِشَارَةِ ، وَلَوْ جَازَ أَنْ تُنْعَتَ الْمُبْهَمَاتُ بِالْمُضَافِ إِلَى الْأَلِفِ وَاللَّامِ ، لَصَارَ الْمُضَافُ مَعْرِفَةً بِهِمَا ، وَصَارَ فِي حَكْمِ

(١) عطف البيان : هو التابع المشبه للصفة في توضيح متبوعه إن كان معرفة ، وتخصيصه إن كان نكرة ، وسمي عطف بيان لأن اللفظ الثاني تكرر للفظ الأول .

(أوضح المسالك ٣/٣٤٦ ، وينظر : شرح جمل الزجاجي ١/٢٩٤ - ٢٩٦) .

(٢) الكتاب ٨/٢ ، المقتضب ٤/٢٨٣ .

(٣) الكتاب ٨/٢ ، المقتضب ٤/٢٨٣ .

(٤) الأصل : تسقط .

المعهود ، ولأجلِ تقدُّمِ الإشارةِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ المشارُ إِلَيْهِ غيرَ معهودٍ ، لَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ اسْمٌ فِي حَالٍ وَاحِدَةٍ مَعْهُودًا ، وَهُوَ غَيْرُ مَعْهُودٍ .

واعْلَمْ أَنَّ فِي الْأَسْمَاءِ أَسْمَاءً تُضَافُ إِلَى الْمَعْرِفَةِ وَلَا تَكُونُ مَعْرِفَةً ، لِمَعَانٍ تَدْخُلُ فِيهَا ، فَمِنْ ذَلِكَ : (شَبْهُكَ وَمِثْلُكَ) ^(١) ، لَمْ يَتَعَرَّفَا بِالِإِضَافَةِ ، لِأَنَّ الْمِثْلَةَ تَكُونُ مِنْ جِهَاتٍ ، وَإِنَّمَا تَفِيدُ الْمُخَاطَبَ أَنَّهُ مِثْلُهُ ، وَلَيْسَ يَعْلَمُ مِنْ أَيِّ وَجْهِ يَمَاطِلُهُ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَتَعَرَّفَا إِلَّا بِكَوْنِ شَخْصَانِ وَقَدْ اشْتَهَرَا فِي الشَّبْهِ بَيْنَ النَّاسِ ، فَيَكُونُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ مَعْرِفَةً ، فَتَقُولُ : مَرَرْتُ بِرَجُلٍ مِثْلِكَ وَشَبْهِكَ ^(٢) ، الْمَعْرُوفُ بِشَبْهِكَ ^(٣) ، فَلِذَلِكَ تَعَرَّفَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ .

وَأَمَّا (حَسْبُكَ) ^(٤) بِمَعْنَى : حَسْبُ الْاِكْتِفَاءِ ، وَهُوَ مُبْهَمٌ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَتَعَرَّفْ .
وَأَمَّا (شَبِهُكَ) ^(٥) : فَلَا يَكُونُ إِلَّا مَعْرِفَةً لَأَنَّهُ مِنْ أُنْيَةِ الْمُبَالِغَةِ ، فَصَارَتْ الْمُبَالِغَةُ فِيهِ تُؤَدِّي عَنْ شَبْهِ الْمَعْرُوفِ ، فَلِذَلِكَ تَعَرَّفَ .

وَأَمَّا (غَيْرُكَ) ^(٦) : فَلَا يَكُونُ إِلَّا نَكِيرَةً ، لِأَنَّ مَعْنَاهُ عِنْدَ الْمُخَاطَبِ مَجْهُولٌ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَقَعْ مَعْرِفَةً .

وَأَمَّا بَابُ (حَسَنُ الْوَجْهِ) ^(٧) : فَالْأَصْلُ فِيهِ أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِي غَيْرِ الْمُتَعَدِّيَةِ ، نَحْوُ : ظَرِيفٌ ، وَحَسَنٌ ، وَكَرِيمٌ ، وَمَا أَشَبَّهُ ذَلِكَ ، فَتَقُولُ : مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنٍ وَجْهُهُ ،

(١) الكتاب ٤٢٣/١ ، المقتضب ٢٨٥/٤ ، شرح اللمع لابن برهان ٢١٠/١ ، ٢١١ .

(٢) الكتاب ٤٢٨/١ ، المقتضب ٢٨٥/٤ .

(٣) الكتاب ٤٢٨/١ .

(٤) قال سيبويه ١١١/٢ : (.. وهذا حَسْبُكَ مِنْ رَجُلٍ مُنْطَلِقٍ ، وَبِذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ نَكِيرَةٌ أَنْكَ تَصِفُ بِهِ

النَكِيرَةَ ، فَتَقُولُ : هَذَا رَجُلٌ حَسْبُكَ مِنْ رَجُلٍ ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ مِثْلِكَ وَضَارِبِكَ إِذَا أَرَدْتَ النَكِيرَةَ) .

(وَيَنْظُرُ : المقتضب ٢٨٥/٤ ، شرح المفصل ٥٠/٣ .

(٥) المقتضب ٢٨٨/٤ ، شرح اللمع لابن برهان ٢١١/١ ، شرح المفصل ١٢٦/٢ .

(٦) المقتضب ٢٨٨/٤ ، شرح اللمع لابن برهان ٢١١/١ .

(٧) الكتاب ٤٢٩/١ ، المقتضب ٢٨٩/٤ ، شرح اللمع لابن برهان ٢١٤/١ ، ٢١٥ .

فَ (حَسَنَ) : نَعَتْ لَ (الرَّجُلِ) ، والهاءُ في (وَجْهَهُ) تَرْجِعُ إِلَى الرَّجُلِ ، وَالْوَجْهَةُ : فَاعِلٌ لِلْحَسَنِ ، فَإِنْ ثَبِتَ الْأَوَّلُ أَوْ (١/٥٣) جَمَعَتْهُ ، أَوْ أَثْنَتْهُ لَمْ تُغَيَّرْ لَفْظَ (حَسَنَ) ، لِأَنَّ الْوَجْهَ مُذَكَّرٌ ، وَالْفِعْلُ إِنَّمَا يُؤْنَسُ إِذَا كَانَ فَاعِلُهُ مُؤَنَّثًا ، فَلَمَّا كَانَ فَاعِلٌ ال (حَسَنَ) مُذَكَّرًا لَيْسَتْ فِيهِ عِلَامَةُ التَّأْنِيثِ ، وَلَمْ يُثَنَّ وَلَمْ يُجْمَعْ لِظُهُورِ فَاعِلِهِ ، فَإِنْ نَقَلْتَ الضَّمِيرَ مِنَ (الْوَجْهِ) إِلَى (حَسَنَ) صَارَ الْفِعْلُ لِلضَّمِيرِ ، وَوَجِبَ أَنْ تَغْتَبِرَ حَالَ الضَّمِيرِ ، فَإِنْ كَانَ مُذَكَّرًا ذَكَرْتَ فِعْلُهُ ، وَإِنْ كَانَ مُؤَنَّثًا لَحِقَتْهُ عِلَامَةُ التَّأْنِيثِ ، وَلَمْ يُعْتَدَ بِهِ (الْوَجْهَ) ، وَثَبِيتُهُ وَجَمَعَتْهُ بِحُصُولِ الضَّمِيرِ فِيهِ ، فَإِذَا اسْتَقَرَّ مَا ذَكَرْنَاهُ فَبَقِيَ (الْوَجْهَ) يَحْتَاجُ إِلَى إِعْرَابٍ ، وَلَيْسَ يَجُوزُ أَنْ يَبْقَى مَرْفُوعًا ، لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ لِفِعْلِ وَاحِدٍ فَاعِلَانِ ، فَسَقَطَ رَفْعُهُ ، وَلَمْ يَبْقَ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ إِلَّا النَّصْبُ ، وَالْجَرُّ أَوْلَى بِهِ ، لِأَنَّ هَذِهِ الصِّفَةَ لَيْسَتْ بِمَعْنَى فِعْلٍ مُتَعَدٍّ ، فَيَسْتَحِقُّ مَا بَعْدَهَا النَّصْبَ ، فَوَجِبَ أَنْ يَجْرِيَ مَجْرَى : غُلَامٌ زَيْدٌ ، إِلَّا أَنَّكَ لَمَّا نَقَلْتَ الضَّمِيرَ مِنَ (الْوَجْهِ) اخْتَارَتْ الْعَرَبُ أَنْ تُعَوِّضَ مِنْهُ الْأَلِفَ وَاللَّامَ ، لِأَنَّ الْأَلِفَ وَاللَّامَ هُمَا بِمَعْنَى الضَّمِيرِ ، لِأَنَّهُمَا يُعَرَّفَانِ مَا دَخَلَا عَلَيْهِ ، كَمَا يُعَرَّفُ الضَّمِيرُ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ الْأَلِفَ وَاللَّامَ لَمَّا كَانَتْ لِلْعَهْدِ ، وَالْمَعْهُودُ غَائِبٌ جَرَّتَا مَجْرَى الضَّمِيرِ ، إِذْ كَانَ لِلْغَائِبِ ، أَغْنَى الضَّمِيرُ ، فَلِذَلِكَ كَانَتَا بِالْعَوَاضِ أَوْلَى مِنْ سَائِرِ الْحُرُوفِ ، فَتَقُولُ عَلَى هَذَا : مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنٍ الْوَجْهِ ، وَبِامْرَأَةٍ حَسَنَةِ الْوَجْهِ ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ تُنَوِّنَ الصِّفَةَ ، وَتَنْصِبَ الْوَجْهَ ، تَشْبِيهًا بِضَارِبٍ ، وَإِنَّمَا جَازَ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ ، لِأَشْرَاقِهِمَا فِي الصِّفَةِ ، وَأَنَّهُمَا اسْمَا فَاعِلِينَ ، وَالتَّشْبِيهُ وَالتَّأْنِيثُ تَلَحُّقُهُمَا ، فَجَرَّيَا مَجْرَى شَيْءٍ وَاحِدٍ ، فَجَازَ أَنْ يُحْمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ ، فَتَقُولُ : مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنٍ الْوَجْهِ ^(١) ، وَيَجُوزُ أَلَّا تُعَوِّضَ مِنَ الضَّمِيرِ ، لِأَنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّ الْوَجْهَ لِلْأَوَّلِ ، إِذْ كَانَتْ هَذِهِ الصِّفَةُ لَيْسَتْ مُتَعَدِّيَّةً ، وَكَانَ إِسْقَاطُهَا أَخَفَّ عَلَيْهِمْ . فَإِذَا أَسْقَطْتَ الْأَلِفَ وَاللَّامَ ، جَازَ لَكَ وَجْهَانِ : الْجَرُّ وَالنَّصْبُ ، فَالْجَرُّ

(١) معناه : حَسَنٌ وَجْهُهُ .

على الأصل ، والنصبُ على التشبيهِ بالمفعولِ .

وَيَجُوزُ أَنْ تَدْخَلَ الْأَلِفُ وَاللَّامُ عَلَى الصِّفَةِ ، لِأَنَّهَا لَمْ تَتَعَرَّفْ بِمَا أُضِيفَ إِلَيْهَا وَإِنْ كَانَ مَعْرِفَةً ، وَإِنَّمَا لَمْ تَتَعَرَّفْ بِهِ ، لِأَنَّ الْمَجْرُورَ فَاعِلٌ فِي الْمَعْنَى ، وَالْفَاعِلُ لَا يُعَرِّفُهُ فِعْلُهُ ، فَلَمَّا كَانَتْ إِضَافَتُهُ لَا يَتَعَرَّفُ بِهَا ، وَكَانَ حَقُّهُ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ أَنْ يُعَرَّفَ لِإِلَّةٍ ، فَلَمَّا مُنِعَ مَا يَكُونُ فِي تَطْيِيرِهِ جَوِّزُوا فِيهِ جَمْعَ الْأَلِفِ وَاللَّامِ وَالْإِضَافَةِ ، فَتَقُولُ : مَرَرْتُ بِزَيْدِ الْحَسَنِ الْوَجْهِ ، وَيَجُوزُ أَنْ تَنْصِبَ (الْوَجْهَ) عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ ^(١) ، وَإِنْ أَسْقَطْتَ مِنَ الْوَجْهِ الْأَلِفَ وَاللَّامَ ، لَمْ يَكُنْ إِلَّا مَنْصُوبًا ، لِأَنَّ إِضَافَتَهُ كَانَتْ عَلَى أَصْلِهَا ، إِذْ كَانَ شَرْطُ النِّكَرَةِ إِذَا أُضِيفَتْ إِلَى مَعْرِفَةٍ أَنْ تَتَعَرَّفَ ، فَلَمَّا جَرَى فِي بَابِهِ مَجْرَى إِضَافَةِ النِّكَرَةِ إِلَى الْمَعْرِفَةِ الَّتِي تُعَرَّفُ الْمُضَافَ ، وَكَانَتْ الْأَلِفُ مَعَ هَذِهِ الْإِضَافَةِ لَا يَجْتَمِعَانِ أَيْضًا أَنْ يَجْتَمَعَ الْأَلِفُ وَاللَّامُ مَعَ الْإِضَافَةِ إِلَى النِّكَرَةِ .

وَاعْلَمْ أَنَّ الْفَاعِلَ فِي هَذَا الْبَابِ إِذَا كَانَ مُضَافًا إِلَى سِبْهِهِ الْمَوْصُوفِ ، جَازَ فِيهِ هَذِهِ الثَّمَانِيَةُ الْأَوْجُهُ ^(٢) ، كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ حَسَنٌ وَجْهٌ أَخِيهِ ، وَزَيْدٌ حَسَنٌ وَجْهٌ الْأَخِ ، وَزَيْدٌ حَسَنٌ وَجْهٌ الْأَخِ ، وَزَيْدٌ حَسَنٌ وَجْهٌ أَخٍ ، وَزَيْدٌ الْحَسَنُ الْوَجْهِ الْأَخِ (٥٣/ب) وَزَيْدٌ الْحَسَنُ وَجْهٌ الْأَخِ ^(٣) .

وَاعْلَمْ أَنَّ الْفَائِدَةَ فِي هَذَا النَّقْلِ اخْتِصَارُ الْكَلَامِ وَالْمُبَالَغَةُ فِي مَذْحِ الْأَوَّلِ ، وَذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا نَقَلْتَ الضَّمِيرَ خَفَّ اللَّفْظُ بِالنَّقْلِ ، لَاسْتِثْنَاءِ الضَّمِيرِ فِي الْفِعْلِ ، وَصَارَتْ الصِّفَةُ فِي اللَّفْظِ الْأَوَّلِ ، وَلِذَلِكَ صَارَ مَذْحُهَا .

(١) قال ابن برهان في شرح اللمع ٢١٥/١ : (ولك في النكرة خمسة أوجه :

١- مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنٍ وَجْهَهُ . ٢- وَ : بِرَجُلٍ حَسَنٍ الْوَجْهَ .

٣- وَ : بِرَجُلٍ حَسَنٍ الْوَجْهِ . ٤- وَ : بِرَجُلٍ حَسَنٍ وَجْهِ .

٥- وَ : بِرَجُلٍ حَسَنٍ وَجْهًا . تنصبه على التمييز ، وقال غير أبي علي (الفارسي) : وتنصبه تشبيها

بالمفعول به . كما قلت : بِرَجُلٍ حَسَنٍ الْوَجْهَ) .

(٢) ذكر الزجاجي في هذه المسألة أَحَدَ عَشَرَ وَجْهًا . (الجمل ٩٤ - ٩٥) .

(٣) الجمل ٩٤-٩٨ .

٣٣- بَابُ التَّوَكِيدِ (١)

اعْلَمْ أَنَّ الْغَرَضَ فِي الْبَدَلِ خِلَافُ الْغَرَضِ فِي النَّعْتِ ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّعْتَ إِنَّمَا يُوَثِّرُ بِهِ بَيَانًا لِلْمَنْعُوتِ ، فَيَصِيرُ فِي التَّقْدِيرِ كَجُزٍّ مِنَ الْمَنْعُوتِ .

وَأَمَّا الْبَدَلُ : فَالْغَرَضُ مِنْهُ أَنْ يَجْمَعَ الْمُخَاطَبُ الْبَدَلَ وَالْمُبْدَلَ مِنْهُ ، عَلَى أَنَّهُ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يُفْهَمَ بِالْمُبْدَلِ مِنْهُ وَحْدَهُ ، وَقَدْ يُجُوزُ أَنْ يُفْهَمَ بِهِمَا جَمِيعًا ، كَقَوْلِكَ (٢) : مَرَرْتُ بِأَخِيكَ زَيْدٍ ، فَالْمُخَاطَبُ يَجُوزُ أَنْ يُعْرَفَ زَيْدًا بِاسْمِهِ ، أَوْ بِأَنَّهُ أَخٌ لِلْمُخَاطَبِ أَوْ بِمَجْمُوعِهِمَا ، فَلِهَذَا الْفَصْلُ بَيْنَ الْبَدَلِ وَالنَّعْتِ .

وَأَمَّا التَّوَكِيدُ : فَالْغَرَضُ إِثْبَاتُ الْخَبَرِ عَنِ الْمُخْبَرِ عَنْهُ ، وَذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : جَاءَنِي زَيْدٌ نَفْسُهُ ، أَخْبَرْتَ أَنَّ الَّذِي تَوَلَّى الْمَجِيءَ هُوَ بَعِينُهُ ، فَلِذَلِكَ دَخَلَ التَّوَكِيدُ فِي الْكَلَامِ ، وَلِهَذِهِ الْعِلَّةِ لَمْ يَجُزْ أَنْ تُؤَكَّدَ النُّكِرَةُ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهَا عَيْنٌ ثَابِتَةٌ كَالْمَعَارِفِ ، فَلَمْ يُحْتَجْ إِلَى إِثْبَاتِهَا إِذَا كَانَتْ لَا تَثْبُتُ بِالتَّوَكِيدِ ، فَلِهَذَا أُسْقِطَ التَّوَكِيدُ عَنْهَا ، وَلَمَّا كَانَتْ الْمَضْمَرَاتُ مَعَارِفَ جَازَ تَوَكِيدُهَا ، لِأَنَّ أَعْيَانَهَا ثَابِتَةٌ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمَضْمَرُ مَجْهُولًا فَلَا يَجُوزُ تَوَكِيدُهُ كَالْمَضْمَرِ بَعْدَ (رَبِّ) ، نَحْوَ قَوْلِكَ : رَبُّهُ رَجُلًا (٣) ، وَكَالْمَضْمَرِ بَعْدَ (نَعْمَ وَبِئْسَ) (٤) وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ (٥) .

وَاعْلَمْ أَنَّ الْأَسْمَاءَ الَّتِي يُؤَكَّدُ بِهَا لَهَا مَرَاتِبُ ، فَ (النَّفْسُ وَالْعَيْنُ) : يَجِبُ

(١) التوكيد : لفظ يراد به تثبيت المعنى في النفس وإزالة اللبس عن الحديث أو الحدث عنه .

(شرح جمل الزحاجي ٢٦٢/١) .

(٢) الكتاب ١٤/٢ ، المقتضب ٢٦/١ .

(٣) شرح اللمع لابن برهان ٥١/١ ، المقتصد ٩٣١ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢/ب ، ق ١٠٢/ب ، الإيضاح في شرح المفصل ٤٧٤/١ .

(٤) شرح اللمع لابن برهان ٥١/١ .

(٥) ورد في كلام العرب أربعة أبواب يتقدم المضمرة فيها على ظاهره الدال عليه ، وقد ذكر ابن الوراق بابين ، وبقي بابان ، هما : ضَرَبْتُ زَيْدًا . وَهُوَ زَيْدٌ قَائِمٌ فَهُوَ : ضمير الأمر والثَّانِ .

(ينظر : شرح اللمع لابن برهان ٥١-٥٢) .

تَقْدِيمُهُمَا عَلَى كُلِّ حَالٍ ، وَإِنَّمَا كَانَا بِالتَّحْدِيدِ أَوْلَى ^(١) ، لَأَنَّهُمَا قَدْ يُسْتَعْمَلَانِ غَيْرَ مُؤَكَّدَيْنِ ، كَقَوْلِكَ : نَزَلْتُ بِنَفْسِ الْجَبَلِ ، وَرَأَيْتُ عَيْنَ زَيْدٍ ، فَلَمَّا كَانَا يُسْتَعْمَلَانِ مُفْرَدَيْنِ لَغَيْرِ مَعْنَى التَّوَكِيدِ ، وَكَانَ (كِلَا وَاجْمَعُونَ) لَا يَجُوزُ أَنْ يُسْتَعْمَلَ إِلَّا تَابِعِينَ ، أَوْ فِي تَقْدِيرِ التَّابِعِ وَجِبَ أَنْ يُقَدَّمَ مَا يَقُومُ بِنَفْسِهِ عَلَى التَّابِعِ . وَأَمَّا تَقْدِيمُ (كُلِّ) عَلَى (أَجْمَعِينَ) فَإِنَّمَا ذَلِكَ لِأَنَّ (كُلًّا) قَدْ تُسْتَعْمَلُ مُبْتَدَأَةً ^(٢) ، كَقَوْلِهِمْ كُلُّهُمْ مُنْطَلِقُونَ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : أَجْمَعُونَ مُنْطَلِقُونَ ، فَلَمَّا كَانَتْ (كُلِّ) قَدْ تُسْتَعْمَلُ مُبْتَدَأَةً ، وَلَيْسَ قَبْلَهَا مَا يَتَّبِعُهُ ، وَكَانَتْ (أَجْمَعُونَ) لَا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا تَابِعَةً ، وَجِبَ أَنْ يَتَقَدَّمَ الْأَقْوَى ، أَعْنِي (كُلًّا) . وَأَمَّا (أَجْمَعُونَ) فَيَتَقَدَّمُ عَلَى (أَكْثَرِينَ وَأَبْصَعِينَ) ، وَإِنَّمَا وَجِبَ تَقْدِيمُهَا عَلَيْهَا ، لِأَنَّهُمَا لَيْسَتْ بِمُشْتَقَّةٍ اشْتِقَاقًا بَيْنًا ، وَ (أَجْمَعُونَ) مَأْخُذَةٌ مِنَ الْاجْتِمَاعِ الْمَعْرُوفِ ، فَلَمَّا قَوِيَ مَعْنَى (أَجْمَعِينَ) - لِأَنَّهُمَا مُشْتَقَّةٌ - تَقَدَّمَتْ (أَكْثَرِينَ) ، وَإِنْ كَانَ يَجُوزُ فِي (أَكْثَرِينَ) أَنْ يُشْتَقَّ مِنْ قَوْلِهِمْ : (مَرَّ عَلَيْهِ حَوْلٌ كَثِيرٌ) ^(٣) ، أَيْ : تَمَامٌ ، فَإِنْ تَرَكْتَ (أَجْمَعِينَ) فَقُلْتَ : مَرَرْتُ بِالْقَوْمِ أَكْثَرِينَ ، أَوْ أَبْصَعِينَ ، أَوْ جَمَعْتَ بَيْنَهُمَا ^(٤) مِنْ غَيْرِ أَنْ تَذْكُرَ (أَجْمَعِينَ) لَمْ يَجْزُ ، فَزَادَ هَذَا الْإِتْبَاعَاتِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَقَدَّمَهَا (أَجْمَعُونَ) ، فَإِنْ قَدَّمْتَهَا جَازَ أَنْ تَذْكُرَ مَا شِئْتَ بَعْدَهَا مِنَ التَّوَابِعِ ^(٥) ، وَإِذَا شِئْتَ قَدَّمْتَ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ ^(٦) ، لِأَنَّهُمَا مُتَسَاوِيَةٌ فِي هَذَا الْحُكْمِ ، فَلِذَلِكَ اتَّفَقَتْ أَحْكَامُهَا فِي مَا ذَكَرْنَاهُ ، (٥٤/أ) وَحُكْمُ الْمُؤَنَّثِ فِي هَذَا كَحُكْمِ الْمَذْكَرِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ (كُلَّهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ) يَتَعَرَّفَانِ بِالْإِضَافَةِ ، فَمِنْ أَيْنَ

(١) أسرار العربية ١١٢ .

(٢) ينظر : الكتاب ٥٥/٢ ، شرح اللمع لابن برهان ٢٢٦/١ .

(٣) شرح المفصل ٤٠/٣ ، اللسان والتاج (كتع) .

(٤) الأصل : بينهما .

(٥) المفصل ١١٤ ، أسرار العربية ١١٢ ، شرح الكافية الشافية ١١٨٢/٣ .

(٦) هذا رأى ابن كيسان في المفصل ١١٤ ، شرحه ٤٦/٣ ، شرح الكافية الشافية ١١٧٣/٣ .

زَعَمْتَ أَنَّ (أَجْمَعِينَ) مَعْرِفَةٌ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ جَمْعَهُ أُقِيمَ مُقَامَ الإِضَافَةِ ، أَي : مُقَامَ إِضَافَتِهِ إِلَى مَا يُعْرَفُهُ ، إِذْ كَانَ الْأَصْلُ أَنَّ تَقُولَ : مَرَرْتُ بِالْقَوْمِ أَجْمَعِهِمْ ، فَحُذِفَ لَفْظُ الضَّمِيرِ ، وَأُقِيمَ الْجَمْعُ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ مُقَامَهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ كَرِهُوا : مَرَرْتُ بِالْقَوْمِ أَجْمَعِهِمْ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ (أَجْمَعَ) عَلَى وَزْنِ (أَفْعَلَ) ، وَمِنْ شَرْطِ (أَفْعَلَ) إِذَا أُضِيفَ إِلَى شَيْءٍ أَنْ يَكُونَ بَعْضُهُ ، فَلَوْ قَالُوا : مَرَرْتُ بِالْقَوْمِ أَجْمَعِهِمْ ، لَتَوَهَّمُوا أَنَّ الْقَوْمَ بَعْضُ الْهَاءِ وَالْيَمِيمِ ، وَإِنَّمَا غَرَضُهُمْ أَنْ يُخْبِرُوا عَنْ جَمِيعِ الْقَوْمِ ، فَلِذَلِكَ عَدَلُوا عَنْ إِضَافَتِهِ فِي اللَّفْظِ ، وَأَتَوْا بِالْوَاوِ وَالنُّونِ ^(١) ، لِيَدُلُّوا بِذَلِكَ عَلَى اسْتِغْرَاقِ الْمَذْكُورِينَ .

فَأَمَّا (كِلَا) : فَفِيهِ عِنْدَ الْبَصَرِيِّينَ ^(٢) اسْمٌ مُفْرَدٌ يَدُلُّ عَلَى اثْنَيْنِ فَمَا فَوْقَهُمَا .

وَأَمَّا الْفَرَاءُ ^(٣) فيقولُ : هُوَ مُثْنِي ^(٤) ، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ (كَلَّ) ، فَخَفَّفَتِ اللَّامُ

وَزِيدَتِ الْأَلْفُ لِلتَّثْنَةِ ، وَيَحْتَجُّ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ ^(٥) :

فِي كِلْتَا رِجْلَيْهَا سَلَامِي وَاحِدَةٌ كِلَاتَاهُمَا مَقْرُونَةٌ بِزَائِدَةٍ

فَأَفْرَدَ (كِلَا) ^(٦) ، وَهَذَا الْقَوْلُ لَيْسَ بِشَيْءٍ ^(٧) ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ كَانَ مُثْنِي لَوَجِبَ أَنْ

(١) شرح المفصل ٤٥/٣ .

(٢) ينظر : الإنصاف ٤٣٩/٢ ، شرح جمل الزجاجي ٢٧٥/١ .

(٣) معاني القرآن ١٤٢/٢ .

(٤) وهو ما ذهب اليه الكوفيون ، وليس الفراء وحده . (ينظر : الإنصاف ٤٣٩/٢ ، أسرار العربية ١١٣) .

(٥) الأصل : بزيادة . والرجز بلا عزو في : معاني القرآن للفراء ١٤٢/٢ ، ما يجوز للشاعر ٢٠٢ ،

الإنصاف ٤٣٩/٢ ، أسرار العربية ١١٣ ، شرح جمل الزجاجي ٢٧٦/١ ، الخزانة ١٢٩/١ ، ١٣٣ ، وفيه :

كلتاها قد قرنت بزائده

ورد المشطور الأول فقط في إعراب القرآن للنحاس ٤٥٦/٢ .

والسلامي : عظم في فرسن البعير . (الخزانة ١٣٠/١) .

(٦) أي : قوله (كلت) . ينظر : أسرار العربية ١١٣ .

(٧) أسرار العربية ١١٤ .

تَنْقَلِبَ أَلْفُهُ فِي الْجَرِّ وَالنَّصْبِ يَاءٌ مَعَ الْأَسْمِ الْمُظْهِرِ ، فَلَمَّا وَجَدْنَاهُ بِالْأَلْفِ فِي جَمِيعِ الإِعْرَابِ ، عَلِمْنَا أَنَّ أَلْفَهُ لَيْسَتْ لِلتَّشْنِئَةِ ، وَمِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى ، فَإِنَّ مَعْنَى (كَلَّا) مخالفة لمعنى (كل) ، لأنَّ (كَلَّا) للإِحاطَةِ ، و (كَلَّا) ^(١) تَدُلُّ عَلَى شَيْءٍ مَخْصُوصٍ ^(٢) ، فَعَلِمْنَا أَيْضًا فِي الْمَعْنَى أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدُهُمَا مَأْخُوذًا مِنْ الْآخَرِ ، وَإِنَّمَا حَذَفَ الشَّاعِرُ الْأَلْفَ مِنْ (كَلَّا) ^(٣) لِلضَّرُورَةِ ، وَقَدَّرَ أَنَّهَا زَائِدَةٌ ، وَمَا يَكُونُ ضَرُورَةً لَا يَجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ حُجَّةٌ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ صَارَ (كَلَّا) بَالِيَاءَ فِي النَّصْبِ وَالْجَرِّ مَعَ الْمُضْمَرِ ، وَلَزِمَتْ الْأَلْفُ مَعَ الْمُظْهِرِ ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي الرَّفْعِ مَعَ الْمُضْمَرِ بِالْأَلْفِ ؟

قِيلَ لَهُ : إِنَّ حَقَّهَا أَنْ تَكُونَ بِالْأَلْفِ فِي جَمِيعِ الْجِهَاتِ ، كَمَا أَنَّ (مَعَى) ^(٤) لَا تَخْتَلِفُ أَلْفُهُ إِذَا اتَّصَلَتْ بِمُضْمَرٍ أَوْ مُظْهِرٍ ، إِلَّا أَنَّ (كَلَّا) لَمَّا كَانَتْ لَا تَنْفَكُ مِنْ الْإِضَافَةِ ^(٥) ، شَبَّهَتْ بِـ (عَلَى وَإِلَى) ^(٦) ، فَجُعِلَتْ مَعَ الْمُضْمَرِ فِي النَّصْبِ وَالْجَرِّ بَالِيَاءَ ، لِأَنَّ (كَلَّا) ^(٧) لَا تَقَعُ إِلَّا مَنْصُوبَةً أَوْ مَجْرُورَةً ، وَلَا تُسْتَعْمَلُ مَرْفُوعَةً ، فَبَقِيَتْ (كَلَّا) فِي الرَّفْعِ عَلَى أَصْلِهَا مَعَ الْمُضْمَرِ ، لِأَنَّهَا لَمْ تُشَبَّهِ (عَلَى) فِي هَذِهِ الْحَالِ .

فَأَمَّا (كَلَّا) ^(٨) الَّتِي لِلْمُؤَنَّثِ : فَبَيْنَ أَصْحَابِنَا فِيهَا اخْتِلَافٌ ، أَمَّا سَبِيحُوهُ ^(٩)

(١) الأصل : كلَى .

(٢) الإنصاف ٤٤٩/٢ .

(٣) الأصل : كلتى .

(٤) معى : واحد الأسماء . (الكتاب ٣٦٤/٣) .

(٥) ينظر : شرح جمل الزحاجي ٢٧٨/١ ، ٢٧٩ .

(٦) شرح اللمع لابن برهان ٢٢٨/١ .

(٧) الأصل : كلَى .

(٨) الأصل : كلتى .

(٩) الكتاب ٣٦٤/٣ ، شرح الكافية للرضي ٣١/١ .

فيقول: أَلْفَهَا للتأنيث، والتاءُ بَدَلٌ مِنْ لَامِ الفعلِ، وَهِيَ واوٌ^(١)، والأصلُ (كَلُوا)،
وإنما أُبْدِلَتْ تَاءٌ، لِأَنَّ فِي التَّاءِ عِلْمَ التَّأْنِيثِ، والألفُ فِي (كَلْنَا)^(٢) نظيرُ (يَا) مَعَ
المُضْمَرِ، فتخرجُ عَنْ عِلْمِ التَّأْنِيثِ، فَصَارَ إِبْدَالُ الْوَائِ تَاءً تَأْكِيداً للتَّأْنِيثِ، فلهذا
أَبْدَلُوهَا. وَأَمَّا الْجَرْمِيُّ^(٣)، فَكَانَ يَقُولُ: وَزَنُوهَا (فَعَتَل) والتاءُ ملحقةٌ، والألفُ لَامُ
الفِعْلِ. وَقَوْلُ سيبويه أَقْوَى، لِأَنَّ التَّاءَ فِي (كَلْنَا)^(٤) لَوْ كَانَتْ لِلإِلْحَاقِ الْمُخْضَرِ،
وَلَيْسَ فِيهَا مِنْ حُكْمِ التَّأْنِيثِ مَا ذَكَرْنَاهُ، لَوْجِبَ أَنْ تُثَبِّتَ فِي النِّسْبَةِ، فيقالُ:
كَلْتَوِيٍّ، أَجْمَعُوا عَلَى إِسْقَاطِهَا فِي النِّسْبَةِ دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُمْ قَدْ أَجْرَوْهَا مُجْرَى التَّاءِ
فِي (أُخْتُ)^(٥).



(١) قال سيبويه في ٣/٣٦٤: (وصارت التاء بمنزلة الواو في شروى) .

(٢) الأصل: كلتي .

(٣) شرح الكافية للرضي ٣٢/١ .

(٤) الأصل: كلتي .

(٥) شرح الكافية للرضي ٣٢/١ .

٣٤ - بَابُ التَّمْيِيزِ (١)

اعْلَمْ أَنَّ التَّمْيِيزَ إِنَّمَا وَجِبَ أَنْ يُنْصَبَ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالمَفْعُولِ ، لِأَنَّ مَا قَبْلَهُ تَقْدِيرُ الفَاعِلِ عَلَى طَرِيقِ (٥٤/ب) التَّشْبِيهِ ، وَذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : عِنْدِي عِشْرُونَ دِرْهَمًا ^(٢) ، فَالْثَنُ مَنَعَتِ الدَّرْهَمَ مِنَ الْجَرِّ ، كَمَا مَنَعَ الفَاعِلُ مِنَ الرَّفْعِ ، يَعْنِي مِنَ رَفْعِ المَفْعُولِ ، فَصَارَتِ الثَّنُ كَالْفَاعِلِ ، وَصَارَ التَّمْيِيزُ كَالْمَفْعُولِ .

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ ^(٣) : خَمْسَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا ، وَإِنَّمَا انْتَصَبَ الدَّرْهَمُ لِأَنَّ التَّنْوِينَ فِيهِ مُقَدَّرٌ ^(٤) ، وَإِنَّمَا حُذِفَ لِأَجْلِ البِنَاءِ ، كَمَا يُحْذَفُ لِمَنْعِ الصَّرْفِ ، وَكُلُّ تَنْوِينٍ حُذِفَ لِلإِضَافَةِ وَلِلْإِلْفِ وَاللَّامِ ، فَحُكْمُهُ مُرَادٌ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَدْخُلْ عَلَى الكَلِمَةِ مَا يَعَاقِبُهُ ، فَلِذَلِكَ وَجِبَ النِّصْبُ .

وَكَذَلِكَ إِذَا قُلْتَ ^(٥) : لِي مِثْلُهُ وَزَنًا ، فَالْهَاءُ مَنَعَتِ (الْوَزْنَ) مِنَ الْجَرِّ ، فَصَارَتِ الْهَاءُ كَالْفَاعِلِ ، فَلِذَلِكَ انْتَصَبَ (الْوَزْنُ) .

وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَحْزُزُ أَنْ تُقَدَّمَ شَيْئًا مِنَ التَّمْيِيزِ عَلَى مَا قَبْلَهُ لِأَنَّ الْعَامِلَ فِيهِ ضَعِيفٌ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ بِفِعْلٍ مُتَصَرِّفٍ ، وَالْمَنْصُوبُ بِهِ مَفْعُولٌ فِي الْحَقِيقَةِ ، فَلِذَلِكَ ضَعُفَ تَقْدِيمُهُ .

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : (هُوَ يَتَصَبَّبُ عَرَقًا ، وَيَتَفَقَّأُ شَحْمًا) ^(٦) ، فَفِيهِ خِلَافٌ .

أَمَّا سَبِيحِيهِ ^(٧) : فَكَانَ لَا يَرَى التَّقْدِيمَ فِي هَذَا الْبَابِ ، وَإِنْ كَانَ الْعَامِلُ فِيهِ فِعْلًا .

(١) التَّمْيِيزُ : كُلُّ اسْمٍ نَكْرَةٍ مَنْصُوبٍ مَفْسَّرٍ لِمَا أَنْبَهُمْ مِنَ الذَّوَاتِ .

(شرح جمل الزجاجي ٢/٢٨١)

وَيُقَالُ لَهُ التَّبْيِينُ وَالتَّفْسِيرُ . (المقتضب ٣/٣٢، ٣٤) .

(٢) الْكِتَابُ ٢/١٧٢ ، الْمَقْتَضِبُ ٣/٣٢ ، شَرْحُ جَمَلِ الزَّجَاجِيِّ ٢/٢٨٢ .

(٣) أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ ٨٠ ، شَرْحُ جَمَلِ الزَّجَاجِيِّ ٢/٢٨٢ .

(٤) أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ ٨٠ .

(٥) الْكِتَابُ ٢/١٧٢ .

(٦) يَنْظُرُ : الْكِتَابُ ١/٢٠٤ ، الْمَقْتَضِبُ ٣/٣٦ ، الْأَصُولُ ١/٢٢٢ ، أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ ٧٩ .

(٧) الْكِتَابُ ١/٢٠٥ .

وَأَمَّا الْمَازِنِيُّ ^(١) : فَكَانَ يُحِيزُ تَقْدِيمَ التَّمْيِيزِ ، إِذَا كَانَ الْعَامِلُ فِيهِ فِعْلًا ، وَيُشَبِّهُهُ بِالْحَالِ ^(٢) .

فَأَمَّا حُجَّةُ سَيَبَوِيهِ فِي امْتِنَاعِهِ مِنْ ذَلِكَ ، فَإِنَّ التَّمْيِيزَ فِي هَذِهِ الْأَفْعَالِ فَاعِلٌ فِي الْحَقِيقَةِ وَذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : تَصَيَّبَ عَرَقًا ، فَالْفَاعِلُ الْعَرَقُ فِي الْمَعْنَى ^(٣) وَلَكِنَّهُ نُقِلَ عَنْهُ إِلَى الشَّخْصِ ، فَلَمَّا كَانَ فَاعِلًا فِي الْمَعْنَى ، وَكَانَ الْفَاعِلُ فِي الْأَصْلِ لَا يَجُوزُ تَقْدِيمُهُ إِلَّا عَلَى نِيَّةِ التَّأْخِيرِ ، كَذَلِكَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَدَّمَ هَذَا إِذَا كَانَ فَاعِلًا .
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : قَدْ جَاءَ فِي الشِّعْرِ قَوْلُهُ ^(٤) :

أَتَهْجُرُ لَيْلَى بِالْفِرَاقِ حَبِيبَهَا ؟ وَمَا كَانَ نَفْسًا بِالْفِرَاقِ تَطِيبُ
فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ (النَّفْسَ) مَنْصُوبَةٌ بِإِضْمَارِ فِعْلٍ عَلَى طَرِيقِ التَّبْيِينِ ،
كَأَنَّهُ قَالَ : وَمَا كَانَ تَطِيبُ بِالْفِرَاقِ ، ثُمَّ قَالَ : نَفْسًا ، فَإِذَا أَمَكَّنْ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا
بِـ (أَغْنِي) ، لَا بِـ (تَطِيبُ) ، لَمْ يَكُنْ لِمَنْ احْتَجَّ بِهِ حُجَّةٌ عَلَى سَيَبَوِيهِ .
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ نُقِلَتْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ عَنْ كَوْنِهَا فَاعِلَةً ، وَلَمْ تُسْتَعْمَلْ عَلَى
أَصْلِهَا ؟

قِيلَ لَهُ : الْفَائِدَةُ فِي ذَلِكَ أَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنْ يَجْعَلُوا الْفِعْلَ لِلْجَنَّةِ ، وَيَجْعَلُوا هَذِهِ
الْأَسْمَاءَ تَبْيِينًا ، لِأَنَّ الْجَنَّةَ تُوصَفُ بِذَلِكَ ، فَقَدْ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْمُتَصَيَّبُ مِنْهَا الْعَرَقُ

(١) ووافقه المبرد والكسائي وابن مالك وابن هشام في التوضيح ٢١٥/١ .

ينظر : المقتضب ٣٦/٣ ، الأصول ٢٢٣/١ ، الخصائص ٣٨٤/٢ ، أسرار العربية ٧٩ ، شرح جمل الزجاجي ٢٨٣/٢ ، شرح ألفية ابن مالك ٣٥١ ، شرح الكافية الشافية ٧٧٦/٢ .

(٢) المقتصد ٦٩١ .

(٣) المقتصد ٦٩١ .

(٤) للمخبل السعدي في الخصائص ٣٨٤/٢ . ولأعشى همدان في الصبح المنير ٣١٢ . والشاهد في : المقتضب ٣٧/٣ ، الجمل للزجاجي ٢٤٦ ، الحجة في القراءات السبع لابن خالويه ٢٣٠ ، شرح الحماسة للمرزوقي ١٣٢٩/٣ (العجز) . ويروى البيت في صورة أخرى ، وهي :

أتهجر ليلي بالفراق حبيبها وما كاد نفسًا بالفراق تطيب

وغيره ، فإذا جعلوا الفعل للجنة ، جاز أن يتصل بها جميع ما يتعلق بها ، ولو جعل الفعل للعرق ، فقالوا ^(١) : تصبب عرق زيد ، وتصبب ماء زيد ، لم يكن فيه دلالة على ذلك متصلاً به ، فلذلك تغير الفعل على فاعله لهذا المعنى ، فأعرفه .



(١) الخصائص ٣٨٤/٢ ، المقتصد ٦٩٢ .

٣٥ - بَابُ الِاسْتِثْنَاءِ (١)

إِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ وَجَبَ أَنْ يُنْصَبَ الْمُسْتَثْنَى مِنَ الْمَوْجِبِ ، نَحْوُ : جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا ، وَلَمْ يَجْزِ الْبَدَلُ مِنْهُ ، كَمَا جَازَ فِي النَّفْيِ ، نَحْوُ : مَا جَاءَنِي أَحَدٌ إِلَّا زَيْدٌ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْبَدَلَ مُسْتَحِيلٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُبْدَلَ مِنْهُ يَجُوزُ أَنْ يُقَدَّرَ كَأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ ، وَإِذَا قَدَّرْنَا عَلَى هَذَا ، صَارَ اللَّفْظُ : جَاءَنِي إِلَّا زَيْدٌ ، لَأَنَّهُ يَوْجِبُ مَجِيءَ الْعَالَمِ بِأَجْمَعِهِمْ إِلَيْهِ سِوَى زَيْدٍ ، وَلَيْسَ يَسْتَحِيلُ هَذَا فِي النَّفْيِ ، لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : مَا جَاءَنِي أَحَدٌ إِلَّا زَيْدٌ ، فَالْكَلَامُ صَحِيحٌ ، لَأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُنْفَى مَجِيءُ الْعَالَمِ سِوَى مَجِيءِ زَيْدٍ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَجْزِ الْبَدَلُ فِي الْإِيجَابِ (٢) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : (١/٥٥) فَلِمَ صَارَ الْبَدَلُ فِي النَّفْيِ أَجْوَدَ مِنَ النَّصْبِ عَلَى الِاسْتِثْنَاءِ ؟

فَفِي ذَلِكَ جَوَابَانِ (٣) :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الْبَدَلَ مُطَابِقٌ لِلْفِظِ مَا قَبْلَهُ ، وَمَعْنَاهُ وَمَعْنَى الِاسْتِثْنَاءِ سَوَاءٌ ، فَلَمَّا كَانَ الْمَعْنَى وَاحِدًا ، كَانَتْ مُطَابَقَةُ الْفِظِ أَوْلَى مِنْ اخْتِلَافِ يَوْجِبُ تَغْيِيرَ حُكْمٍ ، فَلِذَلِكَ كَانَ الْبَدَلُ أَجْوَدَ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ الْبَدَلَ يَجْرِي فِي تَعَلُّقِ الْعَامِلِ بِهِ كَمَجْرَاهُ فِي سَائِرِ الْكَلَامِ ، وَيَعْمَلُ فِيهِ مِنْ غَيْرِ تَشْبِيهِ ، فَغَيْرُهُ وَالْمَنْصُوبُ عَلَى الِاسْتِثْنَاءِ يُشَبَّهُ بِالْمَفْعُولِ بِهِ ، فَكَانَ مَا يَجْرِي عَلَى الْأَصْلِ أَقْوَى مِنَ الْمُشَبَّهِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَهَلَّا جَعَلْتُمُ (إِلَّا) هِيَ الْعَامِلَةُ فِي الِاسْتِثْنَاءِ دُونَ التَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ ؟

(١) الِاسْتِثْنَاءُ إِخْرَاجُ الثَّانِي مِمَّا دَخَلَ فِيهِ الْأَوَّلُ بِالْأَدَوَاتِ الَّتِي وَضَعَهَا الْعَرَبُ لَذَلِكَ .

(٢) أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ ٨١ ، شَرْحُ جَمَلِ الزَّجَاجِيِّ ٢/٢٤٨ .

(٣) يَنْظُرُ : الْمُقْتَضِبُ ٤/٤٠١ ، الْمُقْتَصِدُ ٧٠٠ ، أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ ٨٣ .

(٣) أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ ٨٢ - ٨٣ .

فالجوابُ في ذلك : أَنَّ (إِلَّا) لو كانت عاملةً ما جازَ أَنْ يَقَعَ (ما) ^(١) بَعْدَهَا مختلفًا ، فَلَمَّا وجدْنَا ما بَعْدَهَا مُخْتَلِفًا ، منصوبًا ومخفوضًا ومرفوعًا ، وَمَعْنَاهَا قائمٌ ، عَلِمْنَا أَنَّهَا لَيْسَتْ بعاملةٍ ^(٢) ، ويدُلُّ على ذلك أَيضًا أَنَّا لو وَضَعْنَا في موضعِهَا (غَيْرَ) لانتصبَ (غَيْرَ) ^(٣) ، كقولك : جَاءَنِي القَوْمُ غَيْرَ زَيْدٍ ، فَلَمَّا انتصبَ (غَيْرَ زَيْدٍ) ونابَ عَنْ (إِلَّا) ^(٤) ، عَلِمْنَا أَنَّ النَّاصِبَ هُوَ الفِعْلُ المتقدِّمُ ^(٥) ، إذ كَانَ الشَّيْءُ لَا يَعْمَلُ في نَفْسِهِ ، فَصَحَّ أَنَّ المنصوبَ في الاستثناء إِنَّمَا عَمِلَ فِيهِ فعلٌ متقدِّمٌ لا (إِلَّا) ، وَإِنَّمَا كَانَ النَّصْبُ الوجهَ فيما لَيْسَ مِنْ جنسِ الأوَّلِ ، لَأنَّه متى حُمِلَ عليه في البَدَلِ ، وَجَبَ أَنْ يُحْمَلَ الكلامُ على المَجَازِ ، وَيُقَدَّرُ الاسمُ الأوَّلُ كَأَنَّهُ مِنْ جنسِ الثاني ، إذ شَرَطُ البَدَلِ أَنْ يَكُونَ هُوَ المُبَدَّلَ أو بَعْضُهُ ، فَلَمَّا كَانَ حَمْلُ ما لَيْسَ مِنْ جنسِ الأوَّلِ على الثاني يَحْتَاجُ إلى تأويلٍ ، فَإِنَّ النَّصْبَ الوجهَ ، لَأنَّه لا يَحْتَاجُ إلى تأويلٍ .



(١) زيادة يقتضيها السياق .

(٢) ينظر : المقتضب ٣٩٠/٤ ، أسرار العربية ٨١ .

(٣) شرح جمل الزحاجي ٢٥٣/٢ .

(٤) الأصل : لا .

(٥) قال سيبويه في الكتاب ٣٣٠/٢ : (باب لا يكون المستثنى فيه إلا نصباً لأنه مخرج مما أدخلت فيه

غيره ، فعمل فيه ما قبله كما عمل العشرون في الدرهم حين قلت : له عشرون درهماً ، وهذا قول الخليل رحمه الله) .

٣٦- بَابُ ^(١) الْحُرُوفِ الَّتِي يُجَرُّ بِهَا مِنْ ^(٢) حُرُوفِ الْإِسْتِثْنَاءِ

اعْلَمْ أَنَّ (حَاشَى) ^(٣) عِنْدَ سَيِّبَوَيْهِ ^(٤) حَرْفٌ ، وَعِنْدَ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدِ ^(٥) فِعْلٌ ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ حَرْفًا وَفِعْلًا ^(٦) .

فَأَمَّا حِجَّةُ سَيِّبَوَيْهِ : أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا حَرْفًا بِإِجْمَاعِ النُّحَوِيِّينَ ، عَلَى أَنَّهَا لَا تَكُونُ صِلَةً لـ (مَا) مَعَ كَوْنِهَا مُتَصَرِّفَةً عِنْدَهُمْ ، دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ بِفِعْلٍ .

وَاحْتَجَّ أَبُو الْعَبَّاسِ فِي كَوْنِهَا فِعْلًا بِأَشْيَاءَ :
أَحَدُهَا : قَوْلُ النَّابِغَةِ ^(٧) :

وَلَا أَحَاشِي مِنْ الْأَقْوَامِ مِنْ أَحَدٍ

فَلَمَّا تَصَرَّفَتْ عُلِمَ أَنَّهَا فِعْلٌ .

وَمِنْهَا : أَنَّهُ قَالَ : وَجَدْنَا الْحَذْفَ يَدْخُلُهَا ، كَقَوْلِكَ : حَاشَ لَزَيْدٍ ، وَالْحَذْفُ إِنَّمَا يَقَعُ فِي الْأَفْعَالِ وَالْأَسْمَاءِ ذَوْنِ الْحُرُوفِ .

وَمِنْهَا : أَنَّهُ قَالَ : سَمِعَ مِنَ الْعَرَبِ : (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِمَنْ سَمِعَ حَاشَى

(١) زيادة يقتضيها السياق .

(٢) الأصل : فِي .

(٣) حاشى فيها لغتان : حَاشَى وَحَشَى ، والدليل على ذلك قول الشاعر :

حَشَى رَهْطِ النَّبِيِّ فَإِنَّ مِنْهُمْ بِحُورٍ لَا تَكْتَدِرُهَا السُّدُلَاءُ

(شرح جمل الزجاجي ٢/٢٥٩) .

(٤) الكتاب ٢/٣٤٩ ، أسرار العربية ٨٣ .

(٥) المقتضب ٤/٣٩١ ، أسرار العربية ٨٤ .

(٦) التبيين ٤١٠ .

(٧) ديوانه ٢٠ . وصدره : وَلَا أَرَى فَاعِلًا فِي النَّاسِ يُشَبِّهُهُ

والنابغة هو زياد بن معاوية ، جاهلي .

(طبقات ابن سلام ١/٥٦ ، الشعر والشعراء ١/١٥٧ ، الأغاني ١١/٣) .

والشاهد في : مجالس نعلب ٢/٥٠٤ ، الأصول ١/٢٨٩ ، المقتصد ١٦٦ ، التبيين ٤١٣ ، اللسان والتاج

(حشا) ، مغني اللبيب ١٦٤ .

الشَّيْطَانُ وَأَبَا الْأَصْبَحِ ^(١) .

وَمِنْهَا أَنَّهُ قَالَ : لَوْ كَانَتْ حَرْفًا لَمَا جَازَ أَنْ يَقْصَلَ بِهَا لَامُ الْجَرِّ ، إِذْ كَانَ حَرْفُ الْجَرِّ لَا يَدْخُلُ عَلَى حَرْفِ جَرٍّ .

وَجَمِيعُ مَا ذَكَرَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ يُمْكِنُ تَأْوِيلُهُ ، فَإِذَا أُمِكنَ تَأْوِيلُهُ ، كَانَ مَا حَكَى سِيبَوَيْهِ أَوَّلَى ، لِأَنَّ ذَلِكَ مُتَعَلِّقٌ بِالحِكَايَةِ عَنِ الْعَرَبِ ، فَلِذَلِكَ صَارَ قَوْلُ سِيبَوَيْهِ أَقْوَى .
وَأَمَّا قَوْلُ النَّابِغَةِ ، فَإِنَّمَا اشْتَقَّ مِنْ (حَاشَى) ، كَمَا يَقُولُ الْقَائِلُ : قَدْ حَوَّلَ الرَّجُلُ ، وَبَسْمَلَ ^(٢) ، إِذَا قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، وَيَسْمِ اللّٰهَ ، فَكَذَلِكَ تَقْدِيرُ قَوْلِ النَّابِغَةِ ، أَي : هَذَا الْمَعْنَى الَّذِي فِي (حَاشَى) لَا يَمْتَنِعُ قَوْلُهُ لَجَمِيعِ النَّاسِ .
فَإِذَا أَعْمَلَ ذَلِكَ ، لَمْ يَكُنْ فِي الْبَيْتِ حِجَّةً .

فَأَمَّا الْحَذْفُ الَّذِي ذَكَرَهُ فَقَدْ يَوْجَدُ فِي الْحَرْفِ مِثْلُهُ ، نَحْوَ (رَبِّ وَمُذْ) ، فَيَجُوزُ أَيْضًا أَنْ يَحْذَفَ مِنْ (حَاشَى) ، لِكثَرَةِ اسْتِعْمَالِهِمْ إِيَّاهَا ، وَلَا تَصَالِ الْكَلَامِ بِهَا .
وَأَمَّا الْجَمْعُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللّٰمِ ، فَتَقْدِيرُ ذَلِكَ (٥٥ ب) أَنْ تَكُونَ اللّٰمُ الَّتِي لِلْجَرِّ مُتَعَلِّقَةٌ بِفِعْلِ آخَرٍ ، أَوْ تَكُونَ زَائِدَةً ، فَإِذَا كَانَتْ زَائِدَةً فَلَا شُبْهَةَ فِي الْكَلَامِ وَإِذَا كَانَتْ مُتَعَلِّقَةً بِفِعْلٍ ، فَالتَّقْدِيرُ فِي قَوْلِكَ : ضَرَبْتُ الْقَوْمَ حَاشَى لَزَيْدٍ ، لَأَنَّكَ لَمَّا قُلْتَ : حَاشَى ، أَرَدْتَ أَنْ تُبَيِّنَ مِنَ الْمُمَيِّزِ ، فَقُلْتَ : لَزَيْدٍ ، أَي : أَعْنِي .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : كَيْفَ يَتَبَيَّنُ كَلَامٌ غَيْرُ تَامٍ ، وَإِنَّمَا يَتَبَيَّنُ الْكَلَامُ إِذَا تَمَّ الْمُتَكَلِّمُ وَلَمْ يَفْهَمْهُ الْمُخَاطَبُ ، فَحِينَئِذٍ يَجِبُ الْبَيَانُ ؟

قِيلَ : قَدْ حَكَى سِيبَوَيْهِ ^(٣) مِثْلَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ، فَقَالَ : (إِنَّهُ الْمُسْكِينُ أَحْمَقُ) وَقَالَ : هَذَا عَلَى طَرِيقِ التَّبْيِينِ ، يَعْنِي : هُوَ الْمُسْكِينُ ، فَإِذَا كَانَ قَدْ بَيَّنَّ ، فَهُوَ وَخَبَرَ

(١) قال ابن السراج في الأصول ٢٨٨/١ : (وحكى أبو عثمان المازني عن أبي زيد قال : سمعت أعرابياً يقول : اللهم اغفر لي ولمن سمع حاشا الشيطان وأبا الأصبع ، نصب بـ : حاشا) .

وينظر : شرح جمل الزجاجي ٤٨٠/١ ، ٢٤٩/٢ .

(٢) أسرار العربية ٨٤ .

(٣) الكتاب ٧٦/٢ ، والحكاية عن الخليل رحمه الله . وقد ضَعَفَ سِيبَوَيْهِ هَذَا الْقَوْلَ .

(إِنَّ) بَعْدُ لَمْ يَحْصَلْ ، لَأَنَّهُ قَوْلُهُ : أَحْمَقُ ، فجازَ مِنْهُ هَذَا عَلَى هَذَا ، إِنَّ شَاءَ اللَّهُ .
(وَأَمَّا خَلَا) ^(١) : فلا خِلَافَ في كونها فِعْلاً وَحَرْفًا ، وإذا كَانَتْ فِعْلاً نَصَبَتْ ما بَعْدَهَا ، لَأَنَّ فِيهَا ضَمِيرَ الْفَاعِلِ ، لَأَنَّ الْفِعْلَ لَا يَخْلُو مِنْ فَاعِلٍ ، فَلَمَّا اسْتَغْنَى الْفِعْلُ بِفَاعِلِهِ ، صارَ الْمُسْتَنَى فَضْلَةً كَالْمَفْعُولِ ، فَلِذَلِكَ انْتَصَبَ .

فَإِنْ قَدَّرْتَ (خَلَا) ^(٢) حَرْفًا خَافِضًا ^(٣) خَفَضْتَ ما بَعْدَهَا .
وَنَظِيرُ خَلَا (عَدَا) ^(٤) ، لَأَنَّهَا قَدْ تَكُونُ حَرْفًا وَفِعْلاً ، فَإِذَا أَدْخَلْتَ (ما) عَلَى (خَلَا) لَمْ يَجْزُ أَنْ تَكُونَ إِلَّا فِعْلاً ، لَأَنَّ (ما) إِنَّمَا تُوصَلُ بِالْفِعْلِ إِذَا كَانَتْ مَصْدَرًا ، لَأَنَّهَا تَصِيرُ مَعَ الْفِعْلِ مَصْدَرًا ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تُوصَلَ بِالْحُرُوفِ ، فَلِذَلِكَ وَجَبَ أَنْ تَكُونَ (خَلَا) مَعَ (ما) فِعْلاً ^(٥) غَيْرَ حَرْفٍ ، فَإِذَا كَانَتْ فِعْلاً وَجَبَ النَّصْبُ فِيما بَعْدَهَا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا مَوْضِعُ (ما) مَعَ (خَلَا) ؟
فالجوابُ في ذَلِكَ : أَنْ يَكُونَ نَصْبًا ، لَأَنَّهُ اسْمٌ جَاءَ بَعْدَ اسْتِغْنَاءِ الْفِعْلِ بِفَاعِلِهِ ، فَلِذَلِكَ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعُهَا نَصْبًا ^(٦) .

وَأَمَّا (غَيْرَ) : فَهِيَ اسْمٌ ^(٧) ، وَتَقَعُ في الاستثناءِ مَوْقِعَ (إِلَّا) ، فَإِنْ كَانَ الْاسْمُ الَّذِي قَبْلَهَا مَرْفُوعًا مَنْفِيًّا رَفَعْتَهَا ، وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ مَخْفُوضًا خَفَضْتَهَا ، وَإِنَّمَا وَجَبَ ما ذَكَرْنَا ، لَأَنَّ (غَيْرَ) عامِلَةٌ ، فَإِذَا حَلَّتْ مَحَلَّ (إِلَّا) ، وَجَبَ أَنْ يُخَفَّضَ

(١) زيادة يقتضيها السياق . ينظر : شرح جمل الزحاجي ٢٦٠/٢ .

(٢) الأصل : خلى . وما أثبتته هو الصواب ، لأنه من : خلا يخلو (المقتضب ٤٢٦/٤) .

(٣) قال سيبويه في ٣٤٩/٢ : (وبعض العرب يقول : ما أتاني القومُ خلا عبدي الله ، فيجعل خلا بمنزلة

حاشا) .

(٤) المقتضب ٤٢٦/٤ ، شرح جمل الزحاجي ٢٦٠/٢ .

(٥) الكتاب ٣٥٠/٢ ، المقتضب ٤٢٧/٤ ، الأصول ٢٨٧/١ .

(٦) شرح جمل الزحاجي ٢٦٠/٢ .

(٧) الكتاب ٤٧٩/٣ ، المقتضب ٣٩١/٤ ، ٤١٠ .

المُسْتَنَى عَلَى جَمِيعِ الْوُجُوهِ ، وَلَا بُدَّ لـ (غَيْر) مِنْ إِعْرَابٍ ^(١) ، فَنُقِلَ إِعْرَابُ الْمُسْتَنَى إِلَيْهِ ، لِيُذَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهَا قَامَتْ مَقَامَ حَرْفِ الْإِسْتِنَاءِ .

وَأَمَّا (سَوَاء) ^(٢) الْمَمْدُودَةُ : فَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ مَنْصُوبَةً بِالْفِعْلِ الَّذِي قَبْلَهَا عَلَى جَمِيعِ الْجِهَاتِ ، لِأَنَّهَا ظَرُفٌ غَيْرُ مُتِمِّكِنٍ ، فَلَمْ يَحْزُ أَنْ يُنْقَلَ إِلَيْهَا الْإِعْرَابُ مِمَّا بَعْدَهَا ، فَتَرْفَعُ وَتَخْفِضُ ، لِأَنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى تَمَكُّنِهَا ، وَهِيَ غَيْرُ مُتِمِّكِنَةٍ ^(٣) ، فَلِذَلِكَ لَزِمَتْ وَجْهًا وَاحِدًا ^(٤) .

وَحُكْمُ الْمَقْصُورَةِ ^(٥) كَحُكْمِ الْمَمْدُودَةِ ، وَإِنْ لَمْ يَظْهَرْ فِيهَا الْإِعْرَابُ ^(٦) .
وَأَعْلَمُ أَنَّ الْجَرْمِيَّ تَرَجَّمَ بِأَبِ الْإِسْتِنَاءِ بِالْحُرُوفِ ^(٧) عَلَى طَرِيقِ الْمَسَاحَةِ ، إِذْ كَانَ أَصْلُ الْبَابِ (إِلَّا) ، فَلِذَلِكَ غَلَبَ حُكْمُ ^(٨) التَّرْجِمَةِ لِلْحُرُوفِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِأَيِّ شَيْءٍ أَنْ أَصْلُ الْإِسْتِنَاءِ بِـ (إِلَّا) ؟
قِيلَ لَهُ : لِأَنَّهُ لَا يَخْرُجُ عَنْ مَعْنَاهُ ، وَلَا يَفِيدُ غَيْرَهُ . وَأَمَّا سِوَاهَا مِمَّا يُسْتَنَى بِهِ ، فَيَخْرُجُ عَنِ الْإِسْتِنَاءِ لِمَعَانٍ تَدْخُلُهُ ، فَصَارَ فِي الْحُكْمِ زَائِدًا عَلَى حُكْمِ (إِلَّا) ، فَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ فَرْعًا فِي الْبَابِ ، إِذْ زَادَ حُكْمُهُ عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ حُكْمُ الْبَابِ ، وَكَانَتْ (إِلَّا) مَخْتَصَّةً بِمَا يَقْتَضِيهِ الْبَابُ ، فَلِذَلِكَ وَجِبَ أَنْ تَكُونَ أَصْلًا فِي الْبَابِ ^(٩) ، وَإِنَّمَا اسْتُسْنِيَ

(١) وحكم إعرابها في الاستثناء ، من نفي أو إيجاب حكم الاسم الواقع بعد (إِلَّا) .

(ينظر : شرح جمل الزحاجي ٢/٢٥٩) .

(٢) الكتاب ١/٤٠٧ ، ٤٠٩ ، ٢/٣٥٠ ، المقتضب ٤/٣٤٩ ، ٣٩١ ، شرح جمل الزحاجي ٢/٢٤٩ ، ٢٥٩ .

(٣) الكتاب ٣/٤٧٩ .

(٤) لأنها أبدا تكون في موضع نصب على الظرف . (شرح جمل الزحاجي ٢/٢٥٩) .

(٥) قال أبو بكر بن السراج في الأصول ١/٢٨٤ : (وقوم يحكون سوى وسواء) .

(٦) ينظر : النكت للأعلم ٢٧٤ .

(٧) تنظر : ق ١٧/ب .

(٨) كلمة (حكم) : تكررت في الأصل .

(٩) قال المرید في المقتضب ٢/٤٦ : (... و (إِلَّا) أَحَقُّ بِالْإِسْتِنَاءِ) .

بجميع ما ذكرنا على طريق التشبيه بـ (إلا) .

فأما (غير) فإنما دخلت في الاستثناء ، لأنها توجب إخراج من عدى المضاف (١/٥٦) إليها من الحكم المتقدم فعلها ، كقولك : مررت برجل غيرك ، فمعناه : أنني اقتطعتُ.مروري آخر من الناس كلهم ، والاستثناء إنما هو اقتطاع شيء من شيء ، فلما ضارعت معنى الاستثناء ، أدخلت فيه حكم (سوى) ، وحكم (سوى) كحكم (غير) لتقارب ما بينهما من المعنى .

فأما (حاشي) : فمعناها تنزيه المذكور بعدها عما حصل لغيره ، فصارت منقطعة له من غيره ، فلذلك دخلت في الاستثناء .

فأما (خلا وعدا) (١) : فمعناهما المجاوزة ، والمجاوزة للشيء فيها معنى الانقطاع لمن جاوزته دون غيره فلذلك أدخلها في الاستثناء .

فأما (ليس ولا يكون) (٢) : فاستعملتا أيضا في الاستثناء ، لأن النفي يوجب إخراج المنفي من حكم غير المنفي ، فإن ثبت له معنى آخر فصار فيها معنى الانقطاع فدخل في حكم الاستثناء فإنما خصا بهذا [هذه] الأفعال من بين سائر الأفعال ، لأن (ليس) تضمنت معنى النفي ، فلو استعمل غيرها احتيج إلى حرف آخر معها ، فلو تضمنت معنى حرف النفي ، كانت أولى بالاستعمال ، لنيابتها عن فعل وحرف ، إذ هي لتضمنها معنى الحرف تشبه بـ (إلا) (٣) .

وأما (إلا أن يكون) (٤) : فاستعملت لكثرة دوران (أن و يكون) في

الكلام .

(١) الأصل : خلى وعدى .

(٢) الكتاب ٣٤٧/٢ ، ٣٤٨ ، المقضب ٤/٤٢٨ ، شرح جمل الزجاجي ٢/٢٦١ .

(٣) ينظر : الكتاب ٣٤٧/٢ ، ٣٤٩ .

(٤) وذلك إذا قلت : أتوني إلا أن يكون زيد ، فالرفع جيد بالغ ، وهو كثير في كلام العرب ، لأن

(يكون) صلة لأن ، وليس فيها معنى الاستثناء . وأن يكون في موضع اسم مستثنى ، كأنك قلت :

يأتونك إلا أن يأتيك زيد . (الكتاب ٣٤٩/٢) .

واعْلَمَنَّ أَنَّ (لَيْسَ وَلَا يَكُونُ) : مَعْنَاهُمَا فِي الْإِسْتِثْنَاءِ مَعْنَى الْإِيجَابِ ، لِأَنَّهُمَا أُقِيمَا مَقَامَ (إِلَّا) لِلْإِيجَابِ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَكُونَا لِلنَّفْيِ ، فَإِذَا قُلْتَ : أَتَانِي الْقَوْمُ لَيْسَ زَيْدًا ^(١) ، فَهُوَ بِمَعْنَى قَوْلِكَ : أَتَانِي الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا ، وَإِنَّمَا اسْتَوِيَا فِي هَذَا الْحُكْمِ لِأَنَّ (إِلَّا) تُخْرِجُ مَا بَعْدَهَا مِنْ حُكْمٍ مَا قَبْلَهَا ، كَمَا أَنَّ النَّفْيَ لَهُ هَذَا الْحُكْمُ ، فَلِهَذَا اسْتَوِيَا .

واعْلَمَنَّ أَنَّ (لَيْسَ ، وَلَا يَكُونُ) إِذَا أُريدَ بِهِمَا الْإِسْتِثْنَاءُ ففِيهِمَا ضَمِيرُ اسْمِهِمَا ، وَلَا يُشْتَرِى ذَلِكَ الضَّمِيرُ وَلَا يُجْمَعُ ، وَلَا يُؤَنَّثُ ، وَإِنْ كَانَ مَا قَبْلَهُ مُؤَنَّثًا ، كَقَوْلِكَ : جَاءَنِي النِّسْوَةُ لَيْسَ فَلَانَةٌ ^(٢) ، وَتَقْدِيرُ الْمُضْمَرِ : لَيْسَ بَعْضُهُمْ فَلَانَةٌ ^(٣) ، وَكَذَلِكَ : لَا يَكُونُ بَعْضُهُمْ فَلَانَةٌ ، وَإِنَّمَا قُدِّرَ الضَّمِيرُ بِتَقْدِيرِ (الْبَعْضِ) ، لِأَنَّ الْبَعْضَ يَنْتَظِمُ الْوَاحِدَ فَمَا فَوْقَهُ ، وَهُوَ مُذَكَّرٌ فِي اللَّفْظِ ، وَإِنْ كَانَ مُضَافًا إِلَى مُؤَنَّثٍ ، فَلِذَلِكَ لَزِمَا وَجْهًا وَاحِدًا ، وَإِنَّمَا وَجَبَ ذَلِكَ ، لِأَنَّهُمَا قَامَا مَقَامَ الْحَرْفِ ، أَغْنِي (إِلَّا) ، وَكَانَتْ (إِلَّا) لَا يَخْتَلِفُ لَفْظُهَا فِي جَمِيعِ الْوُجُوهِ ، وَجَبَ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ مَا قَامَ مَقَامَهَا عَلَى لَفْظٍ وَاحِدٍ ، فَيَجْرِي مَجْرَاهَا ، وَيَدُلُّ اسْتِعْمَالُهُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ أَنَّهُ خَارِجٌ عَنْ أَصْلِهِ ، وَمُلْحَقٌ بِحُكْمِ غَيْرِهِ .

وَأَمَّا إِذَا جَعَلْتَ (لَيْسَ ، وَلَا يَكُونُ) صِفَاتٍ لِمَا قَبْلَهَا ، وَلَمْ تَجْعَلْهَا اسْتِثْنَاءً ، ثَبِّتَ وَجَمَعْتَ ، وَأَنَّثْتَ ، فَقُلْتَ : أَتَنِي امْرَأَةٌ لَيْسَتْ فَلَانَةٌ ^(٤) ، وَعَلَى هَذَا فَقِيسْ ، وَهَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ يَنْتَظِمُ فِي جَمِيعِ هَذَا الْبَابِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ .



(١) المقتضب ٤/٤٢٨ ، المقتصد ٧١٤ ، شرح جمل الزجاجي ٢/٢٦١ .

(٢) الكتاب ٢/٣٤٧ ، المقتضب ٤/٤٢٨ .

(٣) الكتاب ٢/٣٤٧ ، الإيضاح العضدي ١/٢١٠ .

(٤) الكتاب ٢/٣٤٨ ، المقتضب ٤/٤٢٨ .

وهو اختيار الجرمي في المقتضب ٤/٤٢٨ .

٣٧- بَابُ كَمْ (١)

إِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ وَجِبَ أَنْ تُبْنَى (كَمْ) ؟
قِيلَ لَهُ : إِنَّمَا وَجِبَ بِنَاؤُهَا فِي الْخَبَرِ ، لِأَنَّهَا نَقِيضَةُ (رُبَّ) (٢) وَرُبَّ حَرْفٌ ،
فَوَجِبَ أَنْ تَحْرِي نَقِيضَتُهَا مَجْرَاهَا ، إِذْ كَانَ قَدْ دَخَلَهَا مَعْنَى الْحَرْفِ ، وَوَجِبَ بِنَاؤُهَا
فِي الْاسْتِفْهَامِ ، لِتَضْمِينِهَا مَعْنَى حَرْفِ الْاسْتِفْهَامِ (٣) ، فَقَدْ اسْتَحَقَّ الْبِنَاءَ لِمَا ذَكَرْنَاهُ فِي
الْوَجْهَيْنِ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ أَنْ تُبْنَى عَلَى السُّكُونِ ، لِيَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا لَهُ حَالٌ تَمَكُّنٌ
فَصْلٌ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ (٥٦/ب) أَنْ يُخَفَّضَ بِهَا فِي الْخَبَرِ ، وَيُنْصَبَ بِهَا فِي الْاسْتِفْهَامِ
لِوَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّهَا فِي الْخَبَرِ نَقِيضَةُ (رُبَّ) (٤) ، فَكَمَا وَجِبَ الْخَفْضُ بِـ (رُبَّ)
وَجِبَ الْخَفْضُ بِنَقِيضَتِهَا .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ (كَمْ) فِي الْخَبَرِ لِلْكَثَرَةِ (٥) ، وَفِي الْاسْتِفْهَامِ يَقَعُ الْجَوَابُ
عَنْهَا بِالْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ مِنَ الْأَعْدَادِ ، لِأَنَّ الْمُسْتَفْهَمَ لَا يَدْرِي قَدْرَ مَا يَسْتَفْهَمُ عَنْهُ ،
أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : كَمْ رَجُلًا أَتَاكَ (٦) ؟ جَازَ أَنْ يَقُولَ : ثَلَاثَةً ، أَوْ مِائَةً ،
لِاحْتِمَالِ الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا .

(١) قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ فِي الْمُسَاعَدِ ١٠٦/٢ : (قَالَ الْكَسَائِيُّ وَالْفَرَّاءُ : هِيَ مَرْكَبَةٌ مِنْ كَافِ التَّشْبِيهِ وَمَا
الِاسْتِفْهَامِيَّةِ ، وَحُذِفَ الْأَلْفُ كَمَا فِي : لِمَ ؟ وَبِمَ ؟ وَلَا بُعْدَ فِيهِ ، كَمَا قَالُوا فِي كَذَا وَكَأَيِّنْ بِالْتَّوَكُّبِ
مِنْ كَافِ التَّشْبِيهِ وَاسْمِ الْإِشَارَةِ أَوَي) .

(٢) قَالَ ابْنُ عَصْفُورٍ فِي شَرْحِ الْجَمَلِ ٤٦/٢ : (... وَأَمَّا الْخَبَرِيَّةُ فَبِنِيتٍ لَشَبِيهِهَا بِرُبَّ) . وَيَنْظُرُ : أَسْرَارُ
الْعَرَبِيَّةِ ٨٦ .

(٣) أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ ٨٦ ، شَرْحُ جَمَلِ الزَّجَاجِيِّ ٤٦/٢ .

(٤) قَالَ سَيِّبِيُّهُ فِي ١٥٦/١ : (أَعْلَمُ أَنَّ لَكُمْ مَوْضِعَيْنِ : فَأَحَدُهُمَا الْاسْتِفْهَامُ ، وَهُوَ الْحَرْفُ الْمُسْتَفْهَمُ بِهِ ،
مَنْزِلَةٌ كَيْفٍ وَأَيِّن . وَالْمَوْضِعُ الْآخَرُ : الْخَبَرُ ، وَمَعْنَاهَا مَعْنَى رُبَّ) .

وَيَنْظُرُ : الْمُقْتَضَبُ ٥٥/٣ ، حُرُوفُ الْمَعَانِي ٦٠ ، الْجَنَى الدَّانِي ٢٧٥ ، مَغْنَى اللَّيْبِ ٢٤٣ .

(٥) شَرْحُ جَمَلِ الزَّجَاجِيِّ ٤٦/٢ ، مَغْنَى اللَّيْبِ ٢٤٣ .

(٦) الْإِيضَاحُ الْعِضْدِيُّ ٢١٩/١ .

فَلَمَّا كَانَتْ (كَمْ) تَقَعُ فِي الاسْتِفْهَامِ لِلتَّكْثِيرِ وَالتَّقْلِيلِ ، صَارَ مُتَوَسِّطُ الْحُكْمِ بَيْنَ الْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ ، فَجُعِلَ لَهَا حُكْمُ الْأَعْدَادِ الْمُتَوَسِّطَةِ بَيْنَ الْكَثِيرَةِ وَالْقَلِيلَةِ ، وَمَا بَيْنَ الْمِائَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ فَمَا دُونَهَا ، فَالْعَشْرَةُ فَمَا دُونَ الْقَلَّةِ ، وَالْمِائَةُ فَمَا فَوْقَهَا لِلْكَثَرَةِ ، وَمَا بَيْنَهُمَا هُوَ الْمُتَوَسِّطُ ، فَلِذَلِكَ جَازَ أَنْ يُنْصَبَ بِهَا فِي الاسْتِفْهَامِ ، وَجُعِلَتْ فِي الْخَبَرِ خَافِضَةٌ ^(١) ، حَمَلًا عَلَى لَفْظِ الْعَدَدِ الْكَثِيرِ ، أَعْنِي الْمِائَةَ فَمَا فَوْقَهَا ، وَإِنَّمَا خُصَّتْ بِأَنْ جُعِلَتْ صَدْرَ الْكَلَامِ ^(٢) ، لِدُخُولِ مَعْنَى الاسْتِفْهَامِ فِيهَا ، وَجُعِلَتْ فِي الْخَبَرِ كَذَلِكَ ، لِأَنَّهَا نَقِيضَةُ (رُبَّ) ، وَرُبَّ تَقَعُ صَدْرَ الْكَلَامِ ، لِأَنَّ فِيهَا مَعْنَى النَّفْيِ ، إِذْ كَانَتْ الْقَلَّةُ نَفْيَ الْكَثَرَةِ ، فَلَمَّا دَخَلَهَا مَعْنَى النَّفْيِ - وَالنَّفْيُ لَهُ صَدْرُ الْكَلَامِ ^(٣) - حُمِلَتْ عَلَيْهَا لَمَّا ذَكَرْنَاهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ جَازَ أَنْ يَعْمَلَ فِيهَا مَا تَجَرُّ مِنْ بَيْنَ سَائِرِ الْعَوَامِلِ ؟
فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْجَارَّ وَالْمَجْرُورَ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ ، فَلَا يَجُوزُ انفِصَالُ الْجَارِّ مِنَ الْمَجْرُورِ وَقِيَامُهُ بِنَفْسِهِ ، كَمَا يَجُوزُ انفِصَالُ الرَّافِعِ مِنَ الْمَرْفُوعِ ، وَالنَّاصِبِ مِنَ الْمَنْصُوبِ ، فَصَارَ تَقْدِيمُ الْجَارِّ عَلَيْهِ ضَرُورَةً ، وَلَمْ يَجْزِ تَقْدِيمُ ذَلِكَ فِي الرَّافِعِ وَالنَّاصِبِ ، إِذْ لَيْسَ مُضْطَرًّا فِيهِ إِلَى ذَلِكَ . وَاعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا قَدَّرْتَ دُخُولَ الْجَارِّ عَلَيْهَا بِحَالِ الاسْتِفْهَامِ ، قَدَّرْتَ الاسْتِفْهَامَ عَلَى حَرْفِ الْجَرِّ ، كَقَوْلِكَ : عَلَى كَمْ جِذْعًا بَيْتُكَ مَبْنِيٌّ ^(٤) ؟ وَإِنَّمَا وَجِبَ التَّقْدِيرُ عَلَى مَا ذَكَرْنَا ، لِئَلَّا يَتَقَدَّمَ الْعَامِلُ عَلَى حَرْفِ الاسْتِفْهَامِ .
وَأَمَّا فِي الْخَبَرِ فَالْعِلَّةُ فِيهَا مَا ذَكَرْنَا ، وَالْجَارُّ دَاخِلٌ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ تَوَسُّطٍ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْبَ فِيهَا عَلَى تَقْدِيرِ تَنْوِينٍ فِيهَا ، كَمَا أَنَّ النَّصْبَ بِخَمْسَةِ عَشَرَ وَأَخَوَاتِهَا عَلَى تَقْدِيرِ التَّنْوِينِ بِهَا ، فَمَنْ خَفَضَ بِهَا فِي الاسْتِفْهَامِ فَعَلَى وَجْهَيْنِ :

(١) الأصل : خافضة .

(٢) ينظر : الكتاب ١٥٨/٢ . وقال ابن السراج في الأصول ٣١٦/١ : (واعلم أن كم لا تكون إلا مبتدأة في الاستفهام والخبر) . الإيضاح العضدي ٢١٩/١ ، ٢٢٢ .

(٣) أسرار العربية ٨٦ .

(٤) الكتاب ١٦٠/٢ ، المقتضب ٥٦/٣ .

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ قَدَّرَ حَذَفَ التَّنْوِينَ ، وَلَمْ يَجْعَلْهَا كخَمْسَةَ عَشَرَ ، بَلْ جَعَلَهَا بِمَنْزِلَةِ الْعَدَدِ الَّذِي لَا يُنَوَّنُ ^(١) .

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ : أَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ بِتَقْدِيرِ (مِنْ) ، لِكثَرَةِ اسْتِعْمَالِهِمْ إِيَّاهَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ^(٢) . وَإِنَّمَا نَصَبَ بِهَا فِي الْخَبَرِ ، وَقَدَّرَ التَّنْوِينَ فِيهَا ، وَجَعَلَهَا بِمَنْزِلَةِ الْمُسْتَفْهِمِ بِهَا .

وَأَعْلَمُ أَنَّكَ إِذَا نَصَبْتَ بِهَا فِي حَالِ اسْتِفْهَامٍ ، لَمْ يَجُزْ أَنْ يَكُونَ بَعْدَهَا الْاسْمُ إِلَّا مَفْرَدًا ^(٣) نَكْرَةً ، كَمَا لَا يَجُوزُ أَنْ يُذَكَّرَ بَعْدَ الْعَشْرِينَ إِلَّا اسْمٌ مَفْرَدٌ نَكْرَةً .

فَأَمَّا فِي الْخَبَرِ : فَيَجُوزُ أَنْ يُذَكَّرَ بَعْدَهَا الْفِعْلُ ^(٤) ، خَفَضْتَ أَوْ نَصَبْتَ ، لِأَنَّهَا تَجْرِي مَجْرَى : ثَلَاثَةُ أَثْوَابٍ ، وَثَلَاثَةُ أَثْوَابٍ ^(٥) ، إِذَا نَوَّنَ كَمَا نَوَّنَ فِي الْعَشْرِينَ ، وَرُبَّمَا جَازَ الْفَصْلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَا تَنْصِبُهُ ^(٦) ، نَحْوَ قَوْلِكَ : كَمْ عِنْدَكَ غُلَامًا ، وَإِنْ كَانَ مِثْلُ هَذَا لَا يَجُوزُ فِي الْعَشْرِينَ ، لَا تَقُولُ : هَؤُلَاءِ عَشْرُونَ عِنْدَكَ غُلَامًا ، وَرُبَّمَا سَهَّلَ ذَا فِي (كَمْ) ، لِأَنَّهُ جُعِلَ الْفَصْلُ فِيهَا عِوَضًا مَّا مَنَعَتْهُ مِنَ التَّمَكُّنِ ، وَلَزُومِهَا طَرِيقَةً وَاحِدَةً ، وَلَمْ يَجُزْ ذَلِكَ فِي (٥٧/١) الْعَشْرِينَ ، لِأَنَّهَا مَتَمَكَّنَةٌ ، فَمَنَعَتْ تَأْخُرَ مَعْمُولِهَا عَلَى الْعَامِلِ ، فَلِذَلِكَ ضَعُفَ الْفَصْلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَعْمُولِهَا .



(١) ينظر : المقتضب ٥٩/٣ .

(٢) قال سيبويه في ١٦٠/٢ : (وسألته عن قوله : عَلَى كَمْ جِذْعٍ يَبْتَكَ مَنِيٌّ ؟ فقال : القياس النصب ، وهو قول عامة الناس ، فأما الذين جروا فلأنهم أرادوا معنى من ، ولكنهم حذفوها هنا تخفيفاً على اللسان ، وصارت (على) عوضاً منها) .

(٣) شرح المفصل ١٢٩/٤ ، شرح جمل الزجاجي ٤٨/٢ .

(٤) ينظر : شرح جمل الزجاجي ٥١/٢ .

(٥) الأصل : أثوبا .

(٦) ينظر : المقتصد ٧٤٥ ، شرح جمل الزجاجي ٤٩/٢ .

٣٨ - بَاب لا (١)

اعْلَمْ أَنَّ (لا) تَنْصِبُ الاسْمَ تَشْبِيهًا بِـ (إِنَّ) (٢) ، لِأَنَّهَا نَقِضَتْهَا ، وَهِيَ تَدْخُلُ عَلَى الْأَسْمَاءِ ، كَدُخُولِ (إِنَّ) عَلَيْهَا ، فَوَجِبَ أَنَّ تَنْصِبَ الْأَسْمَاءَ ، كَمَا تَنْصِبُ (إِنَّ) ، وَإِنَّمَا يُنْبِتِ الْأَسْمَاءُ مِنْ (لا) لَوْجُوهِ (٣) :

أَحَدُهَا : أَنَّهُ جَوَابٌ لِقَوْلِكَ (٤) : هَلْ مِنْ رَجُلٍ فِي الدَّارِ ؟ وَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ بِمَنْزِلَةِ الشَّيْءِ مَا هُوَ جَوَابُهُ ، إِذَا كَانَ النَّاصِبُ مَعَ الْمَنْصُوبِ لَا يَكُونُ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ (٥) .

وَوَجْهٌ آخَرُ : وَهُوَ أَنَّ تَكُونَ (مِنْ) (٦) مَقْدَرَةٌ يَبْنَى (لا) وَمَا تَعْمَلُ فِيهِ ، فَيَكُونُ الْأَصْلُ : لَا مِنْ رَجُلٍ فِي الدَّارِ ، فَلَمَّا خُذِفَتْ (مِنْ) تَضَمَّنَ الْكَلَامُ مَعْنَى الْحَرْفِ ، وَالْحُرُوفُ مُبْنِيَّةٌ ، فَوَجِبَ أَنْ تُبْنَى (لا) مَعَ مَا بَعْدَهَا ، لِتَضَمُّنِهَا الْحُرُوفَ .

وَوَجْهٌ ثَالِثٌ : أَنَّهَا لَمَّا كَانَتْ مُشَبَّهَةً بِالْحُرُوفِ فِي الْعَمَلِ ، وَكَانَتْ الْحُرُوفُ مُشَبَّهَةً بِالْفِعْلِ وَصَارَتْ فَرْعًا لِلْفَرْعِ ، فَضَعُفَتْ ، فَجُعِلَ الْبِنَاءُ فِيهَا دَلِيلًا عَلَى ضَعْفِهَا .

وَاعْلَمْ أَنَّ النُّكْرَةَ الَّتِي تُبْنَى مَعَ (لا) فِي الْمَفْرَدَةِ - وَإِنْ كَانَتْ مُوَصُولَةً أَوْ مُضَافَةً - لَمْ يَحْزَرْ الْبِنَاءُ فِيهَا ، لِأَنَّ التَّنْوِينَ يَصِيرُ فِي وَسْطِ الْكَلِمَةِ ، فَيَجْزِي مَجْزَى سَائِرِ الْحُرُوفِ ، وَالْمُضَافُ إِلَيْهِ يَقُومُ مَقَامَ التَّنْوِينِ ، فَيَمْتَنِعُ أَيْضًا مِنَ الْبِنَاءِ ، وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِهِ : لَا غُلَامَ رَجُلٍ عِنْدَكَ (٧) ، وَلَا خَيْرًا مِنْ زَيْدٍ عِنْدَكَ (٨) ، فَصَارَ مَا عَوَّضَ فِيهَا يَمْنَعُ مِنَ الْبِنَاءِ ، كَمَا مَنَعَ ذَلِكَ فِي الْمَنَادَى . وَاعْلَمْ أَنَّ النُّكْرَةَ الَّتِي

(١) ينظر فيها : الكتاب ٢/٢٧٤ ، المقتضب ٤/٣٥٧ ، المقتصد ٩٩/٧٩٩ ، شرح جمل الزجاجي ٢/٢٦٩ .

(٢) الكتاب ٢/٢٧٤ ، الجنى الداني ٣٠٠ .

(٣) أسرار العربية ١٠٠ .

(٤) الكتاب ٢/٢٧٥ ، المقتضب ٤/٣٥٧ .

(٥) ينظر : شرح جمل الزجاجي ٢/٢٧٠ .

(٦) أسرار العربية ٩٩ .

(٧) الإيضاح العضدي ١/٢٤٣ .

(٨) ينظر : الكتاب ٢/٢٨٧ ، الإيضاح العضدي ١/٢٤٧ .

تَنْصِبُهَا (لا) (١) ، أَعْنِي : لا يُرَادُّ بِهَا الْجِنْسُ ، ولا يُرَادُّ بِهَا نَفْيُ شَخْصٍ وَاحِدٍ ،
لأنَّهَا جَوَابٌ تَقْتَضِيهِ الْجِنْسَ ، وَلَيْسَ يُرَادُّ بِهَا نَفْيُ شَخْصٍ وَاحِدٍ ، فَإِذَا قُلْتَ : لا رَجُلَ
عِنْدَكَ ، فَاْلَمَعْنَى : لا وَاحِدَ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ عِنْدَكَ ولا أَكْثَرَ مِنْهُ .

وَاعْلَمْ أَنَّ (لا) (و) (٢) ما تَعْمَلُ فِيهِ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِالْإِبْتِدَاءِ (٣) ، ولا بُدَّ لَهُ
مِنْ خَبَرٍ ، وَحُكْمُ خَبَرِهِ - إِنْ كَانَ اسْمًا - أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا كَخَبَرِ الْمُبْتَدَأِ ، إِذْ كَانَ
هُوَ الْأَوَّلُ ، كَقَوْلِكَ (٤) : لا رَجُلَ أَفْضَلُ مِنْكَ ، فَ (أَفْضَلُ مِنْكَ) : خَبَرُ الْإِبْتِدَاءِ .
وَإِنْ فَصَلْتَ بَيْنَ (لا) وما تَعْمَلُ فِيهِ بَطْلَ عَمَلِهَا (٥) ، لأنَّهَا مُشَبَّهَةٌ بِالْحُرُوفِ (٦) ،
فَلَمْ تَقَوْ عَلَى الْعَمَلِ مَعَ الْفَصْلِ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّهَا مَعَ النُّكْرَةِ الْمَفْرَدَةِ كَاسْمَيْنِ جُعِلَا اسْمًا
وَاحِدًا (٧) ، وَأَمَّا مَقَامُهُمَا فَكَمَا أَنَّ الْفَصْلَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ اللَّذَيْنِ هُمَا كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ
لا يَجُوزُ ، فَكَذَلِكَ أَيْضًا لَمْ يَجْزِ الْفَصْلُ بَيْنَ (لا) وما تَعْمَلُ فِيهِ (٨) ، إِذْ قَدْ جَرِيَا
مَجْرَى شَيْءٍ وَاحِدٍ (٩) . وَاعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا رَفَعْتَ ما بَعْدَ (لا) فَعَلَى وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : بِالْإِبْتِدَاءِ ، فَإِذَا قَدَّرْتَ هَذَا التَّقْدِيرَ ، اسْتَوَتْ الْمَعْرِفَةُ وَالنُّكْرَةُ بَعْدَهَا ،
إِلَّا أَنْ الْأَحْسَنَ - إِذَا أَرَدْتَ هَذَا الْوَجْهَ - أَنْ تُكْرِّرَ (١٠) فَتَقُولَ : لا زَيْدَ عِنْدِي
ولا عَمْرُو ، لِيَكُونَ الْجَوَابُ عَنِ الْمَعْرِفَةِ خِلَافَ الْجَوَابِ عَنِ النُّكْرَةِ الَّتِي تُؤَدِّي مَعْنَى

(١) فِي الْأَصْلِ كَلِمَةٌ غَيْرُ مَقْرُوءَةٍ ، وَمَا أَثْبَتَهُ مُوَافِقٌ لِلْسِّيَاقِ .

(٢) زِيَادَةٌ يَقْتَضِيهَا السِّيَاقُ .

(٣) الْكِتَابُ ٢٧٤/٢ ، ٢٧٥ .

(٤) الْكِتَابُ ٢٧٦/٢ . وَالْقَوْلُ لِعَرَبِ أَهْلِ الْحِجَازِ .

(٥) الْمُقْتَضَبُ ٣٦١/٤ .

(٦) قَالَ سِيبَوَيْهِ فِي الْكِتَابِ ٢٧٦/٢ : (وَاعْلَمْ أَنَّكَ لَا تَفْصِلُ بَيْنَ لَا وَبَيْنِ الْمُنْفَى ، كَمَا لَا تَفْصِلُ بَيْنَ مَنْ

وَبَيْنَ مَا تَعْمَلُ فِيهِ) .

(٧) الْأَصْلُ : وَاحِدٌ . يَنْظُرُ : الْكِتَابُ ٢٧٥/٢ .

(٨) الْكِتَابُ ٢٧٦/٢ .

(٩) الْمُقْتَضَبُ ٣٦١/٤ .

(١٠) الْكِتَابُ ٢٨٥/٢ ، ٢٩٥ ، الْإِيضَاحُ الْعُسْطُيُّ ٢٤٨/١ .

الجنس ولا يكون مفردًا ، لأنه جواب : أزيّد عندك أم عمرو ^(١) ؟ ولم يحسن الأفراد لأنّ هذا الموضع من مواضع (ما) ، فاستغنوا بها عن أن يستعملوا ذلك في (لا) ، فلذلك لم يجرز الأفراد ما بعد (لا) في هذا الموضع ، وكذلك حكم النكرة بعدها .

والوجه الثاني : أن تشبّهها بـ (ليس) ^(٢) فترفع (٥٧/ب) الاسم بها ، فإذا قدرتها هذا التقدير ، لم تعمل أيضًا إلا في النكرة ^(٣) ، وإن كانت قد شبّهت بـ (ليس) ، فقد حصل لها الضعف بشبّهها بـ (ليس) ، ولم يختلف معناها ، فلذلك وجب في العمل أن تلزم طريقة واحدة ، أعني : أن تختص بالعمل في النكرة دون المعارف . ومتى فصل بينها وبين ما تعمل فيه - وهي رافعة - فلاحسن أن يظل عملها ، لما ذكرناه من ضعفها .

واعلم أنك إذا قلت : لا مسلمين ، فتبت النون ، فعند سيبويه ^(٤) أن (لا) مبنية مع التثنية والجمع ^(٥) ، كبنائها مع الواحد ، ولم يجرز حذف النون ، وإن حذف التنوين من الواحد ، لأنّ النون أقوى من التنوين ، ألا ترى أنها تبت مع الألف واللام ، والتنوين يسقط معهما ، فقد بان أنه ليس يجب حذف التنوين ، وإنما جرت التثنية والجمع مجرى الواحد في البناء ، لأنّ إعرابهما كإعراب الواحد ، فصارا بمنزلة . وأما أبو العباس المبرّد ^(٦) فيمنع من ذلك ، ويجعل التثنية والجمع ^(٧) منصوبين كنصب المضاف ، وإنما امتنع من ذلك ، لأنه لم يوجد في كلام العرب اسمان جعلا اسمًا واحدًا ، والثاني مثنى أو مجموع ، فلهذا امتنع منهما ، وقول سيبويه أولى

(١) المقتصد ٨١٨ .

(٢) الكتاب ٥٨١/٢ ، ٢٩٦/٢ ، الجنى الداني ٣٠١ ، مغني اللبيب ٣١٦ ، ٣١٧ .

(٣) نحو : لا رجل أفضل منك . (المقتضب ٣٨٢/٤) .

(٤) ينظر : الكتاب ٢٧٩/٢ ، ٢٨٣ ، ٢٨٦ .

(٥) شرح جمل الزجاجي ٢٧٢/٢ .

(٦) المقتضب ٣٦٦/٤ .

(٧) شرح جمل الزجاجي ٢٧٢/٢ .

بالصواب ، لأننا قد نثني حَضَرَمَوْتَ ونَجْمَعُ فنقول : جَاءَنِي حَضَرَمَوْتَانِ . وَنَجْمَعُهُ فنقول : حَضَرَمَوْتُونَ . إِذْ كَانَ اسْمُ رَجُلٍ ، فَقَدْ لَحِقَتِ التَّنْيَةُ وَالْجَمْعُ الاسْمُ الثَّانِي ، وَإِنْ كَانَ قَدْ جُعِلَ اسْمًا وَاحِدًا ، فَكَذَلِكَ يَجِبُ أَيْضًا أَنْ تَلْحَقَ عَلَامَةُ التَّنْيَةِ وَالْجَمْعِ فِيمَا بَعْدَ (لا) ، وَلَا يَتَغَيَّرُ مِنْ حُكْمِ الْبِنَاءِ شَيْءٌ ، كَمَا يَتَغَيَّرُ ذَلِكَ فِي حَضَرَمَوْتَ^(١) . فَأَمَّا الَّذِي لَمْ يُوجَدْ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنْ يَكُونَ الْاسْمَانِ جُعِلَا اسْمًا وَاحِدًا وَالثَّانِي مُثْنًى أَوْ مَجْمُوعٌ فِي أَوَّلِ أَحْوَالِهِمَا .

فَأَمَّا مَا تَلْحَقُهُ عَلَامَةُ التَّانِيثِ وَالْجَمْعِ وَيَزُولَانِ عَنْهُ ، فَلَيْسَ حُكْمُهُ هَذَا الْحُكْمَ ، فَمِنْ أَجْلِ هَذَا أُدْخِلَتِ الشُّبُهَةُ عَلَى أَبِي الْعَبَّاسِ ، وَالصَّحِيحُ مَا ذَكَرْنَا عَنْ سَيِّبِيهِ .
وَاعْلَمْ أَنَّ لَامَ الْجَزْرِ تَزَادُ فِي النَّفْيِ ، فَيَكُونُ دُخُولُهَا كَخُرُوجِهَا ، فَيَصِيرُ الْاسْمُ الَّذِي قَبْلُهَا فِي تَقْدِيرِ الْمُضَافِ إِلَى مَا بَعْدَهَا ، كَقَوْلِكَ : لَا مُسْلِمِي لَكَ^(٢) ، إِذَا قَدَّرْتَ (لَكَ) زَائِدَةً ، لِأَنَّهُ فِي الْمَعْنَى قَدْ أَضْفَتْ (مُسْلِمِي) إِلَى الْكَافِ^(٣) ، وَلَمْ يُعْتَدَ بِاللَّامِ ، فَلِذَلِكَ حُذِفَتِ النَّوْنُ ، وَإِنَّمَا فَعَلُوا ذَلِكَ كِرَاهَةً أَنْ يُضَيَّفُوا الْاسْمَ مِنْ غَيْرِ تَوْسِطِ اللَّامِ ، فَيَصِيرُ فِي اللَّفْظِ مَعْرِفَةٌ ، وَ (لا) لَا تَعْمَلُ فِي الْمَعَارِفِ ، فَلَمَّا كَانَ اللَّفْظُ يَصِيرُ مَعْرِفَةً ، اسْتَقْبَحُوا ذَلِكَ ، فَفَصَّلُوا بَيْنَهُمَا بِاللَّامِ ، وَإِنَّمَا كَانَتْ اللَّامُ أَوَّلَى مِنْ سَائِرِ الْحُرُوفِ ، لِأَنَّ الْإِضَافَةَ تَضَمَّنَتْهَا ، وَإِنْ كَانَتْ مَحْذُوفَةً ، أَلَا تَرَى أَنَّ مَعْنَى قَوْلِكَ : جَاءَنِي غَلَامٌ زَيْدٌ ، كَمَعْنَى قَوْلِكَ : جَاءَنِي غَلَامٌ لَزِيدٍ ، وَإِنْ كَانَ الْأَصْلُ مَعْرِفَةً يَتَعَرَّفُ بِالْإِضَافَةِ^(٤) ، فَلَمَّا كَانَتْ الْإِضَافَةُ تَضَمَّنُ اللَّامَ ، أَظْهَرُوهَا دَلِيلًا عَلَى أَنَّ الْاسْمَ نَكْرَةٌ ، وَسَاغَ أَيْضًا ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ حَذْفِ التَّنْوِينِ لِأَجْلِ الْبِنَاءِ ، فَيَصِيرُ دُخُولُ اللَّامِ عِوَضًا مِنْ بِنَاءِ الْاسْمِ ، فَإِنْ لَمْ تُرَدْ بِاللَّامِ الزِّيَادَةُ أَثَبَّتَ النَّوْنُ ، وَجَعَلَتْ

(١) المقتضب ٣٦٤/٤ .

(٢) الكتاب ٢٧٦/٢ ، ٢٧٨ ، المقتصد ٨١١ .

(٣) أي تقول : لا مسلميك . (الكتاب ٢٧٨/٢) .

(٤) ينظر : اللامات ٤٧ ، ٤٨ .

اللام وما بعدها خبر الابتداء ، إن شئت ، وإن شئت (٥٨ / أ) جعلتها صلة للكاف ،
وأضمرت الخبر ، كأنك قلت : لا مسلمين مملوكان لك ^(١) ، مما يعرفه المخاطب
من حكم الخبر .



(١) قال سيويه في الكتاب ٢ / ٢٨١ : ... كأنك قلت : لا غلامين في ملكك .

٣٩ - بَابُ الضَّمِيرِ

إِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ جَازَ أَنْ يَقَعَ الاسْمُ المَرْفُوعُ وَالتَّنْصُوبُ ضَمِيرًا مُتَفَصِّلًا ، وَلَمْ يَكُنْ فِي الْمَجْرُورِ إِلَّا ضَمِيرًا مُتَّصِلًا ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْمَرْفُوعَ وَالتَّنْصُوبَ يَجُوزُ أَنْ يُفْصَلَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ مَا عَمِلَ فِيهِمَا ، وَالْمَجْرُورُ مَعَ الْجَارِ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ ، وَلَا يَجُوزُ الْفَصْلُ فِيهِمَا ^(١) ، فَلَمَّا جَازَ الْفَصْلُ فِي الْمَرْفُوعِ وَالتَّنْصُوبِ ، وَجَبَ أَنْ يَكُونَ لهما ضَمِيرٌ مُتَفَصِّلٌ ، وَأَعْنِي بِالْمُنْفَصِلِ الَّذِي يَقُومُ بِنَفْسِهِ ، وَلَا يَتَّصِلُ بِعَامِلٍ ، وَلَمَّا كَانَ الْمَجْرُورُ لَا يَجُوزُ انْفِصَالُهُ مِنْ عَامِلِهِ ، لَمْ يَكُنْ لَهُ إِلَّا ضَمِيرٌ وَاحِدٌ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : هَلِ الْاسْمُ مِنْ (أَنَا) جَمَلْتُهُ أَوْ بَعْضُهُ ؟

قِيلَ لَهُ : الْاسْمُ (أَنْ) ، وَالْأَلِفُ زِيدَتْ لِيَانِ حَرَكَةِ النُّونِ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا وَصَلْتَ الْكَلَامَ ، قُلْتَ : أَنْ ^(٢) ، فَسَقَطَتِ الْأَلِفُ ، كَقَوْلِكَ : أَنْ ^(٣) فَهَمْتُ ، وَلَوْ كَانَتِ الْأَلِفُ مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ لَمْ تَسْقُطْ ^(٤) ، وَإِنَّمَا كَانَتِ الْأَلِفُ أَوَّلِي بِالزِّيَادَةِ ^(٥) ، لِأَنَّهَا أَخَفُ الْحُرُوفِ . وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَجْعَلُ فِي مَوْضِعِ الْأَلِفِ الْهَاءَ ، إِذَا وَقَفَ ، فَيَقُولُ : أَنَّهُ ^(٦) ، وَهَذَا يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّ الْأَلِفَ لَيْسَتْ مِنْ بِنَاءِ الْاسْمِ ، وَإِنَّمَا زِيدَتْ لِمَا ذَكَرْنَا ، وَإِنَّمَا كَانَتِ الْأَلِفُ أَكْثَرَ مِنَ الْهَاءِ ، لِأَنَّهَا قَدْ تَتَّصِلُ بِالضَّمِيرِ ، إِذَا كَانَتْ (أَنْ) الْعَامِلَةَ قَدْ يَتَّصِلُ بِهَا ضَمِيرٌ الْغَائِبِ كَثِيرًا ، فَلِذَلِكَ كَانَتِ الْأَلِفُ أَكْثَرَ

(١) ينظر : شرح المفصل ٨٦/٣ ، الإيضاح في شرح المفصل ٤٦٣/١ .

(٢) الكتاب ١٦٤/٤ ، وينظر : الأصول ١١٦/٢ .

(٣) الأصل : أَنَا .

(٤) شرح المفصل ٩٣/٣ ، ٩٤ .

وقال ابن عصفور في شرح الجمل ٢٢/٢ : (وكذلك أيضا اختلفوا في الذي هو اسم من أنا . فمذهب البصريين أن الاسم الهمزة والنون ، والألف زائدة بدليل حذفها في الوصل ، إذا قلت : أنا فعلت . ومذهب أهل الكوفة أنه كله اسم) .

(٥) ينظر : همع الهوامع ٢٠٦/١ .

(٦) شرح المفصل ٩٤/٣ ، همع الهوامع ٢٠٧/١ .

اسْتِعْمَالاً فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنَ الْهَاءِ .

وَأَمَّا (أَنْتَ) ^(١) : فَلَا اسْمَ أَيْضاً مِنْهُ (أَنْ) ، وَالتَّاءُ زِيدَتْ لِلْمَخَاطَبِ ^(٢) ، وَلَيْسَ لَهَا مَوْضِعٌ مِنَ الْإِعْرَابِ ، لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ لَهَا مَوْضِعٌ مِنَ الْإِعْرَابِ ، لَمْ تَخْلُ مِنْ أَنْ تَكُونَ رَفْعًا أَوْ نَصْبًا أَوْ جَرًّا ، وَالتَّاءُ لَيْسَتْ مِنْ عِلَامَاتِ الْمَجْرُورِ وَلَا الْمَنْصُوبِ ، فَسَقَطَ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعُهَا نَصْبًا أَوْ جَرًّا ، وَلَمْ يَجُزْ أَنْ يَكُونَ رَفْعًا ، لِأَنَّ الْعَامِلَ هُوَ (أَنْ) فِي قَوْلِكَ : مَا قَامَ إِلَّا أَنْتَ ، فَلَوْ كَانَتْ (التَّاءُ) فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ ، لَكُنْتُ قَدْ جَعَلْتُ لِلْفِعْلِ فَاعِلِينَ مِنْ غَيْرِ اشْتِرَاكِ بَيْنَهُمَا فِي تَثْنِيَةِ أَوْ عَطْفٍ ، وَبَيِّنُ لَكَ أَنَّهَا لَا مَوْضِعَ لَهَا ، إِذَا أَدْخَلْتَهَا عِلَامَةً كَالْهَاءِ الَّتِي تَدْخُلُ عِلَامَةً لِلتَّائِيثِ ، وَالْعِلَامَاتُ لَا تَكُونُ لَهَا مَوَاضِعُ ، لِأَنَّهَا لَيْسَتْ لَهَا أَسْمَاءٌ .

وَأَمَّا قَوْلُنَا : (هُوَ) ، فَلَا اسْمَ الْهَاءِ وَالْوَاوُ جَمِيعاً ^(٣) ، وَأَهْلُ الْكُوفَةِ ^(٤) يَجْعَلُونَ الْاسْمَ الْهَاءَ وَخَذَهَا ، وَيَسْتَدِلُّونَ عَلَى ذَلِكَ بِإِسْقَاطِ الْوَاوِ فِي التَّثْنِيَةِ ، نَحْوَ قَوْلِكَ : هُمَا ، وَكَذَلِكَ تَسْقُطُ فِي الْجَمْعِ ، نَحْوَ هُمْ ذَاهِبُونَ ، فَالْجَوَابُ فِي هَذَا أَنَّ الْحَرْفَ يَسْقُطُ فِي التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ ، إِذَا عَرِضَتْ فِيهِ عِلَّةٌ تَوْجِبُ إِسْقَاطَهُ ، وَإِنْ كَانَ الْحَرْفُ مِنْ أَصْلِ الْكَلِمَةِ ، أَلَّا تَرَى إِذَا جَمَعْنَا قَاضِيًا قُلْنَا فِي جَمْعِهِ : قَاضُونَ ^(٥) ، فَاسْقَطْنَا الْيَاءَ ،

(١) شرح المفصل ٩٥/٣ ، شرح جمل الزجاجي ٣٢/٢ .

(٢) ذهب الفراء إلى أن الضمير مجموع (أَنْ) و (التَّاءُ) .

وذهب ابن كيسان إلى أن الضمير في هذه المواضع (التَّاءُ) فقط ، وهي (تاء) فعلت .

وقد ردَّ ابن يعيش في شرح المفصل هذين القولين وبيَّن فسادهما .

ينظر : شرح المفصل ٩٥/٣ ، همع الهوامع ٢٠٨/١ .

(٣) هو رأي البصريين ، وابن الوراق بصري أيضاً . ينظر : الإنصاف ٦٧٧/٢ ، شرح المفصل ٩٦/٣ .

(٤) الإنصاف ٦٧٧/٢ ، شرح المفصل ٩٦/٣ ، شرح جمل الزجاجي ٢٢/٢ .

(٥) إن أصلها : قاضيون ، فاستقلت الضمة على الياء فحذفت الضمة عنها ، فبقيت الياء ساكنة ، وواو

الجمع ساكنة ، فاجتمع ساكنان ، والساكنان لا يجتمعان ، فحذفت الياء لالتقاء الساكنين ، وإن -

وهي لَمْ الْفِعْلُ ، وَلَمْ يَدُلَّ إِسْقَاطُهَا عَلَى أَنَّهَا زَائِدَةٌ ، وَكَذَلِكَ إِسْقَاطُ الْوَائِ مِنَ الثَّنِيَةِ وَالْجَمْعِ مِنْ : هُمَا وَهُمْ ، لَا يَدُلُّ عَلَى زِيَادَتِهَا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا الْعِلَّةُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا سَقَطَ الْوَائُ ؟

قِيلَ : لِأَنَّهَا لَوْ لَمْ تَسْقُطْ لَوَجَبَ ضَمُّهَا ، فَكَانَ إثْبَاتُهَا يُوْجِبُ أَنْ تَكُونَ مَضْمُومَةً وَقَبْلَهَا ضَمَّةٌ ، وَذَلِكَ مُسْتَقَلٌّ ، فَحَذَفُوهَا لِلِاسْتِقْصَالِ ، فَكَانَتِ الْعِلَّةُ فِي (٥٨/ب) حَذْفِ الْوَائِ اسْتِقْصَالِ الضَّمَّةِ فِيهَا ، فَلِهَذَا حُذِفَتْ ^(١) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ وَجَبَ أَنْ تُضَمَّ ، وَهِيَ مَفْتُوحَةٌ فِي الْإِفْرَادِ ؟

قِيلَ : لِأَنَّهَا لَوْ بَقِيَتْ مَفْتُوحَةٌ ^(٢) ، وَقَدْ زِيدَتْ عَلَيْهَا الْمِيمُ وَالْأَلِفُ ، لِتَوْهَمِ أَنَّهُمَا حَرْفَانِ مَنْفَصِلَانِ فِي أَمْرَيْنِ مُتَّصِلَيْنِ ، فَوَجَبَ أَنْ تُغَيَّرَ الْحَرَكَةُ الَّتِي كَانَتْ مُسْتَعْمَلَةً فِي آخِرِهِ ، كَمَا غُيِّرَتْ فِي قَوْلِكَ : أَنْتَما ^(٣) ، فَدَلَّتِ الضَّمَّةُ عَلَى أَنَّهَا شَيْءٌ وَاحِدٌ ، فَلِذَلِكَ وَجَبَ ضَمُّ الْوَائِ ، فَأَعْلَمَهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ زِيدَتْ الْمِيمُ فِي الثَّنِيَةِ ؟

[قِيلَ] : فِي ذَلِكَ جَوَابَانِ ^(٤) :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الثَّنِيَةَ لَمَّا كَانَتْ تُوجِبُ تَغْيِيرَ الْوَاحِدِ ، كَثُرَ اللَّفْظُ أَيْضًا بِزِيَادَةِ الْمِيمِ ، إِذْ كَانَتْ هَذِهِ الْمَكْنِيَاتُ قَدْ تُبْنَى عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ ، وَأَقْلُ الْأَسْمَاءِ أَصُولًا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ ، فَلِذَلِكَ زَادُوا الْمِيمَ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ الْقَافِيَةَ إِذَا كَانَتْ مُطْلَقَةً تَبْعَتُهَا أَلِفٌ ، فَلَمَّا زَادُوا عَلَى (أَنْتَ) أَلِفًا ، وَهُوَ أَلِفُ الثَّنِيَةِ ، جَازَ أَنْ يُتَوَهَّمَ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ أَنَّهَا أَلِفُ الْإِطْلَاقِ ،

- كَانَتْ أَصْلِيَّةً لَعَلَّةٍ عَارِضَةٍ (الْإِنْصَافُ ٦٨١/٢) .

(١) شَرْحُ الْمَفْصَلِ ٩٧/٣ .

(٢) الْأَصْلُ : مَحْذُوفَةٌ . وَهُوَ وَهْمٌ مِنَ النَّاسِخِ .

(٣) الْإِنْصَافُ ٦٨٢/٢ ، شَرْحُ الْمَفْصَلِ ٩٧/٣ .

(٤) الْإِنْصَافُ ٦٨٢/٢ .

كما قَالَ الشَّاعِرُ^(١) :

يَا مُرَّتْ بِنَ رَافِعٍ^(٢) يَا أَنْتَا أَنْتَ الَّذِي طَلَّقْتَ عَامَ جُفْعَتَا
فَرَادُوا المِيمَ لِمِزُولِ اللَّبْسِ ، وَإِنَّمَا كَانَتْ المِيمُ أَوَّلَى بِالزِّيَادَةِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ
الْحُرُوفِ ، لَأَنَّهَا مِنْ زَوَائِدِ الْأَسْمَاءِ^(٣) وَالْمُضْمَرُ اسْمٌ ، فَلِذَلِكَ وَجِبَ أَنْ يُزَادَ عَلَيْهِ
المِيمُ ، فَإِذَا جَمَعْتَ زِدْتَ وَاوًا مَعَ المِيمِ ، لَتَكُونَ الْوَاوُ تَحُلُّ مَحَلَّ التَّثْنِيَةِ ، فَتَقُولُ^(٤) :
أَتْتُمُو وَهُمْ^(٥) ، إِلَّا أَنَّ هَذِهِ الْوَاوُ تُحَذَفُ اسْتِخْفَافًا ، لِأَنَّهُ لَا يُشْكِلُ حَذْفُهُ ، وَيَحْجُوزُ
أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهَا عَلَى الْأَصْلِ .

فَأَمَّا الْمُؤَنَّثُ : فَإِنَّهُ فِي التَّثْنِيَةِ لَا يَخْتَلِفُ طَرِيقُهَا ، فَلِذَلِكَ اسْتَوَى ، فَإِذَا جَمَعْتَ
زِدْتَ نُونًا مُشَدَّدَةً ، فَقُلْتَ : هُنَّ ، وَأَتْنِ ، وَإِنَّمَا شَدَّدْتَ النُّونَ لِأَنَّكَ زِدْتَ لِلْمُذَكَّرِ
حَرْفَيْنِ ، وَهُمَا المِيمُ وَالْوَاوُ ، فَجَعَلْتَ النُّونَ مُشَدَّدَةً لَتَكُونَ بِمَنْزِلَةِ مَا زِدْتَ لِلْمُذَكَّرِ ،
وَلَمْ تَنْقُلْ كَتَقْلِ الْوَاوِ ، فَتُخَفَّفُ ، وَلَوْ خُفِّفَتْ أَيْضًا لَزَالَتْ الْمَشَارَكَةُ الَّتِي قُصِدَتْ
بِتَشْدِيدِ النُّونِ . فَأَمَّا الْمُتَكَلِّمُ إِذَا انْضَمَّ إِلَيْهِ غَيْرُهُ ، وَاحِدًا كَانَ أَوْ جَمْعًا مُؤَنَّثًا ،
أَوْ جَمْعًا مُذَكَّرًا ، فَلَفْظُهُ (نَحْنُ)^(٦) ، وَإِنَّمَا لَمْ يُثَنَّ عَلَى لَفْظِهِ ، لِأَنَّ شَرْطَ التَّثْنِيَةِ إِذَا

(١) سالم بن دارة في الخزائن ١٤٠/٢ .

والشاهد في : أمالي ابن الشجري ٧٩/٢ ، الإنصاف ٣٢٥/١ ، ٦٨٢/٢ ، شرح اللمع لابن الدهان

ق ١/٦ ، ق ٢٦/ب ، المساعد ٤٨٣/٢ .

ويروى البيت الأول بصورة أخرى ، وهي :

يا أبجر بن أبجر يا أنتا

ويروى أيضا :

يا أقرع بن حابس يا أنتا

(٢) هكذا وردت في الأصل . وأغلب المصادر تذكره برواية : يا مري بن واقع يا أنتا .

(٣) الإنصاف ٦٨٣/٢ .

(٤) الكتاب ١٩١/٤ ، شرح المفصل ٩٧/٣ .

(٥) الأصل : أتنموا وهموا .

(٦) قال ابن جني في اللمع ١٨٧ : (... والتثنية والجمع جميعاً : نَحْنُ) .

اتَّصَلَتْ أَنْ تَكُونَ عَلَى لَفْظِ الْوَاحِدِ ، وَالتَّكَلَّمَ لَا يَقْتَرِنُ إِلَيْهِ مَتَكَلَّمٌ ، وَإِنَّمَا يَقْتَرِنُ إِلَيْهِ غَائِبٌ أَوْ مُخَاطَبٌ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : نَحْنُ فَعَلْنَا وَفَعَلْتَ ذَلِكَ ، كَانَ تَقْدِيرُهُ : أَنَا وَزَيْدٌ وَأَنْتَ فَعَلْنَا ذَلِكَ ، وَلَمْ يَكُنْ تَقْدِيرُهُ : أَنَا وَأَنَا ^(١) ، فَإِذَا كَانَ الْمُنْضَمُّ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِ جَنْسِ الْمُتَكَلِّمِ لَمْ يَجُزْ أَنْ يُشْنَى عَلَى لَفْظِهِ ، وَإِنَّمَا كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَكَرْنَا وَجَبَ أَنْ يَنْطَلِفَ لَفْظُ الْوَاحِدِ ، وَيُسْتَأْنَفَ لِلتَّشْبِيهِ اسْمٌ ، لِأَنَّ التَّشْبِيهَ أَوَّلُ الْجُمُوعِ ، لِأَنَّ مَعْنَى الْجَمْعِ ضَمُّ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ ، فَلَمَّا فَاتَ لَفْظُ التَّشْبِيهِ الْحَقِيقَةِ ، وَجَبَ أَنْ يُسْتَأْنَفَ لَفْظٌ يَدُلُّ عَلَى الْاِثْنَيْنِ فَمَا فَوْقَهُ ، فَلِذَلِكَ قَالُوا : نَحْنُ ^(٢) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ جُعِلَ ضَمِيرُ الْمَرْفُوعِ الْغَائِبُ الْمُنْفَصِلُ مُسْتَتَرًّا ، وَظَهَرَتْ عِلَامَةُ الْمُتَكَلِّمِ وَالْمُخَاطَبِ ، نَحْوُ : قُمْتَ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْغَائِبَ لَمَّا كَانَ لَا يُذَكَّرُ إِلَّا بَعْدَ تَقْدِيمَةِ ذِكْرٍ ، صَارَ ذِكْرُهُ قَبْلَ الْفِعْلِ كَعِلَامَةٍ ، فَأَعْنَى عَنْ ذِكْرِهِ عِلَامَةٌ أُخْرَى فِي الْفِعْلِ .

وَأَمَّا الْمُخَاطَبُ وَالتَّكَلِّمُ : فَلَيْسَ (١/٥٩) يَتَقَدَّمُ لِهَما ذِكْرٌ ، فَلَوْ اسْتَتَرَتْ عِلَامَتُهُمَا ، لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمَا دَلِيلٌ ، فَلِذَلِكَ ظَهَرَتْ عِلَامَةُ الْغَائِبِ فِي التَّشْبِيهِ وَالْجَمْعِ ، نَحْوُ قَوْلِكَ : الزَّيْدَانِ قَامَا ، وَالزَّيْدُونَ قَامُوا ^(٣) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ لَمْ تَكْتَفِ بِتَقْدِيمِ الْأَسْمَاءِ عَنْ إِظْهَارِ الْعِلَامَةِ ، كَمَا اكْتَفَيْتَ بِالْوَاحِدِ ؟

قِيلَ لَهُ : إِنَّمَا جَازَ اسْتِثْنَاءُ ضَمِيرِ الْوَاحِدِ لِإِحَاطَةِ الْعِلْمِ أَنَّ الْفِعْلَ لَا يَخْلُو مِنْ فَاعِلٍ وَاحِدٍ ، وَقَدْ يَخْلُو مِنْ اِثْنَيْنِ وَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، فَلَوْ اسْتَرْنَا ضَمِيرَ الْاِثْنَيْنِ وَالْجَمْعِ ، لَجَازَ أَنْ يُتَوَهَّمَنَّ أَنَّ الْفِعْلَ لَوَاحِدٍ ، فَلِذَلِكَ وَجَبَ إِظْهَارُ عِلَامَةِ التَّشْبِيهِ وَالْجَمْعِ .

- وينظر : شرح اللمع لابن برهان ٢٩٩/١ ، شرح المفصل ٩٤/٣ ، همع الهوامع ٢٠٨/١ .

(١) شرح اللمع لابن برهان ٣٠٠/١ .

(٢) قال السيوطي في همع الهوامع ٢٠٩/١ : (وقال هشام : الأصل : (نحن) بضم الحاء وسكون

النون ، فنقلت حركة الحاء على النون وأسكنت الحاء) .

(٣) المقتضب ٢٨٠/٤ ، أسرار العربية ١٣٥ .

وَأَمَّا الضَّمِيرُ الْمَنْصُوبُ : فَإِيَّاكَ وَإِيَّايَ وَإِيَّاهُ ، وَقَدْ اِخْتَلَفَ فِي هَذَا الْأِسْمِ عَلَى وَجْهِ :

فَكَانَ الْخَلِيلُ ^(١) - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَقُولُ : هُوَ اسْمٌ مُظْهَرٌ مُضَافٌ نَابٍ عَنِ الضَّمِيرِ ، فَاسْتَدَلَّ عَلَى إِضَافَتِهِ بِقَوْلِ الْعَرَبِ :

(إِذَا بَلَغَ الْمَرْءُ السِّيَّتَيْنِ فَإِيَّاهُ وَإِيَّا الشَّوَابَ) ^(٢) .

فَلَوْ كَانَ مُضْمَرًا لَمْ تَجُزْ إِضَافَتُهُ ، لِأَنَّ الْمُضَافَ يُقَدَّرُ قَبْلَ الْإِضَافَةِ نَكْرَةً ثُمَّ يُضَافُ ، لِأَنَّ الْغَرَضَ فِي الْإِضَافَةِ تَعْرِيفُهُ ، فَلِذَلِكَ وَجِبَ أَنْ يُقَدَّرَ نَكْرَةً ، فَلَوْ كَانَ الضَّمِيرُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ نَكْرَةً لَمْ يَجُزْ أَنْ يَكُونَ مُضَافًا .

وَأَمَّا الْأَخْفَشُ ^(٣) فَكَانَ يَقُولُ : إِنَّهُ اسْمٌ بِكَمَالِهِ ، وَذَلِكَ أَنَّ (إِيَا) لَمَّا نَابَتْ عَنِ الْكَافِ فِي قَوْلِكَ : ضَرَبْتُكَ ، كَانَتْ اسْمًا بِكَمَالِهَا ، وَأَنَّ مَا بَعْدَ (إِيَا) مِنْ (الْكَافِ وَالْيَاءِ وَالْهَاءِ) لَا مَوْضِعَ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ ^(٤) ، وَأَنَّهَا مُتَعَلِّقَةٌ بِـ (إِيَا) ، كَمَا تَتَعَلَّقُ (التَّاءُ) مِنْ (أَنْتَ) بِـ (أَنْ) .

فَأَلْزَمَ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ أَنْ قِيلَ لَهُ : لِمَ كَانَتْ اسْمًا لِلْمُضْمَرِ ، وَالْمُظْهَرُ يَتَغَيَّرُ آخِرُهُ بِاتِّقَالِ الْحُرُوفِ ، وَإِنَّمَا تَنْتَقِلُ الْأَوَاخِرُ بِالْحَرَكَاتِ ؟

فَالْجَوَابُ لَهُ عَنْ هَذَا الْإِلْزَامِ : أَنَّهُ قَدْ خُصَّ بِمَا ذَكَرَهُ ، وَلَهُ نَظِيرٌ مَعَ ذَلِكَ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ يَقُولُونَ : جَاءَنِي أَخُوكَ ، وَمَرَرْتُ بِأَخِيكَ ، وَرَأَيْتُ أَخَاكَ ، فَيُغَيَّرُونَ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ بِالْحُرُوفِ عَلَامَةً لِلْإِعْرَابِ ، فَيَتَغَيَّرُ هَذِهِ الْحُرُوفُ جَاازًا أَنْ تَتَغَيَّرَ أَوَاخِرُهَا ،

(١) الكتاب ٢٧٩/١ . وقوله فيه : (لو أن رجلا قال : إياك نفسك ، لم أعنفه ، لأن هذه الكاف مجرورة) . والإنصاف ٦٩٥/٢ ، التاج (شيب) .

(٢) الكتاب ٢٧٩/١ ، الإنصاف ٦٩٧/٢ ، المساعد ٥٧١/٢ .

والشواوب : جمع شابة . (ينظر : اللسان والتاج : شيب) .

(٣) اللسان (أيا) . وقال أبو البركات الأنباري في الإنصاف ٦٩٥/٢ : (وذهب بعضهم إلى أن إياك بكماله هو الضمير) . وينظر : أسرار العربية ١٣٥ ، شرح جمل الزجاجي ٢١/٢ .

(٤) الإنصاف ٦٩٦/٢ .

علامةً للأشخاصِ ، إلاَّ أنَّ ما ذكرناه عن الخليل من إضافة هذه الأسماء يدلُّ على ضعف قول الأخفش ، والوجه عند الأخفش : أنَّ (إيَّا) الاسم ، وما اتصل بها لا موضع له ك (التاء) . وَغَيْرُهُ ^(١) أَنَّهُ بِكَمَالِهِ اسْمٌ ، يُعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ بِمُضَافٍ ، وَلَمْ يَعْأ بِالَّذِي ذَكَرَهُ الْخَلِيلُ ، إِذْ كَانَ عِنْدَهُ شَاذًا ^(٢) ، وَيَجُوزُ أَنْ تَدْخُلَ الشُّبْهَةُ عَلَى مَنْ أَضَافَهُ ، لَمَّا رَأَى آخِرَهُ يَتَغَيَّرُ ، كَتَغْيَرِ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

وَقَالَ أَهْلُ الْكُوفَةِ ^(٣) : إِنَّ (الْكَافَ وَالْهَاءَ وَالْيَاءَ) هِيَ الْأَسْمَاءُ ^(٤) ، وَإِنَّ (إِيَّا) عُمْدَتُهَا ، وَاسْتَدَلُّوا عَلَى ذَلِكَ بِلِحَاقِ الثَّنِيَةِ وَالْجَمْعِ لَمَّا بَعْدَ (إِيَّا) وَلِزُومِ (إِيَّا) لَفْظًا وَاحِدًا ، وَهَذَا الْقَوْلُ ظَاهِرُ السُّقُوطِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُنْيَى الْأِسْمُ مُنْفَصِلًا عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَجْزْ أَنْ يُقَدَّرَ هَذَا التَّقْدِيرُ ، وَيَدُلُّ عَلَى فُسَادِ قَوْلِهِمْ أَيْضًا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَكْثَرُ الْكَلِمَةِ تَبْعًا لِأَقْلَاهَا ، لِأَنَّ ذَلِكَ نَقْضُ مَا يُنْيَى عَلَيْهِ الْكَلَامُ ، وَلَيْسَ احْتِجَاجُهُمْ بِلِحَاقِ الثَّنِيَةِ وَالْجَمْعِ لَمَّا بَعْدَ (إِيَّا) مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا هِيَ الْأَسْمَاءُ .

فَأَمَّا عَلَى مَذْهَبِ الْخَلِيلِ : فَلَا شُبْهَةَ فِي ثَنِيَّتِهَا وَجَمْعِهَا ، إِذْ كَانَتْ اسْمًا مُضَافًا إِلَيْهَا ، وَأَمَّا ^(٥) عَلَى قَوْلِ الْأَخْفَشِ : فَلَا يَلْزَمُ أَيْضًا ، لِأَنَّ الْحُرُوفَ لَمَّا زِيدَتْ (٥٩/ب) لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْأَشْخَاصِ جَازَ أَنْ يُلْحَقَهَا الثَّنِيَةُ وَالْجَمْعُ ، ك (الْكَافِ) الَّتِي هِيَ حَرْفٌ ، وَمَعَ ذَلِكَ ثَنِيٌّ وَتُجْمَعُ ، فَبَانَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ فُسَادُ مَا اعْتَمَدُوا عَلَيْهِ ، لِأَنَّ مَا بَعْدَهَا عَلَامَةٌ لِلْمُخَاطَبِ وَالْغَائِبِ وَالْمُتَكَلِّمِ ، فَلَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ لِحَاقِ عَلَامَةِ الثَّنِيَةِ وَالْجَمْعِ .

(١) هم الكوفيون في مشكل إعراب القرآن ٧٠/١ .

(٢) الكتاب ٣٩٨/٤ ، الإنصاف ٦٩٧/٢ ، المجيد في إعراب القرآن المجيد ق ١/٦ .

(٣) الإنصاف ٦٩٥/٢ .

(٤) هذا رأى ابن كيسان في مشكل إعراب القرآن ٦٩/١ .

(٥) الأصل : وما .

وَمِمَّا يُقَوِّي قَوْلَ الْخَلِيلِ أَنَّ بَعْضَ النَّحْوِينَ ذَكَرَ أَنَّ (إِيَّا) عَلَى وَزْنِ (فَعْلَى) ،
وَأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْآيَةِ ، وَالْآيَةُ : الْعَلَامَةُ ، يُقَالُ : رَأَيْتُ آيَةَ فُلَانٍ ، أَي : شَخْصُهُ ،
فَأَصْلُ (إِيَّا) عَلَى هَذَا الْقَوْلِ أَنْ تَكُونَ الْهَمْزَةُ فَاءَ الْفِعْلِ ، وَالْيَاءُ عَيْنُهُ ، وَالْأَلِفُ
الْآخِرَةُ زَائِدَةٌ ، لِأَنَّ (آيَةَ) أَصْلُهَا ^(١) : آيَّةٌ ، وَغَيْرُهُ يَقُولُ : أَصْلُهَا : آيَّةٌ ^(٢) ،
فَلَمَّا اشْتَقَّ لَفْظُ (إِيَّا) مِنْهَا - وَالِاشْتِقَاقُ إِنَّمَا هُوَ لِلْأَسْمَاءِ الظَّاهِرَةِ - دَلَّ [عَلَى] أَنَّ
(إِيَّا) مُظْهَرَةٌ ^(٣) ، وَقَدْ ذَكَرَهُ سَيِّبِيُّهِ فِي (كِتَابِهِ) ^(٤) ، فَيُحْزَرُ أَنْ يَكُونَ مُوَافِقًا لِقَوْلِ
الْأَخْفَشِ ، فَوَجَّهَ قَوْلَهُ الْمَوَافِقُ لِقَوْلِ الْخَلِيلِ : أَنَّ الْعَرَبَ لَمَّا أَضَافَتْ (إِيَّا) فِي الْمَثَالِ
الَّذِي ذَكَرْنَاهُ ، وَجَبَ أَنْ تَكُونَ مُضَافَةً .

وَجَازَ قَوْلُ الْأَخْفَشِ أَنْ يَكُونَ إِضْمَارًا ، لِأَنَّهُا لَمَّا اسْتُعْمِلَتْ اسْتِعْمَالَ الْمُضْمَرِ ،
كَانَتْ كَعَلَامَةِ الْمَرْفُوعِ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ مَتَى قَدَّرْتَ عَلَى التَّاءِ لَمْ تَأْتِ بِ (أَنْتَ) ،
فَكَمَا اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ (أَنْتَ) مُضْمَرٌ ^(٥) ، وَجَبَ أَنْ يَكُونَ (إِيَّا) مُضْمَرًا ، وَمَعَ هَذَا
فَإِنَّ (إِيَّا) لَوْ كَانَتْ اسْمًا مُظْهَرًا ، لَحَسُنَ أَنْ تَقُولَ : ضَرَبْتُ إِيَّاكَ .
فَإِنْ قِيلَ : فَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ ^(٦) :

(١) الكتاب ٣٩٨/٤ ، شرح اللمع لابن برهان ٤٦١/٢ ، المجيد في إعراب القرآن المجيد ق ٣٥/ب .

(٢) الكتاب ٣٩٨/٤ ، المجيد في إعراب القرآن المجيد ق ٣٥/ب ، المبدع ٢٢٢ ، وقال ابن برهان في شرح
اللمع ٤٦١/٢ : وَكَانَتْ (آيَةُ) : وَآيَةُ ، عَلَى وَزْنِ (فَعْلَةُ) بِسُكُونِ الْعَيْنِ .

وَذَكَرَ السِّفَاكْسِيُّ فِي الْمَجِيدِ ق ٣٥/ب أَرْبَعَةَ أَقْوَالٍ فِي أَصْلِ (آيَةُ) ، أَحَدُهَا لِلْخَلِيلِ وَالثَّانِي لِلْكَسَائِيِّ
وَهُوَ أَنَّ أَصْلَهَا آيَةُ عَلَى وَزْنِ (فَاعِلَةٌ) وَالثَّالِثُ لِلْفَرَّاءِ وَهُوَ أَنَّ أَصْلَهَا : آيَّةٌ بِسُكُونِ الْيَاءِ الْأَوَّلَى عَلَى
وَزْنِ (فَعْلَةٌ) وَالرَّابِعُ لِبَعْضِ الْكُوفِيِّينَ أَصْلُهَا : آيَّةٌ بِكُسْرِ الْيَاءِ الْأَوَّلَى . وَيَنْظُرُ فِي أَصْلِ (آيَةُ) أَيْضًا :
المساعد على تسهيل الفوائد ٩٦٨-٩٦٩ .

(٣) هذا رأى أبي إسحق الزجاج في شرح المفصل ١٠٠/٣ .

(٤) الكتاب ٢٧٩/١ .

(٥) الأصل : مُضْمَرًا . وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَهُ .

(٦) ذُو الْأَصْبَعِ الْعَدَوَانِيُّ ، دِيَوَانُهُ ٧٨ .

وَالشَّاهِدُ فِي : الْكِتَابِ ١١١/٢ ، ٣٦٢ ، الْخَصَائِصُ ١٩٤/٢ ، الْإِنْصَافُ ٦٩٩/٢ ، أُمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ -

كَأَنَّا يَوْمَ فُرِّئَ نَمَّا نَقْتُلُ إِيَّانَا
قِيلَ لَهُ : إِنَّ الشَّاعِرَ إِنَّمَا أَرَادَ : نَقْتُلُ أَنْفُسَنَا ، فَلَمَّا رَأَى (إِيَّانَا) تَقُومُ مَقَامَ
النَّفْسِ فِي الْمَعْنَى ، فَعَلَى ذَلِكَ جَازَ عَلَى طَرِيقِ الْإِسْتِعَارَةِ .
فَإِنْ قِيلَ : كَيْفَ جَازَ إِضَافَةُ الْمُضْمَرِ ؟

قِيلَ لَهُ : إِنَّ (إِيَّا) لَمَّا كَانَتْ لَا تَنْتَقِلُ مِنَ الْإِضَافَةِ ، وَلَا يَحْصُلُ لَهَا مَعْنَى
بِانْفِرَادِهَا ، وَلَمْ تَقَعْ قَطُّ إِلَّا مَعْرِفَةً ، فَتَحْتَاجُ إِلَى التَّنْكِيرِ ، وَخَالَفَتْ فِي مَوْضِعِهَا سَائِرَ
الْمُضْمَرَاتِ ، جَازَ أَنْ تُخَصَّصَ بِالْإِضَافَةِ ، عِوَضًا مِمَّا مَنَعَتْهُ . وَإِنَّمَا جَازَ كَسْرُهَا فِي هَذَيْنِ
الْمَوْضِعَيْنِ كَرَاهَةً لَخُرُوجِهِمْ مِنَ الْكَسْرِ إِلَى الضَّمِّ ^(١) ، إِذْ كَانَ ذَلِكَ لَا يُوجَدُ فِي أَبْنِيَتِهِمْ
لَازِمًا ، وَلِأَنَّ الْكَسْرَ مِنَ الْيَاءِ ، فَاخْتَارُوا فِي الْيَاءِ أَيْضًا مَا اخْتَارُوا مَعَ الْكَسْرِ ، وَجَازَ
الضَّمُّ عَلَى الْأَصْلِ ، إِذْ لَيْسَ بِلَازِمٍ لِلْهَاءِ ، لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ مَا قَبْلَهَا مَضْمُومًا وَمَفْتُوحًا .
وَأَمَّا ضَمِيرُ الْغَائِبِ الْمُتَّصِلُ ، الْمَنْصُوبُ وَالْمَرْفُوعُ ، فَأَصْلُهُ الضَّمُّ ، كَقَوْلِكَ :
رَأَيْتُهُ ، وَجَاءَنِي غُلَامُهُ ، وَإِنَّمَا وَجَبَ أَنْ يُنْيَى عَلَى الضَّمِّ ، لِأَنَّ الْهَاءَ حَرْفٌ خَفِيٌّ ^(٢) ،
وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْمُضْمَرَ يَجِبُ أَنْ يُنْيَى عَلَى حَرَكَةٍ ، فَاخْتَارُوا الضَّمَّ ، لِأَنَّهُ أَقْوَى
الْحَرَكَاتِ ، فَصَارَ تَقْوِيَةً لِلْهَاءِ وَبَيَانًا لَهَا ، وَكَذَلِكَ أَتَّبَعُوا الْهَاءَ وَأَوَّأَ عَلَى طَرِيقِ التَّبْيِينِ
لَهَا ، وَلَيْسَتْ الْوَائِيَّةُ مِنْ بَنَاءِ الْأَسْمِ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهَا تَسْقُطُ فِي الْوَقْفِ ،
كَقَوْلِكَ : رَأَيْتُهُ ، وَلَوْ كَانَتْ مِنَ الْأَصْلِ لَمْ تَسْقُطْ .

وَاعْلَمْ أَنَّ الْإِخْتِيَارَ - إِذَا وَصَلْتَ الضَّمِيرَ - أَنْ تَلْحَقَهُ الْوَائِيَّةُ ^(٣) ، إِذَا تَحَرَّكَ مَا
قَبْلَهُ ، وَيَجُوزُ حَذْفُ هَذِهِ الْوَائِيَّةِ فِي الشَّعْرِ ، لِأَنَّ الضَّمَّةَ تَسْقُطُ فِي الْوَقْفِ ،

- ٣٩/١ ، شرح الفصل ٣/١٠١ ، ١٠٢ .

(١) الكتاب ٤/١٩٥ .

(٢) الكتاب ٤/١٩٥ ، المقتضب ١/٢٦٤ .

(٣) قال سيبويه في ٤/١٩٥ : (وأهل الحجاز يقولون : مَرَرْتُ بِهِوَ قَبْلُ ، وَلَدَيْهِوَ مَالٌ . ويقرءون :

(فحسبنا بِهِوَ وبيدارهُوَ الأرض) .

قَالَ الشَّاعِرُ ^(١) فِي حَذْفِ الْوَائِ :

وَمَا لَهُ مِنْ مَجْدٍ تَلِيدٍ وَمَا لَهُ مِنْ الرِّيحِ حَظٌّ لَا الْجَنُوبُ وَلَا الصَّبَا
فَإِنْ انْكَسَرَ مَا قَبْلَ الْوَائِ ، وَكَانَ مَا قَبْلَهَا يَاءً كَسَرَتْهَا ، وَانْقَلَبَتِ الْوَائُ يَاءً
لِلْكَسْرِ ، وَالْاخْتِيَارُ إِبْثَاتُ (١/٦٠) الْيَاءِ ، إِذَا تَحَرَّكَ مَا قَبْلَ الْهَاءِ . وَيَجُوزُ حَذْفُ
الْيَاءِ وَالْاجْتِزَاءُ بِالْكَسْرِ ، كَمَا جَازَ حَذْفُ الْوَائِ ، وَيَجُوزُ الضَّمُّ عَلَى الْأَصْلِ لِأَنَّ
الْهَاءَ إِذَا كَانَ قَبْلَهَا حَرْفٌ مَدِّيٌّ ، فَلَا اخْتِيَارَ إِلَّا تَلَحُّقَهَا وَائٍ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ خُذُوهُ
فَعْلُوهُ ﴾ ^(٢) ، وَ ﴿ فَأَلْقَى مُوسَى عَصَاهُ ﴾ ^(٣) ، وَ ﴿ وَعَلَيْهِ مَا حُمِّلَ ﴾ ^(٤) ، وَإِنَّمَا
حَذَفُوا الْوَائِ ، لِأَنَّ قَبْلَ الْمُضْمَرِ حَرْفٌ مَدِّيٌّ ^(٥) ، وَالْهَاءُ تُشَبَّهُ بِحَرْفِ الْمَدِّ ، لِأَنَّهَا
خَفِيفَةٌ ، فَاجْتَمَعَتْ ثَلَاثَةُ أَحْرَفٍ مُتَجَانِسَةٍ وَلَيْسَ بَيْنَ السَّاكِنِينَ حَرْفٌ حَصِينٌ ، فَصَارَ
كَاجْتِمَاعِ سَاكِنِينَ ، وَلِذَلِكَ اخْتَارُوا حَذْفَ الْوَائِ ، وَيَجُوزُ إِبْثَاتُهَا عَلَى الْأَصْلِ ^(٦) .

وَأَمَّا الْمُؤَنَّثُ : فَأَثْبَتُوا الْأَلِفَ بَعْدَ الْهَاءِ ، نَحْوَ : ضَرَبْتُهَا ، وَأَكْرَمْتُهَا ، وَإِنَّمَا
أَلْحَقُوا الْأَلِفَ لِلْفَصْلِ بَيْنَ ضَمِيرِ الْمَذْكَرِ وَضَمِيرِ الْمُؤَنَّثِ ^(٧) ، وَكَانَتِ الْأَلِفُ أَوَّلَى
بِالْمُؤَنَّثِ ، لِأَنَّهَا أَحَفُّ الْحُرُوفِ ، وَالْمُؤَنَّثُ أَثْقَلُ مِنَ الْمَذْكَرِ ، لِأَنَّ التَّنْوِينَ يُبَدِّلُ مِنْهُ أَلِفٌ
فِي الْوَقْفِ ، فَيَجِبُ إِلَّا يَخْتَلِفَ ، وَلِأَنَّ الزَّوَائِدَ الَّتِي لَحِقَتْ الْهَاءَ يَجِبُ إِسْقَاطُهَا ،
لِمَجِيئِهَا بِعَلَامَةِ التَّنْوِينِ ، إِذِ الْهَاءُ تَقْوَى بِمَا زِيدَ عَلَيْهَا لِلتَّنْوِينِ ، فَلَمْ تَحْتَجْ إِلَى الزِّيَادَةِ الَّتِي

(١) الْأَعْمَشُ ، دِيوَانُهُ ١١٥ - فِيهِ :

وَمَا عِنْدَهُ مَجْدٌ تَلِيدٌ وَلَا لَهُ مِنْ الرِّيحِ فَضْلٌ لَا الْجَنُوبُ وَلَا الصَّبَا

وَالشَّاهِدُ فِي : الْكِتَابِ ٣٠/١ ، الْمُقْتَضِبُ ٣٨/١ ، ٢٦٦ .

(٢) الْحَاقَّةُ ٣٠ .

(٣) الشُّعْرَاءُ ٤٥ . وَفِي الْأَصْلِ : (أَلْقَى ...) ، وَمَا أَثْبَتَهُ مِنَ الْمَصْحَفِ الشَّرِيفِ .

(٤) النُّورُ ٥٤ .

(٥) الْمُقْتَضِبُ ٣٧/١ .

(٦) الْمُقْتَضِبُ ٣٧ ، ٢٦٤ .

(٧) الْكِتَابُ ١٩٠/٤ ، الْمُقْتَضِبُ ٢٦٥/١ .

في الواحدِ ، فإذا وَجَبَ إسْقَاطُهَا ، رَجَعَتِ الهَاءُ إِلَى الْأَصْلِ ، وَاسْتَوَى لَفْظُ الْمُؤَنَّثِ وَالْمَذْكَرِ ، فَإِذَا جُمِعَتْ فَالْأَصْلُ أَنْ تُلْحَقَ وَآوُ بَعْدَ الميمِ ^(١) ، كما ذكرنا فيما تَقَدَّمَ ، وَالْأَحْسَنُ حَذْفُهَا ، كَقَوْلِكَ : ضَرَبْتُهُمْ ، وَالْأَصْلُ : ضَرَبْتَهُمْ ، فَحُلِفَتِ الْوَآوُ كَمَا ذَكَرْنَا .

وَأَمَّا الْمُؤَنَّثُ : فَدَلِيلُهُ نُونٌ مُشَدَّدَةٌ ، نَحْوُ : ضَرَبْتُهُنَّ ، وَإِنَّمَا شَدَّدَتِ النُّونَ لِأَنَّكَ لَمَّا زِدْتَ لِلْمَذْكَرِ حَرْفَيْنِ ، وَهُمَا الميمُ وَالوَآوُ ، اخْتَارُوا أَيْضًا أَنْ يَزَادَ لِلْمُؤَنَّثِ حَرْفَانِ ^(٢) ، لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي الْجَمْعِ ، وَلَا يَجُوزُ تَخْفِيفُ النُّونِ لِوَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا : زَوَالُ الْمَعَادِلَةِ بَيْنَ الْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ ، فِيمَا ذَكَرْنَاهُ .

وَالثَّانِي : أَنَّ الْإِسْتِقَالَ الَّذِي كَانَ فِي الْوَآوِ ، وَالخُرُوجُ عَنْ نَظِيرِ الْأَسْمَاءِ لَيْسَ بِمَوْجُودٍ فِي النُّونِ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يُخَفَّفْ .

فَأَمَّا الْكَافُ الَّتِي لِلْمُخَاطَبِ فَتُفْتَحُ لِلْمَذْكَرِ ، وَتُكْسَرُ لِلْمُؤَنَّثِ ^(٣) ، وَإِنَّمَا اخْتِيرَ الْكَسْرُ لِلْمُؤَنَّثِ ، لِأَنَّ الْبَاءَ قَدْ ثَبَتَتْ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ فِيهَا عِلْمُ التَّانِيثِ ، نَحْوُ : أَنْتِ تَضْرِبِينَ ، وَالْكَسْرُ مِنَ الْبَاءِ ، فَلِذَلِكَ اخْتِيرَ لِلْمُؤَنَّثِ ، وَلَمْ يَكُنْ لِلضَّمِّ مَدْخَلٌ هَا هُنَا لِأَنَّ الْفَتْحَ يُغْنِي عَنْهُ ، وَهُوَ أَحْفُ مِنْهُ فِي ذَلِكَ ، سَقَطَ حُكْمُهُ هَا هُنَا ، فَإِذَا ثَبَتَتْ ضَمَمَتِ الْكَافُ ، وَالْعِلَّةُ فِي ضَمِّهَا فِي التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ كَالْعِلَّةِ فِي التَّاءِ فِي (أَنْتَنَ ، وَأَنْتُمَا) وَحُكْمُ الْمُؤَنَّثِ فِي تَشْدِيدِ النُّونِ كَحُكْمِهِ فِي (أَنْتُمَا) لِعِلَّةٍ وَاحِدَةٍ . وَاعْلَمْ أَنَّ الْفَصْلَ إِنَّمَا دَخَلَ فِي الْكَلَامِ ، لِيُبَيِّنَ أَنَّ مَا بَعْدَهَا خَبَرٌ ، وَذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : زَيْدٌ هُوَ الْعَاقِلُ ^(٤) ، عُلِمَ بِهَذَا الضَّمِيرِ أَنَّ مَا بَعْدَهُ خَبَرٌ وَلَيْسَ بِنَعْتٍ ^(٥) ، فَلَمَّا كَانَتْ عِلَّةٌ ،

(١) الكتاب ١٩١/٤ ، ١٩٢ ، ١٩٣ ، المقتضب ٢٦٤/١ .

(٢) قال المبرد في المقتضب ٢٧٠/١ : (وجمع المؤنث بالنون مكان الميم . فكل موضع لا يكون علامة المذكر فيه واوا في الأصل ، فالنون للمؤنث فيه مضاعفة ليكون الحرفان بإزاء الحرفين) .

(٣) الكتاب ١٩٩/٤ ، المقتضب ٢٦٣/١ .

(٤) الأصول ١٢٥/٢ ، شرح المفصل ١١٠/٣ .

(٥) شرح المفصل ١١٠/٣ .

لَمْ يَجْزُ أَنْ يَقَعَ إِلَّا بَيْنَ كَلَامَيْنِ ، أَحَدُهُمَا محتاجٌ إلى الآخرِ ، لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ مَا قَبْلَهُ تَامًا ، لَمْ يُحْتَجْ إِلَيْهِ ، إِذْ كَانَ إِنَّمَا دَخَلَ لِيُنْبِئَ عَنْ تَمَامِ مَا بَعْدَهُ ، وَإِنَّمَا جُعِلَ ضَمِيرُ المرفوعِ مُخْتَصًّا بهذا المعنى الأولِ ، إِذْ كَانَ الرَّفْعُ أَوَّلَ أَحْوَالِ الاسْمِ ، فَلَمَّا كَانَ سَابِقًا لِلضَّمِيرِ الْمَنْصُوبِ - وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ أَخْفَى فِي اللَّفْظِ مِنْهُ - كَانَ أَقْوَى فِي الاتِّسَاعِ والتَّصَرُّفِ (٦٠/ب) مِنْ ضَمِيرِ الْمَنْصُوبِ .

وَإِنَّمَا وَجَبَ أَنْ يَقَعَ الْفَصْلُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ لَا يُخِلُّ سَقُوطُهُ بِمَعْنَى الْكَلَامِ ، لِأَنَّهُ لَوْ أُخِلَّ ، لَمْ يَكُنْ فَضْلًا ، وَكَانَ دَاخِلًا لِمَعْنَاهُ وَلافتقارِ الكلامِ إِلَيْهِ ، فَلِذَلِكَ وَجَبَ أَنْ يُجْعَلَ فَضْلًا فِي كُلِّ مَوْضِعٍ لَا يُخِلُّ سَقُوطُهُ بِالْكَلامِ ، فَلَمَّا كَانَ الْفَصْلُ يَقَعُ بِالضَّمِيرِ ، وَالضَّمِيرُ مَعْرُفَةٌ ، لَمْ يَجْزُ أَنْ يَقَعَ إِلَّا بَيْنَ مَعْرِفَتَيْنِ ، أَوْ مَا قَارَبَهُمَا ، إِذْ كَانَ قَدْ دَخَلَ لِيُبَيِّنَ مَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ مُجَانِسًا لَهُ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَجْزُ أَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ نَكِيرَةً مُحَضَّةً وَلَا أَحَدَهُمَا .



٤٠ - بَابُ أَيِّ

اعْلَمْ أَنَّ (أَيًّا) مَوْضُوعُهَا أَنْ تَكُونَ جُزْءًا مِمَّا تُضَافُ إِلَيْهِ ^(١) ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ حَالٍ مِمَّا يَتَجَرَّأُ ، كَقَوْلِكَ : أَيُّ الرِّجَالِ عِنْدَكَ ؟ فَهِيَ فِي هَذِهِ الْحَالِ مِنَ الرِّجَالِ جُزْءٌ ، وَإِذَا قُلْتَ : أَيُّ الثِّيَابِ عِنْدَكَ ؟ فَهِيَ فِي هَذِهِ الْحَالِ مِنَ الثِّيَابِ ، وَعَلَى هَذَا يَجْرِي حُكْمُهَا فِي جَمِيعِ مَا يَتَجَرَّأُ ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الاسْتِفْهَامَ لَا يَعْمَلُ فِيهِ مَا قَبْلَهُ ، وَإِنَّمَا لَمْ يُحْتَجْ فِي الاسْتِفْهَامِ إِلَى صِلَةٍ تَوْضُحِ الْمَوْضُوعِ ، وَالْمُسْتَفْهَمُ لَا يَعْلَمُ مَا يَسْتَفْهَمُ عَنْهُ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَحْزُ أَنْ تَوْصَلَ فِي الاسْتِفْهَامِ ^(٢) .

وكَذَلِكَ الشَّرْطُ وَالْجَزَاءُ لَا يُجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْلُومًا ، لِأَنَّهُ مِمَّا يَحْزُورُ أَنْ يَكُونَ ، وَيَحْزُورُ أَلَّا يَكُونَ ، فَلَمْ يُحْتَجْ أَيْضًا فِي الْجَزَاءِ إِلَى صِلَةٍ .

وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا يُجُوزُ أَنْ يَلِيَّ (أَيًّا) إِذَا كَانَتْ اسْتِفْهَامًا مِنَ الْأَفْعَالِ ، إِلَّا أَفْعَالُ الْقُلُوبِ ، لِأَنَّكَ تَحْتَاجُ أَنْ تُلْغِيَهَا ، لِأَنَّهُ لَا يُجُوزُ أَنْ يَعْمَلَ فِي الاسْتِفْهَامِ مَا قَبْلَهُ ، وَخُصَّتْ أَفْعَالُ الْقُلُوبِ بِذَلِكَ ، لِأَنَّهَا قَدْ تُلْغَى فِي الْخَبَرِ إِذَا تَوَسَّطَتْ بَيْنَ الْمَفْعُولَيْنِ . وَيَكُونُ مَعْنَاهَا بَاقِيًا ، فَلِذَلِكَ جَازَ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى الاسْتِفْهَامِ ، وَلَا تَعْمَلُ فِيهِ ^(٣) ، وَيَكُونُ مَعْنَاهَا بَاقِيًا .

وَأَمَّا الْأَفْعَالُ الْمُؤَثِّرَةُ فَإِنَّهُ لَا يُجُوزُ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى الاسْتِفْهَامِ ، لِأَنَّكَ إِذَا دَخَلَتْهَا عَلَى الاسْتِفْهَامِ ، وَجَبَ أَنْ تَعْمَلَهَا ، وَلَا يُجُوزُ أَنْ تَعْمَلَ مَا قَبْلَ الاسْتِفْهَامِ فِيهِ ، فَلَا يُجُوزُ لِذَلِكَ دَخُولُهَا عَلَيْهِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ الْعَامِلِ أَنْ يَكُونَ قَبْلَ الْمَعْمُولِ فِيهِ ، إِذَا قُلْتَ :

(١) قَالَ سَيِّبِيهِ فِي ٣٩٨/٢ : (اعْلَمْ أَنَّ أَيًّا مَضَافًا وَغَيْرَ مَضَافٍ بِمَنْزِلَةِ مَنْ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : أَيُّ أَفْضَلُ ، وَأَيُّ الْقَوْمِ أَفْضَلُ) .

وَقَالَ الْمِيرِدُ فِي الْمُقْتَضَبِ ٢٩٧/٢ : (وَاعْلَمْ أَنَّ أَيًّا مَضَافَةٌ وَمَفْرَدَةٌ فِي الاسْتِغْنَاءِ وَالِاحْتِيَاجِ إِلَى الصِّلَةِ سِوَاهُ) . وَقَالَ أَبُو حَيَّانٍ فِي النِّكَاتِ الْحَسَانِ ٤٦ : (وَأَيُّ الْمَوْصُولَةِ فِيهَا لَفْتَانٌ ، أَشْهَرُهَا أَنْ تَسْتَعْمَلَ مِثْلَ : مَنْ وَمَا ، وَاللُّغَةُ الْأُخْرَى إِلْحَاقَ عَلَامَاتِ التَّأْنِيثِ وَالتَّنْيَةِ وَالْجَمْعِ بِهَا) .

(٢) الْأَصُولُ ٣٢٣/٢ ، شَرْحُ الْمَعْلَمِ لِابْنِ الدِّهَانِ ق ٢٧٨/أ .

(٣) يَنْظُرُ : الْإِنْصَافُ ٧١٢/٢ ، شَرْحُ الْوَافِيَةِ نَظْمُ الْكَافِيَةِ ٣٦٢ .

أَيُّهُمْ تَضْرِبُ ؟ فَصَبَّتْ (أَيَّا) بـ (تَضْرِبُ) ، وتقديرُ : أَيُّهُمْ تَضْرِبُ ؟ أَنْ تَكُونَ (تَضْرِبُ) قبلَ (أَيَّ) فقدَ جازَ أَنْ يعملَ ما قبلَ الاستفهامِ فيه وتعملَ فيه الأفعالُ المؤثِّرة ؟

فالجوابُ في ذَلِكَ : أَنَّ (أَيَّا) نائبةٌ عَنْ شَيْئَيْنِ : أَوَّلُهُمَا : الاسمُ ، والثاني : حَرْفُ الاستفهامِ ^(١) ، فإذا قُلْتَ : أَيُّهُمْ تَضْرِبُ ؟ فالتقديرُ : أَرِيدُ تَضْرِبُ ؟ فَصَارَ الفعلُ حكمُهُ بَعْدَ الاستفهامِ ، فلمَ يَجُزْ تقديمُهُ - لما ذكرنا - على (أَيَّ) .

واعلَمْ أَنَّ (أَيَّا) إذا كانتَ بِمَعْنَى (الذي) ، فصلَّتها تَجْرِي مَجْرَى (الذي) ، إِلَّا أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ قَدْ اسْتَعْمَلَ حَذَفَ الْمَبْتَدَأِ مَعَ (أَيَّ) ^(٢) ، أَكْثَرَ مِنْ اسْتِعْمَالِهِمْ حَذْفَهُ مَعَ (الذي) ، كقولِكَ : لَأُضْرِبَنَّ أَيُّهُمْ قَائِمٌ ، وَالْأَصْلُ : لَأُضْرِبَنَّ أَيُّهُمْ هُوَ قَائِمٌ ، فإذا حَذَفُوا الْمَبْتَدَأَ ، أَلْزَمُوا (أَيَّا) الضَّمَّ ، فَعِنْدَ سَيَبَوِيهِ ^(٣) أَنَّ الضَّمَّ في (أَيَّ) ضَمٌّ بِنَاءٍ ، وَأَنَّهُ تَجْرِي في هَذَا الْمَوْضِعِ مَجْرَى (قَبْلُ وَبَعْدُ) ^(٤) .

وَأَمَّا الْخَلِيلُ ^(٥) فيقولُ : (أَيَّ) مرفوعةٌ ، وَإِنَّمَا رُفِعَتْ في هَذَا الْمَوْضِعِ على الْحِكَايَةِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : لَأُضْرِبَنَّ الَّذِي يُقَالُ لَهُمْ أَيُّهُمْ قَائِمٌ ، فَالضَّرْبُ واقعٌ على (الذي) (٦١/أ) دُونَ (أَيَّ) .

وَأَمَّا يُونُسُ ^(٦) فيقولُ : أَلْعَوْا الْفَعْلَ كَمَا أَلْعَوْا أَفْعَالَ الْقُلُوبِ .
وَالْأَقْوَى عِنْدِي مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ قَوْلُ سَيَبَوِيهِ ^(٧) .

(١) المقتضب ٢/٢٩٩ .

(٢) الكتاب ٢/٤٠٠ ، أسرار العربية ١٥١ ، مغني اللبيب ١٠٨ .

(٣) الكتاب ٢/٤٠٠ ، وقد مرَّ قوله في ق ٢٠/ب .

(٤) الإنصاف ٢/٧١٢ .

(٥) الكتاب ٢/٣٩٩ ، الأصول ٢/٣٢٤ ، مجالس العلماء ٣٠١ .

(٦) الكتاب ٢/٤٠٠ ، الأصول ٢/٣٢٥ ، مجالس العلماء ٣٠١ ، أسرار العربية ١٥١ ، مغني اللبيب

١٠٨ . وقد مرَّ قوله في ق ٢٠/ب .

(٧) مجالس العلماء ٣٠٢ ، أسرار العربية ١٥١ .

وإنما وجب بناء (أي) في هذه الحال لمخالفتها أخواتها^(١) فلما خرجت عن حكم نظائرها نقصت رتبة ، فالزم البناء للنقص الذي دخلها من حذف المبتدأ .
فإن قال قائل : قد وجدنا المفرد إذا بُني في حال إفراده أعرب في حال إضافته ،
و (أي) إذا حذف المضاف منها أعربت ، كقولك : لأضربن أيا أبوه قاتل ، وهذا قلب حكم المنيئات ؟

فالجواب في ذلك : أنَّ الإضافة إنما ترد المني في حال الإفراد إلى الإعراب ، وإذا استحق البناء ، لم يحز أن يكون للإضافة تأثير في حال الإعراب^(٢) ، ونظير ذلك (لذن) هي مبنية^(٣) في حال الإضافة ، لأنها استحققت ذلك في هذه الحال ، كقوله تعالى : ﴿ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ ﴾^(٤) وكذلك حكم (أي) خصت بالبناء على الضم ، لأنه أقوى الحركات ، فتصير قوته كالعوض من المحذوف ، وبعض العرب يُعربها^(٥) على الأصل ، لأنَّ المحذوف مراد في النية ، فكأنه موجود .

فأما قول يونس فضيع جداً^(٦) ، لما ذكرناه من ضعف إلغاء الأفعال المؤثرة^(٧) وأما قول الخليل فبعيد^(٨) أيضاً ، قدر الحركة ، وليس الكلام بمنقاد إليها ، وإذا ساغ حمل الكلام على ظاهره ، كان أولى من عدوله إلى خلاف ظاهره من غير ضرورة تدعو إلى ذلك .



(١) ينظر : الكتاب ٢/٢٧٥ ، ٣٩٨ ، التكت للأعلم ٤٩٣ ، الإنصاف ٢/٧١٣ .

(٢) الإنصاف ٢/٧١٦ .

(٣) الكتاب ٣/٢٨٦ ، الإنصاف ٢/٧١٦ .

(٤) النمل ٦ .

(٥) ينظر : الكتاب ٢/٤٠٧ ، المقتضب ٢/٣٠٣ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٨٣/أ .

(٦) أسرار العربية ١٥١ - ١٥٢ .

(٧) ينظر : ق ٢٠/ب .

(٨) الإنصاف ٢/٧١٦ .

٤١ - بَابُ مَنْ

اعْلَمْ أَنَّ (مَنْ) مبنية ^(١) ، لأنها في الاستفهام نائبة عن حَرْفِ الاستفهام ، وفي الشَّرْطِ نائبة عن حَرْفِ الشَّرْطِ ، وفي الخبر بمنزلة (الذي) فقد صارت كَبَعْضِ اسْمٍ ، فوجب بناؤها في جميع المواضع ، وخصت بالسكون لأنها لم تقع متمكنة ، وهي تقع على مَنْ يعقل ^(٢) ، كقولك : مَنْ في الدَّارِ ؟ فالجواب في ذلك أن يُقال : زيدٌ أو عمرو ، ولا يُقال : حِمَارٌ ولا تَوْبٌ . وحكمها فيما يعمل فيها ، ويمنع من العمل فيها ، كحُكْمِ (أي) ، فإذا قال الرَّجُلُ : رأيت رجلاً ، فقلت : منا ^(٣) ، في الجواب ، وإنما ألحقت (مَنْ) ألقا ، لتبين أنك تسأل عن الرجل المذكور ، إذ كان منصوباً ، وكذلك زيدٌ وأوّا في الرفع ، وباء في الجر ^(٤) ، وإنما زادوا هذه الحروف بدل الإعراب ، أنهم يطلبون هذه العلامات في الدرج ، فلو أعربوا (مَنْ) ، لسقط إعرابها في الوقف ، إذ كان الإعراب لا يوقف عليه ، فعوضوا منه هذه الحروف ، إذ كانت تقع دلالة على الإعراب في نحو قولك : أخوك ، وأخاك ، وأخيك .

فإن قال قائلٌ : فلم جعلوا العلامة في لفظ (مَنْ) ، ولم يأتوا بلفظ الرجل منصوباً ، فيقولوا : مَنْ رجلاً ؟ كما يقولون ذلك في المعارف الأعلام ؟ .

فالجواب عن ذلك : أن النكرة لا تدل على شخص بعينه ، وتكررها يدل على أشخاص مختلفة لما ذكرناه أنها غير دالة على شخص بعينه ، ألا ترى أنك لو قلت : رأيت رجلاً ، وجأني رجلٌ ، لكان الظاهر أن يكون الذي جاءك غير الذي رأيت ، فلو قالوا : مَنْ رجلاً ؟ لجاز أن يتوهم أن المسؤول عنه (رجلاً) غير المذكور ،

(١) المقتضب ١٧٢/٣ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٨٣/٢ .

(٢) قال سيبويه في ٢٢٨/٤ : (ومن ، وهي للمسألة عن الأناسي) .

وينظر : المقتضب ٤١/١ ، ٥٠/٢ ، ٢٩٦ ، ٢١٧/٣ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٧٦/ب .

(٣) الكتاب ٤١٢/٢ ، النكت للأعلام ٤٩٩ ، شرح جمل الزجاجي ٤٦٧/٢ .

(٤) الكتاب ٤١٢/٢ ، ٤١٥ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٩٢/٢ .

فلذلك لَمْ يَأْتُوا بلفظ النكرة ، (٦١/ب) وجعلوا العلامة في (مَنْ) ^(١) .
فأما المعارف والأعلام ^(٢) فجازَ حكايتها ، لأنَّ الاسمَ العَلَمَ يدلُّ على شخصٍ
بعينه ولو كرَّرَ ، فلذلك جازَ حكايتها .

واعلم أنَّ هذه العلامات إذا لَحِقَتْ (مَنْ) في حالِ الإفرادِ والتثنيةِ والجمعِ
والتأنيثِ فإنَّما تثبتُ في الوقفِ ^(٣) ، فإذا وصلتْ سقطتْ ، وذلك أنَّهم جعلوا ما
اتَّصلَ بالكلامِ عوضاً من هذه الزيادة ، لأنَّ هذه العلامات جُعِلَتْ بَدَلَ الإعرابِ في
الاستفهامِ ، وما كانَ مِنَ الإعرابِ إنما يثبتُ في الوصلِ دونَ الوقفِ ، وكانتْ هذه
العلاماتُ قد أُقيمتْ مقامَ الإعرابِ ، فوجبَ أنْ تثبتَ في أحدِ الموضعينِ وكذلك
وجبَ إثباتُها في الوقفِ ، إذ كانَ في الوصلِ قد وقعَ منها عِوضٌ ، وأما إذا قُلْتَ في
المؤنثِ : (مَنَّة) ، فحرَّكتَ النونَ ، ولم تُحرِّكْها في التثنيةِ ، إذا قُلْتَ : مَنَّتَيْنِ ^(٤) ،
لأنَّ هاءَ التأنيثِ لا يَكُونُ ما قبلها إلا مَفْتُوحاً ، فلذلك حرَّكتَ النونَ في قولك : مَنَّة ^(٥) ،
وإنَّما سَكَنَتْها في (مَنَّتَيْنِ) ، لأنَّ علامةَ التأنيثِ قد صارتْ في وَسَطِ الكلمةِ ، فجازَ
أنْ يُتَوَهَّمَ فيها غيرُ التأنيثِ ، وتُجْعَلُ بمنزلةِ (أُخْتِ) ^(٦) ، وإنَّما دعاهم إلى ذلك
تحريكُ نونِ (مَنْ) ، وقد وَجَدْنَا مُسَاعِداً إلى تسكينِها ، إذ كانتْ مبنيةً ، ولا يُجوزُ
أنْ تحركَ نونَ التثنيةِ والجمعِ وتاءَ المؤنثِ في قولك : شَاءَتْ ، لأنَّ تحريكَها إنما يَجِبُ
في الدَّرَجِ ، إذا أدرَجْتَ ، فلمَّا ثبتَ لما ذكرناه أنَّه لا يُجوزُ تحريكُ العلاماتِ في الوصلِ ،
وكانتِ الحركاتُ لا يُوقَفُ عليها ، وجبَ إسكانُها على ما ذكرناه .

(١) ينظر : الكتاب ٤١٣/٢ .

(٢) شرح جمل الزجاجي ٤٦٥/٢ ، ٤٦٨ .

(٣) قال سيبويه في ٤١٠/٢ : (وحدثنا يونس أن ناسا يقولون أبدا : منا ومني ومنو ، عنيت واحداً
أو اثنين أو جمعا في الوقف) .

(٤) المقتضب ٣٠٦/٢ ، ٣٠٧ ، أسرار العربية ١٥٥ .

(٥) ينظر : الكتاب ٤١٠/٢ ، شرح جمل الزجاجي ٤٦٨/٢ .

(٦) النكت للأعلم ٤٩٨ ، شرح ألفية ابن مالك ٧٤٧ .

وأما (أي) إذا استفهمت بها عن نكرة ، فَإِنَّكَ تُعْرِبُهَا ، لأنها متمكنة يدخلها الإعراب ، فوجب أن يلحقها الإعراب علامة للحكاية ، إذ كانت متمكنة ، فنقول ، إذا قال الرَّجُلُ رَأَيْتُ رَجُلًا : أيًا هذا ؟ وأَيِّنِ ؟ في التثنية ، وأَيِّنِ ؟ في الجمع ، وكذلك : أَيَّانِ وأَيُّونَ في الرَّفْعِ ^(١) .

واعلم أنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ يَصِلُ ^(٢) وَيُتْقِي الْعَلَامَةَ ، وذلك قَلِيلٌ ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ ^(٣) :

أَتَوَا نَارِي فَقُلْتُ : مَنْونَ أَنْتُمْ ؟ فَقَالُوا : الْجِنُّ ، قُلْتُ : عَمُوا ظلاما وَإِنَّمَا جَاَزَ ذَلِكَ عَلَى التَّشْبِيهِ بِـ (أَيِّ) ، لاشتراكهما في الاستفهام والجزاء والخبر .

وَبَعْضُ الْعَرَبِ يُوحِدُ (مَنْ) فِي جَمِيعِ الْجِهَاتِ ، فَيَأْتِي بِالْوَاوِ وَالْأَلِفِ وَالْيَاءِ ، فيقول : مَنْا ، للواحد المنصوب والمثنى والجمع ، وكذلك : مَنْو ^(٤) وَمَنِي ، في الرفع والجَرِّ ، وَإِنْ ثَنَّى وَجَمَعَ ^(٥) ، وَإِنَّمَا جَاَزَ ذَلِكَ لِأَنَّ (مَنْ) فِيهَا مَعْنَى الْعُمومِ ، فَلَمَّا كَانَتْ تَقَعُ عَلَى الْجَمَاعَةِ وَلَفْظُهَا وَاحِدٌ ، جَاَزَ أَيْضًا أَنْ تَقَعَ هَاهُنَا هَذَا الْمَوْقِعَ .

وأما المعارفُ الأعلام ^(٦) فَقَدْ بَيَّنَّا جَوَازَ الْحِكَايَةِ فِيهَا ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ لَا يَحْكِي اكْتِفَاءً بِوُقُوعِ السُّؤَالِ عَقِبَ الْكَلَامِ لِلْمَخَاطَبِ ، وَمَنْ يَحْكِي فَعَرْضُهُ الْبَيَانُ عَنِ الْمَخْبِرِ

(١) الكتاب ٤٠٧/٢ ، ٤٠٨ ، ٤٠٩ ، المقتضب ٣٠٢/٢ ، ٣٠٣ ، شرح جمل الزجاجي ٤٧٠/٢ .

(٢) كلمة (يصل) : تَكَرَّرَتْ فِي الْأَصْلِ .

وهذا القول محكي عن يونس . (ينظر : شرح جمل الزجاجي ٤٦٨/٢) .

(٣) شمر بن حارث في : نوادر أبي زيد ١٢٣ ، الحيوان ١٨٦/١ ، ٣٢٨ ، ١٩٧/٦ ، الحماسة البصرية

٢٤٦/٢ . وينسب إلى تأبط شرا في شعره ١٧١ . والشاهد في : الكتاب ٤١١/٢ ، الخصائص

١٢٩/١ ، شرح اللمع لابن برهان العكبري ٤٩٨/٢ ، النكت للأعلم ٤٩٩ .

(٤) الأصل : منوا . ينظر : شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٩٢/١ .

(٥) المقتضب ٣٠٨/٢ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٩٢/أ .

(٦) أسرار العربية ١٥٤ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٩٠/ب .

عَنْهُ بَعِينِهِ ، لئَلَّا يَتَوَهَّمَ سِوَاهُ ، فَأَمَّا إِذَا عَطَفْتَ بِالْفَاءِ وَالْوَاوِ ^(١) ، فَقُلْتَ : وَمَنْ زَيْدٌ ؟ أَوْ : فَمَنْ زَيْدٌ ؟ فَكُلُّهُمُ يَظَلُّ الْحِكَايَةَ ، لِأَنَّ حُرُوفَ الْعَطْفِ لَا يُبْتَدَأُ بِهَا ، وَفِيهَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ هَذَا السُّؤَالَ مَعْطُوفٌ بِهِ عَلَى كَلَامِ الْمُخَاطَبِ ، فَاسْتَغْنَوْا عَنِ الْحِكَايَةِ . وَاعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : رَأَيْتُ زَيْدًا ، فَقُلْتَ : مَنْ زَيْدًا ؟ فَـ (مَنْ) فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِالْإِبْتِدَاءِ ، وَزَيْدٌ : مَوْضِعُهُ أَيْضًا رَفْعٌ ، لِأَنَّهُ خَبَرُ (١/٦٢) الْإِبْتِدَاءِ ^(٢) ، وَإِنَّمَا نَصَبْتُهُ ^(٣) بِالْحِكَايَةِ .

فَأَمَّا مَا لَمْ يَكُنْ اسْمًا عَلَمًا : فَأَكْثَرُ الْعَرَبِ لَا تَحْكِيهِ ^(٤) ، وَإِنْ كَانَ مَعْرِفَةً ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ الْكَلَامُ بِهِ كَثْرَةَ الْأَسْمَاءِ الْأَعْلَامِ ، فَجَازَ فِي الْأَسْمَاءِ الْأَعْلَامِ الْحِكَايَةَ ، وَتَعْتَبَرُ مَا تَسْتَحِقُّهُ مِنَ الْإِعْرَابِ ، لِكَثْرَتِهَا فِي كَلَامِهِمْ ، فَأَمَّا مَا سِوَاهُ فَلَمْ يَكُنْ ، فَبَقِيَ عَلَى الْأَصْلِ ، لِأَنَّ مَا بَعْدَ (مَنْ) يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا عَلَى خَبَرِ (مَنْ) ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَحْكِي مَا لَمْ يَكُنْ سَمَاعًا ، حَمَلًا عَلَى الْأَسْمَاءِ الْأَعْلَامِ ، وَاعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا عَطَفْتَ ، فَقُلْتَ : رَأَيْتُ زَيْدًا وَعَمْرًا ، أَوْ نَعَتَ الْأِسْمَ ، فَقُلْتَ : رَأَيْتُ زَيْدًا الظَّرِيفَ ، لَمْ يَجْزُ فِي الْكَلَامِ الْحِكَايَةُ ^(٥) ، لِأَنَّ طَوْلَ الْكَلَامِ قَدْ دَلَّ عَلَى أَنَّ الْمَسْئُولَ عَنْهُ هُوَ الَّذِي يَقُومُ بِنَفْسِ الْخَبَرِ ، يُبْعَدُ وَقَوْعَ سُؤَالٍ آخَرَ عَنْ غَيْرِ الْمَذْكُورِ . فَأَمَّا الْأِسْمُ الْعَلَمُ إِذَا نَعَتُهُ بِـ (ابْنِ) وَأَضْفَتْ إِلَى الْأِسْمِ أَبَا الْأَوَّلِ ، أَوْ كُنِّيَتْهُ نَحْوَ : رَأَيْتُ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو ، فَالْحِكَايَةُ جَائِزَةٌ فِيهِ ^(٦) ، لِأَنَّهُ قَدْ صَارَ مَعَ (ابْنِ) كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ ^(٧) فَفَارَقَ سَائِرَ النُّعُوتِ ، لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ فِي الْإِسْتِعْمَالِ مَعَ الْمَوْصُوفِ بِهَا ، ككَثْرَةِ (ابْنِ) إِذَا كَانَ مُضَافًا إِلَى مَا ذَكَرْنَاهُ .

(١) الكتاب ٤١٤/٢ ، المقتضب ٣٠٩/٢ .

(٢) شرح اللمع لابن برهان ٧١٦/٢ .

(٣) الأصل : ونصبته .

(٤) شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٩١/ب .

(٥) شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٩٢/أ ، النكت الحسان ١٦٢ .

(٦) النكت الحسان ١٦٢ ، شرح ألفية ابن مالك ٧٤٩ .

(٧) شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٩١/أ .

٤٢ - بَابُ الْجَوَابِ بِالْفَاءِ

اعْلَمْ أَنَّ الْفَاءَ أَصْلُهَا الْعَطْفُ ^(١) ، وَحُرُوفُ الْعَطْفِ لَا يَجُوزُ أَنْ تَعْمَلَ ، لِأَنَّهَا مِنْ الْحُرُوفِ الَّتِي يَلِيهَا الْأِسْمُ مَرَّةً ، وَالْفِعْلُ مَرَّةً ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ مِنَ الْحُرُوفِ مَا كَانَ عَلَى هَذَا السَّبِيلِ لَمْ يَعْمَلْ شَيْئًا ، فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ ، وَوَجَدْنَا الْعَرَبَ تَنْصِبُ الْفِعْلَ بَعْدَ الْفَاءِ فِي جَوَابِ مَا ذَكَرْنَاهُ ، عَلِمْنَا أَنَّ النَّصْبَ إِنَّمَا وَجِبَ بِغَيْرِهَا ، وَإِنَّمَا هُوَ بِإِضْمَارِ (أَنْ) ^(٢) ، وَوَجْهُ تَقْدِيرِ (أَنْ) (بَعْدَ الْفَاءِ أَنْ تُقَدَّرَ مَا قَبْلَهَا تَقْدِيرَ الْمَصْدَرِ الْمُقَدَّمِ قَبْلَهَا ، كَقَوْلِكَ : مَا تَأْتِينِي فَتُحَدِّثْنِي ^(٣) ، وَالتَّقْدِيرُ : مَا يَكُونُ مِنْكَ إِتْيَانٌ فَحَدِيثٌ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ أَنْ تُقَدَّرَ مَا قَبْلَ الْفَاءِ بِتَقْدِيرِ الْمَصْدَرِ ، لِأَنَّهُ لَا يَخْلُو أَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَهَا فِعْلًا وَفَاعِلًا ، أَوْ مَبْتَدَأً وَخَيْرًا ، وَالْفِعْلُ يَدُلُّ عَلَى الْمَصْدَرِ ، وَالْجُمْلَةُ أَيْضًا يَجُوزُ أَنْ تُجْعَلَ فِي تَقْدِيرِ فِعْلٍ وَفَاعِلٍ ، كَقَوْلِكَ ^(٤) : لَيْتَ زَيْدًا عِنْدَنَا فَتُكْرِمَهُ ، أَيْ : لَيْتَ كَوْنًا مِنْ زَيْدٍ فَاكْرَمًا . وَعَلَى هَذَا يَجْرِي جَمِيعُ مَا يَقَعُ قَبْلَ الْفَاءِ ، إِذَا نَصَبْتَ مَا بَعْدَهَا ، وَإِنَّمَا كَانَتْ (أَنْ) بِالْإِضْمَارِ أَوَّلَى ، لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي حُرُوفِ النَّصْبِ أَنْ يَلِيَهَا الْمَاضِي وَالْمَضَارِعُ ، فَلَقَوْتَهَا كَانَتْ أَوَّلَى بِالْإِضْمَارِ مِنْ أَخَوَاتِهَا ^(٥) ، وَجَازَ أَنْ تُضْمَرَ ، وَتَعْمَلُهَا وَإِنْ كَانَتْ حَرْفًا ، لِأَنَّ الْفَاءَ قَدْ صَارَتْ عِوَضًا مِنْهَا ، وَلَمْ يَجْزُ إِظْهَارُهَا ، لِأَنَّ مَا قَبْلَهَا فِي تَقْدِيرِ الْمَصْدَرِ ^(٦) مِنْ غَيْرِ إِظْهَارِ اللَّفْظِ ، فَلَمَّا كَانَ الْمَعْطُوفُ عَلَيْهِ مَصْدَرًا غَيْرَ مُظْهِرٍ ، اخْتَارُوا أَنْ تَكُونَ (أَنْ) مُضْمَرَةً بَعْدَ الْفَاءِ ، لِيُشَاكِلَ مَا قَبْلَهَا .

وَاعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : مَا تَأْتِينِي فَتُحَدِّثْنِي ^(٧) ، فَلَكَ فِيهِ وَجْهَانِ : النَّصْبُ

(١) المقتضب ١٠/١ ، ١٤/٢ ، النكت للأعلم ٥٢١ ، المقتصد ٩٤١ .

(٢) الكتاب ٣٠/٣ ، المقتضب ١٤/٢ .

(٣) الكتاب ٣٠/٣ ، المقتضب ١٦/٢ ، مغني اللبيب ٧٣٤ .

(٤) ينظر : شرح جمل الزجاجي ١٥١/٢ .

(٥) أسرار العربية ١٣١ .

(٦) فإذا قلت : زرني فأكرمك ، فتقديره : ليكون منك زيارة فأكرام مني .

(٧) الكتاب ٣٠/٣ ، المقتضب ١٦/٢ ، سر صناعة الإعراب ٢٧٤/١ ، النكت للأعلم ٥٢١ .

وَالرَّفْعُ ، فَالْنَّصْبُ عَلَى مَا قَدَرْنَاهُ ، وَمَعْنَى الْكَلَامِ إِذَا نَصَبْتَ عَلَى وَجْهَيْنِ ^(١) : أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ : مَا تَأْتِينِي فَكَيْفَ تُحَدِّثُنِي ؟ أَي : الَّذِي يَمْنَعُ مِنَ الْحَدِيثِ تَرْكُ الْإِتْيَانِ ، وَإِنَّمَا دَخَلَ هَذَانِ الْمَعْنَيَانِ فِي مَعْنَى حَكْمِ الْمَنْصُوبِ ، لِأَنَّ الْفَاءَ قَدْ بَيَّنَّا أَنَّهَا لِلْعَظْفِ ، وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ الثَّانِي بَعْدَ الْأَوَّلِ ، فَلَمَّا كَانَ (٦٢ / ب) مَعْنَى قَوْلِكَ : مَا يَكُونُ مِنْكَ إِتْيَانٌ فَحَدِيثٌ ، مُنْقَطِعًا مِنَ الْأَوَّلِ ، مُتَصِلًا مِنْ أَصْلِ اللَّفْظِ ، جَازَ أَنْ يَنْفِي الْإِتْيَانِ ، وَيَتَعَلَّقَ الْحَدِيثُ بِهِ ، وَيَتَنَفَّى مَعَهُ ، لِدُخُولِ مَعْنَى الْإِتِّصَالِ فِي الْفَاءِ .

وَأَمَّا الرَّفْعُ فَعَلَى وَجْهَيْنِ ^(٢) :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ الْفَعْلُ مُعْطُوفًا عَلَى مَا قَبْلَهُ ، وَيَكُونُ النَّفْيُ قَدْ تَنَاوَلَ الْإِتْيَانِ عَلَى حِدَةٍ ، وَالْحَدِيثُ عَلَى حِدَةٍ ، أَي : مَا تَأْتِينِي ، وَمَا تُحَدِّثُنِي ^(٣) .
وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنْ يَكُونَ الْإِتْيَانُ مُنْفِيًا ، وَيَكُونُ مَا بَعْدَ الْفَاءِ مُبْتَدَأً وَخَيْرًا عَلَى طَرِيقِ الِاسْتِثْنَاءِ ، كَأَنَّكَ قُلْتَ : مَا تَأْتِينَا فَأَنْتَ تُحَدِّثُنَا ، فَيَكُونُ الْحَدِيثُ كَائِنًا ، وَالْإِتْيَانُ مُنْفِيًا ، وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ ﴾ ^(٤) ، وَقَوْلُهُ : ﴿ لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا ﴾ ^(٥) ، فَإِنَّمَا رَفَعَ (يَعْتَذِرُونَ) ^(٦) بِالْعَظْفِ عَلَى (يُؤْذَنُ) ، أَي : لَيْسَ يُؤْذَنُ لَهُمْ ، وَلَا يَعْتَذِرُونَ وَقَدْ قُرِئَ ^(٧) بِالنَّصْبِ عَلَى تَقْدِيرٍ : لَا يَكُونُ إِذَنْ فَعَذَرَ ، وَمَعْنَاهُ : أَنَّهُ لَوْ أَذِنَ لَهُمْ اعْتَذَرُوا ، وَلَكِنَّ سَبَبَ الْعَذْرِ ارْتِفَاعُ الْإِذْنِ ، فَفِي نَصْبِ الثَّانِي يَجِبُ الْأَوَّلُ ، وَفِي الرِّفْعِ لَيْسَ لِأَحَدِهِمَا تَعَلُّقٌ بِالْآخَرِ .

(١) الرد على النحاة ٨٠ .

(٢) المقتضب ١٦/٢ .

(٣) الفصول الخمسون ٢٥ .

(٤) الرسائل ٣٦ .

(٥) فاطر ٣٦ .

(٦) ينظر : إملاء ما من به الرحمن ١٥٠/٢ .

(٧) الأصل : قرأ .

وأما قوله تعالى : ﴿ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا ﴾ ، فَإِنَّمَا جَاءَ منصوباً ^(١) ، لأنَّ المَوْتَ لَيْسَ بفعلِهِمْ ، ولا يَقَعُ مبتدأً مِنْهُ ، كما يَصِحُّ وقوعُ الاعتذارِ مِنْهُ مِنَ المعتذرِ ، فصارَ القضاءُ سبباً للموتِ ، فلذلك وَجِبَ النَّصْبُ ^(٢) ، ولا يَحْسُنُ رَفْعُهُ لَأَنَّهُ وَجِبَ أَنْ يَكُونَ الموتُ وقعَ مبتدأً للحكمِ فِيهِ مِنَ الميتينَ ، ويجوزُ الرَفْعُ فِيهِ بِالْعَظْفِ عَلَى (يُقْضَى) ، وَيُسْتَدَلُّ بِالْمَعْنَى ، إِذَا كَانَ قَدْ يُنْسَبُ فَعْلُ المَوْتِ إِلَى الإنسانِ ، وَأَنَّ اللَّهَ تعالى هو الفاعِلُ ، فَيَصِيرُ التقديرُ : لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ وَلَا يَمُوتُونَ ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَرِيدُ مَوْتَهُمْ .

وأما قوله تعالى : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يقرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيضَاعِفَهُ لَهُ ﴾ ^(٣) ، فَوَجْهُ الرَفْعِ فِيهِ مِنْ وَجهينَ : أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ خَيْرَ ابتداءٍ محذوفٍ ، فهو يُضَاعَفُهُ ، ويكون معناه : وَإِنْ مبتدأً أَنَّهُ يضاعفه إِذَا أَقرَضَ .

وأما وَجْهُ النَّصْبِ : فتقديره : مَنْ يَكُونُ مِنْهُ قَرْضٌ فَيضَاعَفَ لَهُ ، فيَكُونُ سببُ المضاعفةِ هو القرضُ مِنْ جهةِ اللَّفْظِ ، وفي الرَفْعِ يَكُونُ مِنْ جهةِ المعنى ، إِذَا حَمَلْتُهُ عَلَى الابتداءِ ، وَإِنْ حَمَلْتُهُ عَلَى الْعَظْفِ أَرَدْتَ مَعْنَى النَّصْبِ ^(٤) ، وَأما قَوْلُ الشَّاعِرِ ^(٥) :

(١) قال أبو البقاء العكبري في إملاء ما من به الرحمن ١٠٨/٢ : (فَيَمُوتُوا : هو منصوب على جواب النفي) .

(٢) الكتاب ٣٠/٣ .

(٣) البقرة ٢٤٥ .

(٤) إعراب القرآن ٦٢٤/٢ .

وقال أبو بكر بن السراج في الأصول : ١٧٩/٢ : (يقول : هل يقوم زيد فتكرمه ، يجوز الرَفْعُ والنَّصْبُ ، النَّصْبُ عَلَى الجوابِ ، والرَفْعُ عَلَى العطفِ ، وقال الله عز وجل : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يقرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيضَاعِفَهُ ﴾ ، يقرأ بالرَفْعِ والنَّصْبِ .

(٥) للناطقة الذيباني ، ديوانه ١٢١ . وفيه :

سقى الغيث قبراً بين بصرى وجاسم بغيث من الرسمى قطر ووايل

بصرى وجاسم : موضعان بالشام . (معجم البلدان ٤٤١/١ ، ٩٤/٢) . الرسمى : أول المطر ، لأنه

يسم الارض بالنبات .

فَلَا زَالَ قَبْرٌ بَيْنَ بُصْرَى وَجَاسِمٍ عَلَيْهِ مِنَ الْوَسْمَى ^(١) جَوْدٌ وَوَابِلٌ
فَيَنْبِتُ حَوْذَانَا وَعَوْفًا مُنَوَّرًا سَأْتَبِعُهُ مِنْ خَيْرِ مَا قَالَ قَائِلٌ
فَإِنَّمَا اخْتِيرَ الرَّفْعُ فِي (يُنْبِتُ) ، وَإِنْ كَانَ النَّصْبُ جَائِزًا ، لِأَنَّ النَّصْبَ
اخْتِيَارًا ^(٢) عَنْ حَصُولِ الْإِنْبَاتِ ، وَفِي النَّصْبِ يَصِيرُ دُعَاءٌ وَسَبَبًا لِلْإِنْبَاتِ ، فَلَمَّا كَانَ
الرفْعُ أَبْلَغَ لثَبَاتِ النَّبَاتِ بِالضَّمِيرِ اخْتِيرَ الرَّفْعُ ، وَالنَّصْبُ جَائِزٌ ^(٣) .

وَاعْلَمْ أَنَّ الْجَوَابَ بِالْوَاوِ يُوْجِبُ (أَنْ) ، لِأَنَّ الْوَاوَ لِلْعَطْفِ ، وَقَدْ
بَيَّنَّا أَنَّ حُرُوفَ الْعَطْفِ لَا تَعْمَلُ شَيْئًا ، وَإِذَا وَجَدْنَا الْفِعْلَ مَنْصُوبًا بَعْدَهَا ،
وَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا بِغَيْرِهَا ، وَهُوَ (أَنْ) ، كَمَا قُلْنَا فِي الْفَاءِ ، وَأَنْتَ تُقَدِّرُ
مَا قَبْلَهَا تَقْدِيرَ الْمَصْدَرِ ، كَقَوْلِكَ : (لَا تَأْكُلِ السَّمَكَ وَتَشْرَبِ اللَّبْنَ) ^(٤) ، أَيْ :
لَا يَكُنْ مِنْكَ أَكْلٌ وَشُرْبٌ ، وَمَعْنَاهُ : لَا يُجْمَعُ بَيْنَهُمَا ، لِأَنَّ الْوَاوَ مَعْنَاهَا الْجَمْعُ
بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ ، فَعَلَى هَذَا يَجْرِي حُكْمُهَا ، (١/٦٣) وَأَمَّا قَوْلُ طُفَيْلٍ
الغَنَوِيِّ ^(٥) :

وَمَا أَنَا لِلشَّيْءِ ^(٦) الَّذِي لَيْسَ نَافِعِي وَيَغْضَبُ مِنْهُ صَاحِبِي بِقَوْلٍ

- والوابل : أشد المطر .

والحوذان والعوف : ضربان من النبت طيبا الرائحة .

والشاهد في : الكتاب ٣٦/٣ ، ٣٧ ، المقتضب ٢١/٢ .

(١) الأصل : الجسمي ، والتصويب من الديوان .

(٢) الأصل : اختيارا .

(٣) هذا رأي الخليل في الكتاب ٣٧/٣ .

(٤) الكتاب ٤٢/٣ ، المقتضب ٢٥/٢ ، الفصول الخمسون ٢٠٦ .

(٥) أخلّ به ديوانه ، والبيت لكعب الغنوي في : الكتاب ٤٦/٣ ، الأصمعيات ٧٦ ، المنصف ٥٢/٣ ،

شرح المفصل ٣٦/٧ .

وطفيل بن كعب الغنوي ، شاعر جاهلي كان من أوصف الناس للخييل .

(الشعر والشعراء ٤٥٣/١ ، الأغاني ٣٤٩/١٥) .

(٦) الأصل : بالشئ والصواب ما أثبتته . التقدير : وما أنا بقول للشئ غير النافع .

فَعِنْدَ سَيَبُويَهٗ ^(١) : أَنَّ الْاِخْتِيَارَ نَصْبُ (يَغْضَبُ) ، وَالرَّفْعُ جَائِزٌ .
وَعِنْدَ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمِرْدِّ ^(٢) : أَنَّ الرَّفْعَ هُوَ الْمُخْتَارُ ، وَالنَّصْبُ جَائِزٌ .
فَحِجَّةُ سَيَبُويَهٗ أَنَّ الْوَائِوَ متعلِّقَةٌ بِالنَّفْيِ الَّذِي فِي صَدْرِ الْكَلَامِ ، وَالتَّقْدِيرُ : مَا أَنَا
بِقَوْلٍ لِلشَّيْءِ الَّذِي لَيْسَ نَافِعِي ، وَاللَّامُ الَّتِي فِي قَوْلِهِ : (لِلشَّيْءِ) فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ
بـ (قَوْلٍ) ، فَلَمَّا كَانَ اسْتِقْرَارُ الْكَلَامِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى ، صَارَ تَقْدِيرُهُ أَنَّهُ مِمَّا يَقَعُ مِنَ
الشَّيْءِ الَّذِي هَذِهِ حَالُهُ .

وَأَمَّا الرَّفْعُ : فَبِالْعَطْفِ عَلَى (نَافِعِي) .
وَأِنَّمَا ضَعُفَ النَّصْبُ عِنْدَ أَبِي الْعَبَّاسِ ، لِأَنَّ الْغَضَبَ لَيْسَ مِمَّا يُقَالُ ، وَأَنَّ مَا ^(٣)
يُقَالُ الشَّيْءُ الَّذِي يَقَعُ مِنْهُ الْغَضَبُ .
وَأَمَّا الرَّفْعُ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى تَأْوِيلٍ ، فَلِذَلِكَ اخْتَارَ أَبُو الْعَبَّاسِ الرَّفْعَ ، وَعَدَلَ عَنِ
النَّصْبِ .



(١) الكتاب ٤٦/٣ .

(٢) المقتضب ١٩/٢ .

(٣) الأصل : وأما ، والصواب ما أثبتناه .

٤٣ - بَابُ الْمُجَازَاةِ ^(١)

اعْلَمْ أَنَّ أَصْلَ حُرُوفِ الْمُجَازَاةِ ^(٢) (إِنْ) ، وَإِنَّمَا وَجِبَ أَنْ تَكُونَ الْأَصْلُ ، لِأَنَّهَا لَا تَخْرُجُ عَنِ الْجَزَاءِ ^(٣) ، وَلَا تَخْتَصُّ بِالِاسْتِعْمَالِ فِي بَعْضِ الْأَشْيَاءِ دُونَ بَعْضٍ ، وَسَائِرُ مَا يُجَازَى بِهِ سِوَاهَا قَدْ يُخْرَجُ مِنْ بَابِ الْجَزَاءِ إِلَى غَيْرِهِ .

وَمِنْ الْجَزَاءِ : (مَنْ ، وَمَا ، وَأَيَّ ، وَمَتَى ، وَأَيْنَ ، وَأَنَّى) ^(٤) وَكُلُّ هَذِهِ تُسْتَعْمَلُ اسْتِفْهَامًا ، وَتَخْرُجُ مِنْ بَابِ الْجَزَاءِ .
وَأَمَّا (مَهْمَا) : ففِيهَا وَجْهَانِ ^(٥) :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ الْأَصْلُ فِيهَا (مَا) ، فزِيدَتْ عَلَيْهَا (مَا) ، كَمَا تَزَادُ عَلَى (إِنْ) ، فَصَارَ اللَّفْظُ (مَامَا) ، فَأَبْدَلُوا مِنَ الْأَلْفِ الْأُولَى (هَاءً) ^(٦) ، لِأَنَّهَا مِنْ خُرْجِهَا ، كَرَاهَةً لِتَكَرُّارِ اللَّفْظِ ، فَصَارَ اللَّفْظُ (مَهْمَا) ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ (مَا) تُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ الْمُجَازَاةِ ^(٧) .

وَالثَّانِي : أَنْ يَكُونَ الْأَصْلُ فِيهَا (مَهْ) ، مِثْلُ (صَهْ) بِمَعْنَى : اسْكُتْ ، ثُمَّ زِيدَ عَلَيْهَا (مَا) ^(٨) ، وَهَذِهِ أَيْضًا لَا تَخْتَصُّ بِالْجَزَاءِ .
وَإِنَّمَا سَاغَ ^(٩) دُخُولُهَا فِي الْجَزَاءِ ، لِأَنَّ الْجَزَاءَ قَدْ يُجَابُ بِجَوَابِ الشَّرْطِ وَهُوَ غَيْرُ وَاجِبٍ ، فَجَازَ أَنْ يُسْتَعْمَلَ بَعْدَ الْفَاطَةِ .

(١) ينظر فيها : الكتاب ٥٦/٣ - ٧٩ ، المقتضب ٤٦/٢ - ٨٢ ، المقتصد ١٠٩٥ - ١١٢٧ .

(٢) الأصل : المجازات .

(٣) الكتاب ٦٣/٣ ، المقتضب ٤٦/٢ .

(٤) الكتاب ٥٦/٣ ، المقتضب ٤٦/٢ ، شرح جمل الزجاجي ١٩٥/٢ .

(٥) الكتاب ٥٩/٣ - ٦٠ ، المقتضب ٤٨/٢ ، المقتصد ١١١٠ .

(٦) هذا رأي الخليل في الكتاب ٥٩/٣ .

(٧) الأصل : المجازات .

(٨) المقتصد ١١١٠ - ١١١١ .

(٩) الأصل : صاغ .

فأما (حَيْثُ) ^(١) : فَظَرُفٌ مِّنَ الْمَكَانِ ، وَلَا تُسْتَعْمَلُ فِي بَابِ الْجَزَاءِ إِلَّا بِزِيَادَةٍ (ما) عليها ^(٢) .

وكذلك (إِذ) : هِيَ ظَرُفٌ مِّنَ الزَّمَانِ ، وَلَا تُسْتَعْمَلُ فِي الْجَزَاءِ إِلَّا بِدُخُولِ (ما) عليها ^(٣) .

فَقَدْ بَانَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّ جَمِيعَ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي بَابِ الْجَزَاءِ مَدْخُلٌ فِيهَا ، وَغَيْرُ مُخْتَصٍّ بِهِ ، فَلِذَلِكَ وَجِبَ أَنْ تَكُونَ (إِنَّ) الْأَصْلَ ^(٤) ، وَمَا سِوَاهَا مَحْمُولٌ عَلَيْهَا .
وَأَعْلَمَ أَنَّ الْأَسْمَاءَ كَانَ حَقُّهَا أَلَّا تُسْتَعْمَلَ فِي بَابِ الْجَزَاءِ ، إِلَّا أَنَّ هَذِهِ الْمَعَانِي حَقُّهَا أَنْ تَخْتَصَّ بِالْحُرُوفِ ، وَتَكُونَ الْأَسْمَاءُ دَالَّةً عَلَى الْمُسَمَّيَاتِ فَقَطْ ، وَإِنَّمَا أَدْخَلُوهَا فِي بَابِ الْجَزَاءِ لِفَوَائِدَ .

وَأما (مَنْ) : فَجَازَ اسْتِعْمَالُهَا فِي الْجَزَاءِ ، لِأَنَّ (مَنْ) فِيهَا مَعْنَى الْعُمُومِ لِجَمِيعِ مَنْ يَعْقِلُ ، فَلَوْ اسْتَعْمِلْتَ (إِنَّ) وَحَدَّهَا وَغَرَضُكَ الْعُمُومُ ، لَمْ يُمْكِنَكَ أَنْ تُقَدِّرَ جَمِيعَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي لِلْأَشْخَاصِ ، أَلَّا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : مَنْ يَأْتِينِي أَكْرِمُهُ ^(٥) ، أَنَّ هَذَا اللَّفْظَ انْتِظَمَ الْجَمِيعَ ، أَعْنِي : جَمِيعَ مَنْ يَعْقِلُ ^(٦) ، وَإِذَا قُلْتَ : إِنَّ يَأْتِينِي زَيْدٌ أَكْرِمُهُ ، وَعَدَدْتَ أَشْخَاصًا كَثِيرَةً عَلَى التَّفْصِيلِ ، لَمْ يَسْتَغْرِقْ جَمِيعَ مَنْ يَعْقِلُ (٦٣/ب) وَإِنْ

(١) الكتاب ٢٣٣/٤ ، مغني اللبيب ١٧٦ .

(٢) الكتاب ٥٦/٣ ، المقتضب ٤٧/٢ ، ٥٣ ، شرح جمل الزجاجي ١٩٧/٢ .

(٣) الكتاب ٥٦/٣ ، المقتضب ٤٧/٢ ، الإيضاح العضدي ٣٢١/١ .

(٤) هذا هو زعم الخليل في الكتاب ٦٣/٣ . وينظر : المقتضب ٥٠/٢ .

(٥) هذه المسألة تحتمل أربعة أوجه ، فإن قدرتها شرطية حزمت الفعلين ، أو موصولة أو موصوفة رفعتهما ، أو استفهامية رفعت الأول وحزمت الثاني ، لأنه جواب بغير الفاء .

ومن فيهن مبتدأ ، وخبر الاستفهامية الجملة الأولى ، والموصولة أو الموصوفة الجملة الثانية ، والشرطية الأولى أو الثانية ، على خلاف في ذلك .

(ينظر : مغني اللبيب ٤٣٣) .

(٦) المقتضب ٥٠/٢ .

تَوَسَّعَ فِي ذِكْرِ أَقْوَامٍ ، وَ (مَنْ) تَقْتَضِي الْعُمُومَ مِنْ غَيْرِ تَكْرِيرٍ ، فَلِذَلِكَ اسْتُعْمِلَتْ فِي بَابِ الْجَزَاءِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا الْفَائِدَةُ فِي اسْتِعْمَالِ (أَيِّ) فِي بَابِ الْجَزَاءِ وَهِيَ لَا تَخْتَصُّ لَشَيْءٍ ، فَهَلَّا اكْتَفِيَ بِإِضَافَتِهَا ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّهَا اسْتُعْمِلَتْ لِمَعْنَى الْإِخْتِصَارِ ، وَذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : أَيُّ يَأْتِي أُكْرِمُهُ ، نَابَ (أَيِّ) عَنْ قَوْلِكَ : إِنْ يَأْتِيَنِي بَعْضُ الْقَوْمِ أُكْرِمُهُ ، فَلَمَّا كَانَتْ إِخْتِصَارَ لَفْظٍ مِنْ (إِنْ) ، تَضَمَّنَهَا مَعْنَى الْإِضَافَةِ ، وَلَمْ يَكُنْ بُدٌّ - أَيِ : لِلْقَوْمِ - مِنْ ذِكْرِ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ ، اسْتُعْمِلَتْ فِي بَابِ الْجَزَاءِ لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْإِخْتِصَارِ .

وَأَمَّا (مَتَى) فَقَدْ اسْتُعْمِلَتْ فِي الْجَزَاءِ ، لِإِخْتِصَاصِهَا بِالزَّمَانِ ^(١) ، وَفِيهَا مَعْنَى الْعُمُومِ لِجَمِيعِ الْأَوْقَاتِ ، فَجَرَتْ مَجْرَى (مَنْ) فِي جَمِيعِ مَنْ يَعْقِلُ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : مَتَى تَقُمْ أَقُمْ ^(٢) ، جَمَعَ هَذَا اللَّفْظُ جَمِيعَ الْأَوْقَاتِ ، وَلَنْ تَحْتَاجَ أَنْ تَخُصَّ وَقْتًا بَعِيْنَهُ ، وَلَا يَمَكُنُكَ أَنْ تُقَدِّرَ جَمِيعَ الْأَوْقَاتِ .

وَحُكْمُ (أَيْنَ) فِي الْمَكَانِ ^(٣) ، كَحُكْمِ (مَتَى) فِي الزَّمَانِ .

وَأَمَّا (أَنَّى) : فَتُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى (كَيْفَ) ^(٤) ، وَفِيهَا مَعْنَى الْحَالِ ، وَهِيَ تَقْتَضِي الْعُمُومَ ، وَيَدْخُلُهَا أَيْضًا مَعَ ذَلِكَ مَعْنَى التَّعَجُّبِ ، كَقَوْلِهِ فِي الِاسْتِفْهَامِ : ﴿ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ ﴾ ^(٥) ، كَيْفَ يَكُونُ لِي غُلَامٌ ، وَفِيهَا مَعْنَى التَّعَجُّبِ ، فَلَمَّا كَانَتْ قَدْ تُسْتَعْمَلُ فِي الِاسْتِفْهَامِ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ ، كَانَ الِاسْتِفْهَامُ يَضَارِعُ الْجَزَاءَ ، اسْتُعْمِلَتْ فِيهِ أَيْضًا .

(١) المقتضب ٥٣/٢ ، همع الهوامع ٣١٦/٤ .

(٢) همع الهوامع ٣١٦/٤ .

(٣) الكتاب ٢١٩/١ ، ٢٢٠ ، المقتضب ٥٣/٢ ، همع الهوامع ٣١٧/٤ .

(٤) الكتاب ٢٣٥/٤ ، همع الهوامع ٣١٧/٤ .

(٥) آل عمران ٤٠ ، مريم ١٩ ، ٧ .

وَأَمَّا (حَيْثُ) : فهي مبهمَةٌ في المكان^(١) ، واستُعْمِلَتْ في بابِ الْجَزَاءِ ، لإِحَاطَتِهَا بِالْأَمْكَنَةِ .

وَأَمَّا (إِذ) : فاستُعْمِلَتْ في الْجَزَاءِ بِإِضْمَامِ (مَا) إِلَيْهَا^(٢) ، وَخَرَجَتْ مِنْ حُكْمِ الظَّرْفِ ، وَإِنَّمَا حَكَمْنَا عَلَيْهَا بِالْحُرُوفِ^(٣) ، لِأَنَّ مَعْنَاهَا قَدْ زَالَ ، فَاستُعْمِلَتْ اسْتِعْمَالَ (إِنْ) ، أَلَا تَرَى أَنَّهَا تُسْتَعْمَلُ فِي الْمَجَازَةِ^(٤) لِلْمُسْتَقْبَلِ ، كَقَوْلِكَ : إِذْ مَا تَقُلْ أَقُلْ ، أَيْ : كَمَا تَقُولُ أَقُولُ ، فَلَمَّا زَالَ عَنْ حُكْمِ الْوَقْتِ ، أُجْرِيَتْ مُجْرَى (إِنْ) ، فَهَذِهِ فَائِدَةٌ دَخُولُهَا ، لِيَكْثَرَ بَابُ الْجَزَاءِ بِهَا ، وَتَقْوَى (إِنْ) بِإِضْمَامِ حُرُوفِ إِلَيْهَا ، وَلِلذَلِكَ أَضَافُوا (إِذ) وَغَيْرَهَا ، وَإِنَّمَا لَزِمَتْ (إِذ) (مَا) ، وَ (حَيْثُ) (مَا)^(٥) ، فِي بَابِ الْمَجَازَةِ ، لِأَنَّهُمَا ظَرْفَانِ يُضَافَانِ إِلَى الْجُمْلِ^(٦) ، فَجُعِلَتْ (مَا) لَازِمَةً لَهَا ، لِتَمْنَعَهُمَا مِنْ حُكْمِ الْإِضَافَةِ^(٧) ، وَتَخْلُصَهُمَا مِنْ بَابِ الْجَزَاءِ .

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ الَّتِي اسْتُعْمِلَتْ فِي بَابِ الْجَزَاءِ ، إِنَّمَا يُحْزَمُ مَا بَعْدَهَا بِتَقْدِيرِ (إِنْ) ، وَلَكِنْ حُذِفَ لَفْظُ (إِنْ) اخْتِصَارًا وَاسْتِدْلَالًا بِالْمَعْنَى ، لِأَنَّ الْأَصْلَ أَنَّ تَعْمَلَ الْأَفْعَالِ وَالْحُرُوفُ ، فَأَمَّا الْأَسْمَاءُ فَلَيْسَ أَصْلُهَا أَنْ تَعْمَلَ ، وَلِلذَلِكَ وَجِبَ تَقْدِيرُ (إِنْ) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَاعْلَمْ أَنَّ الْجَازِمَ لِلشَّرْطِ (إِنْ)^(٨) ، فَأَمَّا الْجَوَابُ فَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ^(٩) ، فَمِنْ

(١) الكتاب ٢٣٣/٤ .

(٢) الكتاب ٥٧/٣ .

(٣) المقتضب ٤٦/٢ .

(٤) الأصل : المجازات .

(٥) الكتاب ٥٦/٣ ، والمقتضب ٤٧/٢ .

(٦) قال الميرد في المقتضب ٤٧/٢ : (.. لِأَنَّهُمَا ظَرْفَانِ يُضَافَانِ إِلَى الْأَفْعَالِ) .

(٧) المقتضب ٥٤/٢ .

(٨) المقتضب ٤٩/٢ ، أسرار العربية ١٣٣ .

(٩) الإنصاف ٦٠٢/٢ ، أسرار العربية ١٣٣ .

النَّحْوِينَ مَنْ يَجْعَلُ الْعَامِلَ فِيهِ (إِنْ) أَيْضًا ، لَأَنَّهُ قَدْ اسْتَقَرَّ عَمَلُهَا فِي الشَّرْطِ ،
وَالشَّرْطُ مُفْتَقِرٌ لِلْجَوَابِ ، فَلَمَّا كَانَتْ (إِنْ) عَاقِدَةً لِلْجَمْلَتَيْنِ ، وَجِبَ أَنْ تَعْمَلَ
فِيهِمَا ، وَمِنْ النَّحْوِينَ ^(١) مَنْ يَجْعَلُ الْعَامِلَ فِي الْجَوَابِ (إِنْ) وَالشَّرْطَ مَعًا ^(٢) ، إِذْ
كَانَ الْجَوَابُ لَا يَصِحُّ مَعْنَاهُ إِلَّا بِتَقْدِيمِهِمَا جَمِيعًا ، وَلَيْسَ أَحَدُهُمَا مَعْنَفُكَ مِنَ الْآخَرِ ،
فَصَارَ حُكْمُهُمَا كَالنَّارِ وَالْحَطْبِ فِي بَابِ إِسْحَانِ الْمَاءِ بِهِمَا ^(٣) ، وَهَذَا الْمَذْهَبُ مَذْهَبُ
أَبِي الْعَبَّاسِ ^(٤) .

وَاعْلَمْ أَنَّ الْأَصْلَ فِي بَابِ الشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ أَنْ يَكُونَ مُضَارِعَيْنِ ^(٥) ، كَقَوْلِكَ :
إِنْ تَضْرِبُ أَضْرِبَ ^(٦) ، لِأَنَّ (١/٦٤) حَقِيقَةُ الشَّرْطِ بِالِاسْتِقْبَالِ ، فَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ
اللَّفْظُ عَلَى ذَلِكَ ، وَيُجُوزُ أَنْ يَقَعَا ^(٧) مَاضِيَيْنِ ^(٨) ، لِأَنَّ الْمَاضِيَّ أَخَفُّ مِنَ الْمُضَارِعِ ،
فَاسْتَعْمَلُوهُ لِحِفَّتِهِ ، وَأَمَنُوا اللَّبْسَ ، إِذْ كَانَتْ حُرُوفُ الشَّرْطِ تَدُلُّ عَلَى الْإِسْتِقْبَالِ ،
وَيُجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْأَوَّلُ مَاضِيًّا ، وَالْجَوَابُ مُضَارِعًا ^(٩) ، وَلَيْسَ كَحَسَنِ الْأَوَّلَيْنِ ، لِأَنَّكَ
خَالَفْتَ بَيْنَ الشَّرْطِ وَالْجَوَابِ ، وَهُمَا مُسْتَوِيَانِ فِي الْحُكْمِ .
وَأَمَّا إِنْ جَعَلْتَ الشَّرْطَ مُضَارِعًا ، وَالْجَوَابَ مَاضِيًّا ، فَهُوَ قَبِيحٌ ، وَالْفَصْلُ

(١) هو الخليل في الكتاب ٦٣/٣ .

(٢) الإنصاف ٦٠٢/٢ ، أسرار العربية ١٣٣ .

وزاد أبو البركات الأنباري رأياً آخر حيث قال : (وذهب آخرون إلى أن حرف الشرط يعمل في فعل الشرط ، وفعل الشرط يعمل في جواب الشرط) .

(٣) فالتسخين إنما حصل عند وجودهما ، لا بهما . (الإنصاف ٦٠٨/٢) .

(٤) المبرّد في : المقتضب ٤٩/٢ .

(٥) المقتضب ٤٩/٢ ، المقتصد ١١٠٢ .

(٦) الكتاب ٦٣/٣ .

(٧) الأصل : يقعان ، ويقعان هنا مسبوق بأداة نصب ، وهو من الأفعال الخمسة ، فتكون علامة نصبه حذف النون .

(٨) ينظر : المقتضب ٥٠/٢ ، شرح ألفية ابن مالك ٦٩٧ .

(٩) المقتصد ١١٠٣ ، شرح ألفية ابن مالك ٦٩٧ .

بَيْنَهُمَا : أَنَّ الشَّرْطَ إِذَا كَانَ مُضَارِعًا ، وَقَدْ عَمِلَتْ فِيهِ (إِنْ) ، فَتَبَيَّنَ أَنَّ يَأْتِي لَفْظُ الْجَوَابِ مُخَالَفًا لِمَا أَوْجَبَهُ الْحَرْفُ الْعَامِلُ .

وَأَمَّا إِذَا كَانَ الْأَوَّلُ مَاضِيًا ، فَقَدْ حَصَلَ لَفْظُ الْأَوَّلِ غَيْرَ مَعْمُولٍ فِيهِ ، وَالْأَصْلُ أَنَّ يَعْمَلُ فِيهِ ، فَإِذَا جَاءَ الْجَوَابُ مُخَالَفًا لَهُ فِي اللَّفْظِ ، فَقَدْ جَاءَ مُسْتَعْمَلًا عَلَى الْأَصْلِ اسْتِعْمَالِ الْمُضَارِعِ ، فَصَارَ اسْتِعْمَالُ الْأَصْلِ مَقَاوِمًا لِلْخِلَافِ ، فَلِذَلِكَ افْتَرَقَا .

وَاعْلَمْ أَنَّ جَوَابَ الشَّرْطِ قَدْ يَقَعُ مُبْتَدَأً وَخَبَرًا ، إِلَّا أَنَّهُ مَتَى وَقَعَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ ، فَلَا بُدَّ مِنَ الْفَاءِ ، كَقَوْلِكَ : إِنْ يَأْتِنِي زَيْدٌ فَأَنَا أَكْرَمُهُ ، فَإِنْ حَذَفْتَ الْمُبْتَدَأَ بَقِيَ الْفِعْلُ مَرْفُوعًا ، لِأَنَّهُ فِي مَوْضِعِ خَبَرِ الْمُبْتَدَأِ ، كَقَوْلِكَ : إِنْ يَأْتِنِي زَيْدٌ فَأَكْرَمُهُ ، وَالْمَعْنَى : فَأَنَا أَكْرَمُهُ ، وَإِنَّمَا وَجَبَ إِدْخَالُ الْفَاءِ ، لِأَنَّ الْمُبْتَدَأَ وَالْخَبَرَ جَمْلَةٌ تَقُومُ بِنَفْسِهَا ، وَلَيْسَ لـ (إِنْ) فِيهَا تَأْثِيرٌ ، لِأَنَّهُا لَيْسَتْ مِنْ عَوَامِلِ الْأَسْمَاءِ فَلَوْ جَازَ أَنْ يَلِيَ الْمُبْتَدَأُ وَالْخَبَرَ الشَّرْطُ ، لَمْ يُعْلَمْ أَنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِهِ ، وَجَازَ أَنْ يُعْتَقَدَ انْقِطَاعُهُ مِمَّا قَبْلَهُ ، فَأَدْخَلُوا الْفَاءَ لِيَتَّصَلَ مَا بَعْدَهَا بِمَا قَبْلَهَا ، وَإِنَّمَا كَانَتْ أُولَى مِنْ سَائِرِ حُرُوفِ الْعَطْفِ ، لِأَنَّهُا تُوجِبُ أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَهَا عَقِيبَ مَا قَبْلَهَا ، وَلَيْسَ (الْوَائِي) كَذَلِكَ ، لِأَنَّهُا تُوجِبُ الْجَمْعَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ ، وَلَا يَكُونُ لَفْظُهَا دَلَالَةً عَلَى أَنَّ الْجَوَابَ يَسْتَحِقُّ بَوَاقِيعَ الشَّرْطِ ، وَلَمْ يَجْزِ اسْتِعْمَالُ (ثُمَّ) ^(١) ، لِأَنَّهُا لِلتَّرَاخِي ، فَإِذَا اعْتَقَدَ الْمَشْرُوطُ لَهُ تَرَاخِي الْجَزَاءِ عَنْ وَقُوعِ فِعْلِهِ ، لَمْ يَحْرُصْ عَلَى الْفِعْلِ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَجْزِ اسْتِعْمَالُ (ثُمَّ) ، وَاسْتُعْمِلَتِ الْفَاءُ لِمَا ذَكَرْنَاهُ ، وَقَدْ يَجُوزُ حَذْفُهَا فِي الشَّعْرِ ، قَالَ الشَّاعِرُ ^(٢) :

مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللَّهُ يَشْكُرُهَا وَالشَّرُّ بِالشَّرِّ عِنْدَ اللَّهِ مِثْلَانِ
أَرَادَ : فَاللَّهُ يَشْكُرُهَا ^(٣) .

(١) ينظر : الكتاب ٨٧/٣ ، ٨٨ ، المقتضب ٦٦/٢ .

(٢) عبدالرحمن بن حسان بن ثابت ، شعره : ٦١ .

والشاهد في : الكتاب ٦٥/٣ ، نواذر أبي زيد ٣١ ، شرح المقصورة لابن خالويه ٤٥٧ ، الخصائص

٢٨١/٢ ، النصف ١١٨/٣ .

(٣) ما يجوز للشاعر ١٥٦ ، الخزانة ٤٩/٩ .

واعلم أنَّ جواب الشرط فعلاً كان ، أو مبتدأ وخبراً ، كان الغرض في الجواب استغناء الكلام ، فاستغنى الكلام به ، إلاَّ أنه لا يجوز أن تعمل فيه (إن) ، لأنها حرف ، والحروف ضعيفة العمل ، فلا يجوز أن تعمل فيما قبلها ، كقولك ^(١) : أكرمك إن تأتي ، والأحسن إذا قدمت الجواب أن يكون ما بعد (إن) فعلاً ماضياً ، ليكون ما بعدها غير معمول فيه كجوابها ، ويحسن أن يكون مضارعاً ، لأنَّ الجواب قد تقدّم ، وجاءت على أصلها ، وليس ذلك كتأخير الجواب لما ذكرناه من مخالفة الأصل . واعلم أنَّ الفعل ليس له من الأحكام في باب التبعية ما للأسماء ، فلذلك لم يدخل فيه بدل التبعية من الكل ، ولم يجر أن يُبدل الفعل من الفعل ، إلاَّ أن يكون في معناه ، لأنَّ البدل تبين ، فلا يجوز أن يبين الشيء بما لا تعلق بينه وبين المبين له ، ولا يجوز أن يُبدل الفعل من الفعل ، إذ لم يكن في معناه ، إلاَّ على طريق الغلط ، (٦٤ ب) كما يقع ذلك في الأسماء .

واعلم أنَّ الفعل المضارع إنما يرتفع إذا وقع موقع الحال ، لأنه قد وقع موقع الاسم ، ومع ذلك ف عوامل الأسماء لا تعمل في الأفعال ، ولذلك استحقت الرفع ، وقد بينا هذا فيما مضى .

واعلم أنَّ جواب الأمر والنهي والنفي والاستفهام والتمني والعرض ^(٢) ، إنما الجزم ^(٣) ، لأنَّ ما تقدمه يتضمن معنى الشرط ، ألا ترى أنَّ قولك : أين بيتك أزرُك ؟ معناه : إن تعلمني بيتك أزرُك ^(٤) ، وكذلك إذا قلت : اتيني ^(٥) أكرمك ، وكذلك : لا تأتيني أضربك ، معناه : إن تأتيني أضربك ، ولئت زيدا عندنا نكرمهُ ، معناه : لو كان زيداً عندنا أكرمناه .

(١) ينظر : شرح المفصل ٧/٩ .

(٢) الكتاب ٩٣/٣ ، الإيضاح العضدي ٣٢٢/١ .

(٣) شرح جمل الزجاجي ١٩٢/٢ .

(٤) الكتاب ٩٤/٣ ، المقتضب ٨٢/٢ ، المقتصد ١١٢٤ .

(٥) الأصل : اتيني . والصواب ما أثبتته .

و (لَوْ) ^(١) : تضارعُ (إِنَّ) لأنها تقتضي جوابًا ، كقولك : لَوْ تَكُونُ عِنْدَنَا لِأَكْرَمْنَاكَ ، فَصَارَ بِمَنْزِلَةِ : إِنَّ تَكُنْ عِنْدَنَا أَكْرَمْنَاكَ .

وكذلك حُكْمُ الْعَرْضِ ، فَلَمَّا تَضَمَّنَتْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ مَعْنَى الشَّرْطِ ، قُدِّرَ مَعَهَا (إِنَّ) فَانْجَزَمَ الْجَوَابُ بِتَقْدِيرِ حَرْفِ الشَّرْطِ ، فَإِنْ رَفَعْتَ الْفِعْلَ فِي جَوَابِهَا فَعَلَى وَجْهِينِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ ، كقولك : ائْتِنِي أَكْرِمُكَ .
وَأَمَّا الْوَجْهُ الثَّانِي : فَعَلَى تَقْدِيرِ خَبَرِ ابْتِدَاءٍ ، كَأَنَّكَ قُلْتَ : ائْتِنِي فَأَنَا أَكْرِمُكَ .
وَأَمَّا جَوَازُ حَذْفِ (أَنْ) وَنَصْبُ الْفِعْلِ بِإِضْمَارِهَا فَهُوَ قَبِيحٌ عِنْدَ الْبَصَرِيِّينَ ^(٢) ،
وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِ طَرَفَةَ ^(٣) :

أَلَا أَيُّهَا ذَا الزَّاجِرِ أَخْضُرُ الْوَعَى وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِدي
فالوجهُ الرَّفْعُ ^(٤) في (أَخْضُرَ) ، لِأَنَّ (أَنْ) مَوْصُولَةٌ بِالْفِعْلِ ، وَلَا يَجُوزُ
حَذْفُ الْمَوْصُولِ وَتَبْقِيَةُ الصَّلَةِ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَهِيَ عَامِلٌ ضَعِيفٌ ، لِأَنَّهُ حَرْفٌ مِنَ
الْحُرُوفِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَعْمَلَ الْحُرُوفُ مُضْمَرَةً ، وَقَدْ أَجَازُوا النَّصْبَ فِيهِ ^(٥) ،
وَوَجْهُ جَوَازِهِ إِظْهَارُ (أَنْ) فِي آخِرِ الْبَيْتِ ، وَهُوَ قَوْلُهُ :

وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ

(١) الجنى الداني ٢٩٥ ، مغني اللبيب ٣٣٧ ، ٣٤٤ ، شرح ألفية ابن مالك ٧٠٩ .

(٢) ينظر : المقتضب ٨٥/٢ ، الخزاعة ١١٩/١ .

(٣) ديوانه ٥٠ . وطرفة بن العبد شاعر جاهلي ، وهو أحد أصحاب المعلقة .

(٤) الشعر والشعراء ١٨٥/١ ، أسماء المغتالين ٢/٢١٢ . والشاهد في : الكتاب ٩٩/٣ ، المقتضب

٨٥/٢ ، ١٣٦ ، مجالس ثعلب ٣٨٣ ، شرح اللمع لابن برهان العكبري ٣٩٧/١ ، شرح شواهد

المغني ٨٠١/٢ .

الوغي : الحرب . والشهود : الحضور .

(٤) الإنصاف ٥٦٥/٢ ، ما يجوز للشاعر ١٨٧ ، الخزاعة ١١٩/١ .

(٥) المقتضب ٨٥/٢ .

فصارتُ (أَنْ) في هذا الموضع كالعوضِ مِنَ المحذوفِ .
 وأما إذا لَمْ يَكُنْ في الكلامِ (أَنْ) تنعطفُ على المضمرة ، فَهُوَ غَيْرُ جَائِزٍ .
 والكوفيون ^(١) يُجِيزُونَ مِثْلَ هذا ، ويجعلونَ هذا مثلَ (أَنْ) بَعْدَ الفاءِ في الجوابِ ^(٢) ،
 إِنْ شَاءَ اللَّهُ .



(١) الخزانة ١/١١٩ :

(٢) الإنصاف ٥٥٧/٢ . أما الميرد في المقتضب ٨٥/٢ فإنه لم يصرح باسم الكوفيين وإنما قال : (وبعض النحويين من غير البصريين يجيز النصب على إضمار أَنْ) .

٤٤ - بَابُ إِضَافَةِ أَسْمَاءِ الزَّمَانِ إِلَى الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ وَالْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ

اعْلَمْ أَنَّهُ لَا يُضَافُ مِنَ الْأَسْمَاءِ إِلَى الْجُمْلَةِ إِلَّا ظُرُوفُ الزَّمَانِ ، وَ (حَيْثُ) مِنْ ظُرُوفِ الْمَكَانِ ، وَإِنَّمَا خُصَّتْ ظُرُوفُ الزَّمَانِ بِذَلِكَ لَوْجُوهٍ :

أَحَدُهَا : أَنَّ الْفِعْلَ يَدُلُّ عَلَى مَصْدَرٍ وَزَمَانٍ ، وَالزَّمَانُ أَحَدُ الشَّيْئَيْنِ اللَّذَيْنِ يَدُلُّ عَلَيْهِمَا الْفِعْلُ ^(١) ، فَإِذَا أُضِيفَتِ الظُّرُوفُ مِنَ الزَّمَانِ إِلَى الْأَفْعَالِ ، صَارَتْ بِمَنْزِلَةِ إِضَافَةِ الْبَعْضِ إِلَى الْكُلِّ ، مِثْلُ : خَاتَمٌ حَدِيدٍ ^(٢) .

وَأَخْرُ : يُحْكَمُ عَنِ الْأَخْفَشِ ^(٣) أَنَّهُ قَالَ : لَمَّا كَانَتْ ظُرُوفُ الزَّمَانِ بِأَجْمَعِهَا ، خَاصَّهَا وَعَامَّهَا لَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ ظَرْفًا يَتَعَدَّى الْفِعْلُ إِلَيْهَا بِغَيْرِ وَاسِطَةٍ ، وَظُرُوفُ الْمَكَانِ مَا كَانَ مِنْهَا خَاصًّا لَا يَتَعَدَّى الْفِعْلُ إِلَيْهِ ^(٤) ، نَحْوُ : قُمْتُ فِي الدَّارِ ، كَمَا تَقُولُ : يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، أُضِيفَتْ ظُرُوفُ الزَّمَانِ إِلَى الْجُمْلَةِ عِوَضًا مِنْ اخْتِصَاصِ ظُرُوفِ الْمَكَانِ بِمَا ذَكَرْنَاهُ .

وَلَمَّا جَازَ أَنْ تُضَافَ ظُرُوفُ الزَّمَانِ إِلَى الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ ، جَازَ أَنْ تُضَافَ إِلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ وَالْفَاعِلَ جُمْلَةٌ كَالْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ ^(٥) .

وَظُرُوفُ الزَّمَانِ تَقْتَضِي الْفِعْلَ ، فَصَارَتْ كَشَيْءٍ وَاحِدٍ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَكَانَ الْفِعْلُ أَيْضًا يَدُلُّ عَلَى مَصْدَرِهِ ، فَقَوْلُنَا : (٦٥ / أ) هَذَا يَوْمٌ قِيَامٍ زَيْدٍ ، كَقَوْلِنَا : هَذَا يَوْمٌ يَقُومُ زَيْدٌ ، فَقَدْ تَضَمَّنَ يَوْمَ الْقِيَامِ ، فَأَعْرِفُهُ .

وَأَمَّا (حَيْثُ) : فَجَازَ إِضَافَتُهَا إِلَى الْجُمْلَةِ ^(٦) ، لِأَنَّهَا ضَارَعَتْ (إِذ) بِسَبَبِ

(١) قَالَ الْمِرْدُ فِي الْمَقْتَضِبِ ١٧٦/٣ : (وَالزَّمَانُ كَالْفِعْلِ) . وَقَالَ فِي ٧٥/٣ : (وَلَكِنْ ظُرُوفُ الزَّمَانِ

دَلَائِلُ عَلَى الْأَنْعَالِ وَالْأَفْعَالِ تَوْضِيحُ مَعَانِيهَا) .

وَيَنْظُرُ : الْمَقْتَضِبُ ٦٣٢ .

(٢) الْمَقْتَضِبُ ٢٤/٤ .

(٣) يَنْظُرُ : الْأَصُولُ ١٩٦/١ ، ١٩٧ .

(٤) الْمَقْتَضِبُ ٢٧٢/٢ ، الْمَقْتَضِبُ ٦٤١ .

(٥) الْكِتَابُ ١١٧/٣ ، الْمَقْتَضِبُ ١٧٦/٣ ، الْأَصُولُ ١٩٥/١ .

(٦) مَغْنِي اللَّيْبِ ١٧٧ .

أنها مبهمّة في المكان ^(١) ، كإيهام (إذ) في الزّمان الماضي ، فكما وجب أن تُضَافَ (إذ) إلى الجمل أو جُبوإ إضافة (حيثُ) إليها ، للشبه الذي بينهما والمضارعة ^(٢) .
واعلم أن ظرف الزّمان إذا أضفته إلى الفعل الماضي ، جاز لك فيه وجهان : الإعراب والبناء ، كقولك : أعجبتني يوم قمت ، فترفع (اليوم) بفعله ، ويجوز أن تفتحهُ ، ويكون موضعه رفعاً ، وإنما جاز بناؤه ، لأنه أضيف إلى فعل مبني ، فأجري مجراه ، واختير فتحه ، لأنّ الكسر والضمّ بعد الواو مستقلان ، فعُدّوا به إلى الفتح ، ومن ذلك قول الشاعر ^(٣) :

على حين عاتبت المشيب على الصبا وقُلتُ : ألما أضح والشيبُ وازع !

وأما من أعرب : فلأنّ الظرف متمكّن في نفسه ، وهذه الإضافة استحقتها لما ذكرناه ، فوجب أن يبقى على حال تمكّنه ، لأنّ ما استحقّه من الإضافة لعلّة أوجبت له ذلك ^(٤) ، وقد يجوز أن يُبنى مع المضارع أيضاً ، كقولك : أعجبتني يوم تقوم ، إلا أنّ الإعراب مع المضارع أحسن لما ذكرناه .

وأما جواز البناء : فلأنّ ظروف الزّمان قد خالفت جميع الأسماء بإضافتها إلى الجمل ، وخروج الشيء عن نظائره نقص له ، فوجب لهذا النقص أن تُبنى ، والله أعلم .



(١) النكت للأعلم ١٧ .

(٢) المقتضب ٤٧/٢ ، ٥٤ ، ١٧٧/٣ .

(٣) النابغة الذبياني ، ديوانه ٣٢ .

والشاهد في : الكتاب ٣٣٠/٢ ، النصف ٥٨/١ ، الإنصاف ٢٩٢/١ .

(٤) قال سيبويه في ٣٣٠/٢ : (كأنه جعل حين وعاتبت اسما واحدا) .

٤٥- بَابُ إِنْ وَأَنَّ^(١)

إِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ وَجِبَ أَنْ تُكْسَرَ (إِنْ) فِي الْإِبْتِدَاءِ ؟

قِيلَ : لِلْفَصْلِ بَيْنَهُمَا ، أَعْنِي : بَيْنَ (إِنْ وَ أَنَّ) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا الْحَاجَةُ إِلَى الْفَصْلِ بَيْنَهُمَا ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ (أَنَّ) الْمَفْتُوحَةَ وَمَا بَعْدَهَا فِي تَقْدِيرِ اسْمٍ^(٢) ، وَالْمَكْسُورَةَ

لَا تَكُونُ مَعَ مَا بَعْدَهَا اسْمًا^(٣) ، فَلَمَّا اخْتَلَفَ حُكْمُهُمَا ، وَجِبَ الْفَصْلُ بَيْنَهُمَا .

فَإِنْ قِيلَ : فَلِمَ خُصَّتْ بِالْكَسْرِ ، وَخُصَّتِ الْآخَرَى بِالْفَتْحِ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ الْكَسَرَ أَثْقَلُ مِنَ الْفَتْحِ ، وَ (أَنَّ) الْمَفْتُوحَةَ قَدْ قُلْنَا : إِنَّهَا

وَمَا بَعْدَهَا اسْمٌ ، فَقَدْ طَالَتْ بِصِلَتِهَا^(٤) ، وَالْمَكْسُورَةُ مَفْرَدَةُ الْحُكْمِ ، فَهِيَ أَخْفُ

مِنْهَا ، فَوَجِبَ أَنْ يُفْتَحَ الْأَثْقَلُ ، وَيُكْسَرَ الْأَخْفُ لِيَعْتَدِلَا .

فَإِنْ قِيلَ : فَلِمَ كُسِرَتْ بَعْدَ الْقَوْلِ ، وَإِذَا كَانَ فِي خَبَرِهَا اللَّامُ ؟

قِيلَ : لِأَنَّهَا فِي هَذَيْنِ الْمَوْضِعَيْنِ مَبْتَدَأَةٌ فِي الْحُكْمِ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ ذَلِكَ لِأَنَّ

الْقَوْلَ إِنَّمَا وَضَعَ فِي الْكَلَامِ لِيُحْكِيَ بِهِ ، وَالْحِكَايَةُ مِنْ شَأْنِهَا أَلَّا تُغَيِّرَ لَفْظَ

الْمُحْكِي^(٥) ، فَإِذَا قَالَ الْقَائِلُ : إِنَّ زَيْدًا مُنْطَلِقٌ ، فَأَرَدْتَ أَنْ تُحْكِيَ كَلَامَهُ ،

وَجِبَ أَنْ تَقُولَ : قَالَ عَمَرُو : إِنَّ زَيْدًا مُنْطَلِقٌ ، كَمَا تَقُولُ : قَالَ عَمَرُو : زَيْدٌ

مُنْطَلِقٌ ، فَصَارَ مَا بَعْدَ الْقَوْلِ يَجْرِي مَجْرَاهُ فِي حَالِ الْإِبْتِدَاءِ ، فَلِذَلِكَ كُسِرَتْ

بَعْدَ الْقَوْلِ^(٦) .

(١) ينظر في الباب : المقتضب ٣٤٠/٢ ، شرح المفصل ٥٩/٨ .

(٢) المقتضب ٣٤٠/٢ ، ١٠٧/٤ . وقال ابن السراج في الأصول ٢٦٥/١ : (أن المفتوحة مع ما بعدها

بتأويل المصدر) .

(٣) الأصل : اسم .

(٤) ينظر : شرح المفصل ٥٩/٨ .

(٥) ينظر : شرح المفصل ٦٠/٨ .

(٦) الكتاب ١٤٢/٣ ، المقتضب ٣٤٨/٢ ، الأصول ٢٦٣/١ .

وأما كَسَرُهَا إِذَا كَانَتْ اللَّامُ فِي خَبَرِهَا ، فَإِنَّ هَذِهِ اللَّامَ هِيَ لَامُ الْإِبْتِدَاءِ ^(١) ، كَقَوْلِكَ : لَزَيْدٌ أَفْضَلُ مِنْ عَمْرٍو ، فَإِذَا أُدْخِلَتْ وَجِبَ أَنْ تُكْسَرَ (إِنَّ) قَبْلَهَا ، لِأَنَّ (إِنَّ) مِنْ عَوَامِلِ الْأَسْمَاءِ ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ تَدْخَلَ عَلَى اللَّامِ ، وَإِنَّمَا تَدْخُلُ عَلَى الْأَسْمِ ، فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ ، صَارَ الْأَصْلُ : إِنَّ زَيْدًا مُنْطَلِقٌ ، فَإِذَا أُدْخِلَتْ اللَّامُ لَمْ يَجُزْ أَنْ تُغَيَّرَ (إِنَّ) عَنْ حَالِهَا ، كَمَا لَا تُغَيَّرُ اللَّامُ الْمُبْتَدَأُ عَنْ حَالِهِ ، فَيَصِيرُ اللَّفْظُ : لِأَنَّ زَيْدًا مُنْطَلِقٌ ، إِلَّا أَنَّ اللَّامَ (٦٥/ب) وَ (إِنَّ) مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ ، لِأَنَّهُمَا لِلتَّوَكِيدِ ^(٢) ، وَيَقَعَانِ جَوَابًا لِلْقِسْمِ ^(٣) ، فَلَمَّا اتَّفَقَ مَعْنَاهُمَا ، كَرِهُوا الْجَمْعَ بَيْنَهُمَا ، فَأَخْرَجُوا السَّلَامَ ، وَإِنَّمَا كَانَتْ أَوْلَى بِالتَّأْخِيرِ ، لِأَنَّ (إِنَّ) عَامِلَةٌ ، وَالْعَامِلُ أَقْوَى مِمَّا لَيْسَ بِعَامِلٍ ، فَوَجِبَ تَأْخِيرُ الْأَضْعَفِ ، وَهُوَ اللَّامُ ، فَإِذَا أَخَّرْتَهَا جَازَ أَنْ تَدْخُلَهَا عَلَى الْأَسْمِ ، إِذَا فَصَلْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ (إِنَّ) بِظَرْفٍ أَوْ حَرْفٍ جَرٍّ ، كَقَوْلِكَ : إِنَّ فِي الدَّارِ لَزَيْدًا ، وَإِنْ شِئْتَ أَدْخَلْتَهَا عَلَى الْخَبَرِ ، إِذَا كَانَ مُتَأَخِّرًا ^(٤) ، كَقَوْلِكَ : إِنَّ زَيْدًا لَفِي الدَّارِ ^(٥) .

وَاعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا خَفَفْتَ هَذِهِ الْمَكْسُورَةَ ، جَازَ أَنْ تَعْمَلَهَا وَتَتَوَيَّ التَّشْدِيدَ ، لِأَنَّكَ لَمْ تَحْذِفِ التَّشْدِيدَ حَذْفًا لَازِمًا ، فَصَارَ حُكْمُهَا مُرَاعَى ^(٦) ، فَلِذَلِكَ جَازَ أَنْ تَحْذِفَهَا وَيَبْقَى حُكْمُ (إِنَّ) عَلَى الْعَمَلِ ، كَقَوْلِكَ : لَمْ يَكْ زَيْدٌ مُنْطَلِقًا ، وَمَنْ أَبْطَلَ عَمَلَهَا ^(٧) ، فَإِنَّهُ شَبَّهَهَا بِالْفِعْلِ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ دُونَ الْمَعْنَى ، فَلَمَّا زَالَ لَفْظُهَا سَقَطَ شَبَّهَهَا بِالْفِعْلِ ، فَوَجِبَ أَنْ يَبْطُلَ عَمَلُهَا ، وَحُكْمُ الْمَفْتُوحَةِ الْمَشْدُودَةِ فِي التَّخْفِيفِ

(١) الكتاب ١٤٦/٣ ، ١٤٧ ، المقتضب ٤٣٤/٢ ، الأصول ٢٦٢/١ ، اللامات ٦٩ .

(٢) شرح المفصل ٦٠/٨ .

(٣) اللامات ٧٨ ، ٧٩ .

(٤) الأصل : متوخر .

(٥) المقتضب ٤٣٤/٢ .

(٦) الأصل : مراعى .

(٧) ذكر ابن هشام آراء النحويين في (إن) المخففة من الثقيلة ، وأورد شواهد لذلك .

(ينظر : مغني اللبيب ٣٦-٣٧) .

والتثقيـل وجواز العمل ، إلا في خصلةٍ واحدةٍ ، وهو أنَّ (إِنَّ) المكسورة إذا خُفِّتْ ارتفع ما بعدها بالابتداء والخبر ، و (أَنَّ) المفتوحة المشددة إذا خُفِّتْ أُضْمِرَ فيها اسمُها ، كقولك : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ زَيْدًا قَائِمٌ ^(١) تَقْدِيرُهُ : أَنَّهُ زَيْدٌ قَائِمٌ ، فالهاءُ المضمرَةُ اسمُ (أَنَّ) .

وإنما وجبَ ذلكَ في (أَنَّ) المفتوحة ، وَلَمْ يَجِبْ ذَلِكَ في المكسورة ، لأنَّ المفتوحة قَدْ قُلْنَا : إنها وما بعدها اسمٌ ، فلا تخلو مِنْ عاملٍ يعملُ فيها ، فَلَمْ يَجْزُ إلْغَاءُ حَكِيمِهَا ، فلذلكَ وجبَ أَنَّ يُضْمَرَ اسمُهَا ، لثباتِ حَكِيمِهَا في الكلامِ ، وأما المكسورةُ فهي تقعُ في صدرِ الكلامِ ، فإذا ارتفعَ ما بعدها ، لَمْ تَكُنْ بنا ضرورةً إلى تقديرِ اسمٍ فيها ، لأنه يمكنُ أَنَّ تَقْدَرَهَا حَرْفًا غَيْرَ عاملٍ مِنَ الحُرُوفِ غَيْرِ العواملِ ، نَحْوَ هَلْ وَبَلْ ، وما أَشَبَّهُهُ .

واعْلَمْ أَنَّ أَفْعَالَ الْقُلُوبِ ^(٢) تنقَسِمُ ثَلَاثَةً أَقْسَامٍ :

أَحَدُهَا : يَقِينٌ ، نَحْوُ : عَرَفْتُ وَعَلِمْتُ .

والثاني : شَكٌّ وَرَجَاءٌ ، نَحْوُ : رَجَوْتُ وَخِفْتُ .

والثالث ^(٣) : متوسِّطٌ بَيْنَ اليَقِينِ وَالشَّكِّ ، وهو الظَّنُّ وَالْحُسْبَانُ .

وأما (عَلِمْتُ) ونحوها فلا يَجُوزُ أَنَّ تقعَ بَعْدَهَا (أَنَّ) المَخَفَّةُ مِنَ الثَّقِيلَةِ مشددةً وغيرَ مشددةٍ ^(٤) ، نَحْوُ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَقُومُ ، فإذا خَفَّفْتُهَا - وَبَعْدَهَا الفِعْلُ - أَضْمَرْتُ الاسمَ ^(٥) ، على ما ذكرنا ، وَعَوَّضْتُ مِنَ التَّخْفِيفِ ، إذا كَانَ بَعْدَهَا الفِعْلُ أَحَدَ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ :

(١) ينظر : الكتاب ١٦٨/٣ .

(٢) ينظر فيها : الكتاب ٣٩/١ - ٤١ ، ١٢١ ، ١٣/٣ ، أوضح المسالك ٣٠/٢ - ٤٨ .

وأفعال القلوب إنما قيل لها ذلك لأن معانيها قائمة بالقلب .

(٣) الأصل : والثاني .

(٤) المقتصد ٤٨٣ .

(٥) الكتاب ١٦٣/٣ - ١٦٤ .

أَحَدُهَا : السَّيْنُ ، وَالْآخَرُ : سَوَفَ ، وَالثَّالِثُ : قَدْ ، وَالرَّابِعُ : لَا ^(١) ، كَقَوْلِكَ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ سَتَقُومُ ^(٢) ، كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ عَلِمَ أَنَّ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرَضًى ﴾ ^(٣) ، وَكَذَلِكَ : عَلِمْتُ أَنَّ سَوَفَ تَقُومُ ، وَعَلِمْتُ أَنَّ قَدْ قُمْتُ ، وَهَذِهِ الْأَعْرَاضُ الثَّلَاثَةُ مَتَى دَخَلَتْ بَعْدَ (أَنَّ) لَمْ تَكُنْ إِلَّا مَخْفَفَةً مِنَ الثَّقِيلَةِ .

وَأَمَّا (لَا) : فَقَدْ تَقَعَّ عَوْضًا وَغَيْرَ عَوْضٍ ، فَإِذَا كَانَتْ عَوْضًا ارْتَفَعَ الْفِعْلُ بَعْدَهَا ، لِأَنَّهَا فِي مَوْضِعِ خَيْرِ (أَنَّ) ، وَإِذَا لَمْ تَكُنْ عَوْضًا وَكَانَتْ (أَنَّ) خَفِيفَةً انْتَصَبَ الْفِعْلُ بَعْدَهَا ^(٤) ، كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَحَسِبُوا أَنَّ لَا تَكُونُ فِتْنَةً ﴾ ^(٥) ، وَقُرِئَ بِالرَّفْعِ ^(٦) ، فَمَنْ رَفَعَ جَعَلَ (أَنَّ) مَخْفَفَةً مِنَ الثَّقِيلَةِ ، وَأَضْمَرَ اسْمَهَا ، وَجَعَلَ (لَا) عَوْضًا ، فَارْتَفَعَ الْفِعْلُ ، لِأَنَّهُ فِي مَوْضِعِ خَيْرِ (أَنَّ) وَمَنْ نَصَبَ ^(٧) جَعَلَ (أَنَّ) خَفِيفَةً نَفْسَهَا ، وَلَمْ يَجْعَلْ (لَا) عَوْضًا ، فَعَلِمْتُ (أَنَّ) فِي الْفِعْلِ فُتْنِبَ بِهَا ، وَهَذَا الْقِسْمُ الثَّانِي (٦٦/أ) مِنَ الْأَفْعَالِ يَحْزُرُ أَنَّ تَقَعَّ بَعْدَهُ الْمَشْدَدَةُ وَالْمَخْفَفَةُ ، وَإِنَّمَا جَازَ فِيهِ وَجْهَانِ ، لِأَنَّهُ مَتَوَسِّطٌ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْخَوْفِ ، فَإِذَا غَلَبَ أَحَدُ طَرَفَيْهِ ، وَهُوَ الْعِلْمُ ، صَارَ بِمَنْزِلَةِ لَوْ شَدَّدَتْ (أَنَّ) بَعْدَهُ ، وَإِذَا غَلَبَ الطَّرْفُ الثَّانِي ، وَهُوَ الرَّجَاءُ

(١) الكتاب ١٦٥/٣ ، ١٦٦ ، ١٦٧ ، المقتضب ٣١/١ ، ٥/٣ - ٦ .

(٢) المقتضب ٤٩/١ . وينظر : شرح جمل الزجاجي ٤٨٢/٢ .

(٣) المزمّل ٢٠ . وتنظر : الحجة في القراءات السبع ١٣٤ .

(٤) قال سيبويه في ١٦٦/٣ : (فَأَمَّا ظَنَنْتُ وَحَسِبْتُ وَخَلْتُ وَرَأَيْتُ ، فَإِنْ أَنْ تَكُونُ فِيهَا عَلَى وَجْهَيْنِ : عَلَى أَنَّهَا تَكُونُ أَنَّ الَّتِي تَنْصَبُ الْفِعْلُ ، وَتَكُونُ أَنَّ الثَّقِيلَةَ إِذَا رَفَعْتَ قُلْتَ : قَدْ حَسِبْتُ أَنَّ لَا يَقُولُ ذَاكَ) .

وَقَالَ فِي ١٦٧/٣ : (وَإِنْ شَعْتَ نَصَبْتَ ، فَجَعَلْتَهُنَّ بِمَنْزِلَةِ خَشِيتُ وَخَفْتُ فَتَقُولُ : ظَنَنْتُ أَنَّ لَا تَفْعَلُ ذَاكَ) .

(٥) المائدة ٧١ .

(٦) وَهِيَ قِرَاءَةُ أَبِي عَمْرٍو وَهَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ . (السبعة ٢٤٧ ، الحجة في القراءات السبع ١٣٣ ، الْبَيَانُ فِي غَرِيبِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ ٣٠١/١) .

(٧) النصب قراءة ابن كثير ونافع وعاصم وابن عامر . (السبعة ٢٤٧) .

أَوْ الْخَوْفُ^(١) ، لَمْ يَجْزُ أَنْ يَقَعَ بَعْدَهُ إِلَّا (أَنْ) الْخَفِيفَةُ نَفْسُهَا النَّاصِبَةُ لِلْأَفْعَالِ ، لِأَنَّ بَابَ الرَّجَاءِ وَالْخَوْفِ لَيْسَ بِأَمْرٍ مُسْتَوٍ ، وَالْمَشْدَدَةُ إِنَّمَا تَدْخُلُ لِتَحْقِيقِ الْكَلَامِ ، فَجَازَ أَنْ تَدْخُلَ بَعْدَ الْعِلْمِ ، وَمَا جَرَى مَجْرَاهُ ، لِأَنَّهُ شَيْءٌ ثَابِتٌ فَتَحَقَّقَهُ بـ (أَنْ) . وَأَمَّا الرَّجَاءُ وَالْخَوْفُ فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ شَيْئًا ثَابِتًا ، اسْتَحَالَ تَحْقِيقُهُ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَجْزُ أَنْ تَدْخُلَ بَعْدَهُ الْمَشْدَدَةُ ، إِلَّا عَلَى ضَرْبٍ مِنَ التَّأْوِيلِ ، وَحَمَلُهُ عَلَى بَابِ الظَّنِّ ، إِذْ كَانَ قَدْ أُجْرِيَ مُجْرَى الْعِلْمِ لَمَّا ذَكَرْنَاهُ ، وَكَذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ تُجْرِيَ الْحُرُوفُ مُجْرَى الظَّنِّ ، لَمَّا بَيْنَهُمَا مِنَ الْمِثَالَةِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ زَعَمْتُمْ أَنَّ (أَنْ) لَيْسَتْ بِاسْمٍ ، وَأَنَّهَا مَعَ مَا بَعْدَهَا اسْمٌ ، وَخَالَفَتْ حَكَمَ (الَّذِي) بِالْفَصْلِ بَيْنَهُمَا ؟

قِيلَ لَهُ : إِنَّ (أَنْ) لَوْ كَانَتْ فِي نَفْسِهَا اسْمًا ، لَمْ يَجْزُ أَنْ تَخْلُو صِلَتَهَا مِنْ ضَمِيرٍ يَرْجِعُ إِلَيْهَا ، كَمَا أَنَّ (الَّذِي) لَمَّا كَانَ اسْمًا فِي نَفْسِهِ ، لَمْ يَجْزُ أَنْ يُوَصَلَ بِجُمْلَةٍ إِلَّا وَفِيهَا ذِكْرٌ يَرْجِعُ إِلَيْهِ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَقُومُ ، وَلَا يَجُوزُ : عَلِمْتُ الَّذِي أَنْتَ تَقُومُ ، حَتَّى تَقُولَ : إِلَيْهِ ، فَلِذَلِكَ افْتَرَقَا .

وَاعْلَمْ أَنَّ (إِنْ) الَّتِي تُزَادُ بَعْدَ (مَا) ، إِنَّمَا زِيدَتْ بَعْدَ (مَا) لِتُلْغِي مَعَهَا (مَا) ، فَلَا تَعْمَلُ^(٢) ، أَعْنِي (مَا) فِي لُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ^(٣) ، وَإِنَّمَا وَجِبَ إِبْطَالُ عَمَلِهَا عِنْدَ دُخُولِ (إِنْ) عَلَيْهَا ، كَمَا وَجِبَ إِبْطَالُ عَمَلِ (إِنْ) ، إِذَا دَخَلَتْ (مَا) عَلَيْهَا ، وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِيمَا مَضَى ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ زَادُوهَا بَعْدَ (مَا) لِتَوْكِيدِ مَعْنَى النَّفْيِ ، إِذْ كَانَتْ (إِنْ) قَدْ تَسْتَعْمَلُ لِلنَّفْيِ .

وَاعْلَمْ أَنَّ (إِنْ) الَّتِي بِمَعْنَى (مَا)^(٤) مُخْتَلَفٌ فِيهَا ، فَبَعْضُ النُّحَوِيِّينَ يُعْمِلُهَا

(١) المقتضب ٤٩/١ .

(٢) الكتاب ١٥٢/٣ ، المقتضب ٥١/١ ، ٣٦٣/٢ ، مغني اللبيب ٣٨ .

(٣) أهل الحجاز يشبهونها بـ (ليس) إِذْ كَانَ مَعْنَاهَا كَمَعْنَاهَا .

(٤) الكتاب ٥٧/١ ، المقتضب ١٨٨/٤ ، ١٨٩ .

(٤) الكتاب ١٥٢/٣ ، شرح الكافية الشافية ٤٤٦/١ .

عَمَلَ (ما) في لغة أهل الحجاز ، كقولك : إن زَيْدًا قَائِمًا ، وبعضهم لا يعملها ، فمنَ أَعْمَلَهَا فلمشاركها لـ (ما) في المعنى ، وإنما أَعْمَلْتَ عَمَلَ (ليس) مِنْ جِهَةِ النَّفْيِ ، لا مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ ، فَلَمَّا شَارَكَتْ (إن) لـ (ما) في المعنى ، وجبَ أنْ يستويَ حكمُهُمَا ^(١) ، وَمَنْ لَمْ يُحِزْ ذَلِكَ ، فَحِجَّتْهُ أَنَّ القِيَّاسَ في (ما) أَلَّا تَعْمَلَ شَيْئًا ، فَإِذَا خَالَفَتِ الْعَرَبُ جِهَةَ الْقِيَّاسِ ، فَلَيْسَ لَنَا أَنْ تَتَعَدَّى ذَلِكَ ، لِأَنَّ الْقِيَّاسَ لَا يُوْجِبُهُ ، وَالْأَصْلُ أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَهَا مَبْتَدَأً وَخَيْرًا ، فَلِذَلِكَ لَمْ تَعْمَلْ .

وَأَعْلَمَ أَنَّ (أَنْ) الْمَفْتُوحَةُ تَقَعُ بِمَنْزِلَةِ (أَيْ) ^(٢) الَّتِي تُسْتَعْمَلُ عَلَى طَرِيقِ الْعِبَارَةِ وَالْحِكَايَةِ ، وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَهَا كَلَامًا تَامًا ، وَالَّذِي بَعْدَهَا عِبَارَةٌ عَنْهُ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي مَعْنَاهُ لَمْ يَحِزْ ، وَجَعَلُوا (أَيْ) لِهَذَا الْمَعْنَى لِيَكُونَ لَهُمْ حَرْفٌ يُعْبَرُ عَنِ الْمَعْنَى ، وَيَكُونَ بَابُ الْقَوْلِ يُحْكَمُ بِهِ اللَّفْظُ بِعَيْنِهِ ، فَلِذَلِكَ وَضِعْتُ (أَنْ) بِمَنْزِلَةِ (أَيْ) لِلْعِبَارَةِ .

وَأَمَّا (إِنَّ) الَّتِي بِمَعْنَى (نَعَمْ) ^(٣) فَإِنَّمَا اسْتُعْمِلَتْ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ ، لِأَنَّ (نَعَمْ) إِيجَابٌ وَاعْتِرَافٌ ، وَ (إِنَّ) تَحْقِيقٌ وَإِثْبَاتٌ ، فَلْتَضَارِعُهُمَا فِي الْمَعْنَى حُمِلَتْ (إِنَّ) عَلَى (نَعَمْ) ^(٤) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ زِيدَتْ (أَنْ) الْمَفْتُوحَةُ بَعْدَ (لَمَّا) ^(٥) ، وَلَمْ تُزِدِ الْمَكْسُورَةُ وَزِيدَتْ الْمَكْسُورَةُ بَعْدَ (مَا) ^(٦) ، وَلَمْ (٦٦ / ب) تُزِدِ الْمَفْتُوحَةُ ؟

(١) الأصل : حكمها .

(٢) الكتاب ١٥٢/٣ ، المقتضب ٤٩/١ ، الجنى الداني ٢٣٩ ، مغني اللبيب ٤٧ .

(٣) من شواهد ذلك قول ابن الزبير لمن قال له : لعن الله ناقة حملتني إليك : إن وراكبها . (جمع الهوامع ١٨٠/٢) .

(٤) قال سيبويه في ١٥١/٣ : (وأما قول العرب في الجواب : إنه ، فهو بمنزلة أجل . وإذا وصلت قلت : إن يا فتى ، وهي التي بمنزلة أجل) .

(٥) الجنى الداني ٢٣٩ ، مغني اللبيب ٥٠ .

(٦) الجنى الداني ٢٣١ ، مغني اللبيب ٣٨ .

فالجوابُ في ذَلِكَ : أَنَّ (ما) لَمَّا زِيدَتْ على المكسورة ، وجبَ أَنْ تُزَادَ هي على (ما) لِتَشَاكُلَها لفظَ المكسورة ، وفي ذَلِكَ أيضًا تحقيقٌ للنفي ، إِذْ كَانَ أَصْلُ النفي بـ (ما) ، وَ (إِنَّ) قَدْ اسْتُعْمِلَتْ للنفي ، فَصَارَ إِدْخَالُها عَلَيْها مُؤَكِّدًا لمعناها ^(١) .

فَأَمَّا (لَمَّا) : ففيها معنى الشرط ، كقولك : لَمَّا جَاءَ زَيْدٌ جِئْتُ ، وَ (إِنَّ) هي أَصْلُ الْجَزَاءِ فَلَمْ تُزَدْ (إِنَّ) على (لَمَّا) ، لِثَلَا يَكُونُ الْأَصْلُ تَابِعًا لِلْفَرْعِ ، أَعْنِي بِالْفَرْعِ : (لَمَّا) الْمُشَبَّهَةَ لِبَعْضِ حُرُوفِ الْجَزَاءِ ، لَمَّا فِيهَا مِنْ مَعْنَى الْجَزَاءِ ، وَخَصُّوا (لَمَّا) بِالْمَفْتُوحَةِ ، أَعْنِي : (أَنَّ) ، لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ فِيهَا مَعْنَى التَّوَقُّعِ ^(٢) ، أَعْنِي : فِي (أَنَّ) ، وَكَانَتْ غَيْرَ مُحَقَّقَةٍ لِلشَّيْءِ ، وَتَدْخُلُ بَعْدَ أَفْعَالِ الرَّجَاءِ وَالْخَوْفِ ، خُصَّتْ بِالزِّيَادَةِ ^(٣) بَعْدَ (لَمَّا) لِتَوْكِيدِ مَعْنَاهَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



(١) الكتاب ١٥٢/٣ ، المقتضب ٤٩/١ .

(٢) الأصل : التمعن . ينظر : مغني اللبيب ٣٦٨ .

(٣) مغني اللبيب ٥٠ .

٤٦ - بَابُ أَمْ وَ أَوْ ^(١)

إِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ وَجِبَ أَنْ يَكُونَ الْجَوَابُ فِي (أَمْ) بِأَحَدِ الاسْمَيْنِ ، وَيَقَعُ الْجَوَابُ فِي (أَوْ) بـ (لَا أَوْ نَعَمْ) ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ تَرْتِيبَ (أَمْ) أَنْ تَقَعَ سُؤَالٌ بَعْدَ سُؤَالٍ بـ (أَوْ) وَذَلِكَ أَنَّ (أَوْ) معناها أَحَدُ الشَّيْئَيْنِ ^(٢) ، وَلَا تَنْتَقِلُ عَنْ هَذَا الْمَعْنَى ، اسْتِفْهَامًا كَانَتْ أَوْ خَيْرًا ^(٣) ، كَقَوْلِكَ : جَاءَنِي زَيْدٌ أَوْ عَمْرُو ، فَمَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ : جَاءَنِي أَحَدُهُمَا ، وَإِنَّمَا تُخْبِرُ أَنَّ أَحَدَ الشَّخْصَيْنِ جَاءَكَ ، فَإِذَا اسْتِفْهَمْتَ عَنْ هَذَا فَقُلْتَ : أَجَاءَكَ زَيْدٌ أَوْ عَمْرُو ؟ فَإِنَّمَا تَسْأَلُ عَنْ أَحَدِهِمَا ، لِأَنَّ الْمَعْنَى : أَحَدُهُمَا جَاءَكَ ، فَلَمَّا كَانَتْ فِي الِاسْتِفْهَامِ سُؤَالًا عَنْ وَاحِدٍ غَيْرِ مُعَيَّنٍ ، جَرَتْ مَجْرَى السُّؤَالِ عَنْ وَاحِدٍ مُعَيَّنٍ ^(٤) ، كَقَوْلِكَ : هَلْ زَيْدٌ عِنْدَكَ ؟ فَلَمَّا كَانَ الْجَوَابُ بـ (لَا) ، إِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ زَيْدٌ ، أَوْ بـ (نَعَمْ) إِنْ كَانَ عِنْدَهُ زَيْدٌ ، وَجِبَ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ الْجَوَابُ عَلَى هَذَا السَّبِيلِ ، لِحَصُولِ أَحَدِ الشَّيْئَيْنِ عِنْدَهُ بِغَيْرِ عَيْنِهِ ، فَبَيْنَا لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ بـ (أَمْ) ، لِتَعْيِينِ الشَّخْصِ ^(٥) ، فَيَقُولُ : أَزَيْدٌ أَمْ عَمْرُو ؟ فَلَمَّا كَانَتْ (أَمْ) تَرْتِيبُهَا ^(٦) عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ ، لَمْ يَجْزُ أَنْ يَقَعَ الْجَوَابُ بـ (لَا) ^(٧) ، لِأَنَّ الْمُسْتَفْهَمَ قَدْ اسْتَقَرَّ عِنْدَهُ حَصُولُ شَخْصٍ مِنَ الشَّخْصَيْنِ ، وَلَا يَبْقَى هَذَا الْاِعْتِقَادُ الَّذِي أَوْجَبَهُ حَكْمُ اللَّفْظِ إِلَّا يَكُونَ عِنْدَ الْمَسْئُولِ أَحَدُهُمَا ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَجْزُ أَنْ يَقَعَ الْجَوَابُ فِي (أَمْ) إِلَّا بِأَحَدِ الشَّخْصَيْنِ ، فَإِنْ كَانَ الْمَسْئُولُ يَعْتَقِدُ أَنَّ السَّائِلَ قَدْ أَخْطَأَ فِي هَذَا الْاِعْتِقَادِ أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ وَاحِدٌ مِنَ الشَّخْصَيْنِ ، أَجَابَهُ

(١) ينظر في هذا الباب : الكتاب ١٦٩/٣ ، المقتضب ٢٨٦/٣ ، الجنى الداني ٢٢٥ ، ٢٤٥ ، مغني اللبيب ٦١ ، ٨٧ .

(٢) مغني اللبيب ٩٥ . وينظر : النكت للأعلم ٥٩٩ .

(٣) الكتاب ١٦٩/٣ ، المقتضب ٢٨٨/٣ ، المقتصد ٩٤٢ ، ٩٤٨ .

(٤) المقتصد ٩٤٩ .

(٥) المقتصد ٩٤٩ .

(٦) أنها تأتي بعد همزة الاستفهام وبعد أَوْ . (مغني اللبيب ٦٤) .

(٧) الكتاب ١٦٩/٣ ، المقتضب ٢٨٦/٣ ، مغني اللبيب ٦٣ .

بِأَنْ يَقُولَ : لَيْسَ عِنْدِي وَاحِدٌ مِنْهُمَا ، لِيَبِينَ لَهُ فسادَ اعتقاده .

واعْلَمْ أَنَّ (أَمْ) - التي تَكُونُ معَ أَلِفِ الاستفهام - بمنزلةِ (أَيْ) ^(١) ، امتحانُها أَنْ يُحَذَفَ لفظُ الألفِ وَأَمْ ، وَيُجْمَعَ ما يلي الألفِ وَأَمْ إلى جَانِبِ ، وَيَصِحَّ الكلامُ ، فمَتى كَانَتْ أَمْ معَ أَلِفِ الاستفهامِ على هذا السَّبِيلِ ، فهي بمنزلةِ (أَيْ) والجَوَابُ يَقَعُ فيها بِأَحَدِ الاسمينِ ^(٢) ، كقولك : أَزَيْدٌ عِنْدَكَ أَمْ عَمْرُو ؟ أَلَا تَرَى أَنَّهُ يَصِحُّ أَنْ تَقُولَ : أَيُّهُمَا عِنْدَكَ ؟ فَلَوْ قُلْتَ : أَزَيْدٌ عِنْدَكَ أَمْ عَمْرُو ؟ لَكَانَ هذا الكلامُ سَوَالِينِ ، وَلَمْ تَكُنْ (أَمْ) معَ الألفِ بمنزلةِ (أَيْ) ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ جَمَعْتَ الاسمينِ إلى جَنْبِ (أَيْ) ، لَصَارَ اللفظُ : أَيُّهُمَا عِنْدَكَ عِنْدَكَ ^(٣) ؟ فَيَكُونُ الظَّرْفَانِ مِنْ غَيْرِ فائِدَةٍ ، وَتَكْرِيرُهُمَا على هذا السَّبِيلِ فَاسِدٌ ، فَلَا يَصِيرُ بمنزلةِ (أَيْ) ، وَصَارَ السُّؤَالَانِ مُفْرَدَيْنِ ، وَكَذَلِكَ (٦٧ / أ) إِذَا كَانَ قَبْلَ الاستفهامِ أَلِفٌ ، فَهُوَ سُؤَالٌ مُبْتَدَأٌ ، وَفِيهِمَا إِضْرَابٌ عَمَّا قَبْلُهَا ، خَيْرًا كَانَ أَوْ اسْتِفْهَامًا ^(٤) ، فَلِذَلِكَ شَبَّهُوهَا بـ (بَلْ) ^(٥) ، لِأَنَّ فِيهَا إِضْرَابًا عَمَّا قَبْلُهَا .

وَأما (أَمْ) : فهي وَإِنْ دَخَلَهَا معنى الإضرابِ عَمَّا قَبْلُهَا فَمَعْنَى الاستفهامِ حَاصِلٌ ، وَتَخَالَفُ الألفُ مِنْ جِهَةِ أَنَّ الألفَ مُبْتَدَأٌ بِهَا فِي الاستفهامِ كقولك : أَزَيْدٌ عِنْدَكَ ؟ فَأَمْ لَا يُبْتَدَأُ بِهَا ، لِأَنَّهَا قَدْ أُدْخِلَتْ بَعْدَ الألفِ عَاطِفَةً ما بَعْدَهَا على ما يلي الألفِ ، فَلَمَّا أُدْخِلَ (أَمْ) فِي حُرُوفِ العَطْفِ - وَحُرُوفِ العَطْفِ لَا يُبْتَدَأُ بِهَا - لَمْ يَجْزِ الْإِبْتِدَاءُ بِهَا لما ذَكَرْنَاهُ .

واعْلَمْ أَنَّ (أَمْ) لما دَخَلَهَا مَعْنَى التَّسْوِيَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ فِي الْجِهَالَةِ ، نَحْوُ قولك ^(٦) :

(١) المقتضب ٢٨٦/٣ - ٢٨٨ .

(٢) الكتاب ١٦٩/٣ ، ١٧٠ .

(٣) الكتاب ١٧٢/٣ .

(٤) المقتضب ٢٨٩/٣ .

(٥) المقتضب ٣٠٤/٣ ، حروف المعاني ٤٨ ، الجنى الداني ٢٢٥ ، مغني اللبيب ٦٦ .

(٦) المقتضب ٢٩٣/٣ .

أَزِيدُ عِنْدَكَ أَمْ عَمَّرُو؟ فَلَمَّا سَأَغَ فِيهَا هَذَا الْمَعْنَى ، جَازَ أَنْ يُسْتَعَانَ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ أَرَدْنَا فِيهِ التَّسْوِيَةَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ ، كَقَوْلِكَ ^(١) : قَدْ عَلِمْتُ أَزِيدُ عِنْدَكَ أَمْ عَمَّرُو ، فَمَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ خَبَرٌ وَلَفْظُهُ اسْتِفْهَامٌ ، وَإِنَّمَا دَخَلَ الْاسْتِفْهَامُ هَاهُنَا لَمَّا أَرَدْنَا مِنْ مَعْنَى التَّسْوِيَةِ بَيْنَ الْأَسْمَيْنِ فِي الْعِلْمِ ، وَالْفَائِدَةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْمُتَكَلِّمَ أَرَادَ أَنْ يُعْلِمَ الْمَسْئُولَ أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ مَا كَانَ يُسْأَلُ عَنْهُ ، وَلَمْ يَخْرُجْ فِي اللَّفْظِ مَعْنًى عَلَى الشَّخْصِ بَعِيْنِهِ ، لِيَخْرُجَ الْمَسْئُولُ أَنْ يُسْأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ وَلِضَرْبٍ مِنَ الْعَوَاضِ ، فَلِذَلِكَ دَخَلَتْ أَمْ وَالْأَلِفُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ .



٤٧ - بَابُ مَا يَنْصَرِفُ وَمَا لَا يَنْصَرِفُ ^(١)

إِنْ قَالَ قَائِلٌ : مِنْ أَيْنَ زَعَمْتُمْ أَنَّ أَصْلَ الْأَسْمَاءِ الصَّرْفُ ؟
فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا نَوْعٌ وَاحِدٌ ، وَإِنَّمَا مُنِعَ الصَّرْفَ بَعْضُهَا
بَشَبْهَةِهَا فِي الْفِعْلِ ^(٢) ، وَالْفِعْلُ حَدِثٌ لِأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْأِسْمِ ، فَإِذَا اسْتَقَرَّ التَّنْوِينُ لِبَعْضِ
الْأَسْمَاءِ ، وَجِبَ أَنْ يَكُونَ لْجَمِيعِهَا ، لِاسْتِرَاكِهَا فِي الْأِسْمِيَّةِ ، وَصَارَ مَا مُنِعَ التَّنْوِينُ إِنَّمَا
هُوَ مِنْ أَجْلِ شَبْهِهِ بِالْفِعْلِ الْحَادِثِ .

فَإِنْ قِيلَ : فَمَا الَّذِي أَحْجَزَ إِلَى دُخُولِ التَّنْوِينِ ؟
قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ وَاضِعَ اللُّغَةِ لَمَّا عَلِمَ أَنَّ بَعْضَ الْأَسْمَاءِ مُشَبَّهَةٌ بِالْفِعْلِ وَبَعْضُهَا
لَا يَشَبُّهُ الْفِعْلَ ، أَلْحَقَ التَّنْوِينَ مَا لَمْ يَشَبْهُ الْفِعْلَ ، لِيَكُونَ لِحَاقِ التَّنْوِينِ فَضْلًا
بَيْنَ مَا يَنْصَرِفُ وَمَا لَا يَنْصَرِفُ ، فَصَارَ لِلْأِسْمِ أَصْلَانِ ^(٣) ، أَحَدُهَا : أَنَّ
الْأَسْمَاءَ تَسْتَحِقُّ التَّنْوِينَ لَوْ لَمْ تُشَبَّهِ الْفِعْلَ ، لِأَنَّهُ زِيَادَةٌ لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهَا ، فَلَمَّا
قَدَّرَ حَدُوثَ الْفِعْلِ أَلْحَقَ التَّنْوِينَ لِبَعْضِ الْأَسْمَاءِ ، فَصَارَ هَذَا الْأَصْلُ الثَّانِي ،
وَهُوَ لِحَاقِ التَّنْوِينِ فِي الِاسْتِعْمَالِ ، لِأَنَّ الْأَصْلَ الْمُسْتَحَقَّ لِمَا قَبْلَ حَدُوثِ
الْفِعْلِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : مِنْ أَيْنَ صَارَتِ الْعِلَلُ التَّسْعُ ^(٤) تَوْجِبُ مُنْعَ الصَّرْفِ ؟
فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْفِعْلَ لَمَّا ثَبَتَ أَنَّهُ فَرَعٌ عَلَى الْأِسْمِ ^(٥) ، وَكَانَتْ هَذِهِ

(١) ويسميه بعض النحويين : ما يجرى وما لا يجرى . وغير المنصرف هو ما لا يدخله الخفض والتنوين .

وعرفه ابن الحاجب بأنه ما فيه علتان من العلل التسع .

ينظر : المقتضب ٣/٣٠٩ ، أسرار العربية ١٢٠ ، شرح الكافية للرضي ١/٣٠ - ٣١ ، الأشباه
والنظائر ١/٣٠١ ، ٢/١٥٠ .

(٢) الكتاب ١/٢١ ، المقتضب ٣/٣٠٩ ، ما ينصرف وما لا ينصرف ٣ .

(٣) الأصل : اصلا .

(٤) لقد فصل ابن السراج القول في الأسباب التي تمنع الصرف ، وأفرد لكل علة مبحثًا خاصًا .

(٥) ينظر : الأصول ٢/٨٠ - ٩٣ .

(٥) ما ينصرف ٢ ، ٤ ، أسرار العربية ١٢١ .

العللُ فروعًا ، أَنَّ التعريفَ دَاحِلٌ على التنكير ، وذلكَ أَصلٌ في الأسماء ، وتلكَ أسماء الأجناس ، وهي نكراتٌ ، حتَّى يدخلَ عليها ما يُعرَّفُ العينَ الواحدَ مِنَ الجنس ، فثبتَ أَنَّ التعريفَ فرُعٌ على التنكير ، وكذلكَ التانيثُ فرُعٌ على التذكير ، لأنَّ كُلَّ شَيْءٍ يَقَعُ عليه اسمٌ ، والشَّيْءُ مُذَكَّرٌ ^(١) ، فوجبَ بهذا (٦٧/ب) أَنَّ يَكُونُ الأَصْلُ التذكيرُ ، ومعَ ذَلِكَ فإنَّ لَفْظَ التانيثِ زَائِدٌ على لَفْظِ التذكير ، كقولك : قَائِمٌ وقَائِمَةٌ ، وما كَانَ زَائِدًا فَهُوَ مرفوعٌ عَنِ الأَصْلِ ، لزيادتهِ عليه ، والعُجْمَةُ فرُعٌ ، لأنَّها دخيلةٌ في كلامِ العَرَبِ .

والجَمْعُ فرُعٌ على الواحدِ ^(٢) لأنه مُرَكَّبٌ مِنْهُ .

ومثالُ الفعلِ فرُعٌ ، وما أَشَبَهَ الفرعَ فحكمُهُ حكمُ الفرع ، إِذْ كَانَ أَصلُ البناءِ الَّذِي يَمْنَعُ الصَّرْفَ هو الأفعالُ ذَوْنُ الأسماء ، أَلَا تَرَى أَنَّ المِثَالَ الَّذِي يَشْتَرِكُ فِيهِ الفعلُ حكمُهُ حكمُ الفرع ، والاسمُ لا يَمْنَعُ الصَّرْفَ ، كرجُلٍ سَمَّيْتَهُ بـ (ضَرْبٌ) ، لأنَّ نظيرَهُ مِنَ الأسماءِ جُمْلٌ ، فَصَارَ المِثْلُ الَّذِي يوجبُ مَنَعَ الصَّرْفِ مُخْتَصًّا بالفعلِ ، فلذلكَ كَانَ فرُعًا في الاسمِ .

والصِّفَةُ فرُعٌ ، لأنَّها تابعةٌ للموصوفِ ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ دَخَلَتْ ، فَلَمَّا اسْتَقَرَّتْ هَذِهِ الأشياءُ فُرُوعًا ، شَابَهَتْ الفعلَ لما ذَكَرْنَاهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ يَمْنَعُ الاسمُ مِنَ الصَّرْفِ بوجُودِ هَذِهِ الفُرُوعِ فِيهِ ؟
قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ الشَّبَهَ مِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ لَيْسَ بِقَوِيٍّ ، وَذَلِكَ أَنَّ شَيْئَيْنِ مُتَشَابِهَيْنِ يَتَشَابَهَانِ مِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ فَصَاعِدًا ، فَلَمَّا كَانَ الشَّبَهُ مِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ لَا تَأْثِيرَ لَهُ ، لَمْ يُثْقَلِ الاسمُ بِهَذَا الشَّبَهِ ، فَيُزَوَّلَ عَنْ أَصْلِهِ ، وَهُوَ الصَّرْفُ ، فَإِذَا اجْتَمَعَ فِي الاسمِ فِرْعَانِ مِمَّا ذَكَرْنَا ، أَوْ فُرُوعٌ مِمَّا تَقُومُ مَقَامَ فِرْعَيْنِ ثَقُلَ الاسمُ ، وَالتَّنْوِينُ زِيَادَةٌ عَلَيْهِ ، فَمَنْعُوهُ وَشَبَهُوهُ بالفعلِ ، وَجَعَلُوا جَرَّةً كَنْصَبِهِ ، إِذْ كَانَ الْجَرُّ لَا يَدْخُلُ

(١) الكتاب ٢٢/١ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ١١٨/ب .

(٢) شرح اللمع لابن الدهان ق ١١٩/أ .

الأفعال^(١) ، فَلَمَّا أَشْبَهَ هَذَا التَّنَوُّعُ الْأَفْعَالَ مَنَعُوهُ مَا لَا يَدْخُلُهَا ، وَهُوَ الْجَرُّ ، وَجَعَلُوا لَفْظَهُ كَلَفْظِ الْمَنْصُوبِ ، كَمَا جَعَلُوا النَّصْبَ فِي التَّثْنَةِ وَالْجَمْعِ كَالْجَرِّ لَمَّا بَيْنَهُمَا مِنَ الْمِثَابَةِ .

وَاعْلَمْ أَنَّ (أَفْعَلَ) إِذَا كَانَ صِفَةً مِثْلُ : أَصْفَرُ وَأَحْمَرُ ، وَسَمَّيَتْ بِهِ لَمْ يَنْصَرَفْ عِنْدَ سَيُوبِهِ^(٢) ، وَالصَّرْفَ فِي النَّكْرَةِ عِنْدَ الْأَخْفَشِ^(٣) .

فَحِجَّةُ سَيُوبِهِ : أَنَّ (أَفْعَلَ) قَبْلَ أَنْ سُمِّيَ بِهِ اسْمٌ ، وَإِنْ كَانَ صِفَةً وَقَدْ كَانَ فِي حَالِ التَّنْكِيرِ غَيْرَ مَنْصَرَفٍ ، فَإِذَا سَمَّيَتْ بِهِ فَحُكْمُ الصَّفَةِ لَمْ يَرْتَفَعْ عَنْهُ ، وَتَصِيرُ التَّسْمِيَةُ بِهِ كَالْعَارِيَةِ ، فَإِذَا نَكَّرَ عَادَ إِلَى مَوْضِعِ قَدْ كَانَ لَا يَنْصَرَفُ فِيهِ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ إِجْمَاعُ النَّحْوِيِّينَ عَلَى قَوْلِهِمْ : مَرَرْتُ بِنِسْوَةٍ أَرْبَعٍ^(٤) ، فَيَصْرِفُونَ أَرْبَعًا ، لِأَنَّهُ اسْمٌ اسْتُعْمِلَ وَصَفًا^(٥) ، وَلَوْ رَاعُوا فِيهِ حُكْمَ الْوَصْفِ ، لَمْ يَنْصَرَفْ فِي هَذِهِ الْحَالِ ، لِأَنَّهُ عَلَى وَزْنِ الْفِعْلِ وَهُوَ صِفَةٌ ، فَلَمَّا تَقَوَّى حُكْمُ الْأِسْمِ ، بِأَنِ اسْتَعْمَلُوهُ صِفَةً ، وَكَذَلِكَ أَنَّهُ وَإِنْ اسْتُعْمِلَ اسْمًا فَحُكْمُ الصَّفَةِ بَاقٍ ، فَلِذَلِكَ انْصَرَفَ .

وَأَمَّا الْأَخْفَشُ : فَذَهَبَ إِلَى أَنَّ (أَحْمَرُ) إِنَّمَا امْتَنَعَ مِنَ الصَّرْفِ فِي النَّكْرَةِ ، لِأَنَّهُ عَلَى وَزْنِ الْفِعْلِ وَهُوَ صِفَةٌ ، فَإِذَا سُمِّيَ بِهِ زَالَ عَنْهُ حُكْمُ الصَّفَةِ ، فَامْتَنَعَ مِنَ الصَّرْفِ لِأَنَّهُ مَعْرُوفٌ ، وَلِأَنَّهُ عَلَى وَزْنِ الْفِعْلِ ، فَإِذَا نَكَّرْتَهُ بَقِيََتْ عَلَّةٌ وَاحِدَةٌ ، وَهِيَ وَزْنُ الْفِعْلِ ، فَلِذَلِكَ انْصَرَفَ^(٦) ، وَقَدْ بَيَّنَّا فُسَادَ هَذَا الْقَوْلِ .

وَأَمَّا إِنْ سَمَّيَتْ رَجُلًا : يَشْكُرُ أَوْ يَزِيدُ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَنْصَرَفُ فِي النَّكْرَةِ^(٧) ،

(١) المقتضب ٣/٣٠٩ ، أسرار العربية ١٢١ .

(٢) الكتاب ٣/١٩٣ ، المقتضب ٣/٣١١ ، ما ينصرف ٧ .

(٣) معاني القرآن ٢/٣٤٦ ، المقتضب ٣/٣١٢ ، ما ينصرف ٧ ، مجالس العلماء ٩٢ .

(٤) ما ينصرف ١٢ ، النكت للأعلام ٦١٥ ، المقتصد ٩٨٠ ، أسرار العربية ١٢٢ .

(٥) المقتضب ٣/٣٤١ .

(٦) مجالس العلماء ٩٢ ، وينظر : النكت للأعلام ٦١٥ .

(٧) الكتاب ٣/١٩٨ ، المقتضب ٣/٣١٢ ، ما ينصرف ١٣ .

لأنَّ (يَزِيدُ وَيَشْكُرُ) وأشباههما قبل التسمية أفعالٌ ، فَلَوْ سَمَّيْتَ بِهَا ، انْتَقَلَتْ عَنْ أَصْلِهَا بِالْكَلْبَةِ ، وصارتِ الأسماءُ لا يتعلَّقُ الفعلُ بها ، وامْتَنَعَتْ مِنَ الصَّرْفِ بوجودِ التعريفِ ومِثَالِ الفِعْلِ ، فإذا (١/٦٨) نَكَّرْتَهَا انصرفتْ ، لبقاءِ عِلَّةٍ واحدةٍ فيها .

وأما أَحْمَرُ وما كَانَ عَلَى وَزْنِ (أَفْعَلُ) مِنْ فُلَانٍ ، مِمَّا يُسْتَعْمَلُ فِي التَفْضِيلِ ، نَحْوَ قَوْلِكَ : زَيْدٌ أَفْضَلُ مِنْ عَمْرٍو ، وَأَحْسَنُ مِنْ فُلَانٍ ، فَإِنَّكَ إِنْ سَمَّيْتَ بِهَا - أَعْنِي بِوَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ ^(١) - فَحُكْمُهُ كَحُكْمِ (أَحْمَرِ) ، وَالْخِلَافُ كَالْخِلَافِ فِي (أَحْمَرِ) ، أَعْنِي إِنْ سَمَّيْتَ بِهِ هَذِهِ الصِّفَاتِ مَعَ (مِنْ) فَإِنْ سَمَّيْتَ بِإِحْدَاهَا دُونَ (مِنْ) انصرفتْ فِي النُّكْرَةِ فَلَا خِلَافَ ، وَإِنَّمَا انصرفتْ فِي النُّكْرَةِ ، لِأَنَّهُ قَدْ زَالَ عَنْ حُكْمِ الصِّفَةِ ، لِأَنَّهُ اسْتُعْمِلَ صِفَةً بـ (مِنْ) ، فَلَمَّا سَمَّيْتَهُ بـ (أَفْعَلُ) دُونَ (مِنْ) كَانَ كَأَنَّ لَمْ تُسَمَّ بِالصِّفَةِ ، وَكَانَ الَّذِي مَنَعَهُ مِنَ الصَّرْفِ فِي حَالِ التَّسْمِيَةِ : التَّعْرِيفُ وَوَزْنُ الفِعْلِ ^(٢) ، فإذا نَكَّرْتَهُ زَالَ عَنْهُ إِحْدَى الْعِلَتَيْنِ ، فَانصرفتْ فِي النُّكْرَةِ .

وَأَعْلَمُ أَنَّ مَا كَانَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ مِنْ أَسْمَاءِ الْمُؤَنَّثِ أَوْسَطُهُ سَاكِنٌ فَبَعْضُ الْعَرَبِ يَصْرِفُهُ ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ لَا يَصْرِفُهُ ^(٣) ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ الْعُجْمَةَ فِي الْأِسْمِ لَيْسَتْ كَحُكْمِ الزَّائِدِ عَلَيْهِ ، لِأَنَّ لُغَةَ الْعُجْمِ مَشْرُوكَةٌ بِسَائِرِ اللُّغَاتِ ، فَلِهَذَا لَمْ يَثْقُلْ حُكْمُهَا ، وَانصرفتْ الْأِسْمُ ، إِذْ كَانَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ ، مُتَحَرِّكًا أَوْسَطُهَا ^(٤) أَوْ سَاكِنًا ^(٥) . وَأَمَّا التَّائِيثُ فَحُكْمُهُ زَائِدٌ عَلَى حُكْمِ الْمَذْكَرِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَفْظُ ^(٦)

(١) ينظر : الكتاب ٢/٣٠٢ ، المقتضب ٣/٣١١ ، ما ينصرف ٩ .

(٢) ما ينصرف ٩ ، أسرار العربية ١٢٢ .

(٣) زعم سيبويه والخليل وجميع البصريين : أن الاختيار ترك الصرف ، وإن شئت صرفت .

(ينظر : الكتاب ٣/٢٤١ ، ما ينصرف ٤٩) .

(٤) وذلك نحو : قَدَمٌ وَكَيْفٌ وَعَضْدٌ . (ينظر : المقتضب ٣/٣٢٠ ، ٣٦٥ ، ما ينصرف ٤٩) .

(٥) وذلك نحو : دَعْدٌ وَقَدْرٌ وَعَيْنٌ . (ينظر : المقتضب ٣/٣٢٠ ، ما ينصرف ٤٩) .

(٦) الأصل : لفظه .

التأنيث مَوْجُودًا فِيهِ ، إِلَّا أَنَّهُ مُرَاعَى ^(١) مِنْ جِهَةِ الْحُكْمِ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ : أَنَّكَ لَوْ صَغُرَتْ هِنْدًا ، اسْمَ امْرَأَةٍ ، لَقُلْتَ : هُنَيْدَةٌ ^(٢) ، فَعَلِمْتَ أَنَّ علامة التأنيث مراعاة ^(٣) ، فَصَارَ التَّأْنِيثُ أَثْقَلُ لَفْظًا وَمَعْنَى ، فَلِذَلِكَ صَارَ حُكْمُ التَّأْنِيثِ أَقْوَى مِنْ حُكْمِ الْعُجْمَةِ .

وَأَمَّا إِذَا سَمَّيْتَ امْرَأَةً بِـ (زَيْدٍ) فَكَثِيرٌ مِنَ النَّحْوِيِّينَ ^(٤) لَا يَصْرِفُونَ ^(٥) ، وَيَفْرُقُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ هِنْدٍ ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ (زَيْدًا) مِنْ أَسْمَاءِ الْمَذْكَرِ ، وَخَفِيفٌ فِي الْأَسْمِ ، فَتَسْمِيَتُكَ الْمَوْثُ بِهِ إِخْرَاجٌ لَهُ مِنْ حُكْمِ الْأَخْفِ ، فَصَارَتْ عِلَّتَانِ ، التَّعْرِيفُ وَالتَّأْنِيثُ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَنْصَرَفْ فِي الْمَعْرِفَةِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ حُكْمُ (هِنْدٍ) ، لِأَنَّهُ مِنْ أَسْمَاءِ الْمَوْثِ ، لَمْ يَحْصُلْ فِيهِ حُكْمٌ يُوْجِبُ ثِقَلَهُ ، فَلِذَلِكَ جَازَ أَنْ تَجْعَلَ خِفَّتَهُ مَقْوَمَةً لِأَحَدِ الثَّقِيلَيْنِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ تَسْمِيَةِ الْمَذْكَرِ بِمَوْثٍ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ ، وَبَيْنَ تَسْمِيَتِهِ بِمَا زَادَ عَلَى الثَّلَاثَةِ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ مَا كَانَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ يَنْصَرِفُ ، مُتَحَرِّكٌ الْأَوْسَطِ كَانَ أَوْ سَاكِنًا ، وَلَا يَنْصَرَفُ مَا زَادَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ ، كَرَجُلٍ سَمَّيْتُهُ بِـ (قَدَمٍ) ، فَإِنَّهُ يَنْصَرِفُ ، وَلَوْ سَمَّيْتُهُ بِـ (عَقْرَبٍ) لَمْ يَنْصَرَفِ ^(٦) ،

(١) الأصل : مراعا .

(٢) شرح جمل الزجاجي ٢٢٩/٢ .

(٣) الأصل : مراعات .

(٤) هم الخليل وسيبويه والأخفش والمازني . (ينظر : الكتاب ٢٤٢/٣ ، المقتضب ٣٥١/٣) .

(٥) قال سيبويه في ٢٤٢/٣ : (فَإِنْ سَمَّيْتَ الْمَوْثَ بِعَمْرٍو أَوْ زَيْدٍ ، لَمْ يَجِزِ الصَّرْفُ ، وَكَانَ عَيْسَى (بَنِ عَمْرٍ) يَصْرِفُ امْرَأَةً اسْمُهَا عَمْرٍو ، لِأَنَّهُ عَلَى أَخْفِ الْأَبْنِيَةِ) .

وينظر : المقتضب ٣٥١/٣ ، ٣٥٢ ، مَا يَنْصَرِفُ ٥١ .

(٦) الكتاب ٢٣٥/٣ ، ٢٣٦ .

وقال الميرد في المقتضب ٣٢٠/٣ : (.. فَإِنَّهُ يَنْصَرِفُ فِي النُّكْرَةِ ، وَلَا يَنْصَرِفُ فِي الْمَعْرِفَةِ) .

وينظر : مَا يَنْصَرِفُ ٥٥ .

وَالْفَصْلُ بَيْنَهُمَا أَنَّ الْمُؤَنَّثَ إِذَا كَانَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ فَسُمِّيَ مُذَكَّرًا ، فَإِنَّهُ يَنْتَقِلُ عَنْ حَكْمِ التَّأْنِيثِ بِالْكَلِيَّةِ ، وَيَصِيرُ إِلَى الْمَذَكَّرِ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ : أَنَّكَ لَوْ صَغَّرْتَهُ بَعْدَ التَّسْمِيَةِ لَمْ تَزِدِ الْهَاءَ فِيهِ ، وَلَوْ كَانَ حَكْمُ التَّأْنِيثِ فِيهِ بَاقِيًا ، لظَهَرَتْ هَاءُ التَّأْنِيثِ فِي التَّصْغِيرِ ^(١) ، فَهَذِهِ الدَّلَالَةُ أَعْلَمَتُنَا أَنَّهُ قَدْ انْتَقَلَ عَنْ حَكْمِ التَّأْنِيثِ ، وَصَارَ مُذَكَّرًا .

وَأَمَّا مَا زَادَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ ، وَهُوَ مُؤَنَّثٌ ، فَإِنَّ الْحَرْفَ الرَّابِعَ جُعِلَ مِثْلَ هَاءِ التَّأْنِيثِ ^(٢) ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ : أَنَّكَ لَوْ صَغَّرْتَ عَقْرَبًا قَبْلَ التَّسْمِيَةِ وَبَعْدَهَا ، لَمْ يَثْبُتْ فِيهَا هَاءٌ ، فَعَلِمْنَا أَنَّ الْحَرْفَ الرَّابِعَ قَدْ أُجْرِيَ بِحَرْفِ التَّأْنِيثِ ، فَإِذَا سَمَّيْتَ بِهِ مُذَكَّرًا ، فَإِنَّكَ سَمَّيْتَهُ بِمَا فِيهِ عِلَامَةُ التَّأْنِيثِ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَنْصَرَفْ ، وَفَارَقَ حَكْمَ الثَّلَاثَةِ .

(٦٨/ب) وَاعْلَمْ أَنَّ مَا عُذِلَ مِنَ الْعَدَدِ نَحْوُ : أَحَادٌ وَثَنَاءٌ ^(٣) إِلَى مَعْشَرَ وَعُشَارَ ^(٤) ، فَفِي مَنَعِ صَرْفِهِ وَجُوءٌ : أَحَدُهَا : قَدْ ذَكَرْنَاهُ فِي الشَّرْحِ ^(٥) .

وَالثَّانِي : أَنَّهُ عُذِلَ عَنِ اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى ^(٦) ، فَقَامَ هَذَا الْعَدْلُ مَقَامَ عِلَّتَيْنِ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ عَدْلٌ عَنْ مَعْنَاهُ ^(٧) ، أَنَّهُ لَا يَسْتَعْمَلُ فِي مَوْضِعٍ مَا يَسْتَعْمَلُ فِيهِ الْأَعْدَادُ غَيْرُ

(١) شرح جمل الزجاجي ٢/٢٢٩ .

(٢) المقتصد ٩٩٠ .

(٣) قال سيبويه في ٣/٢٢٥ : (وسألته عن أحاد وثناء ومثنى وثلاث ورباع ، فقال : هو بمنزلة آخر ، إنما حده واحدًا واحدًا ، واثنين اثنين ، فجاء محدودًا عن وجهه فتوك صرفه) . وينظر : ما ينصرف ٤٤ .

(٤) المقتضب ٣/٣٨٠ ، ما ينصرف ٤٤ ، الخصائص ٣/١٨١ ، شرح جمل الزجاجي ٢/٢٢٠ .

(٥) هو الوصف . والشرح هو (شرح كتاب سيبويه) .

ينظر : شرح اللمع لابن الدهان ق ١٣٤/ب .

(٦) اللفظ لا شك فيه . وأما المعنى : فإنه صار إلى معنى اثنين اثنين .

(٧) ما ينصرف ٤٤ ، شرح جمل الزجاجي ٢/٢٢٠ .

المعدولة ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : جَاءَنِي اثْنَانِ وَثَلَاثَةٌ ، وَلَا يَحْزُورُ أَنَّ تَقُولَ : جَاءَنِي مَثْنَى وَثَلَاثٌ ^(١) ، حَتَّى تَقْدَمَ قَبْلَهُ جَمْعًا ، لِأَنَّهُ جُعِلَ بَيَانًا لِتَرْتِيبِ الْفِعْلِ .

فَإِذَا قَالَ الْقَائِلُ : جَاءَنِي الْقَوْمُ مَثْنَى ، فَقَدْ أَخْبَرَنَا أَنَّ تَرْتِيبَ مَجِيئِهِمْ قَدْ وَقَعَ اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ ، وَإِنَّمَا الْأَعْدَادُ أَنْفُسُهَا فَإِنَّمَا الْأَغْرَاضُ فِيهَا الْإِخْبَارُ عَنْ مِقْدَارِ الْمَعْدُودِ دُونَ غَيْرِهِ ، فَقَدْ بَانَ بِمَا ذَكَرْنَا اخْتِلَافُهُمَا فِي الْمَعْنَى ، فَلِذَلِكَ جَازَ أَنْ تَقُومَ الْعِلَّةُ مَقَامَ عِلَّتَيْنِ ، لِإِجَابِ حَكَمَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ .

وَوَجْهٌ ثَالِثٌ : أَنَّ الظَّاهِرَ فِي هَذِهِ الْأَعْدَادِ الْمَعْدُولَةِ أَنْ تَكُونَ مَعْدُولَةٌ مِنَ الْمُؤَنَّثِ ، فَإِذَا كَانَ الْمَعْدُولُ مِنَ الْمُؤَنَّثِ الَّذِي لَا هَاءَ فِيهِ ، كَانَ أَخَفَّ ، فَصَارَ مَعْنَى التَّأْنِيثِ الَّذِي فِيهَا مَعَ الصِّفَةِ عِلَّتَيْنِ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَنْصَرِفْ .

فَأَمَّا (آخَرُ) ^(٢) : فَالَّذِي أَوْجَبَ أَنْ يَكُونَ مَعْدُولًا عَنِ الْأَلْفِ وَاللَّامِ ، أَنَّ الْوَاحِدَةَ مِنْهُ (أُخْرَى) ، مِثْلُ (الْفَعْلَى) ، وَبَابُ (الْفَعْلَى وَالْأَفْعَلِ) تَسْتَعْمَلُ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ أَوْ ب (مِنْ) ، كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ أَفْضَلُ مِنْ عَمْرٍو ، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ : زَيْدٌ الْأَفْضَلُ ^(٣) ، وَكَانَ الْقِيَاسُ أَنْ يُقَالَ : زَيْدٌ آخَرُ مِنْ عَمْرٍو ، كَمَا يُقَالُ : أَقْدَمُ مِنْ عَمْرٍو ، إِلَّا أَنَّهُمْ حَذَفُوا (مِنْ) ، وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّ مَعْنَى (الْآخَرِ) بَعْدَ أَوَّلِ ، فَلَمَّا صَارَ لَفْظُهَا مُقْتَضِيًا لِمَعْنَى (مِنْ) ، أَسْقَطُوا (مِنْ) اِكْتِفَاءً بِدَلَالَةِ اللَّفْظِ عَلَيْهَا ، وَالْأَلْفُ وَاللَّامُ تَعَاقِبُ (مِنْ) ، فَلَمَّا جَازَ اسْتِعْمَالُهَا بِغَيْرِ (مِنْ) جَازَ اسْتِعْمَالُهَا أَيْضًا بِغَيْرِ أَلْفٍ وَلَامٍ ، فَصَارَ (الْآخَرُ وَالْأُخْرَى) مَعْدُولَيْنِ عَنْ حَكْمِ نِظَائِرِهِمَا ، لِأَنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ اسْتُعْمِلَا فِيهِمَا ، ثُمَّ حُذِفَا ، وَالذَّلِيلُ أَنَّ الْعَدَلَ إِنَّمَا كَانَ عَلَى طَرِيقِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ دُونَ الْآخَرِ وَالْأُخْرَى ، أَنَّهُ لَوْ كَانَ الْآخَرُ وَالْأُخْرَى قَدْ اسْتُعْمِلَا بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ ، ثُمَّ

(١) ينظر : الأصول ٨٨/٢ ، المقتصد ١٠١٠ .

(٢) الكتاب ٢٢٤/٣ ، ٢٢٥ ، المقتضب ٣٧٦/٣ ، ٣٧٧ ، ما ينصرف ٤٠ ، ٤١ ، الأمالي النحوية

٣٤/١ .

(٣) المقتضب ٣٧٧/٣ ، ما ينصرف ٤١ .

عُدِلَا عَنِ الاستعمالِ ، لَوْجَبَ أَنْ يَبْقَى حَكْمُ التَّعْرِيفِ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ فِيهِمَا ، كَمَا أَنَّ (سَحَرَ) لَمَّا عُدِلَ عَنِ استعمالِ الألفِ واللَّامِ ^(١) بَقِيَ مَعْرِفَةً فَذَلِكَ تَنْكِيرٌ آخَرَ وَأُخْرَى أَنَّهُمَا لَمْ يُعْدَلَا عَمَّا اسْتُعْمِلَا ^(٢) فِيهِ ، وَإِنَّمَا عُدِلَا عَنْ نِظَائِرِهِمَا ^(٣) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَالْخُرُوجُ عَنِ الْأَصْلِ يَوْجِبُ لِلْأَسْمِ الْبِنَاءَ ، فَهَلَّا بَنَيْتُمْ أُخَرَ وَأُخْرَى لَخُرُوجِهِمَا عَنْ نِظَائِرِهِمَا ؟

قِيلَ لَهُ : إِنَّ آخَرَ وَأُخْرَى ، وَإِنْ خَرَجَا عَنْ حَكْمِ نِظَائِرِهِمَا ، فَلَيْسَ هُوَ خُرُوجًا مَبِينًا لِمَا عَلَيْهِ الْأَسْمَاءُ ، وَإِنَّمَا خُرُوجٌ عَنْ تَعْرِيفٍ إِلَى حَكْمِ تَنْكِيرٍ ، وَأَكْثَرُ الْأَسْمَاءِ يَلْحَقُهَا التَّعْرِيفُ وَالتَّكْنِيسُ ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُذِهِ الْمَخَالَفَةُ قُوَّةٌ تَوْجِبُ فِي آخَرَ وَأُخْرَى .

وَأَمَّا ^(٤) مَا خَرَجَ مِنَ الْأَسْمَاءِ عَنْ نِظَائِرِهِ ، وَصَارَ بِهَذَا الْخُرُوجِ مُشَبِّهًا لِلْخُرُوفِ ، فَهَذَا الْمُسْتَحِقُّ لِلْبِنَاءِ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَسْتَحِقَّ آخَرَ وَأُخْرَى الْبِنَاءَ ، لِأَنَّهُ قَدْ نَقَصَ بِهَذَا الْعَدْلِ دَرَجَةً عَنْ حَكْمِ فِي أَخَوَاتِهِ ، فَجَعَلَ هَذَا مِنْ أَقْسَامِ الْعِلَلِ الْمَانِعَةِ لِلصَّرْفِ ، فَاجْتَمَعَ فِي آخَرَ وَأُخْرَى فِي حَالَةِ التَّكْنِيسِ الْعَدْلُ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ وَالصَّفَّةُ ^(٥) ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَنْصَرِفَا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : (١/٦٩) فَكَيْفَ جَازَ أَنْ تَقُولَ : جَاءَتْني امْرَأَةٌ أُخْرَى ، وَلَمْ يَجُزْ أَنْ تَقُولَ : جَاءَتْني امْرَأَةٌ فَضْلَى ؟

قِيلَ لَهُ : لَمَّا كَانَ أُخْرَى قَدْ أُجْرِيَ مُجْرَى مَا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ اللَّتَانِ تُعَاقِبَانِ (مِنْ) جَازَ أَنْ تَقُولَ : جَاءَتْني الْمَرْأَةُ الْفُضْلَى ، صَارَ (أُخْرَى) - وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ

(١) الكتاب ٢٨٣/٣ ، المقتضب ٣٧٨/٣ . وينظر : أمالي الشجرى ٢٥٠/٢ ، شرح المفصل ٤١/٢ ، شرح الكافية للرضى ١٧٢/١ - ١٧٣ .

(٢) الأصل : استعمل .

(٣) نحو : الصغرى والكبرى . (ينظر : المقتضب ٣٧٧/٣ ، شرح اللمع لابن برهان ٤٥٢/٢ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ١٣٦ ب) .

(٤) الأصل : وما .

(٥) ما ينصرف ٤١ .

الألف واللام - بمنزلة ما فيه الألف واللام من أخواته ، وإنما لم يَجْزُ أَنْ تَقُولَ : جَاءَتْني امرأةٌ فضلى ، لأنه يَجِبُ أَنْ تستعمله بالألف واللام ^(١) ، فتقول : جاءَتْني المرأةُ الفضلى . فأما إذا استعملتها بـ (من) لم يَجْزُ فيه لفظُ التانيثِ وكانَ على لفظِ التذكيرِ في المذكرِ والمؤنثِ ، كقولهم : مررتُ برجلٍ أفضلَ منك ، وبامرأةٍ أفضلَ منك ^(٢) ، وكذلك حكمه في التثنية والجمع إذا استعمل بـ (من) ، واقترا إذا استعمل بالألف واللام ، فتني وجمع وأنت ، قيلَ له : الفصلُ بينهما أنك إذا قلتَ : زيدٌ أفضلُ من عمرو ، فإنما تقصِدُ إلى فضلِ زيدٍ على عمرو ، فصارَ الفضلُ ها هنا : بمعنى المصدر ، والمصدرُ قد بينا ^(٣) أنه لا يُثنى ولا يُجمع ولا يُؤنثُ ، فلذلك لزمَ طريقةً واحدةً .

وأما ما دخلته الألف واللام فيصيرُ وصفاً للذاتِ ، كقولك : زيدٌ الأفضلُ ، فلما صارَ صفةً للذاتِ جرى مجرى أصفرَ وأحمرَ ، فكما أنَّ أصفرَ وأحمرَ يُثنى ويُجمعُ ، فكذلك الأفعُلُ ^(٤) والفُعَلُ .

فإن قال قائلٌ : فلمَ صارَ ما في آخره ألفٌ ونونٌ ، نحو : عثمانُ ، وبابه يمتنعُ من الصِّرفِ ؟

قيلَ له : لأنَّ الألفَ والنونَ في آخره زائدتانِ ، كالألفِ والنونِ في سكرانٍ ، وهاءُ التانيثِ لا تدخلُ على ما كانَ مثلَ عثمانَ مِنَ الأسماءِ ، كما لا تدخلُ هاءُ التانيثِ على سكرانٍ ، فجرى مجراه ، فلذلك لمَ ينصرفَ في المعرفةِ ، وانصرفَ في النكرةِ ^(٥) ، لأنه لمَ يبلغْ بالشبهِ مبلغَ سكرانٍ ، وذلك أنَّ سكرانَ مُشابهةٌ لبابِ (حمراء) ^(٦)

(١) المقتضب ٣/٣٧٧ ، ما ينصرف ٤١ .

(٢) ما ينصرف ٤١ .

(٣) مرَّ في ق ٣٠/٢ .

(٤) الأصل : الأفعال .

(٥) الكتاب ٣/٢١٦ ، المقتضب ٣/٣٣٤ .

(٦) ما ينصرف ٣٥ ، شرح اللمع لابن برهان ٢/٤٣٩ .

مِنْ أَكْثَرِ الْوُجُوهِ ، وَعُثْمَانُ أَشْبَهَ مَا أَشْبَهَ الْمُؤَنَّثَ ^(١) ، فَلِذَلِكَ صَارَتْ عِلَّةُ الشَّبهِ فِي عُثْمَانَ أَقَلَّ حِكْمًا مِنْهَا فِي سَكْرَانَ .

فَأَمَّا (عُرْيَانُ) فَمِنْصَرَفٌ وَإِنْ كَانَ صِفَةً ، وَفِيهِ أَلْفٌ وَنُونٌ ، لِأَنَّ الْأَلْفَ وَالنُّونَ فِي عُرْيَانٍ لَيْسَا بِمَنْزِلَتِهِمَا فِي (سَكْرَانَ) ، وَذَلِكَ أَنَّ هَاءَ التَّانِيثِ تَدْخُلُ فِيهِ ^(٢) كَقَوْلِكَ امْرَأَةٌ عُرْيَانَةٌ ، وَإِنَّمَا سَاغَ ^(٣) ذَلِكَ لِأَنَّهُ صِفَةٌ ، وَعُثْمَانُ وَبَابُهُ أَسْمَاءٌ لَا تُغَيَّرُ عَنْ مَوْضِعِهَا ، فَلَمَّا خَالَفَتِ الْأَلْفُ وَالنُّونُ فِي (عُرْيَانِ) الْأَلْفَ وَالنُّونَ فِي (سَكْرَانَ) لَمْ تُشَبَّهِمَا أَلْفِي التَّانِيثِ ، فَلِذَلِكَ أَنْصَرَفَ .

وَأَعْلَمُ أَنَّ مَا جُعِلَ مِنَ الْأَسْمَاءِ اسْمًا وَاحِدًا نَحْوُ : حَضْرَمَوْت ^(٤) ، وَمَعْدِي كَرِبَ ، وَقَالِي قَلَا ^(٥) ، وَبَعْلَ بَكَ ^(٦) ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فِيهِ وَجْهَانِ :
إِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ الْإِعْرَابَ فِي آخِرِ الْاسْمِ الثَّانِي ^(٧) ، فَبَنَيْتَ الْاسْمَ الْأَوَّلَ عَلَى الْفَتْحِ ^(٨) ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي آخِرِهِ يَاءٌ فَتَبَيَّنَ عَلَى السَّكُونِ ^(٩) ، نَحْوُ : مَعْدِي كَرِبَ .
وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنْ تُضَيَّفَ وَتَجْعَلَ الْإِعْرَابَ فِي آخِرِ الْاسْمِ الْأَوَّلِ ^(١٠) .

(١) قال ابن السراج في الأصول ٨٦/٢ : (وكذلك كل اسم معرفة في آخره ألف ونون زائدتان زيذا معا ، فهو غير مصروف وذلك نحو : عثمان اسم رجل لا تصرفه لأنه معرفة وفي آخره ألف ونون ، وهما في موضع لا يدخل عليهما التأنيث ، لأن التسمية قد حظرت ذلك) .

(٢) قال المبرد في المقتضب ٣٣٥/٣ : (لأنك تقول في مؤنثه : عُرْيَانَةٌ) .

وينظر : شرح اللمع لابن برهان ٤٤١/٢ .

(٣) الأصل : صاغ .

(٤) حضرموت : ناحية واسعة في شرق عدن بقرب البحر . (معجم البلدان ٢٧٠/٢) .

(٥) قاليلقا : مدينة بأرمينية العظمى . (معجم البلدان ٢٩٩/٤) .

(٦) بَعْلَبَكَ : بالفتح ثم السكون وفتح اللام والباء الموحدة والكاف مشددة : مدينة قديمة . (معجم البلدان ٤٥٣/١) .

(٧) ما ينصرف ١٠٢ .

(٨) نحو : بَعْلَبَكَ .

(٩) المقتضب ٢١/٤ ، شرح الكافية الشافية ١٤٥٥/٣ .

(١٠) ينظر : الكتاب ٢٩٦/٣ ، المقتضب ٢٠/٤ ، ٢١ ، شرح جمل الزجاجي ٢٢٧/٢ .

وإنما جازَ الوجهانِ جميعاً : لأنَّ أَحَدَ الاسمينِ غَيْرُ الآخرِ ، فَجَازَ أَنْ تُشَبَّهَ بالمضافِ والمُضافِ إليه ، ولأنَّ الاسمينِ جميعاً هُما لشخصٍ واحدٍ ، فيجوزُ أَنْ تقدَّرَ الاسمُ الأوَّلُ في حشوِ الكلمةِ الثانيةِ ، فإذا صارَ الاسمُ الأوَّلُ في تقديرِ بعضِ اسمٍ ، وَجَبَ أَنْ يَنْقَى ، إذ كَانَ بعضُ الاسمِ مَبْنِيًّا (٦٩/ب) وإنما يُبْنَى على الفتح ، لأنَّ تركيبَ الاسمينِ اسماً واحداً مُسْتَقَلًّا ، فَوَجَبَ أَنْ يُخْتَارَ لَهُ أَخْفُ الحركاتِ لثقلِهِ ، وإنما وَجَبَ أَنْ يُبْنَى الاسمُ الأوَّلُ على حركتِهِ ، لأنه كَانَ آخرَ الحُرُوفِ حَرْفَ إعرابٍ ، وَحَرْفُ الإعرابِ يَسْتَحِقُّ الحركاتِ لما أُزِيلَ الإعرابُ ، لِمَا دَخَلَهُ مِنَ البناءِ ، لَمْ يَخُلْ مِنَ الحركةِ لِيَدُلَّ بِحركتِهِ أَنَّهُ مِمَّا اسْتَحَقَّ الإعرابَ ، إذ كَانَ ياءٌ قَبْلَهَا كَسْرَةً ، لَمْ يَدْخُلْهَا مِنَ الحركاتِ إِلَّا الفتحُ ، فَلَمَّا كَانَ حَكْمُ هَذِهِ الياءِ فِي حالِ الإعرابِ أَنْقَصَ رتبةً مِنْ غَيْرِهَا ، وَكَانَتِ الحُرُوفُ الَّتِي تُسْتَقَلُّ فِيهَا الحركاتُ تُبْنَى على الفتحِ ، وَجَبَ أَنْ تنقصَ الياءُ رتبةً مِنَ الفتحِ فِي هَذِهِ الحالِ ، وَلَيْسَ بَعْدَ الفتحِ أَنْقَصُ رتبةً مِنَ السُّكُونِ ، فَلِذَلِكَ ثَبَتَ على السُّكُونِ ، وَبَعْضُ العَرَبِ يَسْكُنُهَا أَيْضاً فِي حالِ الإضافةِ ، لتدلَّ بِإسكانِها أَنَّهُا مِمَّا يَسْتَحِقُّ السُّكُونَ فِي حالِ البناءِ ^(١) ، ومساغُ الإضافةِ فِي هَذِهِ الأسماءِ غَيْرُ واجبٍ ، فَجَازَ أَنْ تُعْطَى البناءُ ، لجوازِ الأمرينِ فِيهَا ، واعْلَمْ أَنَّ الاسمَ الثاني إِذَا كَانَ مِمَّا يُعْلَمُ تنكيرُهُ انصَرَفَ فِي حالِ الإضافةِ ، نحو : بَعْلَبِكَ ^(٢) وَحَضْرَمَوْتَ .

وأما مَعْلَدِي كَرِبَ : فَبَعْضُ العَرَبِ يَصْرِفُ كَرِبًا ، وَبَعْضُهُمْ لَا يَصْرِفُهُ ^(٣) ، فَمَنْ صَرَفَ فَلَأَنَّ لَفْظَهُ لَفْظُ مذكَّرٍ ، فَحَمَلَهُ على أَصْلِ الأسماءِ مِنَ الصَّرْفِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَصْرِفُ لِأَنَّهُ اعتقدَ فِي (كَرِبَ) أَنَّهُ مُؤنَّثٌ ^(٤) .

(١) ينظر : ما ينصرف ١٠٣ .

(٢) الأصل : بعل بك .

(٣) الأصول ٩٢/٢ ، ما ينصرف ١٠٢ - ١٠٣ .

(٤) قال سيبويه في ٢٩٦/٣ ، ٢٩٧ : (وأما معد يكرِب فيه لغات ، منهم من يقول : معد يكرِب ، -

وَعَلِمَ أَنَّ إِذَا سَمَّيْتَ رَجُلًا بِفِعْلٍ لَا نَظِيرَ لَهُ فِي الْأَسْمَاءِ لَمْ يَنْصَرِفْ ، نَحْوُ :
 دُخِرَجَ ، وَضَرَبَ ، إِذَا لَمْ تُسَمِّ فَاعِلُهُ ، فَإِنْ سَمَّيْتَهُ بِفِعْلٍ عَلَى لَفْظٍ مَا سُمِّيَ فَاعِلُهُ ،
 وَلَهُ نَظِيرٌ فِي الْأَسْمَاءِ ^(١) أَنْصَرَفَ ^(٢) ، وَإِنَّمَا وَجَدَ ذَلِكَ لِأَنَّ أَصْلَ الْأَسْمَاءِ الصَّرْفُ ،
 وَإِنَّمَا تَنَقَّلُ الْأَسْمَاءُ إِذَا كَانَتْ ^(٣) عَلَى وَزْنٍ يُخْتَصُّ بِالْفِعْلِ ، فَتَنَقَّلُ لِثِقَلِ الْفِعْلِ ، فَإِذَا
 كَانَ الْمَثَلُ مُشْتَرَكًا لِلْأَسْمِ وَالْفِعْلِ ، كَانَ حَمْلُ الْأَسْمِ عَلَى أَصْلِهِ أَوْلَى مِنْ نَقْلِهِ عَنْهُ ،
 إِذْ لَمْ يَغْلِبْ عَلَيْهِ مَا يُوْجِبُ الثَّقَلَ ، وَقَدْ حُكِيَ عَنْ عِيْسَى بْنِ عُمَرَ ^(٤) أَنَّهُ لَا يَصْرَفُ
 رَجُلًا سُمِّيَ بِـ (ضَرَبَ) ، وَيَحْتَجُّ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ ^(٥) :

أَنَا ابْنُ جَلَا وَطَلَاغِ الثَّنَايَا مَتَى أَضْعَ الْعِمَامَةَ تَعْرِفُونِي
 فَحَكِي أَنَّ الشَّاعِرَ لَمْ يُنَوِّنْ ، وَهُوَ عَلَى وَزْنِ (ضَرَبَ) ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ
 (ضَرَبَ) لَا يَنْصَرِفُ .

وَفِي هَذَا الْبَيْتِ وَجْهَانِ غَيْرُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ عِيْسَى بْنُ عُمَرَ :
 أَحَدُهُمَا : أَنَّ يَكُونُ أَرَادَ الشَّاعِرُ الْحِكَايَةَ ^(٦) ، لِأَنَّكَ إِذَا سَمَّيْتَ رَجُلًا

- فيضيف ، ومنهم من يقول : معد يكرِب ، فيضيف ولا يصرف ، يجعل كَرِبَ اسماً مؤنثاً ، ومنهم
 من يقول : معد يكرِب ، فيجعله اسماً واحداً) .

(١) نحو : ضَرَبَ ، عَلَى مِثَالِ : جَمَلَ وَحَجَرَ . وَعَلِمَ : عَلَى مِثَالِ : فَخِذَ . وَكَرُمَ : عَلَى مِثَالِ : رَجُلَ
 وَعَضُدَ .

ينظر : الكتاب ٢٠٦/٣ ، المقتضب ٣١٤/٣ ، ٣٢٤ ، شرح جمل الزجاجي ٢٠٦/٢ .

(٢) المقتضب ٣١٤/٣ ، ما ينصرف ٢٠ ، شرح جمل الزجاجي ٢٠٦/٢ .

(٣) الأصل : كان .

(٤) الكتاب ٢٠٦/٣ ، ما ينصرف ٢٠ ، شرح جمل الزجاجي ٢٠٦/٢ .

وعيسى بن عمر من قراء أهل البصرة ونحاتها ، له قراءات تفارق قراءة العامة ، ت ١٤٩ هـ .
 (مراتب النحويين ٢١ ، أخبار النحويين البصريين ٢٥ ، نور القبس ٤٦) .

(٥) سحيم بن وثيل الرياحي في : الكتاب ٢٠٧/٣ ، الأصمعيات ٧٣ .

والشاهد في : المعاني الكبير ٥٣٠ ، أمالي القالي ٢٩٥/١ ، شرح جمل الزجاجي ٢٠٦/٢ .

(٦) الكتاب ٢٠٧/٣ ، ما ينصرف ٢٠ .

بـ (ضَرَبَ) جَازَ أَنْ تُحَكِّيَ حَالَ التَّشْبِيهِ وَالْجَمْعِ ، وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ ، لِأَنَّهُ قَدْ كَانَ قَبْلَ التَّشْبِيهِ لَهُ حَالٌ مُسْتَقَرٌّ فِي الِاسْتِعْمَالِ ، فَصَارَتْ فِي التَّسْمِيَةِ كَالْمُسْتَعَارَةِ ، فَلِذَلِكَ جَازَ أَنْ يُحَكِّيَ حَالَهُ ، فَكَانَ التَّقْدِيرُ : أَنَا ابْنُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ جَلًّا ^(١) الْأُمُورَ وَكَشَفَهَا .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنْ تُقَدِّرَ فِي (جَلًّا) ضَمِيرًا ، وَإِذَا قُدِّرَ فِيهِ ضَمِيرٌ ، لَمْ تَحْزُ فِيهِ إِلَّا الْحِكَايَةُ ، لِأَنَّهُ جُمْلَةٌ ، وَالتَّسْمِيَةُ بِالْجُمْلِ لَا تَحْزُ فِيهَا إِلَّا الْحِكَايَةُ ^(٢) .
فَإِذَا سَمَّيْتَ رَجُلًا بـ (قِيلَ أَوْ رُدُّ) صَرْفَتُهُ ^(٣) ، لِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ فِي الْأَصْلِ وَزْنُهُ (فُعِلَ) فَالْكَسْرَةُ فِي وَسْطِهِ قَدْ زَالَتْ ، وَخَرَجَ إِلَى نَظِيرِ الْأَسْمَاءِ ، نَحْوَ : دِيكَ وَبُرٍّ ، وَالِاعْتِبَارُ فِي مَنَعِ الصَّرْفِ ثِقَلُ الْفِعْلِ ، فَلَمَّا زَالَ اللَّفْظُ الَّذِي يَخْتَصُّ بِاللَّفْظِ زَالَ حُكْمُ الْفِعْلِ ، وَالِدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّكَ لَوْ سَمَّيْتَ رَجُلًا (مَسَاجِدَ) ^(٤) لَمْ تَصْرِفْهُ ، لِثِقَلِ اللَّفْظِ ، فَلَوْ صَغُرَتْهُ انْصَرَفَ ^(٥) ، لِأَنَّهُ يَصِيرُ عَلَى لَفْظِ (مُسَاجِدَ) ، (٧٠/أ) فَيَزُولُ عَنْهُ الثَّقَلُ الَّذِي أَوْجَبَ مَنَعَ الصَّرْفِ ، وَهُوَ الشَّبَهُ بِالْجَمْعِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ثِقَلُ التَّائِيثِ ، لِأَنَّهُ لَا يُعْتَبَرُ فِي التَّائِيثِ ثِقَلُ لَفْظِ الْمَعْنَى ، فَلِذَلِكَ افْتَرَقَ حُكْمُ التَّائِيثِ وَحُكْمُ الشَّبهِ بِالْفِعْلِ ، إِذْ كَانَ الْفِعْلُ لَيْسَ لَهُ إِلَّا حُكْمٌ وَاحِدٌ ، وَهُوَ ثِقَلُ اللَّفْظِ .

وَاعْلَمْ أَنَّ تَقْدِيرَ الْمَعْدُولِ مِنْ بَابِ (فَعَلَ) أَنْ يَكُونَ الْمَعْدُولُ عَنْهُ مَعْرُفَةٌ نَحْوَ :

(١) شرح جمل الزجاجي ٢٠٧/٢ .

(٢) التقدير : أنا ابن رجل جلا . (ينظر : شرح المفصل ٦١/١ ، شرح جمل الزجاجي ٢٠٦/٢) .

(٣) قال المبرد في المقتضب ٣٢٤/٣ : (فإن كان من ذوات الواو والياء أو مما يلزمه الإدغام ، فكان ذلك يخرج له إلى مثال الأسماء انصرف في المعرفة ، لأن المانع له قد فارقه ، وذلك قولك : قد قيل ، وبيع ، ورد ، وشد ، إذا أردت مثل فعل ، لأنه قد خرج إلى مثال فيل ، وديك ، كما خرج المدغم إلى مثال الثبر والكر) . وينظر : شرح المفصل ٦٠/١ .

(٤) على وزن (مفاعل) ، امتنع من الصرف لأنه جمع ، وأنه على مثال ليس يكون في الواحد .

(المقتضب ٣٢٧/٣ ، ما ينصرف ٤٦) .

(٥) الكتاب ٢٢٨/٣ .

٤٧- باب ما ينصرف وما لا ينصرف // ٤٦٩

عُمَرُ ، مِنْ عَامِرٍ ، وَزُفَرٌ ، مِنْ زَافِرٍ ^(١) ، عدَلَ إلى هذا اللَّفْظِ لِلتَّخْفِيفِ ، فَبَقِيَ حَكْمُ
التَّعْرِيفِ الَّذِي كَانَ فِي أَصْلِهِ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَنْصَرِفْ .



(١) الكتاب ٢٢٣/٣ ، ٢٢٤ ، الأصول ٨٨/٢ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ١٣٣/١ ، شرح المفصل

٤٨ - بَابُ أَسْمَاءِ الْأَرْضِينَ^(١)

اعْلَمْ أَنَّ الْأَصْلَ فِي أَسْمَاءِ الْبُلْدَانِ التَّائِيثُ ، لَغَلِيَتِهِ عَلَيْهَا فِي كَلَامِهِمْ ، وَإِنَّمَا يُذَكَّرُ بَعْضُهَا ، وَقَدْ ذَكَّرْنَا مَا يُذَكَّرُ مِنْهَا ، وَإِنَّمَا سَاغَ فِيهَا هَذَا ، لِأَنَّ تَأْنِيثَهَا لَيْسَ بِحَقِيقِيٍّ ، وَإِنَّمَا تَوَثَّتْ إِذَا ذُهِبَ بِهَا مَذْهَبَ الْبُقْعَةِ وَالْبَلَدَةِ^(٢) ، فَلَمَّا كَانَتْ الْبُلْدَانُ كُلُّهَا يَسْوِغُ فِيهَا هَذَانِ التَّقْدِيرَانِ ، جَازَ أَنْ يُذَكَّرَ وَيُؤَنَّثَ ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا غَلَبَ فِي كَلَامِهِمْ تَذْكِيرُهُ يَجُوزُ تَأْنِيثُهُ ، عَلَى مَا ذَكَّرْنَا ، إِذَا قُدِّرَ مُؤَنَّثًا لَمْ يَنْصَرِفْ^(٣) ، وَكَذَلِكَ مَا غَلَبَ عَلَيْهِ فِي كَلَامِهِمُ التَّائِيثُ جَازَ أَنْ يُذَكَّرَ^(٤) ، عَلَى أَنْ يُرَادَ بِذَلِكَ الْأِسْمُ الْمَكَانُ وَالْبَلَدُ فَيُصَرَّفُ .

وَإِنَّمَا سَاغَ تَذْكِيرُ مَا ذَكَّرْنَا مِنْهَا ، لِأَنَّهَا كَثِيرَةٌ فِي كَلَامِهِمْ ، إِذْ كَانَتْ أَمَاكِنَ قَرِيبَةً مِنَ الْعَرَبِ ، نَحْوَ حِرَاءَ وَقُبَاءَ^(٥) ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ .

فَأَمَّا وَاسِطُ^(٦) : فَإِنَّمَا غَلَبَ عَلَيْهِ التَّذْكِيرُ لِهَذَا الْمَعْنَى .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لِمَ صَارَ الْغَالِبُ عَلَى الْبُلْدَانِ التَّائِيثُ؟

قِيلَ لَهُ : قَدْ لَحِقَهَا نَقْصٌ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى ، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَرْضَ بِأَسْرِهَا تَسْمَى أَرْضًا وَمَكَانًا ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ حُكْمُ الْجُمْلِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ بَعْضَ الْأَسْمَاءِ

(١) ينظر فيها : الكتاب ٢٤٢/٣ ، ما ينصرف ٥٢ ، النكت للأعلم ٦٣٢ .

(٢) المقتضب ٣٥٧/٣ ، شرح جمل الزجاجي ٢٣٧/٢ .

(٣) المقتضب ٣٥٧/٣ ، ما ينصرف ٥٣ .

(٤) شرح جمل الزجاجي ٢٣٨/٢ - ٢٤٠ .

(٥) حِرَاءَ : بالكسر والتخفيف والمد ، جبل من جبال مكة على ثلاثة أميال .

(٦) معجم البلدان ٢٣٣/٢ .

وَقُبَاءَ : بالضم ، بمد ويقصر ، ويصرف ولا يصرف ، وأصله اسم بئر .

(٧) معجم البلدان ٣٠١/٤ .

وهما في : الكتاب ٢٤٤/٣ ، المقتضب ٣٥٧/٣ .

(٨) واسط : اسم مكان وسط البصرة والكوفة .

(٩) ينظر : معجم البلدان ٣٤٨/٥ .

وينظر فيها : الكتاب ٢٤٣/٣ ، المقتضب ٣٥٨/٣ ، ما ينصرف ٥٣ .

لَا تُسَمَّى ^(١) بِاسْمِ جَمَلَةٍ ، فَلَمَّا نَقَصَتْ الْأَمَاكِنُ عَنْ حُكْمِ الْأَسْمَاءِ ، صَارَتْ مُضَارَعَةً لِلتَّانِيثِ ، إِذْ كَانَ التَّانِيثُ أَنْقَصَ حُكْمًا مِنْ حُكْمِ التَّذْكِيرِ .

وَوَجْهٌ آخَرُ : أَنَّ الْبَلَدَ لَمَّا كَانَ اسْمًا لِأَمَاكِنَ كَثِيرَةٍ ، فَشَابَهُ الْجَمْعُ ، إِذْ كَانَ مُشْتَمِلًا عَلَى أَشْخَاصٍ كَثِيرَةٍ ، فَمِنْ حَيْثُ أَنَّ الْجَمْعُ أَنَّ اسْمَاءَ الْبُلْدَانِ .
وَوَجْهٌ ثَالِثٌ : أَنَّ الْبَلَدَ خُصَّ بِبَيْعَةٍ مَخْصُوصَةٍ تُخَالِفُ بِهَا غَيْرَهُ مِنَ الْبُلْدَانِ ، جَرَى مَجْرَى الدَّارِ ، إِذْ كَانَتِ الدَّارُ وَالْبَلَدُ إِنَّمَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِمَا لِلْإِقَامَةِ فِيهِمَا وَالسُّكْنَى ، فَمِنْ حَيْثُ كَانَ الْغَالِبُ عَلَى الدَّارِ التَّانِيثُ ، وَجَبَ أَيْضًا أَنْ يَغْلِبَ عَلَى الْبُلْدَانِ التَّانِيثُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



(١) الْأَصْلُ : لَا تَسْمُ .

٤٩ - بَابُ مَا كَانَ مِنْ أَسْمَاءِ النِّسَاءِ مَعْدُولًا^(١)

اعْلَمْ أَنَّ مَا كَانَ عَلَى (فَعَالٍ) ، تُرِيدُ بِهِ الْأَمْرَ ، فَإِنَّمَا اسْتَحَقَّ الْبِنَاءَ ، لِأَنَّهُ قَامَ مَقَامَ فِعْلِ الْأَمْرِ^(٢) ، كَقَوْلِهِمْ : تَرَاكَ زَيْدًا ، تُرِيدُ : أَتْرَكَ زَيْدًا ، وَكَذَلِكَ : مَنَعَ زَيْدًا ، أَيْ : أَمْنَعَ زَيْدًا^(٣) ، فَلَمَّا قَامَ مَقَامَ فِعْلٍ ، وَجَبَ أَنْ يُنْشَأَ عَلَى السُّكُونِ ، فَالْتَقَى فِي آخِرِهِ سَاكِنَانِ ، فَكُسِرَ الْآخِرُ ، لِالْتِقَاءِ^(٤) السَّاكِنَيْنِ عَلَى أَصْلٍ مَا يَجِبُ فِيهِمَا إِذَا التَّقِيَا .

وَاعْلَمْ أَنَّ سَبِيوِيَه^(٥) يُجِزُّ الْقِيَاسَ عَلَى مَا سُمِعَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ فِي هَذَا الْبَابِ فَيَجِزُّ : ضَارِبُ زَيْدًا ، أَيْ : اضْرَبْ زَيْدًا ، وَإِنَّمَا جَاازَ الْقِيَاسُ عَلَى (دَرَاكِ) وَبَابِهِ لِكثَرَةِ الْعَدْلِ فِي بَابِ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثِيَّةِ ، فَلَمَّا كَثُرَ وَاطْرَدَ أَجَاازَ الْقِيَاسَ عَلَيْهِ .

وَأَمَّا مَا كَانَ مَعْدُولًا مِنَ الْفِعْلِ الرَّبَاعِيِّ ، فَالْقِيَاسُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ ، لِأَنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ إِلَّا فِي حَرْفَيْنِ^(٦) : أَحَدُهُمَا : عَرَعَارٍ ، وَهِيَ (٧٠ / ب) لَعْبَةٌ يَلْعَبُونَ بِهَا ، وَقَرَقَارٍ ، مِنَ السَّحَابِ الْمُقَرَّقِرِ بِالرَّغْدِ ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ^(٧) :

قَالَتْ لَهُ رِيحُ الصَّبَا قَرَقَارٍ فَاخْتَلَطَ الْمَعْرُوفُ بِالْإِنْكَارِ
فَلَمَّا لَمْ يَكْثُرْ ، لَمْ يَجْزِ الْقِيَاسُ عَلَيْهِ^(٨) .

وَأَمَّا مَا ذَكَرْنَاهُ عَنِ الصِّفَةِ الْغَالِبَةِ ، وَمَا كَانَ فِي مَعْنَى الْمَصْدَرِ ، وَمَا كَانَ اسْمًا

(١) ينظر في هذا الباب : الكتاب ٢٧٠/٣ ، المقتضب ٣٦٨/٣ ، ما ينصرف ٧٢ ، شرح جمل الزجاجي ٢٤٢/٢ .

(٢) ينظر : الكتاب ٢٧١/٣ ، النكت للأعلم ٦٤٤ ، شرح جمل الزجاجي ٢٤٢/٣ .

(٣) الأصل : (زيد) بالرفع .

(٤) الأصل : للالتقاء .

(٥) الكتاب ٢٨٠/٣ .

(٦) الكتاب ٢٨٠/٣ ، ما ينصرف ٧٧ ، ٧٨ .

(٧) أبو النجم العجلي ، ديوانه ٩٨ . وفيه : مرمار بدل قرقرار .

والشاهد في : الكتاب ٢٧٦/٣ ، شرح المفصل ٥١/٤ ، الخزانة ٣٠٧/٦ ، ٣١١ .

(٨) ينظر : ما ينصرف ٧٧ - ٧٨ .

غالبًا فعلةً بنائه حملة على فعل الأمر ، وإنما حمِلَتْ لأنها مُشَارِكَةٌ لَهُ في اللفظ والمعنى ، وأما مِنْ جهة اللفظ فلاشتراكهما في العدل ، وأنهما مُؤَنَّثَانِ ، فلمَّا شارَكَتْ هذه الأشياءُ الثلاثة (فَعَالٍ) التي للأمر مِنْ جَمِيعِ وجوهها حمِلَتْ عليها ، والدَّلِيلُ أَنَّ (فَعَالٍ) التي للأمر قولُ الشاعر^(١) :

وَلَأَنْتَ^(٢) أَشْجَعُ مِنْ أَسَامَةِ إِذْ دُعِيَتْ : نَزَالٍ وَلَجٍّ فِي الذُّعْرِ
فَقَالَ : دُعِيَتْ ، وَإِنَّمَا سَاغَ التَّائِيثُ هَا هُنَا ، لِأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ : النَّزْلَةَ^(٣) ،
وَالْمَصَادِرُ قَدْ تَكُونُ مُؤَنَّثَةً ، فَلِذَلِكَ سَاغَ^(٤) التَّائِيثُ فِي (فَعَالٍ) ، كَأَنَّهُ مُصَدَّرٌ مُؤَنَّثٌ
أَقِيمَ مَقَامَ الْفِعْلِ .

وَأَمَّا بَنُو تَعِيمٍ^(٥) : فَيُخَالَفُونَ فِيمَا كَانَ مِنْ (فَعَالٍ) اسْمًا غَالِبًا ، فَيُجْرَوْنَهُ
مَجْرَى مَا لَا يَنْصَرِفُ ، وَإِنَّمَا وافقوا أَهْلَ الْحِجَازِ^(٦) فِي الصِّفَةِ وَالْمَصْدَرِ ، لِأَنَّ الصِّفَةَ
مُضَارَعَةٌ لِلْفِعْلِ ، وَالْمَصْدَرُ مُشْتَقٌّ مِنْهُ الْفِعْلُ ، فَيَعْمَلُ عَمَلَهُ ، فَصَارَ بِهَذَا أَيْضًا مُضَارِعًا
لِلْفِعْلِ ، فَكَانَتْهُمْ لَمَّا بَنَوْا (فَعَالٍ) التي قَامَتْ مَقَامَ فِعْلٍ ، بَنَوْا أَيْضًا (فَعَالٍ) التي يُرَادُ
بِهَا الصِّفَةُ وَالْمَصْدَرُ لِمُضَارَعَتِهَا الْفِعْلَ ، وَأَمَّا (فَعَالٍ) الْمَعْدُولَةُ عَنْ اسْمٍ عَلِمَ

(١) البيت ملفق من بيتين ، أحدهما لزهير بن أبي سلمى ، والآخر للمسيب بن علس .

وبيت زهير في شعره : ١١٦ هو :

ولنعم حشو الدرع أنت إذا دعيت : نزال ولج في الذعر

وبيت المسيب بن علس هو :

ولأنت أشجع من أسامة إذ يقع الصراخ ولج في الذعر

والشاهد في : الكتاب ٢٧١/٣ ، إصلاح المنطق ٣٣٦ ، المقتضب ٣٧٠/٣ ، ما ينصرف ٧٥ ،

شواهد الشافية ٢٣٠ .

(٢) الأصل : ولا أنت .

(٣) الإنصاف ٥٣٥/٢ .

(٤) الأصل : صاغ .

(٥) الكتاب ٢٧٧/٣ ، ٢٧٨ ، المقتضب ٣٧٥/٣ ، ما ينصرف ٧٦ .

(٦) الكتاب ٢٧٨/٣ ، المقتضب ٣٧٥/٣ ، ما ينصرف ٧٦ .

فَلَيْسَ بِمُضَارِعٍ لِلْفِعْلِ ، وَقَدْ كَانَ قِيلَ : الْعَدْلُ لَا يَنْصَرِفُ ، لِأَنَّهُ مَعْرِفَةٌ مُؤَنَّثٌ ،
وَالْعَدْلُ لَا يُخْرِجُهُ عَنْ حَكْمِهِ مِنْ مَنَعِ الصَّرْفِ ، لِأَنَّ كَثْرَةَ الْعِلَلِ الْمَوْجِبَةِ لِمَنَعِ الصَّرْفِ
لَا تُخْرِجُ الْاسْمَ عَنْ هَذَا الْحُكْمِ ، فَلِذَلِكَ أَجْرُوهُ مَجْرَى مَا لَا يَنْصَرِفُ ، وَقَدْ احتجَّ
أَبُو الْعَبَّاسِ ^(١) لِأَهْلِ الْحِجَازِ بِأَنْ قَالَ : إِنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ قَبْلَ الْعَدْلِ كَانَتْ لَا تَنْصَرِفُ ،
وَالْعَدْلُ يَزِيدُهَا نَقْصًا ، وَلَيْسَ بَعْدَ النِّقْصِ لِمَا لَا يَنْصَرِفُ إِلَّا الْبِنَاءُ ^(٢) ، فَلِذَلِكَ بُنِيَتْ ،
وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ هَذِهِ الْعِلَّةَ لَيْسَتْ بِشَيْءٍ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ : أَنَّ كَثْرَةَ الْعِلَلِ الْمَوْجِبَةِ لِمَنَعِ
الصَّرْفِ لَا تَوْجِبُ لِلْأَسْمَاءِ الْبِنَاءَ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ سَمَّيْتَ رَجُلًا بِـ (حُبْلَى) لَمْ
يَنْصَرَفْ ^(٣) ، وَأَلْفُ التَّائِيثِ وَحْدَهَا تَمْنَعُ مِنَ الصَّرْفِ فِي حَالِ التَّنْكِيرِ ، فَانْضِمَامُ عِلَّةِ
التَّعْرِيفِ إِلَيْهَا لَمْ تُخْرِجِ الْاسْمَ إِلَى الْبِنَاءِ ، فَكَذَلِكَ الْعَدْلُ أَيْضًا لَا يُوجِبُ الْبِنَاءَ ^(٤) ،
وَأِنَّمَا اسْتَحَقَّتِ الْبِنَاءَ لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الشَّبَهِ بِـ (فَعَالٍ) الَّتِي لِلْأَمْرِ .

وَأَعْلَمُ أَنَّ بَنِي تَمِيمٍ يُوَافِقُونَ أَهْلَ الْحِجَازِ فِيمَا كَانَ آخِرُهُ رَاءً ^(٥) ، نَحْوَ قَوْلِهِمْ
لِلْكَوْكَبِ : حَضَارٍ ، وَسَفَارٍ : لِمَاءٍ مَعْرُوفٍ ، وَإِنَّمَا اخْتَارَ بَعْضُ بَنِي تَمِيمٍ الْكَسْرَ ،
لِأَنَّ الْإِمَالَةَ فَاشِيَةً فِي لُغَةِ تَمِيمٍ ، لِيُوَافِقُوا لُغَتَهُمْ ، وَيَسْهَلَ اللَّفْظُ عَلَيْهِمْ بِهِ ، وَيَكُونُوا
قَدْ ذَهَبُوا فِي عِلَّةِ الْبِنَاءِ إِلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَهْلُ الْحِجَازِ وَبَعْضُ بَنِي تَمِيمٍ فِيمَا [كَانَ]
آخِرُهُ رَاءً ، بِمَنْزِلَةِ مَا لَيْسَ فِي آخِرِهِ ^(٦) رَاءً ، وَيَصِيرُ عَلَى قِيَاسِهِ ^(٧) .



(١) ينظر : المقتضب ٣/٣٧٣ ، النكت للأعلم ٦٤٤ .

(٢) ينظر : الكتاب ٣/٢٧٨ ، المقتضب ٣/٣٧٣ ، شرح جمل الزحاجي ٢/٢٤٤ ، ٢٤٦ . وينظر ردَّ

ابن جنِّي في الخصائص ١/١٧٩ ، أمالي ابن الشجري ٢/١١٥ .

(٣) المقتضب ٣/٣٨٥ ، ما ينصرف ٢٧ .

(٤) عبارة : (فكذلك العدل أيضا يوجب البناء) : تكررت في الأصل .

(٥) الكتاب ٣/٢٧٩ ، المقتضب ٣/٣٧٥ ، ما ينصرف ٧٦ .

(٦) الأصل : آخر .

(٧) ينظر : المقتضب ٣/٤٩ .

٥٠ - بَابُ التَّصْغِيرِ (١)

اعْلَمْ أَنَّهُ وَجَبَ ضَمُّ أَوَّلِ الْمُصْغَرِ لَوَجْهَيْنِ (٢) :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ أَصْغَرَ الْحَرَكَاتِ الضَّمُّ ، لِأَنَّهَا تَخْرُجُ مِنْ بَيْنَ الشَّقَتَيْنِ وَتَنْضُمُ عَلَيْهِ الشَّقَتَانِ ، وَلَيْسَ الْفَتْحُ كَذَلِكَ ، وَلَا الْكَسْرُ ، لِأَنَّ الْفَتْحَ يَخْرُجُ مِنَ الْحَلْقِ ، وَمَا خَرَجَ مِنَ الْحَلْقِ لَا يُوْجِبُ انْضِمَامَ الشَّقَتَيْنِ ، وَالْكَسْرُ يَخْرُجُ مِنْ وَسْطِ اللِّسَانِ ، وَلَا يُوْجِبُ ذَلِكَ انْضِمَامَ (١ / ٧١) الشَّقَتَيْنِ ، فَجَعَلُوا الْحَرَكَةَ الصُّغْرَى أَوْلَى بِالْمُصْغَرِ ، لِشَاكِلِ مَعْنَاهُ ، وَفَتَحُوا ثَانِيَهُ ، لِأَنَّ الْفَتْحَ مَتَّعُ الْمَخْرَجِ وَفِيهِ بَيَانُ الضَّمِّ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ الْمُصْغَرَ قَدْ صَارَ مُتَضَمِّناً لِلْمَكْبَرِ ، فَشَابَهُ فِعْلٌ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ، فَوَجِبَ ضَمُّ أَوَّلِ الْمُصْغَرِ (٣) .

وَيُمْكِنُ أَنْ يَعْلَلَ بَعْلَةً أُخْرَى ، وَهُوَ أَنْ يُقَالَ : إِنَّ الْمُصْغَرَ لَمَّا كَانَ لَهُ بِنَاءٌ وَاحِدٌ ، جُمِعَ لَهُ جَمِيعُ الْحَرَكَاتِ الَّتِي تَخْتَلِفُ فِي الْأَبْنِيَةِ ، لِلزُّمُومَةِ طَرِيقَةً وَاحِدَةً (٤) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ وَجَبَ أَنْ يُلْزَمَ التَّصْغِيرُ وَجْهًا وَاحِدًا ، وَلَمْ تَخْتَلِفْ أَبْنِيَتُهُ اخْتِلَافَ الْجَمْعِ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْجَمْعَ يَكُونُ قَلِيلًا وَكَثِيرًا ، وَلَيْسَ لَهُ غَايَةٌ يَنْتَهِي

(١) التصغير شيء اجتزئ به عن وصف الاسم بالصغر ، وبني أوله على الضم ، وجعل ثالثه ياءً ساكنة قبلها فتحة . (الأصول ٣٦/٣) .

والتصغير يرد في كلام العرب على ثلاثة معان :

أحدها : أن يراد به تصغير شأن الشيء وتحقيره ، نحو : رَجُلٌ سَوِيٌّ .

والآخر : أن يراد به تقليل كمية الشيء ، نحو : دريهمات .

والآخر : أن يراد به تقريب الشيء ، نحو : أَخِي .

وزعم أهل الكوفة أنه قد يكون لتعظيم الشيء .

(ينظر : النكت للأعلم ٧٠٠ ، شرح جمل الزجاجي ٢٨٩/٢ ، همع الهوامع ١٣٠/٦) .

(٢) أسرار العربية ١٤٢ .

(٣) شرح المفصل ١١٥/٥ .

(٤) أسرار العربية ١٤٣ .

إليها ^(١) ، وَقَدْ خُصَّ بِأَسْمَاءٍ تَدُلُّ عَلَى الْقِلَّةِ والكثرة ، كَالْأَحَادِ والعشرات ، والمُتَيْنِ والألوف ، وما زَادَ عَلَى ذَلِكَ أَيْضاً مِنْ تَضَاعُفِهَا ، وَالتَّصْغِيرِ إِنَّمَا الْغَرَضُ فِيهِ الْإِخْبَارُ عَنْ تَحْقِيرِ ، وَذَلِكَ أَنَّ التَّصْغِيرَ اسْمٌ أُقِيمَ مُقَامَ الْوَصْفِ ^(٢) ، فَاخْتَصَّ هَذَا الْوَصْفُ بِالتَّحْقِيرِ ، وَجُعِلَ تَغْيِيرُهَا زِيَادَةً ، بَدَلًا مِنْ قَوْلِهِمْ : حَقِيرٌ ، وَكَانَ هَذَا مَعْنَى وَاحِدًا ، وَجَبَّ أَنْ يُلْزَمَ لَفْظًا وَاحِدًا ، فَلهَذَا خَالَفَ حَكَمَ الْجَمْعِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : التَّصْغِيرُ ثَقِيلٌ لِلشَّيْءِ ، فَيَفَ صَارَ لَفْظُهُ بِزِيَادَةِ حَرْفٍ عَلَيْهِ ؟ قِيلَ لَهُ : إِنَّ الزِّيَادَةَ قَدْ تَكُونُ نَقْصًا ، إِذَا كَانَ الشَّيْءُ غَيْرَ مُحْتَاجٍ إِلَيْهِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْحُرُوفَ الْمَزِيدَةَ عَلَى الْأَسْمِ تَقُومُ مُقَامَ الْوَصْفِ ، فَصَارَتْ زِيَادَتُهُ عَلَى بِنَاءِ الْأَسْمِ الْمَكْبَرِ نَقْصًا فِيهِ ، إِذْ قَامَتْ مُقَامَ مَا يُوْجِبُ نَقْصَهُ .

وَاعْلَمْ أَنَّ مَا كَانَ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ لَا بُدَّ مِنْ حَذْفِ حَرْفٍ مِنْهُ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ ، وَرَابِعُهُ حَرْفُ لَيْنٍ ، وَآوٌ أَوْ يَاءٌ أَوْ أَلِفٌ ^(٣) ، زَوَائِدُ ، فَإِنْ كَانَ عَلَى ذَلِكَ لَمْ يُحْذَفْ ^(٤) مِنْهُ شَيْءٌ ، وَإِنَّمَا وَجَبَ الْحَذْفُ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ ، لَطَوِيلِ الْأَسْمِ ، وَبِحَمْلِهِ عَلَى الْجَمْعِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَمْعَ مُسْتَقَلٌّ ، فَحُذِفَ مِنَ الْجَمْعِ ، لِأَنَّ التَّصْغِيرَ مُضَارِعٌ لِلْجَمْعِ ^(٥) ، لِأَنَّهُ فَرَعٌ عَلَى الْوَاحِدِ ، وَلِذَلِكَ حُذِفَ الْأَسْمُ إِذَا طَالَ ، وَإِنَّمَا لَمْ يُحْذَفْ مِنْهُ إِذَا كَانَ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ ، وَرَابِعُهُ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْحُرُوفِ ، لِأَنَّ كُلَّ مُحْذُوفٍ مِنْهُ حَرْفٌ أَوْ حَرَفَانِ ، يَجُوزُ أَنْ يُعَوِّضَ قَبْلَ آخِرِهِ مِنْهُ حَرْفُ لَيْنٍ ، وَهِيَ يَاءٌ ^(٦) سَاكِنَةٌ ، وَهُوَ زِيَادَةٌ فِي الْكَلِمَةِ ، كَانَ مَا هُوَ ثَابِتٌ فِيهَا أَوْ لَمْ يَلْبِثْ ، وَإِنَّمَا جَازَ الْعَوْضُ بِمَا ذَكَرْنَاهُ ، لِأَنَّ مَا بَعْدَ يَاءِ التَّصْغِيرِ مَكْسُورٌ ، فَكَأَنَّهُمْ

(١) الأصل : إليه .

(٢) أسرار العربية ١٤٣ .

(٣) الكتاب ٤١٦/٣ ، المقتضب ٢٤٤/٢ .

(٤) المقتضب ٢٤٤/٢ ، شرح جمل الزحاجي ٢٩٣/٢ .

(٥) ينظر : الكتاب ٤١٧/٣ .

(٦) الكتاب ٤١٧/٣ ، شرح المفصل ١١٦/٥ ، شرح جمل الزحاجي ٢٩٣/٢ .

استغنوا بالكسرة ، وإِشْبَاعُ الكسرة يوجبُ ياءً ، فلمَّا كَانَ ذَلِكَ سَهْلًا عَلَيْهِمْ ، زَادُوا الياءَ لما ذكروناه .

واعْلَمْ أَنَّ الاسمَ إِذَا كَانَ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ أَصُولٌ حَذَفَتْ آخِرَ حَرْفٍ مِنْهُ ^(١) ، وَإِنَّمَا كَانَ بِالْحَذْفِ أَوَّلَى ، لِأَنَّ التَّصْغِيرَ إِلَيْهِ انْتَهَى ، وَهُوَ الَّذِي أَوْجَبَ طَوْلَ الْكَلِمَةِ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَلِأَنَّ آخِرَ الْكَلِمَةِ يَلْحَقُهَا تَغْيِيرُ الإِعْرَابِ ، فَلِذَلِكَ وَجِبَ أَنْ يَكُونَ أَوَّلَى بِالْحَذْفِ مِمَّا كَانَ قَبْلَهُ فِي الْكَلِمَةِ ، فَإِذَا كَانَ عَلَى الْكَلِمَةِ الَّتِي عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ حَرْفٌ وَاحِدٌ زَائِدٌ ^(٢) ، حَذَفَتْهُ أَيْنَ كَانَ ، كَقَوْلِكَ فِي تَصْغِيرِ مُدْخَرَجٍ : دُخِرَج ، وَفِي جَحْنَفِلٍ ^(٣) : جُحْنِفِل ، وَإِنْ شِئْتَ عَوَّضْتَ مِنْ كُلِّ مَا تَحْذِفُ مِنْهُ يَاءً قَبْلَ آخِرِهِ ^(٤) ، وَكَانَتْ إِلَيْهِ أَوَّلَى بِالْعَوَضِ ، لِأَنَّهَا أَمَكُنُ حُرُوفِ الْمَدِّ ، إِذْ كَانَتْ تَخْرُجُ مِنْ وَسْطِ اللِّسَانِ ، وَالْوَاوُ مِنَ الشَّفَةِ ، وَالْأَلِفُ مِنَ أَقْصَى الْحَلْقِ ^(٥) ، وَالْمَتَوَسِّطُ أَقْوَى مِنَ الْمَتَطَرِفِ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ مَا بَعْدَ يَاءِ التَّصْغِيرِ (٧١ / ب) يَجِبُ أَنْ يُكْسَرَ ، وَالْيَاءُ مِنْ جَنْسِ الْكَسْرِ فَتَبَعْتَهَا ، وَإِنَّمَا كَانَ حَذْفُ الزَّائِدِ أَوَّلَى ، لِأَنَّ الْأَصْلَ هُوَ الَّذِي بُنِيَتْ عَلَيْهِ الْكَلِمَةُ ، وَالزَّائِدُ دَخِيلٌ ، فَلَمَّا وَجِبَ حَذْفُ حَرْفٍ مِنْ هَذِهِ الْجُمْلَةِ ، كَانَ مَا كَانَ يَزِيدُ عَلَى الشَّيْءِ أَوَّلَى بِالْحَذْفِ مِنْ حَذْفِ مَا كَانَ مِنَ الْأَصْلِ ، لِاعْتِمَادِ الْكَلِمَةِ عَلَيْهِ .

وَإِنْ كَانَ الاسمُ الَّذِي عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ فِيهِ زَائِدَتَانِ مُتَسَاوِيَتَانِ - أَعْنِي فِي اللَّحَاقِ - فَأَنْتَ مُخَيَّرٌ فِي حَذْفِ إِحْدَاهُمَا ^(٦) ، وَإِنَّمَا كُنْتَ بِالْخِيَارِ لَتَنَاوِيهِمَا ، فَلَا بُدَّ

(١) المقتضب ١/١١٩ ، شرح المفصل ٥/١١٧ .

(٢) الميم هي الزائدة . (المقتضب ٢/٢٥١ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٤٨ / ١) .

(٣) جحنفل : الغليظ الشفة .

(٤) أي نقول : جحنفيل ، النون زائدة حذفت وعوض عنها ياء .

(٥) ينظر : الأصول ٣/٥١ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٤٨ / ١) .

(٥) العين ١/٥٢ .

(٦) نحو : كوالل : إن شئت حذفت الواو ، وقلت : كؤليل وكؤليليل ، وإن شئت حذفت إحدى -

مِنْ حَذَفٍ إِحْدَاهُمَا ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَجِبْ الحَذْفُ لِإِحْدَاهُمَا بَعِيْنِهِ دُونَ الْآخَرِ .
وَأَمَّا مَا كَانَ زِيَادَتَاهُ مُخْتَلِفَتَيْنِ ^(١) : كَقَلْنَسُوْة ^(٢) ، وَذَلِكَ أَنَّ النُّونَ وَالْوَاوَ فِيْهَا زَائِدَتَانِ لَغَيْرِ الْإِلْحَاقِ ، لِأَنَّهُ لَا نَظِيرَ لَهُ فِي الْأَصُولِ ، أَعْنِي لَوْزَنٍ قَلْنَسُوْة ، فَلِذَلِكَ لَمْ تَكُنْ زِيَادَتُهُمَا لِلْإِلْحَاقِ ^(٣) ، فَإِذَا صَغَّرْتُهُ فَحَذَفْتَ النُّونَ ، قُلْتَ : قُلَيْسِيَّة ^(٤) ، قُلِبَتْ الْوَاوُ يَاءً ، لَانْكَسَارِ مَا قَبْلَهَا ، وَإِنَّمَا انْقَلَبَتِ الْوَاوُ ، وَهِيَ مُتَحَرِّكَةٌ ، وَالْقَلْبُ إِنَّمَا يَجِبُ فِي الْوَاوِ إِذَا سَكَنْتَ وَانْكَسَرَ مَا قَبْلَهَا ، لِأَنَّ هَاءَ التَّائِيْثِ فِي التَّقْدِيرِ مُنْفَصِلَةٌ مِّمَّا قَبْلَهَا ، فَجُعِلَتِ الْوَاوُ طَرَفًا مُفْرَدَةً ، لِتَقْدِيرِ الْإِنْفِصَالِ ، وَإِذَا كَانَتْ طَرَفًا مُفْرَدَةً ، كَانَتْ سَاكِنَةً فِي الْوَقْفِ ، فَلِذَلِكَ قُلِبَتْ يَاءً بِتَقْدِيرِ السُّكُونِ فِيهَا فِي الْأَصْلِ ، وَيَذُلُّكَ عَلَى الْإِنْفِصَالِ حُكْمُ الْهَاءِ مِنَ الْأَسْمِ ، أَنَّكَ لَوْ صَغَّرْتَ قَرَعِبْلَانَةَ ^(٥) ، لَقُلْتَ : قُرَيْبِيَّة ^(٦) ، فَحَذَفْتَ اللَّامَ وَالْأَلِفَ وَالنُّونَ ، وَرَدَّتْ هَاءُ التَّائِيْثِ عَلَى الْمُصَغَّرِ ^(٧) ، فَبَانَ بِمَا ذَكَرْنَا أَنَّ التَّصْغِيرَ فِي التَّقْدِيرِ يَقَعُ فِي الْأَسْمِ بِغَيْرِ هَاءٍ ، ثُمَّ تَلْحَقُهُ الْهَاءُ ، فَلِذَلِكَ انْقَلَبَتِ الْوَاوُ فِي قَلْنَسُوْة ، فَإِنْ عَوَّضْتَ مِنَ النُّونِ يَاءً ، جِئْتَ بِهَا قَبْلَ الْيَاءِ الْمُنْقَلِبَةِ مِنَ الْوَاوِ فَأَذْغَمْتَهَا فِيهَا ، فَقُلْتَ : قُلَيْسِيَّة .

= اللامين ، قُلْتَ : كُوَيْبِلَ وَكُوَيْبِلَ .

ينظر : الكتاب ٤٣٦/٣ ، المقتضب ٢٥٤/٢ ، شرح جمل الزحاجي ٢٩٤/٢ .

(١) أن تكون إحداهما ملحقة ، والأخرى غير ملحقة .

(٢) الكتاب ٤٣٦/٣ ، المقتضب ١١٩/١ ، الأصول ٤٦/٣ .

(٣) الأصل : للإلحاق .

(٤) الكتاب ٤٣٦/٣ ، المقتضب ١١٩/١ .

(٥) القرعبلانة : دويبة عربية محبطة بطيئة ، وأصله قرعبل ، وزيدت فيه ثلاثة أحرف . (القاموس

٣٦/٤ - ٣٧) .

وينظر فيها : الخصائص ٢٠٨/٣ ، المتع في التصريف ١٦٥/١ ، المزهر ٣٤/٢ .

(٦) القاموس ٣٧/٤ .

(٧) قال العكبري في اللباب ٥٨٨ : (فأما قرعبلانة ، فالحرف الثامن تاء التائيت وهو في حكم

المنفصل) .

فَإِنْ قِيلَ : وَقَلْبُ الْوَائِ يَاءٌ أَنَّهُ لَا يَجِبُ قَلْبُهَا إِذَا عَوَّضَتْ ، لِأَنَّ يَاءَ الْعَوَضِ سَاكِنَةٌ ، وَالْوَاوَ بَعْدَهَا مَتَحَرِّكَةٌ ، فَقَدْ سَبَقَتْهَا الْيَاءُ بِالسُّكُونِ ، وَمَتَّى اجْتَمَعَتِ الْوَاوُ وَالْيَاءُ ، وَالْأَوَّلُ مِنْهُمَا سَاكِنٌ قَلْبَتِ الْوَاوُ يَاءً ، إِذَا كَانَ الْأَوَّلُ وَآوًا ^(١) ، وَأَدْغَمَتِ الْأَوَّلَ فِي الثَّانِي ، فَلَمَّا كَانَ قَلْبُ الْوَائِ يَاءً وَاجِبًا فِي حَالِ الْعَوَضِ ، وَكَانَ الْعَوَضُ فِي كَلَامِهِمْ أَكْثَرَ ، أَلْزَمُوا الْوَائِ الْقَلْبَ ، فَاثْقَلَتْ ، إِذْ لَمْ يُعَوِّضُوا ، لِغَلَا يَخْتَلِفَ طَرَفَاهُمَا فِي حَالِ التَّصْغِيرِ ، وَإِنْ حَذَفَتِ الْوَاوُ ، قُلْتُ : قُلَيْسَةَ ^(٢) ، وَإِذَا كَانَتِ الرَّائِدَتَانِ لِلِإِلْحَاقِ ، نَحَوَ : حَبْنَطَى ^(٣) ، لِأَنَّهُ مُلْحَقٌ بِسَفَرَجَلٍ ، وَالِدَّلِيلُ عَلَى زِيَادَةِ الْأَلِفِ وَالنُّونِ أَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنْ : حَبَطَ بَطْنُهُ ، إِذَا اتْفَخَ ^(٤) ، فَإِذَا صَغُرَتْهُ قُلْتُ : حَبِيطِي ، فَحَذَفْتُ النُّونَ وَقَلْبَتِ الْأَلِفَ ، لَانْكَسَارِ مَا قَبْلَهَا ، وَإِنْ حَذَفَتِ الْأَلِفَ قُلْتُ : حَبِيط ^(٥) .

فَأَمَّا مُقْعَنَسِسٌ : فَالِاخْتِيَارُ عِنْدَ سَبْيُوهِ ^(٦) حَذْفُ أَحَدِ السَّيْنَيْنِ مَعَ النُّونِ ، فَيَصِيرُ مُقْعِنَسٌ . وَأَمَّا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمِرْدُ ^(٧) : فَيَخْتَارُ حَذْفَ الْمِيمِ وَالنُّونِ ، فَيَصِيرُ تَصْغِيرُهُ : قُعَيْسِسٌ .

وَأِنَّمَا اخْتَارَ أَبُو الْعَبَّاسِ بَقَاءَ السَّيْنِ لِلِإِلْحَاقِ ، وَالْمِيمُ وَالنُّونُ زَوَائِدُ لغيرِ الإِلْحَاقِ ، وَالْمُلْحَقُ بِمَنْزِلَةِ الْأَصْلِيِّ ^(٨) ، فَلَمَّا كَانَ بَقَاءُ الْأَصْلِيِّ أَوْلَى مِنَ الزَّوَائِدِ اخْتَارَ بَقَاءَ السَّيْنِ .

وَأَمَّا حَجَّةُ سَبْيُوهِ : فَإِنَّ السَّيْنَ وَإِنْ كَانَتْ لِلِإِلْحَاقِ فَهِيَ زَائِدَةٌ ، وَالْمِيمُ وَإِنْ

(١) الْأَصْلُ : وَآو .

(٢) الْكِتَابُ ٤٣٦/٣ ، الْمُقْتَضَبُ ١١٩/١ ، شَرْحُ جَمَلِ الزَّحَاجِيِّ ٢٩٤/٢ .

(٣) حَبْنَطَى : الْقَصِيرُ الْغَلِيظُ ، الْعَظِيمُ الْبَطْنُ . (اللسان والتاج : حبط) .

(٤) الْمُنْصَفُ ١١/٣ .

(٥) الْكِتَابُ ٤٣٦/٣ ، الْمُقْتَضَبُ ٢٤٥/٢ ، الْأَصُولُ ٤٦/٣ ، شَرْحُ اللَّعْمِ لِابْنِ الدِّهَانَ ق ٢٤٩/١ .

(٦) الْكِتَابُ ٤٢٩/٣ .

(٧) الْمُقْتَضَبُ ٢٥٣/٢ ، ٢٥٤ .

(٨) شَرْحُ الْمَفْصَلِ ١٣١/٥ .

كَانَتْ زَائِدَةٌ لغيرِ الإلحاقِ فلها معنى ^(١) ، وهو لزومُها لأسماءِ الفاعِلِينَ والمفعولِينَ ،
فصارَ المعْنَى مقاوماً للإلحاقِ ، ثُمَّ حَصَلَ للميمِ قُوَّةٌ مِنْ وَجْهَيْنِ اثْنَيْنِ (٧٢/أ) :
أَحَدُهُمَا : أَنَّهَا فِي أَوَّلِ الْكَلِمَةِ ، وَالسَّيْنُ فِي آخِرِهَا ، وَالْأَوَاخِرُ بِالْحَذْفِ أَوَّلَى
مِنَ الْأَوَائِلِ .

والثاني : أَنَّ التَّكَرَّارَ يَنْقُلُ عَلَيْهِمْ ، فَكَانَ حَذْفُ السَّيْنِ أَوَّلَى ، لِاجْتِمَاعِ التَّكَرِيرِ
فِيهَا ، وَأَنَّهَا طَرَفٌ .

وَأَمَّا مُنْطَلِقُ : فَالْمِيمُ وَالنُّونُ فِيهِ زَائِدَتَانِ لغيرِ الإلحاقِ ، إِلَّا أَنَّ الْمِيمَ تَدْخُلُ لِمَا
ذَكَرْنَاهُ ، وَالنُّونُ قَرِيبَةٌ مِنَ الطَّرَفِ ، فَكَانَ حَذْفُ النُّونِ أَوَّلَى ، فَتَقُولُ فِي التَّصْغِيرِ :
مُطَيَّلِقُ ، وَإِنْ عَوَّضْتَ قُلْتَ : مُطَيَّلِقُ ^(٢) .

وَأَعْلَمُ أَنَّ مَا كَانَ مِنْ أَسْمَاءِ الْمُؤَنَّثِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ ، وَلَيْسَتْ فِيهِ عِلَامَةٌ
التَّأْنِيثِ ، فَإِنَّكَ تَرُدُّ إِلَيْهِ عِلَامَةَ التَّأْنِيثِ فِي التَّصْغِيرِ ^(٣) ، كَقَوْلِكَ فِي هِنْدَ : هُنَيْدَةٌ ، وَفِي
قَدْرَ : قُدَيْرَةٌ إِلَّا سِتَّةَ أَحْرَفٍ ، فَإِنَّ الْعَرَبَ تَجِيزُ حَذْفَ الْهَاءِ مِنْهَا ، وَإِنَّمَا وَجَبَ رَدُّ هَاءِ
التَّأْنِيثِ فِي التَّصْغِيرِ ، لِأَنَّ الْأِسْمَ الْمُؤَنَّثَ حَقُّهُ أَنْ يَكُونَ لَفْظُهُ زَائِداً عَلَى لَفْظِ الْمَذْكَرِ
بِعِلَامَةٍ يَنْفَصِلُ بِهَا ، وَالتَّصْغِيرُ يَرُدُّ الْأَشْيَاءَ إِلَى أَصُولِهَا ^(٤) ، فَكَرَهُوا أَلَّا يَرُدُّوا هَاءَ
التَّأْنِيثِ فِي التَّصْغِيرِ ، فَيَكُونُ الْأِسْمُ قَدْ خَلَا مِنْ عِلَامَةِ التَّأْنِيثِ فِي كُلِّ وَجْهِ مَعَ خَفَةِ
الْلَفْظِ ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ التَّصْغِيرُ رَادًّا لِهَاءِ التَّأْنِيثِ .

وَأَمَّا إِذَا كَانَ الْأِسْمُ زَائِداً عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ لَمْ يُلْحَقْ عِلَامَةُ التَّأْنِيثِ ^(٥) ،
كَقَوْلِكَ فِي تَصْغِيرِ عَقْرَبٍ : عَقِيرَبٌ ، وَإِنَّمَا لَمْ يُلْحَقْهُ عِلَامَةُ التَّأْنِيثِ ، لِأَنَّهُ زَادَ

(١) ينظر : المقتضب ٢/٢٥١ ، شرح الفصل ٥/١٣١ .

(٢) الكتاب ٣/٤٢٧ ، المقتضب ٢/٢٥١ . والمبرد هنا على الرأي الأول .

(٣) الكتاب ٣/٤٨١ ، المقتضب ٢/٢٤٠ ، شرح جمل الزجاجي ٢/٢٩٧ .

(٤) الكتاب ٣/٣٢٢ ، ٤٥٧ ، شرح الفصل ٥/١٢٧ . وينظر : شرح جمل الزجاجي ٢/٢٩٧ ، همع

الهوامع ٦/١٣٥ - ١٣٧ .

(٥) المقتضب ١/١١٨ ، الأصول ٣/٣٩ .

حَرْفًا عَلَى الثَّلَاثِي ، وَلَيْسَ يَحْتَاجُ فِي بَنَائِهِ إِلَى أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ .
فَأَمَّا مَا حَصَلَ مِنَ الْأَسْمَاءِ عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ ، فَإِنَّ الْمُرَادَ بِهِ تَكْثِيرُ
الْأُبْنِيَةِ ، لِأَنَّ الْحَاجَةَ تَدْعُو إِلَى هَذَا الْبِنَاءِ ، وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ ، صَارَ الْحَرْفُ الرَّائِدُ
عَلَى الثَّلَاثِي عِوَضًا مِنْ هَاءِ التَّائِيثِ .

فَأَمَّا الْأَسْمَاءُ الْمُؤَنَّثَةُ الثَّلَاثِيَّةُ الَّتِي ذَكَرْنَا أَنَّ الْعَرَبَ تُجِيزُ حَذْفَ الْهَاءِ مِنْهَا فَهِيَ :
حَرْبٌ ، وَدِرْعُ الْحَدِيدِ ، وَقَوْسٌ ، وَفَرَسٌ ، وَالنَّابُ (لِلْمُسْنَةِ) ^(١) مِنَ الْأَبْلِ ،
وَعُرْسٌ ^(٢) ، وَإِنَّمَا سَاغَ ^(٣) حَذْفُ الْهَاءِ مِنْ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ ، لِأَنَّ حَرْبًا كَأَنَّهَا مَصْدَرٌ :
حَرْبَتُهُ حَرْبًا ^(٤) ، وَالْمَصْدَرُ مُذَكَّرٌ ، وَتَسْمِيَتُهُ بِالْمَصْدَرِ لَمْ يُخْرِجِ الْمَصْدَرَ عَنْ مَعْنَاهُ ،
فَلِذَلِكَ جَازَ أَنْ يَبْقَى حُكْمُ الْمَصْدَرِ فِيهِ ^(٥) ، وَإِنْ كَانَ اسْمًا مُؤَنَّثًا ، وَمَنْ أَدْخَلَ الْهَاءَ ،
فَإِنَّ الْحَرْبَ مُؤَنَّثَةً فِي الْمَعْنَى ، فَصَارَتْ كَامْرَأَةٍ سَمَّيْتُهَا بِزَيْدٍ ، فَيَجِبُ أَنْ تَقُولَ :
زَيْدَةٌ ، فِي تَصْغِيرِهَا .

وَأَمَّا دِرْعُ الْحَدِيدِ ^(٦) : فَلِأَنَّهَا تَجْرِي مَجْرَى الدِّرْعِ الَّذِي هُوَ الْقَمِيصُ ، وَهُوَ
مُذَكَّرٌ ، فَلَمَّا حَصَلَتْ هَذِهِ الدِّرْعُ فِي مَعْنَى الْمَذَكَّرِ ، أَجَازُوا أَلَّا تَلْحَقَهَا عَلَامَةُ
التَّائِيثِ .

وَأَمَّا الْفَرَسُ : فَإِنَّهُ يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ^(٧) ، وَالْمَذَكَّرُ سَابِقُ التَّائِيثِ ، فَيَبْقَى

(١) زيادة يقتضيها السياق ، وهي من الكتاب ٤٨٣/٣ ، شرح المفصل ١٢٧/٥ .

(٢) ذكر سيبويه منها ثلاثة وهي : الناب للمسنة من الإبل ، والحرب ، والفرس .

(٣) الكتاب ٤٨٣/٣ ، ٥٦٣ ، شرح المفصل ١٢٧/٥ .

أما الثلاثة الأخرى فقد حكاها أبو عمر الجرمي . (شرح المفصل ١٢٧/٥) .

(٤) الأصل : صاغ .

(٥) المقتضب ٢٤٠/٢ .

(٦) نقول في تصغيرها : حُرْبٍ .

(٧) درع الحديد : بالكسر ، الزَّرْدِيَّةُ ، تَذَكَّرَ وَتَوَنَّنَ ، وَالدَّرْعُ مِنَ الْمَرْأَةِ : قَمِيصُهَا . (اللسان والتاج :

درع) .

(٧) المقتضب ٢٤١/١ ، ١٨٧ ، شرح المفصل ١٢٧/٥ . وينظر : الكتاب ٥٦٣/٣ .

حَكْمُ تَصْغِيرِهِ عَلَى لَفْظِ الْمَذْكَرِ ، وَإِنْ عَنَى بِهِ الْمُؤَنَّثَ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ فِي الْحَرْبِ .
وَأَمَّا الْقَوْسُ ^(١) : فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذُهِبَ بِهِ إِلَى مَذْهَبِ الْعُودِ ، وَهِيَ مَعَ ذَلِكَ
عَلَى لَفْظِ الْمَصْدَرِ .

وَأَمَّا النَّابُ فِي الْأَبْلِ : فَجَازَ حَذْفُ الْهَاءِ مِنْهَا فِي التَّصْغِيرِ ، لِأَنَّهُ مُذْكَرٌ فِي
الْأَصْلِ ^(٢) ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ الْمُسِنَّةُ مِنَ الْإِبْلِ نَابًا لِسُقُوطِ نَابِهَا عِنْدَ كِبَرِهَا ، فَصَارَ
حَكْمُ النَّابِ الَّذِي هُوَ السِّنُّ بَاقِيًا ، فَلِذَلِكَ جَازَ أَنْ يُصَغَّرَ عَلَى أَصْلِهِ .

وَأَمَّا الْعُرْسُ : فَجَازَ تَذْكِيرُهُ ، لِأَنَّهُ فِي الْمَعْنَى : التَّعْرِيسُ ، وَهُوَ اجْتِمَاعُ الْقَوْمِ إِذَا
نَزَلُوا مِنْ سَفَرٍ ^(٣) ، لِيَصْلَحُوا أُمُورَهُمْ ، فَصَارَ الْعُرْسُ بِمَنْزِلَتِهِ ، فَلِذَلِكَ جَازَ أَنْ تُحْذَفَ
مِنْهُ عِلَامَةُ التَّأْنِيثِ ^(٤) .



(١) القوس : قيل يذكر ويؤنث ، وإذا صغرت على التأنيث قيل : قويسة ، والجمع : قِسيٌّ ، بكسر القاف .
(المصباح المنير : قوس) .

(٢) الكتاب ٤٨٣/٣ ، المقتضب ٢٤٠/٢ ، شرح المفصل ١٢٧/٥ .

(٣) اللسان والتاج (عرس) .

(٤) ينظر : شرح المفصل ١٢٧/٥ ، شرح جمل الزجاجي ٢٩٧/٢ .

فصل

وَأَمَّا مَا كَانَ مِنَ الْأَسْمَاءِ ثَانِيهِ أَلِفًا ، فَإِنَّ كُلَّ مُصَغَّرٍ لَا بُدَّ مِنْ تَحْرِيكِ ثَانِيهِ بِالْفَتْحِ ، فَإِذَا وَجِبَ تَحْرِيكُ الثَّانِي ، وَجِبَ هُنَا تَحْرِيكُ الْأَلِفِ ، فَلَا بُدَّ مِنْ قَلْبِهَا (٧٢/ب) إِلَى حَرْفٍ سِوَاهَا ، لِأَنَّ الْأَلِفَ لَا تَكُونُ إِلَّا سَاكِنَةً ، فَإِذَا وَجِبَ قَلْبُهَا ، فَأُصْلِحَ أَوَّلَى مِنْ حَرْفٍ قَرِيبٍ مِنْهَا .

فَأَمَّا الْمَجْهُولَةُ نَحْوُ : أَلِفِ ضَارِبٍ ^(١) ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، فَإِنَّمَا وَجِبَ قَلْبُهَا الْوَاوُ ، لِأَنَّ أَوَّلَ الْمُصَغَّرِ مَضْمُومٌ ، فَجُعِلَ قَلْبُهَا إِلَى أَقْرَبِ الْحَرَكَاتِ مِنْهَا ، وَالضَّمَّةُ مِنَ الْوَاوِ ، فَوَجِبَ أَنْ تَنْقَلِبَ وََاوًا .

وَأَمَّا إِذَا كَانَتِ الْأَلِفُ وَالْوَاوُ ثَالِثَتَيْنِ ، فَإِنَّمَا وَجِبَ قَلْبُهَا يَاءٌ فِي التَّصْغِيرِ ، لِأَنَّ مِنْ شَرْطِ يَاءِ التَّصْغِيرِ أَنْ يَنْكَسِرَ مَا بَعْدَهَا ، وَإِذَا كَانَتِ الْأَلِفُ وَالْوَاوُ ثَالِثَتَيْنِ ، فَيَاءُ التَّصْغِيرِ تَقَعُ بَعْدَهُمَا ، فَتَلْحَقُ الْكُسْرُ لِلأَلِفِ وَالْوَاوِ ، فَلَمَّا وَجِبَ قَبْلَ الْأَلِفِ يَاءٌ ، كَانَ قَلْبُهَا إِلَى الْيَاءِ أَوَّلَى لِحَفَّتَيْهَا ، وَمِجَانَسَةِ حَرَكَتَيْهَا .

وَأَمَّا إِذَا كَانَ الثَّالِثُ وََاوًا ، فَلَا بُدَّ مِنْ كَسْرِهَا ، فَتَلْتَقِي الْوَاوُ وَالْيَاءُ ، وَقَدْ سَبَقَتْ الْوَاوُ الْيَاءُ بِالسُّكُونِ ، وَمَا تَلَقَّتِ الْوَاوُ وَالْيَاءُ الْأَوَّلُ مِنْهُمَا سَاكِنٌ فَلَا بُدَّ مِنْ قَلْبِ الْوَاوِ يَاءً ^(٢) ، وَإِدْغَامِ الْأَوَّلِ فِي الثَّانِي ، وَإِنَّمَا وَجِبَ قَلْبُ الْوَاوِ إِلَى الْيَاءِ ، لِأَنَّ الْيَاءَ أَقْوَى مِنَ الْوَاوِ ، وَلِأَنَّهَا مِنْ وَسَطِ اللِّسَانِ ، وَالْوَاوُ مِنَ الشَّفَةِ ، وَالْوَسْطُ أَقْوَى مِنَ الطَّرَفِ ، فَلَمَّا كَانَتْ أَقْوَى مِنْهَا وَأَخَفَّ ، وَجِبَ أَنْ تَكُونَ الْغَلْبَةُ لَهَا ، فَلِذَلِكَ وَجِبَ أَنْ تَقُولَ فِي عَجُوزٍ : عَجِيزٌ ^(٣) . فَإِنْ كَانَتِ الْوَاوُ أَصْلِيَّةً أَوْ مُلْحَقَةً ، جَازَ فِيهَا وَجْهَانِ ^(٤) : الْقَلْبُ ، وَالْإِقْرَارُ لَهَا عَلَى صَوَرَتِهَا ، فَالْأَصْلِيَّةُ نَحْوُ : أَسْوَدَ ، تَقُولُ فِي تَصْغِيرِهِ : أَسِيدَ ، لِلْعَلَّةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا ، وَيَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : أَسِيدُ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ هَذَا الْوَجْهُ ، لِأَنَّهَا

(١) نقول في تصغيرها : ضَوْبِرِب . (شرح جمل الزحاجي ٢/٢٩٩) .

(٢) الكتاب ٤٦٨/٣ .

(٣) الكتاب ٤٧٠/٣ ، المقتضب ١١٨/١ ، ٢٤٣/٢ ، ٢٤٤ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٤٦/١ .

(٤) الكتاب ٤٦٩/٣ ، المقتضب ٢٤٣/٢ ، ٢٤٤ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٤٦/١ .

تظهر في الجمع ، إذا قلت : أساود^(١) ، والتصغير والجمع من واو واحد^(٢) ، لما ذكرنا من تشابههما ، فلما وجب إظهار الواو في الجمع ، وكانت ألف الجمع بمنزلة ياء التصغير ، أجازوا أيضاً إظهار الواو بعد ياء التصغير ، حملاً على الجمع . وأمّا واو عجز فتقلب في الجمع ، كقولك : عجائز^(٣) ، فلذلك لم يحز إظهارها في التصغير . وأمّا الملحقه فنحو : الواو من الجدول ، لأنه ملحق بجعفر ، فالأجود أن تقول : جدّيل ، على الأصل ، ويجوز الإظهار^(٤) ، كما جاز في الأصل .

وأمّا إن كانت الواو لام الفعل فليس فيها إلا القلب ، كقولك في قشوة^(٥) : قُشِيَّة ، ولا يجوز : قُشِيَّوَة ، وإنما لم يحز ذلك ، لأن القلب قد بينّا أنه المختار في الواو ، إذ كانت عيناً ، وهو أقوى منها ، إذا كانت لاماً^(٦) ، فإذا كان القلب مختاراً في الأقوى لزم الأضعف .

واعلم أن ما كانت فيه هاء التانيث ، فإنك إذا صغرته ردّتها فيه بعد طرحك زائدة أو زائدين أو زوائد ، إن كانت فيه ، أو حذف بعض الكلمة ، لتصيرها بها إلى بناء التصغير ، كقولك^(٧) ، في قرعبلانة : قرعبيّة^(٨) ، وإنما وجب رد هاء التانيث ، لأنها بمنزلة اسم ضم إلى اسم ، فليس يجب أن يعتد بها ، فلذلك وجب أن تلحق في الاسم بعد التصغير .

(١) الكتاب ٤٦٩/٣ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٤٦/أ .

(٢) الكتاب ٤١٧/٣ ، أسرار العربية ١٤٣ .

(٣) الكتاب ٤٧٠/٣ .

(٤) الكتاب ٤٦٩/٣ ، المقتضب ٢٤٣/٢ .

(٥) القشوة : قفة من خوص تجعل المرأة فيها عطرها وحاجتها .

(٦) الأساس : قشو / القاموس ٣٧٨/٤ .

(٧) ينظر : الكتاب ٤٧١/٣ ، المقتضب ٢٨٥/٢ .

(٨) الأصل : كقول .

(٩) مرّت في ق ٧١/ب .

وَأَمَّا أَلِفُ التَّائِيثِ فَلَا يَجُوزُ فِيهَا ذَلِكَ ، لِأَنَّهَا تَجْرِي مَجْرَى الْحُرُوفِ الْأَصْلِيَّةِ ،
وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ يُعْتَدُّ بِهَا فِي الْجَمْعِ ، كَقَوْلِكَ : فِي جَمْعِ حُبْلَى ^(١) : حَبَالَى ^(٢) ،
فَلَمَّا اعْتَدَّ بِهَا فِي الْجَمْعِ حُذِفَتْ إِذَا طَالَ الْاسْمُ فِي التَّصْغِيرِ ، وَهَاءُ التَّائِيثِ لَا تُزَادُ فِي
الْجَمْعِ ، لِأَنَّكَ إِذَا جَمَعْتَ الْاسْمَ جَمْعَ تَكْسِيرٍ نَقَضْتَ بِنَاءَهُ ، وَاسْتَأْنَفْتَ لَهُ بِنَاءً آخَرَ ،
وَمَا كَانَ (.....) ^(٣) إِلَى الْوَاحِدِ مِنْ غَيْرِ حُرُوفِهِ ، فَلَا يَجِبُ أَنْ يَتَّبَعَ الْجَمْعُ ؛ إِذِ
حُكِمَ الْوَاحِدِ الْمَتَّبِعُ قَدْ بَطَلَ ، فَأَمَّا أَلِفُ التَّائِيثِ (٧٣/أ) فَلَمَّا كَانَتْ مِمَّا يُنْتَنَى عَلَيْهِ
الْاسْمُ ، وَجَرَتْ مَجْرَى حُرُوفِ الْأَصْلِيَّةِ ، وَجَبَ أَنْ يُعْتَدَّ بِهَا فِي الْجَمْعِ ، فَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ
أَلِفَ التَّائِيثِ كَالْأَصْلِ ، وَكُنَّا نَحْذِفُ الْأَصْلَ فِي التَّصْغِيرِ ، إِذَا زَادَتْ حُرُوفُهُ عَلَى
أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ ، وَجَبَ أَنْ تُحْذَفَ أَلِفُ التَّائِيثِ ، إِذَا كَانَتْ حَمَاسِيَّةً ، فَإِذَا كَانَ مَعَهَا
حَرْفٌ زَائِدٌ ، كُنْتُ بِالْخِيَارِ ، إِنْ شِئْتَ حَذَفْتُهَا ، وَبَقِيَتِ الزَّائِدُ ، وَإِنْ شِئْتَ حَذَفْتَ
الزَّائِدَ وَبَقِيَتِهَا ، كَقَوْلِكَ فِي تَصْغِيرِ حُبَارَى ^(٤) - إِنْ حَذَفْتَ أَلِفَ التَّائِيثِ - : حُبَيْرٌ ،
وَذَلِكَ أَنَّ الْأَلِفَ الْأُولَى تَنْقَلِبُ يَاءً ، وَتُدْغَمُ فِيهَا يَاءُ التَّصْغِيرِ ^(٥) ، لَمَّا ذَكَرْنَا قَبْلُ ، وَإِنْ
كَانَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ ^(٦) يَقُولُ : حُبَيْرَةٌ ، فَيَجْعَلُ هَاءَ التَّائِيثِ عَوَضًا مِنْ أَلِفِ
التَّائِيثِ ، لِأَنَّ الْاسْمَ قَدْ كَانَ مُؤَنَّنًا بِالْأَلِفِ ، فَلَمَّا حَذَفْتُهَا وَكَانَ يَجُوزُ أَنْ تُعَوَّضَ مِنْهَا
يَاءٌ قَبْلَ آخِرِ الْاسْمِ ، جُعِلَ الْعَوَضُ هَاءَ التَّائِيثِ ، لِيَكُونَ فِيهَا دَلَالَةٌ عَلَى التَّائِيثِ ،
وَكَانَ غَيْرُهُ لَا يَخْتَارُ ذَلِكَ ، لِأَنَّ أَلِفَ التَّائِيثِ لَمَّا ثَبَتَ أَنَّهَا كَالْأَصْلِ ، وَجَبَ أَنْ تُحْذَفَ

(١) نقول في تصغيرها : حُبْلَى . (الكتاب ٤١٩/٣ ، المقتضب ٢٥٩/٢ ، الأصول ٤٠/٣) .

(٢) الكتاب ٦٠٩/٣ .

(٣) مكان النقاط كلمة مطموسة .

(٤) الحبارى : طائر يقع على الذكر والأنثى ، والواحد والجمع .

(حياه الحيوان ٢٠٤/١ - ٢٠٥) .

(٥) الكتاب ٤٣٦/٣ ، ٤٣٧ ، المقتضب ٢٦١/٢ ، ٢٦٢ .

(٦) الأصل : العلى . وقوله في الكتاب ٤٣٧/٣ .

وَأَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ هُوَ أَحَدُ الْقُرَاءِ السَّبْعَةِ ، ت ١٥٤ هـ .

(أخبار النحويين البصريين ٢٢ ، التيسير : ٥ ، نور القبس ٢٥) .

ولا تحتاجُ إلى علامةٍ ثانيةٍ ، إذ كانَ لَيْسَ كُلُّ اسمٍ مُؤَنَّثٍ بعلامةٍ ، فلذلكَ لَمْ يَجْزِ العَوَضُ .

فَإِنْ كَانَتْ أَلِفُ التَّائِيثِ رَابِعَةً تَرْكَنَهَا عَلَى حَالِهَا ، وَلَمْ تَكْسِرْ مَا قَبْلَهَا ، كَرَاهَةً أَنْ تَزُولَ عِلَامَةُ التَّائِيثِ ، وَشَبَّهَتْ الأَلِفُ بِهِاءَ التَّائِيثِ ، فَكَمَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَ هَاءِ التَّائِيثِ فِي التَّصْغِيرِ مَفْتُوحًا ^(١) ، وَلَا تُؤَثَّرُ فِيهَا يَاءُ التَّصْغِيرِ ، فَكَذَلِكَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَ هَذِهِ الأَلِفِ ، لِنُحْمَلِ عَلَى الهَاءِ ^(٢) ، لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي التَّائِيثِ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ أَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَ هَاءِ التَّائِيثِ فِي التَّصْغِيرِ مَفْتُوحًا ، لِأَنَّ عِلَّةَ فَتْحِ مَا قَبْلَهَا فِي التَّكْبِيرِ مَوْجُودٌ فِي التَّصْغِيرِ ، وَهِيَ بِمَنْزِلَةِ اسْمٍ ضُمِّ إِلَى اسْمٍ ^(٣) ، فَكَمَا وَجِبَ أَنْ يَكُونَ آخِرُ الاسْمِ الأولِ مَفْتُوحًا ، وَجِبَ أَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَ هَاءِ التَّائِيثِ مَفْتُوحًا فِي كُلِّ مَوْضِعٍ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَأَلِفُ التَّائِيثِ تَبْطُلُ فِي الْجَمْعِ ، إِذَا قُلْتُ : حَبَالِي ، وَذَلِكَ أَنَّ أَلِفَ الْجَمْعِ تَوْجِبُ كَسْرَ مَا بَعْدَهَا ، فَإِذَا انْكَسَرَ مَا بَعْدَ أَلِفِ الْجَمْعِ ، انْقَلَبَتْ أَلِفُ التَّائِيثِ يَاءً ، ثُمَّ قُلَيْتُ أَلِفًا اسْتِقْلَالًا لِيَاءِ قَبْلَهَا كَسْرَةً فِي الْجَمْعِ ؟

قِيلَ لَهُ : إِنَّ الَّذِي ذَكَرْتَ مِنْ حُكْمِ أَلِفِ التَّائِيثِ عَلَى مَا ذَكَرْتَ فِي الْجَمْعِ ، وَبَيْنَ الْجَمْعِ وَالتَّصْغِيرِ فَرْقٌ فِي حُكْمِ أَلِفِ التَّائِيثِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُصَغَّرَ وَالتَّصْغِيرَ لَا يَزُولُ حُكْمُهُ وَمَعْنَاهُ ، فَلِذَلِكَ جَازَ أَنْ تُرَاعَى عِلَامَتُهُ وَلَا تُحْذَفُ ، وَأَمَّا الْجَمْعُ فَيَجِبُ إِسْقَاطُ حُكْمِ الْوَاحِدِ ، وَبِحُجَّتِهِ مَعْنَى آخَرٍ ، فَإِذَا سَقَطَ حُكْمُ الْوَاحِدِ ، لَمْ يَجِبْ أَنْ تُرَاعَى عِلَامَتُهُ ، فَلِذَلِكَ وَجِبَ أَنْ تُقْلَبَ أَلِفُ التَّائِيثِ فِي الْجَمْعِ يَاءً ^(٤) ، وَلَمْ يَجِبْ ذَلِكَ فِي التَّصْغِيرِ لِمَا ذَكَرْنَا .

فَأَمَّا إِنْ كَانَتْ الأَلِفُ فِي آخِرِ الاسْمِ لغيرِ التَّائِيثِ قَلْبَتْهَا يَاءً ، وَأُجْرِيَتْ حُكْمَ مَا

(١) المقتضب ٢٥٩/٢ .

(٢) الكتاب ٤١٨/٣ .

(٣) الكتاب ٤١٩/٣ ، المقتضب ٢٥٩/٢ .

(٤) نقول في جمع حُبْلَى : حُبْلَيَاتٍ . (الكتاب ٦٠٩/٣) .

بعدها ياءً ، بالتصغير على أصله ، بإيجاب الكسر ، لأنَّ الألف إذا لم تكن علامةً فليسَ
يَجِبُ أَنْ يُرَاعَى لَفْظُهَا بِهَا ، فَلِذَلِكَ وَجِبَ قَلْبُهَا ، نَحْوَ أَلِف (مِعْزَى) ^(١) ، وما
أَشْبَهَ ذَلِكَ .

فَإِنْ صَغُرَتْ اسْمًا فِيهِ أَلِفٌ وَنُونٌ ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَنْقَلِبُ أَلْفُهُ فِي جَمْعِ
التَّكْسِيرِ ، أَقْرَرْنَا الْأَلِفَ وَالنُّونَ عَلَى حَالِهِمَا ، كَقَوْلِكَ فِي سَكْرَانٍ : سُكَيْرَانٍ ، وَفِي
عُثْمَانَ : عُثَيْمَانٍ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْأَلِفَ وَالنُّونَ زَائِدَتَانِ ^(٢) ، قَدْ ضَارَعَتَا أَلْفِي
التَّانِيثِ اللَّتَيْنِ تَثَبَّتَا فِي التَّصْغِيرِ .

وَأَمَّا مَا انْقَلَبَتْ فِي الْجَمْعِ يَاءً ، فَنَحْوَ أَلِفِ سِرْحَانٍ (٧٣/ب) وَسَرَاحِينَ ،
وَسُلْطَانٍ وَسَلَّاطِينَ ^(٣) ، فَإِنَّهُ تَقَلَّبَ فِي التَّصْغِيرِ يَاءً ، لِأَنَّ الْعَرَبَ لَمَّا قَلَبَتْ الْأَلِفَ فِي
الْجَمْعِ ، دَلَّ قَلْبُهُمْ هَا عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ مُشَبَّهَةً بِالْأَلِفِ التَّانِيثِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا لَكَ ذَلِكَ ،
فَالْتَّصَغِيرُ وَالْجَمْعُ يَجْرِيانِ مَجْرًى وَاحِدًا ، فَلِذَلِكَ يَجِبُ أَنْ تَقُولَ فِي تَصْغِيرِ سِرْحَانٍ
وَسُلْطَانٍ : سُرَيْحِينَ وَسُلَيْطِينَ ، وَتَقْلِبُهَا فِي التَّصْغِيرِ كَمَا قَلَبْتَهَا ^(٤) فِي الْجَمْعِ ^(٥) ،
وَوَجْهُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ سِرْحَانٌ مُلْحَقٌ بِسِرْدَاحٍ ^(٦) ، وَسُلْطَانٌ مُلْحَقٌ بِفُسْطَاطٍ ^(٧) ،
فَلَمَّا صَارَتِ الْأَلِفُ لِلْإِلْحَاقِ ، وَجَرَتْ مَجْرًى الْأَصْلِيِّ انْقَلَبَتْ ، فَهَذِهِ الْعِلَّةُ فِي انْقِلَابِهَا
فِي الْجَمْعِ وَالتَّصْغِيرِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَأَمَّا مَا كَانَ آخِرُهُ مُشَدَّدًا ، نَحْوَ : أَصَمٌّ وَمُدُقٌّ ^(٨) ، فَإِنَّمَا جَاءَ وَقَوْعُ الْحَرْفِ

(١) نقول في تصغيرها : مُعْزَى . (الكتاب ٤١٩/٣ ، المقتضب ٢٥٩/٢) .

(٢) الكتاب ٤٢١/٣ ، ٤٢٢ ، المقتضب ٢٦٦/٢ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٤٣/أ .

(٣) الكتاب ٤٢١/٣ ، ٤٢٢ ، المقتضب ٢٦٦/٢ .

(٤) (كما قلبتها) : تكرر في الأصل .

(٥) الكتاب ٤٢١/٣ ، ٤٢٢ ، المقتضب ٢٦٦/٢ ، الأصول ٤١/٣ .

(٦) الكتاب ٢١٦/٣ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٤٣/ب .

(٧) قال ابن الدهان في شرح اللمع ق ٢٤٣/ب : (وَسُلْطَانٌ مُلْحَقٌ بِقُرْطَاسٍ) .

(٨) نقول في تصغيرهما : أَصِيمٌ ، وَمُدَيْقٌ .

المدغمُ بَعْدَ ياءِ التَّصْغِيرِ ، لَأَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا سَاكِنَةً ، فَإِذَا انْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا ، فَقَدْ جَرَتْ فِي بَابِهَا مَجْرَى أَلِفِ الْجَمْعِ ، كَمَا أَنَّ السَّاكِنَ الْمَدْغَمَ يَقَعُ بَعْدَ أَلِفِ الْجَمْعِ ، فَكَذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ يَقَعَ بَعْدَ ياءِ التَّصْغِيرِ ، وَإِنَّمَا سَاغَ ذَلِكَ ، لِأَنَّ الْمَدْغَمَ تَرَفَّعَ بِهِ لِسَانُكَ رَفْعَةً وَاحِدَةً ، فَكَانَ السَّاكِنُ كَالْمَخْتَلِطِ بِالْمُتَحَرِّكِ ، وَصَارَ الْمَدْغَمُ وَمَا قَبْلَهُ كَالْحَرَكَةِ ، فَلِذَلِكَ جَازَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا ^(١) ، وَإِنْ كَانَ لَا يَجُوزُ الْجَمْعُ بَيْنَ سَاكِنَيْنِ فِي غَيْرِ هَذَا لخُرُوجِهِ عَنْ حُكْمِ عِلَّتِهِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَقَدْ أَتَيْنَا عَلَى شَرْحِ الْبَابِ ، فَاعْرِفْهُ .



- (الكتاب ٤١٨/٣ ، الأصول ٤٠/٣ ، النكت للأعلم ٧٠١) .

(١) أراد أن يشير إلى الجمع حيث نقول : (مذاق) الألف ساكنة والقاف الأولى المدغمة في مثلها ساكنة . ونظير هذا من الكلمات : (شَأْبَةٌ ودَابَّةٌ) ، يجوز هنا أن نجتمع بين ساكنين على شريطة أن يكون الساكن الأول هو الألف ، والساكن الثاني مدغماً في مثله .

٥١- بَابُ الْعَدَدِ

اعْلَمْ أَنَّ الْقِيَاسَ كَانَ فِي الْوَاحِدِ وَالْاِثْنَيْنِ مِنَ الْأَعْدَادِ أَنْ يُضَافَا ، فَيَقَالُ : عِنْدِي وَاحِدٌ رِجَالٍ ، وَاثْنَا ^(١) رِجَالٍ ، كَمَا يُقَالُ : ثَلَاثَةُ رِجَالٍ ، إِلَّا أَنَّهُمْ أَسْقَطُوا الْإِضَافَةَ مِنَ الْوَاحِدِ وَالْاِثْنَيْنِ ، لِأَنَّ الْوَاحِدَ يُنْبِئُ عَنْ نَوْعِهِ وَعَدَدِهِ ^(٢) ، وَكَذَلِكَ الْاِثْنَانِ ، كَقَوْلِكَ : جَاءَنِي رَجُلٌ ، وَرَجُلَانِ ، فَلَمَّا كَانَ لَفْظُ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ يُنْبِئُ عَنْ الْعَدَدِ وَالنَّوْعِ ، اسْتَغْنَى بِلَفْظٍ وَاحِدٍ عَنْ لَفْظَيْنِ ، وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّعْرِ ^(٣) :

كَأَنَّ خُصْيَيْنِهِ مِنَ التَّدْلِيلِ ظَرْفُ عَجُوزٍ فِيهِ ثِنْتَا حَنْظَلٍ
وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ فِيهِ : حَنْظَلَتَانِ ^(٤) ، فَاضْطُرَّ إِلَى مَا ذَكَرْنَا ، وَشَبَّهَتْ ^(٥)
الْاِثْنَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ ، لِأَنَّهُمَا جَمْعٌ فِي الْمَعْنَى ، وَلَمْ يَحْزُ ذِكْرُ الْعَدَدِ مُفْرَدًا ،
كَقَوْلِكَ : ثَلَاثَةٌ وَأَرْبَعَةٌ ، لِأَنَّهُ لَا يُعْلَمُ مِنْ أَيِّ نَوْعٍ هُوَ ، أَغْنَى الْعَدَدُ ، فَوَجِبَ
أَنْ يُذَكَّرَ الْعَدَدُ مُضَافًا إِلَى النَّوْعِ ، لِتَقَعِ الْفَائِدَةُ لِلْمَخَاطَبِ ، إِذِ الْغَرَضُ ذِكْرُهُمَا
جَمِيعًا .

وَاعْلَمْ أَنَّهُ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ يَجِبُ أَنْ يُضَافَ إِلَى الْجَمْعِ الْقَلِيلِ ، إِلَّا أَنْ
يَكُونَ الْأِسْمُ لَا يُجْمَعُ جَمْعَ الْقَلَّةِ ، كَقَوْلِكَ : عِنْدِي ثَلَاثَةُ أَكْلَبٍ ^(٦) ، وَلَا يَحْزُ أَنْ
تَقُولَ : ثَلَاثَةُ كِلَابٍ ، لِأَنَّ الْكِلابَ جَمْعُ كَثْرَةٍ ، وَأَكْلَبٌ لِلْقَلَّةِ ، وَلَوْ قُلْتَ : ثَلَاثَةُ

(١) الْأَصْلُ : اِثْنِي . الْمُقْتَضَبُ ١٥٥/٢ .

(٢) الْمُقْتَضَبُ ١٥٥/٢ ، شَرْحُ جَمَلِ الزَّحَّاجِيِّ ٢٩/٢ .

(٣) لِحْطَامِ الْمَجَاشِعِيِّ فِي الْخَزَائِنَةِ ٤٠٤/٧ ، ٥٢٦ .

وَالشَّاهِدُ فِي : الْكِتَابِ ٥٦٩/٣ ، ٦٢٤ ، إِصْلَاحُ الْمُنْطَقِ ١٦٨ ، الْمُقْتَضَبُ ١٥٦/٢ ، الْمُقَرَّبُ ٣٩٨ .

وَيُرْوَى : ظَرْفُ جَرَابٍ ، وَسَحَقُ جَرَابٍ .

وَالْتَدَلُّلُ : تَحْرُكُ الشَّيْءِ الْمَعْلُوقِ وَاضْطِرَابِهِ .

وَظَرْفُ الْعَجُوزِ : وَعَاءٌ خُلِقَ مَقْبُوضٌ قَدْ تَشَنَّجَ لِقَدَمِهِ . وَقَدْ يَكُونُ مَزُودَهَا الَّذِي تَخْزَنُ فِيهِ مَتَاعُهَا .

(٤) مَا يَجُوزُ لِلشَّاعِرِ ٢٣٤ ، شَرْحُ جَمَلِ الزَّحَّاجِيِّ ٢٩/٢ .

(٥) الْأَصْلُ : وَشَبَّهَتْ .

(٦) الْكِتَابُ ٥٦٧/٣ ، الْمُقْتَضَبُ ١٥٦/٢ ، شَرْحُ الْمَفْصَلِ ٢٥/٦ .

شُسُوعٌ ، جازَ ذَلِكَ ^(١) ، لِأَنَّ الشُّسُوعَ لَيْسَ لَهُ جَمْعٌ إِلَّا هَذَا ، فَصَارَتْ الْإِضَافَةُ إِلَيْهِ ضَرُورَةً ، وَنُويَ بِهِ الْقِلَّةُ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ إِضَافَتُهُ إِلَى مَا ذَكَرْنَا ، لِأَنَّ الثَّلَاثَةَ إِلَى الْعَشْرَةِ مِنْ الْقِلَّةِ ^(٢) ، فَأُضِيفَ إِلَى مَا جَانَسَهَا فِي الْقِلَّةِ .

وَوَجْهٌ آخَرُ : أَنَّهُ لَمَّا كَانَ يَجُوزُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ حَذْفُ الْمُضَافِ إِلَيْهِ ، وَإِقَامَةُ الْمُضَافِ مَقَامَهُ ، اخْتَارُوا إِضَافَةَ هَذِهِ الْأَعْدَادِ إِلَى الْجَمْعِ الْأَقْلَ ^(٣) ، لِيَكُونَ مَتَى حُذِفَتِ الْأَعْدَادُ قَامَ الْمُضَافُ إِلَيْهَا مَقَامَهُ ، فَأَدَّى عَنْ مَعْنَاهَا ، وَلَوْ أُضِيفَ إِلَى الْجَمْعِ الْكَثِيرِ لَمْ تَكُنْ إِقَامَتُهَا مَقَامَهَا تَدُلُّ عَلَى (١/٧٤) الْأَعْدَادِ ، لِاخْتِلَافِهِمَا فِي الْمَعْنَى .

وَاعْلَمْ أَنَّ جَمْعَ السَّلَامَةِ حَقُّهُ أَنْ يَدْخُلَ فِي بَابِ الْجَمْعِ الْقَلِيلِ ^(٤) ، وَإِنْ كَانَ يَجُوزُ أَنْ يُنَوَى بِهِ الْكَثِيرُ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ ذَلِكَ أَنْ يُقَارِبَهَا فِي الْحُكْمِ ، وَمُقَارَبَتُهَا لَهَا أَنْ يُنَوَى بِهَا الْقِلَّةُ ، كَقَوْلِكَ : عِنْدِي ثَلَاثَةُ زَيْدِينَ ، وَثَلَاثَةُ طَلْحَاتٍ ، إِذَا عُنِينَا ^(٥) بِهَا رَجَالًا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ خُصَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَعْدَادِ بِاسْمٍ ، وَلَمْ يُجْعَلِ اسْمًا وَاحِدًا يَجْمَعُهَا ؟

قِيلَ لَهُ : إِنَّمَا فُعِلَ ذَلِكَ ، لِيَدُلَّ بِهِ عَلَى مَقْدَارِ الشَّيْءِ ، وَاللَّوَاتِي بِاسْمٍ وَاحِدٍ يَشْتَمِلُ عَلَى الْمَقَادِيرِ كُلِّهَا ، وَلَوْ فُعِلَ ذَلِكَ فِي جَمِيعِ الْأَنْوَاعِ ، لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى مَقْدَارٍ مُحْصُورٍ ، فَفُعِلَ ذَلِكَ ، أَعْنِي أَنَّ الْعَدَدَ بِأَسْمَاءٍ مُخْتَلِفَةٍ ، فَقَالُوا : وَاحِدٌ ،

(١) لَأَنَّهُمْ قَالُوا : ثَلَاثَةُ شُسُوعٍ ، فَاسْتَغْنَوْا بِهَا عَنْ أَشْسَاعٍ .

(الكتاب ٥٧٥/٣ ، الْأَصُولُ ٤٣٠/٢) .

وَقَالَ الْمِرْدُ فِي الْمُقْتَضَبِ ١٦٠/٢ : (وَأَمَّا مَا يَقَعُ لِلْكَثِيرِ وَلَا يَجْمَعُ عَلَى أَدْنَى الْعَدَدِ ، فَنَحْوُ قَوْلِكَ :

شُسُوعٌ ، فَتَقُولُ : ثَلَاثَةُ شُسُوعٍ ، فَيَشْتَرِكُ فِيهِ الْأَقْلُ وَالْأَكْثَرُ) .

(٢) شَرْحُ جَمَلِ الزَّجَاجِيِّ ٣١/٢ .

(٣) الْمُقْتَضَبُ ١٥٨/٢ .

(٤) شَرْحُ جَمَلِ الزَّجَاجِيِّ ٣١/٢ .

(٥) الْأَصْلُ : اعْنِينَا .

واثنان ، وثلاثة ، وأربعة ، ليدلوا بكُلِّ لفظٍ على قدرٍ محصور .
واعلم أنَّ الثلاثةَ إلى العشرةِ تدخلها الهاءُ ، إذا أُضيفَتْ إلى جَمْعٍ واحدٍ
مذكرٍ ^(١) في المعنى ، كقولك في المذكرِ : ثلاثة رجالٍ ، وفي المؤنثِ : ثلاثُ بطاتٍ .
وإنما وجبَ ذلكَ لوجوهٍ :
أحدها : أنَّ الجَمْعَ مؤنثٌ في المعنى ، مِن الواحدِ إلى العشرةِ ، والتأنيثُ
(على) ^(٢) ضرَّيْنِ :

أحدهما : تأنيثٌ بعلامةٍ ، نحوَ : مُسْلِمَةٌ وصَالِحَةٌ .
والثاني : بغيرِ علامةٍ ، نحوَ : عَنَاقٌ ، وَعَقْرَبٌ ^(٣) .
فَجُعِلَ العدَدُ الواقعُ على المذكرِ مؤنثاً بعلامةٍ ، نحوَ : ثلاثة وعشرةٌ ، وجُعِلَ
لفظُ العدَدِ الواقعِ على المؤنثِ مؤنثاً بغيرِ علامةٍ ، نحوَ : ثلاثٌ وعشرٌ .
فإن قال قائلٌ : فلمَ خصَّ المذكرُ بإثباتِ العلامةِ ، والمؤنثُ بإسقاطِها ؟
قيلَ لَهُ : أرادوا بذلكَ الفصلَ بينهما ^(٤) .
فإن قال قائلٌ : فما الذي أحوجَ إلى الفصلِ بينهما ؟

قيلَ : لأنَّ الجَمْعَ قد يشتركُ لفظُ المؤنثِ فيه والمذكرُ ، ألا تَرى أنَّ (طَلْحَةَ)
يجوزُ أن يكونَ اسماً لامرأةٍ ، ويجوزُ أن يكونَ اسماً لرجلٍ ، وهما مع ذلكَ مشتركانِ
في لفظِ الجَمْعِ ، نحوَ قولك في طَلْحَةَ : طلحاتٌ ، لمذكرٍ أو مؤنثٍ ، فلو لم تفصلْ في
لفظِ الأعدادِ بينَ المذكرِ والمؤنثِ ، فقلتَ : عندي ثلاثُ طلحاتٍ ، لم يعلمِ المخاطبُ
أعندكَ رجالٌ أو نساءً ، فلمَّا كانَ تركُ الفصلِ يوقعُ لبساً بينَ المذكرِ والمؤنثِ ، وجبَ

(١) الكتاب ٥٥٧/٣ ، المقتضب ١٥٧/٢ ، الموجز ٩٩ ، أسرار العربية ٨٧ ، شرح جمل الزجاجي
٢٩/٢ - ٣٠ .

(٢) زيادة يقتضيها السياق .

(٣) المقتضب ١٥٧/٢ ، الموجز ١١١ .

(٤) الإنصاف ٧٥٩/٢ ، ٧٧٧ ، شرح الفصل ١٨/٦ .

أَنْ يَقَعَ الْفَصْلُ بَيْنَ هَذِهِ الْأَعْدَادِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ خُصَّ الْمَذْكُرُ بِالْعَلَامَةِ ، وَالْمَوْثُ بِلا علامةٍ ؟

قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ الْمَذْكُرَ أَحْفُ مِنْ الْمَوْثِ ^(١) ، لِأَنَّ التَّائِيثَ فَرَّغَ عَلَى التَّذْكِيرِ ، فَجُعِلَ الْأَحْفُ بِعَلَامَةٍ ، إِذْ كَانَتِ الْعَلَامَةُ زِيَادَةً عَلَى اللَّفْظِ ، فَاحْتَمَلَ الزِّيَادَةَ لِحَفَّتِهِ ، وَجُعِلَ الْمَوْثُ بغير علامةٍ لِثِقَلِهِ ، وَهَذَا الَّذِي ذَكَرْنَا مَذْهَبُ سَيُوبِيه ^(٢) .

وَذَكَرَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمِرْدُ ^(٣) : أَنَّ الْهَاءَ دَخَلَتْ فِي الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ لِلْمَبَالِغَةِ ، وَمَعْنَى الْمَبَالِغَةِ : أَنَّ الْمَذْكُرَ لَمَّا كَانَ أَفْضَلَ مِنَ الْمَوْثِ بُولَغَ فِي لَفْظِهِ بِزِيَادَةِ حَرْفٍ ، كَمَا قِيلَ : رَجُلٌ عَلامَةٌ وَنَسَابَةٌ ^(٤) ، إِذَا أُريدَ بِهِ الْمَبَالِغَةُ فِي الْعِلْمِ وَالنَّسَبِ ، وَالْهَاءُ مَعَ ذَلِكَ عَلامَةُ التَّائِيثِ ، وَفِيهِ وَجُوهٌ أُخَرُ تُحْكِي عَنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، قَالُوا : وَجَدْنَا مَا كَانَ عَلَى (فُعَالٍ) مُؤَنَّثًا يُجْمَعُ بِغَيْرِ هَاءٍ ، نَحْوَ : عُقَابٍ وَأَعْقَبٍ ^(٥) ، وَمَا كَانَ مُذَكَّرًا يُجْمَعُ بِالْهَاءِ ، نَحْوَ : غُرَابٍ وَأَغْرِبَةٍ ^(٦) ، قَالُوا : فَلَمَّا رَأَيْنَا الْهَاءَ تَسْقُطُ فِي جَمْعِ الْمَوْثِ ، وَتَثَبَّتْ فِي جَمْعِ الْمَذْكُرِ ، جَعَلْنَا الْأَعْدَادَ الَّتِي تَقَعُ عَلَى جَمْعِ الْمَذْكُرِ بِالْهَاءِ ، حَمَلًا عَلَى الْجَمْعِ الَّذِي تَدْخُلُ عَلَيْهِ ، (٧٤/ب) وَأَسْقَطْنَا الْهَاءَ مِنْ عَدَدِ الْمَوْثِ ، حَمَلًا عَلَى الْجَمْعِ الَّذِي تَدْخُلُ عَلَيْهِ ، فَلِهَذَا قَالُوا : ثَلَاثَةُ أَغْرِبَةٍ ، وَثَلَاثُ أَعْقَبٍ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ وَجِبَ إِضَافَةُ الْعَدَدِ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ ، وَهَلَّا اقْتَصَرُوا عَلَى الْوَاحِدِ ، كَمَا اقْتَصَرُوا عَلَى مَا بَعْدَ الْعَشْرَةِ وَالْمِائَةِ عَلَى تَبْيِينِ الْعَدَدِ بِالْوَاحِدِ ، نَحْوَ : مِائَةُ دِرْهَمٍ ، وَأَلْفُ دِرْهَمٍ ^(٧) ؟

(١) أسرار العربية ٨٨ ، شرح المفصل ١٩/٦ ، شرح جمل الزجاجي ٣٠/٢ .

(٢) الكتاب ٥٥٧/٣ .

(٣) ينظر : المقتضب ١٥٧/٢ .

(٤) أسرار العربية ٨٨ .

(٥) الموجز ١١١ .

(٦) شرح جمل الزجاجي ٣٠/٢ .

(٧) الكتاب ٢٠٧/٣ ، المقتضب ١٦٤/٢ ، شرح المفصل ١٩/٦ .

فالجوابُ في ذَلِكَ : أَنَّ القِيَّاسَ في جَمِيعِ هَذِهِ الأَعْدَادِ أَنَّ تُضَافَ إلى الجَمْعِ ^(١) ،
وإنَّما وَجِبَ ذَلِكَ ، لِأَنَّهَا إِضَافَةٌ بِمَعْنَى (مِنْ) ^(٢) ، فَالأَوَّلُ بَعْضُ الثَّانِي ، فَلَوْ أَضَفْتَهَا
إلى الواحدِ ، لَجَازَ أَنْ يُتَوَهَّمَنَّ أَنَّ الثَّلَاثَةَ بَعْضُ الدَّرْهِمِ مِنْ دَوَانِقِهِ وَقرَارِيطِهِ ، فَلَمَّا كَانَ
يَشْكُلُ وَجِبَ أَنْ يُضَافَ إلى الجَمْعِ لِيُزَوَلَ اللَّبْسُ .

فَأَمَّا مِائَةُ دِرْهَمٍ ، وَأَلْفُ دِرْهَمٍ ، فَالْقِيَّاسُ أَنَّ يُقَالَ : مِائَةُ الدَّرَاهِمِ ، وَأَلْفُ
الدَّرَاهِمِ ، وَلَكِنَّهُمْ حَذَفُوا لَفْظَ الجَمْعِ اسْتِخْفَافًا ^(٣) ، فَاجْتَزَوْا بِلَفْظِ الواحدِ .
وفيه وَجْهٌ آخَرُ : وَهُوَ أَنَّ المِائَةَ تُشَبِّهُ العَشْرَةَ ^(٤) ، لِأَنَّهَا عَقْدٌ مِثْلُهَا ، وَتَشَبُّهُ
التَّسْعِينَ ، وَمَا قَبْلَهَا مِنَ العَشْرَاتِ ، لِأَنَّهَا عَقْدٌ ، وَكَانَ حَقُّهَا أَنْ تَجْرِيَ مَجْرَى مَا
قَبْلَهَا مِنَ العَشْرَاتِ في تَبْيِينِهَا بِوَاحِدٍ مَنْصُوبٍ مَنْكُورٍ ، أَلَّا تَرَى أَنَّ العَشْرَةَ تَجْرِي
مَجْرَى التَّسْعَةِ ، فَلَمَّا حَصَلَ في المِائَةِ شِبْهُ العَشْرَةِ وَالتَّسْعِينَ جُعِلَتْ مُضَافَةً ، كَمَا أَنَّ
العَشْرَةَ مُضَافَةٌ ، وَجُعِلَ الَّذِي يَبْنِيهَا وَاحِدًا ، كَمَا أَنَّ التَّسْعِينَ بَيْنَهُمَا وَاحِدٌ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ خَالَفتِ العَشْرَةُ - إِذَا أُريدَ بِهَا المَذْكَرُ - لعَشْرَةِ المؤنثِ ،
فَحَرَكْتَ في المَذْكَرِ ، وَسُكِّنْتَ في المؤنثِ ^(٥) ، وَمَا قَبْلَهَا مِنَ الأَعْدَادِ لَا يَخَالِفُ المَذْكَرُ
فِيهِ المؤنثُ إِلَّا بِالْهَاءِ فَقَطْ ؟

فالجوابُ في ذَلِكَ : أَنَّ العَشْرَةَ لَمَّا صَارَتْ عَقْدًا ، وَكَانَتْ الْعُقُودُ الَّتِي بَعْدَهَا
تَخَالِفُ العَشْرَاتِ والمِثْنَ ، أَرَادُوا أَنْ تَكُونَ العَشْرَةُ أَيْضًا مُخَالَفةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الآحَادِ ،
فَجَعَلُوا تَسْكِينَ الشَّيْنِ في المؤنثِ دَلِيلًا عَلَى هَذَا الْمَعْنَى ، وَخُصَّ المؤنثُ بِذَلِكَ ، لِأَنَّهُ
أَثْقَلُ مِنَ المَذْكَرِ ، فَكَانَ تَخْفِيفُهُ أَوْلَى .

(١) المقتصد ٧٣٢ .

(٢) المقتصد ٧٣٥ .

(٣) ينظر : المقتصد ٧٣٢ .

(٤) المقتصد ٧٣٣ ، أسرار العربية ٩٠ .

(٥) المقتضب ١٦٦/٢ ، شرح جمل الزحاجي ٣٢/٢ .

واعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا زِدْتَ عَلَى الْعَشْرَةِ وَاحِدًا ، أَوْ مَا شِئْتَ مِنَ الْآحَادِ إِلَى تِسْعَةِ عَشَرَ ، فَإِنَّكَ تَبْنِي الْأَسْمِينَ عَلَى الْفَتْحِ ^(١) ، كَقَوْلِكَ : أَحَدَ عَشَرَ دِرْهَمًا ، وَتِسْعَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا ، إِلَّا أَنِّي عَشَرَ دِرْهَمًا ، فَإِنَّ (الْاِثْنَيْنِ) مُعْرَبٌ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ ^(٢) ، وَإِنَّمَا وَجَبَ بِنَاءُ مَا ذَكَرْنَا ، لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي قَوْلِكَ : أَحَدَ عَشَرَ ، وَاحِدٌ وَعَشْرٌ ^(٣) ، فَلَمَّا حَذَفْتَ الْوَاَوَ ، وَهِيَ مَزَادَةٌ ، تَضُمُّنَ الْأِسْمَ مَعْنَى الْوَاَوِ ، وَكُلُّ اسْمٍ تَضُمُّنَ مَعْنَى حَرْفٍ - وَجَبَ أَنْ يُنْيَى ، كَمَا يُنْيَى (أَثْنَيْنِ وَكَيْفَ) ، فَوَجَبَ أَنْ يُنْيَى الْأَسْمَانِ لَمَّا ذَكَرْنَا ، وَلَيْسَ تَعَلُّقُ الْأَسْمِينَ بِالْوَاَوِ تَعَلُّقًا وَاجِبًا ، فَلِذَلِكَ اسْتَحَقَّ الْبِنَاءُ ، وَإِنَّمَا وَجَبَ أَنْ يُنْيَى عَلَى حَرَكَةٍ ، لِأَنَّ لَهُمَا قَبْلَ الْبِنَاءِ حَالُ الْإِعْرَابِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْأِسْمَ إِذَا كَانَ مُعْرَبًا ، ثُمَّ دَخَلَتْ عَلَيْهِ عَلَّةٌ أَوْ جَبَتْ لَهُ الْبِنَاءُ ، وَجَبَ أَنْ يُنْيَى عَلَى حَرَكَةٍ ، وَإِنَّمَا يُنْيَى عَلَى الْفَتْحِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْحَرَكَاتِ ، لِأَنَّ الْفَتْحَ أَخَفُّ الْحَرَكَاتِ ، وَجَعَلُ الْأَسْمِينَ اسْمًا وَاحِدًا مُسْتَقْلِلًا ، فَاخْتِيرَ لَهَا أَخَفُّ الْحَرَكَاتِ ^(٤) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ فَتَحَ ثَمَانِي عَشْرَةَ ، وَقَدْ وَجَدْنَا الْعَرَبَ تَبْنِي مَا آخِرُهُ يَاءً عَلَى السَّكُونِ مِنَ الْأَسْمِينَ الَّذِينَ جُعِلَ اسْمًا وَاحِدًا ، نَحْوُ : مَعْدِي كَرِبَ ، وَقَالِي قَلَا ، وَأَيَادِي سَبَا ، فَلِمَ فَارَقَتْ ثَمَانِي عَشْرَةَ (٧٥/أ) لِمَعْدِي كَرِبَ وَبَابِهِ ^(٥) ؟ فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّهُمْ فَتَحُوا (ثَمَانِي) ^(٦) لثَلَاثًا يَخْتَلَفُ مَا قَبْلُهَا وَمَا بَعْدُهَا مِنْ

(١) الكتاب ٥٥٧/٣ ، المقتضب ١٦١/٢ ، التكملة ٢٦١ .

(٢) الكتاب ٣٠٧/٣ . وفيه : (وأما اثنا عشر فزعم الخليل أنه لا يغير عن حاله قبل التسمية ، وليس

بمنزلة خمسة عشر ، وذلك أن الإعراب يقع على الصدر ، فيصير اثنا في الرفع ، واثني في النصب

والجر ، وعشر بمنزلة النون ، ولا يجوز فيها الإضافة) .

والمقتضب ١٦٢/٢ ، شرح المفصل ٢٥/٦ .

(٣) المقتضب ١٦١/٢ ، ٢٩/٤ ، شرح المفصل ٢٥/٦ .

(٤) أسرار العربية ٨٨ .

(٥) المقتضب ١٦٢/٢ .

(٦) شرح جمل الزجاجي ٣٤/٢ ، المساعد ٨٢/٢ .

الاسمينِ المُرَكَّبَيْنِ ، فَجُعِلَ الْفَتْحُ فِيهِمَا تَبَعًا لِمَا ذَكَرْنَاهُ ، وَلَمْ يُعَوِّضْ فِي مَعْدِي كَرِبَ مَا ذَكَرْنَاهُ ، فَاخْتِيرَ لَهُ السَّكُونُ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ أَنْ يَكُونَ مَا آخِرُهُ يَاءً سَاكِئًا ، لِأَنَّ مَا لَيْسَ آخِرُهُ يَاءً مِنَ الْحُرُوفِ الصَّحَاحِ يُبْنَى عَلَى الْفَتْحِ ، طَلَبًا لِلتَّخْفِيفِ ، وَكَانَتْ الْيَاءُ الَّتِي قَبْلَهَا كَسْرَةً تَخَالَفُ الْحُرُوفَ الصَّحَاحَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمَعْرَبَةِ ، فَمُنِعَ الضَّمُّ وَالْكَسْرُ ، اسْتِثْقَالًا لِهَما فِي الْيَاءِ الَّتِي قَبْلَهَا كَسْرَةً ، فَوَجِبَ أَنْ يَفْرُقَ بَيْنَ الْيَاءِ وَبَيْنَ غَيْرِهَا مِنْ الْحُرُوفِ الصَّحَاحِ فِي الْأَسْمَاءِ الْمَبْنِيَةِ ، فَلَمَّا كَانَتْ الْحُرُوفُ الصَّحَاحُ تُبْنَى عَلَى الْفَتْحِ طَلَبًا لِلتَّخْفِيفِ ، وَلَيْسَ بَعْدَ الْفَتْحِ إِلَّا السَّكُونُ ، وَجِبَ أَنْ يُبْنَى عَلَى السَّكُونِ ^(١) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا الَّذِي دَعَا الْعَرَبَ أَنْ تَجْعَلَ الْعَشْرَةَ وَمَا بَعْدَهَا مِنَ الْآحَادِ بِمَنْزِلَةِ اسْمٍ وَاحِدٍ ، وَهَلَّا اسْتُعْمِلَا عَلَى الْأَصْلِ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْعَشْرَةَ لَمَّا كَانَتْ تَدُلُّ عَلَى عَدَدٍ مَخْصُوصٍ ، وَكَذَلِكَ مَا قَبْلَهَا مِنَ الْآحَادِ ، نَحْوُ : التَّسْعَةِ وَالثَّمَانِيَةِ ، قَدْ حَصَلَ لَهَا أَسْمَاءُ مُفْرَدَاتٍ ، وَكَذَلِكَ التَّرْتِيبُ الَّذِي وَقَعَ بَيْنَ الْآحَادِ وَالْعَشْرَاتِ هُوَ قَرِيبٌ مِنَ الْعَشْرَةِ وَمَا قَبْلَهَا مِنَ الْآحَادِ ، اخْتَارُوا أَنْ يَكُونَ لَفْظُهَا كَلْفِظٍ عَدَدٍ مُفْرَدٍ ، لِقَرْبِهِ مِنَ الْأَصْلِ ، إِذْ كَانَتْ الْآحَادُ هِيَ الْأَصْلُ فِي الْعَدَدِ كُلِّهِ ، لِأَنَّهُ مِنَ الْآحَادِ يَتَرَكَّبُ ، وَجُعِلَ الْاسْمَيْنِ اسْمًا وَاحِدًا ^(٢) مَعَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْعِلَّةِ أَنَّهُ أَخَفُّ ، فَلَمَّا وَجَدُوا مَسَاقًا لِإِسْقَاطِ الْوَائِ خَفَّةَ اللَّفْظِ ، وَجِبَ أَنْ يَجْعَلُوا الْاسْمَيْنِ اسْمًا وَاحِدًا ، فَاعْلَمُوهُ .

وَاعْلَمُ أَنَّ الْعَشْرَةَ الْمُرَكَّبَةَ مَعَ الْآحَادِ غَيْرُ الْعَشْرَةِ الْمَفْرَدَةِ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّكَ تَقُولُ لِلْمُؤَنَّثِ : إِحْدَى عَشْرَةَ ، بِكَسْرِ الشَّيْنِ وَتَسْكِينِهَا ، وَالْعَشْرَةُ الْمَفْرَدَةُ لَا يَجُوزُ فِيهَا كَسْرُ الشَّيْنِ بِحَالٍ ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْعَشْرَةَ الْمُرَكَّبَةَ غَيْرُ الْعَشْرَةِ الْمَفْرَدَةِ ،

- وقال ابن مالك في شرح الكافية الشافية ١٦٧٤/٣ : (ثم بينت أن في (ثمان) إذا رُكِّبت أربع لغات :

فتح الياء وسكونها وحذفها مع كسر النون أو فتحها) .

(١) ينظر : شرح جمل الزحاجي ٣٤/٢ .

(٢) الأصل : واحد .

ولا يَجُوزُ لقائلٍ أَنْ يَقُولَ : إِنَّ العَشْرَةَ المفردةَ كَانَ أَصْلُهَا الكَسْرُ ، فَأُلْزِمَتِ السَّكُونُ تخفيفاً ، أَعْنِي : عَشْرَ المُوْنِثِ ، ولكنْ لِأَنَّ المَرْكَبَ أَثْقَلُ مِنَ المفردِ ، فَلَوْ كَانَ الأمرُ على مَا قَدَرَهُ القَائِلُ ، لَكَانَ السَّكُونُ أَلْزَمَ للمَرْكَبِ مِنَ المفردِ ، وَالْأَثْقَلُ أَوْلَى بالتخفيفِ مِنَ الْأَخْفَ ، فَبَانَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّ العَشْرَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَانِ .

واعْلَمْ أَنَّ الْآحَادَ لَا يَتَغَيَّرُ حُكْمُهَا عَمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي حَالِ الْإِفْرَادِ ، إِذَا رُكِّبَتْ تَلَزُمُهَا الهَاءُ للمذكرِ ، وَتَكُونُ بغيرِ هَاءٍ للمؤنثِ ، إِلَّا العَشْرَةَ للمذكرِ تسقطُ منها الهَاءُ ، وَتَثْبُتُ فِي عَشْرِ المؤنثِ ، على العكسِ مِمَّا كَانَ فِي حَالِ الْإِفْرَادِ ^(١) ، وَإِنَّمَا كَانَ الأمرُ كَذَلِكَ ، لِأَنَّ الاسمينِ لَمَّا جُعِلَا اسْمًا وَاحِدًا طَالَا ، فَثَقُلَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَزِيدُوا على كلِّ واحدٍ مِنْهُمَا هَاءٌ فِي حَالِ التَّرْكِيبِ ، فَعُدُّوْا إِلَى إِسْقَاطِهَا مِنَ العَشْرَةِ ، وَنَوُوا بِهَا التَّذْكِيرَ ، وَاكْتَفَوْا بِعَلَامَةِ التَّأْنِيثِ فِي الْاسْمِ الْأَوَّلِ ، فَلَمَّا وَجِبَ إِسْقَاطُهَا لَهَا مِنْ (عشرة) فِي الْمَذْكَرِ لَمَّا ذَكَرْنَاهُ ، أَدْخَلُوهَا فِي (عَشْرٍ) الْمُؤنثِ أَنْ تَكُونَ لَهُ عِلَامَةٌ فِي اللَّفْظِ ، وَكَانَتْ الْآحَادُ بغيرِ هَاءٍ ، فَصَارَ إِدْخَالُهَا فِي عَشْرِ المؤنثِ ، لِلْفَصْلِ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ عَدَدِ الْمَذْكَرِ ، وَصَارَ ذَلِكَ كَالْعَوَضِ مِنْ عَدَمِ (٧٥/ب) لَفْظِ التَّأْنِيثِ فِي الْاسْمِ الْأَوَّلِ .

فَبَانَ قَالِ قَائِلٌ : فَلِمَ جَمَعُوا بَيْنَ تَأْنِيثَيْنِ فِي قَوْلِهِمْ : إِحْدَى عَشْرَةَ جَارِيَةً ، وَانْتَا ^(٢) عَشْرَةَ جَارِيَةً ^(٣) ؟

قِيلَ لَهُ : أَمَّا إِحْدَى عَشْرَةَ فَجَازَ ذَلِكَ فِيهَا ، لِأَنَّهَا فِي الْحَقِيقَةِ اسْمَانِ مُخْتَلِفَانِ ، كُلٌّ وَاحِدٌ مِنْهُمَا يَدُلُّ على غَيْرِ مَعْنَى الْآخَرِ ^(٤) ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ جِهَةِ الْبِنَاءِ كَاسْمٍ

(١) الكتاب ٥٥٧/٣ ، ٥٥٨ ، المقتضب ١٦٢/٢ .

(٢) الأصل : وانتى .

(٣) شرح المفصل ٢٦/٦ ، الأشباه والنظائر ٣٢٢/١ ، ٣٢٣ .

(٤) النكت للأعلم ٧٦٠ وفيه : (قد قالوا : إحدى عشرة ، فجمعوا بين تأنيثين ، فذكر أن الألف من

غير لفظ الهاء ، وأنها تختلط بالاسم حتى تكون كجزء من أجزائه) .

مُفْرَدٍ ، فَلَوْ كَانَ فِي كُلِّ وَاحِدٍ عِلَامَةٌ لِلتَّائِيثِ كَعِلَامَةِ الْآخَرِ ، جَازَ ذَلِكَ لِمَا بَيْنَاهُ مِنْ اخْتِلَافِهِمَا ^(١) ، فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ ، جَازَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ عِلَامَةَ التَّائِيثِ فِي (إِحْدَى) مُخَالَفَةٌ لَعِلَامَةِ التَّائِيثِ فِي (عَشْرَةٌ) ، فَجَازَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا لِاخْتِلَافِ صَوْرَتِي التَّائِيثِ ، وَقَبَحَ فِي الْهَاءَيْنِ لِاتِّفَاقِهِمَا .

فَأَمَّا اثْنَتَا ^(٢) عَشْرَةٌ : فَعِلَامَةُ التَّائِيثِ قَدْ صَارَتْ فِي حَشْوِ الْكَلِمَةِ ، فَكَأَنَّهَا قَدْ خَرَجَتْ عَنْ حُكْمِ التَّائِيثِ ، إِذْ كَانَ حَقُّ عِلَامَةِ التَّائِيثِ أَنْ تَلْحَقَ آخِرَ الْأِسْمِ ^(٣) ، وَمَعَ هَذَا فَإِنَّ التَّاءَ وَإِنْ كَانَتْ فِي الْحَقِيقَةِ لِلتَّائِيثِ ، فَإِنَّهُ يُبْدَلُ مِنْهَا الْهَاءُ فِي الْوَقْفِ ^(٤) ، فَصَارَتْ الْهَاءُ فِي (الْإِثْنَيْنِ) مُخَالَفَةً لِلْهَاءِ فِي (عَشْرَةٌ) وَلَمْ يَجِبْ بِنَاءُ عَشْرَةٍ ، فَحَسَنَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ وَجِبَ إِعْرَابُ اثْنِي عَشَرَ ، وَلَمْ يَجِبْ بِنَاءُ عَشْرَةٍ مَعَهُ ؟ فَاجْأَبُ فِي ذَلِكَ : أَنَّ (الْإِثْنَيْنِ) إِعْرَابُهُمَا فِي وَسْطِهِمَا ^(٥) ، وَ (عَشَرَ) حَلَّتْ مَحَلَّ النُّونِ مِنْ (اثْنَيْنِ) ^(٦) ، فَكَمَا كَانَ حَرْفُ الْإِعْرَابِ الْأَلْفَ وَبَعْدَهَا النُّونُ ، فَكَذَلِكَ يَجِبُ أَنْ تَبْقَى الْأَلْفُ حَرْفُ الْإِعْرَابِ ، وَإِنْ كَانَ (عَشَرَ) بَعْدَهَا ، لِأَنَّهَا لَمْ تَتَغَيَّرْ عَمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ ، وَلِأَنَّهَا حَلَّتْ مَحَلَّ النُّونِ ، وَجُعِلَتْ مَعَ الْإِثْنَيْنِ بِمَنْزِلَةِ عَدَدٍ مُفْرَدٍ ، فَلَمَّا حَلَّتْ مَحَلَّ الْحَرْفِ ، وَجِبَ أَنْ تُبْنَى كَمَا يُبْنَى الْحَرْفُ ^(٧) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَلَيْسَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ يَقُومُ أَيْضًا مَقَامَ النُّونِ فِي قَوْلِكَ : غُلَامٌ زَيْدٌ ،

(١) إِنْ تَأْيِثَ (إِحْدَى) بِالْأَلْفِ ، وَلَيْسَ بِالتَّائِيثِ الَّذِي عَلَى جِهَةِ التَّذْكِيرِ .. وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَفْظٌ مِنَ التَّائِيثِ سِوَى لَفْظِ الْآخَرِ ، وَلَوْ كَانَ عَلَى لَفْظِهِ لَمْ يَجْزِ . (الْمُقْتَضَبُ ١٦٣/٢) .

(٢) الْأَصْلُ : اثْنَتَى .

(٣) شَرْحُ الْمَفْصَلِ ٢٦/٦ ، وَيَنْظُرُ : شَرْحُ جَهْلِ الرَّجَاحِيِّ ٣٢/٢ .

(٤) الْمُقْتَضَبُ ١٦٣/٢ .

(٥) الْمُقْتَضَبُ ١٦٦/٢ .

(٦) الْكِتَابُ ٥٥٨/٣ ، الْمُقْتَضَبُ ١٦٢/٢ .

(٧) أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ ٨٨ .

وهو مع ذلك معربٌ ، فما الفرقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَشْرَةٍ ؟

قِيلَ لَهُ : الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا : مَا أَخْبَرْنَا أَنْفُسًا ، وَهُوَ أَنَّ (اثنِي عَشَرَ) قَدْ جَرَّيَا مَجْرَى شَيْءٍ وَاحِدٍ ، كَالِاثْنَيْنِ أَنْفُسَهُمَا ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : جَاءَنِي اثنَا ^(١) عَشَرَ ، فَالْمَجِيءُ قَدْ تَعَلَّقَ بِالِاثْنَيْنِ عَشَرَ ، كَمَا يَتَعَلَّقُ بِالِاثْنَيْنِ ، إِذَا قُلْتَ : جَاءَنِي اثنانِ ، فَأَمَّا المضافُ فخارجٌ عَنْ حُكْمِ المضافِ إِلَيْهِ ^(٢) ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : جَاءَنِي غُلَامٌ زَيْدٌ ، فَـ (زَيْدٌ) لَمْ يَدْخُلْ فِي الْمَجِيءِ ؟ فَعَلِمْتَ أَنَّ المضافَ إِلَيْهِ لَمْ يَقُمْ مقامَ النونِ فِي الْأَوَّلِ ، كَمَا قَامَتْ (عَشَرَ) مقامَ النونِ ^(٣) فِي اثنَيْنِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

ووجهٌ آخرٌ : أَنَّ (اثنِي عَشَرَ) لَمَّا تَضَمَّنَا مَعْنَى الواوِ كَتَضَمَّنَ أَخَوَاتِهِ مِنَ الْأَعْدَادِ وَجِبَ أَنْ يُعْنَى كِبَاءُ أَخَوَاتِهِ ، فَعَرَضَ فِي الْاثنَيْنِ مَا مَنَعَ مِنَ الْبِنَاءِ ، وَهُوَ أَنَّ حَرْفَ الْإِعْرَابِ وَسَطَ الْكَلِمَةِ ، وَثَبَّتَ (عَشَرَ) عَلَى مَا تَسْتَحِقُّهُ مِنَ الْبِنَاءِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ خَصَّوْا أَحَدَ عَشَرَ بِلَفْظِ (أَحَدَ) ، وَإِذَا أَفْرَدُوا قَالُوا : وَاحِدٌ ، وَاثْنَانِ ، وَلَمْ يَقُولُوا : أَحَدٌ ، اثنَيْنِ ؟

فالجوابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّهُمْ أَرَادُوا ^(٤) بِذَلِكَ التَّخْفِيفَ - لِأَنَّهُمْ لَمَّا رَكَّبُوا أَحَدَ مَعَ عَشَرَ - كَمَالِ الْأَسْمِ ، فَاخْتَارُوا لَفْظَ (أَحَدَ) ، لِأَنَّهُ أَخَفُّ مِنْ لَفْظِ (وَاحِدَ) ، وَهُوَ فِي مَعْنَاهُ ، فَلِذَلِكَ خُصَّ بِالتَّرْكِيبِ مَعَ الْعَشْرَةِ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا بَلَّغْتَ الْعَشْرِينَ قُلْتَ : وَاحِدٌ وَعِشْرُونَ ، لِأَنَّ التَّرْكِيبَ قَدْ زَالَ .

وكَذَلِكَ قَالُوا فِي الْمُؤَنَّثِ : إِحْدَى عَشْرَةَ ، (٧٦/أ) وَلَمْ يَقُولُوا : وَاحِدَةٌ وَعَشْرَةٌ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمَّا اسْتَعْمَلُوا فِي الْمَذْكَرِ ، جَعَلُوا لَفْظَ (إِحْدَى) حَمَلًا عَلَى بِنَاءِ (أَحَدَ) ، وَالزَّمَوْهُ التَّأْنِيثَ فِي آخِرِهِ ، لِأَنَّهُ أَخَفُّ مِنْ وَاحِدَةٍ .

(١) الأصل : اثنى .

(٢) شرح المفصل ٦/ ٢٦ ، شرح جمل الزجاجي ٣٤/٢ .

(٣) شرح المفصل ٦/ ٢٦ ، شرح جمل الزجاجي ٣٤/٢ ، شرح الكافية الشافعية ١٦٧١/٣ .

(٤) الأصل : أردوا .

وَعَلِمَ أَنَّ (عَشْرَةَ) الْمُؤَنَّثِ فِيهَا لَفْتَانِ ^(١) :

إِحْدَاهُمَا : كَسْرُ الشَّيْنِ ، فَهِيَ لُغَةٌ بَنِي تَمِيمٍ ^(٢) وَالثَّانِيَةُ : إِسْكَانُهَا ، وَهِيَ لُغَةُ الْحِجَازِيِّينَ ^(٣) ، وَاخْتَارُوا كَسْرَ الشَّيْنِ لِثِقَلِ الْمُؤَنَّثِ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى ، فَأَمَّا اللَّفْظُ فَلِزِيَادَةِ الْهَاءِ ، وَأَمَّا الْمَعْنَى فَوْقُوْعُهُ لِلْمُؤَنَّثِ .

وَعَلِمَ أَنَّ الَّذِي يُبَيِّنُ النَّوعَ مِنْ أَحَدِ عَشَرَ إِلَى تِسْعَةِ عَشَرَ وَاحِدٌ ^(٤) مَنكُورٌ يَلْزِمُهُ النَّصْبُ ^(٥) ، كَقَوْلِكَ : عِنْدِي أَحَدُ عَشَرَ رَجُلًا ، وَتَسْعَ عَشْرَةَ امْرَأَةً ، وَإِنَّمَا لَزِمَ النَّصْبُ ، لِأَنَّ الْأَصْلَ : وَاحِدٌ وَعَشْرَةٌ ، فَحُذِفَ التَّنْوِينُ لَمَّا عُوضَ فِي اللَّفْظِ مِنَ الْبِنَاءِ ، كَمَا حُذِفَ فِي الْإِضَافَةِ ، فَصَارَ حَكْمُهُ مُرَاعَى فِي اللَّفْظِ ، وَجَرَى مَجْرَى اسْمِ الْفَاعِلِ ، إِذَا لَمْ يَنْصَرِفْ ، كَقَوْلِكَ ^(٦) : هَؤُلَاءِ حَوَاجُّ بَيْتِ اللَّهِ عِنْدِي ، لِأَنَّ التَّنْوِينَ لَمْ يُحْذَفْ مِنْ (حَوَاجِّ) لِلْإِضَافَةِ ، وَإِنَّمَا حُذِفَ لِمَنْعِ الصَّرْفِ ^(٧) ، فَصَارَ حَكْمُهُ مُرَاعَى ، فَلِهَذَا وَجِبَ النَّصْبُ بَعْدَ (حَوَاجِّ) لِأَنَّ التَّنْوِينَ كَأَنَّهُ مَوْجُودٌ ، أَلَا تَرَى أَنَّ الشَّاعِرَ إِذَا اضْطُرَّ جَازَ أَنْ يُنَوِّنَ ^(٨) ، وَلَوْ كَانَ التَّنْوِينُ قَدْ حُذِفَ

(١) الكتاب ٥٥٧/٣ ، شرح المفصل ٢٧/٦ ، شرح الكافية الشافعية ١٦٧٠/٣ .

(٢) شرح اللع لابن الدهان ق ١٥٤/ب .

(٣) المصدر السابق .

(٤) الكتاب ٢٠٧/١ ، المفصل ٢١٣ .

(٥) المقتضب ١٦٤/٢ ، شرح جمل الزجاجي ٣٥/٢ .

(٦) المقتضب ١٧٨/٢ ، شرح المفصل ١٢٦/٤ ، ٢٠/٦ .

(٧) لأن حَوَاجَّ عَلَى وَزْنِ (فَوَاعِلِ) ، وَفَوَاعِلُ لَا يَنْصَرِفُ .

(٨) المقتضب ١٧٨/٢ ، شرح المفصل ٢٠/٦ .

(٨) استشهد المبرد لذلك في المقتضب ١٧٨/٢ ، ١٧٩ بيتين من الشعر بقوله : قال الشاعر :

إِذَا أُمُّ سِرْبَاجٍ غَدَّتْ فِي ظَعَانَيْنِ طَوَالِعَ تَجَدَّدَا فَاضَتْ الْعَيْنُ تَلْمَعُ

وَقَالَ آخَرُ :

وَنَاخِذْ بِغَدَّةٍ بِذَنَابِ عَيْشٍ أَجَبَ الظُّهْرَ لَيْسَ لَهُ سَنَامُ

للإضافة ، لَمْ يَجْزْ رُدُّهُ مَعَ بَقَاءِ الإِضَافَةِ ، فَعَلِمْتَ أَنَّ التَّنْوِينَ إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلإِضَافَةِ فَكَأَنَّهُ مَوْجُودٌ فِي الْحُكْمِ ، فَلِهَذَا وَجِبَ أَنْ يُنْصَبَ مَا بَعْدَ أَحَدَ عَشَرَ إِلَى تِسْعَةِ عَشَرَ ، لِأَنَّ التَّنْوِينَ كَأَنَّهُ مَوْجُودٌ فِيهَا ، فَاعْرِفُهُ .

وإنما وَجِبَ أَنْ يَكُونَ التَّمْيِيزُ بِوَاحِدٍ مِنْ هَذَا النُّوعِ مِنَ الْأَعْدَادِ ، لِأَنَّكَ إِذَا كَرَّرْتَ الْعَدَدَ فَقَدْ أَثْبَتَ^(١) مَقْدَارَ الْمَعْدُودِ ، فَوَجِبَ عَلَيْكَ تَبْيِينُ النُّوعِ^(٢) ، فَبَيْنَهُ بَواحدٍ مَنْكُورٍ ، لِأَنَّهُ أَخَفُّ مِنَ الْمَعْرِفَةِ ، وَلَفْظُ الْجَمْعِ وَالوَاحِدِ الْمَنْكُورُ يَدُلُّ عَلَى النُّوعِ ، فَلِهَذَا وَجِبَ اسْتِعْمَالُهُ ، وَكَانَ الْأَصْلُ أَنْ تَقُولَ : عِنْدِي خَمْسَةَ عَشَرَ مِنَ الدَّرَاهِمِ ، فَحُذِفَ هَذَا التَّطْوِيلُ ، وَأُقِيمَ الْوَاحِدُ الْمَنْكُورُ مُقَامَهُ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ أَنْ يَكُونَ الْأَصْلُ مَا ذَكَرْنَا ، لِأَنَّ الْخَمْسَةَ عَشَرَ بَعْضُ الدَّرَاهِمِ ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْمَذْكُورُ بَعْدَهَا بَعْضُ الْجَمْعِ ، حَتَّى يَصِيحَّ مَعْنَى التَّبْعِيضِ ، وَلَوْ قَدَّرْتَ أَنَّ الْأَصْلَ الْوَاحِدُ اسْتِحَالَ الْمَعْنَى وَدَخَلَهُ لُبْسٌ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قَدَّرْتَ الْكَلَامَ ، كَقَوْلِكَ : عِنْدِي خَمْسَةَ عَشَرَ مِنْ دِرْهِمٍ ، جَازَ أَنْ يُتَوَهَّمَنَّ أَنَّ الْخَمْسَةَ عَشَرَ بَعْضُ الدَّرْهِمِ^(٣) ، فَلِذَلِكَ قُلْتُ : إِنَّ الْأَصْلَ : خَمْسَةَ عَشَرَ مِنَ الدَّرَاهِمِ^(٤) ، ثُمَّ حُذِفَ لَمَّا ذَكَرْنَاهُ (مِنْ) طَلَبَ الْخَفَّةَ ، فَاعْلَمْهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَهَلَّا تَجُوزُ الإِضَافَةُ إِلَى النُّوعِ فِي قَوْلِكَ : أَحَدَ عَشَرَ إِلَى تِسْعَةِ عَشَرَ ؟

قِيلَ لَهُ : لَا يَجُوزُ ذَلِكَ ، لِأَنَّهُ لَوْ جَازَتْ إِضَافَتُهُ لَكَانَتْ (تِسْعَةُ عَشَرَ) الإِضَافَةُ فِيهِ لَازِمَةً ، لِأَنَّهُ مُفْتَقِرٌ إِلَى ذِكْرِ النُّوعِ ، وَلَوْ لَزِمَتْ الإِضَافَةُ ، لَكَانَتْ ثَلَاثَةُ أَسْمَاءٍ اسْمًا وَاحِدًا^(٥) ، وَهَذَا لَا يَوْجَدُ فِي كَلَامِهِمْ ، فَلِهَذَا لَمْ يَجْزْ أَنْ تَقُولَ :

(١) الأصل : أثبت .

(٢) أسرار العربية ٨٩ ، شرح المفصل ٢٠/٦ - ٢١ .

(٣) ينظر : أسرار العربية ٨٩ .

(٤) المقتضب ٦٦/٣ ، ٦٧ .

(٥) شرح المفصل ٢٠/٦ .

عِنْدِي خَمْسَةَ عَشَرَ دِرْهَمٍ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَلَيْسَ قَدْ صَحَّ أَنْ يُسَمَّى الرَّجُلُ بِحَضْرَمَوْتَ ، وَمَا أَشْبَهَهُ مِنْ
الاسْمَيْنِ اللَّذَيْنِ جُعِلَا اسْمًا وَاحِدًا ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ ، جَازَتْ إِضَافَتُهُ ^(١) ، فَقُلْتَ :
جَاعَنِي حَضْرَمَوْتُ الْبَلَدِ ، كَمَا تَقُولُ : جَاعَنِي قَاضِي الْبَلَدِ ، فَقَدْ صَارَتْ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ
اسْمًا وَاحِدًا ، فَهَلَّا جَازَ ذَلِكَ (٧٦/ب) فِي خَمْسَةَ عَشَرَ ؟

قِيلَ لَهُ : قَدْ أَخْبَرْنَا قَبْلُ أَنَّ الْعَدَدَ يَلْزِمُهُ التَّبْيِينُ ، وَإِذَا لَزِمَهُ التَّبْيِينُ ، صَارَتْ
إِضَافَتُهُ لَازِمَةً ، وَأَمَّا كَانَ مِنْ نَحْوِ : حَضْرَمَوْتَ ، فَإِضَافَتُهُ غَيْرُ لَازِمَةٍ ، لِأَنَّهُ اسْمٌ عَلَّمَ
مَعْرِفَةً يَقُومُ بِنَفْسِهِ ، فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى تَبْيِينٍ ، وَإِنَّمَا يُضَافُ إِذَا قَدَّرْنَاهُ أَنَّهُ نَكْرَةٌ ^(٢) ، فَقَدْ
بَانَ لَكَ أَنَّ إِضَافَتَهُ غَيْرُ لَازِمَةٍ ، فَلِذَلِكَ قَدَّرْنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَمْسَةَ عَشَرَ ، فَإِنْ أَرَدْتَ
أَنْ تُضِيفَ خَمْسَةَ عَشَرَ إِلَى اسْمٍ مَعْرِفَةٍ ، جَازَ ذَلِكَ ، كَقَوْلِكَ : هَذِهِ خَمْسَةُ
عَشَرَ زَيْدٍ ^(٣) ، وَإِنَّمَا وَجِبَ ذَلِكَ ، لِأَنَّ زَيْدًا لَيْسَ مِمَّا يَبِينُ الْعَدَدَ ، فَلَمْ تَكُنْ إِضَافَتُهُ
لَازِمَةً تَجْرِي مَعَ خَمْسَةَ عَشَرَ مَجْرَى حَضْرَمَوْتُ الْبَلَدِ ^(٤) .

وَاعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا أَضَفْتَ خَمْسَةَ عَشَرَ إِلَى زَيْدٍ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، فَالْقِيَاسُ أَنْ
يَكُونَ مَبْنِيًّا ، كَمَا كَانَ قَبْلَ الْإِضَافَةِ .

وَبَعْضُ النُّحَوِيِّينَ يَرُدُّهُ بِالْإِضَافَةِ إِلَى الْإِعْرَابِ ^(٥) ، فَيَقُولُ : هَذِهِ خَمْسَةُ
عَشَرَ ، وَرَأَيْتُ خَمْسَةَ عَشَرَكَ ، وَمَرَرْتُ بِخَمْسَةِ عَشَرَكَ ^(٦) .

وَكَذَلِكَ حَكْمُ الْخِلَافِ إِذَا أَدَخِلْتَ الْأَلْفَ وَاللَّامَ عَلَى الْأَوَّلِ : كَقَوْلِكَ عِنْدِي

(١) المقتضب ١٦٤/٢ ، شرح المفصل ٢٠/٦ .

(٢) المقتضب ١٦٥/٢ ، شرح المفصل ٢٠/٦ .

(٣) أوضح المسالك ٢٥٩/٤ .

(٤) المقتضب ١٧٦/٢ .

(٥) هذه حكاية عن سيبويه في ٢٩٩/٣ ، وهي : (ومن العرب من يقول : خَمْسَةُ عَشَرَكَ ، وهي لغة

ردية) . (وينظر : شرح الألفية ٧٣٤) .

(٦) الكتاب ٢٩٩/٣ ، المقتضب ١٧٩/٢ ، شرح المفصل ٢٠/٦ ، أوضح المسالك ٢٥٩/٤ .

الْخَمْسَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا ، وَإِنَّمَا كَانَ الْبِنَاءُ مَعَ الْأَلْفِ وَاللَّامِ وَالْإِضَافَةِ ، لِأَنَّ خَمْسَةَ عَشَرَ فِي بَابِهِ وَجِبَ لَهُ الْبِنَاءُ فِي حَالِ تَكْثِيرِهِ ، وَإِنَّمَا تَرُدُّ الْإِضَافَةُ وَالْأَلْفُ وَاللَّامُ الْمُبْنِيَّ إِلَى الْإِعْرَابِ ^(١) إِذَا بَقِيَ فِي حَالِ التَّعْرِيفِ ، نَحْوَ : قَبْلُ وَبَعْدُ ، فَإِذَا أُضِيفَا قُدْرًا نَكْرَتَيْنِ ، فَزَالَ عَنْهُمَا الْمَعْنَى الْمَوْجِبُ لِلْبِنَاءِ ، وَهُوَ التَّعْرِيفُ ، وَأَمَّا خَمْسَةَ عَشَرَ فَلَمْ تُزَلَّهِمَا الْإِضَافَةُ عَمَّا كَانَا عَلَيْهِ فِي حَالِ الْإِفْرَادِ ، فَلِهَذَا وَجِبَ أَنْ يَبْقِيََا عَلَى مَا كَانَا عَلَيْهِ مِنْ الْبِنَاءِ ^(٢) . وَأَمَّا مَنْ أَعْرَبَهُمَا ^(٣) فِي حَالِ الْإِضَافَةِ ، فَلِأَنَّ الْمُضَافَ إِلَيْهِ يَقُومُ مَقَامَ التَّنْوِينِ ، فَكَأَنَّ خَمْسَةَ عَشَرَ لَمَّا أُضِيفَتْ تُنَوِّنُ ، وَالتَّنْوِينُ يَوْجِبُ لَهَا الْإِعْرَابَ ، وَكَذَلِكَ مَا قَامَ مَقَامَهُ ، وَهَذِهِ حُجَّةٌ ضَعِيفَةٌ ^(٤) ، لِأَنَّا قَدْ وَجَدْنَا مُضَافًا مُبْنِيًّا ، فَلَوْ كَانَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ يَوْجِبُ هَذَا الْحُكْمَ ، اسْتَوَى ذَلِكَ فِي كُلِّ مُضَافٍ ، فَلَمَّا وَجَدْنَا بَعْضَ الْمُضَافَاتِ مُبْنِيًّا ، عَلِمْنَا أَنَّ الْإِضَافَةَ لَا تَوْجِبُ إِعْرَابَ الْمُضَافِ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ ، فَأَمَّا مَا بُنِيَ وَهُوَ مُضَافٌ ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ ﴾ ^(٥) ، وَهِيَ مَعَ ذَلِكَ مُبْنِيَّةٌ . وَكَذَلِكَ خَمْسَةَ عَشَرَ أَنْ يَكُونَ بَاقِيًا عَلَى حُكْمِ الْبِنَاءِ ، وَإِنْ كَانَ مُضَافًا ^(٦) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَلِمَ رَكِبْتَ الْأَسْمِينَ مَعَ أَحَدَ عَشَرَ إِلَى تِسْعَةِ عَشَرَ ، وَلَمْ يَجْعَلُوا مَا بَعْدَ الْعَشْرَةِ اسْمًا وَاحِدًا مُفْرَدًا يَخْتَصُّ بِهِ ، كَمَا جُعِلَ فِيمَا قَبْلَ الْعَشْرَةِ ؟ قِيلَ لَهُ : الَّذِي مَنَعَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْأَعْدَادَ يُمْكِنُ تَكْثِيرُهَا إِلَى غَيْرِ نَهَايَةٍ ، وَلَوْ جَعَلُوا لِكُلِّ مَا يُضَافُ مِنَ الْأَعْدَادِ اسْمًا ، لَأَضَافُوا مِنَ الْأَسْمَاءِ مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ ، وَهَذَا مُحَالٌ ،

(١) المقتضب ١٧٩/٢ .

(٢) شرح الألفية ٧٣٤ ، أوضح المسالك ٢٥٩/٤ .

(٣) هذا رأى الكوفيين في شرح الكافية الشافية ١٦٨١/٣ ، شرح الألفية ٧٣٤ .

(٤) هذا موافق لرد البصريين على الكوفيين ، حيث إنهم لا يرون ذلك .

ينظر : شرح الكافية الشافية ١٦٨١/٣ ، شرح الألفية ٧٣٤ .

(٥) النمل ٦ .

(٦) ينظر : الكتاب ٢٩٩/٣ ، معاني القرآن للفراء ٣٤/٢ .

فلهذا احتاجوا أَنْ يُرَكَّبُوا بَعْضَ ^(١) الأعدادِ مَعَ بَعْضٍ وَكَثُرَتْ ، فَلَمْ يَخْصُرُوهَا بِاسْمٍ .
فَإِنْ قِيلَ : فَهَلَّا رُكِّبَتِ العَشْرُونَ وَمَا بَعْدَهَا إِلَى التَّسْعِينَ ، كَمَا فَعَلُوا ذَلِكَ
بِأَحَدٍ عَشَرَ ؟

فالفصلُ بَيْنَهُمَا : أَنَّ الآحَادَ هِيَ الْأَصْلُ ، فَلَمَّا كَانَتِ الْعَشْرَةُ عَقْدًا لِلْأَصْلِ ،
جَازَ أَنْ يُرَكَّبُوا مَعَ الْآحَادِ لِبَصِيرَةِ الْأَسْمَاءِ اسْمًا وَاحِدًا ، وَيَدُلُّ عَلَى قَدْرِ مِنَ الْعَدَدِ ،
فَيَكُونُ ذَلِكَ مُشَاكِلاً لِأَسْمَاءِ الْآحَادِ الْمَفْرَدَةِ الدَّلَالَةِ عَلَى قَدْرِ مِنَ الْعَدَدِ ، نَحْوُ :
الثَّلَاثَةِ وَالْأَرْبَعِ ، فِإِذَا بَلَغَتِ الْعِشْرِينَ رُكِّبَتِ (٧٧/أ) مِنْ الْأَصْلِ فِي الْفَرْعِ ،
وَالْتَّرَكِيبُ فَرْعٌ ، فَاسْتَعْمَلُوا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مَا يَسْتَحِقُّهُ مِنْ حَمَلِ بَعْضِ الْأَعْدَادِ
عَلَى بَعْضٍ .

وَاعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُعَرِّفَ أَحَدَ عَشَرَ إِلَى تِسْعَةِ عَشَرَ ، أَذْخَلْتَ الْأَلْفَ
وَاللَّامَ فِي الْأِسْمِ الْأَوَّلِ ^(٢) ، فَقُلْتَ : جَاءَنِي الْأَحَدُ عَشَرَ رَجُلًا ، وَبَعْضُ النَّحْوِيِّينَ ^(٣)
يُجِيزُ أَنْ يُدْخَلَ الْأَلْفُ وَاللَّامُ فِي الْأَسْمَاءِ الثَّلَاثَةِ ^(٤) ، فَيَقُولُ : عِنْدِي الْخَمْسَةُ الْعَشَرَ
الدَّرْهَمَ ^(٥) ، وَهُوَ قَوْلٌ بَيْنُ الْفَسَادِ ^(٦) ، وَإِنَّمَا وَجِبَ مَا ذَكَرْنَا ، لِأَنَّ الْعَشْرَةَ قَدْ
صَارَتْ فِي حَشْوِ مَا قَبْلَهَا ، وَالْأَلْفُ وَاللَّامُ إِنَّمَا وَجِبَ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى أَوَّلِ الْأَسْمَاءِ فَتُعَرِّفَهَا ،
وَلَا تَدْخُلَ فِي حَشْوِهَا ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَجْزُ إِدْخَالُهَا عَلَى الْعَشْرِ ، وَأَمَّا إِدْخَالُهَا عَلَى الدَّرْهَمِ ،
فَفَاسِدٌ أَيْضًا ، لَمَّا بَيَّنَّا أَنَّ التَّمْيِيزَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْرِفَةً ^(٧) ، فَلِذَلِكَ فَسَدَ الْقَوْلُ

(١) الأصل : بعد .

(٢) هذا رأى البصريين في الإنصاف ٣١٢/١ .

(٣) هم الكوفيون في الإنصاف ٣١٢/١ .

(٤) وهذا رأى الكسائي والقراء . ينظر : معاني القرآن ٣٢/٢ ، شرح الكافية الشافعية ١٦٧٦/٣ .

(٥) المقتضب ١٧٥/٢ ، الإنصاف ٣١٢/١ - ٣١٦ ، شرح الكافية ٢٥٥/١ ، ١٤٦/٢ ، الأشباه

والنظائر ١٠٥/٢ .

(٦) وهذا الرأي موافق لرأى المبرد .

(٧) ينظر : الإنصاف ٣١٥/١ ، شرح الكافية الشافعية ١٦٧٦/٣ .

الثاني ^(١) . فإذا ضاعفت أدنى العقود كان له اسمٌ من لفظه ، مشتقٌ من العقد ، لا يُثنى العقدُ به ، ويجري ذلك الاسمُ مجرى الذي لحقته الزيادة للجمع ، ويكونُ حرفُ الإعرابِ الياءَ والواوَ ، وبعدهما النونُ ^(٢) ، وذلك الاسمُ : عشرونَ درهماً ، فإن أردتَ أن تُثَلِّثَ أدنى العقود كان له اسمٌ من لفظِ الثلاثةِ يجري مجرى الاسمِ الذي كان للثنية ^(٣) ، وذلك قولكُ : ثلاثونَ درهماً ، وكذلك إلى أن تبلغَ التسعينَ ، وتكونُ تلكَ النونُ لازمةً ، كما أنَّ التثوينَ لازمٌ للثلاثةِ إلى العشرةِ ، غيرَ أنكُ إذا ضاعفتَ العشرةَ ، وهي أدنى العقود ، اشتقتَ للتضعيفِ اسمًا من العشرةِ .

ومعنى قوله ^(٤) : لا يُثنى العقدُ ، أي : لا تلحقه ثنيةٌ ، أي : علامة ثنيةٌ على لفظه ، فتقولُ : عشرينَ ، وإنما وجبَ ذلكَ ، لأنَّ الأصلَ في الأعدادِ هي الآحادُ ، والاشتقاقُ ينبغي أن يقعَ من الأصولِ ، فكانَ قياسُ العشرةِ إذا أردتَ تضعيفها بأنَّ يكونَ لها اسمٌ من الاثنينِ ^(٥) ، كما أنكُ لما أردتَ ثنيتهَا جعلتَ لها اسمًا من الثلاثةِ ، وألحقته علامة الجمعِ ، فكانَ القياسُ أن تقولَ : اثناونَ ^(٦) ، كما تقولُ : ثلاثونَ ، فإنما امتنعَ ذلكَ في الاثنينِ ، لأنه يُؤدِّي أن يجتمعَ في اسمٍ واحدٍ إعرابانِ ^(٧) ، ألا ترى أنكُ لو قلتَ في النصبِ : رأيتُ اثنينَ ، لكانَ الألفُ فيها علامةَ الرفعِ ، والياءُ علامةَ النصبِ ، وكانَ اللفظُ يتضادُّ ، ولو أسقطتَ علامةَ الثنيةِ من الاثنينِ ، ورددتهُ إلى (اثنِ) لزالَ معناه الذي كانَ مستعملًا عليه ، فلمَّا فاتَ الاثنانِ أن يُستعملَا استعمالَ حكمِهِ ، وكانتِ العشرةُ أولى أن يُشتقَّ منها ثنيتهَا لمَّا فاتَ

(١) شرح المفصل ٣٣/٦ . والقول الثاني هو قول الكوفيين .

(٢) الكتاب ٢٠٦/١ . وينظر : المقتضب ١٦٧/٢ .

(٣) الكتاب ٢٠٦/١ .

(٤) أي : قول سيويه . ينظر : الكتاب ٢٠٦/١ .

(٥) شرح المفصل ٢٨/٦ .

(٦) شرح اللمع لابن الدهان ق ١٥٥/ب .

(٧) أسرار العربية ٨٩ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ١٥٥/ب .

الأصل ، فلهذا وجب أن يكون لفظ العشرين على لفظ العشرة ، وذلك لوجوه^(١) :
أحدها : أن يكونوا أرادوا أن يخالفوا لفظها العشرة ، ليدلوا بالآحاد أن العشرة
ليست بخارجة^(٢) عن أصل ما تستحقه ثنية العشرة^(٣) .

ووجه آخر : أنهم عدلوا إلى كسر أول العشرين ، ليدلوا بكسر أولها أن أصلها
تشتق من لفظ الاثنين^(٤) ، وألف الاثنين مكسورة^(٥) ، فجعلوا كسر أولها دليلاً على
ذلك .

ووجه ثالث : أن العشرين^(٦) يستوي لفظها للمذكر والمؤنث (٧٧/ب)
واللفظ لما وقع منه على المذكر ، وكان الكسر علامة التأنيث ، فجعلوا أول العشرين
مكسوراً ، ليكون فيه جزء من علامة التأنيث ، وجعلوا الواو والنون في آخره دليلاً
على التذكير^(٧) .

فإن قال قائل : فلم وجب جعل لفظ (العشرين) بزيادة علامة الجمع في
آخره ، ولم يجعل بعلامة ثنية العشرة ؟
قيل له : في ذلك جوابان :

أحدهما : أن ثنية العشرة في المعنى جمع ، لأنها أعداد كثيرة^(٨) ، فوجب أن
تلتحقها علامة الجمع ، ليطابق معناها ، أعني الأعداد .
والوجه الثاني : أن تضعيف العشرة قد بينا أن أصله ينبغي أن يكون من لفظ

(١) شرح اللمع لابن الدهان ق ١٥٥/ب .

(٢) في شرح اللمع لابن الدهان ق ١٥٥/ب : (ليست بخارجة على أصل ...) .

(٣) المقتضب ١٦٥/٢ ، أسرار العربية ٨٩ .

(٤) المقتضب ١٦٦/٢ ، أسرار العربية ٨٩ ، شرح المفصل ٢٧/٦ - ٢٨ ، شرح الكافية ١٤١/٢ .

(٥) شرح اللمع لابن الدهان ق ١٥٥/ب .

(٦) الأصل : العشرة . والتصويب من شرح اللمع لابن الدهان ق ١٥٥/ب .

(٧) شرح اللمع لابن الدهان ق ١٥٥/ب ، شرح المفصل ٢٧/٦ - ٢٨ .

(٨) شرح اللمع لابن الدهان ق ١٥٥/ب .

الاثنيْن ، بزيادة علامة الجَمْع في آخره على أَحَدِ الثلاثين والأربعين ، فلمَّا اضْطُرُّرْنَا إلى الاشتقاقِ مِنْ لفظِ العشرة ، وجبَ أَنْ تَلْحَقَ علامةُ الجَمْعِ ، وإنما اشتققناه مِنْ لفظِ العشرة ليدلَّ بذلك على أَصْلِهِ ^(١) .

ووجهُ ثالثُ : أَنَّ علامةَ الثنية حَقُّهَا أَنْ تَلْحَقَ لفظُ الواحدِ ، فلمَّا كانتِ العشرون قد غُيِّرَتْ عَنْ لفظِ العشرة ، كرهُوا أَنْ يُلْحِقُوهَا لفظَ الثنية ، إذ كانتِ الثنية لا توجبُ تَغْيِيرَ الواحدِ ، فكانَ هذا يُؤدِّي إلى تناقضٍ في اللفظِ ، فعدلُوا إلى لفظِ الجَمْعِ ، لأنَّ الجَمْعَ قَدْ يُخَالِفُ بناؤُهُ ^(٢) بناءَ الواحدِ ، وَإِنْ كَانَ سَالِمًا أَيضًا ، أَلَا تَرَى أَنَّ بِنَاءً وَاحِدًا يُشِيرُ عَلَى لفظِهِمَا ، ويجمعانِ جمعَ السلامة ، على خلافِ استعمالِهِمَا في الواحدِ ، نَحْوَ قولِكَ : أَخَوَاتٌ وَبَنَاتٌ ^(٣) ، وكانَ اللَّفْظُ أَوْلَى بلفظِ العشرين مِنْ لفظِ الثنية ، لما ذكرناه .

واعلمَ أَنَّ الثلاثينَ إلى التسعينَ يستوي فيها لفظُ المؤنثِ والمذكرِ ^(٤) والتي بلفظِ المميزِ ، كقولِكَ : ثَلَاثُونَ رَجُلًا ، وَثَلَاثُونَ امْرَأَةً ، وإنما اسْتَوَى الأمرانِ فيهما لوجهين : أَحَدُهُمَا : أَنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الفَصْلَ بَيْنَ المؤنثِ والمذكرِ غَيْرُ واجِبٍ في الأسماءِ ^(٥) ، لأنَّ الأشياءَ تَقَعُ عليهما ، ولكن فصلَ في بَعْضِ الأسماءِ بضرِبٍ مِنَ التبيينِ ، وما لَمْ يَقَعِ الفَصْلُ فِيهِ ، فَهُوَ قَدْ بَقِيَ عَلَى الأَصْلِ ، وَإِنَّمَا فُصِّلَ في الأولِ بَيْنَ المؤنثِ والمذكرِ ، لأنهاُ أَصُولٌ لما بَعْدَهَا مِنَ الأَعْدَادِ ، فلمَّا كَانَ ما ذكرناه مِنَ العشرينَ إلى ما فوقَهُ مُفْرَعًا ، لَمْ يَجِبِ الفِصْلُ بَيْنَهُمَا .

ووجهُ ثانٍ : أَنَّ الثلاثينَ والتسعينَ يَجُوزُ أَنْ نُقَدِّرَ فِيهِمَا التَّائِيثَ والتَّذْكِيرَ ، فَأَمَّا

(١) ينظر : المقتضب ١٦٥/٢ ، أسرار العربية ٨٩ .

(٢) الأصل : بناءه .

(٣) الأصول ٤٢٣/٢ .

(٤) المقتضب ١٦٥/٢ ، شرح المفصل ٢٧/٦ ، شرح جمل الزجاجي ٣٥/٢ .

(٥) الفصل إنما يكون في الصفات .

(ينظر : شرح اللمع لابن الدهان ق ١٥٥/ب) .

علامة التذكير فالجمع بالواو والنون ، وأما علامة التأنيث فلأنّ الأحاد تُستعمل للمؤنث بغير هاء^(١) ، نحو : ثلاث نسوة ، فصار إسقاط الهاء من الثلاثين إلى التسعين كالعلامة للتأنيث ، فلمّا اجتمع في الاسم حكم العلامتين ، لم يحتاجوا إلى لفظ لكل واحد منها ، إذ مبني الأعداد بعد العشرة على الاختصار ، ألا ترى أنهم ركّبوا الاسمين فجعلوهما اسمًا واحدًا طلبًا للاختصار ، فكذلك اكتفوا بالثلاثين وما بعده من العقود ، وإنما لزمّت النون في العشرين إلى التسعين ، لأنها نون جمع ، ونون الجمع تثبت في الوقف وليست كالتنوين يسقط في الوقف^(٢) ، فلمّا كانت النون أقوى من التنوين لما ذكرناه ، ولأنّها متحركة مع ذلك ، فلذلك لم تحذف كما حُذِفَ التنوين فيما قبل العشرين .

(١ / ٧٨) فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَهَلَّا حذفتوها للإضافة ، كما تحذفونها من غير

الأعداد للإضافة ، فَقُلْتُ^(٣) : عَشْرُو دِرْهَم ، فكانَ هذا أخفّ ؟

قِيلَ : الذي منع من ذلك أنّ الأصل في قولهم : عَشْرُونَ مِنَ الدَّرَاهِمِ^(٤) ، ولا يجوزُ حَذْفُ النونِ هَاهُنَا ، لأنّ الإضافة تصل إلى الحروف ، وهذا فاسدٌ ، فلمّا حذفوا (مِنْ) اكتفوا بالواحد ، وَهُمْ يقصدون الأصل في المعنى ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الإضافة إلى الأصل مراعاة^(٥) ، فلذلك ثَبَّتِ النونُ في العشرين إلى التسعين ، وَلَمْ يَحْذَفُوهَا .

وَاعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُعَرِّفَ العشرينَ والتسعينَ فَأَنْتَ مُخَيَّرٌ ، إِنْ شِئْتَ أَدْخَلْتَ الألفَ واللامَ ، فَقُلْتَ : عِنْدِي العشرونَ دِرْهَمًا^(٦) ، وَإِنْ شِئْتَ أَضَفْتَهَا إِلَى

(١) الكتاب ٥٥٧/٣ ، المقتضب ١٥٧/٢ ، شرح المفصل ١٨/٦ .

(٢) ينظر : المقتضب ١٦٨/٢ .

(٣) ينظر : الكتاب ٢٠٧/١ ، المقتضب ٣٣/٣ .

(٤) المقتضب ٦٧/٣ .

(٥) الأصل : مراعات .

(٦) ينظر : الكتاب ٢٠٦/١ ، ٢٠٧ ، المقتضب ١٦٨/٢ ، ١٧٦ .

مالِكها ، وحذفت النون للإضافة ، فَقُلْتَ عِشْرُوكَ وَتَلَاثُوكَ ^(١) .
 واعْلَمْ أَنَّ مَا بَعْدَ الْعَشْرِينَ إِلَى التَّسْعِينَ لَا يَكُونُ إِلَّا نَكْرَةً ^(٢) ، لِأَنَّهُ تَمْيِيزٌ ،
 فَإِذَا أَرَدْتَ التَّعْرِيفَ ، أَذْخَلْتَ الْأَلْفَ وَاللَّامَ عَلَى الْعَشْرِينَ إِلَى التَّسْعِينَ ^(٣) ، فَإِذَا
 بَلَغْتَ الْعَقْدَ فَوْقَ التَّسْعِينَ ، وَهِيَ الْمِائَةُ ، لَزِمَتْهُ الْإِضَافَةُ إِلَى مَا بَعْدَهُ ^(٤) ، لِأَنَّهُ
 اسْمٌ مَفْرَدٌ ، وَإِنَّمَا فَعَلُوا ذَلِكَ بِالْأَسْمَاءِ ، وَالزُّمُوهَا وَجْهًا وَاحِدًا ، لِأَنَّهَا
 لَيْسَتْ كَالصِّفَةِ فِي مَعْنَى الْفِعْلِ ، وَلَا الَّتِي شَبَّهَتْ بِهِ ، فَإِذَا بَلَغْتَ الْعَقْدَيْنِ
 تَرَكْتَ التَّنْوِينَ ، أَعْنِي النُّونَ ، وَأَضَفْتَ وَجَعَلْتَ الَّذِي يَعْمَلُ فِيهِ ، وَيُمَيِّزُ بِهِ الْعَدَدُ
 مِنْ أَيْ صِنْفٍ هُوَ وَاحِدًا ^(٥) ، كَمَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فِي الَّذِي نَوَّتَهُ ، إِلَّا أَنَّكَ تَدْخُلُ
 فِيهِ الْأَلْفَ وَاللَّامَ ، لِأَنَّ الْأَوَّلَ يَكُونُ بِهِ مَعْرِفَةً ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ : مِائَةُ دِرْهَمٍ ،
 وَمِائَةُ الدَّرْهَمِ ^(٦) ، وَكَذَلِكَ إِنْ ضَاعَفْتَ ، فَقُلْتَ : مِائَتَا دِرْهَمٍ ، وَمِائَتَا الدِّينَارِ ^(٧) ،
 وَكَذَلِكَ الْعَقْدُ الَّذِي بَعْدَهُ وَاحِدًا كَانَ أَوْ مُثْنًى ، كَقَوْلِكَ : أَلْفُ دِرْهَمٍ ، وَأَلْفَا دِرْهَمٍ ،
 أَعْنِي أَنَّهُ إِذَا بَلَغَ الْعَقْدُ ثَلَاثَةَ لَزِمَتْهُ الْإِضَافَةُ ، لِأَنَّهُ اسْمٌ مَفْرَدٌ ، وَجِبَ أَنْ يُضَافَ
 كَسَائِرُ الْأَسْمَاءِ الَّتِي تُضَافُ إِلَى غَيْرِهِ ، وَجَازَ دُخُولُ الْأَلْفِ وَاللَّامِ عَلَى الَّذِي تَبَيَّنَ
 بِهِ النُّوْعُ ، لِأَنَّ الْأَوَّلَ لَمَّا أُضِيفَ - وَالْمُضَافُ يَتَعَرَّفُ بِالْإِضَافَةِ ، وَيَكْتَسِبُ تَعْرِيفًا مِنْ
 الْمُضَافِ إِلَيْهِ - كَانَ حَقُّ الْأَلْفِ وَاللَّامِ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى الْأَوَّلِ ، لِأَنَّ الثَّانِيَّ وَاحِدٌ
 فِي الْمَعْنَى جَمْعٌ فِي اللَّفْظِ ^(٨) ، كَمَا كَانَ الْوَاحِدُ بَعْدَ الْعَشْرِينَ وَذَلِكَ أَنَّ الْأَصْلَ

(١) المقتضب ١٧٨/٢ ، وينظر : شرح المفصل ٢١/٦ .

(٢) المقتضب ١٦٥/٢ ، ١٦٨ ، ٣٢/٣ ، ٣٤ ، الأصول ٣١٢/١ ، شرح الكافية الشافية ١٦٧٦/٣ .

(٣) الكتاب ٢٠٦/١ - ٢٠٧ ، المقتضب ١٦٨/٢ .

(٤) المقتضب ١٦٨/٢ ، الأصول ٣١٢/١ .

(٥) الكتاب ٢٠٧/١ .

(٦) الكتاب ٢٠٧/١ ، المقتضب ١٦٧/٢ ، المقتصد ٧٣٤ .

(٧) الكتاب ٢٠٧/١ ، المقتصد ٧٣٣ ، شرح جمل الزجاجي ٣٦/٢ .

(٨) المقتضب ١٦٨/٢ .

في قولك^(١) : مائة درهم ، ومائة من الدراهم ، فحُذِفَ لَفْظُ الْجَمْعِ و (مِنْ) ، فكانَ القِياسُ أَنْ تَمْتَنَعَ الإِضَافَةُ ، كما امتنعت العَشْرُونَ بتقديرِ الواحدِ في مَعْنَى الْجَمْعِ ، إِلَّا أَنَّ الْمِائَةَ شُبِّهَتْ بِالْعَشْرَةِ ، لِأَنَّهَا عَقْدٌ مِثْلُهَا ، وَشُبِّهَتْ أَيْضًا بِالتَّسْعِينَ ، لِأَنَّهَا تَلِيهَا ، وَحُكْمُ عَشْرِ الشَّيْءِ كَتَسْعِهِ ، فَلَمَّا حَصَلَ لِلْمِائَةِ الشَّبَهُ بِالْعَشْرَةِ وَالتَّسْعِينَ ، لَزِمَتْ الإِضَافَةُ تَشْبِيهًا بِالْعَشْرَةِ ، وَجُعِلَ النَّوْعُ وَاحِدًا تَشْبِيهًا بِالتَّسْعِينَ ، فَصَارَتْ الإِضَافَةُ فِي الْمِائَةِ لَازِمَةً^(٢) ، فَلَمَّا أَرَادُوا تَعْرِيفَ الْمِائَةِ لَمْ يَجُزْ إِدْخَالُ الْأَلْفِ وَاللَّامِ عَلَيْهَا ، لِأَنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ لَا يَجْتَمِعَانِ مَعَ الإِضَافَةِ اللَّازِمَةِ ، فَنَقَلُوا الْأَلْفَ وَاللَّامَ مِنَ الْمِائَةِ وَأَلْحَقُوا بِمَا بَعْدَهَا ، وَهُمْ يَنْوُونَ بِهَا تَعْرِيفَ الْمِائَةِ ، وَسَاغَ لَهُمْ ذَلِكَ لما يَبَيَّنَّا مِنْ أَنَّ الْمُضَافَ يَصِيرُ مُعَرَّفًا بِالْمُضَافِ إِلَيْهِ ، وَيَنْتَقِلُ إِلَيْهِ تَعْرِيفُهُ ، فَلِهَذَا دَخَلَتْ الْأَلْفُ وَاللَّامُ (٧٨/ب) فِي مَا بَعْدَ الْمِائَةِ ، وَإِنَّمَا لَزِمَتْ الْمِائَتَانِ الإِضَافَةُ لِلزُّومِ الْمِائَةِ الإِضَافَةَ لما ذَكَرْنَاهُ مِنَ الشَّبهِ .

واعْلَمْ أَنَّ الْمِائَةَ اسْمٌ نَاقِصٌ^(٣) قَدْ حُذِفَ مِنْهُ لَامُ الْفِعْلِ ، وَأَصْلُهَا : مِئَةٌ^(٤) ، فَحُذِفَتِ الْيَاءُ^(٥) مِنْهُ تَخْفِيفًا ، فَصَارَتْ هَاءُ التَّائِيثِ عِوَضًا مِنْهَا ، وَالذَّلِيلُ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ قَوْلُهُمْ : أَمَائِتُ الدَّرَاهِمِ^(٦) ، وَالْجَمْعُ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ ، فَتَقُولُ : عِنْدِي مِثْوَنٌ ، وَيُجْمَعُ بِالْأَلْفِ وَالتَّاءِ^(٧) ، فَظَاهِرٌ ، لِأَنَّ فِيهَا عِلَامَةَ التَّائِيثِ ، وَأَمَّا جَمْعُهَا بِالْوَاوِ

(١) المقتصد ٧٣٥ .

(٢) ينظر : المقتضب ١٦٨/٢ ، ٣٨/٣ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ١٥٦/أ .

(٣) النكت للأعلم ١٨٠ ، اللسان (مأي) .

(٤) الأصل : مأيه . وَمِئَةٌ عَلَى وَزْنِ (مِئَةٍ) . ينظر : شرح المفصل ٣٧/٥ ، المتع في التصريف ٦٢٤/٢ ، اللسان (مأي) .

(٥) شرح اللمع لابن الدهان ق ١٥٦/ب .

(٦) أمائت الدراهم : إذا جعلتها مائة ، أو كملتها مائة .

ينظر : المقتضب ١٨٤/٢ ، شرح المفصل ٣٧/٥ ، اللسان (مأي) .

(٧) أي تجمع : مئات . ينظر : شرح المفصل ٣٧/٥ ، اللسان (مأي) .

والتَّوْنِ ^(١) فعلى أَنَّ هذا الجَمْعَ عِوَضٌ مِنَ النِّقْصِ الَّذِي دَخَلَهَا ، وَأَكْثَرُ الْأَسْمَاءِ النَّوَاقِصِ الْمُؤَنَّثَةِ يُجْمَعُ بِالْوَاوِ وَالتَّوْنِ ^(٢) ، نَحْوُ : نُبَّةٌ ^(٣) وَثُبُونٌ ، وَقَلَّةٌ ^(٤) وَقُلُونٌ ، وَجَعَلُوا الْجَمْعَ بِالْوَاوِ وَالتَّوْنِ عِوَضًا مِنَ النِّقْصِ ^(٥) الَّذِي دَخَلَهَا ، إِذْ كَانَ فِيهِ عِلَامَةُ التَّائِيثِ لَا يَجُوزُ جَمْعُهُ بِالْوَاوِ ، فَإِذَا كَانَ غَيْرَ نَاقِصٍ ، نَحْوُ : طَلْحَةٌ ، لَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : طَلْحُونٌ ، وَإِنْ كَانَ اسْمُ رَجُلٍ ، وَسَنَسْتَقْصِي هَذَا فِي (بَابِ الْجَمْعِ) ^(٦) ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ ^(٧) :

وَحَاتِمُ الطَّائِي وَهَّابُ الْمِثْيِ

فَفِيهِ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ :

أَحَدُهَا ^(٨) : أَنْ يَكُونَ وَهَّابُ الْمِثْيِ ^(٩) ، فَحَذَفَ التَّوْنَ لِضَرُورَةِ الشُّعْرِ .
وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنْ يَكُونَ بِنَاءُ الْأِسْمِ عَلَى (فَعِيل) ، فَكَأَنَّهُ أَرَادَ : وَهَّابُ الْمِثْيِ ^(١٠) ، وَأَرَادَ بِالْمِثْيِ جَمْعَ مَائَةٍ ، لِأَنَّ (فَعِيلًا) مِنْ أُنْبِيَةِ الْجُمُوعِ ، نَحْوَ قَوْلِهِمْ فِي جَمْعِ كَلْبٍ : كَلِيبٌ ، وَفِي عَبْدٍ : عَبِيدٌ ^(١١) ، فَحَصَلَ فِي آخِرِ الْمِثْيِ يَاءٌ مُشَدَّدَةٌ وَقَبْلَهَا

(١) وكسر الحرف الأول . (الأصول ٢/٤٤٦ ، شرح المفصل ٥/٣٧) .

(٢) المقتضب ١/٢٤١ ، ٢/١٦٦ ، شرح المفصل ٥/٤ ، ٥/٣٧ .

(٣) القبة : الجماعة من الناس ، وأصلها ثبوة . اللسان (ثبو) .

(٤) القلة : الخشبة ، وأصلها قلوة . (اللسان : قلو) .

(٥) شرح المفصل ٥/١١ ، اللسان (مأي) .

(٦) سيأتي في ق ٨٠/أ .

(٧) قبله : حَيْدَةٌ خَالِي وَلَقِيْطٌ وَعَلِي

والرجزُ لامرأة من بني عامر أو بني عقيل .

والشاهد في : النوادر ٩١ ، العسكرية ١٢٣ ، الخصائص ١/٣١١ ، النكت للأعلم ١٨١ ، الأمالي الشجرية ١/٣٨٣ .

(٨) نسب هذا الرأي إلى الأخفش . ينظر : شرح الكافية ٢/١٥٣ ، الخزانة ٧/٣٧٥ .

(٩) الأصل : المأين . ينظر : ما يجوز للشاعر ١٣٤ ، الخزانة ٧/٣٧٥ .

(١٠) النكت للأعلم ١٨١ ، الخزانة ٧/٣٧٥ .

(١١) الأصول : ٢/٤٣٢ ، النكت للأعلم ١٨١ ، الخزانة ٧/٣٧٦ .

كسرة ، وذلك مُسْتَقَلٌّ ، فحذفوا ياءَ (فَعِيل) استخفافاً .
والوجهُ الثالثُ ^(١) : أن يكونَ جَمْعُ مائةٍ ، فحذفَ الهاءَ ، كَتَمْرَةٍ وَتَمْرٍ ^(٢) ، ثمَّ
ألحقَ الياءَ بَعْدَ الهمزةِ في الميِّ ، لإطلاقِ القافيةِ ، وقد يحذفُ الشَّاعِرُ الهمزةَ في الجَمْعِ
تخفيفاً كما قال :

وَذَلِكَ أَنَّ أَلْفَكُمْ قَلِيلٌ لِوَاحِدِنَا أَجَلٌ أَيْضًا وَمِينَا ^(٣)
وأما قَوْلُهُ : ثلاث مائةٍ وتسع مائةٍ ، فالقياسُ أن يُقالَ : ثلاث مِئِينَ أو ثلاثُ
مِئاتٍ ^(٤) ، لأنَّ الثلاثةَ حَقُّها أنَّ تضافَ إلى الجَمْعِ ، والمائةُ لفظُها لَفْظُ الواحدِ ، وإنما
جَازَ ذلكَ لوجهين : أحدهُما : أنَّ المائةَ تتضمنُ مَعْنَى الجَمْعِ ، إذ كانتِ الأَعْدَادُ
كثيرةً ، فصارَ ثلاثُ في المَعْنَى ، كأنَّها مضافةٌ إلى الجَمْعِ ، وإنَّ لَمْ يَكُنْ في لفظِهِ دلالةٌ
على الجَمْعِ ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ ^(٥) :
بِهَا جِيفُ الْحَسْرَى ^(٦) فَأَمَّا عِظَامُهَا فَبَيْضٌ وَأَمَّا جِلْدُهَا فَصَلِيبٌ
أَرَادَ : جُلُودَهَا . وقولُ الشَّاعِرِ ^(٧) :

(١) الأصل : الثاني ، والصواب ما أثبتته .

(٢) المقتضب ٢/٢٢٤ ، الأصول ٢/٤٤٢ ، الخزانة ٧/٣٧٦ .

(٣) الأصل : وميوا . والشاهد بلا عزو في شرح اللمع لابن الدهان ق ١٥٧/أ .

وقال أبو حيان في ارتشاف الضرب ٦٨٩ : (فأما :

وَذَلِكَ أَنَّ أَلْفَكُمْ قَلِيلٌ لِوَاحِدِنَا أَجَلٌ أَيْضًا وَمِينَا

الأصل : ميين ، أسكن الهمزة كما في بل ثم قلبها ألفا ولما كان قبلها كسرة انقلبت الألف ياء

فاجتمعت مع حرف الإعراب ، حذفت الأولى منهما كما تحذف من عمين وشجين) .

(٤) الكتاب ١/٢٠٩ ، المقتضب ٢/١٦٩ .

(٥) علقمة الفحل ، ديوانه ٤٠ .

والشاهد في : الكتاب ١/٢٠٩ ، المفضليات ٣٩٤ ، المقتضب ١/١٧٣ ، ما يجوز للشاعر ١٠٢ .

(٦) الأصل : الحمرى ، والصحيح من المصادر التي ذكرتها في تخريج البيت .

والحسرى : جمع حسير ، وهي المعية يتركها أصحابها فتموت .

(٧) المسيب بن زيد بن مناه الغنوى في : النكت للأعلم ١٨١ - ١٨٢ ، اللسان (شجنا) .

لَا تُنْكِرُوا الْقَتْلَ وَقَدْ سُبِينَا فِي حَلْقِكُمْ عَظَمَ وَقَدْ شَجِينَا

أَرَادَ : فِي حُلُوقِكُمْ ، فَاكْتَفَى بِالوَاحِدِ عَنِ الْجَمْعِ ^(١) ، فَلَمَّا جَازَ الْاِكْتِفَاءُ بِالوَاحِدِ الَّذِي لَيْسَ فِي لَفْظِهِ مَعْنَى كَانَ مَا فِي لَفْظِهِ دَلَالَةٌ عَلَى الْجَمْعِ أَوَّلَى أَنْ يُكْتَفَى بِهِ عَنِ الْجَمْعِ ، وَهُوَ الْمَائَةُ ، وَسَقَطَتِ الْهَاءُ مِنَ الثَّلَاثِ مَائَةٍ إِلَى التَّسْعِ مَائَةٍ ، لِأَنَّ الْمَائَةَ مُؤَنَّثٌ ^(٢) ، فَصَارَ كَقَوْلِكَ : ثَلَاثُ نِسْوَةٍ ^(٣) . فَإِذَا بَلَغَتِ الْأَلْفَ لَزِمَتْهُ الْإِضَافَةُ ، كَمَا لَزِمَتِ الْمَائَةُ ، إِلَّا أَنَّكَ تَجْمَعُ الْأَلْفَ : ثَلَاثَةً ^(٤) آلَافٍ ، وَعَشْرَةَ آلَافٍ ^(٥) ، وَإِنَّمَا وَجِبَ الْجَمْعُ فِي الْأَلْفِ بَعْدَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ لَوْجِهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الْأَلْفَ نِهَايَةَ مَرَاتِبِ الْعَدَدِ ، كَمَا أَنَّ الْوَاحِدَ أَوَّلُ الْمَرَاتِبِ ، فَلَمَّا صَارَ طَرَفَيْنِ ، وَلَزِمَ فِي الطَّرَفِ الْأَوَّلِ أَنْ يُضَافَ إِلَى الْجَمْعِ ، وَجِبَ فِي الطَّرَفِ الْآخِرِ أَنْ يُضَافَ إِلَى الْجَمْعِ أَيْضًا .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ الْأَلْفَ عَشْرَتُهُ (٧٩/أ) كَتَسَعَتِهِ عَلَى حَدِّ مَا كَانَ فِي الْوَاحِدِ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : عَشْرَةُ آلَافٍ ^(٦) ، كَمَا تَقُولُ : عَشْرَةُ دَرَاهِمٍ ، فَلَمَّا شَابَهَتِ الْأَلُوفُ الْأَعْدَادَ الْأَوَّلَ ، وَجِبَ أَنْ تَجْمَعَ بَعْدَ الثَّلَاثَةِ وَالْعَشْرَةِ ، وَإِنَّمَا دَخَلَتِ الْهَاءُ فِي قَوْلِكَ : ثَلَاثَةُ آلَافٍ ، لِأَنَّ الْأَلْفَ مُذَكَّرٌ ^(٧) ، تَقُولُ : هَذَا أَلْفٌ ، فَإِنْ عَنَيْتَ

- والشاهد في : الكتاب ٢٠٩/١ ، المقتضب ١٧٢/٢ ، المخصص ٣١/١ ، ما يجوز للشاعر ١٠٢ .

(١) وهذا لا يجوز إلا في ضرورة الشعر على مذهب سيبويه والمبرد ، أما الفراء فمراه جائزاً في الاختيار ، وهو مذهب أبي عبيدة وابن جني . ينظر : الكتاب ٢٠٩/١ ، مجاز القرآن ٤٤/٢ ، ١٩٥ ، المقتضب ١٧١/٢ ، المحتسب ٨٧/٢ ، الخزانة ٥٥٩/٧ .

(٢) شرح اللمع لابن الدهان ق ١٥٦/ب ، شرح جمل الزحاجي ٣٦/٢ .

(٣) الكتاب ٥٥٧/٣ ، المقتضب ١٥٧/٢ .

(٤) الأصل : ثلاث . (ينظر : شرح اللمع لابن الدهان ق ١٥٧/أ) .

(٥) الأصل : الألف .

(٦) المقتضب ١٦٩/٢ ، شرح المفصل ٢٢/٦ .

(٧) المذكر والمؤنث للمفضل ٥٨ ، المذكر والمؤنث لابن التستوي ٥٥ ، المذكر والمؤنث لابن فارس ٥٧ .

الدَّرَاهِمَ جَازَ أَنْ تُؤَنَّثَ ^(١) ، فَتَقُولُ : هَذِهِ أَلْفٌ ، وَذُكِرَ أَنَّ بَعْضَ الْأَعْدَادِ قَدْ جَاءَ فِي الشَّعْرِ مُؤَنَّثًا ، قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ ^(٢) ضَبْعِ الْفَزَارِيِّ ^(٣) :

إِذَا عَاشَ الْفَتَى مَائَتَيْنِ عَامًا فَقَدْ أَوْدَى الْمَسْرَةَ وَالْفَتَاءَ
فَأَثَبَتِ النُّونَ فِي (مَائَتَيْنِ) ، وَنَصَبَ (عَامًا) ، وَقَوْلُ الْآخَرِ ^(٤) :

أَنْعَتُ عَيْرًا مِنْ حَمِيرٍ خَنْزَرَةٍ فِي كُلِّ عَيْرٍ مَائَتَانِ كَمَرَةٍ
وَإِنَّمَا حَسُنَ ذَلِكَ فِي الْمَائَتَيْنِ ، لِأَنَّ النُّونَ تَثَبَّتْ فِي الْوَقْفِ ، لِأَنَّهَا أَقْوَى مِنَ التَّنْوِينِ ، فَشَبَّهَتْ بِالْعَشْرِينَ ، لِأَنَّهَا تَنْثِيَةُ عَقْدٍ مِثْلَهَا ، وَغَيْرُ مُمْتَنِعٍ فِي الْعَشْرِ تَنْوِينُ سَائِرِ الْأَعْدَادِ ، وَنَصَبُ مَا بَعْدَهَا .

وَأَمَّا الثَّلَاثُ مِائَةً وَالتَّسْعُ مِائَةً ، فَكَانَ يَنْبَغِي فِي الْقِيَاسِ : ثَلَاثُ مِئِينَ ^(٥) وَتِسْعُ مِئِينَ ^(٦) ، أَوْ مِثَاتٍ ^(٧) ، كَمَا قُلْنَا آنفًا ، وَلَكِنَّهُمْ شَبَّهُوهَا بِعَشْرِينَ وَأَحَدَ عَشَرَ ، حَيْثُ جَعَلُوا مَا يُبَيِّنُ بِهِ الْعَدَدَ وَاحِدًا ، لِأَنَّهُ اسْمٌ لِعَدَدٍ ^(٨) ، وَلَيْسَ بِمُسْتَكْرٍ فِي كَلَامِهِمْ أَنَّ يَكُونَ اللَّفْظُ وَاحِدًا وَالْمَعْنَى جَمْعٌ ^(٩) ، حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ فِيمَا لَا يَسْتَعْمَلُ فِي

(١) المذكر والمؤنث لابن التستري ٥٥ .

(٢) الأصل : ابن .

(٣) الربيع ، بهيئة التصغير ، من المعمرين . (المعمر ٨ ، جمهرة أنساب العرب ٢٥٥ ، الخزائن ٣٨٣/٧) .

واستشهد بالبيت سيبويه مرتين بنسبتين مختلفتين فنسبه في ٢٠٨/١ إلى الربيع بن ضبع الفزاري ، ثم

نسبه في ١٦٢/٢ إلى يزيد بن ضبة . والشاهد في المقتضب ١٦٩/٢ ، مقاييس اللغة ٤/٤٧٤ .

(٤) الرجز للأعور بن براء الكلبي في معجم البلدان ٤٧١/٣ - ٤٧٢ .

والشاهد في : الكتاب ٢٠٨/١ ، شرح أبيات سيبويه ٧٦ ، شرح الشواهد للأعلم ١٠٦/١ ، ما يجوز

للشاعر ١٣٠ .

(٥) الأصل : مائين .

(٦) الأصل : مائين .

(٧) الكتاب ٢٠٩/١ ، المقتضب ١٦٩/٢ . وفيه : (واختيارهم إياه على مائتين ومئات) .

(٨) بعده في الكتاب ٢٠٩/١ : (كما أن عشرين اسم لعدد) .

(٩) الكتاب ٢٠٩/١ .

الكلام^(١) ، وأنشدوا البيتين اللذين ذكرناهما .
ثم قال : إِنَّ (لَدُنْ) لها في (غُدُوَّة) حَالٌ لَيْسَتْ فِي غَيْرِهَا تُنْصَبُ بِهَا ، كَأَنَّهُ
أَلْحَقَ التَّنْوِينَ فِي تِسْعِ مَائَةٍ ، وَكَأَنَّهُ أَرَادَ قَدْ يُخَصُّ الشَّيْءُ فِي مَوْضِعٍ لَا يُخَصُّ بِهِ فِي
مَوْضِعٍ آخَرَ ، فَقَالَ : تَقُولُ الْعَرَبُ : (مِنْ لَدُنْ غُدُوَّة)^(٢) ، وَقَالَ : لَدُنْ غُدُوَّة ،
كَأَنَّهُ أَسْكَنَ الدَّالَ ثُمَّ فَتَحَهَا^(٣) ، كَمَا قَالَ : اضْرِبَنَّ زَيْدًا ، فَفَتَحَ الْبَاءَ لَمَّا جَاءَتْ النُّونُ
الْخَفِيفَةُ . وَالْجُرُّ فِي (غُدُوَّة) هُوَ الْوَجْهَ وَالْقِيَاسُ^(٤) . وَتَكُونُ النُّونُ مِنْ نَفْسِ الْحَرْفِ
بِمَنْزِلَةِ (نُونِ)^(٥) مِنْ وَعَنْ ، وَقَدْ يَشْدُ الشَّيْءُ مِنْ كَلَامِهِمْ عَنْ نَظَائِرِهِ ، وَيَسْتَخْفُونَ
الشَّيْءَ فِي مَوْضِعٍ لَا^(٦) يَسْتَخْفُونَهُ فِي غَيْرِهِ ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ : (مَا شَعَرْتُ بِهِ
شِعْرَةً)^(٧) ، وَيَقُولُونَ : الْعَمْرُ وَالْعُمْرُ ، وَلَا يَقُولُونَ فِي الْيَمِينِ ، كُلُّهُمْ ، إِلَّا بِالْفَتْحِ ،
أَعْنِي : لَعَمْرُكَ ، وَسَتَجِيءُ أَشْيَاءُ فِي هَذَا الْكَلَامِ ، يَعْنِي : التَّسْعُمَائِيَّةُ إِضَافَتُهَا إِلَى
الْوَاحِدِ لَيْسَ بِقِيَاسٍ ، وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تُشَبَّهَ الثَّلَاثُمَائِيَّةُ إِلَى التَّسْعُمَائِيَّةِ فِي بَابِهَا
بِالْوَاحِدِ وَالْعِشْرِينَ ، فَكَمَا بُيِّنَتِ الْعِشْرُونَ بِوَاحِدٍ ، بُيِّنَتِ التَّسْعُمَائِيَّةُ بِوَاحِدٍ ، وَوَجْهُهُ
الشَّبْهُ بَيْنَهُمَا أَنَّ عَشْرَةَ التَّسْعِينَ عَلَى غَيْرِ لَفْظِهَا ، فَلَمَّا أَشْبَهَتْهَا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ،

(١) الكلام بتمامه في الكتاب ٢٠٩/١ .

(٢) الكتاب ٢١٠/١ . وينظر : ٥١/١ ، ٥٨ ، ١٥٩ ، ٢٨١/٢ ، ٣٧٥ ، ١١٩/٣ ، شرح المفصل
١٠٢ ، ١٠١/٤ .

(٣) نحو : لَدَا غُدُوَّة . الكتاب ٢١٠/١ .

وقال ابن يعيش في شرح المفصل ١٠١/٤ : (وإنما سكنوا الدال استقالا للضمة فيها ، كما قالوا :
عضد وسبع ، فلما سكنت الدال وكانت النون بعدها ساكنة فتحت الدال لالتقاء الساكنين) .

(٤) الكتاب ٢١٠/١ .

(٥) زيادة يقتضيتها السياق ، وهي من الكتاب ٢١٠/١ .

(٦) الكتاب ٢١٠/١ ، وقد زاد الأستاذ عبدالسلام هارون : محقق الكتاب وأوَّاه قبل (لا) فقال :
(... في موضع (و) (لا)) .

وزيادة حرف الواو هنا ليست واجبة .

(٧) الكتاب ٢١٠/١ ، معاني الحروف للرماني ١١٣ .

جُعِلَ الْمُبَيَّنُ بِوَاحِدٍ ثُمَّ ذَكَرَ بَعْضَ مَا جَاءَ فِي كَلَامِهِمْ خَارِجًا عَنِ الْقِيَاسِ ، فَمِنْ ذَلِكَ (لَدُنْ) وَهِيَ ظَرْفٌ بِمَنْزِلَةِ (عِنْدَ) ^(١) ، وَالتُّونُ مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ ، فَكَانَ حَقُّهَا أَنْ تَخْفُضَ مَا بَعْدَهَا ، إِلَّا أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ يَحْذِفُ التُّونَ ^(٢) تَخْفِيفًا ، ثُمَّ يَرُدُّهَا بَعْضُهُمْ ، فَيَقْدِرُ التُّونَ فِيهَا أَنَّهَا زَائِدَةٌ ، فَلِهَذَا جَازَ أَنْ يُنْصَبَ بِهَا (غُدُوَّةٌ) ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَعَلُوا ذَلِكَ لِكَثْرَةِ اسْتِعْمَالِ (لَدُنْ) مَعَ (غُدُوَّةٌ) ^(٣) ، أَوْ قَدَرُوا مَا ذَكَرْنَاهُ ، فَنَصَبُوا (غُدُوَّةٌ) بِذَلِكَ التَّقْدِيرِ ، فَيَخَفُّ اللَّفْظُ ، وَخَفَّتْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّ النَّصْبَ أَخَفُّ مِنَ الْجَرِّ .

وَالثَّانِي : أَنَّ الْجَارَّ وَالْمَجْرُورَ (٧٩/ب) كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ ، وَالْمَنْصُوبُ كَالْفَضْلَةِ ، وَمَا هُوَ فَضْلَةٌ أَخَفُّ مِنَ الْإِزْمِ ، فَلِهَذَا عَدَلَ بِـ (لَدُنْ) مَا ذَكَرْنَاهُ . وَبَعْضُ مَنْ رَدَّ التُّونَ تَشْبِيهًا بِالتُّونِ الْخَفِيفَةِ فَتَحَ مَا قَبْلَهَا ، وَكَانَ ذَلِكَ طَلَبًا لِلتَّخْفِيفِ ، أَيْ : لِتَخْفِيفِ الْكَلِمَةِ لِكَثْرَتِهَا فِي كَلَامِهِمْ ، وَالْفَتْحُ أَعَمُّ مِنَ الضَّمِّ ، وَذَلِكَ قَوْلُهُمْ : (مَا أَشْعَرْتُ بِهِ بِشِعْرَةٍ) ، كَانَ الْقِيَاسُ إِثْبَاتَ هَاءِ التَّأْنِيثِ فِي قَوْلِهِمْ ^(٤) : (لَيْتَ شِعْرِي) ^(٥) ، وَلَكِنَّهُمْ حَذَفُوا الْهَاءَ لَوَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا : لِلتَّخْفِيفِ ^(٦) ، إِذْ كَانَ هَذَا كَثِيرًا فِي كَلَامِهِمْ . وَالثَّانِي : إِثْبَاتُهَا يُؤَدِّي إِلَى لَفْظٍ مُسْتَقْبَحٍ ، فَلِهَذَا حَذَفُوا التَّاءَ . وَكَذَلِكَ أَلْزَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَتَحَ الْعَيْنَ فِي قَوْلِهِمْ : لَعَمْرُكَ ^(٧) ، لِكَثْرَةِ الْقَسَمِ فِي كَلَامِهِمْ .

(١) مغني اللبيب ٢٠٨ .

(٢) أي يقول : (مِنْ لَدُنْ ...) فِي حَالِ الْإِضَافَةِ ، مِثَالُ : مِنْ لَدُنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى وَقْتِ كَذَا .

(الكتاب ١/٢٦٥ ، ٣/٢٨٦ ، ٤/٢٣٣ ، ٤٠٥) .

(٣) الكتاب ٢/٢٨١ ، ٣٧٥ .

(٤) المراد أن يقولوا : لَيْتَ شِعْرِي ، أَيْ : عِلْمِي وَمَعْرِفَتِي .

(٥) الكتاب ١/٢١٠ ، ٤/٤٤ ، شرح المفصل ٦/٥٧ ، شرح الكافية الشافية ١/٤٧٧ .

(٦) شرح المفصل ٦/٥٧ . وَيَنْظُرُ : الْكِتَابُ ١/٢١٠ .

(٧) اللامات ٧٦ .

قَالَ : وَمِمَّا جَاءَ فِي الشِّعْرِ عَلَى لَفْظِ الْوَاحِدِ ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْجَمْعُ ^(١) ،
قَوْلُ ^(٢) الشَّاعِرِ ^(٣) :

كُلُّوا فِي بَعْضِ بَطْنِكُمْ تَعِفُّوا فَإِنَّ زَمَانَكُمْ زَمَنٌ خَمِصٌ
أَرَادَ : فِي بَطُونِكُمْ ^(٤) ، فَاكْتَفَى بِالْوَاحِدِ عَنِ الْجَمْعِ ، لِأَنَّ إِضَافَةَ الْجَمْعِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ
الْبَطْنَ بِمَنْزِلَةِ الْبَطُونِ ، قَالَ : وَمِثْلُ هَذَا فِي الْكَلَامِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَإِنَّ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ
شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا ﴾ ^(٥) ، وَقَرَّرْنَا بِهِ عَيْنًا ، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ : أَعَيْنَا ^(٦) ،
وَلَوْ كَانَ فِي الْكَلَامِ جَزَاءً أَنْ تَقُولَ : أَنْفُسًا ، مَكَانَ ﴿ نَفْسًا ﴾ ، يَعْنِي : أَنَّ
(النَّفْسَ وَالْعَيْنَ) فِي الْمَسْأَلَتَيْنِ جَمِيعًا يُرَادُ بِهِمَا الْجَمْعُ ، فَاكْتَفَى بِالْوَاحِدِ فِيهِ ، لِدَلَالَةِ
الْكَلَامِ عَلَيْهِ عَلَى الْإِرَادَةِ ، وَإِنْ شِئْتَ جَمَعْتَ مِثْلَ هَذَا عَلَى الْأَصْلِ ، وَإِنَّمَا جَزَأَ
الْجَمْعُ هَاهُنَا ، وَلَمْ يَجْزُ فِيمَا بَعْدَ الْعَشْرِينَ أَنْ تُمَيِّزَ بِلَفْظِ الْجَمْعِ ، أَنَّ عَشْرِينَ قَدْ حَصَلَ
فِيهَا مَقْدَارُ الْعَدَدِ ، وَالْفِعْلُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِلْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ بِلَفْظِ الْجَمْعِ ،
لِيَدُلَّ بِذَلِكَ أَنَّ الْفِعْلَ لْجَمَاعَةِ ، وَلَا يَجُوزُ إِدْخَالُ الْأَلْفِ وَاللَّامِ فِي (النَّفْسِ وَالْعَيْنِ) ،
لَأَنَّهُمَا مَنْصُوبَانِ عَلَى التَّمْيِيزِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا فِيمَا تَقَدَّمَ أَنَّ التَّمْيِيزَ لَا يَكُونُ إِلَّا نَكْرَةً .
وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تَسْعًا ﴾ ^(٧) ،

(١) شرح اللمع لابن الدهان ق ١٥٦ ب .

(٢) الأصل : قَالَ .

(٣) بلا عزو في : الكتاب ٢١٠/١ ، معاني القرآن للفراء ٣٠٧/١ ، المقتضب ١٧٢/٢ ، شرح المفصل

٢١/٦ ، وينظر : أسطورة الأبيات الخمسين ٢٤٠ ، الخزائن ٥٥٩/٧ .

وفي بعض المصادر : في بعض بطنكم تعيشوا .

والخميمص : الجائع طوى بطنه على غير زاد .

وتعفوا : مجزوم في جواب الأمر .

(٤) المقتصد : ٦٩٧ .

(٥) النساء ٤ .

(٦) الكتاب ٢١٠/١ ، المقتصد ٦٩٦ .

(٧) الكهف ٢٥ . وهذه القراءة لأهل المدينة وأبي عمرو وعاصم

فذكر أبو إسحاق الزجاج^(١) : أَنَّ (سَيْنِينَ) نُصِبَ عَلَى الْبَدَلِ^(٢) مِنْ الثَّلَاثِ مَائَةٍ ، قَالَ : وَلَوْ نَصَبَتِ السَّيْنِينَ عَلَى التَّمْيِيزِ ، لَكَانُوا قَدْ لَبِثُوا تِسْعَ مِائَةِ سَنَةٍ ، وَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . وَالذَّلِيلُ عَلَى صَحَّةِ مَا قَالُوا أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ : عِنْدِي عَشْرُونَ رَجَالًا ، لاحتَمَلَ أَنْ يَكُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْعَشْرِينَ رَجَالًا ، فَتَكُونُ الْجُمُوعُ مِئَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى صَحَّةِ مَا قَالَ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٣) :

سَعَى عِقَالًا فَلَمْ يَتْرُكْ لَنَا سَبَدًا فَكَيْفَ لَوْ قَدْ سَعَى عَمْرُو عِقَالَيْنِ ؟
لَأَصْبَحَ الْقَوْمُ أَوْبَادًا فَلَمْ يَجِدُوا عِنْدَ التَّفَرُّقِ فِي اهْتِجَا جَمَالَيْنِ
فَأَجْرَى (جَمَالَيْنِ) مُجْرَى دِرْهَمَيْنِ ، أَرَادَ : جَمَالًا لِهَذِهِ الْفَرْقَةِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
(سَيْنِينَ) نَعْتًا لثَلَاثِ مَائَةٍ ، لِأَنَّهُ اسْمٌ جَامِدٌ ، فَيَقْبَحُ النَّعْتُ بِهِ .
وَقَدْ أَجَازَ الْفَرَاءُ^(٤) : نَصَبَ (سَيْنِينَ) عَلَى التَّمْيِيزِ وَاحْتِجَّ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ^(٥) :

- (إعراب القرآن للنحاس ٤٥٣/٢ ، التيسير ١٤٣) .

(١) إعراب القرآن للنحاس ٤٥٣/٢ .

(٢) المقتضب ١٧١/٢ .

(٣) عمرو بن العلاء الكلبي في : الأغاني ٤٩/١٨ ، شرح المقصورة لابن خالويه ٢٢١ ، اللسان (عقل ، سعى) ، الخزانة (٥٧٩/٧ ، ٥٨١) .

السبد : الإبل والماعز .

الأوباد : جمع وَّبد ، بفتحتين ، وهو شدة العيش وسوء الحال ، وهو مصدر يوصف به فيستوى فيه الواحد والجمع ، ثم يجمع فيقال : أوباد .

الخزانة ٥٨٣/٧ - ٥٨٤ .

(٤) معاني القرآن ١٣٨/٢ . وفيه : (ومن نون على هذا المعنى يريد الإضافة نصب السنين بالتفسير للعدد) .

(٥) عنزة ، ديوانه ١٩٣ .

فيها : أي في حمولة أهل محبوبته التي يتغزل بها .

والخلوبة : الخلوبة يريد نوقا . خافية الغراب : آخر ريش الجناح مما يلي الظهر ، والأسحم : الأسود .

والشاهد في : معاني القرآن للفراء ١٣٠/١ ، ١٣٨/٢ ، إعراب القرآن للنحاس ٤٥٣/٢ ، ٤٠٦/٣ ،

شرح القصائد التسع ٤٧٠/٢ ، شرح اللمع لابن برهان العكبري ٥١٧/٢ ، شرح اللمع لابن الدهان

ق ١٥٧/ب .

فِيهَا اثْنَتَانِ وَأَرْبَعُونَ حَلُوبَةً سُودًا كَخَافِيَةِ الْغُرَابِ الْأَسْحَمِ
 فَقَالَ : (سُودًا) ، فجمع ، وهذا لا يُشَبَّهُ ، لأنَّ الشَّاعِرَ قَدْ ذَكَرَ الْمَمِيزَ وَهُوَ
 (حَلُوبَةٌ) ^(١) ، ثُمَّ أَتَى بِالسُّودِ بَعْدَهَا ، فَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ السُّودُ لِلْأَرْبَعِينَ ،
 وَالْإِثْنَيْنِ ^(٢) عَلَى لَفْظِهَا ^(٣) ، وَيَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَهَا نَعْتًا لِلْحَلُوبَةِ عَلَى الْمَعْنَى ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي
 الْآيَةِ قَبْلَ (السَّيِّئِينَ) التَّمْيِيزَ ، فَلِهَذَا (١/٨٠) افْتَرَقَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



(١) شرح القصائد السبع ٣٠٦ .

(٢) الأصل : والاثنتين .

(٣) ينظر : معاني القرآن للفراء ١/١٣١ ، شرح القصائد السبع ٣٠٦ .

٥٢- بَابُ الْجَمْعِ

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : اعْلَمْ أَنَّ الْجَمْعَ الْمَكْسَرَ يَسْتَأْنَفُ الْبِنَاءَ كَاسْتِنَافِ الْبِنَاءِ لِلوَاحِدِ ، فَلَمَّا كَانَ الْوَاحِدُ يَقَعُ مُخْتَلَفًا ، فَكَذَلِكَ جَمْعُ التَّكْسِيرِ يَقَعُ مُخْتَلَفًا كَاخْتِلَافِ الْوَاحِدِ .

وَاعْلَمْ أَنَّ الْأِسْمَ قَدْ يَجْمَعُ عَلَى ضُرُوبٍ ، فَيَكُونُ أَحَدُ الضُّرُوبِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ ، فَيَصِيرُ هَذَا الْكَثِيرُ هُوَ الْبَابُ ، وَيَصِيرُ مَا عَدَاهُ - لِقَلَّتِهِ - كَالشَّاذِّ فِي الْبَابِ ، وَرَبَّمَا حُمِلَ جَمْعُ اسْمٍ عَلَى جَمْعِ اسْمٍ ، لاشتراكِهِمَا فِي مَعْنَى ، وَنَحْنُ نَبِينُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

وَاعْلَمْ أَنَّ أُنْبِيَةَ أَدْنَى الْعَدَدِ أَرْبَعَةٌ ، وَهِيَ : أَفْعُلُ^(١) ، نَحْوُ : أَكْلِبِ وَأَفْعَالُ^(٢) ، نَحْوُ : أَجْمَالٍ . وَأَفْعَلَةٌ^(٣) ، نَحْوُ : أَرْغِفَةٍ . وَفَعْلَةٌ^(٤) ، نَحْوُ : صَبِيَّةٍ ، وَغِلْمَةٍ .

وَأَمَّا مَا كَانَ عَلَى (فَعْلٍ) فَأَدْنَى الْعَدَدِ فِيهِ (أَفْعُلُ)^(٥) ، نَحْوُ : أَكْلِبِ ، وَالْكَثِيرُ عَلَى (فِعَالٍ)^(٦) وَفُعُولٍ^(٧) ، نَحْوُ : كِلَابٍ وَفُلُوسٍ ، وَقَدْ يَجْتَمِعَانِ فِي اسْمٍ

(١) الْكِتَابُ ٣/٥٦٧ ، ٥٧١ ، ٥٧٢ ، ٥٧٥ - ٥٧٨ ، ٥٨١ ، ٥٨٧ ، ٥٨٨ ، ٥٩١ ، ٥٩٤ ، ٥٩٧ ، ٥٩٩ ، ٦٠٥ - ٦٠٧ ، ٦٢٨ ، ٦٢٩ ، الْمُقْتَضَبُ ٢/٢٩ .

(٢) الْكِتَابُ ٣/٥٦٨ ، ٥٧٠ - ٥٧٧ ، ٥٨٥ - ٥٩٣ ، ٥٩٧ ، ٦٠٧ ، ٦٠٨ ، ٦٢٨ - ٦٣١ ، ٦٣٥ ، ٦٤٢ ، الْمُقْتَضَبُ ١/١٣١ ، الْأُصُولُ ٢/٤٣٦ .

(٣) الْكِتَابُ ٣/٦٠١ - ٦٠٤ ، ٦٠٧ ، ٦٣٤ ، الْمُقْتَضَبُ ٢/٢٠٩ .

(٤) الْكِتَابُ ٣/٥٠٦ ، الْمُقْتَضَبُ ٢/٢١١ .

(٥) الْأُصُولُ ٢/٤٣٢ ، شَرْحُ اللَّامِ لابْنِ الدَّهَانَ ق ١٥٩/ب .

(٦) الْكِتَابُ ٣/٢٣٩ ، ٥٦٧ ، ٥٧٠ ، ٥٧٢ ، ٥٧٥ ، ٥٧٦ ، ٥٧٨ ، ٥٨٠ ، ٥٨٢ ، ٥٨٥ ، ٥٩١ ، ٥٩٥ ، ٥٩٧ ، ٥٩٨ ، ٦٠٥ ، ٦٠٩ ، ٦١٠ ، ٦١٤ ، ٦٢٦ - ٦٢٨ ، ٦٣٢ ، ٦٣٩ ، ٦٤٢ ، ٦٤٣ ، ٦٤٥ - ٦٤٧ ، ٦٤٩ ، الْمُقْتَضَبُ ١/١٣١ ، الْأُصُولُ ٢/٤٣٣ - ٤٣٤ .

(٧) الْكِتَابُ ٣/٥٠٦ ، ٥٧٦ ، ٥٧٠ - ٥٧٣ ، ٥٧٥ ، ٥٧٦ ، ٥٧٨ ، ٥٨٢ ، ٥٨٨ ، ٥٩٠ - ٥٩٧ ، ٦٢٦ ، ٦٢٨ ، ٣٨٤/٤ - ٣٨٥ ، الْمُقْتَضَبُ ١/١٣١ ، الْأُصُولُ ٢/٤٣٤ - ٤٣٥ ، شَرْحُ اللَّامِ

واحد^(١) ، كقولهم : كلّم وكلام وكُلوم ، يعني الجِراحات ، وإنما خصّ هذا البناء ، لأنّ شرط الجمع أن يكون في اللفظ أكثر من الواحد ، فلمّا كان (فَعَلَ) أخفّ الأبنية وكثر لفظ جمعها ، خفّفوا جمع (فَعَلَ) لكثرة في كلامهم ، وأمّا^(٢) (فِعَال) وفُعُول) فإنما استويا في الحكم ، لتقارب ما بينهما في اختلاف الحركات ، وترتيب الحروف ، لأنّ حروف اللين فيها في موضع واحد^(٣) ، فلهذا اشتراكا ، وما سوى (فَعَلَ) ممّا هو مكسور الأوّل ، أو مضموم ، أو متحرّك الفاء والعين ، فيجيء جمعه لأدنى العدد على (أَفْعَالٍ) وقلّته ، فكثروا لفظ جمعه ، وذلك قول : عدل^(٤) وأعدال ، وقفل^(٥) وأقفال ، وجمل^(٦) وأجمال ، وعضد^(٧) وأعضاد ، وكيف^(٨) وأكتاف ، وطنب^(٩) وأطناب ، وإبل^(١٠) وآبال ، وعنب^(١١) وأعناب ، إلّا ما كان على (فَعَلَ)^(١٢) ، نحو : صرد وجعل ، فله قياس آخر ، وذلك أنّ هذا البناء قد صار له اختصاص في منع الصّرف ، وليس لغيره من الأبنية الثلاثة هذا الحكم ، فجعلوا جمعه على ما يخصّه ، واكتفوا بجمع واحد ، لقلّته في كلامهم ، فقالوا : صرد

(١) ينظر : الأصول ٤٣٠/٢ .

(٢) الأصل : وما .

(٣) ينظر : المقتضب ١١١/٢ .

(٤) على وزن (فَعَلَ) .

(٥) على وزن (فُعَلَ) .

(٦) على وزن (فَعَلَ) .

(٧) على وزن (فَعَلَ) .

(٨) على وزن (فَعَلَ) .

(٩) على وزن (فُعَلَ) .

(١٠) على وزن (فِعَلَ) .

(١١) على وزن (فِعَلَ) .

وينظر في هذه الأوزان : الأصول ٤٣٦/٢ - ٤٣٨ ، شرح اللمع لابن الدّهان ق ١٦٠/١ .

(١٢) الكتاب ٥٧٤/٣ ، المقتضب ٢٠٣/٢ .

وَصِرْدَان ، وَنَغَر وَنَغْرَان ، وَجَعَلَ وَجِعْلَان ، وَإِنَّمَا خَصَّوهُ بِهَذَا الْبِنَاءِ ، لِأَنَّهُ جُعِلَ كَالْمَخْفَفِ مِنْ (فُعَال) ، نَحْوَ غَرَاب ، وَهَذَا الْبَابُ أَيْضًا يَجِيءُ عَلَى (فِعْلَان) ^(١) ، فَلَمْضَارِعَتِهِ هَذَا الْبَابُ خَصَّ بِهَذَا الْبِنَاءِ .

فَأَمَّا جَمْعُ الْأَبْنِيَةِ بِأَكْثَرِ الْعَدَدِ فَيَجِيءُ مُخْتَلَفًا ، وَيَكْتَفُونَ بِالْقَلِيلِ عَنْ جَمْعِ الْكَثِيرِ ، وَبِنَاءِ جَمْعِ الْكَثِيرِ عَنْ بِنَاءِ جَمْعِ الْقَلِيلِ ، وَإِنَّمَا سَاغَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْجَمْعَ لَا غَايَةَ لَهُ يَنْتَهِي إِلَيْهَا إِلَّا وَيُمْكِنُ إِضَافَتُهُ ، فَلَمَّا كَانَ مَعْنَى الْجَمْعِ لَا يَنْتَهِي إِلَى غَايَةٍ جَازَ أَنْ يُنَوَّى بِاللَّفْظِ الْوَاحِدِ ، الْقَلِيلُ وَالْكَثِيرُ ، فَلِهَذَا سَاغَ مَا ذَكَرْنَاهُ .

وَأَمَّا ^(٢) قَوْلُهُمْ : زَنْدٌ ^(٣) وَأَزْنَادٌ ^(٤) ، لِأَدْنَى الْعَدَدِ ، وَكَانَ الْقِيَاسُ : أَزْنَدًا ، فَوَجَّهَ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ الزَّندُ عُودًا ، وَتَكْسِيرُ الْعُودِ فِي أَدْنَى الْعَدَدِ : أَعْوَادٌ ، حُمِلَ زَنْدٌ عَلَيْهِ لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي الْمَعْنَى وَاتِّفَاقِ سَكُونِ أَوْسَاطِهِمَا . وَكَذَلِكَ : فَقْعٌ وَفَقْعَةٌ ^(٥) ، لَمَّا كَانَ الْفَقْعُ ضَرْبًا مِنَ الْكُمَاةِ ، وَالْفَطْرُ ^(٦) مِثْلُهُ ، يَجُوزُ فِي الْفَطْرِ أَنْ يَكْسَرَ عَلَى (فِعْلَةٍ) ^(٧) ، كَمَا كُسِرَ الْفَقْعُ عَلَى فِقْعَةٍ تَشْبِيهًا بِذَلِكَ ، إِذْ كَانَ مَعْنَاهُمَا وَاحِدًا ، وَعَدَدُ حُرُوفِهِمَا وَسَوَاكِنُهُمَا وَمَتَحَرَّكَتَاهُمَا وَاحِدًا ، (٨٠ / ب) وَكَذَلِكَ : قَعْبٌ ^(٨) يَجُوزُ فِي جَمْعِهِ : قِعْبَةٌ ، لَمَّا كَانَ الْفَقْعُ وَالْفَطْرُ مُتَقَعِبًا ، وَجَمِيعًا عَلَى (فِعْلَةٍ) ، جُمِعَ

(١) الكتاب ٥٧٤/٣ ، المقتضب ٢/٢٠٣ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ١٦٤ / أ ، ق ١٦٤ / ب .

(٢) الأصل : وما .

(٣) الأصل : وزند .

(٤) الأصل : ازندا . ينظر : الكتاب ٥٦٨/٣ . وفيه : (واعلم أنه قد يجيء في فعل أفعال مكان أفعال) .

وينظر : المقتضب ٢/١٩٦ ، الأصول ٢/٤٣٦ ، الموجز ١٠٤ .

(٥) الموجز ١٠٥ . والفقع : الأبيض الرخو من الكُمَاة . (القاموس ٣/٦٤) .

(٦) الفطر : ضرب من الكُمَاة . (التاج : فطر) .

(٧) الكتاب ٥٦٨/٣ ، المقتضب ٢/١٩٦ .

(٨) الْقَعْبُ : قَدَحٌ مِنْ خَشَبٍ مُقَعَّرٍ ، وَيَشْبَهُ بِهِ الْحَافِرُ .

(الأساس واللسان والتاج : قعب) .

الْقَعْبُ عَلَى (فِعْلَةٍ) تشبيهاً بذلك ، لاشتراكهما في التَّعَبِ ^(١) والوزن وعدة الحُرُوفِ .
وَأَمَّا زَمَنٌ ^(٢) وَأَزْمَنٌ : فكانَ القياسُ أَنْ يُقَالَ : أَزْمَانٌ ، لأنَّ معنَاهما واحدٌ ،
فَجُمِعَ عَلَى (أَفْعَلٍ) ^(٣) ، كما جُمِعَ الذَّهْرُ عَلَى أَذْهَرٍ .

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : رُبْعٌ ^(٤) وَأَرْبَاعٌ ، فشَبَّهوهُ بِجَمَلٍ ، لأنَّ الرُّبْعَ وَإِنْ كَانَ عَلَى غَيْرِ
وزنٍ (جَمَلٍ) ، فهوَ فِي الْمَعْنَى جَمَلٌ ، وَإِنْ كَانَ صَغِيرًا ، فَجُمِعَ عَلَى جَمْعِهِ ، إِذْ كَانَ
وَلَدَهُ ، وَجَمِيعُ مَا يَأْتِي مِنَ الْجَمْعِ مُخْتَلَفًا خَارِجًا عَنْ بَابِهِ ، فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مِثْلِ مَا
ذَكَرْنَا ، إِلَّا أَنَّا لَمْ نَذْكُرْ مِنْهُ إِلَّا الْقَدَرَ الَّذِي ذَكَرْنَا لَكَ عَلَى اسْتِقْصَارِ ذَلِكَ فِي (كِتَابِ
سَبْيُوهِ) .

قَالَ : وما كَانَ مِنْهُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ مَذْكُورًا فَجَمَعُهُ عَلَى مِثَالِ (مَفَاعِلٍ) ^(٥) ،
زَائِدَةٌ كَانَتْ حُرُوفُهُ أَوْ أَصْلِيَّةٌ ، فَهَذَا مِثَالُهُ وَإِنْ اخْتَلَفَتْ أَبْنِيَتُهُ ، وَذَلِكَ نَحْوُ : جَعْفَرٍ
وَجَعَاغِرٍ .

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : إِنَّمَا جُمِعَ الرَّبَاعِيُّ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ ، لِأَنَّهُ أَثْقَلُ مِنَ الثَّلَاثِيِّ ،
فَأَلْزَمَ طَرِيقَةً وَاحِدَةً ، وَجُعِلَتْ زِيَادَتُهُ أَخْفَ الزَّوَائِدِ ، وَهِيَ الْأَلْفُ ، لِثِقَلِهِ فِي
نَفْسِهِ ، وَإِنَّمَا مِثْلُهُ بِـ (مَفَاعِلٍ) ، لِأَنَّهُ أَرَادَ الْحُرُوفَ دُونَ وَزْنِهِ عَلَى مَا فِيهِ مِنَ
الزَّوَائِدِ وَالْأُصُولِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ فَصَلَ ذَلِكَ ، فَجَعَلَ جَعَاغِرَ (فَعَالِلٍ) ^(٦) ،
وَمَسَاجِدَ (مَفَاعِلٍ) ، وَجَدَاوِلَ (فَعَاوِلَ) ، وَأَكَابِرَ وَأَصَاغِرَ (أَفَاعِلَ) ،

(١) الأصل : التعب ، العين قبل القاف . والصواب ما أثبتته .

(٢) على وزن (فَعَلٌ) . الأصول ٤٣٣/٢ ، الموجز ١٠٤ ، أسرار العربية ١٣٩ .

(٣) الكتاب ٥٧١/٣ .

(٤) الكتاب ٥٧٤/٣ ، المقتضب ٢٠٤/٢ ، الموجز ١٠٤ .

والرُّبْعُ : هو الفصيل الذي ينتج في الربيع .

(٥) ينظر : الكتاب ٦١٣/٣ ، ٢٥٠/٤ ، المقتضب ١٤١/١ ، ١٤٥ ، ٢٣٧ ، ٢٢٨/٢ ، الأصول

١١/٣ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ١٦٣ / ب .

(٦) المقتضب ٢٣٢/٢ ، شرح الكافية الشافية ١٨٧٤/٤ .

فوزن الكلمة على حقيقتها .

واعلم أنَّ ما كان على خمسة أحرفٍ ، ورابعه حرفٌ لينٍ زائدٌ ^(١) ، فإنه يَجِيءُ على (فعَّاليل) ، كقولهم : جُرْمُوزٌ وَجَرَامِيزُ ، وَقَنْدِيلٌ وَقَنْادِيلٌ ^(٢) ، وإنما أتى على بنائه ولم يُحذفْ منه ، لأنَّ ما كان على خمسة أحرفٍ أصولٌ ، فلا بُدَّ مِنْ حَذْفِ الآخِرِ مِنْهُ فِي الْجَمْعِ ^(٣) ، كقولك : سَفَرَجَلٌ وَسَفَارِجٌ ، وَفَرَزْدَقٌ وَفَرَازِدٌ ^(٤) ، وإنما حُذِفَ آخِرُهُ لَطَوِيلِهِ ، فَكَانَ الْآخِرُ أَوَّلِي ، لأنه المثلثُ للكلمة ، فلهذا كانَ أَوَّلِي بِالْحَذْفِ ، فَلَمَّا حُذِفَ حَرْفُ عَوْضٍ يَاءٌ قَبْلَ آخِرِهِ ، فَقِيلَ : سَفَارِيجٌ وَفَرَازِيدٌ ، وإنما كانتِ الْيَاءُ أَوَّلِي بِالزِّيَادَةِ ، لأنَّ ما بَعْدَ أَلِفِ الْجَمْعِ مَكْسُورٌ ، فَصَارَتْ زِيَادَةُ الْيَاءِ كإِشْبَاعِ الْكُسْرَةِ ^(٥) ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ الْيَاءَ أَمَكُنْ حُرُوفِ الْمَدِّ ، لأنَّ الْيَاءَ مِنْ وَسَطِ اللِّسَانِ ^(٦) ، فَلَمَّا جَازَ أَنْ تَزَادَ هَذِهِ الْيَاءُ قَبْلَ آخِرِ الْجَمْعِ عَلَى طَرِيقِ الْعَوْضِ ، كَانَ بِقَاوُهَا إِذَا كَانَتْ ثَابِتَةً فِي الْوَاحِدِ أَوَّلِي . وَإِنْ كَانَ الْأِسْمُ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ وَفِيهِ زَائِدَتَانِ مَتَسَاوِيَتَانِ كُنْتَ مُخَيَّرًا فِي حَذْفِ إِلَيْهِمَا شَيْئًا ، كقولك : حَبْنَطِي ^(٧) ، وَهُوَ مُلْحَقٌ بِسَفَرَجَلٍ ^(٨) ، بِزِيَادَةِ النُّونِ وَالْأَلِفِ فِي آخِرِهِ ، وَحَبَّاطٌ وَحَبَانِيطٌ إِذَا عَوْضَتْ ، وَإِذَا حَذَفْتَ النُّونَ ، قُلْتَ : حَبَّاطٌ ، وَحَبَّاطِي فِي النَّصْبِ ، فَإِنْ كَانَ فِيهِ

(١) الكتاب ٦١٣/٣ ، المقتضب ٢/٢٣١ ، الأصول ١١/٣ ، الموجز ١١٢ ..

(٢) وزنه (مفاعيل) . الأصول ١١/٣

(٣) المقتضب ٢/٢٣٠ ، الأصول ١٢/٣ ، الموجز ١١٢ .

(٤) وقالوا في فرزدق : فرازق ، حذفوا الدال لأنها من مخرج التاء ، والتاء من حروف الزوائد . وهذا ليس

بقياس . (المقتضب ٢/٢٣٠ ، الأصول ١٢/٣) .

وقال المبرد في المقتضب : (وقد يقال في فرزدق : فرازق ، وليس ذلك بالجيد) ، لأنه أراد القياس .

(٥) أسرار العربية ١٤٢ .

(٦) الموجز ١٦٦ .

(٧) الحبنطى : القصير العظيم البطن .

(٨) المقتضب ٢/٢٣٤ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ١/١٧٦ .

زائدة واحدة حذفتها ، كقولك في جَحَفَلَ ^(١) : جَحَافِل ، وجَحَافِيل ^(٢) ، إذا عَوَّضْتَ ، لأنَّ الزيادة أضعف من الأصلي ، فَإِنْ كَانَتْ فِيهِ زائدتانِ كلتاَهُما ^(٣) لَمَعْنَى واحدٍ ، وإحداَهُما ^(٤) أَقْرَبُ إِلَى الطَّرَفِ حَذَفْتَ الْقَرِيبَةَ مِنَ الطَّرَفِ ، كقولك في مُغْتَسَلٍ : مَغَاسِل ، وفي مُنْطَلِقٍ : مَطَالِق ، لأنَّ التَّاءَ وَالنُّونَ أَقْرَبُ إِلَى الطَّرَفِ ^(٥) . وَأَمَّا قَلَنْسُوءَ : ففِيهَا زائدتانِ : النُّونُ وَالْوَاوُ ، وَلَيْسَتْ لِلْفِظِ (٨١/أ) وَلَا لِمَعْنَى ، بَلْ كَثُرَتِ الْكَلِمَةُ بِهِمَا ، فَأَنْتَ مُخَيَّرٌ فِي حَذْفِ أَيِّهِمَا شِئْتَ ^(٦) ، فَإِنْ حَذَفْتَ الْوَاوَ قُلْتَ : قَلَانِس ، وَقَلَانِيس ، إِذَا عَوَّضْتَ ، وَإِنْ حَذَفْتَ النُّونَ قُلْتَ : قَلَاس ، وَقَلَاسِي ^(٧) إِذَا عَوَّضْتَ ، وَإِنَّمَا شَدَّدْتَ الْيَاءَ إِذَا عَوَّضْتَ ، لِاجْتِمَاعِ يَاءِ الْعَوَاضِ مَعَ الْيَاءِ الْمُنْقَلِبَةِ مِنْ وَاوٍ قَلَنْسُوءَ ، فَاعْلَمَهُ .

وَاعْلَمْ أَنَّ مَا كَانَ عَلَى (فَعَلٍ) وَثَانِيَهُ يَاءٌ أَوْ وَاوٌ ، فَأَذْنَى الْعَدَدِ فِيهِ (أَفْعَال) ^(٨) ، نَحْوَ حَوْضٍ وَأَحْوَاضٍ ، وَثَوْبٍ وَأَثْوَابٍ ، فَإِنْ أَرَدْتَ الْكَثِيرَ مِنْهُ جَاءَ عَلَى (فِعَال) ^(٩) ، كقولهم : ثَوْبٌ وَثِيَابٌ ، وَحَوْضٌ وَحِيَاضٌ . وَنَقُولُ : بَيْتٌ وَأَبْيَاتٌ ، وَشَيْخٌ وَأَشْيَاخٌ ، فَإِنْ أَرَدْتَ الْكَثِيرَ بَنَيْتُهُ عَلَى (فُعُول) ، نَحْوُ : بُيُوتٌ وَقُبُودٌ وَشُيُوخٌ . وَإِنَّمَا خُصَّ هَذَا الْبَابُ بِـ (أَفْعَال) وَإِنْ كَانَ ثَانِيَهُ سَاكِنًا كَرَاهَةً لـ (أَفْعُل) ^(١٠) ،

(١) الجحفل : الغليظ الشفة . وقد مرَّ في باب التصغير .

(٢) قال المبرد في المقتضب ٢/٢٣٤ : (فأما جحفل فليس فيه إلا جحافل ، وكذلك قرنفل لا يجوز فيه

إلا قرافل ، لأنه ليس ها هنا زيادة إلا النون) .

(٣) الأصل : كلاهما .

(٤) الأصل : وأحدهما .

(٥) ينظر : الأصول ١٢/٣ .

(٦) الكتاب ٣/٥٣٦ .

(٧) المقتضب ١/١١٩ ، ٢/٢٣٤ ، ٢٥٥ - ٢٥٦ .

(٨) الكتاب ٣/٥٨٦ ، المقتضب ٢/١٩٨ ، شرح الكافية الشافية ٤/١٨١٧ .

(٩) الكتاب ٣/٥٨٧ ، المقتضب ٢/١٩٨ ، أسرار العربية ١٣٨ .

(١٠) ينظر : الكتاب ٣/٥٨٦ ، المقتضب ٢/١٩٨ - ١٩٩ ، الموجز ١٠٣ .

إِذْ لَوْ جُمِعَ عَلَى (أَفْعَلْ) لَانضَمَّتِ الْوَائُ وَالْيَاءُ ^(١) ، وَذَلِكَ مُسْتَقْلِلٌ ^(٢) .
 وَقَدْ جَمَعُوا بَعْضَ الصَّحِيحِ مِمَّا هُوَ عَلَى (فَعْلٍ) عَلَى (أَفْعَالٍ) ^(٣) ، نَحْوُ :
 فَرَّخَ وَأَفْرَاخَ ، فَلَمَّا جَاءَ فِي الصَّحِيحِ ^(٤) هَذَا ، كَانَ فِي الْمُعْتَلِّ أَوَّلَى .
 وَاعْلَمْ أَنَّ مَا كَانَ عَلَى (فَعْلَةٍ) وَكَانَ اسْمًا ، فَإِنَّ جَمْعَهُ بِالْأَلِفِ وَالْتِاءِ ،
 وَتَحْرِيكِ الْحَرْفِ الْأَوْسَطِ مِنْهُ لِلْفَصْلِ بَيْنَ الْأَسْمِ وَالنَّعْتِ ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ : حَفْنَةٌ ،
 وَصَحْفَةٌ ، وَتَمْرَةٌ ، تَقُولُ فِي جَمْعِهَا : حَفَنَاتٌ ، وَصَحَفَاتٌ ، وَتَمَرَاتٌ ^(٥) ، قَالَ
 حَسَّانُ ^(٦) :

لَنَا الْجَفَنَاتُ الْغُرُّ يَلْمَعْنَ بِالضُّحَى وَأَسْيَافُنَا يَقْطُرْنَ مِنْ نَجْدَةٍ دَمًا
 قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : اعْلَمْ أَنَّهُ إِنَّمَا وَجِبَ تَحْرِيكُ الْأَوْسَطِ إِذَا كَانَ اسْمًا لِيَفْصَلَ
 بَيْنَ الْأَسْمِ وَالنَّعْتِ ، فَتَقُولُ فِي صَحْفَةٍ : صَحَفَاتٍ ، فَتُحَرِّكُ الْأَوْسَطَ ^(٧) ، وَتَقُولُ فِي
 عِبَلَةٍ ^(٨) : عِبَلَاتٍ ، فَلَا تُحَرِّكُ الْأَوْسَطَ ^(٩) ، وَإِنَّمَا خَصُّوا الْأَسْمَ بِالتَّحْرِيكِ وَتَرَكُوا

(١) أسرار العربية ١٣٨ .

(٢) قَالَ ابْنُ مَالِكٍ فِي شَرْحِ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ ١٨١٧/٤ : (... لِأَنَّ اعْتِلَالَ الْعَيْنِ مَانِعٌ مِنْ جَمْعِ (فَعْلٍ) عَلَى (أَفْعَلٍ) قِيَاسًا) .

(٣) الْكِتَابُ ٥٦٨/٣ ، الْمُقْتَضَبُ ١٩٥/٢ ، الْأَصُولُ ٤٣٦/٢ .

(٤) يَنْظُرُ الْمُقْتَضَبُ ١٣١/١ .

(٥) الْكِتَابُ ٥٧٨/٣ ، الْمُقْتَضَبُ ١٨٨/٢ .

(٦) دِيَوَانُهُ ٣٥ . وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ ، شَاعِرُ النَّبِيِّ ﷺ ، ت ٥٤ هـ .

(٧) طَبَقَاتُ ابْنِ سَلَامٍ ٥٤/١ ، الشَّعْرُ وَالشَّعْرَاءُ ٣٠٥/١ ، الْأَغَانِي ٢/٤) .

الْجَفَنَاتُ : الْقِصَاعُ . الْغُرُّ : الْبَيْضُ مِنْ كَثْرَةِ الشَّحْمِ وَبَيَاضِ اللَّحْمِ .

وَالشَّاهِدُ فِي : الْكِتَابُ ٥٧٨/٣ ، الْمُقْتَضَبُ ١٨٨/٢ ، الْخَصَائِصُ ٢٠٦/٢ ، الْمُخْتَسِبُ ١٨٧/١ ،

١٨٨ ، شَرْحُ الْمَفْصَلِ ١٠/٥ .

(٧) وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارَسِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ ٤١٣ : (وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّعْرِ ثَانِيَةٌ سَاكِنًا) .

(٨) الْأَصْلُ : عِلْبَةٌ ، وَهُوَ وَهْمٌ مِنَ النَّاسِخِ .

(٩) الْكِتَابُ ٦٢٧/٣ ، الْمُقْتَضَبُ ١٩٠/٢ ، أسرار العربية ١٣٩ .

أَوْسَطَ النَّعْتِ عَلَى حَالِهِ ، لِأَنَّ الصِّفَةَ أَثْقَلُ مِنَ الْاسْمِ ، إِذْ كَانَتْ تَتَضَمَّنُ الْمَوْصُوفَ ، فَلَمَّا كَانَتْ أَثْقَلُ ، وَالْاسْمُ أَخَفُّ ، تَحَرَّكَ الْأَخْفُ . وَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ مَضْمُومًا ، وَالثَّانِي سَاكِنًا ، فَلِكِ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ : أَحَدُهَا ضَمُّ الثَّانِي ^(١) ، كَقَوْلِكَ : ظُلْمَةٌ وَظُلُمَاتٌ ، وَيَجُوزُ أَنْ تَقْلِبَ الضَّمَّةَ فَتَحَةً اسْتِغْنَاءً لِتَوَالِي الضَّمَّتَيْنِ ^(٢) ، وَلِأَنَّ الْفَرْضَ بِتَحْرِيكِ الثَّانِي هُوَ الْفَصْلُ بَيْنَ النَّعْتِ وَالْاسْمِ ، وَإِذَا حُرِّكَ بِالْفَتْحِ فَقَدْ وَجِبَ الْفَصْلُ بَيْنَ (فُعْلَةٍ) إِذَا كَانَ اسْمًا ، وَبَيْنَ (فُعْلَةٍ) إِذَا كَانَ نَعْتًا ، وَنَابَ الْفَتْحُ هَاهُنَا عَنْ الضَّمِّ الْمُسْتَقِلِّ ، وَإِنَّمَا اخْتَرْنَا الضَّمَّ ، لِيَكُونَ تَابِعًا لِحَرَكَةِ الْأَوَّلِ ، وَيَجُوزُ الْإِسْكَانُ عَلَى الْأَصْلِ ، لِأَنَّ هَذَا الْفَصْلَ لَيْسَ بِوَاجِبٍ فِي كُلِّ اسْمٍ ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ جَازَ أَلَّا يُحَرِّكَ . وَأَمَّا الْمَكْسُورُ الْأَوَّلُ ^(٣) : فَحُكْمُهُ كَحُكْمِ الْمَضْمُومِ الْأَوَّلِ فِي جَوَازِ كَسْرِ الثَّانِي وَفَتْحِهِ وَإِسْكَانِهِ ^(٤) ، كَقَوْلِكَ فِي كِسْرَةٍ : كِسْرَاتٌ ، وَكِسْرَاتٌ ، وَكِسْرَاتٌ ، بِإِسْكَانِ الثَّانِي ، عَلَى مَا فَسَّرْنَاهُ .

وَأَمَّا جَمْعُ التَّكْسِيرِ فِي الْمَفْتُوحِ الْأَوَّلِ : فَيَجِيءُ عَلَى (فِعَالٍ) ^(٥) ، كَقَوْلِهِمْ : جَفَنَةٌ وَجَفَانٌ ، وَصَحْفَةٌ وَصِحَافٌ .

وَأَمَّا مَا كَانَ مَضْمُومَ الْأَوَّلِ مُسَكَّنَ الثَّانِي : فَيُجْمَعُ عَلَى (فُعْلٍ) ^(٦) ، جَمْعُ التَّكْسِيرِ كَقَوْلِهِمْ : ظُلْمَةٌ وَظُلُمٌ ، وَغُرْفَةٌ وَغُرُفٌ . وَإِنَّمَا جُمِعَ عَلَى (فُعْلٍ) لِأَنَّ مَا كَانَ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ يُجْعَلُ بَيْنَ جَمْعِهِ وَوَاحِدِهِ الْهَاءُ ^(٧) ، كَقَوْلِكَ : بُرَّةٌ وَبُرٌّ ، فَلَمَّا كَانَ حُكْمُ الْمَخْلُوقَاتِ أَنْ يُقَرَّرَ لَفْظُ الْوَاحِدِ فِي الْجَمْعِ ، وَتَسْقُطَ الْهَاءُ ، جَعَلُوا مَا لَيْسَ

(١) الْكِتَابُ ٥٧٩/٣ ، الْمُقْتَضِبُ ١٨٩/٢ .

(٢) أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ ١٤٠ .

(٣) أَيْ : مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فُعْلَةٍ) .

(٤) الْكِتَابُ ٥٨٠/٣ - ٥٨١ ، الْمُقْتَضِبُ ١٩٠/٢ ، الْأَصُولُ ٤٤١/٢ .

(٥) الْكِتَابُ ٦٨٢/٣ ، الْمُقْتَضِبُ ٢٣٢/٢ .

(٦) الْكِتَابُ ٥٨٢/٣ ، الْمُقْتَضِبُ ٢٠٧/٢ ، الْأَصُولُ ٤٤٠/٢ ، ٤٤١ ، التَّكْمِلَةُ ٤١٩ .

(٧) الْكِتَابُ ٥٨٢/٢ ، الْمُقْتَضِبُ ٢٠٧/٢ .

مخلوقاً مُجَرَّدَ الأوسطِ ليكونَ بينَهُ وبينَ المخلوقاتِ فَصْلٌ ، فتقعُ بالحركةِ زيادةً على لفظِ الجَمْعِ ، وكذلكَ حكمُ المكسورِ أوَّلَهُ يَكْسَرُ على (فَعِلٍ) ^(١) نحو : كِسْرٍ وكِسَرٍ ، (٨١/ب) وَسِدْرَةٍ وَسِدَرٍ ، وَالْعِلَّةُ وَاحِدَةٌ .

واعْلَمَ أَنَّ ما كَانَ على (فَعِيلٍ) مِنْ هَذَا اسْمًا ، فَأَذْنَى العَدَدِ فِيهِ (أَفْعَلَةٌ) ^(٢) ، وذلكَ نَحْوُ : نَصِيبٌ وَأَنْصِبَةٌ ، وَخَمِيسٌ وَأَخْمِيسَةٌ ، وَيَكُونُ إِذَا أَرَدْتَ الكَثِيرَ على (فُعْلٍ وَفُعْلَانٍ) ^(٣) نَحْوُ : رَغِيفٍ وَرُغْفَانٍ وَرُغْفٍ ، وَقَضِيبٍ وَقُضْبَانٍ وَقُضْبٍ ، وَأَرْغِفَةٌ لِأَذْنَى العَدَدِ .

قَالَ أَبُو الحَسَنِ : وَإِنَّمَا كُسِّرَ ما كَانَ مِنْ (فَعِيلٍ) أَذْنَى العَدَدِ على (أَفْعَلَةٍ) وَهُوَ أَزِيدُ مِنْ (فُعْلٍ) بِحَرْفٍ ، فَجَعَلُوا الهَاءَ لازِمَةً لَهُ ، لِتَكُونَ بِإِزَاءِ الحَرْفِ الزَّائِدِ فِي (فَعِيلٍ) ، وَكَسَرُوا عَيْنَهُ ، لِأَنَّ الكَسْرَ أَخَفُّ مِنَ الضَّمِّ ، فَلَمَّا أُلْزِمَ هَذَا المِثَالُ هَاءَ التَّائِيثِ نُقِلَ ، فَكَرِهُوا الضَّمَّ فِيهِ فَعَدَلُوا إِلَى الكَسْرِ ، لِأَنَّهُ أَخَفُّ مِنَ الضَّمِّ ، وَجُعِلَ فِي أَكْثَرِ العَدَدِ على (فُعْلٍ) ، فَكَانَتْهُ مَحذُوفٌ مِنْ (فُعُولٍ) ، وَإِنَّمَا خُفِّفَ ، لِيَكُونَ التَّخْفِيفُ مُعَادِلًا لِثِقَلِ (فُعْلَانٍ) . وَأَمَّا (فَعِيلٍ) الَّذِي هُوَ صِفَةٌ لِمَذْكَرٍ مَنْ يَعْقِلُ ، فَلَيْسَ فِيهِ حَرْفٌ عَلِيٌّ وَلَا تَضْعِيفٌ ، فَجَمَعُهُ على (فُعْلَاءَ) ^(٤) ، نَحْوُ : جَلِيسٍ وَجُلَسَاءَ ، وَكَرِيمٍ وَكُرَمَاءَ ، وَكَبِيرٍ وَكُبَرَاءَ ، وَ (فِعَالٍ) ^(٥) ، نَحْوُ : كِرَامٍ وَكِيارٍ ، وَإِنَّمَا جُمِعَ على (فِعَالٍ) لِأَنَّهُمْ لَمْ يَعْتَدُوا بِالْيَاءِ ، لِأَنَّهُا زَائِدَةٌ ، كَأَنَّهُمْ تَوَهَّمُوا إِشْبَاعَ الكسرةِ فِيهِ ، فَيَجْمَعُ على (فِعَالٍ) ، كَمَا يُجْمَعُ الثَّلَاثِيُّ . وَأَمَّا جَمْعُهُ على (فُعْلَاءَ) فَلِلْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الاسْمِ ، فَجَمَعُوا الاسْمَ على (أَفْعِلَاءَ) ^(٦) ، كَمَا يُجْمَعُ الثَّلَاثِيُّ

(١) الكتاب ٥٨١/٣ ، الأصول ٤٤١/٢ .

(٢) الكتاب ٦٠٤/١ ، المقتضب ٢٠٩/٢ ، الموجز ١١٠ .

(٣) الكتاب ٦٠٤/٣ - ٦٠٥ ، المقتضب ٢٠٩/٢ ، التكملة ٤٣٧ .

(٤) المقتضب ٢١٠/٢ ، التكملة ٤٦٦ .

(٥) الكتاب ٦٣٥/٣ ، التكملة ٤٦٦ .

(٦) الكتاب ٦٠٤/١ ، المقتضب ٢١٠/٢ ، الموجز ١١٤ ، التكملة ٤٦٦ .

كقولهم : حَمِيسٌ وَأَخْمِسَاءٌ ، وَإِنَّمَا جَعَلُوا (فَعَلَاءَ) لِلصِّفَةِ ، لَكثْرَةِ مَا تَجِيءُ
عَلَى (فَعَلَاءَ) ^(١) ، نَحْوَ : حَمْرَاءٌ وَصَفْرَاءٌ ، فَاسْقَطُوا الهمزةَ مِنْ أَوَّلِهِ ، لِئِشَاكِ
مَا ذَكَرْنَاهُ .



٥٣ - بَابُ النَّسَبِ (١)

اعْلَمْ أَنَّ كُلَّ اسْمٍ تَنْسِبُهُ إِلَى أَبٍ أَوْ بَلَدٍ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، فَإِنَّكَ تَلْحَقُهُ الْيَاءُ الثَّقِيلَةُ (٢) ، عَلَامَةٌ لِلنَّسَبِ ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ : هَذَا رَجُلٌ بَكْرِيٌّ ، وَهَذَا رَجُلٌ عَامِرِيٌّ ، وَهَذَا رَجُلٌ مَكِّيٌّ ، وَكَذَلِكَ جَمِيعُ هَذَا الْبَابِ .

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : اعْلَمْ أَنَّ النَّسَبَ مَعْنَاهُ إِضَافَةُ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ ، وَإِنَّمَا تَشَدَّدُ يَأُوهُ (٣) ، لِأَنَّ النَّسَبَ تَصِيرُ لَازِمَةً لِلْمَنْسُوبِ ، فَصَارَتْ هَذِهِ الْإِضَافَةُ أَشَدَّ مَبَالِغَةً مِنْ سَائِرِ الْإِضَافَاتِ ، فَشَدَّدُوا يَاءَ هَذَا ، لِيَدُلُّوا عَلَى هَذَا الْمَعْنَى ، فَإِذَا كَانَ الْاسْمُ سَالِمًا مِنْ حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ ، زِدْتَ يَاءَ النَّسَبِ فِي آخِرِهِ (٤) ، طَالَ الْاسْمُ أَوْ قَصُرَ ، كَقَوْلِكَ فِي النَّسَبِ إِلَى بَكْرٍ : بَكْرِيٌّ ، وَإِلَى سَفَرَجَلٍ : سَفَرَجَلِيٌّ ، إِذَا كَانَ الْمَنْسُوبُ إِلَيْهِ اسْمُهُ سَفَرَجَلٌ ، وَإِنْ كَانَ فِي الْاسْمِ الْمَنْسُوبِ إِلَيْهِ يَاءٌ خفيفةً قَبْلَ آخِرِهِ ، أَعْنِي بِالْخَفِيفَةِ : السَّاكِنَةُ الزَّائِدَةُ ، نَحْوُ : تَعِيمٍ ، وَتَقِيفٍ ، وَفُقَيْمٍ ، وَسُلَيْمٍ ، وَقُرَيْشٍ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، فَالْأَجُودُ أَلَّا تَحْذِفَ مِنَ الْأَشْيَاءِ شَيْئًا ، إِذَا نَسَبْتَ إِلَيْهَا ، كَقَوْلِكَ : تَمِيمِيٌّ ، وَفُقَيْمِيٌّ ، وَقَدْ حَذَفُوا الْيَاءَ (٥) مِنْ بَعْضِ ذَلِكَ ، قَالُوا فِي قُرَيْشٍ : قُرَيْشِيٌّ ، وَفِي تَقِيفٍ : تَقْفِيٌّ ، وَفِي هُذَيْلٍ : هُذَيْلِيٌّ ، وَهُذَيْلِيٌّ ، عَمَّنْ أَتَتْ الْيَاءُ ، فَعَلَى الْأَصْلِ ، وَمَنْ حَذَفَ فَلَا يَسْتَقَالِ الْيَاءُ وَالْكَسْرَاتِ ، وَلَيْسَ قَبْلَ الْكَسْرِ إِلَّا حَرْفٌ وَاحِدٌ ، وَالْحَرْفُ الْوَاحِدُ قَلِيلٌ ، فَصَارَ بِمَنْزِلَةِ مَا لَا حُكْمَ لَهُ فِي الْكَلِمَةِ . فَإِنْ كَانَ قَبْلَ الْكَسْرِ حُرَفَانِ ، لَمْ يَجِبِ الْفَتْحُ ، تَقُولُ فِي تَغْلِبٍ : تَغْلِيٌّ ، لِأَنَّ أَوَّلَ الْكَلِمَةِ حُرَفَانِ ، فَقَوِيَّ صَدْرُ الْكَلِمَةِ ، وَيَجُوزُ الْفَتْحُ . فَأَمَّا هُذَيْلِيٌّ وَتَقْفِيٌّ ، فَالْأَصْلُ : هُذَيْلِيٌّ وَتَقِيفِيٌّ ، وَإِنَّمَا

(١) سَمَاهُ سَبْيُوه : الْإِضَافَةُ ، وَجُمْهُورُ النُّحَوِيِّينَ : النَّسَبُ ، وَالْإِضَافَةُ أَعْمُ مِنَ النَّسَبِ . (يَنْظُرُ : الْكِتَابُ

٣٣٥/٣ ، الْمُقْتَضَبُ ١٣٤/٣ ، شَرْحُ جَمَلِ الزَّجَاجِيِّ ٣٠٩/٢) .

(٢) الْكِتَابُ ٣٣٥/٣ ، الْمُقْتَضَبُ ١٣٣/٣ ، الْأُصُولُ ٦٣/٣ ، التَّكْمِلَةُ ٢٣٨ .

(٣) الْأَصْلُ : يَاءٌ .

(٤) الْأُصُولُ ٦٤/٣ .

(٥) هُوَ رَأْيُ الْخَلِيلِ فِي الْكِتَابِ ٣٣٥/٣ . وَيَنْظُرُ الْمُقْتَضَبُ ١٣٣/٣ ، التَّكْمِلَةُ ٢٤١ .

حَذَفُوا الْيَاءَ مِنْهُمَا اسْتِقْلَالًا لِلْكَسْرِ مَعَ الْيَاءِ ، (٨٢/١) فَحُذِفَتِ الْيَاءُ فَبَقِيَ الْاسْمُ عَلَى وَزْنِ ثَمَرٍ . وما كَانَ ثَانِيَهُ مَكْسُورًا ، وَهُوَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ يُفْتَحُ فِي النَّسْبَةِ ، كَرَاهَةِ الْكَسَرَاتِ وَالْيَاءَاتِ ، فَيُقَالُ : نَمَرِيٌّ ^(١) . وَكَذَلِكَ قَالُوا أَيْضًا : هَذَلِيٌّ ، فَفَتَحُوا الذَّالَ ، وَقَدْ جَاءَ عَلَى الْأَصْلِ فِي الشَّعْرِ ، قَالَ الشَّاعِرُ ^(٢) :

بِكُلِّ قُرَيْشِيٍّ عَلَيْهِ مَهَابَةٌ سَرِيعٌ إِلَى دَاعِي ^(٣) النَّدَا وَالتَّكْرُمِ

وَقَالَ آخَرُ فَجَمَعَ بَيْنَ اللَّغَتَيْنِ ^(٤) :

هَذَلِيَّةٌ تَدْعُو إِذَا هِيَ فَآخَرَتْ أَبَا هَذَلِيًّا مِنْ غَطَارِفَةٍ نَجْدِ

فَإِنْ كَانَ الْاسْمُ عَلَى (فَعِيلَةٍ أَوْ فُعَيْلَةٍ) ^(٥) حَذَفَتِ الْهَاءُ ^(٦) ، كَقَوْلِكَ فِي النَّسَبِ إِلَى حَنِيفَةَ : حَنَفِيٌّ ، وَفِي رَجُلٍ مِنْ جَلِيمَةٍ : جَدَمِيٌّ ^(٧) ، وَقَدْ جَاءَ شَيْءٌ عَلَى الْأَصْلِ ، وَلَيْسَ بِالْمُسْتَحْسَنِ ^(٨) ، قَالُوا فِي رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ السَّلِيلَةِ : سَلِيلِيٌّ ، وَفِي الْخُرَيْبَةِ ^(٩) : خُرَيْبِيٌّ ، وَفِي سَلِيمَةٍ : سَلِيمِيٌّ ، وَفِي عَمِيرَةٍ ^(١٠) : عَمِيرِيٌّ ، وَالْوَجْهُ مَا

(١) الموجز ١٢٤ ، التكملة ٢٤٤ ، أسرار العربية ١٤٧ .

والنمري نسبة إلى نمر ، وهي قبيلة كبيرة من ربيعة . (مختلف القبائل ومولفها ١٩) .

(٢) بلا عزو في : الكتاب ٣/٣٣٧ ، الجمل ٢٥٤ ، اللمع ٣٢٥ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢/٢٣٣ .

(٣) الأصل : داع .

(٤) شرح اللمع لابن الدهان ق ٢/٢٣٣ .

والشاهد بلا عزو في : المفصل ٢١١ ، الإنصاف ١/٣٥١ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢/٢٣٣ ، شرح المفصل ١٠/٦ .

(٥) أسرار العربية ١٤٧ .

(٦) الكتاب ٣/٣٣٩ ، المقتضب ٣/١٣٤ ، التكملة ٢٤٥ .

(٧) نسي ابن الوراق أن يذكر مثلاً على (فُعَيْلَةٍ) ، وهو : جُهَيْنَةُ ، جُهْنِيٌّ ، وَقُتَيْبَةُ : قُتَيْبِيٌّ .

(٨) قال سيبويه في الكتاب ٣/٣٣٩ : (وقال يونس : هذا قليل خبيث) .

(٩) خريبة : محل من محال البصرة . (معجم البلدان ٢/٣٦٣ - ٣٦٤) .

(١٠) هي عميرة كلب . (الكتاب ٣/٣٣٩) .

ذكرت لك ، إلا أن يكون الاسم من المضاعف أو المعتل ، فإنك تثبت فيه الياء ، ولا يجوز حذفها ، وذلك قولك في رجل نسبته إلى شديدي : شديدي ، وفي رجل من طويلة : طويل ، من أجل الواو ^(١) ، لأنها إن سكنت لزمتها القلب ^(٢) ، وإنما وجب حذف الهاء ، لأن هاء التانيث تضارع ياء النسبة ، والدليل على مضارعتها أنها تقع بين الاسم وبين جمعه ، فيكون حذفها فرقاً بين الواحد والجمع ^(٣) ، كقولك : ثمرة وتمر ، وكذلك حال الياء المشددة ^(٤) ، نحو قولك : زنجي وزنج ، ورومي ورؤم ، وعربي وعرب ، فلما تضارعا من هذا الوجه الذي ذكرناه كره الجمع بين تانيثين ^(٥) أو تانيثين ، فلذلك حذفت هاء التانيث ، لمجيء ياء النسبة ، وحذفت الياء ، لأن المونث أثقل من المذكر ، فلما جاز الحذف من المذكر مع خفته ، لزم الحذف في الأثقل ، ومن أثبت فعلى الأصل ، والله أعلم .

وأما ما كانت قبل آخره ياءان مدغمة إحداهما في الأخرى ، فإن النسب إليه بحذف الياء المتحركة ، لاجتماع الياءات ^(٦) ، وذلك قولك في النسب إلى ميّ : ميّي ، وإلى حمير : حميري ، وإلى أسيد : أسيدي ، وإنما وجب الحذف ، لأن عدد هذه الحروف أكثر من عدد حروف (فعل) ، وبعضها مثلها في العدد ، وهم قد حذفوا الياء من (فعل) ، والكسر مع ياء النسبة ، فكيف إذا زاد ياء أخرى ، فإذا اجتمع هذا ، أعني الياءين في مثل (أسيد وحمير) مع ياء النسبة ، كان أثقل ، فلذلك وجب الحذف ، وإنما كان المتحرك من الياءين بالحذف أولى ، لأنك لو حذفت الساكنة بقيت المتحركة وقبلها فتحة ، فكان يجب قلبها

(١) أي : هروبا من اجتماع المثلين . (شرح جمل الزجاجي ٣١٧/٢) .

(٢) ينظر : الكتاب ٣/٣٣٩ ، التكملة ٢٤٥ ، أسرار العربية ١٤٧ .

(٣) الكتاب ٣/٥٨٢ ، المقتضب ٢/٢٠٧ ، التكملة ٤١٩ - ٤٢٠ .

(٤) المقتضب ٣/١٣٩ .

(٥) أسرار العربية ١٤٦ .

(٦) الكتاب ٣/٣٧٠ - ٣٧١ ، المقتضب ٣/١٣٥ ، الموجز ١٢٨ ، أسرار العربية ١٤٩ .

أَلِفًا^(١) ، فيخرجونَ مِنْ عِلَّةٍ إِلَى عِلَّةٍ ، والخروجُ مِنْ عِلَّةٍ إِلَى عِلَّةٍ فِيهِ كَلْفَةٌ ، فلذلكَ حَذَفُوا المتحرَّكةَ لتزولَ هذهِ الكلفةُ ، ومعَ ذَلِكَ فَإِنَّ الياءَ الساكنةَ المدغمةَ لا مؤونةَ فيها على المتكلمِ ، لأنه يرفعُ لسانَهُ بها في جملةِ الياءِ المتحرَّكةِ ، فصارَ الاستثقالُ إِنَّمَا وَجِبَ مِنْ أَجْلِ المتحرَّكةِ ، فكانتْ أَوْلَى بالحذفِ ، إِذْ كانتْ هِيَ الموجبةَ للثقلِ .

فَإِنْ كَانَ آخِرُ الاسمِ ياءً مشدَّدةً ، نحو : قُصَيٍّ وَعَدِيٍّ^(٢) واجبةً ، فَإِنَّكَ تَحْذِفُ الياءَ الساكنةَ ، وتقلبُ المتحرَّكةَ^(٣) أَلِفًا ، لفتحِ ما قَبْلَهَا ، ثُمَّ تَقْلِبُهَا وَاوًا ، وَتَتَّبِعُهَا ياءَ النسبةِ^(٤) ، فنقولُ : قُصَوِيٍّ ، وَأُمَوِيٍّ^(٥) ، وَعَدَوِيٍّ ، وَإِنْ شِئْتَ تركتَهُ على الأصلِ ، فنقولُ : قُصَيٍّ ، وَأُمَيٍّ^(٦) ، وَإِنَّمَا كَانَ الحذفُ أَوْلَى ، كراهةً لاجتماعِ أَرْبَعِ ياءاتٍ^(٧) معَ الكسرةِ ، وَهُمْ قَدْ فَرُّوا مِنْ ثَلَاثِ ياءاتٍ (٨٢/ب) وَيَتَّبِعُهُمْ حَاجِزٌ ، أَغْنِي (فَعِيلًا) ، فَكَانَ مَا هُوَ أَثْقَلُ مِنْهُ تَكثِيرًا أَوْلَى بالحذفِ ، وَإِنَّمَا حَذَفُوا الياءَ الساكنةَ ، لِأَنَّهُمْ قَدْ عَلِمُوا أَنَّ المتحرَّكةَ تُقْلَبُ أَلِفًا وَلَا تَثْبِتُ ، لِأَنَّهُ تَلِي ياءَ النسبةِ ، فيجبُ قَلْبُهَا وَاوًا^(٨) ، فَلَمَّا كَانَ حَذْفُ السَّاكِنِ يُؤَدِّي إِلَى قَلْبِ المتحرَّكةِ وَاوًا ، وَخُرُوجِهَا عَنْ شَبهِ الياءِ ، وَهُمْ يَفْرُونَ فِي هَذَا البابِ مِنَ الياءاتِ ، وَالْكَسْرِ مِنْ أَجْلِ ياءِ النسبةِ^(٩) ، احتملوا الخروجَ مِنْ عِلَّةٍ إِلَى عِلَّةٍ ، لِمَا كَانَ ذَلِكَ يُؤَدِّي بِهِمْ إِلَى التَّخْلُصِ مِمَّا يَفْرُونَ مِنْهُ . فَأَمَّا بابُ (أُسَيْد) فَلَوْ حَذَفَتِ الياءَ الساكنةَ انقلبتِ

(١) أسرار العربية ١٤٩ .

(٢) الكتاب ٣/٣٤٤ ، المقتضب ٣/١٤٠ ، النكت للسيوطي ١٢٩٩ .

(٣) الأصل : المزكة . والصواب ما أثبتته .

(٤) الكتاب ٣/٣٤٤ - ٣٤٥ ، المقتضب ٣/١٤٠ ، التكملة ٢٤٧ .

(٥) نسبة إلى أمية . ينظر : الكتاب ٣/٣٤٤ ، المقتضب ٣/١٤٠ ، شرح الكافية الشافية ٤/١٩٤٥ .

(٦) هذا زعم يونس في الكتاب ٣/٣٤٤ .

(٧) الكتاب ٣/٣٤٤ .

(٨) ينظر : الأصول ٣/٣١٢ .

(٩) الموجز ١٢٥ .

المتحرّكة ألفاً ، والألف هي قريةٌ من الياء ، ألا تَرَى أَنَّ الإمالةَ تَدْخُلُ على الألفِ
فَتَقَرَّبَ مِنَ الياءِ ^(١) ، فَلَمَّا كَانَ الْقَلْبُ لَا يَنْجِيهِمْ مِنْ بَابِ (أُسَيْد) مِمَّا يَفْرَوْنَ مِنْهُ
حَذَفُوا المتحرّكة ، وتقوى الساكنة ، لأنها قريةٌ مِنَ الألفِ ، فلذلك خَالَفَ فِي بَابِ
(أُمَوِي) . وَمَنْ رَأَى الْجَمْعَ بَيْنَ الياءِ فَحِجَّتْهُ أَنَّ الياءَ المشدّدةَ تَجْرِي بِوَجْهِهِ
الإعراب ^(٢) ، وَلَا تَسْتَقِلُّ عَلَيْهَا الحركاتُ ، فَصَارَتْ بِمَنْزِلَةِ يَاءٍ قَبْلَهَا حَرْفٌ سَاكِنٌ ،
نَحْوُ : طَبِيٍّ وَنَحِيٍّ ^(٣) ، وَمَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَمْ يُحْذَفْ مِنْهُ شَيْءٌ فِي النِّسْبَةِ ، فَحُمِلُوا
(أُمِيَّة) وَبَابُهُ عَلَى مَا ذَكَرْنَا ، فَلَمْ يَحْذَفُوا مِنْهُ شَيْئاً ، وَإِنَّمَا أَقْرَأُوا الياءَ ، إِذْ كَانَ قَبْلَهَا
سَاكِنٌ ، وَلَمْ يَسْتَقِلُّوا دُخُولَ الضَّمَّةِ والكسرةِ عَلَيْهَا فِي حَالِ الإعرابِ ، وَإِنَّمَا خَالَفَتْ
الياءُ المشدّدةُ الياءَ السّاكنةَ مَا قَبْلَهَا ، لِأَنَّ المُشَدَّدَةَ وَإِنْ دَخَلَهَا الإعرابُ فَهِيَ أَثْقَلُ مِنَ
الخفيفةِ ، فَإِذَا انْضَمَّ إِلَيْهَا يَاءُ النِّسْبَةِ زَادَتْ ثِقَلًا ، فَلِذَلِكَ وَجِبَ تَخْفِيفُهَا ، وَحَكْمُ
الواوِ ^(٤) إِذَا كَانَتْ طَرَفًا وَسَكَنَ مَا قَبْلَهَا ، كَحَكْمِ الياءِ إِذَا سَكَنَ مَا قَبْلَهَا ، وَهِيَ
هَاهُنَا أَوَّلَى أَنْ تُسْتَقِلَّ ، لِأَنَّهُمْ قَدْ يَفْرَوْنَ مِنَ الياءِ وَهِيَ أَثْقَلُ ، وَحَكْمُ الواوِ إِذَا كَانَتْ
طَرَفًا وَسَكَنَ مَا قَبْلَهَا ، كَحَكْمِ الياءِ إِذَا سَكَنَ مَا قَبْلَهَا ، وَهِيَ أَوَّلَى بِأَنْ لَا تُسْتَقِلَّ
هَاهُنَا ، لِأَنَّهُمْ قَدْ يَفْرَوْنَ مِنَ الياءِ إِلَى الواوِ فِي بَابِ النِّسْبَةِ ، فَإِذَا كَانَتْ مَعَهُمْ فِي
الكلمةِ فَهِيَ أَوَّلَى بِالثَبَاتِ ، فَإِنْ كَانَتْ الياءُ فِي آخِرِ الاسمِ وَقَبْلَهَا كَسْرَةٌ ، وَكَانَ
الاسمُ مَعَهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ ، قَلْبَتِهَا أَلْفًا ، ثُمَّ قَلْبَتِهَا وَاوًا ^(٥) ، كَقَوْلِهِمْ فِي عَمٍ :
عَمَوِيٌّ ، وَفِي رَدٍّ : رَدَوِيٌّ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ ذَلِكَ ، لِأَنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ مَا كَانَ عَلَى (فِعْل)

(١) شرح جمل الزجاجة ٦١٣/٢ .

(٢) هو يونس في الكتاب ٣٤٤/٣ - ٣٤٥ .

(٣) يقولون في النسب إليهما : طَبِيٍّ ، وَنَحِيٍّ .

(٤) الكتاب ٣٤٦/٣ ، المقتضب ١٣٧/٣ ، التكملة ٢٤٥ ، شرح جمل الزجاجة ٣١٧/٢ .

(٥) كما هو الحال في : غَزَوٍ وَنَحْوٍ ، فَنَقُولُ : غَزَوِيٌّ وَنَحْوِيٌّ .

(٦) الكتاب ٣٤٦/٣ ، المقتضب ١٣٧/٣ ، شرح جمل الزجاجة ٣١٦/٢ .

(٧) الكتاب ٣٤٣/٣ ، المقتضب ١٣٦/٣ ، الأصول ٧٦/٣ ، التكملة ٣٤٤ .

بكسر العينِ مِنَ الصَّحِيحِ ينقلُ إلى (فَعَلَ) ^(١) ، فإذا وجبَ نقلُ عَمٍ إلى عَمَمِيٍّ ، انفتحتِ الميمُ ، والياءُ بعدها في موضعِ حركةٍ ، فإذا كانَ كذلك انقلبتْ أَلِفًا ، ثُمَّ انقلبتْ واوًا ، لما سذكروه بعدُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

فَإِنْ كَانَ الاسمُ على أَكْثَرِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ حَذَفَتِ الياءُ ^(٢) فِي النِّسْبِ ، كَقَوْلِكَ إِلَى قَاضٍ ، قَاضِيٍّ ^(٣) ، وَالْي نَاجِيَةٍ : نَاجِيٍّ ^(٤) ، وَإِنَّمَا وَجِبَ حَذْفُهَا ، لِأَنَّ النِّسْبَةَ تَوْجِبُ كَسْرَ مَا قَبْلَهَا ، وَلَا يَدْخُلُهَا الْكَسْرُ ، فَيَجِبُ إِذَا إِسْكَانُهَا بِدخولِ ياءِ النِّسْبِ عَلَيْهَا ، فَيَلْتَقِي سَاكِنَانِ ، الياءُ الْمُسَكَّنَةُ والياءُ الْمُدْغَمَةُ ، فَتُحْذَفُ لِالتَّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ . وَمَنْ قَالَ فِي تَغَلَّبٍ ^(٥) : تَغَلَّبِيٍّ ^(٦) ، فَفَتَحَ اللَّامَ اسْتِثْقَالًا لِلْكَسْرِ مَعَ الياءِ أَجَازَ أَيْضًا أَنْ يَفْتَحَ الضَّادَ مِنْ (قَاضٍ) ، فَإِذَا فَتَحَهَا انقلبتْ أَلِفًا ، أَعْنِي يَاءَ (قَاضِيٍّ) ، ثُمَّ انقلبتْ واوًا ^(٧) ، فَقَالَ : قَاضَوِيٍّ ، كَمَا قَالُوا : عَمَوِيٍّ ، وَإِنَّمَا سَاغَتْ التَّغْيِيرَاتُ فِي بَابِ النِّسْبَةِ وَكَثُرَ ذَلِكَ ، لِأَنَّ الْمُرَادَ بِيَاءِ (١/٨٣) النِّسْبَةَ أَنْ تُعْلِمَ بِأَنَّ الْمُنْسُوبَ عَلَيْهِ تَعَلَّقَ بِالْمُنْسُوبِ إِلَيْهِ ، فَلَوْ فَهِمَ ذَلِكَ بَعْضُ الْكَلِمَةِ ، جَازَ أَنْ يُقْتَصَرَ عَلَيْهِ ، فَلِذَلِكَ سَاغَ ^(٨) التَّغْيِيرُ فِيهِ .

وَأَعْلَمَ أَنَّ الْأَصْلَ فِي النِّسْبِ أَنْ يُقَالَ : فُلَانٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ ، أَوْ مِنْ بَيْتِهِ كَذَا ، وَلَكِنَّهُمْ اخْتَصَرُوا ذَلِكَ وَاجْتَزَوْا بِالْيَاءِ مِنْ هَذَا التَّطْوِيلِ ، كَمَا اجْتَزَوْا بِيَاءِ التَّصْغِيرِ مِنْ

(١) المقتضب ١٣٦/٣ .

(٢) الكتاب ٣٤٠/٣ ، التكملة ٢٤٤ ، شرح المفصل ١٥١/٥ .

(٣) أسرار العربية ١٤٨ ، شرح المفصل ١٥١/٥ .

(٤) أي : من النسبة إلى بني ناجية . (الكتاب ٣٤٠/٣ ، الأصول ٧٤/٣) .

(٥) منزلة (تفعل) . الكتاب ٣٤٣/٣ .

(٦) هذا القول لليونس في الكتاب ٣٤٢/٣ . ورد عليه سيويه بقوله : (إلا أن ذا ليس بالقياس اللازم وإنما

هو تغيير) . وينظر في هذه المسألة أيضًا : الأصول ٦٤/٣ .

(٧) شرح المفصل ١٥١/٥ .

(٨) الأصل : صاغ .

النَّعْتِ حَقِيرًا أَوْ صَغِيرًا .

واعْلَمْ أَنَّ مَا كَانَ آخِرُهُ أَلِفًا وَهُوَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ ، فَإِنَّهُ يَجِبُ قَلْبُ أَلْفِهِ
وَاوًا ، مِنْ يَاءٍ كَانَتْ مَنقَلِبَةً أَوْ مِنْ وَاوٍ ، كَقَوْلِكَ فِي قَفَا ^(١) : قَفَوِيٌّ ، وَفِي رَحَى ^(٢) :
رَحَوِيٌّ ^(٣) ، وَإِنَّمَا وَجِبَ قَلْبُ هَذِهِ الْأَلِفَاتِ إِلَى الْوَاوِ ، لِأَنَّ الْأَلِفَ تَقَرَّبُ مِنَ الْيَاءِ ،
وَالْإِمَالَةُ تَدْخُلُهَا ، فَتَصِيرُ إِلَى الْيَاءِ ، فَلَوْ أَقَرُّوا الْأَلِفَ عَلَى حَالِهَا ، لَصَارَ كاجْتِمَاعِ
ثَلَاثِ يَاءَاتٍ ، وَهُمْ يَجِدُونَ مَندُوحَةً تَأْوِيلًا لَخُرُوجِهِمْ عَنْ هَذَا الثَّقَلِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَلِفَ
سَاكِنَةٌ ، وَالْيَاءُ الْأُولَى سَاكِنَةٌ ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ سَاكِنَيْنِ فِي كَلَامِهِمْ غَيْرُ مُسْتَعْمَلٍ ، إِلَّا أَنْ
يَكُونَ الْأَوَّلُ حَرْفَ مَدٍّ ، وَالثَّانِي مُشَدَّدًا ^(٤) ، فَلَمَّا غَوَّضَ يِأَاءُ النَّسْبَةِ مَا ذَكَرْنَا ،
أَجْرُوا الْأَلِفَ مَعَ يِأَاءِ النَّسْبَةِ مُجْرَى سَاكِنَيْنِ لَيْسَ أَحَدُهُمَا حَرْفَ مَدٍّ ، فَوَجِبَ قَلْبُ ^(٥)
الْأَلِفِ إِلَى حَرْفٍ يَتَحَرَّكُ فِيهِ ، لِيُزُولَ الْجَمْعُ بَيْنَ سَاكِنَيْنِ ، وَكَانَتْ الْوَاوُ غَالِبَةً عَلَى
الْيَاءِ فِي هَذَا الْبَابِ ، إِذْ كُنَّا قَدْ نَقَلَبُ الْيَاءَ فِي إِيْجَابِ قَلْبِ الْأَلِفِ ، إِذْ دَخَلَتْ عَلَيْهَا يَاءُ
النَّسْبَةِ ، وَهُوَ أَنَّ النَّسْبَةَ أَقْوَى فِي تَغْيِيرِ الْأَسْمِ مِنَ الثَّنِيَةِ ، إِذْ كَانَ ^(٦) قَدْ ثَبَتَ لِيِأَاءِ
النَّسْبَةِ مَا ذَكَرْنَا مِنْ إِيْجَابِ التَّغْيِيرِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا عِلَّةَ ذَلِكَ ، وَالثَّنِيَةُ لَيْسَتْ بِمُوجِبَةٍ لِلتَّغْيِيرِ ،
إِنَّمَا حَقُّهَا أَنْ تَزَادَ عَلَامَتُهَا عَلَى لَفْظِ الْوَاحِدِ ، فَإِذَا كَانَتْ الْأَلِفُ الْمُقْصُورَةُ تَنْقَلِبُ فِي
الثَّنِيَةِ وَاوًا أَوْ يَاءً ، كَقَوْلِكَ فِي قَفَا : قَفَوَانِ ، وَفِي رَحَى ^(٧) : رَحَيَانِ ^(٨) ، وَجِبَ أَنْ
تَكُونَ يَاءُ النَّسْبَةِ تَقْلِبُ الْأَلِفَ ، فَإِذَا وَجِبَ قَلْبُهَا ، كَانَتْ الْوَاوُ أَوْلَى لِمَا ذَكَرْنَا مِنْ

(١) الأصل : قَفَى .

(٢) الأصل : رَحَا .

(٣) الكتاب ٣/٣٤٢ ، المقتضب ٣/١٣٦ ، التكملة ٢٤٤ .

(٤) نحو : شَابَةٌ وَدَابَّةٌ .

(٥) الأصل : قَبِلَ . وَهَذَا وَهُمْ مِنَ النَّاسِخِ .

(٦) الأصل : كَانَتْ .

(٧) الأصل : رَحَا .

(٨) الكتاب ٣/٣٨٦ - ٣٨٧ ، شرح المفصل ١٤٩/٥ .

العِلَّةُ الأولى ، مِنْ عِلَّةِ الواوِ عَلَى الياءِ فِي بَابِ النَّسْبَةِ ، وَلَمْ يَجِبْ فِي التَّشْيَةِ إِذْ كَانَتْ التَّشْيَةُ تَوْجِبُ انتِظَامَ مَا كَانَ فِي الْوَاحِدِ ، فَلِذَلِكَ وَجِبَ رَدُّ الْأَلِفِ فِي التَّشْيَةِ إِلَى أَصْلِهَا . فَإِنْ كَانَتْ الْأَلِفُ رَابِعَةً ، وَكَانَتْ أَصْلِيَّةً ، فَالْوَجْهُ فِيهَا أَنْ تَجْرِيَ مَجْرَاهَا فِي الثَّلَاثِيَّ ، وَتَقْلَبَ وَاوًا ^(١) ، كَقَوْلِهِمْ : مَلْهَى : مَلْهَوِيٌّ ، وَفِي مِعْزَى : مِعْزَوِيٌّ ، وَأَفْعَى : أَفْعَوِيٌّ ، لِأَنَّهَا لَمَّا كَانَتْ أَصْلًا جَرَتْ مَجْرَى الرَّاءِ فِي جَعْفَرٍ ، فَهَذَا الْقِيَاسُ . وَكَذَلِكَ حَكْمُ الْأَلِفِ إِذَا كَانَتْ لِلإِلْحَاقِ بِمَنْزِلَةِ الْأَصْلِيَّ ، وَذَلِكَ نَحْوُ : أَرَطَى وَعَلَقَى ، تَقُولُ : أَرَطَوِيٌّ وَعَلَقَوِيٌّ ^(٢) ، فَإِنْ كَانَتْ الْأَلِفُ لِلتَّائِيثِ ، فَالْوَجْهُ فِيهَا الْحَذْفُ ^(٣) ، كَقَوْلِكَ فِي حُبْلَى : حُبْلِيٌّ ، وَفِي بُشْرَى : بُشْرِيٌّ ، وَفِي دُنْيَا ^(٤) : دُنْيِيٌّ ، وَإِنَّمَا كَانَ حَذْفُهَا الْوَجْهُ ^(٥) مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّهَا مِنْ حَيْثُ كَانَتْ عِلَامَةً لِلتَّائِيثِ ضَارِعَتْهَا التَّائِيثُ ، فَكَمَا يَجِبُ حَذْفُهَا ، وَأَعْنِي : الْهَاءَ فِي النَّسَبِ ^(٦) ، فَكَذَلِكَ أَيْضًا يَجِبُ حَذْفُ أَلِفِ التَّائِيثِ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ أَلِفَ التَّائِيثِ سَاكِنَةٌ ، وَلَيْسَتْ مِمَّا أَصْلُهُ الْحَرَكَةُ كَالْأَلِفِ الْأَصْلِيَّةِ ، وَأَلِفُ الإِلْحَاقِ فَحَذْفُهَا لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ الْيَاءِ الْأَوَّلَى مِنْ يَاءِ النَّسْبَةِ ، وَإِنْ كَانَتْ الْأَلِفُ قَدْ يَقَعُ بَعْدَهَا السَّاكِنُ الْمَدْعَمُ لَمَّا بَيَّنَّا أَنَّ الْيَاءَ أَقْوَى فِي تَغْيِيرِ مَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ مِنْ عِلَامَةِ التَّشْيَةِ ، فَلَمَّا كَانَتْ أَلِفُ التَّشْيَةِ لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَّقَى مَعَهَا أَلِفُ التَّائِيثِ

(١) الكتاب ٣/٣٥٢ ، المقتضب ٣/١٤٧ ، الأصول ٣/٦٧ ، التكملة ٢٤٢ ، شرح المفصل ٥/١٤٩ .

(٢) المقتضب ٣/١٤٧ ، التكملة ٢٤٣ ، شرح المفصل ٥/١٥٠ .

(٣) الكتاب ٣/٣٥٢ ، المقتضب ٣/١٤٧ ، التكملة ٢٤٢ ، شرح المفصل ٥/١٤٩ .

(٤) الأصل : دنِي .

(٥) قال المبرد في المقتضب ٣/١٤٧ : (فإن كانت الألف للتأنيث ففيها ثلاثة أقاويل : أحدها وأحقها

بالاختيار وأكثرها وأصحها وأشكلها لمنهاج القياس حَذْفُ الْأَلِفِ) .

(٦) نقول في النسب إلى طلحة : طَلْجِيٌّ ، وإلى حنظلة : حَنْظَلِيٌّ .

(المقتضب ٣/١٣٨ ، التكملة ٢٥١) .

على لفظها ، كذلك لا يَبْقَى مع ياء النسبة ، (٨٣/ب) لأنَّ في هذا نقضاً للأصل الذي أقمنا الدليل عليه مِنْ قُوَّةِ ياء النسبة على قدر ما يقبله ألف التثنية .
واعلم أنَّه يَجُوزُ في النسبِ إلى ما آخره ألف التانيثِ المقصورة ، إذا كان على أربعة أحرفٍ وجَهَانٍ ^(١) :

أحدهما : أن تقولَ في حُبْلَى حُبْلَاوِيٍّ ، وفي دُنْيَا : دُنْيَاوِيٍّ .

والوجه الثاني : حُبْلَوِيٍّ ودُنْيَوِيٍّ .

ولما جازَ هذانِ الوجهانِ لأنَّ ألف التانيثِ ، وإن كانت علامة كهاء التانيثِ ، فهي ألزَمُ للأسماءِ مِنْ هاءِ التانيثِ ، وذلك أنَّ الاسمَ بُنيَ مِنْ أوَّلِ أحواله على ألفِ التانيثِ ، وهاءِ التانيثِ تقديرُها أن تكونَ بمنزلة اسمٍ ضمٍّ إلى اسمٍ ، إذ كانت تدخلُ بعدَ استقرارِ لفظِ المذكرِ ، كقولك ^(٢) : قائمٌ وقائمةٌ ^(٣) ، فصارتِ ألفُ التانيثِ مشابهةً للألفِ الأصلية ، أعني التي هي بدلٌ مِنْ لامِ الفعلِ ، فجرتْ مجرى ألفِ الإلحاقِ ، إذ كانتِ ألفُ الإلحاقِ زائدةً قد أُجريتْ مجرى الأصلِ ، فلذلك جازَ قلبُ ألفِ التانيثِ واواً ، كما جازَ قلبُ الإلحاقِ واواً في النسبة ، تشبيهاً بألفِ التانيثِ ، كما شَبَّهتْ ألفُ التانيثِ بها ، فتقول : أرطِيٌّ وعلْقِيٌّ . فأمَّا قولُهُم : حُبْلَاوِيٍّ ، فإنَّهُم زادوا ألفاً قبلَ ألفِ التانيثِ ، لتصيرَ ألفُ التانيثِ عمدةً فيجبُ تحريكُها ، فإذا تحرَّكتْ ألفُ التانيثِ الممدودةُ فيزولُ عنها حكمُ السكونِ ، فيجبُ ثباتُها مع ياءِ النسبة ، وصارَ هذا الوجهُ أقوى مِنْ قلبِها واواً مِنْ غيرِ موجبٍ لتحريكِها ، فهذا صارَ هذا الوجهُ أقوى مِنْ قولِهِم : حُبْلَوِيٍّ ^(٤) .

فإن كانَ المقصورُ على خمسةٍ أحرفٍ فصاعداً وجبَ حذفُ ألفِهِ ^(٥) في النسبة ،

(١) الكتاب ٣/٣٥٢ - ٣٥٣ ، المقتضب ٣/١٤٧ - ١٤٨ ، الأصول ٣/٧٤ ، التكملة ٢٤٢ - ٢٤٣ .

(٢) المذكر والمؤنث لابن فارس ٤٦ - ٤٧ .

(٣) مختصر المذكر والمؤنث ٤٣ ، المذكر والمؤنث لابن التستري ٤٧ .

(٤) شرح الشافعية للرضي ٣٥/٢ ، النكت للسيوطي ١٢٩٢ .

(٥) الكتاب ٣/٣٥٤ ، المقتضب ٣/١٤٨ ، الأصول ٣/٧٥ ، التكملة ٢٤٣ .

زائدة كانت أو أصلية ، وذلك أن بعض العرب يحذف الألف التي هي بدل من لام الفعل التي في الرباعي ، فتقول في ملهى : ملهى ، وذلك أنهم شبهوها بألف التانيث ، لاجتماعيهما في صورة واحدة ، فإذا كان يسوغ الحذف في الرباعي لزم الحذف في الخماسي لطوله ، وذلك قولك في مُرامى : مُرامى ، وفي قَبْعَثَرى : قَبْعَثَرى ، وفي حُبَارى : حُبَارى ^(١) . وقد بينا أن الوجه الحذف ، وألف التانيث في الرباعي والخماسي أولى بالحذف ، إذ كان الأصل أيضاً قد حُذِفَ ، لما ذكرناه .

فإن كانت ألف التانيث رابعة ، وقد توالى الحركات قبلها ، تنقل الكلمة حتى تجعلها بمنزلة الخماسي ، والدليل على ذلك أن زيادة الحركة قد تجري مجرى زيادة حرف - أنه من يُجِيزُ صَرَفَ (هِنْد) وترك صَرَفِهِ لا يُجِيزُ صَرَفَ (قَدَم) في حال المعرفة ^(٢) ، بل يلزمه منع الصَرَفِ في امرأة سُميت بـ (عَقْرَب) ^(٣) فلذلك وجب أن تجري ما توالى حركاته ^(٤) من الرباعي مجرى الخماسي ، وذلك قولك في النسب إلى جَمَزَى : جَمَزَى ^(٥) ، وفي بَشَكَى بَشَكَى ، إذا سُميت بهما ونسبت إليهما ، وهما ضربان من المشي ^(٦) .

واعلم أن الممدودة تنقسم أربعة أقسام :

أحدها : أن تكون همزته أصلية ^(٧) ، كقولك : رجُلٌ قَرَأَ ^(٨) ، لأنه من قرأت .

(١) الكتاب ٣/٣٥٤ ، ٣٥٥ ، المقتضب ٣/١٤٨ ، الموجز ١٢٨ .

(٢) الكتاب ٣/٣٥٤ ، المقتضب ٣/١٤٩ ، ما ينصرف ٤٩ .

(٣) ما ينصرف ٥٥ .

(٤) الكتاب ٣/٣٥٤ ، الأصول ٣/٧٥ ، التكملة ٢٤٣ .

(٥) ولا يكون في نسبتها : جَمَزَوِيٌّ ولا جَمَزَاوِيٌّ . لأنها نقلت وجاوزت زنة (ملهى) ، فصارت بمنزلة

(حُبَارَى) لتتابع الحركات . (الكتاب ٣/٣٥٤) .

(٦) جَمَزَى : نوعٌ من العَدْوِ . (القاموس ٢/١٦٩ - ١٧٠) .

وبشكى : الخفة والسُرعة . (القاموس ٣/٢٩٥) .

(٧) الكتاب ٣/٣٥١ - ٣٥٢ ، المقتضب ٣/١٤٩ ، شرح المفصل ٥/١٥٥ .

(٨) نقول في النسب : قُرَائِيٌّ . والقراء : الناسك المتعبد .

والثاني : أَنْ تَكُونَ هَمْزُهُ مَنْقَلِبَةً مِنْ يَاءٍ مُلْحَقَةٍ ، نَحْوُ : عِلْبَاءٌ وَحِرْبَاءٌ ^(١) ، وَهُمَا مُلْحَقَانِ بِسِرْدَاحٍ ، بِيَاءٍ بَعْدَ الْأَلِفِ ، لِأَنَّ الْيَاءَ إِذَا وَقَعَتْ طَرَفًا وَقَبْلَهَا أَلِفٌ كَانَتْ هَمْزَةً ، فَلِذَلِكَ كَانَتْ الْهَمْزَةُ أَوْلَى مِنْهَا ، وَهِيَ أَيْضًا أَوْلَى مِنَ الْهَاءِ ، لِأَنَّ الْهَاءَ خَفِيَّةٌ وَتَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ ، وَلِأَنَّ الْهَمْزَةَ أَجْلَدُ مِنْهَا ، صَارَتْ أَوْلَى .

فَإِذَا نَسَبْتَ إِلَى مَا هَمْزَتُهُ (٨٤ / ١) لِلتَّائِيثِ قَلْبَتُهَا وَأَوَّاءُ عِنْدَ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، فَتَقُولُ : حَمْرَاوِيٌّ وَخُنْفَسَاوِيٌّ ^(٢) ، وَكَذَلِكَ حَكْمُ جَمِيعِ الْبَابِ ، وَإِنَّمَا جَازَ بَقَاءُ الْهَمْزَةِ الَّتِي هِيَ بَدَلٌ مِنْ هَاءِ التَّائِيثِ مَعَ يَاءِ النَّسَبَةِ ، وَلَمْ تُحْذَفْ ، كَمَا حُذِفَتِ الْأَلِفُ الْمُقْصُورَةُ ، لِأَنَّهَا خَرَجَتْ فِي اللَّفْظِ مِنَ التَّائِيثِ ، إِذْ كَانَتْ الْهَمْزَةُ فِي نَفْسِهَا لَيْسَتْ مِمَّا يُؤَنَّثُ بِهَا ، فَجَرَتْ مَجْرَى حَرْفٍ لَيْسَ لِلتَّائِيثِ ، فَلِذَلِكَ لَمْ تُحْذَفْ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَهَلَّا حُذِفَتْ كَمَا يُحْذَفُ الْأِسْمُ الْمَضْمُونُ إِلَى مَا قَبْلَهُ ؟

قِيلَ لَهُ : قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ التَّائِيثَ بِالْأَلِفِ مُخَالَفٌ لِحُكْمِ التَّائِيثِ بِالْهَاءِ ، إِذْ كَانَ الْأِسْمُ بُنِيَ عَلَى أَلِفِ التَّائِيثِ ، فَلِهَذَا الْوَجْهِ صَارَ كَبَعْضِ حُرُوفِهِ ، وَخَالَفَتْ حُكْمَ الْأِسْمِ الْمَضْمُونِ إِلَى مَا قَبْلَهُ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ قَلْبُهَا وَأَوَّاءُ ، لِيُفْصَلُوا بَيْنَ الْهَمْزَةِ الَّتِي هِيَ بَدَلٌ مِنَ حَرْفِ التَّائِيثِ وَبَيْنَ الْهَمْزَةِ الَّتِي هِيَ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ ، إِذْ كَانَتْ الْهَمْزَةُ تَمْنَعُ الْأِسْمَ الصَّرْفَ ^(٣) ، وَغَيْرُهَا لَا تَأْتِيرُ لَهُ ، وَصُورَتُهُمَا وَاحِدَةٌ سِوَاءَ ، فَفُصِّلُوا بَيْنَهُمَا بِالْقَلْبِ ، لِيَدُلُّوا عَلَى اخْتِلَافِ حَكْمِهِمَا ، وَإِنَّمَا كَانَتْ هَمْزَةُ التَّائِيثِ بِالْقَلْبِ أَوْلَى ، لِأَنَّ حُكْمَ التَّائِيثِ فِيهَا مَوْجُودٌ ، وَهُوَ الْمَوْجِبُ لِثِقَلِ الْأِسْمِ ، وَكَانَتْ يَاءُ النَّسَبَةِ تَوْجِبُ أَيْضًا

(١) نقول في النسب : عِلْبَاوِيٌّ ، وَحِرْبَاوِيٌّ .

(٢) المقتضب ١٤٩/٣ ، التكملة ٢٤٨ ، شرح المفصل ١٥٥/٥ .

عِلْبَاءُ : عَصَبُ الْعَنْقِ . حِرْبَاءُ : دَوِيَّةُ .

(٣) الكتاب ٣٤٩/٣ ، ٣٥٥ ، الأصول ٧٥/٣ ، شرح المفصل ١٥٥/٥ .

وَحَمْرَاوِيٌّ : نَسَبَةٌ إِلَى حَمْرَاءَ .

وَخُنْفَسَاوِيٌّ : نَسَبَةٌ إِلَى خُنْفَسَاءَ .

(٣) الموجز ٦٨ - ٦٩ ، شرح اللمع لابن برهان ٤٣٧/٢ ، ٤٣٩ ، شرح المفصل ١٥٥/٥ .

تثقيلاً للاسم ، فوجب أن تقلب هذه الهمزة إلى حرف لا يدل على التانيث ، ليخف الاسم . وأما ما سواها من الهمزات فلم يكن فيه ما يوجب هذا الحكم من الثقل ، فوجب إقراره على لفظه ، إذ كان حكمه وحكم سائر الحروف سواء في اجتماعه مع ياء النسبة . وإنما كان قلب همزة التانيث إلى الواو أولى من سائر الحروف لوجهين : أحدهما : أن الواو تقع علامة لجمع المذكر ، والمذكر كالأصل للمؤنث ^(١) ، وقد بينا الغرض أن تقلب هذه لتبعد عن حكم التانيث ، فلما كانت الواو - لما ذكرناه - أشد مباينة للمؤنث من سائر الحروف ، كانت أولى بقلب الهمزة إليها . والوجه الثاني : هي بدل عن ألف التانيث ، فكانت أولى .

واعلم أن جميع ما ذكرناه من الممدود ، سوى الممدود الذي ينصرف يجوز أن تقلب همزته واواً ، فتقول : قُرَائي وكِسَائي وعِلَباوي ^(٢) ، وبعضه أحسن من بعض ، فقلب همزة (عِلباء) أحسن ^(٣) ، لأنها مشاركة لهمزة التانيث في الزيادة ، فحملت عليها ، لأن الهمزة أثقل من الواو ، إذ كانت (....) ^(٤) في الصدر ، فصارت في قلبها إلى الواو فائدة ، وهو خفة اللفظ ، فلذلك جاز تشبيهها بهمزة التانيث ، وإقراره على لفظها ، لأن ذلك يفيد ثقلاً ، فإذا ثبت للكلمة حكم بالخفة لعل أو جبت ذلك ، لم يجوز نقله إلى ما هو أثقل منه ، ولذلك جاز حمل الهمزات التي هي لغير التانيث على همزة التانيث ، ولم تحمل همزة التانيث عليها . وأما همزة (كِسَاء) فجاز قلبها واواً بالحمل على همزة (عِلباء) ^(٥) ، لأن الملحق بالأصل يجري مجرى الأصل ، فلما جاز قلب الهمزة الملحقه واواً ، جاز قلب همزة (رِداء وكِسَاء) واواً ، لأنهما يشابهان ألف (عِلباء) في انقلاهما من الياء إلى الهمزة . وأما همزة (قُرَاء)

(١) الفرق بين المذكر والمؤنث ٦٣ .

(٢) التكملة ٢٤٨ ، شرح الشافية للررضي ٥٤/٢ ، وفيه : ككسائي ، شرح المفصل ١٥٥/٥ - ١٥٦ .

(٣) شرح جمل الزجاجي ٣٢١/٢ .

(٤) مكان النقاط كلمة غير مقروءة .

(٥) شرح المفصل ١٥٦/٥ .

فَقَلْبُهَا بَعِيدٌ ، وَهُوَ جَائِزٌ ^(١) ، وَوَجْهُ جَوَازِهِ الْحَمْلُ عَلَى هَمْزَةٍ (كِسَاء) ، إِذْ كَانَتْ لَامَ الْفِعْلِ ، فَإِنْ كَانَتْ إِحْدَاهُمَا مُنْقَلِبَةً ، فَقَدْ تَشَابَهَتَا ^(٢) (٨٤/ب) فِي كَوْنِهِمَا أَصْلِيَيْنِ ^(٣) ، فَلِذَلِكَ جَازَ الْقَلْبُ فِي هَمْزَةٍ (قُرَاء) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَأَعْلَمُ أَنَّ مَا كَانَ آخِرُهُ هَاءَ التَّائِيثِ ، وَقَبْلَهَا يَاءٌ أَوْ وَاوٌ ، فَالنَّسَبُ إِلَيْهِ كَالنَّسَبِ إِلَى الْمَمْدُودِ الْمَصْرُوفِ ، وَذَلِكَ نَحْوُ : صَلَايَةٍ وَشَقَاوَةٍ ، تَقُولُ : صَلَايِيٌّ وَشَقَايِيٌّ ^(٤) ، وَإِنَّمَا وَجَبَ ذَلِكَ لِأَنَّ هَاءَ التَّائِيثِ يُقَدَّرُ سُقُوطُهَا ، لِأَجْلِ يَاءِ النَّسَبِ ، فَإِذَا قَدَّرْتَ ذَلِكَ صَارَتِ الْيَاءُ وَالْوَاوُ طَرَفًا وَقَبْلَهُمَا أَلِفٌ ، فَيَجِبُ قَلْبُهَا هَمْزَةً كَهَمْزَةٍ (رِداء) ، فَإِذَا أَلْحَقْتَهُمَا يَاءَ النَّسَبِ ، بَقِيََا عَلَى مَا وَجَبَ لَهُمَا مِنَ الْهَمْزَةِ ، وَيَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : شَقَاوِيٌّ وَصَلَاوِيٌّ ^(٥) ، كَمَا جَازَ كِسَاوِيٌّ وَرِدَاوِيٌّ ^(٦) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : إِذَا كَانَتْ يَاءُ النَّسَبِ تَحُلُّ مَحَلَّ هَاءِ التَّائِيثِ ، فَلِمَ لَمْ تَبَقِ الْيَاءُ وَالْوَاوُ عَلَى مَا كَانَ أَمْرُهُمَا عَلَيْهِ مَعَ يَاءِ النَّسَبِ ؟

قِيلَ : لَا يَجُوزُ ذَلِكَ ، لِأَنَّهُ إِذَا وَجَبَ تَقْدِيرُ الْأِسْمِ مَذْكَرًا لِمَحْيِئِ النَّسَبِ ، لَمْ يَجْزُ أَنْ تَبْقَى الْيَاءُ وَالْوَاوُ عَلَى لَفْظِهِمَا ، وَذَلِكَ أَنَّا لَوْ قَدَّرْنَا دُخُولَ هَاءِ التَّائِيثِ عَلَى هَذَا ، وَلَمْ يُبَيِّنِ الْأِسْمُ عَلَى التَّائِيثِ لَهُمْزَنَا ^(٧) ، فَقُلْنَا : صَلَاةٌ ، وَشَقَاةٌ ، فَإِذَا كَانَتْ الْهَمْزَةُ لَا تَجِبُ ، إِذَا قَدَّرْنَا الْأِسْمَ مَذْكَرًا مَعَ هَاءِ التَّائِيثِ ، وَكَانَ قَلْبُهَا هَمْزَةً مَعَ يَاءِ النَّسَبِ أَوَّلَى ، لِأَنَّهُ لَا يَجِبُ إِلَّا تَقْدِيرُ الْأِسْمِ مَذْكَرًا ، ثُمَّ إِدْخَالُ يَاءِ النَّسَبِ عَلَيْهِ ، فَاعْرِفْهُ .

(١) شرح المفصل ١٥٦/٥ .

(٢) الأصل : تشابها .

(٣) الأصل : أصليين .

(٤) الكتاب ٣٤٨/٣ - ٣٤٩ ، التكملة ٢٤٩ .

(٥) الأصول ٦٦/٣ ، الموجز ١٢٥ .

(٦) شرح اللمع لابن برهان ٦١٧/٢ ، شرح المفصل ١٥٦/٥ .

(٧) ينظر : الكتاب ٣٤٩/٣ .

فَإِنْ كَانَ آخِرُ الْأَسْمِ يَاءً وَقَبْلَهَا أَلِفٌ ، فَلِكَ فِي النَّسْبَةِ إِلَيْهِ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ ^(١) ،
وَذَلِكَ نَحْوُ : رَايَ ، تَقُولُ فِي النَّسْبَةِ إِلَيْهِ : رَايِيَّ وَرَاوِيَّ وَرَائِيَّ ^(٢) ، فَمَنْ أَقَرَّ الْيَاءَ مَعَ
النَّسْبَةِ ، فَلَأَنَّهَا يَاءٌ يَدْخُلُهَا الْإِعْرَابُ ، فَتَجْرِي مَجْرَى الْحُرُوفِ الصَّحَاحِ ، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ
فِي قُوَّةِ (رَمَى) ، لِأَنَّ (رَايَ) قَبْلَ يَائِهِ أَلِفٌ ، وَالْأَلِفُ تُشَبَّهُ بِالْيَاءِ فَيَصِيرُ إِقْرَارُهَا مَعَ
يَاءِ النَّسْبَةِ كَأَرْبَعِ يَاءَاتٍ ، فَلِذَلِكَ فَارَقَتْ يَاءَ (رَمَى) ، وَجَازَ أَنْ تُقْلَبَ وَاوًا ^(٣)
وَهَمْزَةً ، فَأَمَّا مَنْ قَلَبَهَا هَمْزَةً ^(٤) : فَإِنَّهُ شَبَّهَهَا بِـ (رِدَاءَ) ، إِذْ كَانَتْ هَمْزَةً مُنْقَلِبَةً مِنْ
يَاءٍ ، وَمَنْ قَلَبَهَا وَاوًا ^(٥) ، جَعَلَهَا بِمَنْزِلَةِ (دَرَأَ) ، وَفِي كُلِّ ذَلِكَ فِرَارًا مِنَ الْيَاءَاتِ ^(٦) .
وَاعْلَمْ أَنَّ النَّسَبَ إِلَى الْأَحْيَاءِ عَلَى خِلَافِ مَا ذَكَرْنَا ، لِأَنَّ هَذَا الْبَابَ مُخَالَفٌ
لِلْقِيَاسِ ، إِلَّا أَنَّهُمْ ، وَإِنْ خَالَفُوا قِيَاسَ اللَّفْظِ ، فَقَدْ عَدَلُوا بِهِ إِلَى جِهَةٍ صَحِيحَةٍ ، فَمِنْ
ذَلِكَ قَوْلُهُمْ فِي النَّسَبِ إِلَى طَيْئٍ : طَائِيٌّ ^(٧) ، وَحَقُّهُ أَنْ يَأْتِيَ عَلَى (طَيْئِيٍّ) ^(٨) ،
فَتُخَفَّفُ إِحْدَى الْيَاءَتَيْنِ ، كَمَا قُلْنَا فِي سَيِّدٍ : سَيِّدِيٍّ ، وَإِنَّمَا خَالَفُوا الْقِيَاسَ فِي (طَيْئِيٍّ) ،
لِكثَرَةِ اسْتِعْمَالِهَا فِي كَلَامِهِمْ ، وَهُوَ أَثْقَلُ مِنْ (سَيِّدٍ) ، لِأَنَّ الْيَاءَ الْمَشْدَدَةَ بَعْدَهَا
هَمْزَةً ، وَالْهَمْزَةُ تُسْتَقْلَلُ بَعْدَهَا ، فَقَرُّوا حَذْفَ الْيَاءِ السَّاكِنَةِ ، لِتَنْقَلِبَ الْمُتَحَرِّكَةُ أَلِفًا ،
لِتَحْرِكَهَا وَانْفِتَاحَ مَا قَبْلَهَا ، فَيُخَفَّفَ اللَّفْظُ عَلَيْهِمْ ، إِذْ كَانَ قَدْ جَازَ لَهُمْ حَذْفُ الْيَاءِ
الْوَحِيدَةِ فِي (سَيِّدٍ) . وَإِنَّمَا قَدَّرْنَا حَذْفَ الْيَاءِ السَّاكِنَةِ مِنْ (طَيْئِيٍّ) ، لِيَكُونَ قَلْبُ الْيَاءِ
أَلِفًا حِجَّةً مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ ، لِيَقْلَّ تَقْدِيرُ الشَّدُوذِ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ ، إِذْ لَوْ قَدَّرْنَا حَذْفَ

(١) شرح الشافعية للرضي ٥٩/٢ ، التسهيل ٢٦٤ ، النكت للسيوطي ١٣٠١ - ١٣٠٢ .

(٢) شرح المفصل ١٥٧/٥ .

(٣) الأصل : واو .

(٤) هذا رأى سيبويه في الكتاب ٣٥٠/٣ .

(٥) الأصل : واو . وهذا رأى المبرد في المقتضب ١٤٧/١ .

(٦) الكتاب ٣٥٠/٣ ، المقتضب ١٢٦/١ ، ١٤٧ ، شرح الشافعية للرضي ٥٢/٢ .

(٧) الأصول ٨١/٣ .

(٨) الكتاب ٣٧١/٣ ، الخصائص ٢٣٣/٢ ، النكت للأعلم ٦٧٢ .

الياء المتحركة ، لَمْ يَجْزُ قَلْبُ الْيَاءِ السَّاكِنَةِ أَلْفًا ، فَيَصِيرُ قَلْبُهَا عَلَى تَقْدِيرِ الشَّدُوذِ ^(١) لَنَا عَنْهُ مَدَوْحَةٌ ، فَلِذَلِكَ وَجِبَ مَا ذَكَرْنَا .

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ إِلَى الْيَمَنِ : يَمَانِيٌّ ، وَإِلَى الشَّامِ : شَامِيٌّ ، وَالْقِيَّاسُ : يَمْنِيٌّ وَشَامِيٌّ ، وَإِنَّمَا فَعَلُوا مَا ذَكَرْنَاهُ ، لَكثْرَةِ اسْتِعْمَالِهِمِ الْيَمَنَ (و) الشَّامَ فِي كَلَامِهِمْ ، فَخَفَفُوا إِحْدَى يَاءَيِ النَّسَبِ ، وَعَوَّضُوا أَلْفًا ^(٢) ، إِذْ كَانَ الْحَذْفُ قَدْ وَقَعَ فِي كَلَامِهِمْ ، وَالتَّعْوِيزُ فِيمَا (١/٨٥) لَمْ يَكْثُرِ اسْتِعْمَالُهُ ، فَكَانَ النَّسَبُ أَوْلَى بِذَلِكَ ، إِذْ كَانَ أَكْثَرَ تَغْيِيرًا لِلْكَلِمَةِ مِنْ غَيْرِهِ ، فَلِذَلِكَ قَالُوا : يَمَانٍ وَشَامٍ ^(٣) .

فَأَمَّا قَوْلُهُمْ فِي النَّسَبِ إِلَى تِهَامَةَ : تِهَامِيٌّ ، فَإِنَّ تَقْدِيرَهُ أَنْ يَكُونَ رَدُّوا الْاسْمَ إِلَى (تِهَمٍ) ، وَحَذَفُوا الزِّيَادَةَ ، فَصَارَ عَلَى لَفْظِ (يَمَنٍ) ، فَكَانَ الْقِيَّاسُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ أَنْ يَقُولُوا : تَهَمِيٌّ ^(٤) ، وَلَكِنَّهُمْ حَذَفُوا إِحْدَى الْيَاءَيْنِ ، وَعَوَّضُوا مِنْهَا الْأَلْفَ ، كَمَا ذَكَرْنَا فِي (يَمَانٍ) ، لَكثْرَةِ الْاسْتِعْمَالِ ، وَاحْتِمَالِ النَّسَبِ لِلتَّغْيِيرِ ، وَمِنْ ذَلِكَ النَّسَبُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ : بَحْرَانِيٌّ ^(٥) ، وَكَانَ الْقِيَّاسُ : بَحْرِيٌّ ^(٦) ، لِأَنَّ يَاءَ النَّسَبِ يَقَعُ عَلَيْهَا الْإِعْرَابُ ، فَلَا يَجُوزُ بَقَاءُ أَلْفِ الثَّنِيَةِ مَعَهَا ، لِئَلَّا يَجْتَمَعَ فِي الْاسْمِ رَفْعَانِ وَنَصْبٌ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ عِلَامَةَ الثَّنِيَّةِ وَالْجَمْعِ زِيَادَةُ عَلَى بِنَاءِ الْاسْمِ ، كَزِيَادَةِ هَاءِ التَّائِيثِ ، فَكَمَا يَجِبُ إِسْقَاطُ هَاءِ التَّائِيثِ ، لِجِيءِ يَاءِ النَّسَبِ ، فَكَذَلِكَ يَجِبُ إِسْقَاطُ عِلَامَةِ الثَّنِيَّةِ وَالْجَمْعِ ، لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي الزِّيَادَةِ فِي أَوَاخِرِ الْأَسْمَاءِ ، وَإِنَّمَا جَازَ (بَحْرَانِيٌّ) لِأَنَّهُ

(١) النكت للأعلم ٦٧٢ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢/٣٨ - ١/٢٣٨ ب .

(٢) هذا رأى الخليل في الكتاب ٣/٣٣٧ ، الأصول ٨٢/٣ . وينظر : شرح اللمع لابن الدهان ق ٢/٣٨ ب .

(٣) الكتاب ٣/٣٣٧ - ٣٣٨ ، المقتضب ١٤٥/٣ ، النكت للأعلم ٦٧٥ ، شرح الكافية الشافية

١٩٥٩/٤ .

(٤) الكتاب ٣/٣٣٧ - ٣٣٨ ، المقتضب ١٤٥/٣ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢/٣٨ ب .

(٥) الكتاب ٣/٣٣٦ ، شرح الكافية الشافية ١٩٦٥/٤ .

(٦) وزعم الخليل : أنهم بنوا البحر على فعلان .

() الكتاب ٣/٣٣٦ ، شرح اللمع لابن برهان ٦٣١/٢ .

قَدْ صَارَ اسْمًا لِمَوْضِعٍ ^(١) لَا يَجُوزُ إِسْقَاطُ الْأَلِفِ وَالنُّونِ مِنْهُ ، فَصَارَتْ الْأَلِفُ وَالنُّونُ مَعَهُ ، كَالْأَلِفِ وَالنُّونِ فِي (عُثْمَان) ، وَجَرِيًا مَجْرَى مَا بُنِيَ الْاسْمُ عَلَيْهِ ، وَصَارَ أَيْضًا فِي بَابِ الْأَلِفِ وَالنُّونِ فَصْلٌ بَيْنَ النَّسَبِ إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ وَبَيْنَ النَّسَبِ إِلَى الْبَحْرِ بِعَيْنِهِ .
وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ فِي النَّسَبِ إِلَى زَيْنَةَ : زَبَانِي ^(٢) ، وَكَانَ الْقِيَاسُ زَيْنِي ، وَلَكِنَّهُمْ أَبَدَلُوا مِنَ الْيَاءِ أَلِفًا لِتَخْفِيفِ الْكَلِمَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَحْذِفُوا حَرْفًا ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونُوا خَصُّوا بِهَذَا لِيَدُلُّوا عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِيهِ (فَعِيلَةٌ) ، وَإِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ الْأَلِفَ عِوَضًا مِنْ حَذْفِ الْيَاءِ مِنْ (فَعِيل) ، كَمَا جَعَلُوهَا عِوَضًا مِنْ إِحْدَى يَاءَيِ النَّسَبِ وَيَمَان .

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ فِي النَّسَبِ إِلَى الدَّهْرِ : دَهْرِي ^(٣) ، فَإِنَّهُمْ أَرَادُوا الْفَصْلَ بَيْنَ مَنْ قَدْ مَرَّتْ عَلَيْهِ الدُّهُورُ وَبَيْنَ مَنْ يَقُولُ بِالدَّهْرِ ، فَضَمَّ الْأَوَّلَ لَضَمِّ الدُّهُورِ ، وَبَقُوا لَفْظَ مَنْ يَقُولُ بِالدَّهْرِ عَلَى فَتْحِهِ ^(٤) ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ فِي النَّسَبِ إِلَى الْبَصْرَةِ : بَصْرِي ^(٥) ، بِكَسْرِ الْبَاءِ ، وَوَجْهُ ذَلِكَ أَنَّ الْبَصْرَةَ بِكَسْرِ الْبَاءِ : اسْمُ الْحَجَارَةِ الرَّخْوَةِ ^(٦) ، فَيَجُوزُ أَنْهُمْ كَسَرُوا الْبَاءَ فِي (بَصْرِي) لِيَدُلُّوا أَنَّ الْبَصْرَةَ سُمِّيَتْ بِهَذَا الْاسْمِ مِنْ أَجْلِ الْحَجَارَةِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا : الْبَصْرَةُ .

(١) البحرين : اسم جامع لبلاد على ساحل بحر الهند بين البصرة وعمان . (معجم البلدان ١/٣٤٧) .

(٢) الكتاب ٣/٣٣٥ - ٣٣٦ ، المقتضب ٣/١٤٥ ، شرح اللمع لابن برهان ٢/٦٣١ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٣٨/١ .

وزينة : قبيلة من قبائل بني مازن من تميم . (الاشتقاق ٢٠٣ . وينظر : شرح اللمع لابن برهان ٢/٦٣٧) .

(٣) الكتاب ٣/٣٣٦ ، المقتضب ٣/١٤٦ ، الأصول ٣/٨١ ، شرح الألفية ٨٠٦ .

(٤) الكتاب ٣/٣٨٠ .

وقال المبرد في المقتضب ٣/١٤٦ : (والقياس دَهْرِي فِي جَمِيعِهَا) . وَرَأْيُهُ مُخَالَفٌ لِسَبِيحِ بْنِ الْوَرَّاقِ ، حَيْثُ إِنَّهُمَا فَرَقَا بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ .

(٥) الكتاب ٣/٣٣٦ ، المقتضب ٣/١٤٦ ، شرح جمل الزجاجي ٢/٣٢٢ .

(٦) معجم البلدان ١/٤٣٠ .

وَجَمِيعُ مَا ذَكَرْنَاهُ إِذَا سَمَّيْتَ بِهِ رَجُلًا نَسَبْتَ إِلَيْهِ عَلَى الْقِيَاسِ الَّذِي يَجِبُ لَهُ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ ^(١) .

وَأَعْلَمُ أَنَّكَ إِذَا نَسَبْتَ إِلَى رَجُلَيْنِ وَقَعَ النَّسَبُ إِلَى أَحَدِهِمَا ، لِيُفْصَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا وَقَعَ اسْمًا لَوَاحِدٍ ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ فِي النَّسَبِ إِلَى رَجُلَيْنِ : رَجُلَيَّ ، وَالْإِسْلَامِيَّ ^(٢) .

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : إِنَّمَا وَجِبَ أَنْ تُحَذَفَ عِلَامَةُ التَّنْيَةِ وَالْجَمْعُ لِأَنَّهُمَا لَيْسَا بِإِلَازِمَيْنِ لِلْإِسْمِ ، فَصَارَا بِمَنْزِلَةِ هَاءِ التَّائِيثِ وَيَاءِ النَّسْبَةِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا مُضَارَعَتَهُمَا لِهَاءِ التَّائِيثِ ، فَحَذَفُوا عِلَامَةَ التَّنْيَةِ وَالْجَمْعِ ، لِحِجْيَةِ النَّسْبَةِ ، كَمَا حَذَفُوا هَاءَ التَّائِيثِ ، لِأَنَّ مِنْ شَرْطِ الْإِعْرَابِ أَنْ يَقَعَ عَلَى يَاءِ النَّسْبَةِ ، فَلَمْ تَقَوْ عِلَامَةُ التَّنْيَةِ وَالْجَمْعِ ، فَصَارَ فِي الْإِسْمِ رَفْعَانِ وَنَصْبَانِ وَجَرَّانِ ^(٣) ، وَهَذَا لَا يَكُونُ ، لِأَنَّ عَامِلًا وَاحِدًا لَا يُحْدِثُ فِي الْإِسْمِ الْوَاحِدِ إِعْرَابَيْنِ ، فَكَانَتْ يَاءُ النَّسْبَةِ أَلْزَمَ مِنْ عِلَامَةِ التَّنْيَةِ وَالْجَمْعِ ، لِأَنَّ الْمُنْسُوبَ يَصِيرُ مَرْفُوعًا بِمَا نُسِبَ إِلَيْهِ ، مِنْ بَلَدٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ؛ فَلِذَلِكَ صَارَ بَقَاءُ يَاءِ النَّسْبَةِ أَوْلَى مِنْ بَقَاءِ عِلَامَةِ التَّنْيَةِ وَالْجَمْعِ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَوْ بَقُوا عِلَامَةُ التَّنْيَةِ (٨٥/ب) وَالْجَمْعِ ، لَاتَّبَسَ الْمُنْسُوبُ إِلَى التَّنْيَةِ وَالْجَمْعِ بِالْمُنْسُوبِ إِلَى الْوَاحِدِ عَلَى لَفْظِ التَّنْيَةِ وَالْجَمْعِ ، وَكَانَ الْحَذْفُ مِنَ الْمُثْنَى وَالْمَجْمُوعِ أَوْلَى مِمَّنْ اسْمُهُ ذَلِكَ ، لِأَنَّ الْأَلْفَ وَالنُّونَ إِذَا صَارَتَا ^(٤) مَعَ مَا قَبْلَهُمَا ^(٥) مِنَ الْكَلِمَةِ اسْمًا لَوَاحِدٍ ، لَمْ يَجْزُ أَنْ ^(٦) يَفَارِقَاهُ ، لِأَنَّهُ قَدْ صَارَ عِلْمًا مَعَهُمَا ، فَجَرِيًا مَجْرَى أَحَدِ حُرُوفِ الْأَصْلِ ، فَلِذَا كَانَتِ الْأَلْفُ وَالنُّونُ لِلتَّنْيَةِ لَمْ يَكُونَا لِإِلَازِمَيْنِ ، فَكَانَ حَذْفُ مَا لَا يَلْزَمُ أَوْلَى مِنْ حَذْفِ الْإِلَازِمِ .

(١) المقتضب ١٤٦/٣ .

(٢) الكتاب ٣٧٢/٣ ، المقتضب ١٦٠/٣ .

(٣) الكتاب ٣٧٢/٣ ، المقتضب ١٦٠/٣ .

(٤) الأصل : صارت .

(٥) الأصل : قبلها .

(٦) أن : مكررة في الأصل .

واعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا سَمَّيْتَ رَجُلًا بِرَجْلَيْنِ أَوْ مُسْلِمِينَ ، فالاختيارُ أَيْضًا حَذَفُ علامة التثنية والجمع في النسبة ، وَذَلِكَ أَنَا قَدْ بَيَّنَّا فِي بَابِ (مَا لَا يَنْصَرِفُ وَمَا يَنْصَرِفُ) ^(١) أَنَّ التسمية بالتثنية والجمع الأحسنُ فيها حكاية حالِهما ^(٢) قَبْلَ التسمية ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ ، فَقَدْ جَرَّيَا فِي حَالِ التسمية مَجْرَاهُمَا قَبْلَ التسمية ، أَعْنِي فِي الإعراب ، فَلذَلِكَ كَانَ حَذْفُهُمَا فِي التسمية مساوياً لحذفِهما قَبْلَ التسمية ، وَمَنْ جَعَلَ الإعراب فِي النُّونِ ، قَالَ : جَاءَنِي رَجُلَانِ ، وَرَأَيْتُ رَجُلَانِ ، وَمَرَرْتُ بِرَجُلَانِ ، وَكَذَلِكَ مَنْ يَقُولُ : جَاءَنِي مُسْلِمِينَ ، وَرَأَيْتُ مُسْلِمِينَ ، وَمَرَرْتُ بِمُسْلِمِينَ ، فَإِنَّهُ قَدْ أَجْرَى هَاتَيْنِ العلامتين مَجْرَى مَا هُوَ مِنْ نَفْسِ الحَرْفِ ، وَإِذَا نَسَبْتَ إِلَيْهِمَا ^(٣) لَمْ تَحْذِفْ مِنْهُمَا ^(٤) شيئاً ، فتقولُ : هَذَا رَجُلَانِيٌّ ، وَمُسْلِمِينِيٌّ .

وَكَذَلِكَ حَالُ : يَبْرِينَ ^(٥) وَقَنْسَرِينَ ^(٦) وَفَلَسْطِينَ ^(٧) ، مَنْ أَعْرَبَهَا إعراب الجمع ، فجعلها في الرفع بالواو ، وفي الجرِّ والنصب بالياء ^(٨) ، حَذَفَ الياء والنون في النسبة ، إِذَا أَجْرَاهَا مَجْرَى الجمع .

وَمَنْ جَعَلَ الإعراب فِي النُّونِ ، لَمْ يَحْذِفْ مِنَ الْأَسْمَاءِ ، فَقَالَ : هَذَا قَنْسَرِينِيٌّ وَفَلَسْطِينِيٌّ . وَكَذَلِكَ حَكْمُ جَمِيعِ مَا يَجْرِي هَذَا الْمَجْرَى مِنَ الْأَسْمَاءِ . فَأَمَّا النَّسَبُ إِلَى الْمَسَاجِدِ : فَمَسْجِدِيٌّ ^(٩) ، لِأَنَّكَ رَدَدْتَ الْمَسَاجِدَ إِلَى الْوَاحِدِ

(١) مَرَّ فِي ق ٦٧/أ .

(٢) مَرَّ فِي ق ٦٩/ب .

(٣) الْأَصْلُ : إِلَيْهَا .

(٤) الْأَصْلُ : مِنْهَا .

(٥) يَبْرِينَ : قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى حَلَبِ (معجم البلدان ٤٢٧/٥) .

(٦) قَنْسَرِينَ : مَدِينَةٌ بَيْنَ حَلَبِ وَحِمصَ . (معجم البلدان ٤٠٤/٤) .

(٧) فَلَسْطِينَ : وَهِيَ الْأَرْضُ الْمُقَدَّسَةُ . (معجم البلدان ٢٧٤/٤ - ٢٧٥) .

(٨) نقول : هَذِهِ قَنْسَرُونَ ، وَرَأَيْتُ قَنْسَرِينَ ، وَهَذِهِ يَبْرُونَ ، وَرَأَيْتُ يَبْرِينَ . (الكتاب ٣٧٢/٣) .

(٩) الْكِتَابُ ٣٧٨/٣ ، الْمُقْتَضَبُ ١٥٠/٣ ، الْأَصُولُ ٧٠/٣ ، التَّكْمَلَةُ ٢٥٥ .

وَنَسَبَتْ إِلَيْهِ ، لتفصلَ بَيْنَ مَنْ اسْمُهُ (مَسْجِدٌ) وَبَيْنَ مَنْ يُكْثِرُ الْقُعُودَ فِي الْمَسَاجِدِ ، وَإِنَّمَا كَانَ بِالرَّدِّ إِلَى الْوَاحِدِ أَوْلَى مِنَ الْمُسَمَّى بِالْجَمْعِ ، لِأَنَّ الَّذِي يَكْثُرُ الْقُعُودَ فِي الْمَسَاجِدِ لَيْسَ يَجُوزُ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا فِي حَالٍ وَاحِدَةٍ ، وَإِنَّمَا نُسِبَ إِلَى أَحَدِهِمَا ، وَلَفْظُهُ لَفْظُ الْجِنْسِ ، لَمَّا صَارَتِ النَّسَبَةُ تَدُلُّ عَلَى مِلَازِمَتِهِ لِلْمَسَاجِدِ ، إِذْ لَيْسَ وَاحِدٌ مِنْهَا أَوْلَى بِهِ مِنَ الْآخَرِ .

وَأَمَّا الْمُسَمَّى بِالْجَمْعِ فَقَدْ صَارَ مَجْمُوعَ الْكَلِمَةِ ، وَلَيْسَ الْغَرَضُ بِالنَّسَبَةِ إِثْبَاتَ مَعْنَى مِنَ الْمُسَمَّى ، بَلِ الْغَرَضُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْجَمْعُ عَلَمًا لَهُ ، وَلَوْ رُدَّ إِلَى الْوَاحِدِ ، لَمْ يَقَعِ النَّسَبُ إِلَى الْمَقْصُودِ إِلَيْهِ ، فَلِذَلِكَ وَجِبَ بَقَاءُ الْجَمْعِ فِي حَالِ النَّسَبَةِ ، إِذْ كَانَ اسْمًا لِشَخْصٍ .

وَكَذَلِكَ حَكْمُ جَمِيعِ كُلِّ جَمْعٍ مُكْسَرٍ ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ لِلَّذِي يَكْثُرُ النَّظَرُ فِي الْفَرَائِضِ : فَرَضِيٌّ ^(١) ، وَذَلِكَ أَنَّ الْوَاحِدَ : فَرِيضَةٌ ، فَوَجِبَ حَذْفُ الْيَاءِ وَالْهَاءِ ، عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ فِي (فَعِيلَةٍ) ^(٢) .

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ ^(٣) : مَدَائِنِيٌّ ^(٤) وَمَعَاظِرِيٌّ ^(٥) وَضُبَابِيٌّ ^(٦) وَكِلَابِيٌّ ، فَإِنَّمَا نُسِبَ إِلَى لَفْظِ الْجَمْعِ ، لِأَنَّهَا أَسْمَاءُ لِبُلْدٍ أَوْ شَخْصٍ ، فَالنَّسَبَةُ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ ^(٧) إِلَى لَفْظِهِ . وَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ أَسْمَاءِ الْجُمُوعِ لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا ^(٨) ، نَحْوُ : نَفَرٌ وَقَوْمٌ

(١) المقتضب ٣/١٥٠ ، التكملة ٢٥٥ .

(٢) مرّ في ق ٨٢/أ .

(٣) الكتاب ٣/٣٨٠ ، المقتضب ٣/١٥٠ - ١٥١ ، التكملة ٢٥٦ .

(٤) نسبة إلى المدائن اسم بلد .

(٥) نسبة إلى معافر بن مرّ أخو تميم .

(٦) نسبة إلى الضباب اسم رجل .

(٧) الأصل : يكون .

(٨) الأصول ٣/٧١ ، وينظر : شرح الشافية للرضي ٢/٧٨ ، شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٣٥/ب ،

ق ٢٣٦/أ .

وَعِتْرَةٌ وَرَهْطٌ ^(١) ، فَالنَّسَبُ يَقَعُ إِلَى لَفْظِهَا ، سَوَاءَ كَانَتْ لِشَخْصٍ أَوْ وَاقِعَةً عَلَى
مَعْنَاهُ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ ذَلِكَ فِي النَّسَبِ ، لِأَنَّهَا لَوْ رُدَّتْ إِلَى وَاحِدِهَا ، لَمْ يَكُنْ مِنْ لَفْظِ
وَاحِدِهَا أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ هَذِهِ الْجُمُوعِ دُونَ غَيْرِهَا ، فَبِذَلِكَ وَجِبَ بَقَاءُ لَفْظِهَا فِي النَّسَبِ
اسْمًا كَانَ لِشَخْصٍ ، أَوْ كَانَ لِجَمْعٍ ، فَاعْرِفْهُ .



(١) نقول في النسبة اليها : نَفَرِيٌّ ، وَقَوْمِيٌّ ، وَعِتْرِيٌّ ، وَرَهْطِيٌّ . والعِتْرَةُ والرَّهْطُ : عشيرة الرجل .

٥٤ - النَّسَبُ إِلَى الْأَسْمِ الْمُضَافِ

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : الْأَجُودُ (١/٨٦) فِي هَذَا أَنَّ نَقْسَمَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافَ إِلَيْهِ عَلَى ثَلَاثَةٍ ^(١) أَوْجُهُ :

أَحَدُهَا : أَنَّ يَكُونَ الثَّانِي مَعْرِفَةً مَقْصُودًا إِلَيْهِ ، وَالْأَوَّلُ بِهِ مَعْرِفَةً ، فَلِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالنَّسَبُ إِلَى الثَّانِي ، لِأَنَّ الْأَوَّلَ اخْتَصَّ بِهِ ، يَعْنِي : الثَّانِي ، وَهُوَ فِي نَفْسِهِ مَعْرُوفٌ ، فَتَقُولُ فِي ابْنِ الزُّبَيْرِ ^(٢) : زُبَيْرِيٌّ ^(٣) .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ يَكُونَ الْمُضَافُ وَالْمُضَافُ إِلَيْهِ كُنْيَةً ^(٤) ، نَحْوَ : أَبِي الْحَسَنِ ، وَأَبِي عَمْرٍو ، فَالْأَوَّلُ مُشْتَرَكٌ لَجَمِيعِ الْمَكْنِيِّينَ ، وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا بِالثَّانِي ، فَصَارَ حَكْمُهُ كَحَكْمِ (الزُّبَيْرِ) فِي اخْتِصَاصِ الْأَوَّلِ ، فَالْأَجُودُ فِي هَذَا أَنَّ يُنْسَبَ إِلَى الثَّانِي ، فَتَقُولُ : حَسَنِيٌّ ، وَالْوَجْهُ الثَّانِي غَيْرُ مَعْرُوفٍ لِلأَوَّلِ ، وَلَكِنَّ الْأَوَّلَ وَالثَّانِي جُعِلَا اسْمًا وَاحِدًا لِشَخْصٍ لَيْسَ أَحَدُهُمَا أَوْلَى بِهِ مِنَ الْآخَرِ ، فَصَارَ جَمْعُوهَا بِمَنْزِلَةِ اسْمٍ وَاحِدٍ مُفْرَدٍ ^(٥) ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ وَجَبَ حَذْفُ الثَّانِي ، لِأَنَّهُ فِي مَوْضِعِ الزِّيَادَةِ لِلأَوَّلِ ، إِذْ كَانَ قَدْ قَامَ مَقَامَ التَّنْوِينِ فِيهِ ، وَذَلِكَ نَحْوَ : عَبْدِ الْقَيْسِ ^(٦) ، وَامْرِئِ الْقَيْسِ ، فَتَقُولُ : عَبْدِيٌّ وَامْرِئِيٌّ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : مَرْتِيٌّ ^(٧) ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا حَذَفَ أَلِفَ الْوَصْلِ ، رَدَّ الْكَلِمَةَ إِلَى أَصْلِهَا ، وَأَصْلُهَا (فَعْلٌ) ، بِإِسْكَانِ الرَّاءِ ، وَلَكِنَّهُمْ حَرَكُوهَا فِي النَّسَبِ لِرُومِ الْحَرَكَةِ فِي بِنَاءِ أَلِفِ الْوَصْلِ ، وَهَذَا مُطَّرَدٌ عَلَى قِيَاسِ مَذْهَبِ

(١) هَكَذَا قَالَ ابْنُ الْوَرَّاقِ ، وَأُظْهِرَ أَنَّ هَذَا وَهَمُّ مِنْهُ ، وَالصَّوَابُ أَنَّ يَكُونَ عَلَى ضَرْبَيْنِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ الْوَرَّاقِ فِيمَا بَعْدَ إِلَّا وَجْهَيْنِ . (يَنْظُرُ : الْمُقْتَضِبُ ١٤١/٣ ، التَّكْمَلَةُ ٢٥٤) .

(٢) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ ، قُتِلَ سَنَةَ ٧٣ هـ . (نَسَبُ قُرَيْشٍ ٢٣٦ ، الْأَشْتِقَاقُ ٢٨٣) .

(٣) الْكِتَابُ ٣٧٥/٣ ، الْمُقْتَضِبُ ١٤١/٣ ، الْأَصُولُ ٦٩/٣ ، شَرْحُ الشَّافِعِيِّ لِلرُّضَى ٧٥/٢ .

(٤) الْكِتَابُ ٣٧٦/٣ ، شَرْحُ الشَّافِعِيِّ لِلرُّضَى ٧٥/٢ .

(٥) الْكِتَابُ ٣٧٦/٣ .

(٦) عَبْدُ الْقَيْسِ : قَبِيلَةٌ كَبِيرَةٌ مِنْ رِبْعَةٍ .

(٧) الْكِتَابُ ٣٦٨/٣ ، ٣٧٦ ، الْمُقْتَضِبُ ١٤١/٣ - ١٤٢ ، الْأَصُولُ ٦٩/٣ ، التَّكْمَلَةُ ٢٥٤ .

سيبويه^(١) ، لأنه تغيير الحرف ، فإن لزمت الحركة لعلية دخلته ، وكان أصله السكون ، ثم رُدَّ إلى أصله لم تسقط عن الحرف حركته وإنما فعل ذلك ليدل ببقاء الحركة فيه أنه قد كان مما تلزمه الحركة ، فلذلك قالوا : امرئ^(٢) .

واعلم أن قياس الكنية أن تجري مجرى عبد القيس ، لأن الكنية مجموعها قد صار علماً للشخص ، غير أن الكنية تجري الاسم الأول منها على طريقة واحدة ، فيقع فيها إشكال لو حذف الثاني ، وأما المسمى فالأول يختلف ، وربما يتفق ، نحو : عبد القيس ، وعبد الدار ، والعرب لحرصها على تبيان زوال الإشكال يشتقون من الاسمين اسماً^(٣) فتقول^(٤) في النسب إلى عبد القيس : عبقي ، وإلى عبد الدار : عبدري ، وإلى عبد الشمس : عبشمي^(٥) . وإنما فعلوا ذلك لتساوي كم الاثنين في النسبة ، فلذلك جاز أن يشتقا منهما اسماً واحداً ، فيجتمع لهما بهذا الفعل معرفة المنسوب إليه وخفة اللفظ ، وليس هذا مما يجب أن يجعل اسماً يُقام عليه في كلامهم لاختلاط طريقه ، ألا ترى أنهم أثبتوا الدال في (عبدري) ، ولم يثبتوه في (عبقي) و (عبشمي) ، فإذا كان الطريق مختلفاً ، لم يكن طريق إلى القياس عليه ، لأن الغرض في القياس أن يتكلم على حد كلامهم ، فإذا لم تدرك كيفية ذلك ، سقط القياس عنا فيما يجري هذا المجرى . وإنما وجب في المضاف والمضاف إليه حذف أحد الاسمين ، لأن الغرض في المنسوب أن يعلم تعلقه بالمنسوب إليه ، فإذا كان كذلك استطالوا إدخال ياء النسبة على لفظ المضاف إليه ، لأن جعل الاسمين اسماً واحداً أكد في لزوم أحدهما الآخر من لزوم المضاف والمضاف إليه ، لأن المضاف قد انفصل عن المضاف إليه ، ويقع الإخبار عن المضاف دون المضاف إليه ، إذ كان المضاف إليه معنى في

(١) الكتاب ٣/٣٦٨ ، ٣٧٦ .

(٢) الكتاب ٣/٣٧٦ .

(٣) المقتضب ٣/١٤٢ .

(٤) الأصل : فيقول .

(٥) الكتاب ٣/٣٧٦ ، المقتضب ٣/١٤٢ - ١٤٣ ، الأصول ٣/٦٩ ، شرح الشافية ٢/٧٦ .

نَفْسِهِ ، نَحْوَ : غُلَامٌ زَيْدٌ ^(١) ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، وَيَجُوزُ الْفَصْلُ بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ فِي الشَّعْرِ ^(٢) ، وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ فِي الْأَسْمَاءِ اللَّذِينَ جُعِلَا أَسْمَاءً وَاحِدًا ، (٨٦/ب) وَالنَّسَبُ يَوْجِبُ حَذْفَ الثَّانِي مِنَ الْأَسْمَاءِ (اللَّذِينَ) ^(٣) جُعِلَا أَسْمَاءً وَاحِدًا ، فَإِذَا كَانَ الْحَذْفُ وَاجِبًا فِي اللَّازِمِ ، فَإِنَّ مَا لَيْسَ بِلَازِمٍ أَوْلَى بِالْحَذْفِ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ حَذْفُ الثَّانِي مِنَ الْأَسْمَاءِ اللَّذِينَ جُعِلَا أَسْمَاءً وَاحِدًا ، لِأَنَّهُ مُضَارِعٌ هَاءِ التَّأْنِيثِ ، فَكَمَا وَجِبَ حَذْفُهَا - أَعْنِي : هَاءَ التَّأْنِيثِ فِي النَّسَبِ - وَجِبَ حَذْفُ الْأِسْمِ الثَّانِي فِي النَّسَبِ .

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْعَرَبَ تَشْتَقُّ مِنَ الْأَسْمَاءِ اللَّذِينَ جُعِلَا أَسْمَاءً وَاحِدًا فِي النَّسَبِ أَسْمَاءً ، فَتَقُولُ فِي حَضْرَمَوْتَ : حَضْرَمِيٌّ ^(٤) . وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ إِذَا جَازَ فِي الْمُضَافِ هَذَا الْأَشْتِقَاقُ حِرْصًا عَلَى الْبَيَانِ ، وَلَيْسَ لَزُومُ الْمُضَافِ لِلْمُضَافِ إِلَيْهِ ، كَلِزُومِ وَاحِدِ الْأَسْمَاءِ لِلْآخَرِ الَّذِي جُعِلَ مَعَهُ أَسْمَاءً وَاحِدًا ، فَإِذَا جَازَ فِي الْمُضَافِ هَذَا الْوَجْهُ ، كَانَ فِي هَذَا أَجُودَ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ أَيْضًا بِقِيَاسٍ مُطَّرَدٍ ، وَالْعِلَّةُ فِيهِ كَالْعِلَّةِ فِيمَا ذَكَرْنَا فِي بَابِ (الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ) ^(٥) ، وَذَكَرَ النَّسَبَ إِلَى مَا كَانَ عَلَى حَرْفَيْنِ .

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْأَصْلَ فِي هَذَا الْبَابِ أَنَّ تَعْتَبَرُ الْأَسْمَاءُ الْمَنْقُوصَةُ الَّتِي تَقَعُ عَلَى حَرْفَيْنِ ^(٦) ، نَحْوَ : يَدٍ ، وَغَدٍ ، وَدَمٍ ، وَمَا أَشْبَهَهَا ، فَلَمَّا لَمْ يَرْجَعْ مِنَ الْحَرْفِ إِلَيْهِ الْمَنْقُوصُ فِي تَنْبِيْهِ وَلَا جَمْعٍ سَالِمٍ ، فَأَنْتَ مُخَيَّرٌ فِي النَّسَبِ ، إِنْ شِئْتَ رَدَدْتَ الْمَحْذُوفَ ، وَإِنْ شِئْتَ لَمْ تَرُدَّ ^(٧) ، وَإِنَّمَا يَعْتَبَرُ بَرْدُ الْمَحْذُوفِ فِي التَّشْبِيْهِ وَالْجَمْعِ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْكَلَامِ دُونَ مَا يَجُوزُ فِي الشَّعْرِ ، تَقُولُ فِي دَمٍ : دَمَوِيٌّ ، وَإِنْ شِئْتَ دَمِيٌّ ،

(١) المقتضب ١٤١/٣ .

(٢) ينظر : ضرائر الشعر ١٩١ - ٢٠٠ .

(٣) زيادة يقتضيها السياق .

(٤) الكتاب ٣٧٤/٣ ، المقتضب ١٤٣/٢ ، التكملة ٢٥٣ .

(٥) تنظر : ق ١/٦٤ .

(٦) الكتاب ٣٥٧/٣ ، ٣٥٨ ، المقتضب ١٥٢/٣ ، الأصول ٧٦/٣ ، شرح الشافية للرضي ٦٠/٢ .

(٧) ينظر : شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٥٥/ب .

وَكَذَلِكَ تَقُولُ فِي يَدٍ : يَدَوِيٌّ ، وَإِنْ شِئْتَ : يَدِيٌّ ، وَفِي غَدٍ : غَدَوِيٌّ ^(١) ، لِأَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ لَا تُسْتَعْمَلُ فِي الثَّنِيَةِ ، تَقُولُ ^(٢) : يَدَانِ ، وَدَمَانِ ، وَغَدَانِ ، وَإِنَّمَا تُرَدُّ الْمَحذُوفَاتُ مِنْهَا فِي الشَّعْرِ ، قَالَ الشَّاعِرُ ^(٣) :

جَرَى الدَّمِيَانِ بِالْخَبَرِ الْيَقِينِ

وَقَالَ آخَرُ ^(٤) :

يَدَيَانِ بِالْمَعْرُوفِ عِنْدَ مُحَلِّمٍ

وَقَالَ آخَرُ ^(٥) :

وَمَا النَّاسُ إِلَّا كَالدِّيَارِ وَأَهْلِهَا بِهَا يَوْمَ حَلَّوْهَا وَغَدَوْا بِبَلَاغِغٍ
وَإِنَّمَا كَانَتْ النَّسَبَةُ دُونَ الْمَحذُوفِ ^(٦) لَمَّا بَيَّنَّاهُ مِنْ كَثَرَةِ تَغْيِيرِ الْمُنْسُوبِ ، فَلَمَّا

(١) الكتاب ٣/٣٥٨ ، المقتضب ٣/١٥٢ .

(٢) مجالس العلماء ٣٢٧ .

(٣) الشاهد مختلف في نسبه ، فهو لعلّي بن بدال السلمي في : المجتئى ٨١ ، جمهرة اللغة ٢/٣٠٣ . وهو لمرداس بن عمرو في الحماسة الصغرى ٨٥ .

والشاهد في : المقتضب ١/٢٣١ ، ٢/٢٣٨ ، ٣/١٥٣ ، الأزهية ١٥٠ ، التصريف الملوكي ٤٢ ، شرح اللمع لابن برهان ١/٣١١ ، نتائج الفكر ٣٦٧ .

وصدره : فلو أنا على جحر ذبحنا .

(٤) بلا عزو في : المنصف ١/٦٤ ، ٢/١٤٨ ، شرح اللمع لابن برهان ١/٣١٠ ، المخصص ١٧/٥٢ . وللشاهد روايات مختلفة ، فهو يروى في مجالس العلماء ٣٢٧ :

يديان بيضاوان عند محجز

ورواية أخرى في الصحاح للجوهري ، وشرح اللمع لابن برهان :

يديان بيضاوان عند محرق

وعجزه :

قد تمنعانك أن تضام وتهضما - أو : أن تذلل وتقهرا .

(٥) لبديد ، ديوانه ١٦٩ . والشاهد في : الكتاب ٣/٣٥٨ ، المنصف ١/٦٤ ، ٢/١٤٩ ، أمالي

ابن الشجري ٢/٣٥ ، شرح الفصل ٦/٤ ، ما يجوز للشاعر ١٦٩ .

(٦) فقال : (غدوا) فأثبت الواو اضطراراً وأجراه على أصله . (ما يجوز للشاعر ١٦٩) .

كَانَتْ النَّسْبَةُ تَقْوَى عَلَى تَغْيِيرِ الْأَسْمِ ، وَحَذَفَ مَا لَا يَحْجُوزُ حَذْفُهُ فِي التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ السَّالِمِ ، كَانَتْ أَيْضًا قَوِيَّةً عَلَى رَدِّ الْمَحْذُوفِ ، كَمَا قَوِيَتْ عَلَى حَذْفِ الْمَوْجُودِ ، لِيَكُونَ هَذَا إِذَا رُدَّ فِي النَّسْبَةِ عِوَضًا مِمَّا يَوْجِبُهُ حَذْفُ يَاءِ النَّسْبَةِ ، وَكَذَلِكَ صَارَ رَدُّ يَاءِ النَّسْبَةِ أَقْوَى عَلَى رَدِّ الْمَحْذُوفِ مِنَ التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ السَّالِمِ ، إِذْ كَانَتْ التَّثْنِيَةُ وَالْجَمْعُ السَّالِمُ إِنَّمَا طَرِيقُهُمَا نَحْوَ عَلَامَتَيْهِمَا بِنَاءِ الْأَسْمِ مِنْ غَيْرِ تَغْيِيرٍ لَصِيغَتِهِ . وَأَمَّا مَا رُدَّ فِي التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ السَّالِمِ فَلَا بُدَّ مِنْ رَدِّهِ فِي النَّسْبَةِ ، لِأَنَّ الْأَضْعَفَ إِذَا قَوِيَ عَلَى رَدِّ الْمَحْذُوفِ كَانَ الْأَقْوَى أَوْلَى بِرَدِّهِ ^(١) ، فَتَقُولُ فِي النَّسَبِ إِلَى أَخٍ : أَخَوِيٌّ ، وَإِلَى أَبِي : أَبَوِيٌّ ^(٢) ، وَإِلَى سَنَةٍ : سَنَوِيٌّ ^(٣) ، لِأَنَّكَ تَقُولُ : أَخَوَانِ ، وَأَبَوَانِ ^(٤) ، وَسَنَوَاتٍ . وَمَنْ جَعَلَ سَنَةً مِنْ سَنَاهُ ، قَالَ فِي النَّسَبِ : سَنَهِيٌّ ^(٥) ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا وَجِبَ رَدُّهَا لِقِيَامِهَا مَقَامَ الْوَاوِ ، لِأَنَّهُ وَإِنْ لَمْ تَقُلْ : سَنَاهَاتٍ ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ لِاِكْتِفَائِهِمْ بِالسَّنَوَاتِ عَنْهُ ، فَلِذَلِكَ وَجِبَ رَدُّ الْهَاءِ فِي النَّسْبَةِ عَلَى اللَّغَةِ الْأُخْرَى ، فَاعْرِفْهُ .

وَاعْلَمْ أَنَّ الْأَصْلَ فِي (يَدٍ : يَدَيَّ) ، عَلَى وَزْنِ (فَعْلٍ) ^(٦) ، بِسُكُونِ الْعَيْنِ ، وَيَكُونُ بِتَحْرِيكِ الدَّالِّ فِي الشَّعْرِ ، لَمَّا ذَكَرْنَاهُ مِنْ مَذْهَبِ سَيَبَوِيهِ ^(٧) فِي أَنَّ الدَّالَّ لَمَّا كُفِّ مِنْهَا الْحَرَكَةُ فِي حَالِ النِّقْصِ ثُمَّ رُدَّ إِلَى الْأَسْمِ مَا حُذِفَ ، حُرِّكَتِ الدَّالُّ ، فَتَكُونُ (٨٧/أ) حُرْكَتُهَا دَلَالَةً عَلَى لُزُومِ الْحَرَكَةِ لَهَا فِي حَالِ النِّقْصِ ، وَجِئْتُ بِالْفَتْحِ لِأَنَّ عِلَامَةَ التَّثْنِيَةِ تَوْجِبُ فَتْحَ مَا قَبْلَهَا ، فَلَمَّا ظَهَرَتْ الْيَاءُ حُرِّكَتِ الدَّالُّ بِالْحَرَكَةِ الَّتِي كَانَتْ تَسْتَحِقُّهَا ، ثُمَّ حُذِفَتِ الْيَاءُ فِي التَّثْنِيَةِ ، وَإِنْ شِئْتُ قُلْتُ : إِنَّمَا خُصَّتْ

(١) الكتاب ٣/٣٥٩ .

(٢) الكتاب ٣/٣٥٩ ، المقتضب ٣/١٥٢ ، التكملة ٢٥٠ .

(٣) الكتاب ٣/٣٦٠ ، المقتضب ٣/١٥٢ ، التكملة ٢٥٢ .

(٤) شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٢٥/ب .

(٥) الكتاب ٣/٢٦٠ ، التكملة ٢٥٢ .

(٦) هو رأي ثعلب في : مجالس العلماء ٣٢٧ .

(٧) الكتاب ٣/٣٥٨ ، المقتضب ٣/١٥٣ .

بالفتح ، لأنَّ الفتحَ أَخَفُّ الحركاتِ ، والغَرَضُ بتحريكِ الدَّالِ الدَّلالةَ على أَنَّ لها دالًّا تلزمُها فيه الحركةُ ، ونحنُ نَصِلُ بالفتحِ إلى هذه الدَّلالةِ ، فوجبَ استعمالُهُ بالفتحِ دُونَ الضَّمِّ والكسْرِ ، إذ كانا أَثْقَلَ مِنَ الفتحِ .

فَأَمَّا (غَدَّ) : فَقَدْ اسْتُعْمِلَ في الشَّعْرِ على أصله ^(١) ، وصارَ ذَلِكَ دَلِيلًا بَيِّنًا على (أَنَّ) أصله (فَعَلَّ) ، بسكونِ العَيْنِ .

وَأَمَّا (دَمَ) ^(٢) : فالأَظْهَرُ فيه فتحةُ الميمِ في الشَّعْرِ ، لأنه جائِزٌ أَنْ يَكُونَ سُمِّيَ بِمَصْدَرٍ : دَمِيَ يَدْمَى دَمًا ^(٣) ، فهذا كَانَ الأَظْهَرُ فيه هذا الوجْهَ ، وَإِنْ كَانَ لَيْسَ بِمَمْتَنِعٍ أَنْ يُجْعَلَ أصله على (فَعَلَّ) ، بسكونِ العَيْنِ ، وهو البناءُ المُتَّفَقُ الَّذِي أَقْلُ ما تُبْنَى الكلمةُ عليه ، والحركةُ زيادةٌ ، ويجوزُ أَنْ تكونَ الميمُ حُرُكَتْ في حالِ التَّنْبِيَةِ الَّذِي ذكرنا في (يَدٍ) ، فإذا كَانَ كَذَلِكَ ، لَمْ يَمْتَنِعْ هذا الوجْهَ الثاني .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فإذا كَانَ الأَصْلُ في (يَدٍ وَغَدٍ) ما ذكرْتُم مِنْ سُكُونِ حالِيهما ، فَلِمَ يُحَرِّكَانِ في النِّسْبَةِ ؟

قِيلَ لَهُ : لما ذكرناه مِنْ لزومِ الحركةِ لهما ، فَلَمَّا رُدَّ إِلَيْهما في النِّسْبَةِ المحذوفُ مِنْهُما ، حُرِّكَ الثاني مِنْهُما بالفتحِ .

وَأَمَّا (يَدٌ) : فَلَمَّا تَحَرَّكَتِ الدَّالُ انْقَلَبَتْ مِنْهَا الياءُ المردودةُ أَلِفًا لتحركِهَا وانفتاحِ ما قبلِهَا ، فَلَمَّا صَارَ آخِرُهَا أَلِفًا ، جَرَتْ مَجْرَى المقصورِ ، فَلِذَلِكَ وَجَبَ أَنْ تَقُولَ : يَدَوِيٌّ ، كَمَا قُلْتَ : رَحَوِيٌّ .

فَأَمَّا (غَدَّ) : فالقياسُ فيه أَيْضًا ، وَإِنْ كَانَتْ الواوُ انْقَلَبَتْ أَلِفًا على حَدِّ انقلابِ الياءِ ، ثُمَّ صَارَتْ واوًا بَعْدَ ذَلِكَ ، كما قِيلَ في قَفَوِيٍّ ، فَاعْرِفُهُ .



(١) أصله : غَدَوُ ، على وزن (فَعَلَّ) . المقتضب ١٥٣/٣ ، النكت للأعلم ٦٨١ .

(٢) أصله : دَمِيَ . (القاموس ٣٢٨/٤) .

(٣) المقتضب ٢٣١/١ ، ١٥٣/٣ ، الانتصار ١٢٢ . وهو رأي ثعلب في مجالس العلماء ٣٩٠ .

٥٥- بَابُ التَّضْعِيفِ

اعْلَمْ أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْحَرْفَيْنِ إِذَا تَقَيَّا مِنْ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَكَانَتِ الْكَلِمَةُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ فِي الْفِعْلِ أَنْ تَدْغَمَ ، نَحْوَ : رُدَّ ، وَفَرَّ^(١) ، وَالْأَصْلُ : رُدِدَ ، وَفَرَّرَ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ الْإِدْغَامُ فِي الْفِعْلِ لِثِقَلِهِ إِذَا كَانَ مُتَضَمَّنًا لِلْفَاعِلِ .

فَأَمَّا الْأَسْمَاءُ الثَّلَاثِيَّةُ فَمَا كَانَ مِنْهَا عَلَى (فَعِلَ) أَوْ (فَعُلَ) وَجِبَ الْإِدْغَامُ^(٢) لِثِقَلِ الْكِسْرَةِ فِي الْعَيْنِ وَالضَّمَّةِ فِيهَا ، وَحُمِلَ عَلَى الْفِعْلِ^(٣) مِنْ أَجْلِ الثَّقَلِ .
فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْهَا عَلَى (فُعَلَ) مَفْتُوحِ الْعَيْنِ ، نَحْوَ : شُرَرَ ، وَطُلِّلَ ، وَضُرَرَ^(٤) ، لَمْ يَدْغَمْ لَخَفَةِ الْفَتْحِ وَخَفَةِ الْأِسْمِ ، أَفَرَّوْهُ عَلَى أَصْلِهِ ، إِذْ لَمْ يَشَبَّهِ الْفِعْلَ ، وَأَصْلُ الْإِدْغَامِ إِدْخَالُ الشَّيْءِ فِي الشَّيْءِ مَاخُودٌ مِنْ قَوْلِهِمْ : أَدْغَمْتُ فِاسَ اللَّحَامِ فِي فَمِ الْفَرَسِ^(٥) ، وَإِنَّمَا حَمَلُهُمْ عَلَى الْإِدْغَامِ طَلَبُ الْخَفَةِ ، لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا كَانَ خَفِيفًا بَقِيَ عَلَى أَصْلِهِ ، وَلَا بُدَّ مِنْ إِسْكَانِ الْحَرْفِ الْمَدْغَمِ ، لِأَنَّ الْحَرَكَةَ حَائِلَةً بَيْنَ الْحَرْفَيْنِ ، الْمَدْغَمِ وَالْمَدْغَمِ فِيهِ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ الْإِدْغَامُ لِقُلَّةِ تَعَوُّدِ مَنْ حَرَفٍ نَطَقَتْ بِهِ إِلَى مِثْلِهِ مِنْ وَسْطِهِ ، وَإِذَا أَدْغَمْتَ رَفَعْتَ لِسَانَكَ عَنِ الْحَرْفِ الْمَدْغَمِ فِي الْآخِرِ رَفْعَةً وَاحِدَةً^(٦) ، لَا تَكْرِيرَ فِيهِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا مُتَوَسِّطٌ ، فَلِذَلِكَ وَجِبَ إِسْكَانُ الْحَرْفِ الْمَدْغَمِ .

فَأَمَّا مَا زَادَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ ، وَالتَّقَى فِيهِ حُرْفَانِ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ ، فَالْإِدْغَامُ فِيهِ وَاجِبٌ^(٧) ، لِأَنَّهُ لَمَّا (٨٧/ب) كَثُرَتْ حُرُوفُهُ طَالَ وَثَقُلَ ، فَلَمَّا كَانَ الْإِدْغَامُ فِي الثَّلَاثِيِّ الَّذِي ثَانِيهِ مَكْسُورٌ أَوْ مَضْمُومٌ وَاجِبًا ، كَانَ مَا زَادَ عَلَى الثَّلَاثِيِّ أَوَّلَى بِذَلِكَ

(١) الكتاب ٥٣١/٣ ، المقتضب ١٨٤/١ ، الموجز ١٦٩ .

(٢) الأصول ٤٠٦/٣ .

(٣) الكتاب ٤٢٠/٤ .

(٤) الكتاب ٤٢١/٤ ، المقتضب ٢٠١/١ ، الأصول ٤٠٦/٣ .

(٥) اللسان (دغم) .

(٦) المقتضب ١٩٧/١ .

(٧) الكتاب ٤١٨/٤ ، المقتضب ٢٠٢/١ .

لأنه أثقل مِنْهُ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ أَثْقَلُ مِنْهُ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْكَلِمَةُ مُلْحَقَةً ، وَذَلِكَ أَنَّكَ لَوْ بَنَيْتَ مِنْ (ضَرَبَ) نَحْوُ : (جَعَفَر) ^(١) لَقُلْتَ : ضَرَبَ ، وَلَمْ يَجْزِ الْإِدْغَامُ ، وَإِنَّمَا لَمْ يَجْزِ ذَلِكَ ، لِأَنَّكَ لَوْ أَدْغَمْتَ لَأَلْقَيْتَ حَرَكَةَ الْبَاءِ الْأُولَى عَلَى الرَّاءِ ، فَتَغَيَّرَتِ الْبَاءُ وَالرَّاءُ عَنْ أَصْلِهِمَا ، وَكَانَ الْإِلْحَاقُ يَزُولُ ، وَالْغَرَضُ فِي الْإِلْحَاقِ أَنْ يَكُونَ الْمُلْحَقُ مُطَابِقًا لِلْفِظِ الْمُلْحَقِ بِهِ فِي حَرَكَاتِهِ وَسُكُونِهِ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَجْزِ الْإِدْغَامُ ^(٢) فِي هَذَا الْقَبِيلِ . فَأَمَّا قَوْلُهُ ^(٣) :

فَغُضَّ الطَّرْفُ إِنَّكَ مِنْ نَمِيرٍ فَلَا كَعْبًا بَلَّغْتَ وَلَا كِلَابًا
فَلَكَ فِي الضَّادِ أَرْبَعَةٌ أَوْجُهُ : الضَّمُّ وَالْفَتْحُ ، وَالْكَسْرُ مِنْ وَجْهَيْنِ ، فَأَحَدُ وَجْهَيْ
الْكَسْرِ أَنْ تُحَرِّكَ الضَّادَ الْآخِرَةَ ، لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ الضَّادِ الْأُولَى ، وَالضَّمُّ وَالْفَتْحُ قَدْ
فَسَّرْنَاهُ فِي الشَّرْحِ ^(٤) .

وَأَمَّا إِنْ نَوَيْتَ بَكْسِرِ الضَّادِ ، لِأَجْلِ سُكُونِهَا وَسُكُونِ اللَّامِ فِي الطَّرْفِ ،
فَالْكَسْرُ لَا غَيْرُ ، لِأَنَّ الْحَرْفَيْنِ السَّاكِنَيْنِ إِذَا كَانَا مِنْ كَلِمَتَيْنِ لَمْ يَرَاعُوا فِيهِمَا قَبْلَ
السَّاكِنِ ، وَإِنَّمَا تَعْتَبِرُ الْحَرْفُ فِي نَفْسِهِ ، وَإِنْ كَانَ الْكَسْرُ فِيهِ مُسْتَقْلَالًا عَدَلَ عَنْهُ ، وَإِنْ
لَمْ يَكُنْ مُسْتَقْلَالًا ، كُسِرَ عَلَى أَصْلٍ مَا يَجِبُ فِي التَّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ .

وَأَمَّا إِذَا كَانَتِ الْحَرَكَةُ مِنْ أَجْلِ السَّاكِنِ فِي الْكَلِمَةِ رُوْعِي ثِقَلُ الْكَلِمَةِ ، وَجَازَ
الْعَدُولُ عَنِ الْكَسْرِ ، لِثِقَلِ الْكَلِمَةِ ، وَالْفَصْلُ يَتَّبِعُ الْحُكْمَ الْمُتَعَلِّقَ بِالْكَلِمَةِ وَبَيْنَهُ ، إِذَا
كَانَ مُتَعَلِّقًا بِالْكَلِمَةِ الْأُخْرَى ، أَنَّ الْكَلِمَةَ الثَّانِيَةَ لَا تَلْزُمُ الْكَلِمَةَ الْأُولَى ، كَلِزُومِ الْكَلِمَةِ
بَعْضُهَا بَعْضًا ، فَصَارَ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْكَلِمَةِ أَثْقَلَ حُكْمًا مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِغَيْرِهَا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ .



(١) المقتضب ٢٤٤/١ ، الموجز ١٦٩ ، وينظر : شرح الكافية الشافية ٢١٩٤/٤ .

(٢) المقتضب ٢٠٥/١ .

(٣) جريب ، ديوانه ٨٢١ .

والشاهد في : الكتاب ٥٣٣/٣ ، المصون ٣٩ ، شواهد الشافية ١٦٣ ، همع الهوامع ٢٢٧/٢ .

(٤) أي : شرح كتاب سيبويه .

٥٦- بَابُ الْأَلِفَاتِ

اعْلَمْ أَنَّ أَلِفَاتِ الْوَصْلِ إِنَّمَا وَجِبَ أَنْ يَكُونَ دُخُولُهَا فِي الْأَصْلِ عَلَى الْأَفْعَالِ دُونَ الْأَسْمَاءِ ^(١) ، لِأَنَّ الْأَفْعَالَ تَتَصَرَّفُ ، وَتَقَعُ فِيهَا الزِّيَادَةُ ، وَالْأَسْمَاءُ تُبْنَى عَلَى بِنَاءٍ وَاحِدٍ ، وَكَانَ حَقُّ أَلْفِهَا أَنْ يَكُونَ كِبْعُضِ حُرُوفِ الْأِسْمِ فِي الثَّبَاتِ ، فَلِذَلِكَ كَانَ حَقُّ أَلِفِ الْوَصْلِ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَى الْأَسْمَاءِ ، وَإِنَّمَا دَخَلَتْ عَلَى الْأَسْمَاءِ ، لِأَنَّهَا مُشَبَّهَةٌ بِالْفِعْلِ ، إِذْ كَانَتْ مُتَضَمِّنَةً لِلِإِضَافَةِ كَتَضَمْنِ الْفِعْلِ لِلْفَاعِلِ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ حُذِفَ أَوَاخِرُهَا ، كَمَا تُحْذَفُ أَوَاخِرُ الْأَفْعَالِ الْمُعْتَلَّةِ فِي الْأَمْرِ ، نَحْوُ : اغْزُ ، اِرْمِ ، فَسَكَّنُوا أَوَائِلَ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ ، وَأَدْخَلُوا أَلِفَ الْوَصْلِ عَلَيْهَا عِوَضًا مِّنَ الْحَذْفِ الَّذِي وَقَعَ فِيهَا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَأَمْرُؤُ وَامْرَأَةٌ ^(٢) لَمْ يَقَعْ فِيهِمَا حَذْفٌ ، فَلَا يَشِيءُ دَخْلُهَا أَلِفُ الْوَصْلِ ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ : أَنَّهُمْ يَقُولُونَ : مَرَّةً ^(٣) ، وَإِذَا حَذَفُوا الْهَمْزَةَ عَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ ، فَهُوَ إِذْنٌ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُحْذَوِّفَةِ الْأَوَاخِرِ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ ، أَلْحَقُوهُ أَلِفَ الْوَصْلِ فِي حَالِ تَخْفِيفِ الْهَمْزَةِ ، عِوَضًا مِّنَ حَذْفِهَا ، فَلَمْ يَحْذَفُوا لِرَجُوعِ الْهَمْزَةِ ، إِذْ كَانَ التَّخْفِيفُ فِيهَا سَابِقًا أَبَدًا ، فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ رَجُوعُهَا يُوجِبُ ثَبَاتَهَا أَبَدًا ، صَارَ الْأِسْمُ فِي مَعْنَى الْمَنْقُوصِ ، فَلِذَلِكَ دَخَلَتْهُ أَلِفُ الْوَصْلِ ^(٤) .

وَأَمَّا الْأَفْعَالُ الْمُضَارِعَةُ فَتَقْدِيرُهَا أَنْ يَقَعَ مَعَهَا أَلِفُ الْوَصْلِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَمْرَ إِنَّمَا يَكُونُ لَمَّا لَمْ يَقَعْ مِنْهَا ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ ، وَجِبَ تَقْدِيرُ بِنَائِهِ مِنَ الْمُضَارِعِ ، (٨٨ / أ) فَتَمَّ حَرْفُ الْمُضَارِعَةِ ، فَإِنْ كَانَ بَعْدَهَا حَرْفٌ سَاكِنٌ ، وَأَرْدَتْ الْأَمْرَ مِنْ ذَلِكَ ، لَمْ يَكُنْ بُدُّ مِّنْ دُخُولِ أَلِفِ الْوَصْلِ فِي قَوْلِكَ :

(١) الألفات ٢٠ ، وينظر : شرح جمل الزحاجي ٣٢٤/٢ ، المساعد ٦١٣/٢ ، أوضح المسالك ٣٦٧/٤ .

(٢) الألفات ٤٣ ، المنصف ٥٦/١ ، رصف المباني ٣٩ ، المساعد ٦١٣/٢ ، أوضح المسالك ٣٦٧/٤ .

(٣) اللسان (مرأ) .

(٤) ينظر : أسرار العربية ١٥٨ .

اضْرِبُ^(١) ، والأَصْلُ : تَضْرِبُ ، فَلَمَّا حذفت التاء (....)^(٢) بالأمرِ إِلَّا ساكن ،
والابتداءُ بالساكنِ مُحَالٌ ، لأنَّ الابتداءَ (....)^(٣) ، فمحالٌ أَنْ يَكُونَ الحَرْفُ في
حَالٍ إثارةَ التَّكَلُّمِ لَهُ ساكنًا ، فوجبَ إِدْخَالُ أَلِفِ الوَصْلِ عليه ، ليَمَكْنَ الابتداءُ بِهِ ،
ولما كَانَ ما يلي حرفَ المضارعةِ في قولِكَ : بَعِ وَقُلْ^(٤) ، والأَصْلُ فيه : يَبِيعُ وَيَقُولُ ،
فالقَافُ والباءُ متحرَّكَتانِ ، لَمْ يَحْتَجِ فِيهِمَا أَلِفٌ وَصْلٍ بَعْدَ حَذْفِ الياءِ .
وَأَمَّا ما زَادَ على الرُّباعِيِّ مِنَ الأَفْعَالِ^(٥) ، نحوُ : انْطَلَقَ ، واستَخْرَجَ ، فالسَّيْنُ
والنُّونُ دَخَلَا للمعاني التي أُريدَ بالأفْعَالِ ، وثَبِتَتْ هذهِ الحُرُوفُ على السُّكُونِ ، لأنَّ
الأَصْلَ في الحَرْفِ السُّكُونُ ، فَلَمَّا ثَبِتَتْ على السُّكُونِ ، احتاجَتْ إلى أَلِفِ الوَصْلِ ، لما
ذكرناه .

وَأَمَّا هَمْزَةُ أَلِفِ القَطْعِ^(٦) ، نحوَ قولِكَ : أَكْرَمَ يُكْرِمُ ، فَإِنَّهَا قَطَعَتْ وَإِنْ كَانَتْ
داخِلَةً على السَّاكِنِ ، وخالفتْ هَمْزَةَ (انْطَلَقَ واستَخْرَجَ) ، لأنَّ هَمْزَةَ (أَكْرَمَ)
وبابِهِ دَخَلَتْ لِمَعْنَى ، وَهُوَ أَنَّهَا عَدَّتِ الفعلَ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ مُتَعَدِّيًا ، أَلَّا تَرَى أَنَّكَ
تَقُولُ : كَرُمَ زَيْدٌ ، ثُمَّ تَقُولُ : أَكْرَمْتُ زَيْدًا ، فَلَمَّا دَخَلَتْ لِمَعْنَى ، وَجَبَ أَنْ تُثَبِّتَ
في جميعِ الأحوالِ ، كما يَثْبُتُ الحَرْفُ الَّذِي هُوَ مِنْ نَفْسِ الكلمةِ . وَأَلِفُ انْطَلَقَ
واستَخْرَجَ لا تَفِيدُ مَعْنَى ، وَإِنَّمَا دَخَلَتْ لما ذكرناه مِنَ التَّوَصُّلِ إلى النُّطْقِ بالسَّاكِنِ^(٧)
بَعْدَهَا ، فَلِذَلِكَ افترقا ، فَإِذَا أَمَرْتَ مِنْ قولِكَ : أَكْرَمَ يُكْرِمُ ، قُلْتَ : أَكْرِمَ زَيْدًا ،
وهذهِ الهَمْزَةُ التي كَانَتْ في الماضيِ محذوفةً في المضارعِ ، وفي فعلِ الأمرِ ، وَكَانَ

(١) الألفات ٢١ ، وينظر : شرح جمل الزجاجي ٣٢٥/٢ .

(٢) مكان النقاط كلمة غير مقروءة .

(٣) مكان النقاط كلمة غير مقروءة .

(٤) الألفات ٢٢ ، ٢٣ ، المساعد ٥٩٨/٢ .

(٥) الألفات ٢٨ ، ٢٩ ، شرح الشافية للرضي ٢٦٠/٢ ، رصف المباني ٣٩ .

(٦) مختصر الألفات ١٩ ، الألفات ٤٢ .

(٧) الألفات ٢٠ ، رصف المباني ٣٨ .

حَقَّهَا أَنْ تُسْتَعْمَلَ ، لِأَنَّ شَرْطَ الْفِعْلِ الْمَضَارِعِ أَنْ يَكْثَرَ فِي لَفْظِ الْمَاضِي مَعَ زِيَادَةِ حَرْفِ الْمَضَارِعَةِ ، فَلَمَّا كَانَ قَوْلُكَ : أَكْرَمَ ، فِي أَوَّلِهِ هَمْزَةٌ ، ثُمَّ أَدْخَلْتَ عَلَيْهِ حَرْفَ الْمَضَارِعَةِ ، وَجِبَ أَنْ تَقُولَ : يُؤَكِّرِمُ ، كَمَا تَقُولُ : يُدْخِرُجُ ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَوْ قَالُوا : لَزِمَ الْمُتَكَلِّمُ : أَنَا أَكْرَمُ ^(١) ، فَيَجْمَعُ بَيْنَ هَمْزَتَيْنِ زَائِدَتَيْنِ ، وَقَدْ وَجَدْنَا الْعَرَبَ تَسْتَقِلُّ الْجَمْعَ بَيْنَ هَمْزَتَيْنِ ، وَالثَّانِيَةُ مِنْهُمَا أَصْلٌ ، فَتَحْذِفُهُمَا جَمِيعاً ، نَحْوَ قَوْلِكَ : خُذْ وَكُلْ ^(٢) ، وَهُمَا مِنْ : أَخَذَ ، وَأَكَلَ ، فَلَمَّا حَذَفَتِ الْهَمْزَةُ الْأَصْلِيَّةُ كَانَ حَذْفُ الزَّائِدِ لَازِماً ، وَبَقِيَتْ هَمْزَةُ الْمُتَكَلِّمِ ، لِأَنَّهَا دَخَلَتْ لِمَعْنَى ، ثُمَّ أَجْرُوا مَا فِي أَوَّلِهِ حَرْفُ الْمَضَارِعَةِ مُجَرِّى الْهَمْزَةِ فِي الْحَذْفِ ، لِئَلَّا يَخْتَلَفَ طَرِيقُ الْفِعْلِ ، وَإِنْ اضْطَرَّ الشَّاعِرُ جَازَ أَنْ يَأْتِيَ بِهِ عَلَى الْأَصْلِ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ ^(٣) :

لأنه ^(٤) أهل لأن يؤكّرما

فَقَدْ بَانَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّ الْأَصْلَ فِي يُكْرِمُ : يُؤَكِّرِمُ . وَأَمَّا فِي الْأَمْرِ مِنْ أَكْرَمَ يُكْرِمُ ، فَإِنَّهُ إِذَا أَمَرَ حَذَفَ الْيَاءَ مِنْ يُكْرِمُ ، فَبَقِيََتِ الْكَافُ سَاكِنَةً ، وَلَا يَجُوزُ الْإِبْتِدَاءُ بِالسَّاكِنِ ، فَوَجِبَ أَنْ تُرَدَّ الْهَمْزَةُ الذَّاهِبَةُ ، لِأَنَّهَا أَوَّلَى مِنْ زِيَادَةِ هَمْزَةٍ لَيْسَتْ مُرَادَةً فِي الْكَلِمَةِ ، فَلِذَلِكَ وَجِبَ رُدُّهَا دُونَ أَلِفِ الْوَصْلِ ، وَقَدْ ابْتَدَتْ مَفْتُوحَةً عَلَى أَصْلِهَا ، فَقَالُوا : أَكْرِمَ زَيْدًا وَإِنَّمَا خَصَّتْ هَمْزَةُ لَامِ التَّعْرِيفِ بِالْفَتْحِ ^(٥) ، لِأَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى

(١) الإنصاف ١/١١ ، ٢٣٩ .

(٢) الكتاب ١/٢٦٦ ، الألفات ٣١ ، الحجة في القراءات السبع ١٠٥ ، الممتع في التصريف ٦١٩/٢ .

(٣) البيت من الرجز المشطور ، وهو لأبي حيان الفقهسي ، ومع كثرة ترديد النحاة وأهل اللغة له لم نقف على سوابق أو لواحق .

والشاهد في : المقتضب ٢/٩٨ ، الإنصاف ١/١١ ، ٢٣٩ ، شواهد الشافية ٥٨ ، أوضح المسالك ٤٠٦/٤ ، اللسان (كرم) .

(٤) ويروى : فإنه .

(٥) الألفات ٥١ ، وينظر : الكتاب ٣/٣٢٤ ، ٤/١٤٨ ، معاني القرآن للأخفش ٧/١ ، أسرار العربية ١٥٩ ، أوضح المسالك ١/١٧٩ .

حَرْفٍ ، وَأَصْلُ الْحَرْفِ أَنْ يُنْنَى عَلَى الْفَتْحِ ، فَلَمَّا أُلْزِمَتِ اللَّامُ السُّكُونُ ، (٨٨/ب) جُعِلَ مَا كَانَ يَسْتَحِقُّهُ اللَّامُ دَاخِلًا عَلَى الْأَلْفِ .

وَأَمَّا أَلِفُ (إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ) ^(١) فَإِنَّمَا (...) ^(٢) عَلَيْهِمَا بِأَنَّهُمَا أَصْلَانِ بَعْدَ الْهَمْزَةِ أَرْبَعَةُ أَحْرُفٍ أَصُولُ ، وَالْهَمْزَةُ لَا تَلْحَقُ بِنَاءَاتِ الْأَرْبَعَةِ زَائِدَةً ، فَوَجِبَ أَنْ تُجْعَلَ مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ ، قِيَاسًا عَلَى كَلَامِ الْعَرَبِ .

وَأَمَّا (إِسْحَاقَ) ^(٣) فَبَعْدَ الْهَمْزَةِ ثَلَاثَةُ أَحْرُفٍ ، وَمِنْ شَرْطِ الْهَمْزَةِ إِذَا وَقَعَتْ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ أَصُولٌ أَنْ يَحْكَمَ عَلَيْهَا بِالزِّيَادَةِ ، لِكثَرَةِ زِيَادَاتِهَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ، نَحْوَ : حَمْرَاءَ ، وَصَفْرَاءَ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، فَلِذَلِكَ فَارَقَتْ أَلِفُ (إِسْحَاقَ) أَلِفُ (إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ) .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَقَدْ ذَكَرَ سَبِيوِيهِ تَصْغِيرَ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ : بُرْيَةٌ ^(٤) ، وَكَانَ الْقِيَاسُ عَلَى مَا أَصْلَنَاهُ : أُبَيْرَةٌ ^(٥) ، لِأَنَّ الْأِسْمَ إِذَا كَانَ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرُفٍ أَصُولٌ ، فَإِنَّمَا يَقَعُ الْحَذْفُ فِي آخِرِهِ إِذَا صَغُرَ ، كَقَوْلِكَ : سَفَرَجَلٍ ، فَإِذَا صَغُرَتْهُ قُلْتَ : سَفِيرَج ^(٦) ، وَقَدْ رَدَّ أَبُو الْعَبَّاسِ قَوْلَ سَبِيوِيهِ ، وَاحْتَجَّ بِمَا ذَكَرْنَاهُ ؟

فَالْجَوَابُ لِسَبِيوِيهِ عَنْ هَذَا أَنَّ هَذِهِ أَسْمَاءَ أَعْجَمِيَّةٍ ، لَا يُعْرَفُ اسْتِقَاقُهَا ، وَغَيْرُ مُمْتَنِعٍ أَنْ تَكُونَ الْهَمْزَةُ عِنْدَ الْعَجَمِ زَائِدَةً ، فَلَمَّا كَانَ هَذَا مُحْتَمَلًا ، وَرَأَيْنَا الْهَمْزَةَ تَزَادُ كَثِيرًا فِي الْأَوَائِلِ ، جَازَ حَذْفُهَا مِنْ هَذِهِ الْأَعْجَمِيَّةِ ، لَمَّا ذَكَرْنَا مِنَ الْإِحْتِمَالِ ،

(١) الألفات ٦٩ ، مختصر الألفات ٣٠ .

(٢) مكان النقاط كلمة غير مقروءة .

(٣) الألفات ٧١ .

(٤) الدرّ المصون ٩٨/٢ . وفي شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٥٥/أ ، والمساعد على تسهيل الفوائد ٥٣٠/٣ : بريهم .

وبريه : هو ترخيم التصغير ، وليس هذا رأى سبيويه ، وإنما هو قول أبي زيد عن العرب .
(ينظر : المساعد على تسهيل الفوائد ٥٣١/٣) .

(٥) هذا رأى المبرد في شرح اللمع لابن الدهان ق ٢٥٥/أ ، المساعد على تسهيل الفوائد ٥٣١/٣ .

(٦) الكتاب ٤١٧/٣ ، الأصول ٣٩/٣ .

ولا يَجِبُ ذَلِكَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ ، لِأَنَّ الدَّلَالَهَ قَدْ قَامَتْ عَلَى الْحُرُوفِ كُلِّهَا أَنَّهَا
أُصُولٌ فِي (سَفَرَجَل) مِنْ غَيْرِ شَبْهَةٍ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَجُزْ إِلَّا حَذْفُ الْأَوَاخِرِ ،
وَفَارَقَتْ أَسْمَاءُ الْأَعْجَمِيَةِ بِجَوَازِ الشُّكِّ فِي الْأَعْجَمِيَةِ مِنْهَا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .



٥٧- بَابُ حُرُوفِ الْقَسَمِ الَّتِي يُجَرُّ بِهَا ^(١)

اعْلَمْ أَنَّ الْغَرَضَ فِي الْقَسَمِ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ ، وَذَلِكَ إِذَا قُلْتَ ^(٢) : وَاللَّهِ لَأَقُومَنَّ ،
إِنَّمَا زِيدَتْ النُّونُ توكِيدًا ^(٣) لَخَبَرِكَ بِوُقُوعِ الْقِيَامِ ، لِيُزُولَ الشَّكُّ عَنِ الْمُخَاطَبِ ، وَإِنَّمَا
جُعِلَ جَوَابُ الْقَسَمِ يَنْقَسِمُ قَسَمَيْنِ : نَفْيًا وَإِثْبَاتًا ^(٤) ، لِأَنَّ الْأَخْبَارَ عَلَى ضَرْبَيْنِ :
أَحَدُهُمَا إِيجَابٌ ، وَالْآخَرُ نَفْيٌ ، وَهُمَا اللَّذَانِ يَقَعُ عَلَيْهِمَا الْقَسَمُ ، فَلِذَلِكَ جُعِلَ جَوَابُ
الْقَسَمِ عَلَى ضَرْبَيْنِ .

وَاعْلَمْ أَنَّ الْمُقْسَمَ بِهِ لَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَقْسَمِ عَلَيْهِ إِلَّا بِتَوْسُطِ حَرْفٍ إِيجَابٍ ،
أَوْ حَرْفٍ نَفْيٍ ، وَإِنَّمَا لَمْ يَتَعَلَّقْ بِهِ إِلَّا بِمَا ذَكَرْنَا ، لِأَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ : وَاللَّهِ ، مَعْنَاهُ :
أَحْلِفُ بِاللَّهِ ^(٥) ، وَهَذَا الْكَلَامُ تَأَمُّ ، فَلَوْ جِئْتَ بَعْدَهُ بِقَوْلِكَ : زَيْدٌ فِي الدَّارِ ، فَقَوْلُكَ :
زَيْدٌ فِي الدَّارِ ، كَلَامٌ أَيْضًا تَأَمُّ ، وَكُلُّ كَلَامٍ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ فَلَيْسَ يَجُوزُ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِهِ
مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ يَتَعَلَّقُ بِهِ ، إِذْ كَانَ مُسْتَغْنِيًا بِنَفْسِهِ ، فَجَعَلُوا إِمَارَةً تَعَلَّقَ أَحَدُهُمَا
بِالْآخَرِ تَوْسُطَ النَّفْيِ وَالْإِيجَابِ ، وَجَعَلُوا النَّفْيَ : (مَا ، وَلَا) ^(٦) ، وَالْإِيجَابَ (إِنَّ ،
وَاللَّامُ) ^(٧) . وَإِنَّمَا احتِيجَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْإِيجَابِ وَالنَّفْيِ حَرْفَانِ ، لِيَكُونَ
أَحَدُ الْحَرْفَيْنِ يُخْتَصُّ بِالْأَسْمِ ، وَاللَّامُ تَدْخُلُ عَلَى الْأَسْمِ وَالْفِعْلِ ، كَقَوْلِكَ : وَاللَّهِ
مَا قَامَ زَيْدٌ مُنْطَلِقًا ، وَ (لَا) تَدْخُلُ عَلَى الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ ، وَتَجْعَلُهُ لِلْإِسْتِقْبَالِ ^(٨) ،
(١٨٩ / أ) وَإِنَّمَا أَدْخَلُوهَا عَلَى الْمَاضِي وَهُمْ يَرِيدُونَ الْإِسْتِقْبَالَ ، كَقَوْلِكَ :

(١) سماها سيبويه : حروف الإضافة إلى المحلوف به .

ينظر في هذا الباب : الكتاب ٤٩٦/٣ ، المقتضب ٣١٨/٢ ، همع الهوامع ٢٣٢/٤ .

(٢) الكتاب ٤٩٦/٣ ، المقتضب ٣٣٣/٢ ، المقتصد ٨٦٥ ، همع الهوامع ٢٣٦/٤ .

(٣) شرح الكافية الشافعية ٨٣٥/٣ .

(٤) أسرار العربية ١١٠ ، شرح المفصل ٩٠/٩ .

(٥) المقتضب ٣١٨/٢ ، شرح المفصل ٩٢/٩ ، ٩٤ .

(٦) المقتضب ٣٣٤/٢ ، المقتصد ٨٦٥ ، أسرار العربية ١١٠ ، شرح المفصل ٩٦/٩ .

(٧) الكتاب ١٠٧/٣ ، المقتضب ٣٣٤/٢ ، أسرار العربية ١١٠ ، شرح الكافية الشافعية ٨٣٥/٢ .

(٨) ينظر : الكتاب ٢٢٢/٤ ، المقتضب ٣٣٥/٢ .

والله لا آتيك أبداً^(١) ، ولا تدخل على الاسم .

وإنما احتيج إلى ما ذكرنا ، لأن الإيجاب والنفي قد يقعان بالأسماء والأفعال .

فإن قال قائل : فهلاً اكتفي بـ (ما) وخذها ، إذ كانت تقع على الفعل

والاسم ، واللام وخذها ، إذا كانت تقع على الاسم والفعل أيضاً ؟

قيل له : لأن (لا) جعلت لنفي المستقبل^(٢) المحض ، و (ما) تنفي الفعل

الماضي ، ويقع الفعل المستقبل ، فيصلح لزمانين^(٣) : للحال والاستقبال ، فلما لم

تصلح (ما) لنفي الاستقبال ، احتاجوا إلى حرف يختص بذلك ، فجاؤوا بـ (لا) ،

فلما ثبت للنفي حرفان ، جاؤوا أيضاً للإيجاب بحرفين ، أحدهما يختص الاسم ، وهو

(إن) ، ليعادلوها بذلك حكم (لا) . ولو قيل : إنهم فعلوا ذلك إسعاً ، لئلا يضيق

عليهم ، كان وجهها .

واعلم أن النون^(٤) إنما لزمت اللام ، لأن الفعل المضارع يصلح لزمانين ، فلو

أسقطت النون وقلت : والله لا يقوم زيد^(٥) ، لم يعلم أنك تقسم على الحال

والاستقبال ، فجعلوا النون تخص الفعل المضارع بالاستقبال^(٦) ، كما تخصه بالسين

وسوف ، وإنما كانت النون أولى بذلك ، لأنها تدخل زائدة مؤكدة ، ولكل فعل

غير واجب ، نحو : الأمر والنهي والنفي والاستفهام ، وما أشبه ذلك ، كقولك :

اضربن زيدا ، ولا تقتلن عمرا ، وهل تأتين خالدا ، وما تكرمن عمرا ، فلما كانت

هذه الأشياء غير واجبة ، وكان الفعل المضارع لم يقع على واجب ، خصوا النون

بهذا الفعل ، ليدلوا به أنه غير واقع في الحال ، فلذلك لم يجز حذفها .

(١) الكتاب ٨٤/٣ ، الأصول ٤٣٥/١ .

(٢) مغني اللبيب ٣٢٢ .

(٣) شرح المفصل ٩٦/٩ .

(٤) الأصول ٤٣٦/١ ، شرح المفصل ٩٦/٩ .

(٥) اللامات ١١٤ ، شرح المفصل ٩٧/٩ .

(٦) اللامات ١١٤ .

فصل

وإنما حَسُنَ دخولُ اللامِ على الفعلِ الماضي ، إذا تَوَسَّطَتْ بَيْنَهُمَا (قَدْ) ، لأنَّ (قَدْ) تُقَرِّبُ الماضيَ مِنَ الحالِ ^(١) ، إذا كَانَتْ لِلتَّوَقُّعِ ، فَصارَ الماضيَ لدخولِ (قَدْ) عليه ، تقربُهُ مِنَ الاسمِ ، لأجلِ الحالِ ، وتقربُهُ مِنَ الفعلِ المضارعِ ، لأجلِ الزَّوائدِ في أوَّلِهِ .

وإنما لَمْ يَجُزْ أَنْ تُحذفَ مِنْ أجوبةِ القسمِ سِوَى (لا) ^(٢) ، لأنَّ (اللامَ) لَوْ حُذِفَتْ ، لوجبَ أَنْ يَنْحذفَ مَعَهَا النُّونُ ^(٣) ، إذ كَانَا جَمِيعًا قَدْ اخْتَصَّ بِالْحَالِ ، لأجلِ الْقَسَمِ ، وإذا كَانَا زائدينِ مَعًا ، وجبَ إذا اسْتَحَقَّ أَحَدُهُمَا الحذفَ أَنْ تُحذفَ الآخرُ ، إذا لَمْ يَعرِضْ في اللَّفْظِ ما يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ ، فَلَمَّا لَمْ يَجُزْ حَذْفُ الحرفينِ مِنَ الفعلِ ، لأنَّ ذَلِكَ يُوَدِّي إلى إِجْحَافٍ ، لَمْ يَجُزْ حَذْفُ اللامِ .

فَأَمَّا (إِنَّ) فلا يَجُوزُ حَذْفُهَا ، لأنها عامِلَةٌ ، وعملُهَا ضَعِيفٌ ، فَلَمْ يَجُزْ أَنْ تُحذفَ ^(٤) ، وتزادُ لأنَّ ذَلِكَ يُوَدِّي إلى أَنَّهَا تعملُ وَهِيَ مضمرةٌ ، وَلَيْسَ أَصْلُهَا ، فَلَمَّا كَانَ الحذفُ يَنْقُضُ أَصْلَهَا ، لَمْ يَجُزْ أَنْ تُحذفَ .

وَحُكْمُ (ما) في أَنَّهُ لا يَجُوزُ حَذْفُهَا ، كَحُكْمِ (إِنَّ) ، إذ كَانَتْ تَعْمَلُ في المبتدأِ والخبرِ ^(٥) ، فَلَمْ يَتَّقَ ما يَجُوزُ حَذْفُهُ سِوَى (لا) . وإنما سَأَغَ ذَلِكَ لأنَّ حَذْفَهَا لا يَشْكَلُ ، إذ كَانَتْ قَدْ اسْتَقَرَّ أَنَّ القسمَ لا بُدَّ لَهُ مِنْ حَرْفٍ يَصِلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ المقسمِ عليه ^(٦) ، فَقَدْ سَقَطَ أَنَّهُ لا يَجُوزُ حَذْفُ حَرْفٍ سِوَى

(١) مغني اللبيب ٢٢٨ .

(٢) شرح المفصل ٩٧/٩ ، ٩٨ ، مع الهوامع ٢٥٠/٤ .

(٣) شرح المفصل ٩٨/٩ .

(٤) شرح المفصل ٩٨/٩ .

(٥) تكون عاملة في مذهب أهل الحجاز .

(٦) المقتضب ٣٣٤/٢ .

٥٧- باب حروف القسم التي يجر بها // ٥٦٥

(لا)^(١) ، إذ صارَ حَذْفُهَا لا يشكُلُ ، وساغَ فيها ذَلِكَ ، لَأَنَّهَا غَيْرُ عامِلَةٍ ، ولَأَنَّ حَذْفَهَا لا يُؤدِّي إلى حَذْفِ شَيْءٍ آخَرَ سِوَاهَا ، واللَّهُ أَعْلَمُ .



(١) شرح المفصل ٩/٩٨ .

٥٨ - بَابُ مَا يَكُونُ مِنَ الْمُؤَنَّثِ بِغَيْرِ هَاءٍ

(٨٩/ب) وَلَمْ يُجْرَوْهُ عَلَى الْفِعْلِ

نَحْوَ قَوْلِهِمْ ^(١) : جَاءَنِي نَابِلٌ ، أَي : ذُو نَبِلٍ ، وَرَامِحٌ ، أَي : ذُو رُمَحٍ ، وَلَيْسَ يَرِيدُ (...) ^(٢) فَهُوَ رَامِحٌ وَنَابِلٌ ، وَسَوَاءٌ قُلْتَ : امْرَأَةٌ رَامِحٌ ، أَوْ رَجُلٌ رَامِحٌ ، لِأَنَّ التَّأْنِيثَ إِنَّمَا يَلْحَقُ أَسْمَاءَ الْفَاعِلِينَ تَجْرِي هَاءُ عَلَى الْفِعْلِ ، إِذْ كُنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ أَصْلَ التَّأْنِيثِ لِلْأَفْعَالِ ، وَالْأَسْمَاءُ يَجِبُ تَأْنِيثُهَا عَلَى مِثْلِ هَذَا ، وَكَذَلِكَ إِذَا جَاءَ النَّسَبُ لَمْ يَفْصَلُوا بَيْنَ الْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ ، وَكَأَنَّهُمْ اكْتَفَوْا بِالْمَعْنَى ، إِذْ كَانَ قَوْلُهُمْ : رَامِحٌ ، كَقَوْلِهِمْ : ذُو رُمَحٍ ، وَامْرَأَةٌ رَامِحٌ ، بِمَنْزِلَةِ : ذَاتُ رُمَحٍ ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْكَلَامِ تَقْدِيرُهُ : ذُو ، وَذَاتُ ، اسْتَغْنَوْا بِهَذَا الْفَصْلِ مِنْ أَنْ يَفْصَلُوا بَيْنَ اسْمِ الْفَاعِلِ وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ : ذُو رُمَحٍ ، وَكَذَلِكَ إِذَا قُلْتَ : امْرَأَةٌ حَائِضٌ ، كَأَنَّكَ قُلْتَ : ذَاتُ حَيْضٍ ، (....) ^(٣) فَلَمَّا نَوَيْتَ بِالْحَيْضِ الْمَصْدَرَ ذَكَرْتَ اسْمَ الْفَاعِلِ ، فَإِنْ أَجَرْتَ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ عَلَى الْفِعْلِ ، جَازَ أَنْ تَوْنِثَهَا ، فَتَقُولُ : امْرَأَةٌ طَالِقَةٌ ، أَي : طَلَّقْتُ ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ ^(٤) :

أَيَا جَارَتَا بَيْنِي فَإِنَّكَ طَالِقَةٌ كَذَلِكَ أُمُورُ النَّاسِ غَادٍ وَطَارِقَةٌ
وَأَمَّا قَوْلُهُمْ ^(٥) : امْرَأَةٌ مِعْطَارٌ ، وَوَدُودٌ ، وَوَلُودٌ ، وَشَكُورٌ ، وَمِحْسَارٌ ، فَإِنَّ هَذِهِ النُّعُوتَ مَعْدُولَةً عَنِ الْفِعْلِ بِمَعْنَى الْمُبَالِغَةِ ، فَلَمَّا لَمْ تَجْرِ عَلَى لَفْظِ الْفِعْلِ ، وَعَدَلَ عَنْهُ ، صَارَتْ بِمَنْزِلَةِ اسْمٍ لَيْسَ بِمَشْتَقٍّ مِنَ الْفِعْلِ ، جَازَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ .

(١) الكتاب ٣٨٣/٣ ، المقتضب ١٦٢/٣ .

(٢) مكان النقاط كلمتان مطموستان .

(٣) كلمة مطموسة .

(٤) الأعشى ، ديوانه ٢٦٣ . وفيه : يا جارتني .

الجارّة هنا زوجته . بيني : فارقي . والغادي : الذي يأتي غدوة في الصباح . والطارق : الذي يطرق ، أي : يأتي ليلاً .

والشاهد في : المقتضب ١٦٤/٣ ، الإنصاف ٧٦٠/٢ .

(٥) قال سيبويه في ٣٨٥/٣ : (وقال : مفعال ومفعيل قل ما جاءت الهاء فيه) .

وكذلك ما كان مِنْ (فَعِيل) يراؤ به (مَفْعُول) ، كقولهم : (كَفَّ خَضِيبٌ ، وَلَحِيَّةٌ دَهِيْنٌ) ^(١) ، والمعنى : مَذْهُوْنَةٌ وَمَخْضُوْبَةٌ ^(٢) . وفَعِيلُ بابه أَنْ يَكُوْنَ اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْ (فَعْلٌ يَفْعُلُ) ، نحو : كَرُمَ يَكْرُمُ ، فهو كَرِيْمٌ ، وَظَرْفٌ يَظْرِفُ ، فهو ظَرْيْفٌ ^(٣) ، فَلَمَّا جَاءَ (خَضِيبٌ وَدَهِيْنٌ) ^(٤) على لفظِ اسْمِ الْفَاعِلِ ، والمرادُ بِهِ (مَفْعُول) ، عَلِمْنَا أَنَّهُ مَعْدُوْلٌ عَنِ الْفَعْلِ ، غَيْرُ جَارٍ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَجِبْ تَأْنِيْثُهُ .

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : رَجُلٌ صَرُوْرَةٌ ^(٥) ، لِلَّذِي لَمْ يَحِجَّ ، وَرَجُلٌ عَلَامَةٌ ، وَنَسَابَةٌ ، وَإِنَّمَا أَلْحَقُوا هَذِهِ الْهَاءَاتِ لِلْمَبَالِغَةِ ، وَجَعَلُوا زِيَادَةَ الْفَلْظِ دَلِيلًا عَلَى مَا يَقْصِدُوْنَهُ مِنَ الْمَدْحِ أَوْ الذَّمِّ ، فَأَمَّا مَا تَعَلَّقَ بِالْمَدْحِ ، فَقَدْ ذَكَرْنَاهُ . وَأَمَّا الذَّمُّ فَقَوْلُهُمْ : رَجُلٌ فَقَاقَةٌ وَبِقَاقَةٍ ^(٦) ، لِلَّذِي يَكْثُرُ الْكَلَامُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ ، وَرَجُلٌ جَحَابَةٌ ^(٧) ، لِلْأَحْمَقِ ، فَصَارَتْ الْهَاءُ دَلِيلًا عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الزِّيَادَةِ ، وَالزِّيَادَةُ فِي الْمَدْحِ ، وَالزِّيَادَةُ فِي الْعَقْلِ وَالْفَضْلِ .

تَمَّ الْكِتَابُ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحَسَنِ عَوْنِهِ وَالصَّلَاةِ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ خَيْرِ النَّبِيِّينَ وَسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ، وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْهُ يَوْمَ الثَّلَاثَةِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ جَعَلَنَا اللَّهُ فِي بَرَكَتِهِ ، سَنَةً ثَمَانٍ وَتِسْعِمِائَةٍ ^(٨) - كَتَبَهُ الْعَبْدُ الْفَقِيرُ الرَّاجِي رَحْمَةً مَوْلَانَا الْغَنِيِّ بِفَضْلِهِ عَمَّا سِوَاهُ بِلْقَاسِمِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَلِيْمَانَ ، كَتَبَهُ لِنَفْسِهِ غَفَرَ اللَّهُ " لَهُ " وَلِوَالِدَيْهِ

(١) كتاب الفصيح ٣٠٧ ، شرحه لابن خالويه ق ٥٦/ب ، المذكر والمونث للمفضل ٤٧ ، المذكر والمونث لابن الانباري ٤٥١ .

(٢) المذكر والمونث لابن الانباري ٤٥١ ، خلق الإنسان ٢٥٢ .

(٣) المقتضب ١١٥/٢ .

(٤) المذكر والمونث للسجستاني ق ١٢١/أ .

(٥) كتاب الفصيح ٣٠٩ . وفيه : لم يحجج ، على فك الإدغام ، اللسان والتاج (صرر) .

(٦) اللسان (فقق وبقق) .

(٧) اللسان والتاج (جحب) .

(٨) كتبت أولا (خمسمائة) ثم شطب عليها وكتب (تسعمائة) .

ولجميع المسلمين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، ونسأل الله أن يجعلنا من
أهل العلم والعاملين به ، نحن وجميع المسلمين ؛ آمين



الفهارس العامة

- ١- فهرس الآيات القرآنية .
- ٢- فهرس الأساليب والأمثلة النحوية .
- ٣- فهرس الأعلام .
- ٤- فهرس الكتب الواردة في النص المحقق .
- ٥- فهرس الأشعار .
- ٦- فهرس الأرجاز .
- ٧- فهرس أنصاف الأبيات .
- ٨- فهرس المصادر والمراجع .
- ٩- فهرس الموضوعات (المحتوى) .

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

١ - فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها السورة	الصفحة
مَنْ ذَا الَّذِي يقرض الله قرضًا حسنًا فيضاعفه له	٢٤٥ البقرة	٤٣٢
ربَّنَا لَا تَزِغْ قُلُوبَنَا	٨ آل عمران	٣٤٨
أَتَنِي يَكُونُ لِي غَلَامٌ	٤٠ آل عمران	٤٣٧
فَإِنْ طُبِّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا	٤ النساء	٥١٦
إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ	٢٩ النساء	٢٤٩
فَبِمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ	١٥٥ النساء	٢١٩
فَبِمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ	١٤ المائدة	٢١٩
وَحَسِبُوا أَنَّ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ	٧١ المائدة	٤٤٩
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ	١٠٥ المائدة	٣٥٧
فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا	٥٨ يونس	١٤٩
يُوسُفُ أَعْرَضَ عَنْ هَذَا	٢٩ يوسف	٣٤٨
وَإِذَا لَا يَلْبِثُونَ خِلَافَكَ إِلَّا قَلِيلًا	٧٦ الإسراء	١٩١
وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا	٢٥ الكهف	٥١٦
أَتَنِي يَكُونُ لِي غَلَامٌ	١٩٠٧ مريم	٤٣٧
كَيْفَ نَكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا	٢٩ مريم	٢٤٨
ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْلَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ	٣٤ مريم	٣٦٥
فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ	٣٠ الحج	٢٠٨
وَعَلَيْهِ مَا حَمَلٌ	٥٤ النور	٤٢٠
فَأَلْقَى مُوسَى عَصَاهُ	٤٥ الشعراء	٤٢٠
مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ	٦ النمل	٥٠٢، ٤٢٥، ٣٣٦
وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا	١٠ الأحزاب	٢٧٥

٣٣٩	سبأ	١٠	يا جبال أوتبي معه والطير
٤٣٢، ٤٣١	فاطر	٣٦	لا يُقضى عليهم فيموتوا
٤٢٠	الحاقة	٣٠	خذوه فغلوه
٤٤٩	المزمل	٢٠	علم أن سيكون منكم مرضى
١٨١	المرسلات	١١	وإذا الزلزل أقتت
٤٣١	المرسلات	٣٦	ولا يؤذن لهم فيعتذرون
٣٠٨	البلد	١٢	وما أدراك ما العقبة
٣٠٨	البلد	١٥، ١٤	أو إطعام في يوم ذي مسغبة يتيماً ذا مقربة



٢ - الأساليب والأمثلة النحوية

أ

٤٤٠، ٤٤١	أَتَنِي أَكْرَمَكَ
٤٠٢	أَتَانِي الْقَوْمَ لَيْسَ زَيْدًا
١٤٠	أَتَتِ النَّاقَةُ عَلَى مُضْرِبِهَا
٤٠٢	أَتَتْنِي امْرَأَةٌ لَيْسَتْ فُلَانَةً
٣٦٩	أَتَيْتَكَ مُقَدِّمَ الْحَاجِّ
٣٧٣	أَحْسَنَ مَا يَكُونُ زَيْدٌ قَائِمًا
٢١٥	الْأَحْمَرُ
٣٢٢	اخْتَرْتُ الرِّجَالَ زَيْدًا
٣٠٢	أَخَذَ دَرَهْمًا أَمْسَ
٣٧٥	أَخَذْتُهُ بِدَرَهْمٍ فَصَاعِدًا
٣٦٣	أَخَذْتُهُ عَنْهُ سَمَاعًا
٣٧٥	أَخَذْتُهُ وَزِيَادَةً
٤١٦	إِذَا بَلَغَ الْمَرْءَ السَّتِينَ فَيَأْتِيهِ وَإِيَّا الشَّوَابَ
١٨١	أُرِّخَ الْكِتَابُ
٣٧٥	أُرْخَصَ مَا يَكُونُ السَّمْنُ مِنْوَانٍ
٣٦٣	أَرْسَلَهَا الْعِرَاقَ
٣٠٩	أَعْجَبَنِي أَكَلُ الْخُبْزِ
١٤٦	أَعْجَبَنِي يَوْمٌ تَخْرُجُ
٤٤٥	أَعْجَبَنِي يَوْمٌ تَقُومُ
٤٤٥	أَعْجَبَنِي يَوْمٌ قَمَتَ
٢٨٥	أَعْلَمَ اللَّهُ زَيْدًا عَمْرًا خَيْرَ النَّاسِ

- أَعْلَمْتُ زَيْدًا عَمْرًا خَيْرَ النَّاسِ ٢٨٩
 أَكْرَمَكَ إِنْ تَأْتَنِي ٤٤١
 أَكْلُونِي الرَّاغِيثَ ٢٧٢
 اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِمَنْ سَمِعَ حَاشَا الشَّيْطَانَ وَأَبَا الْأَصْبَعِ ٣٩٨ ، ٣٩٧
 امْرَأَةٌ حَائِضٌ ٥٦٦
 امْرَأَةٌ رَامِحٌ ٥٦٦
 امْرَأَةٌ شَكُورٌ ٥٦٦
 امْرَأَةٌ طَالِقَةٌ ٥٦٦
 امْرَأَةٌ مُحْصِرٌ ٥٦٦
 امْرَأَةٌ مَعْطَارٌ ٥٦٦
 امْرَأَةٌ وَدُودٌ ٥٦٦
 امْرَأَةٌ وَلُودٌ ٥٦٦
 إِنْ تَأْتَنِي إِذَنْ أَتَكَ وَأَكْرَمَكَ ١٩١
 إِنْ تَأْتَنِي أَضْرِبَكَ ٤٤١
 إِنْ زَيْدٌ تَكْرَمُهُ يَأْتِكَ ٣١٣
 إِنْ زَيْدٌ قَائِمًا ٤٥١
 إِنْ زَيْدٌ قَائِمًا وَعَمْرًا كَلَّمْتُهُ ٣١٢
 إِنْ يَكُونُ قَائِمًا أَحْسَنَ ٣٧٣
 إِنْ يَأْتَنِي بَعْضُ الْقَوْمِ أَكْرَمَهُ ٤٣٧
 إِنْ يَأْتَنِي زَيْدٌ أَكْرَمَهُ ٤٣٦
 إِنْ يَأْتَنِي زَيْدٌ فَأَنَا أَكْرَمَهُ ٤٤٠
 إِنْ يُكْرَمَ زَيْدٌ تَكْرَمُهُ يَأْتِكَ ٣١٤
 أَنْ فَهَمْتُ ٤١٢

١٩٠	أنا أحبك وإذن أكرمك
٣٦٢	أنتَ سيرٌ سيرٌ
٣٦٢	أنتَ سيرًا سيرًا
٤١٤	أنتمو
٢٣٩	إنَّ زيدًا خلفك
٢٤٣	إنَّ زيدًا وعمرُّو قائمٌ
٢٤٣ ، ٢٤٢	إنَّ زيدًا وعمرُّو قائمانِ
٢٣٨	إنَّ عندك زيدًا
٢٤١	إنَّ هذا زيدٌ
٢٤٣	إنَّ هذا وعمرُّو منطلقانِ
٢٤٣	إنَّكَ وزيدٌ ذاهبانِ
٢٢٠	إنَّه زيدٌ قائمٌ
٣٩٨	إنَّه المسكينُ أحقُّ
٢٥٠ ، ٢٤٧	إنِّي انتظرُك ما دمتَ قائمًا
٢٤٧	انتظرُك خفوق النجم
٤٣٧	أيُّ يأتِي أكبره

ب

٣١٦	بكم درهم اشتريت ثوبك

ت

١٨١ ، ١٦٧	تخمة وتجاه
٤٧٢ °	تراك زيدًا

ث

٤٩٢	ثلاث أعقب
٤٠٥	ثلاثة أنواب
٤٠٥	ثلاثة أنوابا
٤٩٢	ثلاثة أغربة
٤٩٠ ، ٤٨٩	ثلاثة شسوع
٥٠٨	ثلاثوك
٢٠٥، ١٤٦	ثوب خز

ج

٣٢١	جتتك مخافة الشر
٣١١	جاء زيد وعمرا كلمته
٢٠٧	جاء النظر من عليه
٥٠٣	جاءني الأحد عشر رجلا
٥٤٦	جاءني رجلا
٣٧٣ ، ٣٧٠	جاءني زيد الطريف
٣٢٠	جاءني زيد مع عمرو
٣٨٩	جاءني زيد نفسه
٣١١	جاءني زيد وعمرا كلمت أباه
١٤٥	جاءني غلام يقوم
١٧٥	جاءني قاض
١٧٠	جاءني قامه
٢٥٩	جاءني القوم أجمعون أكتعون أبصعون

٣٩٦	جاءني القوم غير زيد
٢٥٩	جاءني القوم كلّهم أجمعون
٤٦٢	جاءني القوم مثني
٥٤٦	جاءني مسلمين
٥٦٦	جاءني نابل
٤٠٢	جاءني النسوة ليس فلانة
٣٨٣	جاءني هذا الرجل
٢٤٢	جاءني هذا وعمرو
٣٦٠	جرى النهر
١٦٠	جزتُ زيدًا

ر

٥٠١	رأيتُ خمسةَ عشرَ
٥٤٦	رأيتُ رجلان
٣٨٨	رأيتُ عينَ زيدٍ
٤٢٩	رأيتُ زيدًا الظريفَ
٢٢٨	رأيتك حيث قام زيدٌ
١٨٥	رأيتك ذاهبة
٥٤٦	رأيتُ مسلمينًا
٣٨٧	رُبُّهُ رجلًا
٣٤٨	رجلٌ أقبلَ
٥٦٧	رجل جنابة
٥٦٧	رجل فقاقة وبقاقة

٥٦٦	رجل رامح
٥٦٧	رجل صرورة
٥٦٧	رجل علامة
٥٦٧	رجل نصابة
٢٧٥	رخص السّعر
٢٠٦	رمىثُ عن القوسِ

ز

٣٠٤	زَيْدُ الحسَنُ الوجه
٣٨٦	زَيْدٌ حَسَنٌ وَجَهَ أَخٍ
٣٨٦	زَيْدٌ حَسَنٌ وَجَهَ الْأَخ
٣٨٦	زَيْدٌ حَسَنٌ وَجِهَ الْأَخ
٣٨٦	زَيْدُ الحسَنُ وَجِهَ الْأَخ
٣٨٦	زَيْدُ الحسَنُ الوجهِ الْأَخ
٣٨٦	زَيْدٌ حَسَنٌ وَجَهَ أَخِيهِ
٣٦٥	زَيْدٌ حَقًّا أَخوكَ
٢٢٨	زَيْدٌ حَيْثُ عمرو
٣٧٢	زَيْدٌ خَلْفَكَ ضاحِكًا
٢٦٧	زَيْدٌ ضاربٌ عمرًا
٣١٢	زَيْدٌ ضَرَبْتَهُ وعمرو كَلَمْتُهُ
٢٧٢	زَيْدٌ قامَ أبوه
٢٤٩	زَيْدٌ قائمٌ كانَ
٢٥٣	زَيْدٌ ليسَ بالأبيضِ ولا الأسود

٢٨٧	زَيْدٌ منطلق في ظنّي
٢٠٦	زَيْدٌ من عن يمين عمرو
٣٧٠، ٣٦٩	زَيْدٌ منّي مزجر الكلبِ
٣٧٠	زَيْدٌ منّي مقعد القابلة
٢٣٣	زَيْدٌ اليوم
٣٦٧	زَيْدٌ يوم الجمعة
	زَيْدٌ هو العاقل
٤١٥ ، ٢٧٣ ، ٢٧٢	الزيدانِ قاما
٤١٥، ٢٧٣، ٢٧٢	الزيدون قاموا

س

٢٧٥	سقط الحائط
٣٢٢	سميتك زيدا

ص

٢٥٦	صارَ زَيْدٌ إلى عمرو
٢٧٨	صُوغَ الخاتم

ض

٢٧١	ضربَ عيسى الظريفَ موسى
٢٧٥	ضربَ زَيْدٌ عَمْرًا
٢٧١	ضربَ موسى عيسى
٣١٨	ضربتُ الرّجالَ حتّى النساء
٣١٢	ضربتُ زيدا وعمرو قائم

٣٦٢	ضربتُ زيدًا مائة سوطٍ
٣١١	ضربتُ زيدًا وعمراً كلمته
٣٩٨	ضربتُ القومَ حاشى لزيدٍ
٣١٨، ٣١٧	ضربتُ القومَ حتى زيد
٣١٨	ضربتُ القومَ حتى زيدًا ضربته
٣١٧	ضربتُ القومَ وزيدًا
٣٦٠	ضربك حسنٌ
٣٧٤	ضربي زيدًا شديدًا
٣٧٤	ضربي زيدًا قائمًا

ع

٥٠٨	عشروك
٤٠٤	على كم جذعًا بيتك مبنًى
٢٨٥	علم زيدٌ عمرًا خيرَ الناسِ
٣٥٢	علمتُ أيَّهم في الدَّارِ
٣٥٧	عليك أنتَ نفسكُ زيدًا
٣٥٧	عليك أنتَ وعمرو زيدًا
٣٥٧	عليكُ زيدًا
٣٥٧	عليكُ نفسُكُ نفسُكُ نفسُكُ
٣٥٦	عليه رجلاً ليسني
٣٥٧	عليَّ زيدًا
٥١٤	العمر العمر
٢٦٧	عمرًا زيدٌ ضاربٌ

٤٩١	عندي ثلاثة أكلب
٥٠٣	عندي الخمسة العشر الدرهم
٥٠٧	عندي العشرون درهماً
٥١٧	عندي عشرون رجلاً

ق

٢٩٥	قام النسوة
٣٦١	قاومته قواماً
٣٦٩، ٢٣٣	القتال اليوم
٢٦٧	القتال يوم الجمعة
٤٤٨	قد علمت أن زيداً قائمٌ
٤٥٠، ٤٤٨	قد علمت أنك تقومُ
٣٥٣	قد علمت زيداً أبو من هو
٣٥٥	قد كان ذلك إن صالحاً وإن فاسداً
٥١٦	قررنا به عيناً
٢٨١	قمت اليوم

ك

٢٤٩	كان الأمرُ
٢٤٩	كان الأمرُ معجباً
٢٥٢	كان رجلٌ في الدار قائماً
٢٣٨	كانت زيدا الحمى تأخذُ
٢٧١	كسر الحبلَى العصا
٥٦٧	كف خضيبٌ

٣٥٣	كُلُّ رَجُلٍ وَقَرِينُهُ
٣٨٨	كُلُّهُمْ مَنْطَلِقُونَ
٤٠٣	كَمْ رَجُلًا أَتَاكَ
٤٠٥	كَمْ عِنْدَكَ غَلَامًا

ل

٤٢٥	لَأُضْرِبَنَّ أَيًّا أَبَوْهُ قَائِمٌ
٤٢٤، ٢٣٠	لَأُضْرِبَنَّ أَيَّهُمْ قَائِمٌ
٥٦٧	لَحِيَّةٌ دِهْيَنٌ
٢٦٥	لَزِيدٍ الْمَالُ
٥١٥، ٥١٤	لَعْمَرُكَ
٣٦٣	لَقِيَّتُهُ فُجَاءَةً
١٥٩	لَمْ يَقُمْ الْقَاسِمُ
٤٤٢	لَوْ تَكُونُ عِنْدَنَا لِأَكْرَمْنَاكَ
٣٩٢	لِي مِثْلُهُ وَزَنَا
٤٤١	لَيْتَ زَيْدًا عِنْدَنَا نَكْرَمُهُ
٥١٥	لَيْتَ شَعْرِي
٢١٨	لَيْتَمَا زَيْدًا شَاخِصًا
٢٤٦	لَيْسَ زَيْدٌ قَائِمًا أَمْسٍ
٢٣٤	الْيَوْمَ زَيْدٌ
٤٤١	لَا تَأْتِنِي أَضْرِبُكَ
٤٣٣	لَا تَأْكُلِ السَّمَكُ وَتَشْرَبِ اللَّبَنَ
٥٦٣	لَا تَقْتُلَنَّ عَمْرًا

٤٠٦	لا خيراً من زيد عندك
٤٠٧	لا رَجُلٌ أَفْضَلُ مِنْكَ
٤٠٧	لا رَجُلٌ عِنْدَكَ
٤٠٧	لا زيدَ عِنْدِي وَلَا عَمْرُو
٤٠٦	لا غَلامَ رَجُلٍ عِنْدَكَ
٤٠٩	لا مُسْلِمِي لَكَ
٢١٥	لا ها الله

م

٣٣٢	ما أحسن بالرجلِ أَنْ يفعل الجميلَ
٣٣٣	ما أحسننا
٣٣٢	ما أحسنني
٣٢٧	ما أحسنَ ما قامَ زيدٌ
٣٢٧	ما أحسنَ ما قامَ زيدٌ إليه
٣٢٧	ما أحسنَ ما كانَ زيد
٣٢٩	ما أرجلهُ
٥١٥	ما أشعرت به شعرةٌ
٣٢٨	ما أظرفَ ما كانَ زيدٌ
٣٢٨	ما أعلم ما كانَ زيدٌ
٣٢٩	ما أيدهُ
٢٥٩، ٢٥٨	ما بقائمٍ زيدٌ
٤٣١، ٤٣٠	ما تأتيني فتحدثني
٣٢٢، ٣١٣، ٢٥٣	ما جاءني أحدٌ

- ٣٩٥ ما جَاءَنِي أَحَدٌ إِلَّا زَيْدٌ
- ٣٢٢، ٢٠٩، ٢٠٨، ٢٠٦ ما جَاءَنِي مِنْ أَحَدٍ
- ٢٦١ ما زَيْدٌ أَكَلًا شَيْئًا إِلَّا الْخُبْزَ
- ٢٤١ ما زَيْدٌ ذَاهِبًا لَكِنْ عَمِرُو شَاخِصٌ
- ٣١٣ ما زَيْدٌ ضَرْبَتَهُ وَعَمْرًا كَلَّمْتُهُ
- ٢٦١ ما زَيْدٌ قَائِمًا أَحَدًا إِلَّا أَبُوهُ
- ٢٦١ ما زَيْدٌ قَائِمًا بِلِ قَاعِدٌ
- ٢٦١ ما زَيْدٌ قَائِمًا وَلَا أَبُوهُ
- ٢٦٠ ما زَيْدٌ قَائِمًا وَلَا قَاعِدًا أَبُوهُ
- ٢٦٠ ما الزَّيْدَانِ قَائِمِينَ وَلَا قَاعِدًا أَبَوَاهُمَا
- ٢٦٠ ما الزَّيْدَانِ قَائِمَانِ وَلَا قَاعِدَانِ أَبَوَاهُمَا
- ٥١٤ ما شَعَرْتُ بِهِ شَعْرَةً
- ٣١٩ ما صَنَعْتَ أَنْتَ وَأَبُوكَ
- ٣١٩ ما صَنَعْتَ وَأَبَاكَ
- ٢٥٢ ما كَانَ أَحَدٌ مِثْلَكَ
- ٢٥٥ ما كَانَ زَيْدٌ إِلَّا قَائِمًا
- ٢٥٥ ما كَانَ زَيْدٌ قَائِمًا
- ٢٦٠ ما كُلِّ إِبْرَاهِيمَ أَبُو إِسْحَاقَ
- ٢٦١ ما كُلِّ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ
- ٢٦١ ما كُلِّ سَوْدَاءِ تَمْرَةٍ وَلَا بَيْضَاءِ شَحْمَةٍ
- ٣٧٢ الْمَالُ لَكَ خَالِصًا
- ٣٥٣ الْمَرْءُ مَجْزِيٌّ بِعَمَلِهِ إِنْ خَيْرًا فَخَيْرًا وَإِنْ شَرًّا فَشَرًّا
- ٣٧٠ مَرَبُطُ الْفَرَسِ

٣٦٣	مرحبًا وأهلاً
٣٨٥	مررتُ بامرأةٍ حسنةٍ الوجهِ
٣٨٦	مررتُ بأخيك زيد
٥٠١	مررتُ بخمسةٍ عشرَ
٣٨٤	مررتُ برجلٍ حسنٍ وجهُهُ
٣٨٥	مررتُ برجلٍ حسنٍ الوجهِ
٤٠١	مررتُ برجلٍ غيرك
٣٨٤	مررتُ برجلٍ مثلكَ وشبهكَ
٥٤٦	مررتُ برجلانِ
٣٨٦	مررتُ بزيدٍ الحسنِ الوجهِ
٣٨٩	مررتُ بالقومِ أجمعهم
٣٨٨	مررتُ بالقومِ أكتعينَ أو ابتعينَ أو أبصعينَ
٣١٧	مررتُ بالقومِ حتى زيدٍ
٥٤٦	مررتُ بمسلمينِ
٤٥٨	مررتُ بنسوةٍ أربعٍ
٣٨٣	مررتُ بهذا الظريفِ
٣٦٣	مررتُ بهم الجماء الغفير
٣٣٨	مررتُ بعنمانَ الظريفِ
٣٨٨	مرَّ عليه حولٌ كتيِّعٌ
٣٦٠	مركبٌ فارِه
٣٦٠	مشربٌ عذبٌ
٣٦٩	مكانَ السَّاريةِ
٤٧٢	مناحَ زيدٍ

١٤٦

مَنْ كَذَبَ كَانَ شَرًّا لَهُ

٥١٤

مِنْ لَذُنْ غَدَوَةٍ

ن

٣٨٨

نَزَلْتُ بِنَفْسِ الْجَبَلِ

٢٩٣

نَعَمْ الرَّجُلُ رَجُلًا زَيْدٌ

٢٩٤، ٢٩٠

نَعَمْ الرَّجُلُ زَيْدٌ

٢٩٠

نَعَمْ الظَّرِيفُ زَيْدٌ

٢٩٢

نَعَمْ الْمَوْلُودَةُ مَوْلُودَتُكَ

هـ

٥١٢

هَذَا أَلْفٌ

٣٦٥

هَذَا زَيْدٌ حَقًّا وَالْحَقُّ لَا الْبَاطِلَ

٣٠٤

هَذَا الضَّارِبُ زَيْدًا

١٧٦

هَذَا قَاضِي الْبَدْوِ

٤٤٣

هَذَا يَوْمُ قِيَامِ زَيْدٍ

٤٤٣

هَذَا يَوْمُ يَقُومُ زَيْدٌ

٣٠٣

هَذَانِ الضَّارِبَانِ زَيْدٌ

٣٠٢

هَذَانِ الضَّارِبَانِ زَيْدًا

٣٠٤

هَذَانِ الْغَلَامَا زَيْدٌ

٥١٣

هَذِهِ أَلْفٌ

١٧٣

هَذِهِ بَيُوتَاتُ الْعَرَبِ

٥٠١

هَذِهِ خَمْسَةُ عَشْرَةَ

١٦٢

هَذِهِ عَصَا مَعُوجَةٌ

١٨٥، ١٧٠	هذي أمة الله
٥٦٣	هل تأتين خالداً
٣١٥	هلاً زيداً ضربته
٢٦٧، ٢٣٤	الهللُ الليلة
٤١٤	همو
٤٩٩	هؤلاء حواجُ بيتِ اللهِ عندي

و

٣٠٦	والدُّكْ عالمٌ
١٩٧	وبلدةٍ قطعتُ
٣٢٠	وراءك أوسع لك
١٩١	واللهِ إذن لأقومَ
٥٦٢	واللهِ لأقومَنَّ
٥٦٣	واللهِ لا آتيك أبداً
٥٦٣	واللهِ لا يقومُ زيدٌ
٥٦٢	واللهِ ما قامَ زيدٌ منطلقاً
٢٩٢	واللهِ ما هي بنعم المولودة ، نصرها بكاء وبرّها سرقة

ي

٣٤٩	يا ابنَ أمّ
٣٤٩	يا ابنَ عمّ
٣٤٣	يا الله اغفر لي
٣٤٤	يا الله أَمَّنَا مِنْكَ بِخَيْرٍ
٣٤٤	يا اللهم اغفر لي

٣٤٤	يا أيها الرجل أقبل
٣٤٦	يا أيها الرجل ذو المال
٣٤٢	يا أيها الغلامان
٣٣٩	يا خيراً من زيد
٣٤٧	يا ذا الجمّة
٣٤١	يا الرجل
٣٣١	يا زيد أحسنْ بعمرو
٣٤٧	يازيد الطويل ذو الجمّة
٣٤٤	يازيد الظريف
٣٣٩	يازيد والحارث
٣٣٩	يازيد وخيراً من عمرو
٣٣٩	يا زيد ورجلاً صالحاً
٣٣٩	يا عبد الله الظريف
٣٣٥	يا غلام أقبل
٣٤٨	يا هذا أقبل
٣٤٦	يا هذا الرجل
٣٣١	يا هند أحسنْ بعمرو
٣٩٣، ٣٩٢	يتصبّب عرقاً
٣٩٢	يتفقأ شحمًا
٣٧٢	يوم الجمعة المال لك



٣- فهرس الأعلام

أ

- الأخفش ، سعيد بن مسعدة ٤٥٨،٤٤٤،٤١٨،٤١٦،٢٦٦،١٧٧،١٦٥،١٤٦
أصحابنا ٣٩٠،٢١٩
الأعرج ، عبد الرحمن بن هرمز ٣٤٠،٣٣٩
أهل البصرة ٥٣٩،١٨٨
أهل الحجاز ٤٧٤،٤٥٠
أهل الكوفة ٤٩٢،٤١٧،٤١٢،٣١٩

ب

- البصريون ٤٤٢،٣٨٩
بعض العرب ٤٦٦،٤٢٩،٤٢٨،٢٤٦،٢٣٣،٢١٨،١٩٢،١٦٩
بعض التحويين ٥٠٣،٥٠١،٤٥٠،٢٧٠،٢٥٦
أبو بكر بن السّراج ٣٣٧،٢٣١،٢٢١،٢١٨
بلقاسم بن أحمد بن سليمان ٥٦٧

ت

- بنو تميم ٤٩٩،٤٧٤

ج

- الجرمي ، وصالح بن إسحاق ٤٠٠،٣٩١،٣٤٠،٢١٦،١٦٦

ح

- الحجازيون ٤٩٩
أبو الحسن ، محمد بن عبد الله الوراق ٥٢٩،٥٢٢،٥١٩،٢٣١،١٧٣،١٣٧

٥٢٥

حسان بن ثابت

خ

٤٢٥، ٤٢٤، ٤١٨، ٤١٦، ٣٢٩، ٢٣١، ١٩٣، ١٩٢

الخليل بن أحمد الفراهيدي

٣٦

الخنساء

ر

٣٦٦

رؤبة بن العجاج

٥١٣

الربيع بن ضبع الفزاري

ز

٥١٧، ٢٩٠، ٢٦٤، ١٦٥

الزجاج ، أبو إسحاق

س

، ٢٣٠ ، ٢٢١ ، ٢١٨، ٢٠٧ ، ١٦٥ ، ١٦٢

سيويه

، ٣٣١ ، ٢٩٣ ، ٢٧٤ ، ٢٦٦ ، ٢٥٣ ، ٢٣٢

، ٣٩٨ ، ٣٩٧ ، ٣٩٣ ، ٣٩١ ، ٣٤٩ ، ٣٤٠

، ٤٧٢ ، ٤٥٨ ، ٤٣٤ ، ٤٢٤ ، ٤١٨ ، ٤٠٨

٥٦٠ ، ٥٥٣ ، ٥٥٠ ، ٤٩٢ ، ٤٧٩

ط

٤٤٢

طرفة بن العبد

٤٣٣

طفيل الغنوي

ع

٣٩٣، ٣٤٥، ٣٤٠، ٢٨٩

أبو عثمان المازني

العرب
٢٣٢، ٢٦٦، ٢٦٨، ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٨،
٢٩٨، ٣٠٠، ٣٣٢، ٣٦٧، ٣٦٩، ٣٨٥،
٣٩٨، ٤١١، ٤١٦، ٤١٨، ٤٢٤، ٤٢٥،
٤٢٨، ٤٥١، ٤٥٧، ٤٦٦، ٤٧٢،
٤٩٤، ٥١٤، ٥٥١، ٥٦١

أبو عمرو بن العلاء
عيسى (عليه السلام) النبي
عيسى بن عمر
٤٨٥
٣٦٦، ٢٤٩
٤٦٧

ف

الفراء
الفرزدق
٣٨٩، ٣٧٢، ٣٤٤، ٣٢٥، ٣٠٧، ١٨٩، ١٨٨
٣١٩

ك

الكسائي
الكوفيون
١٨٨
٤٤٣

م

الميرد ، أبو العباس
محمد ﷺ
مريم
٣٩٨، ٣٩٧، ٣٤٨، ٢٩٣، ٢٦٢، ٢٠٧، ١٦٥،
٥٦٠، ٤٩٢، ٤٧٩، ٤٧٤، ٤٣٩، ٤٣٤، ٤٠٨
٣٠٨، ١٤٩، ١٣٧
٢٤٩

ن

النابغة
٣٩٨، ٣٩٧

النحويون

١٣٧ ، ١٣٨ ، ٢٢٠ ، ٢٥٦ ، ٣٠٥ ،

٣٣٦ ، ٣٩٧ ، ٤١٨ ، ٤٣٩ ، ٤٥٠ ،

٤٥٨ ، ٤٦٠ ، ٥٠١ ، ٥٠٣

ي

يونس

٢٣١ ، ٤٢٤ ، ٤٢٥



٤ - فهرس الكتب الواردة في النص المحقق

الأصول :	لابن السراج	٢١٨
شرح كتاب سيويه :	لابن الوراق	٣٠٨، ٣٧٨
الكتاب :	لسيويه	٥٢٢، ٤١٨، ٢٦١



٥ - فهرس الأشعار

- ٥١٣ إذا عاشَ الفتى مائتين عامًا فقد أودى المسرة والفتاء
 كأنَّ سلافةً من بيت رأسٍ يكون مزاجها غسلٌ وماء (حسان بن ثابت) ٢٥٢
 وماله من مجد تليدٍ وما له
- ٤٢٠ من الرِّيح حظٌّ لا الجنوب ولا الصِّبا (الأعشى)
 ٥٥٦ فغُضَّ الطرف إنك من نميرٍ فلا كعبًا بلغت ولا كلابا (جرير)
 فدى لبني ذهل بن شيبان ناقتي
- ٢٥٠ إذا كان يوم ذو كواكبٍ أشهبُ
 ٢٤٤ فَمَنْ يَكْ أَمسى بالمدينة رَحْلُهُ فِلَانِي وَفِيَارًا بها لغريبُ
 ٣٩٣ أتَهجرُ ليلي للفراقِ حبيبها وما كانَ نفسًا بالفراقِ تطيبُ (المخيل السحوي)
 بها جيف الحسرى فأما عظامُها
- ٥١١ فبيضٌ وأما جلدها فصليبُ (علقمة الفحل)
 ٢٤٩ سَراةُ بني أبي بكرٍ تساموا على - كانَ - المسومة العرابِ
 ١٤٩ فلو أنَّ الأطبا كانَ حولي وكانَ معَ الأطباءِ الأساةُ
 ألا أيها ذا الزَّاجري أخضرُ الوغى
- ٤٤٢ وأن أشهدَ اللذاتِ هل أنتَ مُخلدي ؟ (طرفة بن العبد)
 ٥٣٠ هذيلية تدعو إذا هي فاخرتُ أبا هذليًا من غطارفةٍ نجدِ
 ترنُّع ما علقت حتى إذا اذكرتُ
- ٣٦٣ فلإنما هي إقبالٌ وإدبارُ (الخنساء)
 لقد كذبتك نفسك فاصدقنها
- ٣٧٧ فلإن جزعًا وإن إجمالَ صبرٍ (دريد بن الصمة)
 ولأنتَ أشجعُ من أسامةٍ إذ (زهير أو المسيب بن
 ٤٧٣ دُعيتُ : نزالٍ ولُجَّ في الذُّعرِ (علس)
 ٥١٦ كلوا في بعض بطنكم تعفوا فلإن زمانكم زمنٌ حميصُ

أَتَتْ مِنْ عَلَيْهِ تَنْفُضُ الطَّلَّ بَعْدَمَا

رَأَتْ حَاجِبَ الشَّمْسِ اسْتَوَى وَتَرْفَعَا (يزيد بن الطثرية) ٢٠٧

فَوَاعَجَبًا حَتَّى كَلِيبٌ تَسْبِي كَأَنَّ أَبَاهَا نَهْشَلٌ أَوْ مُجَاشِيعُ (الفرزدق) ٣١٩

عَلَى حِينَ عَابَتْهُ الْمَشِيبَ عَلَى الصَّبَا

وَقُلْتُ : أَلْمَا أَصْحُ وَالشَّيْبُ وَازِغُ (النابعة الذبياني) ٤٤٥

وَمَا النَّاسُ إِلَّا كَالدِّيَارِ وَأَهْلُهَا بِهَا يَوْمَ حَلَّوْهَا وَغَدَوْا بِلَاقِعُ (ليبد) ٥٥٢

أَيَا جَارَتَا بَيْنِي فَإِنَّكَ طَالِقَةٌ كَذَلِكَ أُمُورُ النَّاسِ غَادٍ وَطَارِقَةٌ (الأعشى) ٥٦٦

فَقُلْتُ : اجْعَلِي ضَوْءَ الْفَرَاقِدِ كُلِّهَا

يَمِينًا وَمَهْوَى النِّجْمِ مِنْ عَنِّ شِمَالِكَ (ذو الرِّمَّة) ٢٠٦

فَلَا زَالَ قَبْرِ بَيْنَ بَصْرَى وَحَاسِمِ

عَلَيْهِ مِنَ الْوَسْمِيِّ جَوْدٌ وَوَابِلُ (٤٣٣)

فِينَبْتُ حُودَانًا وَعَوْفًا مَنْوَرًا سَأَتْبَعُهُ مِنْ خَيْرِ مَا قَالَ قَائِلُ (النابعة الذبياني) ٤٣٣

وَيَوْمَ شَهِدْنَاهُ سَلِيمًا وَعَامِرًا (رجل من بني

قَلِيلِ سَوَى الطَّعْنِ النَّحَالِ نَوَافِلُهُ عَامِرِ) ٢٨٢

وَمَا أَنَا لِلشَّيْءِ الَّذِي لَيْسَ نَافِعِي (طفيل الغنوي، أو كعب

وَيَغْضَبُ مِنْهُ صَاحِبِي بِقَوْلِ ابْنِ سَعْدِ الْغَنَوِيِّ) ٤٣٣

لَنَا الْجَفْنَاتُ الْغَرَّ يَلْمَعْنَ بِالضَّحَى

وَأَسِيفُنَا يَقْطُرْنَ مِنْ نَجْدَةٍ دَمًا (حسان بن ثابت) ٥٢٥

لَا تَقْرَبَنَّ الدَّهْرَ آلَ مُطَرَفٍ إِنَّ ظَالِمًا فِيهِمْ وَإِنْ مَظْلُومًا (ليلي الأخيلية) ٣٥٥

أَتُوا نَارِي فَقُلْتُ : مَتَى أَنْتُمْ ؟

فَقَالُوا : الْجَنُّ . قُلْتُ : عِمُّوا ظِلَامًا (شمير بن الحارث) ٤٢٨

فِيهَا اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ حُلُوبَةً سَوْدًا كَخَافِيَةِ الْغُرَابِ الْأَسْحَمِ (عنزة) ٥١٨

بِكُلِّ قَرِيشِي عَلَيْهِ مَهَابَةٌ سَرِيعٌ إِلَى دَاعِيِ النَّدَا وَالتَّكْرَمِ ٥٣٠

كَأَنَّا يَوْمَ قُرَرَى إِ نَمَّا نَقْتُلُ إِ يَانَا (ذو الأصبع العدواني) ٥٣٠

- لا تنكروا القتل وقد سُيِّبنا في حلقكم عظم وقد شجينا (المسيب بن زيد مناة) ٥٢٢
 وذلك أن ألفكم قليل لواحدنا أجل أيضًا ومينا ٥١١
 من يفعل الحسنات الله يشكرها (عبد الرحمن بن حسان)
 والشر بالشر عند الله مثلان ٤٤٠
 سعى عقلاً فلم يترك لنا سبدا ٥١٧
 فكيف لو قد سعى عمرو عقالين
 لأصبح القوم أوتاداً فلم يجدوا (عمرو بن العذاء الكلبي)
 عند التفرق في الهيجا جمالين ٥١٧
 أنا ابن جلا وطلاع الثنايا (سحيم بن وثيل)
 متى أضع العمامة تعرفوني (الرياحي) ٤٦٧



٦- فهرس الأرجاز

٤١٤	(سالم بن دارة)	يَا مُرَّتَ بْنَ رَافِعٍ يَا أَتْنَا أَنْتَ الَّذِي طَلَّقْتَ عَامَ جُعْتَا اللَّهِ نَجَاكَ بِكَفِّي مُسْلِمَتْ مَنْ بَعْدَ مَا وَبَعْدَ مَا وَبَعْدَتْ صَارَتْ بَنَاتُ النَّفْسِ عِنْدَ الْغُلْصَمَتْ وَكَادَتْ الْحُرَّةُ أَنْ تَدْعَى أَمَتْ فِي كُلِّ رَجُلِهَا سَلَامِي وَاحِدَةً كَلْتَاهُمَا مَقْرُونَةٌ بِزَائِدَةٍ فِيَا الْغَلَامَانِ اللَّذَانِ فَرًّا إِيَّاكُمَا أَنْ تَكْسِبَانَا شَرًّا إِنْ نَزَارَا أَصْبَحَتْ نَزَارَا دَعْوَةُ أَبْرَارٍ دَعَا أَبْرَارَا أَنْعَتْ عَيْرًا مِنْ حَمِيرٍ خَنْزَرَهُ فِي كُلِّ عَيْرٍ مَائَتَانِ كَمَرَهُ قَالَتْ لَهُ رِيحُ الصَّبَا قَرَقَارٍ فَاخْتَلَطَ الْمَعْرُوفُ بِالْإِنْكَارِ وَبَلَدُهُ لَيْسَ بِهَا أَنْيْسُ إِلَّا الْيَعَافِيُّ وَإِلَّا الْعِيْسُ كَأَنَّ خَصِيصَهُ مِنَ التَّدْلِيلِ ظُرِفَ عَجُوزٌ فِيهِ ثَنَاتٌ حَنْظَلِ
١٦٩	(أبو النجم العجلي)	
٣٨٩		
٣٤٢	(رُبَّة)	
٣٦٦	(رُبَّة)	
٥١٣	(الأعور بن براء الكلبي)	
٤٧٢	(أبو النجم العجلي)	
٣١٥، ١٩٦	(جران العود)	
١٩٦	(جران العود)	
٤٨٩	(خطام المجاشعي)	



٧- فهرس أنصاف الأبيات

٢٩٢	(حسان بن ثابت)	أَلَسْتَ بِنَعَمِ الْجَارِ يُولَفُ بَيْتُهُ
٥٥٢	-	جَرَى الدَّمِيانُ بِالْخَيْرِ الْيَقِينِ
٥٥٩	-	لَأَنَّهُ أَهْلٌ لَأَنْ يُؤَكْرَمَا
٢٩٣	-	وَاللَّهِ مَا زِيدَ بِنَامَ صَاحِبُهُ
١٩٦	(رؤبة)	وَبِلْدِ عَامِيَةِ أَعْمَاؤُهُ
٥١٠	(امرأة من بني عامر أو بني عقيل)	وَحَاتَمُ الطَّائِي وَهَّابُ الْمُثَي
٢٠٨	-	وَصَالِيَاتُ كَكَمَا يُؤْتَفَيْنِ
٣٩٧	(النابغة)	وَلَا أُحَاشِي مِنَ الْأَقْوَامِ مِنْ أَحَدٍ
٣٤٨	(جرير)	يَأْتِيهِمْ تَيْمٌ عَالِدِيَّ
٥٥٢	-	يَدِيَانِ بِالْمَعْرُوفِ عِنْدَ مَحْلَمِ



٨- فهرس المصادر والمراجع

أ- الكتب المخطوطة :

- ارتشاف الضرب من لسان العرب : أبو حيان الأندلسي ، أثير الدين محمد بن يوسف ، ت ٧٤٥ هـ ، مصورة الدكتور حاتم صالح الضامن ، عن نسخة الأحمديّة بحلب .
- الانتصار : ابن ولاد ، أحمد بن محمد ، ت ٣٣٢ هـ ، نسخة مكتبة المتحف العراقي .
- شرح فصيح ثعلب : ابن خالويه ، الحسين بن أحمد ، ت ٣٧٠ هـ ، مصورة الدكتور حاتم صالح الضامن .
- شرح كتاب سيويه : السيراقي ، أبو سعيد الحسن بن عبد الله ، ت ٣٦٨ هـ ، مصورة عن النسخة التيمورية .
- اللباب في علل البناء والإعراب : ، العكبري ، عبد الله بن الحسين ، ت ٦١٦ هـ ، تحقيق : خليل بنيان الحسون ، رسالة دكتوراه ، القاهرة ١٩٧٦ م .
- المجيد في اعراب القرآن المجيد : السفاقسي ، برهان الدين إبراهيم بن محمد ، ت ٧٤٢ هـ ، مصورة الدكتور حاتم صالح الضامن ، عن نسخة دار الكتب المصرية ، رقم ٢٢٢ .
- المذكر والمؤنث : أبو حاتم السجستاني ، سهل بن محمد ، ت ٢٤٨ هـ ، مصورة الدكتور حاتم صالح الضامن ، عن نسخة قونية .
- النكت على الألفية والكافية والشافية والشذور والنزهة : السيوطي ، جلال الدين ، ت ٩١١ هـ ، تحقيق : فاجر جبر مطر ، بغداد ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م ، رسالة ماجستير .
- النكت في تفسير كتاب سيويه : الأعلام الشنتمري ، يوسف بن سليمان ، ت ٤٧٦ هـ ، تحقيق زهير عبد المحسن سلطان ، رسالة ماجستير ، بغداد ١٩٨٥ م .

- ابن يعيش في كتابه (شرح المفصل) : بيستون علي كريم ، رسالة ماجستير ، جامعة بغداد .

ب- الكتب المطبوعة :

- القرآن الكريم .

- إبراز المعاني من حرز الأماني في القراءات السبع : الدمشقي ، أبو شامة ، عبد الرحمن بن إسماعيل ، ت ٦٦٥هـ ، تحقيق : إبراهيم عطوة عوض ، البايع الحلي ، القاهرة ١٩٨٢م .

- أبو زكريا الفراء ومذهبه في النحو واللغة : د . أحمد مكّي الأنصاري ، مطبوعات المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية ، القاهرة ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م .

- أبو عثمان المازني ومذهبه في النحو والصرف : رشيد عبد الرحمن العبيدي ، مطبعة سلمان الأعظمي ، بغداد ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م .

- أبو عمر الجرمي وآراءه اللغوية والنحوية : د . عبد الحسين المبارك . (مجلة كلية التربية ، جامعة البصرة ، العدد الأول ، سنة ١٩٧٩م .

- إتحاف فضلاء البشر : الدمياطي ، أحمد بن محمد ، ت ١١١٧هـ ، مصر ١٣٥٩هـ .
- أخبار النحويين البصريين : السيراقي ، تحقيق : طه محمد الزيني ومحمد عبد المنعم خفاجي ، مطبعة البايع الحلي ، القاهرة ١٩٥٥م .

- ارتشاف الضرب من لسان العرب : أبو حيان الأندلسي ، تحقيق : د. مصطفى أحمد النماس ، مطبعة النسر العربي ، القاهرة ، ١٩٨٤م ، الجزء الأول .

- الأزهية في علم الحروف : الهروي ، علي بن محمد ، ت ٤١٥هـ ، تحقيق : عبد المعين الملوحي ، دمشق ١٩٧١م .

- أساس البلاغة : الزخشرى ، محمود بن عمر ، ت ٥٣٨هـ ، دار صادر ، بيروت ١٩٦٥م .

٦٠١ - فهرس المصادر والمراجع

- استعارة أعضاء الإنسان : أحمد بن فارس ، أبو الحسن ، ت ٣٩٥ هـ ، تحقيق : د. أحمد خان ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ١٩٨٧ م . (نشر في كتاب : نصوص في اللغة) .

- أسرار العربية : الأنباري - أبو البركات كمال الدين ، ت ٥٧٧ هـ ، سَيْلُذُ الألماني ، مطبعة بريل ، ليدن ١٣٠٣ هـ - ١٨٨٦ م .

- أسرار النحو : ابن كمال باشا ، أحمد بن سليمان ، ت ٩٤٠ هـ ، تحقيق : د. أحمد حسن حامد ، دار الفكر ، عمان .

- أسطورة الأبيات الخمسين في كتاب سيويه : د . رمضان عبد التواب ، مستل من مجلة المجمع العلمي العراقي م ٢٤ ، بغداد ١٩٧٤ م .

- أسماء المفتالين : ابن حبيب ، محمد ، ت ٢٤٥ هـ ، تحقيق : عبد السلام هارون . (نواذر المخطوطات م ٢) .

- الأشباه والنظائر : السيوطي ، حيدر آباد ١٣٥٩ هـ - ٦١ .

- الاشتقاق : ابن دريد ، أبو بكر محمد بن الحسن ، ت ٣٢١ هـ ، تحقيق : عبد السلام هارون ، منشورات مكتبة المثنى ، بغداد ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

- إصلاح المنطق : ابن السكيت ، يعقوب بن إسحاق ، ت ٢٤٤ هـ ، تحقيق : أحمد محمد شاكر وعبد السلام هارون ، دار المعارف بمصر ١٩٧٠ م .

- الأصمعيات : الأصمعي ، عبد الملك بن قريب ، ت ٢١٦ هـ ، تحقيق : شاكر وهارون ، دار المعارف بمصر ١٩٦٤ م .

- الأصول في النحو : ابن السراج ، أبو بكر محمد بن السري ، ت ٣١٦ هـ ، تحقيق : د. عبد الحسين الفتلي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

- إعراب القرآن : النحاس ، أحمد بن محمد ، ت ٣٣٨ هـ ، تحقيق : د. زهير غازي زاهد ، عالم الكتب ، بيروت ، طبعة الثانية ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

- الأعلام : الزركلي : خير الدين ، ت ١٩٧٦ م ، بيروت ١٩٦٩ م .

- الأغاني : أبو الفرج الأصبهاني ، علي بن الحسين ، ت نحو ٣٦٠هـ ، تحقيق : عبد الستار أحمد فراج ، دار الثقافة ، بيروت ١٩٦٠م .
- الإعراب في جدول الإعراب : الأنباري ، أبو البركات ، تحقيق : سعيد الأفغاني ، مطبعة الجامعة السورية ، سنة ١٩٥٧م .
- الإفصاح في شرح أبيات مشكلة الإعراب : الفارقي ، الحسن بن أسد ، ت ٤٨٧هـ ، تحقيق : سعيد الأفغاني ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٩٨٠م .
- إقليد الخزانة : الميمني ، عبد العزيز ، جامعه البنجاب ، الهند ١٩٢٧م .
- الألفات : ابن خالويه ، تحقيق : د . علي حسين البواب ، مكتبه المعارف ، الرياض ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .
- الأمالي الشجرية : ابن الشجرى ، أبو السعادت هبة الله ، ت ٥٤٢هـ ، حيدر آباد ١٣٤٩هـ .
- أمالي القالي : أبو علي القالي ، إسماعيل بن القاسم ، ت ٣٥٦هـ ، نشر الهيئة المصرية للكتاب ، ١٩٥٧م .
- الأمالي النحوية (أمالي القرآن الكريم) : ابن الحاجب ، أبو عمرو جمال الدين عثمان بن عمر ، ت ٦٤٦هـ ، تحقيق : هادى حسن حمودى ، عالم الكتب ، بيروت ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .
- إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب : العكيري ، أبو البقاء ، تحقيق : إبراهيم عطوة ، طبعة الأولى ، ١٩٦١م .
- إنباه الرواة على أنباء النحاة : القفطي ، جمال الدين علي بن يوسف ، ت ٦٤٦هـ ، تحقيق : محمد أبو الفضل ، مطبعة دار الكتب ١٩٥٥م - ٧٤ .
- الانتخاب لكشف الأبيات المشكلة الإعراب : ابن عدلان ، علي بن يوسف ، ت ٦٦٦هـ ، تحقيق : د حاتم صالح الضامن ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

٦٠٣ ٨- فهرس المصادر والمراجع

- الإنصاف في مسائل الخلاف : أبو البركات الأنباري ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الجليل ، بيروت ١٩٨٢ م .

- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك : ابن هشام الأنصاري ، جمال الدين بن يوسف ، ت ٧٦١ هـ ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، مطبعة دار الجليل ، بيروت ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

- الإيضاح العضدي : أبو علي النحوي ، الحسين بن أحمد ، ت ٣٧٧ هـ ، تحقيق : د. حسن شاذلي فرهود ، مصر ١٩٦٩ م .

- الإيضاح في شرح المفصل : ابن الحاجب ، تحقيق : د. موسى بنأي العلي ، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الدينية ، مطبعة العاني ، بغداد ١٩٨٢ م - ٨٣ .

- الإيضاح في علل النحو : الزجاجي ، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق ، ت ٣٣٧ هـ ، تحقيق : د. مازن المبارك ، دار النفائس ، طبعة الثالثة ، بيروت ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

- إيضاح المكنون : البغدادي ، إسماعيل باشا ، ت ١٣٣٩ هـ ، طبعة ٣ ، سنة ١٣٧٨ هـ - ١٩٤٧ م .

- البسيط في شرح جمل الزجاجي : ابن أبي الربيع ، عبيد الله بن أحمد ، ت ٦٨٨ هـ ، تحقيق : د. عياد بن عيد الشبي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م .

- البغداديات (المسائل المشككة) : أبو علي النحوي ، تحقيق : صلاح الدين السنكاوي ، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الدينية ، مطبعة العاني ، بغداد ١٩٨٣ م .

- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة : السيوطي ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، مطبعة عيسى البابي ، القاهرة ١٩٦٥ م .

- البلغة في تاريخ أئمة اللغة : الفيروز آبادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب ،

- ت ٨١٧ هـ ، تحقيق : محمد المصري ، دمشق ١٩٧٢ م .
- البيان في غريب إعراب القرآن : أبو البركات الأنباري ، تحقيق : د. طه عبد الحميد طه ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .
- تاج العروس من جواهر القاموس : الزبيدي ، محمد مرتضى ، ت ١٢٠٥ هـ ، مطبعة الخيرية بمصر ١٣٠٦ هـ . وطبعة الكويت .
- تاريخ بغداد : الخطيب البغدادي ، أحمد بن علي ت ٤٦٣ هـ ، مطبعة السعادة بمصر ١٩٣١ م .
- التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين : أبو البقاء العكبري ، تحقيق : د. عبد الرحمن بن سليمان العنمين ، دار الغرب الإسلامي ، الطبعة الأولى ، بيروت ١٩٨٦ م .
- تحصيل عين الذهب : الأعلام الشتمري ، طبع في بولاق بهامش كتاب سيبويه ، ١٣١٦ هـ - ١٧ .
- تذكرة النحاة : أبو حيان الأنديلسي ، تحقيق : د. عفيف عبد الرحمن ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ، بيروت ١٩٨٦ م .
- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد : ابن مالك ، جمال الدين محمد بن عبد الله ، ت ٦٧٢ هـ ، تحقيق : محمد كامل بركات ، دار الكاتب العربي للطباعة والنشر ، القاهرة ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م .
- التصريف الملوكي : ابن جني ، أبو الفتح عثمان ، ت ٣٩٢ هـ ، تحقيق : محمد سعيد النعسان ، دمشق ١٣٩٠ هـ .
- التعريفات : أبو الحسن الجرجاني ، علي بن محمد ، ت ٨١٦ هـ ، نشر دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ١٩٨٦ م .
- تفسير الطبري (جامع البيان) : الطبري ، محمد بن جرير ، ت ٣١٠ هـ ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ١٣٧٣ هـ - ١٩٥٤ م .

- التكملة : أبو علي النحوي ، تحقيق : د . كاظم بحر المرجان ، مطبعة مديرية دار الكتب للطباعة والنشر ، جامعة الموصل ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .
- تهذيب اللغة : الأزهرى ، محمد بن أحمد ، ت ٣٧٠هـ ، القاهرة ١٩٦٤م - ٦٧ .
- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك : المرادى ، الحسن بن القاسم ت ٧٤٩هـ ، تحقيق : د . عبد الرحمن علي سليمان ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة .
- التيسير في القراءات السبع : أبو عمرو الداني ، عثمان بن سعيد ، ت ٤٤٤هـ ، تحقيق : اتويرتزل ، استانبول ١٩٣٠م .
- الجامع الصغير في النحو : ابن هشام الأنصاري ، تحقيق : د . أحمد محمود الهرميل ، مطبعة دار التأليف ، القاهرة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م .
- الجمل : الزجاجي ، تحقيق : ابن أبي شنب ، طبعة الثانية ، باريس ١٩٥٧م .
- جهرة الأمثال : أبو هلال العسكري ، الحسن بن عبد الله ، ت ٣٩٥هـ ، تحقيق : محمد أبو الفضل وعبد المجيد قطامش ، المؤسسة العربية الحديثة ، القاهرة ١٩٦٤م .
- جهرة أنساب العرب : ابن حزم الأندلسي ، أبو محمد علي بن أحمد ، ت ٤٥٦هـ ، تحقيق : عبد السلام هارون ، دار المعارف بمصر ١٩٧٧م .
- جهرة اللغة : ابن دريد ، نشر كرنكو ، حيدر آباد ١٣٤٤هـ .
- الجنى الداني في حروف المعاني : المرادى ، تحقيق : طه محسن ، جامعة الموصل ١٩٧٦م .
- الحجة في علل القراءات السبع : أبو علي النحوي ، الجزء الأول ، تحقيق : على النجدى ناصف ود . عبد الحليم النجار ود . عبد الفتاح شليبي والجزء الثاني : تحقيق : علي النجدى ناصف ود . عبد الفتاح شليبي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
- الحجة في القراءات السبع : ابن خالويه ، تحقيق : د . عبد العال سالم مكرم ، بيروت ١٩٧٧م .

- الحديث الشريف وأثره في الدراسات اللغوية والنحوية : د. محمد ضارى حمادى
مؤسسة المطابع العربية ، الطبعة الأولى ، بيروت ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .
- الحروف : الفارابي ، محمد بن أحمد ، ت ٣٣٩هـ ، تحقيق : محسن مهدى ،
بيروت دار المشرق ١٩٦٩م .
- حروف المعاني : الزجاجي ، تحقيق : د. علي توفيق الحمد ، مؤسسة الرسالة ،
بيروت ١٩٨٤م .
- الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري : آدم متز ، ترجمة محمد عبد الهادى
أبو ريذة ، دار الكتاب العربي ، طبعة ٤ ، بيروت ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م .
- الحلل في إصلاح الخلل : ابن السيد البطليوسي ، عبد الله بن محمد ، ت ٥٢١هـ ،
تحقيق : سعيد عبد الكريم سعودى ، منشورات وزارة الثقافة والإعلام في
الجمهورية العراقية ، بغداد ١٩٨٠م .
- الحماسة البصرية : صدر الدين بن أبي الفرج البصري ، ت ٦٥٩هـ ، تحقيق :
مختار الدين أحمد ، حيدر آباد ١٩٦٤م .
- الحماسة الصغرى (الوحشيات) : أبو تمام ، حبيب بن أوس الطائي ، ت ٢٣١هـ ،
تحقيق : عبد العزيز الميمنى ومحمود محمد شاكر ، دار المعارف بمصر ١٩٧٠م .
- حياة الحيوان : الدميرى ، محمد بن موسى ، ت ٨٠٨هـ ، البابي الحلبي بمصر .
- الحيوان : الجاحظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر ، ت ٢٥٥هـ ، تحقيق : عبد السلام
هارون ، بيروت ١٩٦٩م .
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب : البغدادي ، عبد القادر بن عمر ،
ت ١٠٩٣هـ ، تحقيق : عبد السلام هارون ، طبع الهيئة المصرية العامة للكتاب ،
ومكتبة الخانجي ، القاهرة ١٩٧٦م - ٨٣ .
- الخصائص : ابن جني ، تحقيق : محمد علي النجار ، دار الكتب المصرية ، القاهرة
١٩٥٧م .

٦٠٧ ٨- فهرس المصادر والمراجع

- خلق الإنسان في اللغة : أبو محمد الحسن بن أحمد بن عبد الرحمن ، تحقيق :
د. أحمد خان ، ومراجعة مصطفى حجازي ، منشورات معهد المخطوطات
العربية ، الطبعة الأولى ، الكويت ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م .

- الخليل بن أحمد الفراهيدي ، أعماله ومنهجه : د . مهدي المخزومي ، مطبعة
الزهراء بغداد ١٩٦٠ م .

- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون : السمين الحلبي ، أحمد بن يوسف ،
ت ٧٥٦ هـ ، تحقيق : د . أحمد محمد الخراط ، دار القلم ، دمشق ، الجزء الأول
والثاني ١٩٨٦ م ، والجزء الثالث ١٩٨٧ م .

- ديوان الأعشى الكبير : شرح وتعليق د. م. محمد حسين ، دار النهضة العربية
بيروت ١٩٧٤ م .

- ديوان جبران العود النميري (صنعة أبي جعفر محمد بن حبيب) تحقيق :
د. نوري حمودي القيسي ، منشورات وزارة الثقافة والإعلام في الجمهورية
العراقية ، دار الرشيد مطبعة الحرية ، بغداد ١٩٨٢ م .

- ديوان جرير (شرح محمد بن حبيب) تحقيق : نعمان أمين طه ، دار المعارف
بمصر ١٩٦٩ م .

- ديوان حسان بن ثابت : تحقيق : وليد عرفات ، دار صادر ، بيروت ١٩٧٤ م .

- ديوان الخنساء : بيروت ١٩٦٨ م .

- ديوان دريد بن الصمة : جمع وتحقيق محمد خير البقاعي ، دار قتيبة ، دمشق
١٩٨١ م .

- ديوان ذي الرمة (شرح الأصمعي رواية ثعلب) : تحقيق : د . عبد القدوس
أبو صالح ، مؤسسة الإيمان ، بيروت ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .

- ديوان رؤبة (مجموع أشعار العرب ج ٢) : نشره وليم بن آلورد لي زك ،
١٩٠٣ م .

- ديوان طرفة بن العبد (شرح الأعلام الشنتمرى) : تحقيق : علي الجندي ، القاهرة ، ١٣٧٨هـ - ١٩٥٨م .
- ديوان علقمة الفحل (شرح الأعلام الشنتمرى) : تحقيق : لطفي الصقال ودريّة الخطيب ، مطبعة الأصيل ، حلب ١٩٦٩م .
- ديوان عنزة : تحقيق : محمد سعيد مولوى ، المكتب الإسلامي ، طبعة ٢ ، دمشق ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
- ديوان الفرزدق : نشر الصاوى ، ١٣٥٤هـ ، مطبعة الصاوي ، مصر .
- ديوان الفرزدق : نشر الحاوى ، دار الكتاب اللبناني ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٣م .
- ديوان لبيد بن ربيعة : تحقيق : د. إحسان عباس ، الكويت ١٩٦٢م .
- ديوان ليلي الأخيلية : تحقيق : خليل وجيليل العطية ، بغداد ١٩٦٧م .
- ديوان النابغة الذبياني (رواية الأصمعي ، ورأية ابن السكيت) : تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعارف بمصر ١٩٧٧م .
- ديوان أبي النجم العجلي : صنعة غلاء الدين أغا ، الرياض ١٩٨١م .
- الرّدّ على النحاة : ابن مضاء القرطبي ، أحمد بن عبد الرحمن ، ت ٥٩٢هـ ، تحقيق : د. شوقي ضيف ، دار المعارف ، القاهرة ١٩٨٢م .
- رسائل في النحر واللغة : تحقيق : د. مصطفى جواد ، يوسف يعقوب مسكوني ، منشورات وزارة الثقافة والإعلام في الجمهورية العراقية ، بغداد ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م .
- رصف المباني في شرح حروف المعاني : المالقي ، أحمد بن عبد النور ، ت ٧٠٢هـ ، تحقيق : أحمد محمد الخراط ، دمشق ١٩٧٥م .
- الزاهر في معاني كلمات الناس : ابن الأنباري ، محمد بن القاسم ، ت ٣٢٨هـ ، تحقيق : د. حاتم صالح الضامن ، منشورات وزارة الثقافة والإعلام في الجمهورية العراقية ، دار الرشيد ، بغداد ١٩٧٩م .

- السبعة في القراءات : ابن مجاهد ، أبو بكر أحمد بن موسى ، ت ٣٢٤هـ ، تحقيق : د. شوقي ضيف ، طبعة ٢ ، دار المعارف بمصر ١٩٨٠ م .
- سر صناعة الإعراب : ابن جني ، تحقيق : د. حسن هندأوى ، دار القلم ، دمشق ، ١٩٨٥ م .
- شرح أبيات سيبويه : ابن السيرافي ، يوسف بن أبي سعيد ، ت ٣٨٥هـ ، تحقيق : د. محمد علي الريح هاشم ، القاهرة ١٩٧٤ م .
- شرح أبيات مغني اللبيب : عبد القادر البغدادي ، تحقيق : عبد العزيز رباح وأحمد يوسف الدقاق ، دمشق ١٩٧٣ م - ٨١ .
- شرح ألفية ابن مالك : ابن النازم ، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن محمد بن مالك ، ت ٦٨٦هـ ، تحقيق : د. عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد ، دار الجليل ، بيروت .
- شرح جمل الزجاجي : ابن عصفور ، علي بن مؤمن الإشبيلي ، ت ٦٦٩هـ ، تحقيق : د. صاحب أبو جناح ، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الدينية في الجمهورية العراقية ، مطبعة مديرية دار الكتب للطباعة والنشر ، جامعة الموصل ، ١٩٨٠ م - ٨٢ .
- شرح ديوان الحماسة : المرزوقي ، أحمد بن محمد ، ت ٤٢١هـ ، تحقيق : عبد السلام هارون ، القاهرة ١٩٥٣ م .
- شرح الشافعية : الجاربردي : أحمد بن الحسن ، ت ٧٤٦هـ ، عالم الكتب ، بيروت ، طبعة ٣ ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م .
- شرح الشافعية : رضي الدين الاسترأبادي ، ت ٦٨٨هـ ، تحقيق : نور الحسن وآخرين ، مطبعة حجازي ، القاهرة ١٣٥٦هـ - ٥٨ .
- شرح شواهد الشافعية : عبد القادر البغدادي ، تحقيق : محمد نور الحسن ، ومحمد الزفزاف ومحمد محيي الدين عبد الحميد ، بيروت ١٩٧٥ م . (نشر مع شرح الرضي للشافعية) .

- شرح شواهد المغني : السيوطي ، علّق عليه أحمد ظافر كوجان ، لجنة التراث العربي .
- شرح ابن عقيل : عبد الله المصري ، ت ٧٦٩هـ ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، مطبعة السعادة بمصر ١٩٦٤م - ٦٥ .
- شرح القصائد التسع المشهورات : صنعة أبي جعفر النحاس ، تحقيق : أحمد خطاب عمر ، دار الحرية للطباعة ، مطبعة الحكومة ، بغداد ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م .
- شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات : ابن الأنباري ، تحقيق : عبد السلام هارون ، دار المعارف بمصر ، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م .
- شرح الكافية : رضي الدين الاستراباذي ، طبعة ٢ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٧٩م (الطبعة المصورة) .
- شرح الكافية الشافية : ابن مالك ، تحقيق : د. عبد المنعم أحمد هريدي ، منشورات جامعة أم القرى ، دار المأمون للتراث ، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .
- شرح اللمع : ابن برهان العكبري ، عبد الواحد بن علي الأسدي ، ت ٤٥٦هـ ، تحقيق : د. فائز فارس ، مطبعة الكويت ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .
- شرح المفصل : أبو البقاء يعيش بن علي بن يعيش ، ت ٦٤٣هـ ، الطباعة المنيرية بمصر .
- شرح مقصورة ابن دريد : ابن خالويه ، تحقيق : محمود جاسم محمد ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ، بيروت ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م .
- شرح الوافية نظم الكافية : ابن الحاجب ، تحقيق : د. موسى بناي العليلي ، مطبعة الآداب في النجف الأشرف ، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م .
- شروح سقط الزند : أبو العلاء المعري ، تحقيق : مصطفى السقا وآخرين ، الدار القومية للنشر والطباعة ، القاهرة ١٩٤٥م - ٤٩ . (نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب المصرية) .

- شعر تأبط شرا : سليمان القرغولي وجبار تعبان ، النجف ١٩٧٣ م .
- شعر زهير بن أبي سلمى (صنعة الأعلام الشنتمري) : تحقيق : د . فخر الدين قباوة ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، بيروت ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .
- شعر عبد الرحمن بن حسان : د . سامي مكّي العاني ، بغداد ١٩٧١ م .
- الشعراء والشعراء : ابن قتيبة ، عبد الله بن مسلم ، ت ٢٧٦ هـ ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، دار المعارف بمصر ١٩٨٢ م .
- شعر يزيد بن الطثرية : تحقيق : حاتم الضامن ، مطبعة أسعد ، بغداد ١٩٧٣ م .
- الصاحبى في فقه اللغة : ابن فارس ، تحقيق : مصطفى الشومى ، بيروت ١٩٦٤ م .
- الصبح المنير : نشره جاير ، لندن ١٩٢٨ م .
- الصحاح : الجوهري ، إسماعيل بن حماد ، ت ٣٩٣ هـ ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار ، القاهرة ١٩٥٦ م .
- ضرائر الشعر : ابن عصفور ، تحقيق : السيد إبراهيم محمد ، دار الأندلس ١٩٨٠ م .
- طبقات فحول الشعراء : ابن سلام ، محمد ، ت ٢٣١ هـ ، تحقيق : محمود محمد شاكر ، مطبعة المدني ١٩٧٤ م .
- طبقات القراء (غاية النهاية) : ابن الجزرى ، محمد بن محمد ، ت ٨٣٣ هـ ، تحقيق : برجستراسر وبرتزل ، القاهرة ١٩٣٢ م - ٣٥ .
- طبقات المفسرين : الداودى ، محمد بن علي ، ت ٩٤٥ هـ ، تحقيق لجنة من العلماء ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- طبقات النحاة واللغويين (المحدثون فقط) : ابن قاضي شهبة ، الإمام تقي الدين ت ٨٥١ هـ ، تحقيق : د. محسن غياض ، مطبعة النعمان ، النجف الأشرف ١٩٧٤ م .
- طبقات النحويين واللغويين : أبو بكر الزبيدى ، محمد بن الحسن ، ت ٣٧٩ هـ ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، مطبعة دار المعارف بمصر ١٩٨٤ م .

- العسكرية (المسائل العسكرية في النحو العربي) : أبو علي النحوي ، تحقيق : د. علي جابر المنصوري ، مطبعة الجامعة ، طبعة ٢ ، بغداد ١٩٨٢ م .
- العضديات (المسائل العضديات) : أبو علي النحوي ، تحقيق : د. علي جابر المنصوري ، عالم الكتب ، بيروت ١٩٨٦ م .
- العين : الخليل بن أحمد الفراهيدي ، ت ١٧٥ هـ ، تحقيق : د. مهدي المخزومي و د. إبراهيم السامرائي ، منشورات وزارة الثقافة والإعلام في الجمهورية العراقية ، دار الرشيد ، بغداد ١٩٨٠ م - ٨٥ .
- الفاخر : المفضل بن سلمة ، ت ٢٩١ هـ ، تحقيق : عبد العليم الطحاوي ، عيسى البابي الحلبي ، الطبعة الأولى ١٣٨٠ هـ - ١٩٦٠ م .
- فرائد اللآل في مجمع الأمثال : الشيخ إبراهيم السيد علي الأحمد الطرابلسي ، ت ١٣٠٨ هـ ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ١٣١٢ هـ .
- الفرق بين المذكر والمؤنث : أبو البركات الأنباري ، تحقيق : د. رمضان عبد التواب ، مطبعة دار الكتب ، القاهرة ١٩٧٠ م .
- الفصول الخمسون : ابن معطي ، أبو الحسين يحيى ، ت ٦٢٨ هـ ، تحقيق : محمود محمد الطناحي ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ١٩٧٧ م .
- الفصيح : ثعلب ، أبو العباس أحمد بن يحيى ، ت ٢٩١ هـ ، تحقيق : د. عاطف مدكور ، دار المعارف بمصر ، القاهرة ١٩٨٤ م .
- فهارس كتاب الأصول في النحو : د. محمود محمد الطناحي ، مطبعة المدني ، القاهرة ١٩٨٦ م .
- فهارس مسائل النحو في كتاب معاني القرآن للفراء : صنعة د. محمد عبد الخالق عزيمة . (مجلة كلية اللغة العربية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، العددان ١٣ ، ١٤) .
- فهرس الخزانة التيمورية : مطبعة دار الكتب المصرية ، القاهرة ١٩٤٨ م .

- فهرس مخطوطات خزانة الروضة الحيدرية في النجف الأشرف ، أحمد الحسيني ، النجف ١٩٧١ م .
- فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية : أسماء الحمصي ، دمشق ١٩٧٣ م .
- فهرس مخطوطات دار الكتب المصرية : فؤاد السيد ، القاهرة ، ١٩٦١ م .
- فهرس المخطوطات العربية في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد : إعداد عبد الله الجبوري ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ١٩٧٣ م .
- فهرس المخطوطات المصورة : فؤاد السيد ، القاهرة ١٩٥٤ م .
- فهرس مخطوطات المكتبة الأحمدية بتونس : عبد الحفيظ منصور ، بيروت ١٩٦٩ م .
- الفهرست : ابن النديم ، محمد بن إسحاق ، ت ٣٨٠ هـ ، مطبعة الاستقامة ، القاهرة .
- القاموس المحيط : الفيروز آبادي ، دار الفكر ، بيروت ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م .
- الكامل في اللغة والأدب : المبرد ، أبو العباس محمد بن يزيد ، ت ٢٨٦ هـ ، تحقيق : د. زكي مبارك وأحمد شاكر ، مطبعة البابي الحلبي بمصر ١٩٣٦ م - ٣٧ .
- الكتاب : سيبويه ، أبو بشر عمرو بن عثمان ، ت ١٨٠ هـ ، تحقيق : عبد السلام هارون ، طبع الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٦٦ م - ٧٧ .
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون : حاجي خليفة ، ت ١٠٦٧ هـ ، استانبول ١٩٤١ م .
- اللآلي في شرح أمالي القالي : البكري ، عبد الله بن عبد العزيز ، ت ٤٨٧ هـ ، تحقيق : الميمني ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، ١٩٣٦ م .
- اللامات : الزجاجي ، تحقيق : د. مازن المبارك ، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ، المطبعة الهاشمية ، دمشق ١٣٨٩ هـ - ١٩٦٩ م .
- لب اللباب في تحرير الأنساب : السيوطي ، نشر المستشرق فاث ، ليدن .
- اللباب في تهذيب الأنساب : ابن الأثير ، عز الدين ، ت ٦٣٠ هـ ، مصر ١٣٥٦ هـ .

- لسان العرب : ابن منظور ، محمد بن مكرم ، ت ٧١١هـ ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٦٨م .
- اللمع في العربية : ابن جني ، تحقيق : حامد المؤمن ، مطبعة العاني ، بغداد ، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .
- ما يجوز للشاعر في الضرورة : القزاز ، أبو عبد الله محمد بن جعفر ، ت ٤١٢هـ ، تحقيق : د . محمد زغلول سلام ، و د . محمد مصطفى هدارة ، دار بور سعيد ، الاسكندرية ، ١٩٧٣م .
- ما ينصرف وما لا ينصرف : الزجاج ، إبراهيم بن السري ، ت ٣١١هـ ، تحقيق : هدى محمود قراعة ، القاهرة ١٩٧١م .
- المبدع في التصريف : أبو حيان النحوي ، تحقيق : د . عبد الحميد السيد طلب ، دار النفائس ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .
- مجاز القرآن : أبو عبيدة ، معمر بن المثنى ، ت ٢١٠هـ ، تحقيق : محمد فؤاد سزكين ، مطبعة السعادة بمصر ، ١٩٥٤م - ٦٢ .
- مجالس ثعلب : ثعلب : تحقيق : عبد السلام هارون ، دار المعارف بمصر ، ١٩٥٦م .
- مجالس العلماء : الزجاجي ، تحقيق : عبد السلام هارون ، مطبعة حكومة الكويت ، ١٩٦٢م .
- المجتنى : ابن دريد ، حيدر آباد ١٩٦٢م .
- مجمع الأمثال : الميداني ، أبو الفضل أحمد بن محمد ، ت ٥١٨هـ ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، مطبعة السعادة بمصر ١٩٥٩م .
- المحتسب في تبين وجوه القراءات والإيضاح عنها : ابن جني ، تحقيق : النجدي والنجار وشليبي ، القاهرة ١٩٦٦م - ٦٩ .
- مختصر في ذكر الألفات : أبو بكر بن الأنباري ، تحقيق : د . حسن شاذلي فرهود ، دار التراث ، القاهرة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م .

- مختصر في شواذ القرآن : ابن خالويه ، تحقيق : برجستراسر ، مطبعة الرحمانية . مصر ١٩٣٤ م .
- مختصر المذكر والمؤنث : المفضل بن سلمة ، تحقيق : د. رمضان عبد التواب ، مطبعة الشركة المصرية ، القاهرة ١٩٧٦ م .
- مختلف القبائل ومؤتلفها : ابن حبيب ، نشره فستنفلد ، غوتا ١٨٥٠ م .
- المخصص : ابن سيده ، علي بن إسماعيل ، ت ٤٥٨ هـ ، بولاق ١٣١٨ هـ .
- المدارس النحوية : د. خديجة الحديثي ، مطبعة جامعة بغداد ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
- المدارس النحوية : د. شوقي ضيف ، دار المعارف . مصر ، طبعة ٣ ، القاهرة ١٩٧٦ م .
- المذكر والمؤنث : أبو بكر بن الأنباري ، تحقيق : د. طارق عبد عون الجنابي ، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الدينية في الجمهورية العراقية ، مطبعة العاني ، بغداد ١٩٧٨ م .
- المذكر والمؤنث : ابن التستري ، سعيد بن إبراهيم الكاتب ، ت ٣٦١ هـ ، تحقيق : د. أحمد عبد المجيد هريدي ، مطبعة المدني ، القاهرة ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- المذكر والمؤنث : ابن فارس ، تحقيق : د. رمضان عبد التواب ، مطبعة الفجالة الجديدة الطبعة الأولى ، القاهرة ١٩٦٩ م .
- مراتب النحويين : أبو الطيب اللغوى ، عبد الواحد بن علي ، ت ٣٥١ هـ ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، مصر ١٩٥٥ م .
- المزهري في علوم اللغة وأنواعها : السيوطي ، تحقيق : محمد أحمد جاد المولى وعلي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم ، دار الفكر ، بيروت .
- المساعد على تسهيل الفوائد : ابن عقيل ، تحقيق : د. محمد كامل بركات ، دار الفكر بدمشق ، ودار المدني بجدة ، ١٩٨٠ م - ٨٤ .
- المستقصى في أمثال العرب : الزخشي ، دار الكتب العلمية ، طبعة ٢ ، بيروت ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .

- المشتبه في الرجال ، أسمائهم وأنسابهم : الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد ، ت ٧٤٨هـ ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، البابي الحلبي بمصر ١٩٦٢م .
- مشكل إعراب القرآن : أبو محمد القيسي ، مكّي بن أبي طالب ، ت ٤٣٧هـ تحقيق : د. حاتم صالح الضامن ، مؤسسة الرسالة ، طبعة ٢ ، بيروت ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م .
- المصباح المنير : الفيومي ، أحمد بن محمد ، ت ٧٧٠هـ ، تصحيح مصطفى السقا ، مطبعة البابي الحلبي بمصر .
- المصون في الأدب : أبو أحمد العسكري ، الحسن بن عبد الله ، ت ٣٨٢هـ ، تحقيق : عبد السلام هارون ، الكويت ١٩٦٠م .
- المعارف : ابن قتيبة ، تحقيق : د. ثروة عكاشة ، دار المعارف بمصر ١٩٦٩م .
- معاني الحروف : الرماني ، تحقيق : د. عبد الفتاح إسماعيل شليبي ، القاهرة ١٩٧٣م .
- معاني الفلسفة : الأهواني ، أحمد فؤاد ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ١٣٦٦هـ - ١٩٤٧م .
- معاني القرآن : الأخفش ، سعيد بن مسعدة ، ت ٢١٥هـ ، تحقيق : د. فائز فارس الكويت ١٩٨١م .
- معاني القرآن : الفراء ، عالم الكتب ، طبعة ٣ ، بيروت ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
- المعاني الكبير : ابن قتيبة ، حيدر آباد ١٩٤٩م .
- معجم الأدباء : ياقوت الحموي ، ت ٦٢٦هـ ، مطبعة دار المأمون بمصر ١٩٣٦م .
- معجم البلدان : ياقوت الحموي ، دار صادر ، بيروت ١٩٧٧م .
- معجم شواهد العربية : عبد السلام هارون ، الخانجي بمصر ١٩٧٢م .
- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار مطابع الشعب .

- معجم المؤلفين : عمر رضا كحالة ، مطبعة الترقى بدمشق ١٩٦١ م .
- المعمرون والوصايا : أبو حاتم السجستاني ، تحقيق : عبد المنعم عامر ، مطبعة البابي الحلبي بمصر ١٩٦١ م .
- مغني اللبيب عن كتب الأعراب : ابن هشام الأنصاري ، تحقيق : د. مازن المبارك ومحمد علي حمد الله ، دار الفكر بيروت ١٩٧٩ م .
- المفصل في علم العربية : الرنخشري ، دار الجليل ، بيروت .
- المفضليات : الفضل الضبي ، تحقيق : أحمد محمد شاكر وعبد السلام هارون ، دار المعارف بمصر ١٩٦٤ م .
- مقاييس اللغة : ابن فارس ، تحقيق : عبد السلام هارون ، دار الفكر ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- المقتصد في شرح الإيضاح : عبد القاهر الجرجاني ، ت ٤٧١ هـ ، تحقيق : د. كاظم بحر المرجان ، منشورات وزارة الثقافة والإعلام في الجمهورية العراقية ، دار الرشيد للنشر ، بغداد ١٩٨٢ م . طبع في المطبعة الوطنية بالأردن .
- المقتضب : المبرد ، تحقيق : محمد عبد الخالق عزيمة ، عالم الكتب ، بيروت .
- المقرب : ابن عصفور ، تحقيق : أحمد عبد الستار الجوارى وعبد الله الجبورى ، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الدينية في الجمهورية العراقية مطبعة العاني ، بغداد ١٩٨٦ م .
- مكانة الخليل بن أحمد الفراهيدي في النحو العربي : د. جعفر نايف عبابنه ، دار الفكر ، عمان ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .
- الممتع في التصريف : ابن عصفور ، تحقيق : د. فخر الدين قباوة ، دار الآفاق الجديدة ، طبعة ٤ ، بيروت ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- منثور الفوائد : أبو البركات الأنباري ، تحقيق : د. حاتم صالح الضامن ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٩٨٣ م .

- المنصف (شرح التصريف للمازني) : ابن جني ، تحقيق : إبراهيم مصطفى وعبد الله أمين ، مصر ١٩٥٤م - ٦٠ .
- المنصف من الكلام على مغنى ابن هشام : الشمني ، أحمد بن محمد ، ت ٨٧٢ هـ ، المطبعة البهية ، القاهرة ١٣٠٥ هـ .
- المؤلف والمختلف : الآمدى ، الحسن بن بشر ، ت ٣٧٠ هـ ، تحقيق : عبد الستار أحمد فراج ، البايع الحلبي بمصر ١٩٦١م .
- الموجز في النحو : ابن السراج ، تحقيق : مصطفى الشومى ، بيروت ١٩٦٥م .
- موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف : د . خديجة الحديشي ، مطبعة دار الطليعة ، دار الرشيد للنشر ، بغداد ١٩٨١م .
- نتائج الفكر في النحو : السهيلي ، عبد الرحمن بن عبد الله ، ت ٥٨١ هـ ، تحقيق : د. محمد إبراهيم البناء ، دار النصر للطباعة الإسلامية ، طبعة ٢ ، ١٩٨٤م .
- نزهة الألباء في طبقات الأدباء : أبو البركات الأنبارى ، تحقيق : د. إبراهيم السامرائي ، مطبعة المعارف بغداد ١٩٥٩م .
- نزهة الطرف في علم الصرف : الميداني ، تحقيق : لجنة إحياء التراث العربي ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، بيروت ١٩٨١م .
- نسب قریش : مصعب بن عبد الله الزبيرى ، ت ٢٣٦ هـ ، تحقيق : بروفنسال ، دار المعارف بمصر ١٩٧٦م .
- النشر في القراءات العشر : ابن الجزري ، محمد بن محمد ، ت ٨٣٢ هـ تصحيح علي محمد الضباع ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- نصوص في اللغة : وزارة الثقافة والإعلام في الجمهورية العراقية ، مطبعة دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ١٩٨٧م .
- النقائض (نقائض جرير والفرزدق) : أبو عبيدة ، معمر بن مثنى ، ت ٢١٠ هـ ، تحقيق : بيفن ، مطبعة بريل ، ليدن ١٩٠٥م - ١٢ .

- النكت الحسان في شرح غاية الإحسان : أبو حيان الأندلسي ، تحقيق : د. عبد الحسين الفتلي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- النوادر في اللغة : أبو زيد الأنصاري ، سعيد بن أوس ، ت ٢١٥ هـ ، دار الكتاب العربي ، طبعة ٢ ، بيروت ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م .
- نوادر المخطوطات : تحقيق : عبد السلام هارون ، القاهرة ١٩٥١ م - ٥٤ .
- نور القيس من المقتبس : الحافظ اليعموري ، يوسف بن أحمد ، ت ٦٧٣ هـ ، تحقيق : زهايم ، مطبعة الكاثوليكية ، بيروت ١٩٦٤ م .
- هدية العارفين : البغدادي ، إسماعيل باشا ، استانبول ١٩٦٤ م .
- همع الهوامع شرح جمع الجوامع : السيوطي ، ج ١ : تحقيق : عبد السلام هارون و د. عبد العال سالم مكرم ، و ج ٢ - ٧ : تحقيق : د. عبد العال سالم مكرم ، دار البحوث العلمية ، الكويت ١٩٧٥ م - ٨٠ .
- الوافي بالوفيات : الصفدي ، صلاح الدين ، ت ٧٦٤ هـ ، باعتناء ريتز ، مطبعة الهاشمية ، دمشق ١٩٥٣ م .
- وفيات الأعيان : ابن خلكان ، شمس الدين أحمد بن محمد ، ت ٦٨١ هـ ، تحقيق : د. إحسان عباس ، دار الثقافة ، بيروت .

ج - المجلات

- مجلة كلية اللغة العربية - مكة المكرمة .
- مجلة معهد المخطوطات العربية - القاهرة .
- مجلة المورد - بغداد .



المحتويات

- * محتويات القسم الأول : قسم الدراسة .
- * محتويات القسم الثاني : قسم التحقيق .

القسم الأول : الدراسة

الفصل الأول :

- ٩ ابن الوراق ، حياته وآثاره ومذهبه النحوي
- ١١ ابن الوراق - حياته
- ١١ اسمه
- ١١ نسبته
- ١٢ كنيته
- ١٢ أسرته
- ١٢ شيوخه
- ١٣ تلاميذه
- ١٣ أقوال العلماء فيه
- ١٤ وفاته
- ١٤ آثاره
- ١٥ ١ - شرح كتاب سيبويه
- ١٧ ٢ - علل النحو
- ١٨ ٣ - الفصول في نكت الأصول
- ١٨ شبهتان
- ١٩ ٤ - منهاج الفكر في الخيل
- ١٩ ٥ - الهداية
- ١٩ مذهب النحوي
- ٢٥ موقفه من مسائل الخلاف
- ٢٧ ابن الوراق يعتمد الأصول البصرية

٢٨	المصطلحات التي استعملها
٣٣	عوامل تأثر ابن الوراق بالمذهب البصري
٣٥	مظاهر النزعة البصرية
٣٥	أولاً - التقدير والتأويل
٣٥	ثانياً : عدم القياس على الشاهد الواحد
٣٥	ثالثاً - انتهاجه منهج الفلاسفة والمتكلمين
٣٦	رابعاً - القياس
٣٦	خامساً - الضبط والتقعيد
٣٨	التعبيرات التي استخدمها ابن الوراق
٤١	هل كان ابن الوراق متفلسفاً في تصنيفه ؟
٤٥	ردوده
٤٥	أولاً - ردّه على الكوفيين
٤٨	ثانياً - ردّه على البصريين
	الفصل الثاني :
٥٥	العلّة النحوية والتعليل عند ابن الوراق
	الفصل الثالث :
٨٥	دراسة كتاب (علل النحو) لابن الوراق
٨٧	اسم الكتاب
٨٨	سبب التأليف
٩٠	منهج الكتاب
٩٩	مآخذ على الكتاب
١٠٣	قيمة الكتاب
١٠٧	تثبيت القواعد والأحكام

١١٥	 مصادر الكتاب
١١٥	 أ- البصريون
١١٥	 ب- الكوفيون
١١٧	 شواهد الكتاب
١١٧	 أولاً - القرآن الكريم
١١٨	 ثانياً - الحديث النبوي الشريف
١١٩	 ثالثاً - الأشعار والأرجاز
١٢١	 رابعاً - الامثال والأقوال المأثورة
١٢٢	 شخصية ابن الوراق في الكتاب
١٢٥	 آثار السابقين فيه
١٢٦	 أثر الكتاب في اللاحقين عليه
١٢٧	 مخطوطة الكتاب ومنهج التحقيق
١٢٧	 مخطوطة الكتاب
١٢٩	 منهج التحقيق
١٣١	 الخاتمة



القسم الثاني : النص المحقق

تحقيق كتاب (علل النحو) لابن الوراق ت ٣٨١هـ

- ١- باب الألف في التثنية ، والواو في الجمع ، والياء في التثنية والجمع ١٦٢
- ٢- باب ارتفاع الفعل المضارع ١٨٧
- ٣- باب حروف النصب ١٩٠
- ٤- باب حروف الجزم ١٩٨
- ٥- باب حروف الخفض ٢٠٦
- ٦- باب حروف القسم ٢١١
- ٧- باب الحروف التي ترفع الأسماء والنعوت والأخبار ٢١٦
- ٨- باب الحروف التي تنصب الأسماء والنعوت وترفع الأخبار ٢٣٥
- ٩- باب الأفعال التي ترفع الأسماء وتنصب الأخبار ٢٤٥
- ١٠- باب ما ٢٥٧
- ١١- باب الابتداء وخبره ٢٦٣
- ١٢- باب الفاعل والمفعول به ٢٦٩
- ١٣- باب ما لم يسم فاعله ٢٧٧
- ١٤- باب ظننت وحسبت وعلمت وخلت وأخواتها ٢٨٦
- ١٥- باب نعم وبئس ٢٩٠
- ١٦- باب حبذا ٢٩٦
- ١٧- باب الإضمار ٢٩٨
- ١٨- باب اسم الفاعل ٣٠١
- ١٩- باب ما يعمل من المصادر ٣٠٥
- ٢٠- باب ما يشتغل عنه الفعل ٣١١
- ٢١- باب حتى ٣١٧

فهرس محتويات القسم الثاني : قسم التحقيق ٦٢٧

- ٢٢- باب ما تنصبه العرب وترفعه ٣٢٠
- ٢٣- باب : وهو ما كان من الأفعال يتعدى بحرف الجر ٣٢٢
- ٢٤- باب التعجب ٣٢٣
- ٢٥- باب النداء ٣٣٤
- ٢٦- باب الترخيم ٣٥٠
- ٢٧- باب الإغراء ٣٥٦
- ٢٨- باب المصدر ٣٥٩
- ٢٩- باب الظروف ٣٦٧
- ٣٠- باب الحال ٣٧١
- ٣١- باب حروف العطف ٣٧٧
- ٣٢- باب الصفة ٣٨٠
- ٣٣- باب التوكيد ٣٨٧
- ٣٤- باب التمييز ٣٩٢
- ٣٥- باب الاستثناء ٣٩٥
- ٣٦- باب الحروف التي يمر بها من حروف الاستثناء ٣٩٧
- ٣٧- باب كم ٤٠٣
- ٣٨- باب لا ٤٠٦
- ٣٩- باب الضمير ٤١١
- ٤٠- باب أي ٤٢٣
- ٤١- باب من ٤٢٦
- ٤٢- باب الجواب بالفاء ٤٣٠
- ٤٣- باب المجازاة ٤٣٥
- ٤٤- باب إضافة أسماء الزمان إلى الفعل والفاعل والمبتدأ والخير ٤٤٤

- ٤٥ - باب أن وإن ٤٤٦
- ٤٦ - باب أم وأو ٤٥٣
- ٤٧ - باب ما ينصرف وما لا ينصرف ٤٥٦
- ٤٨ - باب أسماء الأرضين ٤٧٠
- ٤٩ - باب ما كان من أسماء النساء معدولا ٤٧٢
- ٥٠ - باب التصغير ٤٧٥
- فصل ٤٨٣
- ٥١ - باب العدد ٤٨٩
- ٥٢ - باب الجمع ٥١٩
- ٥٣ - باب النسب ٥٢٩
- ٥٤ - باب النسب إلى الاسم المضاف ٥٤٩
- ٥٥ - باب التضعيف ٥٥٥
- ٥٦ - باب الألفات ٥٥٧
- ٥٧ - باب حروف القسم التي يجر بها ٥٦٢
- ٥٨ - فصل ٥٦٤
- ٥٩ - باب ما يكون من المؤنث بغيرها ولم يجزوه على الفعل ٥٦٦



“Grammatical Cause -Plea “ History &Development Until the end of the sixth century A H

With Edition & Notification of the Book “ Ilal-al - Nahwi - Grammar-is Causes “ of Ibn al -warraq (D . 381 A . H .).

After I have studied thoroughly the Book of (ilal - al - Nahwi) and investigated Ibn al - warraq - is grammatical method , this research led me do indicate and determine its final academic results, as illustrated in its Conclusion they are the following :

(1) he (Ibn al - warraq) has great contributions and efforts to establish the Princibles of Arabic Grammar and to support them.

(2) His attitude towards Quotation of al - Hadith - the Tradition - is the same attitude of other Arab Grammarians , I.e.he doesn't quote from the Tradition.

(3) He is a Basrian in his quotation and Citings from Arabic Literature (Poetry & Prose) , like the basrian Grammarians.

(4) His attitude towards the Qur 'anic variants Readings , is like the attitude the Other Arab Grammarians . He was moderate in his attitude.

(5) He believes in “ Operative or Regent Theory “ and his attitude towerds such theory is like that of al - Basra Grammerians .

(6) Ibn al - Warraq is a mathematically minded and has an analytical ability with its Orriginal analogy .

(7) He has Various researches which are considered to be adequate such as : The Etymology , the word & Meaning , and the Kinds of Languages . He has Special individual

grammatical judgements which are worthy of concern and aProociation .

(8) He is neither Baghdadi nor Kufi , but a Basri as far as his grammatical method was concerned.

(9) He may be criticized to have a few mistakes in his farfetched an alysis and allegation.

(10)The impact of Logic upon Ibn al - Warraq - is Grammar is obvious.

(11)Ibn al-Warraq was considered to be one of the Dogmatic Theologians, and has a special interest of Dogmatic Theology with wide knowledge which practiced an influence upon his grammatical attitudes concerning some grammatical issues.

(12) This rosearch, throughout its investigation , added a new Explanation to other exPlanations of Sibawaihi-Kitab.

(13) Ibn al - Warraq - is style or rather his method of interpretation , is very complicated . It seems that he wrote for the private (the scholars) and not for the public.

(14) Ibn al-Warraq did not imitate other Arab Grammarians in his grammatical writings , but he dit try according to his individual judgements.

(15) He supports Sibawaihi to a great extent , as far as Sibawaihi - is grammatical attitudes and views were concerned.

(Mr .) Mahmud J. M. al-Darwish
Arabic dept
College of Art
University of Baghdad

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

www.moswarat.com